حاشية على كيفيات لعصام كرتبه

نعلم ٢٧





٢٢٥

قد وقف هذه النسخة الجليلة سلطاننا الأعظم والخاقان المعظم
مالك البر والبحر خادم الحرمين الشريفين السلطان ابن
السلطان السلطان الغازي محمود خان وقفا صحيحا شرعيا
لمن طالع وعمل أكرمه الله تعالى بلطفه الخفي
حرره الفقير أحمد شيخ زاده المفتش بأوقاف
الحرمين الشريفين
غفر لهما



بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي عمّ بارفاد ارشاد الفرقان كل انسان . واعد على طول الامد من الفضال
طول هذا القرآن لكل احسان . كتاب لم يكن الذين كفروا ليطفئوا نور سراجه ولم يسرح الذين
اوتوا ونصروا ابانين ربيع النصر على المحكم من لسانه اياته فصلت تفصيلا اذ فصلت
ومباديه وغاياته كملت تكميلا الى ثمار فروعها اذ اصلت . انزل على طه الامين ورسول رب العالمين
المبعوث الى الناس اجمعين المعجز باقصر سورة من سوره بمصاقع الخطباء افاخلك بالاعجمين
صلى الله عليه وآله واصحابه وازواجه وعترته واحبابه ما طلعت بوازغ شموس الاسرار القرآنية ساطعة
من آفاق عباراتها وسطعت بروق بوارق الانوار الفرقانية طالعة من اغماد اشاراتها
اما بعد فيقول المفتقر الى الله القوي المتين ابراهيم بن محمد بن عربشاه الاسفرايني
المشتهر بعصام الدين لما كان القرآن العظيم الحقيق على وجه التحقيق باجل التعظيم خير جليس لا يمل
حديثه واولى انيس يطيب للسامع تحديثه وصولك الى اسراره فاض لشهود انواره وبلوغك
الى كشف خباياه من زواياه بلوغ الى طيبي فوايح روايح ما كان من مزاياه وكان كتاب
انوار التنزيل واسرار التأويل مما يشفي العليل من الغليل ويفصح عن عزيز المعاني باللفظ
القليل سلك حسن تنقيحه وتهذيبه فاض بان ترمقه من ذوي الافهام ابصار البصائر ووزير
جمال ترتيبه وتركيبه حاكم بان تتشرف بتحرير فوايد الاقلام بامداد مداد المحابر عجبت الفكرة
الخامدة نار رمادها والفكرة الجامدة انهار رماديها طالعو حسنه وجماله ومشاهده حلي كلامه
في حلي كماله وكان يدور في الخلد ولكن ابن الفقر والجلاد ان اعلق عليه من نفايس الفوايد وغرايب
الفرايد ما تميل اليه النفوس وتجنح به جنوح الفردوس الى العروس لكن طوارق الحدثان والهموم
فرقت البال وقوارع الزمان والهموم اورثت البلبال فاخذت في صوغ شذرة من
النضار وترصيع درة من درر البحار على شطر من مباحثه البديعة وطايفة من مكامنه
المنيعة لتكونا تحفة وهدية درية وعسجدية اتحف بهما السلطان الاكرم الافخم والخاقان

الاجل الاعظم سلطان العرب والعجم وليث الشرى والاجم مانح الورد من ورد عطاياه جاما
ومانع الوفا وتاخر عن قضاء مآربهم واحجاما كاسر جيش الاكاسرة وقامع فرقة
الجبابرة ماحي آثار الكفر بجهاده وحاسم مادة البغي بقوة حسامه وسداده كاسر
كسر جيوش الشيعة الشنيعة وموهن كيد الرفضة القبيحة الفظيعة ناصر جيش اهل السنة والجماعة
ومقوي جاش ارباب التوفيق والاطاعة نخبة اعاظم الملوك ومحب اصحاب السلوك منبع الحماسة
الليثية ومجمع السماحة الغيثية شعر مليك له في الجود مجد مؤثل وفي القوة البطش المبيد للعدى
فبالجود يلقى ذو الهدى منه وبالبطش يلقى الضد في هوة الردى . سليمان هذا الزمان وجال مختار هذه
الاوان السلطان ابن السلطان ابن السلطان الملك المظفر الغازي بامر الرحمن صاحب القران السلطان سليمان
بن سليم شاه بن بايزيد خان لازالت سحايب بره الهطال ممطرة وحدايق وعده بالآمال المخضرة
مزهرة ولا برح خدام العلم مستغنين باكسير جوده وارباب التقى والحلم في رفاهية بواسطة وجوده
الذي لم يخب من أمّه ولا خسر من قصده وانا ارجو ان يرحب بشعور الفتى وهو جازم بان خبايا بره لم تكن
وان يدعه فهو المجيب دعاءه . وان كان ما يرجوه المقصد الاقصى ثم المسئول ممن رمق ما رقم القلم
بالعين ان يتلقاه بكلتا اليدين وان يدرء السيئة بالحسنة مستغنيا عمن لا يأخذه نوم ولا سنة
ان تعذر ان زلت القدم او طغى على طرسه القلم اذ الفرجة عليله وعين الرضا عن كل عيب كليلة
وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب قوله الحمد لله الذي انزل على عبده الفرقان ليكون للعالمين
نذيرا اقتبس اقتباسا لطيفا من قوله تعالى تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا
ولا يحتاج فيه الى دفع ما يتجه على المقتبس منه من ان الصلة يجب ان تكون معلومة وليس تنزيل القرآن على عبده
معلوما فكيف يصح به الموصول ويدفع بانه لقوة دليله نزّل منزلة المعلوم لانه في زمان الاقتباس
معلوم عند المخاطبين المسلمين المتيقنين بمضمونه ولا يخفى حسن التيام التنزيل مع الفرقان لانه سمي كتاب الله فرقانا
لانه انفصل بعض اجزايه من بعض في الانزال وفي التنزيل اشعار بالتنجيم لدلالته على التكثير وان لم يفرق
في كتب اللغة بين الانزال والتنزيل والاستنزال وجعل الكل بمعنى وفسر ليكون بكون العبد او القرآن و
العالمين بالثقلين اذ ليس له انذار الملك والنذير مصدر بمعنى الانذار وفسره المص بمعنى المنذر ايضا فان قلت
لا دخل في الانزال على سبيل التدريج في الكون نذيرا قلت جعل نفس الانذار مبالغة في كمال الانذار مع
كمال الانذار في التدريج لانه يتجدد الانذار بكل جملة تنزل فيبقى الانذار برهة من الزمان بخلاف ما لو انزل جملة
فان الانذار ينقطع بانقطاع النزول واقتصر على الانذار لانه يعم الكل بخلاف التبشير فانه يخص المؤمنين

قوله فتحدى باقصر سورة من سوره اي تحدى عبيده او تحدى الفرقان حيث جاء منه وان كنتم في ريب مما
نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله وادعوا شهداءكم من دون الله قوله ليدبروا اياته والتحدي طلب المعارضة
والمصقع كمنبر البليغ والعالي الصوت او من لا يرتج عليه كلامه والخطيب البليغ فعلى الاول يكون مصاقع
الخطباء من قبيل اضافة الليث الى الاسد فالاعتماد على المعنيين الاخرين والعرباء العرب الخالص والتركيب
من قبيل ليل اليل والقدير مبالغة القادر والمقام يقتضي نفي القادر لا نفي القدير فالتركيب من قبيل وما
انا بظلام للعبيد قوله وافحم اي اسكت يقال افحمه اي كلمته حتى اسكته في خصومة وغيرها ولم يقل وافحم به و
فيه دفع توهم ان الافحام بالصرفة لا بكمال البلاغة لان سوق الكلام يكفي في دفع الايهام ولولاه لم تتم زيادة
في افهام انه بالبلاغة لاحتمال ان يكون بالاشتمال على الاخبار عن الغيب والسلامة عن الاختلاف والتناقض
كما قيل والفصحاء جمع فصيح بمعنى البليغ وعدنان ابو معد فاضافة الفصحاء اليه اضافة للابناء الى الاب وقحطان
بن عامر بن شالخ ابو حي يقال هو قحطاني والخاطئ على غير قياس وبيان من تصدى بها للاشارة الى
كمال بلاغة المتصدين وكمال كثرتهم لاشتهار رمائهم بها قوله حتى حسبوا انهم سحروا والتحير فيه كمال المبالغة
في افحام هولاء الفصحاء المبعدين عن العجز في مقام التكلم سيما معارضيهم في النوادي وتعريض فيق لمن
جعل الاعجاز بالصرفة حيث جعل اعتقاده حسبانا لا علما واشارة الى ان تسمية اهل الجاهلية للنبي عليه السلام
بالساحر لاتيانه بهذا الكلام وتعجيزهم عن المعارضة في كل مقام قوله ثم بين للناس اي بكلمة ثم للتفاوت
ما بين الزام المفكر المدبر وارشاد المقبل وتذكيره والتذكير مصدر مبني للمفعول معدول اليه عن التذكر
ولو جعل في تقدير وتذكروا تذكيرا لم يبعد قوله فكشف قناع الانغلاق اي انغلاق عن ايات
محكمات واضحات لا يقبل النسخ ولم يكن فيها انغلاق زال بالكشف بل لما كان في عرضة الانغلاق
كالمتشابهات وحفظها عنه جعلها مكشوفا عنها وجعل المحكمات ام الكتاب لان المتشابهات ترجع اليها
في الظهور وتتبين بها وقوله واخر عطف على ايات محكمات ومتشابهات صفة وعني بالمتشابهات ما يقابل
المحكم وكشف القناع عنه على حقيقته كما بينه بقوله وبلا اي تحصل ماله بالنظر والتامل وتفسيرا
اي بالبيان من الشارع حيث لا يصل اليه النظر والتامل وفيه اقتباس لطيف والغوامض جمع الغامض
وهو خلاف الواضح من الكلام وقوله ولماعها جمع لامع اي واضحاتها وقوله ليذهب عنهم الرجس اقتباس
من قوله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا ويجوز التغيير في الاقتباس وكانه اشار
الى حمل اهل البيت على الامة فانهم اهل بيت النبوة قوله سورة فاتحة الكتاب من قبيل اضافة المسمى الى الاسم
فهي في قوة سورة تسمى فاتحة الكتاب فالاحسن ان قوله وتسمى عطف عليه معنى واشار فيما بعد بقوله

لانها

لانها مفتتحه الى ان التسمية بها من قبيل تسمية المكان باسم الفاعل فهي من فروع اسناد الفعل الى المكان وفي
بعض حواشي الكشاف انه تسمية الالة باسم الفاعل حيث قال سمي الاول بها كالاخر بالخاتمة لانه ما يفتح به الشيء ويبدا
فيه كما ان الاخر ما يختم به الشيء ويخرج منه ونحن نقول سمي فاتحة الكتاب لانه يفتح الله به الكتاب على القاري
او التالي لان فيه الدعاء بالهداية الى الصراط المستقيم الذي لاجله نزل الكتاب الكريم ففي اجابته فتح باب المعرفة له
وبمعرفة وجه التسمية بسورة الكنز والكافية والوافية وام الكتاب والشافية ايضا ولا قربا صارت اول الكتاب
قوله لكانها اصله ومنشاؤه فكما يظهر بعد تحقق الاصل الفرع يظهر بعد تحقق الاول البواقي قوله ولانها
يشتمل على ما فيه من مبني هذا التوجيه على جعل مقاصد القران الثناء وبيان الاوامر والنواهي والوعد والوعيد
واشتمال الفاتحة عليها باعتبار جميع اجزائها ومبني عديله على جعل مقاصده الحكمة العملية والنظرية واشتمال
الفاتحة باعتبار ما هو دعاء منها فان المشير الى الحكمة العملية الصراط المستقيم والمشير الى الحكمة النظرية
ذكر السعداء والاشقياء قوله لذلك اي لجميع ما ذكر فقد زاد في وجه التسمية على الكشاف بما ذكره اولا من قوله
لانها مفتتحه ومبداه وكثيرا ما يتوهم لقصر النظر على ما فيه ان قوله لذلك اشارة الى الاشتمال على طبق ما ذكره
والاحسن في تسميتها كافية ووافية وفي شفاء كل داء وكفى فيه قوله وتعليم المسالة اي الدعاء حيث
اشير فيه الى انه ينبغي للسائل ان يحمد اولا بما هو حقه ويحضر امره في المسؤول عنه حتى يجاب كما في بعض
الاحاديث انه ينبغي ان يصلي عليه صلى الله عليه وسلم ايضا فمن مقومات الاجابة قوله والصلوة لوجوب قراتها
او استحبابها لا قائل بالاستحباب لانها فرض عند الشافعي واجبة عند ابي حنيفة الا ان يراد بالوجوب
الفرضية عند الشافعي وليس فيه بعد وبالاستحباب ما يقابل الفرض فيشتمل الوجوب عند الحنفية وفيه بعد
والا وجه ان المراد الوجوب في الكل عند الشافعي والركعتين الاوليين عند ابي حنيفة والاستحباب فيما عداهما
عنده ويبعد ان يراد بالصلوة الدعاء فيكون كالتسمية بسورة الدعاء بل نقول عسى ان
يكون التسمية بسورة الكنز والشافية والوافية والكافية من قبيل التسمية بسورة الصلوة لان الصلوة
هي الكنز والشافية والوافية والكافية قوله لانها سبع ايات بالاتفاق لا يقال نقل في التيسير عن
الحسن البصري انها ثماني ايات وعن حسين الجعفي انها ست ايات لانا نقول ضعف الامام الراوية
عن البصري والقرطبي الراوية عن الجعفي ولا يبعد ان يكون قوله بالاتفاق ردا عليهما وكان
منشاء الرواية عن الحسن انه لما راي الراوي انه عد انعمت عليهم اية ظن انه في السبع مع غيره وعن الحسين
انه لما راي انه لم يعد التسمية اية ظن انه في السبع مع غيره وكانه اشار اليه بقوله الا ان منهم من عد
وقوله دون انعمت عليهم هذه مسامحة وقعت في الكشاف والمراد صراط الذين انعمت عليهم قيل

لظهور ان الصلة بدون الموصول لا يكون آية ولا يخفى ان الدلالة قاصرة لانه بدون ظهور
ان المضاف اليه بدون المضاف لا يكون آية فاعرفه ويمكن ان يقال سمي السبع المثاني لانه عبر عنه في القرآن
بسبع من المثاني فشاع التعبير عنه بالسبع المثاني معرفا باللام العهد اشارة الى سبع وقع في القرآن حتى صار
اسما له ولا يبعد ان يقال سمي السبع المثاني لان مقاصدها قد تكررت فان الثناء قد تكرر في جملة البسملة
والحمد وتخصيص العبادة والاستعانة تكرر لان كل منهما يستلزم الآخر وطلب الاهتداء الى الصراط المستقيم
تكرر بقوله صراط الذين انعمت عليهم والاستعاذة عن الانصراف عن الصراط المستقيم تكرر بذكر المغضوب عليهم
قوله والانزال اي هي في الانزال فهو من قبيل علفتها تبنا وماء قوله لقوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني
وهو مكي مجمع على اطلاقه قوله سبعا من المثاني لم يتكرر نزوله فلم يصح اطلاق المثاني عليه لتكرر النزول الا ان يقال هذا الاطلاق
ايضا لتكرر النزول الا انها باعتبار ما يؤول والتسمية باعتبار ما كان ولك ان تحمل المثاني في قوله
سبعا من المثاني على القرآن لانه من مثانيه قوله والشام هي بلاد من شام القبلة وسميت لذلك او لان قوما من
بني كنعان تشاموا اليها اي تياسروا او سمي بشام بن نوح فانه بالشين بالسريانية او لان ارضها شامات
بيض وحمر وسود وعلى هذا لا يهمز كذا في القاموس قوله ومالك ذكره بعد فقهاء المدينة ذكر الخاص بعد العام
قوله ولم ينص ابو حنيفة فيه بشيء فظن انها ليست من السورة اي الفاتحة لان الكلام فيها او من سورة من
سور القرآن ويؤيده انه لم ينقل انها ليست منها وبالجملة يتجه انه لا يلزم من عدم النص هذا الظن الا
ان يقال نفي النص يفيد وقوع ما ليس بنص فيفيد الظن ولك ان تجعل فظن اسما مرفوعا خبرا عن ان
واجب التقديم ويكون الغرض تزييف هذه النسبة اليه اشارة الى قوله تعالى ان بعض الظن اثم قوله
وسئل محمد بن الحسن اشارة الى ان ما اشتهر من مذهب ابي حنيفة رضي الله عنه من انها ليست من القرآن ليس
بمعتمد قوله ومن اجلها اختلف في انها آية برأسها او بما بعدها اي لتعارض الحديثين اختلف
الشافعية اذ لا يمكن جمعهما ولا يجري فيه النسخ فلم يبق الا سلوك طريق الترجيح فرجح كل فرقة احد الحديثين
ومن الفوائد الخاقانية زاد الله بسط ملكه انه يمكن التوفيق بانه في نزول آية وفي نزول بعضها
لسر لا نقف عليه الا بتوفيقه تعالى ويمكن التوفيق ايضا بان المراد بقوله وليس بتعيين الجملة الاولى
من هذه التسبيع دخول البسملة في الفاتحة لا تعيين الآية الاولى قوله والاجماع على ان ما بين الدفتين
ظاهره عطف على احاديث كثيرة وفيه ان الاجماع والوفاق المذكورين لا يمسان دعوى انه جزء من الفاتحة
وجعل الاجماع مبتدأ خبره على ان ما بين الدفتين كلام الله وجعل الوفاق مبتدأ قوله على اثباتها
وجعل المقصود منه رد ما نسب الى ابي حنيفة انه ليس من القرآن تكلف قوله لعدم مطابقته القراءة اذ لا يجوز

تعلق اسم الله بالابتداء ويوجد تعلقه بالقراءة كما في قوله تعالى اقرأ باسم ربك قوله وما يدل عليه عطف
على ما يطابقه اي لعدم قرينة تدل عليه اذ لا قرينة الا المقارنة بالفعل وهذه داعية الى تقدير الفعل
لا تقدير الابتداء آية قوله وابتدائي لزيادة اضمار فان قلت حذف الجملة ليس اقل من حذف المضاف والمضاف اليه قلت
اراد زيادة الحروف لا يقال زيادة الحذف باعتبار حاجة بسم الله الرحمن الرحيم الى تقدير فعل عام ايضا
على هذا التقدير لانا نقول لم يجعل علماء المعاني اعتبار الفعل العام من قبيل الحذف حتى جعلوا قول الشاعر
فانك كالليل الذي هو مدركي من قبيل المساواة دون الايجاز ويرجح تقدير ابتدائي موافقته لقوله تعالى
بسم الله مجريها ومرسيها ودلالته على الاقرار والاولى ان نقول وقرائي لان المقصود ان تقدير الفعل اولى من تقدير
الاسم لان تقدير الفعل الخاص اولى من تقدير الاسم العام قوله لانه اسم لشرفه ولكونه ردا على المشركين بابتدائهم باسماء
اصنامهم منوطا على الاختصاص المستفاد منه قوله ودل على الاختصاص فان قلت يا دلالة على الاختصاص
في التأخير فكيف وصف التقديم بكونه دالا عليه قلت لا يبعد ان يستفاد الاختصاص من التقييد قوله
فان اسم الله تعالى مقدم على القراءة ومعناه على جميع الاشياء قوله كيف وقد جعل آلة لها لانه جعل اسم الله
آلة للقراءة الفاتحة عند من يجعل بسم الله جزءا من الفاتحة فاللائق بجعل الباء للمصاحبة فالاوفق بحال الفاتحة
ان يجعل توجيه المصاحبة اصلا قوله وهذا وما بعده مقول على السنة العباد ورد لما يتجه على ما سبق اي كيف
قال الله تعالى متبركا باسم الله اقرأ او باسم الله استعانة اقرأ قوله وانما كسرت ومن حق الحروف المفردة الخ المراد
بالحرف ما يقابل الاسم والفعل وقد يخص باسم حروف المعاني كما ان حروفا يتركب منها الكلمات تخص بحروف المباني
وانما كان من حقها البناء على الفتح لان الشائع الكثير فيها فان الكاف وهمزة الابتداء والسين والواو والفاء
الى غير ذلك كذلك وقيل معنى كونه من حقها ان البناء المعقول ذلك لان اللائق بكونه علامة الاعراب الدال
على المعنى الامر الوجودي فاللائق بالبناء المقابل له العدمي وهو السكون ولما تعسر السكون في الحروف
المفردة لكونها مما يبتدأ بها لكونها كلمة حركت بالفتح الذي هو اخف الحركات واخت السكون من حيث الخفة
وان كانت اللام حيث تجر حقها الكسرة ولذا قيل الساكن اذا حرك حرك بالكسر قوله لاختصاصها بلزوم الحرفية
اي بامتناع انفكاك الحرفية عنها اما بان يراد لزوم الحرفية لها كما هو المشتهر في اللزوم من جعل امتناع
الانفكاك من جانب اللازم وعدم وجود الملزوم بدون اللازم والشائع في السنة الحكماء واما بان
يراد انها لازمة للحرفية كما هو عبارة الكشاف وشايعة في كتب العربية ومنها ان ام لازمة لهمزة الاستفهام
واحترز بلزوم الحرفية عن كاف التشبيه وبلزوم الجر عن واو العطف واورد واو القسم وتائه واجيب
بانهما لا يلزمان الجر اصالة بل لنيابة الباء ويمكن ان يجاب بان حرف القسم لما لم يختص القسم بل يختص

بالاسم ايضا فنزل منزلة ما لا يلزم الحرفية فتامل ووجه المناسبة الكسر بلزوم الحرفية ان الحرفية تقتضي
عدم الحركة والكسر لقلته في الحروف والاسماء وعدمه في الافعال ملحق بالعدم ووجه مناسبته بلزوم
الجر من قوله داخلة على المظهر لان الداخلة على المظهر متميز باتصال ضميره وانفصال ضمير لام الابتداء
قوله حذفت ايجازا لكثرة الاستعمال اي لا للاعلال اذ لو حذف الجر للاعلال كان الحرف الاخر منويا محلا
للاعراب فلا يصح جريان الاعراب على ما قبله كما في عصا واما اذا حذف لمجرد التخفيف الذي توجبه كثرة الاستعمال
كان منسيا ويصير ما قبله محل الاعراب كما في اخ واب وكان اولى ان تعلل بنا اوله على السكون بكثرة الاستعمال
لانه ايضا من جملة التخفيف قوله واسامي الاصح في باب قاض ان يحذف الياء عن الكتابة لان الاصح ان الوقف
على ما قبل الياء لا على الياء لكن وقع في نسخ الكتاب والكشف بالياء وقوله وسمي اما تصغير او فعيل تعالى فلان
سمي فلان او وافق اسمه ولك ان تحمل عليهما تكثير الشاهد فتامل والاظهر انه اسامي على وزن مساجح
في القاموس جمع اسم اسماء وجمع الجمع اسامي واسام قوله والقلب بعيد غير مطرد في تصاريف كلمة في كلامهم فلو كان
الوسم اسم وسما كما يقول الكوفيون يلزم القلب في جميع تصاريف الاسم ويطرد قوله لانه رفعة للمسمى وشعار له
لو يعرف بها ويشتهر فلا يرد ان الشعار يناسب الوسم فلا يناسب ذكره في جعله من السمو قوله النقل
اعلاله فان اعلاله على مذهب البصريين بحذف اللام واسكان السين ليتاتى التعويض عن اللام بهمزة الوصل
وهناك لا حاجة الى الاسكان لسكون السين قوله ورد بان الهمزة لم تعهد داخلة في ما حذف صدره
في كلامهم جعلوا همزة الوصل في الاسماء العشرة عوضا عن اللام المحذوفة حتى احتاجوا في امرئ الى الحمل
على ابنم مع ان لامه همزة يلحقها الحذف فيقال امرؤ ومرء فجعل همزة الوصل في اسم عوضا عن
الصدر دون العجز خلاف ما عهد في كلامهم من نظايره قوله والاسم ان اريد به اللفظ
يعني ان اريد بلفظ الاسم المضاف الى الشيء كما في بسم الله اللفظ فغير المسمى وان اريد به ذات الشيء
فيكون معنى باسم الله بذات الله فهو عين المسمى لكن لم يشتهر بهذا المعنى ولم يعبر بذلك وان توهم
سبح اسم ربك لان الظاهر الامر بتنزيهه تعالى لا بتنزيه اسمه اذ لا اعتداد بهذا الايهام لان تنزيه
اسمه ايضا واجب وان اريد به الصفة كما هو راي الشيخ الاشعري في بسم الله وسبح اسم ربك وامثاله فهذا النقل
عن الشيخ الاشعري بانه تقسيم الاسم المضاف الى ذات الله بالصفة القسم انقسام الصفة عنده فان الاسم عنده حينئذ
قد يكون عين الذات لان الموجود عنده عين الذات لكون وجود كل شيء عنده عينه وقد يكون غيره
كالرازق فان الرزق امر اضافي مغاير للذات عنده وقد يكون لا عينه ولا غيره بمعنى انه لا ينفك عن الذات
كالعالم وغيره من الصفات السبعة فاعرفه فانه من المشتبهات على الفحول وينبغي ان تعلم ان قوله والمسمى لا يكون

كذلك

كذلك رفع الايجاب الكلي والا فمسمى القرآن والقصيدة والشعر يتالف من اصوات منقطعة غير قارة فكيف
رفع الايجاب الكلي انما ينفع بالنسبة الى باقي ما ذكر من صفات الاسم لو صح فيه الايجاب الكلي وفي اختلاف اسم كل شيء باختلاف
الامم وتعدده تارة واتحاده اخرى نظر لا يخفى ويمكن ان يجعل قوله والمسمى لا يكون كذلك جملة حالية في
محل الجمل الثلث فالمعنى ان الاسم يتالف من اصوات منقطعة غير قارة حال كون المسمى لا يكون كذلك والاسم يختلف باختلاف
اللغات والحال ان المسمى غير مختلف وهكذا قوله وانما قال بسم الله لان التبرك والاستعانة بذكر اسمه لانه كناية عن تعظيم
الفاعل ويتاتى به دون ذاته على ... من ان يلتبس به احد ويأتي به فنبه بذكر الاسم على ذلك ودخل نحو
اراد التيمن باسمه تعالى غير مختص باسمه دون اسم فاتى بلفظ الاسم ليكون في ذكر الاسم لجميع كل اسم على سبيل الاجمال
ولا يختص تبركه بالاسماء المذكورة هنا لمزيد اهتمام بها قوله ولم يكتب الالف على ما هو وضع الخط من كتابة
ما يثبت في الابتداء وان سقط في الدرج اول الكلمة وكتابة ما يثبت في الوقف وان يسقط في الوصل في
آخر الكلمة لكثرة الاستعمال فكانه صار الباء اول هذا الكلام ولا احتياج له الى الهمزة ومن نظايره حذف الهمزة من الابن المضاف
الى العلم اذا وصف به علم قوله وطولت الباء عوضا عنها وانما عوض ليكون الباء بمنزلة الف اسم الله فيكون الابتداء
بسم الله ابتداء باسم الله فاعرفه فانه من محل الافهام لا من مبتذلات الالهام قوله الله اصله الاله حذفت
الهمزة وعوض عنها الالف واللام ولذلك قيل يا الله بالقطع لان الف صار مع اللام عوضا عن الهمزة فلا
لئلا يلزم حذف العوض والمعوض عنه على ان اللام لادغامه خفي فالظاهر من العوض هو همزة الوصل ولذا
لم يستهجن جمع حرف النداء مع حرف التعريف كما يستهجن في غيره وان لم يبق فيه معنى التعريف وصار جزء الكلمة
وفيه انه لو كان جعل همزته قطعية لذلك لكان كذلك في غير النداء ايضا وظني ان منع حرف النداء عن حرف التعريف
ليس لكراهة اجتماع اداتي تعريف كما اجمعوا عليه بل لان الف يا مما يحفظ عليه لان مدار النداء رفع الصوت
عليه وهو يحذف لو اجتمع مع حرف التعريف الساكن فلما استكرهوا التوسل في ندائه بالاسم المبهم
وجعل اسمه تابعا لما هو المنادى في مقام النداء جعلوا همزته قطعية حفظا لالف يا فاجتمع معه لكونها مانعا
عن حذف الفها وانما جعل اصله الاله وفي الكشاف ان اصله الاله وهو المشهور فيما بين الجمهور وتعرض
على قوله وعوض عنها حرف التعريف ان حرف التعريف كان فيه قبل الحذف ويجاب بان معنى التعويض جعله عوضا
لا ابرازه في العوض حفظا للكلام عن توجه هذا الاعتراض لكن لجعل اصله الاله داع للكشاف وهو ان تعرض
معاذ الاله ان يكون كظبية ولا دمية ولا عقيلة ربرب يعني معاذ الله وبعوذ اليه ان يكون
الحبيبة كالظبية والدمية اي الصورة المنقوشة وعقيلة ربرب اي كريمة قطيع بقر الوحش حيث رد الشاعر
لفظ الله الى الاله للضرورة والضرورة ترد الاشياء الى اصولها ويمكن ان يقال اراد الشاعر بالاله المعبود

ولم يقصد به العلم المردود الي الاصل لكن الظاهر مع الكشاف وان الاله غالب على المعبود بحق بخلاف المنكر
واللايق كون اللفظ منقولا الى ذاته من المعبود بحق لا من معبود مطلق قوله من اله آلهة جعل الاله
مشتقا من مصدر أله وجعل تأله واستأله فرع ذلك المصدر المجرد فضمير منه في قوله ومنه التأله
اله الالاه الى الاله كما في عبارة الكشاف جريا على ما هو الشايع من اشتقاق الاسماء من المصادر دون العكس وخالف
فيه الكشاف حيث جعل الاله اصلا وفرع عليه أله وتأله واستأله كاشتقاق استحجر من الحجر والشايع ذكر
والاشتقاق من الجوامد نادر قوله اذ العقول تتحير في معرفته بل تتحير في موصوفية صفاته قوله لان القلوب تطمئن بذكره
الا تبين ان بقا كل شي تطمئن تحت قضايا ولا يستطيع ان يضبط في دفع مضايه قوله وهو يجيره حقيقة او حكما ارد
تصحيح اشتقاق المن الهه بالنظر الى الاله الحق والباطل ووجه تخصيصه بهذا الاشتقاق دون اخواته انه ليس للاله الباطل
ان يجير غيره الا زعما بخلاف وجوه الاشتقاقات الاخر فانها ثابتة لهم من الباطلين حقيقة فانهم عبدوه وتحيروا فيه
عقولهم القاصرة لا عن شي وسكن اليه قلوبهم ويفزعون اليه في النوازل لعدم الاحتجاب عن الابصار والارتفاع كل
وعما يليق به لا يوجد فيه لا حقيقة ولا زعما لكنه المشتق بهذا الاعتبار الباطل فهو مختص بانه تعالى لاشارة
كلفظ الله فيترجح بهذا الاشتقاق حيث يوجب اختصاص الله به مطلقا حالا وصلا وقيل ازبانه يصح ان يكون من الهه فيكون
الفعال مشتقا من الافعال بمعنى الفاعل وكلاهما منظور فيه ويدفع الثاني بانه يجي الشراط بمعنى الفاعل قوله او من وله
لهه ولها اوله ويمكن ان يعتذر لهذا القايل بان ذلك لتوهم كون الهمزة اصلا لعدم استعمال ولاه وكثرة
اله ولكانوا يقولون في تجي تقي لتوهم اصالة التاء في تقي لكثرة استعمالها كذلك مع وجود وقي
فلا يبعد ان يقولوا الهه لتوهم اصالة همزة اله مع عدم استعمال ولاه الا قوله ويشهد له قول الشاعر وكانه لم يتعرض
عليه جمعه على آلهة دون اليهة لاغنا ما سبق عن بيانه والشاعر هو الاعشى والشاهد لان الضرورة ترد الاشياء الى اصولها
قوله وقيل علم لذاته المخصوصة وليس صفة مخصوصا بالعلمية مثل الرحمن كما هو مقتضى الاشتقاق لانه يوصف ولا يوصف به
ان صفة شي وعدم الوصف به لا يوجب كونه علما بل يكفي فيه كونه اسما لم يبلغ حد العلمية في الوضع لمشخص وهذا انما يتجه لانه
حرف الدليل عن موضعه لان جار الله جعل دليلا على اسميته لا على علميته قوله ولانه لابد له من اسم يجري عليه صفاته فيه
انه لا يقتضي العلمية لو كان اسما غير مخصوص بذاته يصح اجرا صفاته عليه نعم وبدفع ان العرب لم يهمل شيئا الا وضع له اسما
يجري عليه صفاته فلا يمكن ان يهمل خالق الاشياء ويتجه عليه ان ذاته المخصوصة لم يمكن ان يلاحظ بالخصوص فلذا لم يضع له علما فلا يتعين
كون الله علما وجار الله جعله دليلا على اسمية الاله والمصنف حرفه الى علمية الله فورد ما ورد قوله لم يكن قوله لا اله الا الله
توحيدا فيه انه لو كفى في التوحيد اختصاص المستثنى بذاته في الواقع فقولنا لا اله الا الرحمن يفيده ايضا وان لم يكف فلا بد من
ما يفيده بحيث لا يجوز فيه العقل الشركة لم يكن لا اله الا الله ايضا توحيدا لان الله لا يحضر ذاته لنا بوجه التشخص

ويمكن

ويمكن ان يجاب بان الالفاظ في الشرع تنوب مناب المعاني الموضوعة هي لها الا ترى ان تطلق بعد العلاق ولم
يقصد فالله تعالى وان لم يكن احضاره بذاته لكن لفظ الله ينوب مناب احضاره بذاته فتدبر ذكر في التوحيد منزلة بخلاف الرحمن
قوله والاظهر انه وصف في اصله يرد عليه انه لو كان الوصف اصلا لم يكن لله تعالى اسم يجري عليه صفاته ولم يهمل العرب وضع اسم للفظ
صفاته فكيف يتاتى منه اهماله ووضع لفظ يخصه تعالى الا ان يقال اكتفي في الاول باجرائها على لفظ الجلالة فيبقى شي لانه لا يمكن
احضاره انه بخصوصه الا بالاوصاف بخلاف ساير الاشياء وهو مثل الثريا تصغير ثروى للامرأة متمولة مونث ثروان كوكبات او النجم
النجم لكثرة كواكبه مع ضيق المحل كذا في القاموس قوله والصعق في القاموس الصعق محركه شدة الصوت وكتف الشديد الصوت والمتوع ما عقا
ولقب خويلد بن نفيل فارس الكلاب وقال فيه الصعق كابل والنسبة صعقي محركه وصعقي كعنبي على غير قياس لقب لانه تميما اصابوا
بضربة فكان اذا سمع صوتا صعق او لانه اتخذ طعاما فكفات الريح قدره فلعنها فارسل الله عليه صاعقة قوله لانه اذا قوله وهو
الله في السموات معنى صحيحا ان صحة معناه كما يكون بتعلقه بلفظ الله مع صيرورته علما بالغلبة باعتبار تضمنه معنى المعبودية باعتبار
يكون بتعلقه باعتبار تضمنه معنى المعبودية لا اشعاره بها فتضمن هذا الوجه له وقيل اصله لاها بالسريانية ان ثبت عن الثقات بحجة
مع الا قول الشارح في بيان اصله فلم ينقل عنهم بل قد سبق من الكشاف ما يؤيد كونه عربيا والظاهر ان الا ولى ليس السريانية والاصح
النظر فيه كيف وهم يشترطون في منع صرف العجمة كون الاعجمي علما في العجم ليبا من عن تصرف العرب فيه فلا يضعف عجمته قوله
وتفخيم لامه اذا انفتح ما قبله او انضم سنة وقيل مطلقا التفخيم ضد الترقيق وهو التغليظ وقد يجي بمعنى ترك الامالة
امالة الالف الى مخرج الواو وفي شرح الكشاف ان التفخيم عند كسرة ما قبلها بالاتفاق قوله ولا ينعقد به صريح اليمين
لا يحتاج فيه الى النية وتنعقد بمجرد التلفظ قوله الا بارك الله في سهيل اسم رجل وله مسمى سميع العرب وكان حذف الالف
للضرورة كذا حذف الاعرابي الوصل مجرى الوقف قوله الرحمن الرحيم اسمان بنيا للمبالغة من رحم اي بعد جعلت رحم كريم لان
بنا الصفة المشبهة من الفعل المتعدي بعد نقله الى فعل بضم العين بجعله كالطبايع اللازمة صرحوا به بنيته على وجه بنايهما من
فعول للمبالغة يعني زيد المبالغة بجعل مدلول ذلك الشي من الغرايز وجعل لازما نقل الى فعل ولا حاجة الى ذلك
لانه كما يجي صفة مشبهة يجي مبالغة للفاعل الا انه زيد كونهما على نحو واحد يكونا اشد تناسبا قوله والانعطاف يقتضي التفضل
وصف الانعطاف باقتضاء التفضل والاحسان احترازا من الانعطاف الجسماني فانه ليس معنى الرحمة وان كان معتبرا في الرحم
في الرحم لانعطاف فيه على ما فيها يريد الانعطاف الجسماني قوله واسماء الله تعالى انما يوخذ باعتبار الغايات التي هي افعال
يشعر هذا بانه اخذ الرحمن من الرحمة باعتبار ما يلزمها من الاحسان والاظهر ان الرحمن اخذه من الرحمة بمعنى الاحسان بل الاظهر ان
الرحمن الماخوذ من الرحمة بمعنى رقة القلب نقل الى معنى المحسن على سبيل الاحسان واطلق عليه تعالى وعد في القاموس الاحسان
معاني الرحمة قوله والرحمن ابلغ من الرحيم لان زيادة البنا تدل على زيادة المعنى يعني قد كثر في كلام العرب زيادة اللفظ
لزيادة المعنى حتى وجبت دلالة زيادة اللفظ على زيادة المعنى فلا يعدل عنه الا بعد النص عنهم بخلافه فلا يرد ان جاز ان

دون حذر مع زيادته لان ذلك لتسعير يحسبهم يضع حذر للمبالغة حاذر على خلاف القياس وقد يجاب عنه بان حاذرا
اسم فاعل وحذر صفة مشبهة والكلام في دلالة الزيادة في اللفظ على الزيادة في المعنى اذا اتحد نوعا ويرتفعه
ان ابن الحاجب عد حذرا من مبالغة اسم الفاعل قوله فعلى الاول قيل يا رحمن الدنيا لانه يعم المؤمن والكافر ورحيم الاخرة
لانه يختص بالمؤمن فيه ان نعم المؤمن في الاخرة تفضل نعم الدنيا كلها الا ان يراد الكمية باعتبار التعلق قوله يا رحمن
والاخرة ورحيم الدنيا يصح ان يكون باعتبار الاول لان نعم الدنيا والاخرة تزيد على نعم الدنيا لكنه لم يلتفت اليه
لو كان المراد برحمن الدنيا والاخرة معطي نعمهما كلها لكان ذكر رحيم الدنيا لغوا لانه لا ذكره ولان الظاهر حينئذ
او لانه لم العطف فاضافة الرحمن الى كل من الدنيا والاخرة لا الى المجموع منهما ولا توجيه لاضافته الى الاخرة الا باعتبار الجلالة
كما لا يخفى قوله ولا اختصاصا كالعلم فهو منتسب بلفظ الله وبمنزلة الموصوف للرحيم ويمكن ان يقال اريد اتصاله بما بنا لشبه العلمية
وبما بنا بالوصفية وذلك انما يتاتى بجعله متوسطا بينهما قوله وذلك لا يصدق على غيره تعالى ويعرف كل احد لكن واو
فلا يجوز ان يوصف به غيره تعالى واورد عليه وصف اتباع مسيلمة برحمن اليمامة واجيب بان ذلك خروج من اللغة للتعنت في
الكفر فلا يعبأ به قوله ولان الرحمن لما دل على جلائل النعم الخ يعني لما كان الملتفت بالقصد الاول في مقام العظمة
الكبرياء عظائم النعم دون دقائقها ذكر الرحمن في الوصف بالدقائق فالحق به الرحيم تتميما فيعلم منها في الكل على ان
الآي بان يكون راس كل آية بكلمة مناسبة لما كان بعد فاراس آية اخرى وينتقض بقوله تعالى الرحمن علم القرآن فان المحافظة
على فوس آية يقتضي تقديم الرحيم وكان ربما يحافظ على رؤوس الآي في اول سورة مفتتح القرآن قوله والاظهر انه
غير منصرف وان خطر ابي منع اختصاصا بالله ان يكون له مؤنث على فعلى او فعلانة يعني ان عدم الانصراف اظهر وان
الاختصاص كونه منصرفا على مذهب من شرط وجود فعلى وكونه غير منصرف عند من شرط انتفاء فعلانة وجعله مستويا في
بالانصراف وعدمه نظرا الى المذهبين اللذين لا يترجح احدهما على الآخر لحاقه بما هو الغالب في بابه وهو ان فعلان
من جمع علم فان اكثره غير منصرف او اكثره على فعلى فينزل منزلة ما مؤنثه فعلى ويحكم بانه لو لم يطرأ الاختصاص
لجاء منه فعلى وانما قال الا ان الحاقه الخ الاوفق بما هو الاصل في الاسماء الصرف يقتضي انصرافه لكن الالحاق بما هو الاصل
من نوعه اظهر من الالحاق بما هو الاصل في جنسه البعيد او ان الالحاق بما هو الاصل في الصفات من الفرق بين المذكر
والمؤنث بالتاء يقتضي انصرافه الا ان الالحاق بما هو الاصل في نوعه اظهر من الالحاق بما هو الاصل في جنسه قوله
الحمد هو الثناء على الجميل الاختياري يتبادر منه الامر الجميل الذي يكون المحمود مختارا فيه ويكون حاصلا باختياره
فالحمد عليه تعالى على صفاته التي هي مقتضيات ذاته فاما بانه تنزل تلك الصفات منزلة الاختياري لاستقلال
الذات فيها بها وهو ما نعيم الاختياري على وجه يشمل الاختياري تنزيلا او منع لوقوع الحمد على الصفات
الذاتية بل اطلاق الحمد فيه تجوز وقد يقال المراد بالاختياري ما هو بفاعل مختار وان لم يكن بالاختيار

وقوله

وقوله لقول حمدت زيدا على علمه وكرمه بيان لكون المدح هو الثناء على الجميل مطلقا والحمد هو الثناء على
الجميل الاختياري فهو لا يثبت الاول الا لم يتبين انه يقال مدحت زيدا على علمه وكرمه وجعل المجرد اثباتا
اثباتا بابا الفصل بين تعريف الحمد وبينه بتعريف المدح الا ان يقال قوله بل مدحته بسببه يجي معرفة المدح قوله
وقيل هما اخوان اي مترادفان القائل هو صاحب الكشاف وحمل قوله على الترادف اما لانه جعل الحمد نقيض الذم حيث
يقيد الجميل في تعريفه بالاختياري واما لان حصر المدح ايضا بالاختياري كما يشعر كلامه في تفسير قوله تعالى ولكن الله حبب اليكم
الايمان حيث تاول التمدح بالجمال ولم يلتفت الى احتمال الاخوة الملاقي بالاشتقاق لان كلامه في غير الكشاف
ايضا ناظر الى دعوى الترادف وقد افاد ببيان معنى الحمد والمدح والشكر على نكتة جليلة لاختيار الحمد قوله مقابلة النعمة قولا
وعملا واعتقادا الاولى او لفظ لئلا يوهم كون الشكر مجموع الثلاثة لا كل واحد ولا يحكم بهذا الوهم بقول الشاعر
قوله قال افادتكم النعماء مني ثلاثة يدي ولساني والضمير المحجبا ظاهره الاستشهاد على كون الشكر شاملا لكل
من القول والعمل والاعتقاد واورد عليه انه لم يطلق الشكر على هذه الاعمال حتى يدل عليه فجعل المحقق التفتازاني
البيت لتمثيل اقسام الشكر لا للاستشهاد وقال السيد السند الجرجاني انه لما جعل الافعال الثلاثة جزاء
للنعمة شكر عرفا علم ان الشكر شامل للثلاثة ونسب المحقق الى عدم التنبه وفيه ان الاستشهاد به لثبوت اطلاق الشكر
عرفا على الثلاثة فكيف يصح بناء الاستشهاد به على دعوى ان كل ما يفرع على النعمة ويجري به فهو شكر واورد عليه
ايضا ان شهادة البيت لا تتم الا بجعل المجموع شكرا ولا يفيد كون كل من الثلاثة شكرا وتكلف السيد في
بان كون القول وحده شكرا مستفيض مستغن عن البيان فلما ضم الشاعر الآخرين اليه وعدها ثلاثة علم ان كلا
شكر ويمكن دفع الايرادين بان ما يفيده النعماء ويجازي به الشكر فقد دل افادتكم النعماء ان التمييز
لثلاثة هو الشكر فيكون كل واحد شكرا لئلا يصلح تفصيلا لمميز الثلاثة وقد افاد بقوله والضمير المحجبا
ووصفه بالمحجب انه شكر سرا وعلنا قوله والذم نقيض الحمد   والذم في مقابلة المدح
كونه نقيض الحمد او كون المدح اعم من الحمد لا يقال المشهور يقابل الهجو والمدح لا الذم والمدح لانا
نقول المدح بمعنى عد المآثر والمناقب يقابله الهجو بمعنى عد المثالب والمدح بالوصف بالجميل يقابله الذم
قوله ورفعه بالابتداء قيل تعرض به مع ظهوره لان اصل التركيب يوهم كون لله ظرفا للحمد ولتوجيه
قوله واصله النصب قلت ولان اصل التركيب يوهم كون الحمد مرفوعا فعل مجهول اي حمد الحمد فدلالة الاولى
باصله قوله ليدل على عموم الحمد وثباته له ويجعل ثبوت الحمد لله مقصودا بالافادة وعمدة في الكلام بخلاف
ما هو اصل فان الله فيه مفعول به وليدل بتغيير الاسلوب على ان الجملة انشاء لا اخبار على ما شاع فيه الاكل
ونبه بقوله ولا يكاد يستعمل على ضعف قول من قال لا يجب حذف عامل الحمد لثبوت حمدت حمدا قوله والتعريف

فيه للجنس دون الاستغراق ليكون اوفق باصله لان المصدر المؤكد لا يقصد به الا الجنس ولذا جعل
صاحب الكشاف فيه الاستغراق وهما فخذه فانه مما طرح فيه الانظار ونحن ممن اعطى فيه شيئا لا يمكن تحصيله
بكثرة الدرهم والدينار ووجه قوله ومعناه الاشارة الى ما يعرفه كل احد مع ان معنى التعريف الاشارة
الى ما يعرفه المخاطب على ما بين في محله ان المخاطب ههنا كل احد قوله وقيل للاستغراق توهم ان لام الاستغراق
قسيم للام الجنس والتحقيق انه من اقسامه كلام العهد الذهني ولا يقابله الا لام العهد الخارجي لان لام الجنس
للاشارة الى تعين مفهوم اللفظ نفسه ولام العهد الى تعين قسم منه وتصرف اللفظ الى قسم من مفهومه
وفرد منه ثم للام الجنس ان اعتبر معه جنس المفهوم ليحكم عليه بما يثبت لجميع الافراد فاستغراق وان اعتبر
ليحكم عليه بما يثبت لفرد ما فكلام العهد الذهني والا فلام الحقيقة ونبه على ترجيح الاحتمال الاول
مع ان مذهبه ثبوت جميع المحامد له تعالى على خلاف الاعتزال لان استفادة الاختصاص من لام
الملك يغني عنه وقوله وهو موليه بوسط اي على مذهب من يقول لا مؤثر سوى الله وقوله او بغير وسط
اي على مذهب من لا يرى مؤثرا سوى الله قوله وقرئ الحمد لله بتقديم اتباع الدال اللام على
ترجيحه لان قارئه الحسن البصري وان عكس الكشاف الامر في الترجيح لان حفظ الحركة الاعرابية الدالة على المعنى
اهم وجعلها لقوتها متبوعة اتم ويمكن تعويضه بان فيه تفخيم الله الله على ان فيما ذكره من ان
الاتباع لجعل الكلمتين بمنزلة كلمة واحدة وتنزل الحركة الاعرابية منزلة حركة بني عليها الكلمة على ما قال الكشاف
تقوية لذلك اذ الحركة الغير الاعرابية اقوى في ذلك فهي اولى بجعلها متبوعة قوله وقيل هو نعت من ربه خالفه
في جعله اصلا وراجحا في التفسير وجعل كونه مصدرا راجحا على عكس فعله لان الصفة المشبهة من المتعدي
محوجة الى مزيد تكلف ومجيء فعل من فعل يفعل بالفتح في الماضي والضم في المضارع للصفة عزيز ولهذا احتاج
الى تاييده بنم على انه ليس فيه تاييد اذ مضارعه كما جاء مضموم العين جاء مكسورها والصفة كما جاء
نم جاء منه كجن وبموم ونمام فجاز ان لا يكون نم من مضموم العين وايضا فيه فوات مبالغة في المصدر
قوله ولا يطلق على غيره تعالى الا مقيدا واطلاق المطلق شاذ قوله اسم لما يعلم به كالخاتم والقالب يعني
ليس صفة وجعل كونه اسما لما يعلم به راجحا على كونه موضوعا لذوي العلم على عكس ما اختاره الكشاف لان المشهور ما
ذكره وذكر نكتة جمعه ولم يلتفت الى تصحيح جمعه بالواو والنون مع انه اسم غير علم لان القران يكفي في صحته فهو
من الشواذ كسنين وارضين والقالب اسم لما هو كالمثال يفرغ فيه الجواهر وفتح اللام اكثر من كسرها كذا في
القاموس قوله وهو كل ما سواه اي كل ما يصدق عليه ما سواه من واحد واحد واثنين اثنين وجماعة جماعة حتى
الجميع مع عدم مناسبة ادخال الكل على التعريف وعذره تقريب ما وقيل لا يقال عالم زيد فهو اسم لكل نوع من

الموجودات

الموجودات وكل ... المجموعة بدل عليه ... في جعله على الجنس من ان كل واحد منهم عالم لتنزله منزلة
العالم وهو كان العالم اسما لنوع من الموجودات لم يخف لذلك يكون كل فرد منه عالما ولم يمكن جعله
عالما منه بنية العالم وقوله من الجواهر والاعراض يحتمل ان يكون للاشارة الى ذلك ويحتمل ان يكون اشارة
الى ان ... الاستدلال على الواجب بالعالم ولا يعد ان يكون قيدا لا يخرج الفعل بالترتيب في مقام الاستدلال
على وجود الصانع ووحدته فانه لا ينتقل الى الفعل بما انه ليس جوهرا ولا عرضا فانهما لا كانا يحتمل
الخروج للعالم الى المؤثر الا بامكان وحدوث الحدوث لانه اقوى ولانه الموافق لكون العالم مفتقرا الى المحدث حال بقائه
فقال والمجموعة يشتمل على جملة من الاجناس المختلفة اورد عليه ان العالم الموضوع للاستغراق شامل
لكل جنس بتناول الفرد اشمل وجب نادرة بانه لو لم يجمع لقيل منه العالم المشاهد ونادرة بانه يحتمل ارادة الجنس المستغرق ولا جنس
واحد فالجمع رفع الاحتمال والتصريح بالاستغراق فالمراد ليستغرقه شمولا وضعيا ونظيفا والثقلين لم يرد بهم الجن والانس
لانهما نوعان بل هما ثقلا وجه الارض ودعاوله الغير هم على سبيل الاستتباع من غير حاجة الى التغليب
تربيته العالمين يستتبع تربيته غيرهم اذ لا بد لهم من غيرهم نعم يعم الصانع كما يعم بما اندرج في العالم الكبير
بل هو في الدلالة من العالم الكبير لان ابداع ما في العالم الكبير كابداع ما يقتضي محلا اوسع في مكان اضيق وفيه
من ساهية القدرة والعلم ما لا يحصى بل في الانسان من التجلي لصفات الواجب والاسم العظيم سواه المتكلم
بالمسح غيره فهو اجمع من العالم الكبير اجمع وقرئ رب العالمين بنصب المدح الاظهر انه فعل ماض
والمحمد للتعليق تعالى اي الفعل الذي دل عليه الحمد او لفظ الحمد او فرده لو وقع هنا وليس بالثاني عبارة
الكشاف لتصريحه بانه صفة المفعول المحذوف حيث قال كانه قيل لحمد الله رب العالمين وفيه دليل على ان
الممكنات كما هي مفتقرة الى المحدث حال حدوثها هي مفتقرة الى المبقي حال بقائها لتصريحه بانه اراد الدلالة
على افتقارها الى الوجود حال البقاء كما بحث عنه في الكلام ولا دليل عليه لانه لا يدل الا على انه لا يحتاج في تربيته
لكمال الفيه تعالى بل يحمل على الدلالة على الافتقار فنقول فيه دليل على كمال الاحتياج حيث لا يرى شيئا فشيئا
ولهم شيئا شيئا مع قدرته على ان يبلغهم الى كمالهم دفعة لان فيه ظهور الاحتياج في النعم وذلك الظهور
منشأ كل كمال وموجب كمال الفضل حتى قيل الفقر فخري كرره للتعليل مع ما مر ففيه رد لاستدلال
على ان بسم الله ليس من الفاتحة والا لزم التكرار في وصفه بالرحمن الرحيم من غير فائدة فاشار الى ان فيه فائدة
ولم يكرره على الاطلاق ما وقع في البسملة بالفصل بينهما دليل على تجرده عن التكرار بقدر الامكان مع عناية نفسه
حسن البيان لانهما تعظيم لربوبيته وتقدم رب العالمين تقدم المفصل وكفضل الحمد والتقديم كتقديم المجمل على المفصل
لقوله تعالى يوم لا تملك نفس لنفس شيئا والامر يومئذ لله والاكثر ان قوله والامر يومئذ لله

ولا يخفى ان قوله والامر لله يومئذ يفيد الحصر فيه ملك يوم الدين نحو قوله تعالى لمن الملك اليوم فهو حصر لفظا قوله يوم الدين
لانه لا يستقل بالنبات كونه للمجازاة لانه يعاصره وقوله تعالى يوم لا تملك نفس لنفس شيئا وفي القاموس الملك بالضم معلوم
ويونث ويذكر بالفتح والكسر والامير وجمعه ذوو الملك مالك فالمعنى الملك فلا تاكيد والمراد في الحديث نحو قوله تعالى
عند الكسر وجه التخصيص بانه كما عرفت في فاتحة القرآن وصفه بالربوبية والملكية ثابت له بعد كذلك في الخاتمة
قوله هو المتصرف بالامر والنهي في المامورين المراد بالامور المتعلقة فلا يحتاج الى ان يقال ذكر المامورين
لظهور تعلقه بالمنهيين ولا يخفى انه يصدق على كل شيء بالنسبة الى ما هو معه لا يتصرف فيه ملكا فينبغي
ان يقال هو المتصرف بالامر والنهي الخارج عن المتصرف فيه بما حوله وقرئ ملك بالتخفيف فيكون تخفيف ملك
او بمعنى مالك على ما في القاموس فانه جعل مصدره مشترك تركه على انه خبر مبتدا محذوف فهو مرفوع على المدح
كما ان ملك منصوبا بالرفع والنصب كليهما على المدح اذ لا يحتمل الحال قوله ومنه كما تدين تدان اي كما تدين تدان
كما تفعل تجزى فتدين مجاز عن تفعل لمشاكلة ما بعده كما ان دانوا في البيت بمشاكلة ما قبله
لجري المفعول فيه يتوهم ان تجري على وزن موسى دون مرضي لمناسبة الاداء او نجعله على وزن مرضي ليدل
على ان المفعول فيه يجري في هذا المجاز مجرى المفعول به لا الظرف فانه يجري باجراء المشكل لانه ليس مع هذه نعم لو جعل مجرى المفعول به لا
مطلقا كان الاظهر جعله كموسى تشاكل وقوله على الاتساع اي التجوز وانما جعله مضافا الى الجملة منزلة المفعول به وجعله
اضيف الى الظرف بمعنى في ليكون بمعنوية المكلف والاتساع لان الاضافة بمعنى [illegible] كما ذكره العلامة
المصنف اذن وفيه انه فلكونه بمعنى اللام كما عليه الجمهور وكذا لو جعله غيرهم بمعنى في فيكون حقيقة فالوجه ان يقال
من كلمة لا يجوز ان يكون في ذلك يوم الدين لان الاضافة المعنوية بمعنى التخصيص يعود الى [illegible] التخصيص
غلام زيد بمعنى كائن لزيد وضرب اليوم ضرب في اليوم اي كائن فيه ليتجه مالك كائن في يوم الدين لان الزمان لا يختص به
والاحيث والوصفية فتكفي هذا على [illegible] المفعول به [illegible]
وجعله مفعولا به لا اضافة فيه جعله مضافا اليه باضافة المعنوية قوله اوله الملك في هذا اليوم على وجه لا يتوهم
انه لا يحتاج هذا التوجيه الى التكلف في الاضافة وليس كذلك لان هذا التوجيه ايضا يحتاج الى جعل الملك للاستمرار
كما في الماضي والحال والغد فهو ما تحقق وتحمل قوله ليكون الاضافة حقيقية اسم الفاعل اذا كان بمعنى الاستمرار يصح
اعماله نظرا الى اشتماله على الحال والاستقبال ونظرا الى اشتماله على الماضي فيحتمل اضافته فيصير الاضافة حقيقية
وقيل الدين الشريعة لكن يبين معنى الاول يصح الحمل عليه لانه لا حاجة به الى الرجوع الى اللغة قوله اما التعظيم والمجوزة تعالى
بجملة الانفية او لافادة الوعد والوعيد لان هذا اليوم محل الاجر [illegible] للسامع حال العرفين قوله [illegible] كونه
ربا للعالمين موجدا لان [illegible] الايجاد [illegible] المنعم هو الموجد قوله على انه الحقيق بالحمد لم يرد به الحصر

ليلا ينافي قوله لا احد احق به منه ولئلا يجعل قوله بل لا مستحق على الحقيقة سواه لغوا قوله فان ترتب الحكم
على الوصف مع ان المشتق يشعر بالعلية لكن لا يوجب ان لا يستحق الحمد سواه انما يفيد لو افاد حصر العلية في الوصف فان قلت
الحكم هو تخصيص الحمد به تعالى فترتبه على الوصف يشعر بعلية الوصف للحصر والتخصيص قلت لا يشعر الوصف بطريق المفهوم
على ان من ليس بهذه صفة لا يستاهل لان يحمد بل نفس الوصف دال على ذلك قوله وكذا ان يجعل اجراء هذه
الاوصاف عليه ليتميز بها عن سائر الذوات ويتعين كمال التعيين فيالي له ان تخاطبه بتخصيص العبادة
والاستعانة به وطلب الصراط المستقيم قوله وللاشعار من طريق المفهوم فيكون فيه تاكيد لما صرح به
من تخصيص الحمد به تعالى واما الدليل على ما بعده فهو صريح من تخصيص الحمد فنفى قوله ليكون دليلا نظر قوله
ليكون دليلا على ما بعده من حصر العبادة بل على ما قبله من تخصيص الحمد قوله بيانا لما هو الموجب للحمد الا ليكون
على الجميل الاختياري والوصف الاول ليفيد الجميل والثاني والثالث الاختيار فلا بد من بيان فارق بين الوصف
الاول والثاني والثالث حتى يظهر كون الاول بيانا للموجب دون الاخيرين ولعل ذلك ان السبب للحمد هو الجميل
والكون اختياريا هو شرط السببية ولكون الاول سببا لا يوجد الحمد بدونه ولكون الثاني شرطا ربما يسقط
حيث يحمد بجميل غير الاختياري محمودا عليه لتنزيله منزلته كما يحمد على صفات الله الذاتية قوله متفضل بذلك
مختار فيه لما انه لا يوصف بالرحمة غير المختار قوله والرابع لتحقيق الاختصاص اي اختصاص الحمد وفيه ان اختصاص
الامور في يوم الدين لا يوجب اختصاص الحمد به لجواز ان يحمد على ما في غير هذا اليوم قوله وتضمين الوعد للحامدين
والوعيد للمعرضين فيه انه لا دخل فيما هو بصدده من تفصيل ما اجمل سابقا من بيان وجه اجراء الصفات عليه
فذكره كالاجنبي فكان ينبغي ان يقول سابقا واجراء هذه الصفات للدلالة الخ وللحث على الحمد والنهي عن
الاعراض ليرتبط به هذا القول قوله ثم انه لما ذكر الحقيق بالحمد ووصف بصفات عظام تميز بها عن سائر الذوات
وتعلق العلم بمعلوم معين خوطب بذلك اي جواب لما خوطب وتميز بها صفة صفات تميز بها والضمير راجع
الى الصفات وذلك اشارة الى ما رجع اليه الضمير كما اشار اليه بقوله يا من هذا شانه وصرح في ذلك عبارة
الكشاف حيث قال كانه قيل اياك يا من هذه صفاته نخص بالعبادة لا غير يفيد تخصيصه بالتخصيص بالعبادة
وهو غير مراد ويوهم ان تعليق العبادة على الصفات لا على كونه حقيقا بالحمد ايضا وقوله ليكون ادل
على الاختصاص لان في اياه نعبد استفادة الاختصاص من غير استدلال عليه وفي قوله اياك نعبد دعوى
الاختصاص مع الاستدلال عليه اذ فيه تعليق الحكم بالاوصاف وعدل عما ذكر في الكشاف انه ادل على
ان العبادة له لاجل ذلك التميز لان الحكم المعلق تخصيص العبادة لا العبادة ومن وجوه كونه ادل
على الاختصاص انه كلما يزيد التخصيص يكون العبادة ادل على الاختصاص قوله ثنى او ذكر كلاما فصل عما قبله

لبعد ما بينهما فكانه لا مناسبة بينهما تنبيها على علو درجة هذا الكلام ثم مبادي حال العارف ما ذكره
واواسط الايمان بالشرع وما لا طريق للعقل اليه الا من جهة الوحي ورجاء وعده وخوف وعيده وقد
وقد تضمنه مالك يوم الدين فلم يفت النظم اواسط حاله وقد فات المفسر قوله ويراه عيانا ولا يرى
اعتباره اعيانا بل اعيانا ومظاهر لا يستند اليها شي حقيقة فيخصه بما يخصه قوله ومن عادة العرب الاشارة
الى نكتة عامة للالتفات تجري في جميع مواقعه بعد الاشارة الى نكتة خصت بالمقام اذ قد تختص بموقعه لطائف
وقوله نظرية له اشارة الى نكتة بالقياس الى المتكلم وهو ان فيه اظهار قدرته حيث يجدد الكلام في معنى واحد
فهو كغني يزين محبوبته كل آن بلباس آخر وقوله وتنشيطا للسامع اشارة الى نكتة بالقياس الى السامع فهو حسن من
عبارة الكشاف حيث قال احسن تطرية لنشاط السامع ومن اللطائف المختصة بها هذا المقام انه جاء بالحمد على ما يليق
وهو انه اظهار الصفات الكمالية والمخاطبة غيره تعالى لانه لا معنى لاظهار صفاته عليه فاجراء الصفات عليه في ذلك المقام
يستحق طريق الغيبة وجاء في مقابلة العبادة والاستعانة بطريق الخطاب دلالة على ان العبادة والاستعانة به مما لا ينبغي اظهارها
الا عليه تعالى لانه يتمحض به الاخلاص ويتبعد عن شوائب السمعة والرياء كما خص العبادة والاستعانة به خص اظهارها عليه العزيز ولو
كان السورة مصدرة بتقدير قل ويكون تعليما للحمد والعبادة لم يكن فيه التفات قوله فيعدل من الخطاب الى الغيبة ومن الغيبة
الى التكلم وبالعكس فيحصل اربع صور من الالتفات وبقي منه اثنان العدول من التكلم الى الخطاب وبالعكس ومثل من القرآن
لصورتين ومن الشعر ايضا لهما ولطائف من بيانه بيانا ماهو الظاهر من الالتفات وهو مذهب الجمهور من الانتقال من
اسلوب واقع الى اسلوب آخر على خلاف مذهب السكاكي وهو نقل من اسلوب سواء كان واقعا او لا لكن كان مقتضى الظاهر
الى اسلوب آخر قوله بالاثمد كاحمد موضع وبضم الميم كذا في القاموس وبات عدول عن بت على صيغة الخطاب
ويتوهم القاصر ان ضميره راجع الى الخلي قوله حرف زيدت لبيان التكلم كونها حروفا لكونها دالة على معنى في غيره
وهو معنى انا فقوله زيدت اريد به الزيادة اللغوية لا الاصطلاحية والكاف في ارايتك حرف خطاب لدلالته على
معنى في الكلام وهو انه ملقى الى واحد مذكر ولم يقل فيها اذ الكاف انا عمدة انه حرف لانه لم يوضع لمعنى حتى يكون
كلمة فجر فابل هو لفظ ذكر وسيله الى التلفظ بالضمير قوله وهو شاذ لا يعتمد عليه اعترض عليه العلامة التفتازاني
بانه شاذ لا يقاس عليه لكن لا ينكر شهادته لاضافة ايا الى ما بعده ويمكن دفعه بانه ليس في الشهادة المجردة شذوذ
بل لانه شاذ لم يصدر عمن يعتمد حيث قال لا يعتمد عليه وهو معنى قول الكشاف شاذ فاشار الى الحقيقة بالتعبير
قوله اقصى غاية الخضوع والتذلل ابي لا انقياد والطريق المذلل الطريق المنقاد الغير المتابى والثوب
ذو عبدة ما لا يتابى في شي مما يعمل به ويطبق كل ما يعمل به قوله وتصوره لم يذكر التصديق بفايدته
لانه لا يتوقف عليه الفعل عند المتكلمين بل يكفي الارادة للترجيح قوله ادرج عبادة في تضاعيف عباداتهم

فمحلها كان المدرج فيه اكثر كان اوفق بالمصلحة ويمكن ان يكون فايدة الضم تاكيد كون جميع المحامد له لان جميع
والاقرب ان يجعل المستكن لجميع العقلاء موحدين كانوا او مشركين لان المشرك ايضا يعبده تعالى ويستعينه الا انه لم يعرفه
حق المعرفة وحينئذ يكون اقرب الصيا لا بقوله اهدنا الصراط لان لما وجد شركا ؤه في العبادة والاستعانة
فسمين طلب الانخراط في سلك بعضهم والنجاة عما ابتلى به البعض الآخر قوله وقدم المفعول الخ ولان التقديم الاهتمام
عليه والخطاب فلشدة اقتضاء الخطاب قدم ما يشتمل على الخطاب فناسب ولاقتضاء رعاية توافق رؤس الآي التقديم
في الآية قوله وللتنبيه على ان العابد ينبغي ان يكون الخ اولتنبيه على ان العابد ينبغي ان يكون عرض العبادة منه لانها مستندة الى الله
لا من حيث انها صادرة عنه او لحفظ النفس عن الوقوع في العجب والاعتداد بفعله قوله وكرر الضمير للتنصيص على ان المستعان به
هو لا غيره اذ لو لم يكرر لاحتمل الحذف مع خبر او تخصيص المجموع دون كل واحد قوله واقول يعني اياك نستعين تتميم لاياك
نعبد ودفع توهم ينشاء عنه فيستحق الشاخو فان قيل لما توجه الى المعبود ولا واستغرق فيه ولم ينظر الى عبادته الا من حيث
انها اليه فكيف ينبغي محو اعتدادها قلت الى لفظ الايهام الناشي عليه ذلك على انه ربما يكون هذه الآية
الشريفة موجبا للعجب ونحن نقول قدم العبادة لانها اشد مناسبة بذكر الجزاء واخر طلب المعونة لانه اكثر اتصالا بطلب الهداية
ولان العبادة ما طلبها الرب عن العبد والمعونة مطلوب العبد ومطلوبه تعالى مقدم ولان مبدا الاسلام تخصيص العبادة
ونهايته تخصيص المعونة قوله الواو للحال فان قلت المضارع المثبت لا يقع حالا الا بالضمير وحده واجيب بان
الفعلية في تقدير الاسمية اي ونحن اياك نستعين وفيه انه لا داعي القول بالحذف مع العدول عن العطف
الذي هو الاصل على ان فيه تفنيد تخصيص العبادة واللائق اطلاقه ولا يبعد ان يكون جميع ذلك مشارا اليه
بالتزييف المشعر به قوله وقيل قوله اهدنا الصراط المستقيم بيان للمعونة المطلوبة ظاهره انه بيان يقتضي الفصل لكن
يرده تقدير السؤال فالبيان على طريق اللغة فالفصل لشبه كمال الاتصال وفيه ان الاظهر انه لكمال الانقطاع
لان انشا وخبرية اياك نستعين ويمكن ان يجعل اياك نستعين انشاء لطلب الاستعانة لانه لا يصح عطف
على الاخبار العبادة قوله وافراد لما هو المقصود الاعظم توجيه تخصيص الهداية بالطلب في مقام الجواب عن قوله
اعينكم وليس بيانا للمعونة ذكر الخاص بعد العام كما في قوله حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى لان الطريقة
المسلوكة فيه العطف لا يقال كيف يكون الصراط المستقيم مقصودا اعظم والطريق ليس مقصودا بل وسيلة
المقصود بالطلب والمقصود الاعظم بالطلب للسالك الطريق وقد علم في السورة الكريمة على اكمل طرق الدعاء وهو
حمد المسؤول عنه وثناؤه بما يستحقه وعرض عمل صالح كما جاء في الآثار ومن جملة شرائط قبول الدعاء الصلوة على النبي صلى الله
عليه وسلم فاتى بها في التشهد لان الصلوة عمل واحد وقد ايقظ الغافلين في الدنيا وجمعهم على انها طريق السنة
ليت الامر فيه الا طلب الصراط المستقيم وليست مقام السكنى فلا ينبغي ان يكون المطلوب فيه الا العقبى قوله وقوله

فاهدوهم الى صراط الجحيم ويمكن ان يكون على حقيقته لانه لما قطعوا بانه لا منزل لهم سوى الجحيم ولابد لهم منها فخبرهم ان يعرفوا طريقها ليسهل عليهم الوصول اليها ويتخلصوا من تعب الطريق التي لابد من سلوكها قوله وهوادي الوحش لمقدماتها الهادي المتقدم والعنق كذا في القاموس قوله واصله ان يعدى باللام او الى فعومل معه معاملة اختلف هذا انما يتم لو كان معنى المتعدي بالنفس والمتعدي بالحرف واحدا وقد نقل عن الكشاف في حواشي الكشاف ان الاول الدلالة مع الايصال الى المطلوب ولهذا اختص بالله تعالى والثاني مجرد الدلالة على الطريق فيسند الى النبي والقرآن وفيه انه يجوز ان يكون زيادة المعنى فيه بحذف الايصال ولا يبعد ان يقال الهداية يتضمن معاني بعضها يقتضي التعدية بنفسه وبعضها التعدية باللام وبعضها التعدية بالى فانه يشتمل على اراءة الطريق والاشارة اليها وتلويح الكلام لا يعرى فبملاحظة الاراءة تعدى بنفسه وبملاحظة الاشارة تعدى بالى وبملاحظة التلويح تعدى باللام فخذه فانه الهام الملك العلام فان قلت الدلالة تتعدى بعلى كما في حق الهداية التي بمعناها ذلك قلت الدلالة تتضمن الاطلاع فعومل معها معاملة الاطلاع ومع الهداية معاملة سائر معانيها كما عرفت ولا يبعد ان يقال في حذف الجار رفع الحائل بين الطالب والصراط تفاؤلا قوله الاول افاضة القوى التي بها يتمكن الظاهر انه من مقدمات الهداية وما يتوقف عليه الهداية فلا ينبغي عده من الهداية ليرد اشكال طلب الهداية كالقوة الفعلية والحواس الباطنة والمشاعر الظاهرة اسباب العلم عند اهل السنة ثلثة العقل والحواس الظاهرة والخبر الصادق فينبغي ان يجعل قوله تعالى الم نجعل له عينين اشارة الى هذه المرتبة من الهداية والعجب منه كيف غفل عنه مع تنبهه لقوله تعالى وهديناه النجدين قوله وقال واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى الظاهر انه اشارة الى الثالث قوله والثالث الهداية بارسال الرسل الظاهر ارسال الرسل لانه كنصب الادلة فلا معنى لجعل نصب الادلة نفس الهداية وارسال الرسل سببا لها الا ان يجعل الباء للسببية اي الهداية بمعنى ارسال الرسل قوله بالوحي او الالهام بهذا داخل في انزال الكتب الا انه اعتبر انزال الكتب بالنسبة الى الامة فلهذا يقابلا فتدبر قوله والامر والدعاء الخ وكذا الالتماس وتفاوتها بانه طلب على وجه التساوي او مع رتبته قوله فكانه بسط السابلة كفرح ونصر ابتلعوا والسابلة من الطرق المسلوكة والقوم المختلفة عليها كل ذلك في القاموس وقيل كان السابلة يبتلع الطريق فعلى الثاني يقال في معنى المفعول كالآلة وعلى الاول بمعنى الفاعل يقال اكلته المفازة اذا اضمرته او اهلكته واكل المفازة اذا قطعها قوله والثابت في الامام اي مصحف عثمان رضي الله عنه فان قلت لم يوافق الامام لا اعتداد به فكيف صار السين من القراآت قلت معنى الموافقة ان يكون من محتملات رسم الخط او مما يصح ان يقرأ به ما كتبه في اللغة ويصح في اللغة قراءة الصاد في الصراط سينا فلم تخرج بهذه القراءة من الموافقة بمجرد ان المكتوب فيه الصاد قوله والمراد به طريق الحق وقيل ملة الاسلام واقول

وبالله

وبالله التوفيق ان القرآن يفسر بعضه بعضا وقد فسر فيه الصراط المستقيم بالعبادة حيث قال تعالى وان اعبدوني هذا صراط مستقيم فالصراط المستقيم العبادة فينبغي ان يقال خص العبادة به تعالى وخص الاستعانة في العبادة وطلب العبادة الحقة ولهذا فسر الصراط المستقيم بصراط الانبياء وتابعيهم حيث قال صراط الذين انعمت عليهم وحينئذ صراط المغضوب عليهم صراط اليهود وجنده وصراط الضالين صراط من تبع الشيطان من بني آدم كما قال الم اعهد اليكم يا بني آدم ان لا تعبدوا الشيطان انه لكم عدو مبين وان اعبدوني هذا صراط مستقيم فقابل عبادة الشيطان بالصراط المستقيم فهو صراط المغضوب عليهم والضالين المقابل للصراط المستقيم فخذ ما آتيتك انه مما آتاني الهام العليم الحكيم قوله بدل من الاول بدل الكل وهو في حكم تكرير العامل من حيث انه المقصود بالنسبة قال انه المقصود بالنسبة تعريض بالمسند المفيد لحصر المقصود بالنسبة فيه فرقا بينه وبين المعطوف فانه مقصود بالنسبة مع متبوعه فان قلت فلا يكون في حكم تكرير العامل بل يكون صارف العامل اليه نفسه قلت في حكم تكرير العامل بكلمة بل كما قال بل اهدنا صراط الذين ولما بين كونه في حكم تكرير العامل بما ينفتح به غاية الاتضاح انتهى عما تمسك به من تكرير العامل في قوله تعالى للذين استضعفوا لمن آمن منهم فلم يذكره على انه بناء فتشبث فيه انه لم لا يجوز ان يكون البدل مجموع الجار والمجرور ولا بان بدل المفرد اكثر لانه يدفعه ان التصريح بالعامل اقل قليل بل اول المسئلة ولا بان البدل من اقسام التابع المعرف بتابع باعراب سابقه ولا اعراب لمجموع الجار والمجرور لان التاكيد ايضا جعل من اقسام التابع مع انه عد من التاكيد جاء زيد زيد وان ان زيدا قائم ولا بان البدل تابع مقصود بالنسبة وليس حرف الجر جزءا من المنسوب اليه لان النسبة اعم من التعلق ولحرف الجر تعلق بالفعل لربط مجروره فليكن البدل مقصودا بذلك التعلق قوله وفائدته التوكيد المقصود منه على طبق تصريح الكشاف انه لم يجئ بالبدل منه ولم يكتف بالبدل ويمكن ان يجعل من فوائده انه لم يعرض عن طلب الصراط المستقيم بطلب صراط الذين انعمت عليهم ولا يرضى احد بالاضراب عن طلب الصراط المستقيم قوله وفائدته التوكيد بيان للفائدة العامة لموقع البدل الا انه على عكس التاكيد المصطلح في ذلك لان ذكر التابع في التاكيد للتاكيد وذكر المتبوع في البدل لذلك قوله والتنصيص بيان للفائدة الخاصة بهذا الموقع وعدل عن لفظ الاشعار الواقع في الكشاف الى التنصيص لان الاشعار بالنظر الى فهم القاصد لاصل المراد والتنصيص بالنظر الى فهم البليغ الذي هو يقصد اولا وبالذات المزايا ولا ينظر الى اصل المعنى الا بالتبع فهو انسب كما نحن فيه قوله هو المشهود عليه مع ان الظاهر المطابق لعبارة الكشاف هو المشهود له بتضمين الشهادة معنى الاجماع فكانه قال هو المشهود له المجتمع عليه بالاستقامة ومن الفوائد الخاصة السانحة انه تصريح بان المطلوب صراط الجماعة لا صراط الواحد الذي لا يسلكه الا منفردا من الجنود وبين ومنها ان في البدل اشعارا بطلب الزاد والرفقاء ايضا بل نقول فيه التصريح بطلب الحفظ عن طريق اهل الغضب والضلال ففيه تكميل للدعاء ولا يبعد ان يحمل المغضوب عليهم على الخارجين عن طريق الشرع والضالين على المخطئين في الاجتهاد قوله وقيل الذين انعمت عليهم الانبياء وهذا بناء على قول من قال ان النبي صلى الله عليه وسلم في قراءته وكان تفسيره حسب قراءة النبي صلى الله عليه وسلم قوله وقيل اصحاب موسى وعيسى عليهما السلام قدم التوجيه بالانبياء عليهم السلام ... ان ... المجموع

لا يترجح عليه كما يشعر به بيان الكشف ولم يسنده الى ابن عباس رضي الله عنه كما اسنده الكشاف اشارة الى ضعف الاسناد ويقتصر على اصحاب موسى
كما اقتصر اشارة الى التخليط في النقل ومن حمله على اصحاب موسى وعيسى دون المسلمين نظر الى صدر الاسلام فانه لم يكن طريق مشهور للمسلمين
حتى يطلب وبناسب على هذا ان يراد بالمغضوب عليهم المحرفون من قوم موسى وعيسى عليهما السلام وبالضالين تابعوهم قوله و
الانعام ايصال النعمة هذا وان كان مقتضى تعدية الانعام بالى الا انه عدى بعلى اشارة الى علو رتبة المنعم واستيلائه
على المنعم عليه فكانه تنزل النعمة عليه من عال والنعمة في الاصل الحالة كما هو مقتضى صيغة الفعلة بالكسر والنعمة ثابتة للنعم
وتعديه الاستلذاذ بنفسه لجعل السين للعد ومعنى يستلذها الانسان يعدها لذيذة والمشهور تعديته بالباء لجعل السين
للطلب فمعنى الاستلذاذ بالشيء طلب اللذة به قوله دنيوي واخروي والظاهر انه قصد به المقابلين اي ما يكون نعمة
في الدنيا فقط وما يكون نعمة في الاخرة فقط فهنا قسم ثالث وهو ما يكون نعمة فيهما اي الدنيوي الاخروي وهي
معرفة الله تعالى فانه يستلذ به الانسان في الدنيا والاخرة وتحجبه فيهما عن عقوباتهما الا ان يقال المعرفة الدنيوية وسيلة
الى المعرفة الاخروية وكم بين المعرفتين قوله والكسبي لا يذهب عليك انه ايضا قسمان روحاني يشير اليه تزكية النفس وتحليتها
وجسماني يشير اليه تزيين البدن قوله والثاني الى آخره يريد الاخروي ولا يخفى انه ايضا قسمان وهبي كنفخ الروح في الاخرة
وتوابعه وكسبي كجزاء الاعمال وايضا روحاني وجسماني كتزيينه بحلي الجنة والتنعمات الحسية قوله والمراد هو القسم الاخير
وما يكون وصلة الى نيله من القسم الآخر فان ما عدا ذلك يشترك فيه المؤمن والكافر فلا يصلح التعيين بالموصول الذي قصد به
المسلمون ولك ان تريد جميع النعم الدنيوية والاخروية ولا يشترك فيها المؤمن والكافر فان كل ما هو من نعمة دنيوية الا وهو وصلة
للمؤمن الى الاخروية فليس لقوله ما عدا ذلك مصداق يصدق الحكم المذكور عليه فلك ان تقول ارادها يكون وصلة ما جعل وصلة
وكثيرا ما لا يجعله المؤمن وصلة ويضيعه فيشارك الكافر فيه ولو قال ما جعل وصلة لكان اوضح وهذا اذا اريد بالذين
انعمت عليهم المسلمون اما لو كان المراد الانبياء لا يكفي في جعل انعمت عليهم صلة ارادة ذلك فانه يشترك فيه النبي والامة بل
ينبغي ان يراد الانعام عليهم بوحي الاحكام والامر بالتبليغ والاعلام وكذا لو اريد اصحاب موسى وعيسى بل لابد من
ارادة الانعام بالاجتناب عن تحريف الكتاب ومتابعة المنسوخ فتامل والاحسن ان يراد الذين انعمت عليهم
بسلوك الصراط غير المغضوب عليهم بسلوك الصراط والله تعالى اعلم قوله بدل من الذين على معنى ان المنعم عليهم اشارة الى
النكتة ما يحق بالمقام وهو التنصيص على ان غير المغضوب عليهم هم الذين يشهد لهم بالانعام عليهم وترك النكتة العامة وهو التاكيد
لكمال اشتهاره والتبيان الا ذهان اليه من غير تنبيه قوله او صفة له مبينة اذا اريد الانبياء او المسلمون على راي من جعل
الاعمال داخلة في الايمان او مقيدة على راي من لم يجعل الاعمال داخلة في الايمان قوله اجراء الموصول مجرى النكرة جعل
الموصول فيما سبق معهودا محمولا على المسلمين او اصحاب موسى وعيسى عليهما السلام قبل التحريف والنسخ او الانبياء من غير التفات
الى جعله معهودا ذهنيا لان مقتضى الموصول ذلك ولا يعدل عنه الا لصارف ولان مقام الدعاء والطلب يقتضي تعيين المطلوب

وقدم

وقدم هنا في الجواب اجراء الموصول مجرى النكرة لانه انسب بحال الغير الذي الكلام فيه لان الاشيع فيه استعماله غير معرف
بالاضافة ولانه جواب جدلي فالانسب تقديمه وليصعد عنه الى التحقيق وقد نبه على انه جواب جدلي من قال اذا كان
من قبيل ما اشتهر المضاف بمغايرة المضاف اليه كان معرفة قطعا فلا يكون من قبيل ولقد امر على اللئيم يسبني ويغني
الاول جدلي غير مطابق للواقع فلا يرد ما اورد عليه العلامة التفتازاني انه خارج عن قانون التوجيه لانه جواب جدلي
لا يد فيه مخالفة الواقع ولا يتجه ما قال نعم يرد انه لم يستعمل الذين انعمت عليهم في بعض منهم حتى يكون مثل امر
على اللئيم يسبني لانه جواب جدلي لا يلزم ان يطابق الواقع بل يكفيه جواز ارادة معهود ذهني وان كان خلاف الظاهر
وخلاف ما بين سابقا ولا وجه لما قال السيد انه مبني على احتمال جعل الذين انعمت عليهم معهودا ذهنيا ولم يوجد
فيما سبق فلا حاجة الى التمسك باذيال الجدال الذي هو ثمرة التحير في تحقيق المقال اذ لا يخفى ان حمل الذين انعمت
عليهم معهودا ذهنيا احتمال مرجوح جدا ولذا لم يلتفت اليه فالتمسك به ليس في مقام التحقيق قوله كالمحلى باللام
عبر عن المعرف باللام الذي في حكم النكرة بالمحلى باللام اشارة الى ان اللام فيه ليس الا لمجرد تزيين اللفظ قوله وعن ابن
كثير نصبه على الحال اذا اريد بالذين انعمت عليهم غير معينين اي قوم غير معينين وباضمار اعني اذا اريد معينين كما هو المختار قيل
نصبه على الحال يصح على تقدير جعل الغير بمعنى المغاير وجعل الاضافة لفظية وهو تكلف قوله عن الضمير المجرور وصح جعله حالا
عن الضمير المرفوع اذ المراد غير المغضوب عليهم عندك ويمكنك ان تجعل قراءة الجر حالا مجرورا بالجر الجوار وفيه ان جوازه
في جوار الجر بالغير المطابق هو متوهم قوله ان في النعم ما يعم القبيلتين اي الكافر والمؤمن فالمراد العموم بالمتعلق ونعمة الدنيا كلها
ونعم الآخرة كذلك فالمراد عموم المفهوم للافراد قوله والغضب ثوران النفس اي هيجان الدم وغليانه لارادة الانتقام
واذا اسند الى الله تعالى اريد المنتهى والغاية وهو الانتقام ويمكن ان يراد مبدأ الثوران وهو ارادة الانتقام قوله وعليهم في
محل الرفع يقال هذا مسامحة لشدة امتزاج الجار والمجرور والا فما هو في محل الرفع مجرد المجرور ونعم في الخبر الظرف
مجموع الجار والمجرور في محل الرفع لانه القائم مقام الخبر وفيه بحث لانه لا يسمى الظرف خبرا الا مجازا فلا يسلم انتقال
اعراب الخبر اليه قوله ولا مزيدة لتاكيد ما في غير من معنى النفي كانه قال صراط من ليس المغضوب عليهم ولا الضالين قوله وقرئ
ليشعر بجعل لا بمعنى غير فائدة جليلة لم يقل غير الذين غضبت عليهم تبعيدا للمغضوب عليهم عن ساحة عز ان نذكرهم كما ذكر
المنعم عليهم اعلاء لقدرهم او تحاشيا عن اسناد الغضب الى ذاته لانه سبقت رحمته غضبه قوله قيل المغضوب عليهم اليهود
التحريف او النسخ ولا يبعد ان يكون تفسير الذين انعمت عليهم باصحاب موسى وعيسى قبل التحريف والنسخ فرع هذا التفسير قوله لقوله
منهم من لعنه الله وغضب عليه يشير القرآن منهم والاية في سورة المائدة فكانه كانت النسخة لقوله فيهم اي في شانهم فحرف
الى منهم قوله وقد روي اي هذا التفسير مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله ويتجه ان يقال المغضوب عليهم العصاة
هذا متجه جدا على تقدير تفسير المنعم عليهم بالمسلمين قوله والخير للعمل به انما قال والخير للعمل ونقل الحق للعمل به لان الحق لا يجب للعمل

يكفي المجتهد الخطا والخطا والصواب كله خير لانه يثاب ثم اقول والشر ايضا لا اجتناب عنه واليه الاشارة بقوله تعالى
فالهمها فجورها وتقويها وقوله تعالى وهديناه النجدين ولكن ان يجعل موفقا للخير للعمل به شاملا له بان يريد بمعرفة
الخير معرفة الشرع من الاوامر والنواهي والاباحات للعمل به والتمسك به وبعد الفراغ من توضيح تفسيرها تهم الفاتحة
وانتفاعا ما وهبني الله في اثناء ذكرك ما الهمني الله في تفسير فاتحة كتابه عسى ان يكون ذخرا لي في سلوك الصراط
المستقيم الى جنات النعيم ونيل لقاء الرؤف الرحيم ابد الابدين وبعونه تعالى افتتح كتابا بهذه السورة تعليما لاداب القراءات
والاشتغالات وهو ان يحمده اولا بما يفيد عظمته في نفسه بحيث يجذبه عن كل ما سواه ويحضره في حضرته فان قرا
ما خاطبه به تعالى وشرفه بعز المخاطبة فينبغي ان يجعل نفسه والمتوجه اليه قايمة في مقام الخطاب فاذا صار اهلا لذلك يخاطبه
بخصوص عبادته كما افاده لانجذاب بكمال التحميد ويحصر استعانته فيه ويطلب منه هدايته الصراط المستقيم لان القران
وصفه تعالى بانه يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا ويعوذ به من صراط المغضوب عليهم الذين سموه سحرا وشعرا وكلام المخلوق
بل المجنون وعن صراط الضالين الذين يخطاؤن في الاجتهاد ويحرفون في فهم مقاصده لعدم توفيق الله لهم والله
اعلم ولهذا سمي سورة الصلوة لان الصلوة للتوجه اليه عما سواه بالكلية وهذا من شان هذه السورة ولهذا اوجبت
في الصلوة فكما لا بد من ستر العورة في الصلوة في ظاهر الشرع لا بد من الاعراض بالكلية عما سوى الله فيه
فان العورة في الباطن هو التفرق والاشتغال بما سواه وستر عورة التفرق بالتقوى وهو الاعراض عما سواه
وعسى ان يكون هو مفهوم من خصهم الله بفهم معاني كتابه من عنده من قوله تعالى يا ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد
لان الزينة هو اللباس كما قال لباسا وريشا ولباس التقوى ذلك خير اللهم اجعلنا من الذين انعمت عليهم بفهم
كتابك الكريم القران العظيم وصل على من دعانا الى الصراط المستقيم وارفع درجات صحبه واله في النعيم قوله امين
اسم الفعل الذي هو استجب اي اسم لهذا اللفظ وهذا هو المشهور بين النحاة حتى قال بعضهم انه متفق عليه وقيل انه مصدر
ومرادهم اسم للمعنى المصدري ومنصوب على المصدرية من الافعال المحذوفة ابدا قوله وعن ابن عباس سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن معناه فقال افعل جعل تفسيره باستجب اصلا رواية ابن عباس عن النبي تقتضي ان يكون معناه
افعل لعدم الثقة بالرواية واشتهار تفسير النحاة وما روي يدل على ان النهي لطلب الكف لا لطلب عدم الفعل
والا لكان امين في مثل قولنا اللهم لا تهلكنا بمعنى لا تفعل ويمكن ان يعلم ان معنى امين استجب دعائي او افعل ما يدل
على ان المفعول داخل في معناه ولهذا قال ابن مالك انه لازم في معنى المتعدي قوله بني على الفتح كاين لالتقاء
الساكنين العلة لا يقتضي الا البناء على الكسر واختيار الفتح للخفة في لفظ يكثر استعماله جدا وليكون
متعقبا للفتح تعالى لا قوله قال ويرحم الله عبدا قال امينا اوله يا رب لا تسلبني حبها ابدا قوله
وقال امين فزاد الله ما بيننا بعدا امين متعلق بما بعده قدم للاهتمام في طلب الاجابة واوله تباعد مني فطحل اذ

سالته ورويها اذ لعقيته في القاموس هو كجعفر وقنفذ اسم قوله وقال انه كالختم على الكتاب
قيل وجه الشبه انه يحفظ الدعاء عن فساد الخيبة كما ان الختم على الكتاب يمنع الكتاب عن فساد ظهوره على الغير
ويمكن ان يقال يمنع الدعاء عن عدم الوصول الى الله تعالى كما ان الختم يمنع الكتاب عن عدم الوصول الى المكتوب اليه
لانه لا يظهر على الغير فيكتمه عن المكتوب اليه لمصلحة فيه وان يقال يوجب الاعتداد بالدعاء كما ان ختم
على الكتاب يوجب الاعتداد به قوله وفي معناه قول علي بن ابي طالب وهو تفسير للحديث وانه كالختم للفاتحة باعتبار
ويمكن ان يقال اراد انه في معنى الحديث قول علي لان قول الصحابي فيما لا طريق الى معرفته الا خبر
النبي صلى الله عليه وسلم في قوة الرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله وان الامام يقول امين حال حالية الى الملكية
يقول حال كون الامام قايلا به فلا يشكل انه لا يظهر وجه الفصل بين قوله فمن وافق تامينه تامين
الملكية يقول امين قوله عن وايل بن حجر بالحاء المهملة المضمومة والجيم الساكنة والراء قوله لم ينزل روي
فوجه بان مثلها في تقدير سورة مثلها وبان المثل اكتسب التانيث من المضاف اليه ويرد الشاما قال
الرضي ان المضاف يكتسب التانيث من المضاف اليه اذا صح حذف المضاف واسناد الفعل الى المضاف اليه كما في
بعض اصابعه اذ يصح ان يقال سقطت اصابعه بمعناه قوله قلت بلي يا رسول الله قال العلامة التفتازاني لا بد من تقدير
قال ابي قلت يا رسول الله وقال المحقق الشريف بهذا التقدير يصير المعنى قال ابي في جوابه صلى الله عليه وسلم قلت بلى يا رسول الله
فتقدير قال ابي يوجب زيادة قلت فالتقدير وعن ابي انه قال قلت بلى فكانه لما ذكر انه روي عنه صلى الله عليه
وسلم كذا سال سايل ماذا روي عن ابي فاجاب بانه روي عنه انه قال قلت لكنه اختصر في العبارة ونحن نقول
لا حاجة الى التقدير لان الظاهر ان ابي هريرة اجاب بقوله بلى يا رسول الله فسوق الى بانه صلى الله عليه وسلم لما
كان المخاطب ابيا العلم بان المخاطب له صلى الله عليه وسلم في مثله غير متعين وانما وقع الخطا معه تعالى قوله
والقران العظيم حمل على الفاتحة لان القران يطلق على الكل والجزء اولانه ام القران ومجمل تفاصيله و
يدل على انه افضل سور القران لو كان بعد نزول تمام القران ثم هذا حديث صحيح وان حكم المحدثون بوضع
الاحاديث المروية عن ابي في فضايل السور وكانهم عثروا وضع اكثرها وانما حكموا بالوضع لاعتراف
راويها بالوضع حسبا بالماراي اشتغال الناس بالاشعار وفقه ابي حنيفة وغير ذلك واعراضهم عن
تلاوة القران وحفظه وعامة المفسرين اوردوا الفضايل في اوايل السور ليكون حثا على مطالعة التفسير
وموجبا لكمال الرغبة فيه وقال الكشاف في اوردتها في اخر السور لانها اوصاف للسور ووصف الشيء
بعده ويمكن ان يقال من فوايد التاخير انه على طبق ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم فانه كان يبلغ القران
ثم ينبه على فضيلته قوله لن تقرا حرفا منها الا اعطيته فان قلت هذا مشترك بين جميع القران جلالته لا

بل يجوز ان يحبطا محبطا وفي الحديث بيان انه يحفظ الله قرأتهما عن الاحباط على انه يجوز ان يرجع ضمير
اعطيته الى واحد منهما فيكون التقدير لن يقرأ حرفا من واحد منهما الا اعطيت ثواب الجميع ولا يبعد ان يعبر عن
النعمتين عنهما بنورين لكونهما موجب النور ويكون ضمير اعطيته للنور قوله ليبعث الله عليهم العذاب
حتما مقضيا يدل على ان القضاء يتغير الا ان يراد بالمقضي المقضي على تقدير عدم قراءة صبي من صبيانهم الفاتحة
وفائدة قوله حتما مقضيا انه ليرتجع عليهم ليتوبوا ويرجعوا والكتاب كرمان المكتب جمعه كتاتيب وجمع كاتب
كذا في القاموس وفي الحواشي الشريفية على الكشاف خطأ المبرد وخففه بمعنى المكتب ورد بان الليث نقله فاطلاق
الكتاب على المكتب اما حقيقة للاشتراك او مجاز في المحل قوله وسائر الالفاظ التي يتهجى بها في القاموس
الهجاء تقطيع الكلمة بحروفها وفي الاساس الهجاء تعديد الحروف فعلى هذين معنى قوله يتهجى بها يقطع الكلم بحروف
بسببها او تعديد الحروف بسببها بلا احتياج الى التجريد عن بعض المعنى او اعتبار زائد في المعنى وتضمين لمعنى الاتيان اي
يؤتى بها مهجوا والسيد ادعى ان التهجي تعديد الحروف باسمائها فلا بد في ذكرها من تضمين او تجريد لكن
سنده في ذلك عبارة الكشاف فيما بعد ان اللافظ بها اي بالحروف غير متهجاة لا يحلى بطائل فان المراد غير
باسمائها لا غير معدودة مطلقا وليس للسيد مما يقاوم بيان كتب اللغة على انه غير محكم لجواز ان يراد بقوله
غير متهجاة باسمائها لحذف المتعلق بقرينة المقام قوله مسمياتها الحروف التي ركبت منها الكلم اختصر عبارة
الكشاف وهي مسمياتها الحروف المبسوطة التي ركبت منها الكلم يريد بالمبسوطة المنثورة المتفرقة وكأنه حذف
المبسوطة لانه لا فائدة لها في البيان اذ لا حروف ركبت منها الكلم الغير المبسوطة وليس بذلك اذ بدون ذكر المبسوطة
توهم العبارة اسماء للحروف باعتبار وقوعها في الكلم فتدبر الا انه احسن في تاخير قوله اذ لا يتجه
جزء الكلم فيها لتركيبها من المادة والهيئة ودعوى ان معانيها الحروف لا طريق اليه الا التتبع فليتكلم
عليه وجعل الاستدلال لقوله لدخولها في حد الاسم على مجرد دعوى الاسمية وذكر الحد وهو المعرف الجامع
المانع لانه ما لم يكن للمعرف حدا لا يدل على ان كل داخل فيه محدود لكن فيه بحث وهو ان كونه حدا يتوقف
على معرفة ان هذه الالفاظ الداخلة فيها اسماء فيدور الا ان يقال كون حد الاسم حدا يعرف باجماع النحاة
على كونه حدا حيث بذلوا الجهد في تصحيح جامعيته ومانعيته قوله واعتوار ما يختص به فيه ان كون هذه الامور
الجارية على هذه الالفاظ مختصة بالاسم موقوف على معرفة ان هذه الالفاظ اسماء فكيف يستدل [illegible]
قوله الاختصاص مجموع عليه على ان من عاداتهم الحاق ما يشارك طائفة من الالفاظ في التصرفات بها
وان ادى الى تكلفات يضيق عن تحملها الطباع فضلا عن ان يصغوا عن شائبة تكلف ولو في قوله
ونحو ذلك جميع ما لا يوجد في الحرف وان كان مشتركا بين الاسم والفعل ككون الشيء مسندا اليه

المقصود

المقصود مجرد نفي كونه حرفا ولذا عد الكشاف من جملة ذلك الامالة ولك ان تجعل الدعوى في كلامه
خصوص الاسمية على ما هو ظاهر ما فيجعل نحو ذلك ما يخص الاسم مطلقا قوله وبه صرح الخليل وابو علي
ونقل تصريح الخليل سيبويه مقبلا عليه بل تصريحهما من غير الحاق انكار به عن احد من ائمة النحو
بمنزلة الاجماع قوله وما روى ابن مسعود اشتغل بدفع ما يتوهم معارضا لما استدل به على
كونها اسما وهو ما رواه ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم لانه اهم من دفع ما ذكره الكشاف معارضا من اطلاق
المتقدمين اسم الحرف عليها لانه كم بين ما صدر عن مشكوة النبوة وما صدر عن بعض الائمة الا ان ظهور
ان اسم الحرف المقابل للاسم مجدد لا يتوهم كون الحرف في عبارته صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى لم يلتفت اليه الكشاف قوله
فله حسنة اي فعله عمل صالح وقوله والحسنة بعشر امثالها اي تجازي بعشر امثالها قوله لا اقول الم حرف بل
الف حرف فعسى ان يكون مراده صلى الله عليه وسلم بالف مسماه لا نفسه فذكر اوائل حروف كل من الاسماء الثلاثة المشتمل
عليها الم تنبيها على ان المراد بالحرف الحروف التي ركبت منها الكلمة قوله ولعلها سماها باسم مدلولها اشتباها في ان المراد
بقوله صلى الله عليه وسلم حرفا حروف الهجاء لا اسماؤها فليس فيه تسميتها باسم المدلول وكذا المراد بقوله بل الف حرف
ولام حرف وميم حرف على ما بيّنا نعم قوله صلى الله عليه وسلم لا اقول الم حرف يشعر بانه اراد انه لا اعدّ الم كما
حرفا بل كل كلمة منه يكون قوله من قرأ حرفا بمعنى من قرأ كلمة فلا نعم ايضا ان التسمية بالحرف تسمية باسم المدلول
اذ ليس كل كلمة من القرآن مدلولها الحروف وانما الحرف مدلول قليل من كلماته فلو حملنا على ان المراد
بالحرف الكلمة على مقتضى لا اقول الم حرف فالوجه في اطلاق الحرف على الكلمة تنزيلها منزلة الحرف
من المركب فالوجه ان يصرف قوله لا اقول الف لام ميم حرفا الى معنى القول يكون كل كلمات الف لام ميم حرفا
والاظهر الى كون كل حرف من تلك الكلمات حرفا فيكون اطلاق الحرف على حقيقته اللغوية قوله ولما كانت
مسمياتها حروفا وحدانا الوحدان جمع واحد كالركبان جمع راكب يعني لما كانت مسمياتها حروفا احادا
وهي مركبة امكنهم رعاية لطيفة في التسمية فلم يفوتوه لانهم البلغاء الذين فطروا على سليقة البلاغة
ولا يمكنهم مخالفة فطرتهم ولم يقل وهي مركبة من ثلثة احرف كما قال الكشاف احترازا عن اللغو في البيان
اذ لا مدخل في تلك اللطيفة الا التجرد والتركيب فان قلت فهم المعنى بعد فهم اللفظ فالاقرب من حالة
للفظ ان يذكر مسمياتها هذه الاسامي في اواخرها قلنا نعم الا انه لما كان هذه المعاني مما يفهم قبل المعنى كيف
وهي اجزاء الالفاظ لم يسبق عن فطرته وجعلت مفهومة قبل المعنى فكن دقيق النظر لئلا تتخلف
عن المغيبات بعد التجزؤ وان لست بنفسك من ارباب النظر ويمكن ان يقال اللطيفة في جعل المسميات

في صدر اسمايها التنبيه على ان مسمياتها ليست ساكنة بل مما يمكن الابتدا بها ومما لم يفتهم انهم لم يهملوا اشيا
من الحركات بل حركوها تارة بالفتح وتارة بالكسر وتارة بالضم اشارة الى انها غاية وجعل الاكثر
هو الاخف اعني الفتح ثم الكسر الذي هو في مرتبة الوسط والضم الذي هو اثقل قليلا قوله واستعيرت الهمزة مكان
الالف هذا اذا كانت الالف المجرد حرف اللين اما لو كان اسما للهمزة ايضا فاللطيفة مرعية فيه ايضا بقدر
الامكان ولما استعار واللالف الهمزة لم يمكنهم رعاية تلك اللطيفة بلا تكرار في تسميته عدلوا الى
التي ينقلب اليه الهمزة في اول الكلمة كما يقال في ايك هياك قوله وهي ما لم يليها العوامل مع صحة
غير مراد وارايدت نظرا الى المواد فان كل حرف يقرب عاملا والاوضح ما خلت عن العوامل لان الولي
في العوامل المعنوي غير مالوف قوله لفقد موجبه اي موجب الاعراب هو العامل فان العامل ما اوجب كون
اجزاء الكلمة على كيفية مخصوصة ويريد بالمقتضى الفاعلية والمفعولية والاضافة وقوله لكنها قابلة اياه يعني
الاعراب في الحكم بكونها خالية عن الاعراب حق واما كونها مطلقا ففيه توقف اذ لا يمكن ذلك
في قولنا ميم امد ولام الرجل اذا ذكر المضاف في مقام التعداد قوله خالية يعني مع اسكان اخرها اليس
محل الاعراب قوله مجموعا فيهما بين الساكنين ولا باس بالجمع بين الساكنين في الوقف اصلا واما غير الوقف
فلا يجوز الا على حده فلذلك لا تجد كلمة مبنية على السكون فيما يجتمع فيه ساكنان هذا على مقتضى كلام الزمخشري
واما عند ابن الحاجب فالكلمات التي لم يناسب مبني الاصل اذ لم يل العامل ساكنة الاعجاز وصلا ووقفا ويجوز فيها
التقاء الساكنين مطلقا كما ذكره في الشافية قوله فلو كان من عند غير الله لما عجزوا عن آخرهم اي لما عجزوا
كلهم قيل وجه افادة عن آخرهم العموم ان عن بمعنى من والمعنى من آخرهم الى اولهم اورد عليه ان الظاهر من اولهم
الى آخرهم ويمكن دفعه بان عجز الكل انما يظهر بمشاهدة عجز الآخر وتذكر عجز السابق الى الاول فاتى بالبيان على
طبق ذلك والاظهر ان يعتبر التركيب انهم عجزوا والعجز ابتداء عن آخرهم وتجاوز العجز اخرهم ولو عجز غيرهم
يوجب عموم العجز لهم عموما واضحا هذا وهنا بحثان احدهما ان اعجاز القرآن ليس بتركيب الحروف فانه تركيب
الحروف على ما بدا ولو ايهم انما هو من تركيب الكلمات فقصرة الكلام البليغ وبسيط الكلمات فايقاظهم بان حروف
الكلمات مما عندهم لا يليق بالتنبيه بل الايق به التنبيه على ان الكلمات هي ما عندهم فتركيبها من عند الله حتى
عجزوا وثانيهما انهم في مقام التحدي غير غافلين عن ان هذا من جنس كلامهم لما عرضوا فلا حاجة الى الايقاظ
ويمكن دفع الثاني بان المراد التنبيه على هذا الاستدلال على انه من عند الله ويمكن ان يقال الايقاظ
لدفع دهشتهم وتحيرهم في بلاغته ليجترؤوا على التحدي فيفتضحوا ويتيقنوا بانه من عند الله ومن مكان الافتتاح
اعجازهم بتعداد الحروف كاعجازهم بتركيب الكلمات ومنها التنبيه على ان حرف القرآن ايضا مقصود بالاتيان

متضمن لاشارات تختص بها الخواص وعلى ان القاري يثاب بالحروف لا بالاجزا وبالآي والسور فقط
والتنبيه على ان النبي الامي شانه ان يتعلم حروف الهجا فتعليمه لنا علوم الدين بفضل من الله في شانه
والله تعالى اعلم والتنبيه على ان المنزل ما هو من جنس المركب من هذه الحروف لا الكلام النفسي دفعا لتوهم ان المعجز
هذا الكلام من مقولة الكلام النفسي جبرئيل كان اولى او ادا امتناع قيام الكلام اللفظي به تعالى توهم ذلك قوله فانه
الامي الذي لم يخالط الكتاب جمع كاتب الى الاستبعاد والاستغراب وانما تم او لم يكن مخالطة اهل مكة
مظنة انه صلى الله عليه وسلم سمع اسماء الحروف منهم ولم يكن فيمن خالطه من يعرف اسماء الحروف قوله هي نصف اسامي حروف
المعجم اي حروف الاعجام على ان المعجم مصدر اي حروف شانها ان يعجم ان تنقط كذا في القاموس وكانه جعل المعجم مصدر
لئلا يكون من اضافة الموصوف الى الصفة وقد يجعل المعجم اسم مفعول ويجعل التركيب من قبيل صلوة الاولى اي حروف
الخط المعجم وهو الخط الذي اختص بنقط اكثر حروفها من بين سائر خطوط الامم وجعل الازهري التركيب من اضافة
الموصوف الى الصفة فنقل عن الليث ان الحروف المقطعة سميت معجمة لانها اعجمية غير مفهومة المعنى وقد شاع في كلام المصنفين
تخصيص المعجم بالمنقوط وتسمية غير المنقوط بالمهمل قوله ان لم يعد فيها الالف حرفا براسها بل عد مع الهمزة
حرفا وسمي الكل بالالف وفيه ان الهمزة اسم مستحدث فلو جعل الالف حرفا براسها ايضا فلا اسم لمسمى الهمزة في
زمان نزول القرآن فما الواقع في فواتح السور نصف اسامي الحروف على كل تقدير ويمكن ان يتكلف ويقال
اراد ان المذكور في فواتح السور نصف اسامي جميع حروف المعجم ان لم يعد فيها الالف حرفا براسها كما هو
مقتضى الاقتصار على ثمانية وعشرين اسما ومبني التسمية على التوسع وعدم التحقيق وعدم النظر الى التفاوت
بين الهمزة والالف وجعلها تسعة وعشرين مبني على التحقيق والتمييز بين الامور المتشابهة فهذا من الامي مجاز بليغ
ثم المستفاد مما سبق وما ذكر هاهنا ان الالف مشترك بين الخاص والعام فقد راعوا في موضع الاسم التشابه حيث
سمي الهمزة والالف باسم واحد والتمييز بوضع الاسم للالف خاصة ونبهوا على كثرة الالف وقلة الهمزة بذلك
حيث لم يسموا الهمزة باسم خاص قوله مشتمل على انصاف انواعها لا نعرفه فيما بين ارباب العربية استعمال الانواع
والاجناس فلعل عدوله عن الاجناس في الكشاف لنقصانه فيه والاشتمال على انصاف الانواع باعتبار الاكثر
والا فقد يشتمل على ثلثي نوع كما في حروف الصفيرة وهي الصاد والسين والزاي والذلاقة والحلقية وقد يشتمل على تمام
النوع كحروف الغنة وهو الميم والنون الساكنة والحرف المكرر وهو الراء ومن دقايق هذا الافتتاح انه لما ذكر
من المستعلية نصفها الاقل تدورك بذكر الاكثر من المنخفضة ولما ترك من حروف القلقلة التي هي قليل الاستعمال
الاكثر مما تدورك ذلك بذكر ثلثي حروف الحلقية التي هي كثير الوقوع في الكلام ولما ذكر من حروف الذلاقة اربعة
تدورك ذلك بالترك من مقابلها حيث ذكر من اثنين وعشرين عشرة قوله يستحثك خصفه هذا هو المشهور

وفي القاموس خضعفر بن قيس بن عيلان وم لم يذكر فيه ولا في الصحاح شحث وفي القاموس شحثا كلمة سريانية تفتح
بها المغاليق من غير مفتاح ولا يبعد ان يكون شحث ماخوذ منه اي سيفتح مغاليقك بلا مفتاح خضعفر
اسم امراة اي ستكحك قوله ومن البواقي الرخوه ولم يقل من الرخوة كما في الكشاف لئلا يذهب الوهم الى
ما هو المشهور من الرخوة في القسمة الثلاثية اعني الشديدة والرخوة وما بينهما وكان الاولى ان يترك الرخوة
في المهموسة ليكون هذه الفائدة هنا في غاية الظهور قوله فتكك اي اضحكك واطحمك الا قوله
حتذ طيح طيح بالجيم كفرح حمق والطيح استحكام الحماقة والضرب على الشي الاجوف قوله ومن اللينتين من اصناف
الحروف اللينية قال في المفصل اللينة حروف اللين فينبغي ان يقول ومن اللينة لتثنيها اذ ليس ذكر اليا
ذكر نصف نوع الا الا ان يقال الالف من حروف الحلق والواو والياء من حروف الفم فالالف ليس من نوعها
ولذا اختص باسم الهاوي قوله وهي احد عشر على ما ذكره سيبويه واختاره ابن جني وفي المفصل للزمخشري
جعلها خمسة عشر وهي حروف استنجده يوم صال زط قوله اجد طويت منها اي كتمت منها قوله والالف
في اصيلال الاصيل العشي جمعه اصلال كغفران وتصغيره اصيلان اصيلال نادر وربما قال اصيلال
قوله والفا في جدف الجدف محركة القبر كالجدث الذي هو اصل قوله تروع الدلاء ما بين العراقي
الواحد تروغ تروغ زيد كفرح التسع مصبت دلوه والفرغ مخرج الماء من الدلو من العراقي فاصل تروغ
فرغ واصل فروغ تروغ قوله والعين في اعن في ان فتعال اعن كان زيد قايما في ان كان
زيد قايما قوله والباء في باسمك في معنى ما اسمك قوله الهمزة عد الهمزة من الحروف الثمانية والعشرين
كما يدل عليه قوله من الثلثة عشر التي بناء على ان لا يعد الالف حرفا برأسها بل جعل مع الهمزة حرفا والاولى
الالف لئلا يتوهم كونها تسعة وعشرين ثم جعل الزمخشري ادغام الهمزة فرع تحقيق الهمزتين اذا التقيا وجعله
لغة ردية ومع ذلك حصره في نحو قولك سال وراس فلا يناسب اعتبارها في لطايف الاعجاز قوله
والهاء قال الزمخشري في المفصل الهاء يدغم في الحاء وقعت بعدها او قبلها كقولك في اجبه حاتما واذبح هذا
اجبحاتما واذبحاذه على وجه يتعسر رد على ما في القاموس قوله والعين في المفصل ان العين يدغم في الحاء
وقعت قبلها او بعدها كقولك في ارفع حاتما واذبح عتودا ارفحاتما واذبحتودا وقد روي
اليزيدي عن ابي عمرو فمن زحزح عن النار بادغام الحاء في العين قوله والخاء في المفصل ان كلا من الخاء والغين
يدغم في الاخرى فيقال اسلخ غنمك وادمغ خلقا قوله والراء في المفصل الراء لا يدغم الا في مثلها
كما في واذكر ربك وفيه ان الطاء والدال والتاء والظاء والذال والثاء ستتها يدغم بعضها في بعض
وان الصاد والزاي والسين يدغم بعضها في بعض قوله والواو والواو يدغم في الياء كما في طي ومري قوله

نصفها الاقل الظاهر نصفها الاكثر لانه ذكر الهمزة والهاء والعين والضاد والطاء والميم والباء
والراء ومع ذلك لا يتم ما ذكره من النكتة في ذكر الاكثر من الثلثة عشر لانه ذكر فيما لا يدغم ايضا الاكثر
بل نقول بين هذا القول وكلامه في الثلثة عشر التباس وكلامه في الاربعة تدافع لانه يجب ان يجعل قوله والراء
والسين هنا المنقوطتين فيكون غير المنقوطة مما يدغم في مقاربه بحكم قوله في الثلثة عشر ومما يدغم فيهما
فان جعل الراء والسين في الاربعة التي جعلها مما لا يدغم في المقارب غير المنقوطتين يكون المذكور اكثر من النصف
وان جعل احدهما غير منقوطة لا يكون مما لا يدغم في المقارب قوله ومن الاربعة التي لا يدغم فيها ما قاربها ما
لا يدغم فيما قاربها ويدغم فيه مقاربها الياء فيكون المذكور من هذا النوع في نصفه الاقل قوله ولما كانت
الحروف الذلقية التي يعتمد عليها بذلق اللسان اعلم ان ما عداها المضمنة قال في المفصل الذلاقة الاعتماد على ذلق
اللسان وهو طرفه والاصمات انه لا يكاد يبنى منها كلمة رباعية او خماسية معراة من حروف الذلاقة فكانها
قد صمت عنها هذا ويتجه عليه ان الاعتماد في الميم والباء والفاء ليس على ذلق اللسان بل على الشفة خاصة فالتوجيه
ان تسمية هذه الحروف حروف الذلاقة ان الذلاقة سرعة النطق وهو انما يكون بطرف اللسان والشفة على ما قال غيره
وفي القاموس والصحاح والجاربردي ان هذه الحروف حروف الذلاقة وهي قسمان ذولقية يعتمد فيها على طرف اللسان
وشفوية يعتمد فيها على الشفة وبالجملة المسمى الجميع ذلقية غير القاضي وكانه اراد بالاعتماد على ذلق اللسان الاعتماد
عليه حقيقة او حكما فان الشفوي والمعتمد عليه متقاربان ولتقاربهما سمي الكل ذولقية ثم اعلم في اختيار
اربع منها التنبيه على ان الرباعي فما فوقه لا يخلو عنه كما نقلنا من المفصل واختار الاربع من حروف الحلق
لانها يقابل تلك الحروف في المخرج قوله ولما كانت ابنية المزيد لا تجاوز عن السباعية الاولى لا تجاوز السباعية
لان تجاوز عنه بمعنى عداه قوله من الزوايد العشرة لا ينافي ذكر السبعة لان كون المذكور سبعة مبني على عد الهمزة
والالف واحدا وعلى هذا الزوايد تسعة قوله سبعة احرف منها ذكر منها مستدرك قوله ولو استقرئ
الكلم وتراكيبها ففي اختيارها تنبيه على ان الملتزم في تراكيب القران كلمات هي اكثر استعمالا فهي في نهاية الفصاحة
كما ان مركباتها في نهاية البلاغة وفيه بحث لانه اذا كان الملتزم ذكر ما هو استعمالا لا يثبت كثير من النكات
التي دلت على الاعجاز بناء على ان مثلها من الامي مستغرب لان اعتبار النصف الاقل من القلقلة لانه
الاكثر استعمالا لا لقلة القلقلة وليس نصف الاكثر مما يدغم في المثل والمقارب والنصف الاقل مما لا يدغم
الا في المثل لان الادغام يوجب الخفة والفصاحة بل لالتزام ما هو اكثر استعمالا وثبت ان اختيار النصف
من الذلقية والحلقية لكونهما كثيرة الوقوع في الكلام بل لايجاب التزام ما هو اكثر استعمالا من كل نوع ذلك وكذا
ايراد مجتنبة الحروف الزوايد قوله وذكرت مفردات في ثلث سور ذكرت مفردات للتنبيه على انها

يوجد في الاقسام الثلثة كق وبزيد وضربت واما ذكرها في ثلث سور فمزيد التنبيه قوله لانها تكون
في الحرف بالحذف تشديدا انه يكون كونا مستمر الاستعمال بدون هذا الكون والا فان تخفف ان تنافي الحذف
ولك ان تقول الحرف مصون عن التصرف وانما يتصرف فيه لتنزيله منزلة ما يتصرف فيه كتخفيف ان
لشده مشابهته للفعل فكانه لم يوجد التنافي بين الحذف في الحرف في تسع سور من تحتا ايراد تلك الاربع في تسع سور
انها ذوات ثمانية اجزاء فجمع بين عددين مجاورين من الشفع والوتر وجعل عدد المعطوف اكثر لوجوب
ان يكون المعطوف اعظم واكثر وذكر حم الذي ترجح على نظايره بتركبه من حرفين كل منهما في طرف من الفم مع
تقديم الحاء الذي يوجب انفتاح الفم الذي يناسب التكلم والاختتام بالميم الذي يوجب انضمام الشفتين
الذي يناسب قطع الكلام والسكوت قوله في ثلث عشرة سورة تنبيه على ان اصول الابنية المستعملة ثلثة عشر عشرة
للاسماء منها وثلثة للافعال فيه بحث لان ما هو للافعال اربعة ثلثة للمعروف وواحد للمجهول على انه اذا كان
ايراد الثلاثيات الثلثة بالنظر الى الاسم والفعل والحرف لا يحسن الاقتصار على الاشارة الى ما للاسم وما للفعل من غير
اشارة الى ما للحرف ولا يبعد ان يقال الاوزان الممكنة اثنا عشر احد عشر منها واقعة كثيرة الاستعمال وواحد شاذ
وهو الحبك فاورد الاشارة الى اثنا عشر في ثلث عشر سورة لما قدمنا من ان المعطوف ينبغي ان يكون اعظم من المعطوف
قوله تنبيها على ان لكل منهما اصلا كجعفر او تنبيها على ان كلا منهما يكون مركبة من الاصول الحروف ويكون مزيدة وقردد
هو كمهدد وجبل او ما ارتفع من الارض وحجيفل كسفرجل غليظ الشفة قوله ولعلها فرقت على السور
ولم يعد بجمعها في اول القران لهذه الفايدة ولما فرق من ايرادها في سور على طبق عدد الحروف التسع والعشرين
ليكون على طبق التفرق على الكلمات اذ لا تجتمع في كلمة بل هي متفرقة على الكلمات ثم انه لم يراع ترتيب الحروف في الايراد
تنبيها على ان بين ترتيب الكلمات في نظم القران وترتيبها في نظم كلامهم بونا بعيدا ومن اللطايف التي في هذه الحروف
ان ما اول اسمه واخره نفسه اسمان ميم ونون ذكرهما جميعا لغرابتهما وذكر الميم في المبتدا من السور التي اورد فيها
تلك الحروف والنون في نهاية تلك السور قوله والمعنى ان هذا المتحدى به اي تقدير الكلام جملة اسمية بتقدير مبتدا لانه
الحروف المعدودة المكنى بها عن المولف منها او تقدير خبر له وتاويلها بالمركب من هذه الحروف والخبر
انه متحدى به ولا يخفى ان نظم التعداد مستغن عن هذا التاويل مفيد لما قصد به من غير تاويل وتقدير قوله لم يتات
مقدرتهم اي قوتهم وهو مثلثة الدال قوله ليسميت بها اشعارا يمكن ان يكون التسمية بجميع ما ذكر في التعداد من
شوايب الاعجاز قوله بانها لو لم تكن مفهمة كان الخطاب بها كالخطاب بالمهمل فانه يكفي في كونها موضوعة
لحروف الهجاء الا ان يقال افهام تصور لم يتعلق به حكم لا يخرجه عن ان يكون كالمهمل فالمعنى لو لم تكن مفهمة
او ما تعلق به حكم قوله والتكلم بالزنجي اي بالبناء المنسوب الى الزنج مع العربي بان تخاطب العربي والمراد

التكلم

التكلم باللفظ الزنجي مع العربي قوله ولم يكن القران باسره بيانا اي كلاما معربا عما في الضمير وهدى و
ذلك منقصة تعالى عنه القران ومخالف لقوله ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الاية وقوله ولما امكن
التحدي به اي طلب المعارضة به لانهم لما وجدوا فيه نقصانا يردونه بهذا العيب من غير ان يعارضوه
قوله مسميات بها اي مفتتحا وقوله على انها القابها اللقب هو العلم المشعر بالمدح او الذم ولا اشعار
ههنا حقيقي وهنا في كونها القابا ما قالوا ان العلم المنقول لا يكون الا مضافا او معرفا باللام قوله ولكنه
باطل لا يخفى ان كونها القابا للسور بالنقل الشرعي فلم لا يجوز ان يكون القابا لغيره كالقران كله قوله لم لا يجوز
ان يكون مزيدة للتنبيه والدلالة على انقطاع كلام واستيناف اخر فانه يكفي للتنبيه على الاستيناف بسم الله الرحمن الرحيم
والقطرب دويبة لا تستريح نهارها سعيا ولقب محمد بن المستنير لانه كان يبكر الى سيبويه فكلما فتح بابه وجده
فقال ما انت الا قطرب ليل قوله قلت لها قفي فقالت لي قاف آخره لا تحسبي انا نسينا الايجاف
وجف الخيل والابل سار سيرا مخصوصا واوجفته قوله الالف آلاء الله واللام لطفه والميم ملكه فالمعنى ان القران
يشتمل على آلاء الله ولطفه وملكه قوله وعن الرحيم ومن مجموعها الرحمن لا يخفى انه ليس مجموعها الرحمن اذ لا بد
من الالف بعد الميم الا ان يبنى على الكتابة او جعل ذكر اكثر الاجزاء في حكم ذكر الكل وانه لا يقتضي ان يكون
مفهمه اول السورة قوله بحسبا الجمل بضم الجيم وتشديد الميم مع فتحه وحسبوه بفتح السين من الحساب وهو العد
قوله وعادة حطا آيذا اي خذ هذا او هذا بيان لخطابه اشارة الى القران وفي القسم بالحروف التي يتالف
القران بالافراد عليه من التنبيه على شرفه وانه بلغ من الشرف الى ان استحق بسائط كلماته لان يقسم بها قوله وانه
القول اشارة الى الاستدلال على نفي كونها اسماء للسور بعد النقض لمقدمات دليله فهو معارضة
بعد المناقضة ومما يدل على انها ليست باسماء السور انهم لم يسموا السور بهذه الاسماء ومن البعيد كل البعد
ان يهملوا استعمال اسماء سماها الله تعالى بها سور كتابه ويعدلوا عنها الى اسم آخر قوله ويؤدي الى اتحاد الاسم
والمسمى وهو باطل سواء كان المسمى بالمطابقة او التضمن لان المسمى مدلول والاسم دال ولا بد للدلالة من طرفين
وبهذا علم انه لا ينفع في دفعه ما سنذكره وانما النافع منع بطلان اتحاد الاسم والمسمى بالذات
وبيان تغاير الاعتبار وفي شروح الكشاف ان الشبهة مبنية على عدم تغاير الجزء والكل والا لزم مغايرة
الجزء لنفسه لان المغاير للكل مغاير لكل جزء منه ويتجه انه مع كمال ضعف الشبهة حينئذ لا ينفع ما ذكره في
الجواب وانما النافع ازالة ما يوجب اتحاد الجزء والكل الا ان يقال اكتفى ببداهة مغايرة الجزء والكل
واندفاع الموجب بكونه مصادما للبديهي الذي لا يتطرق اليه شبهة ولا يخفى ان اتحاد الاسم والمسمى محال
انه باطل موجب الاخراج الى ما ليس في كلام العرب وكذا استلزام تاخر الجزء عن الكل قوله لانا نقول هذه

الا الفاظا لم تعهد مزيدة للتنبيه ففيه نفي للكلام السابق من وجوه انها لم تعهد مزيدة وانها لم تعهد مزيدة للتنبيه وانها لم تعهد مزيدة للتنبيه على انقطاع كلام واستيناف كلام آخر وفيه نفي آخر لم يتعرض وهو انه لم تعهد زيادة اكثر من اسم في الكلام نحو اسم السلام عليكما ونحو ذات يوم وذات صباح قوله من حيث انها فواتح السور فيه منع لانه يلزمها من حيث انها كلمات غير مفهومة فيجوز ان لا يكون داخلا في شيء من السور المفصولة لتبيين بها قوله ولا يقتضي ذلك ان لا يكون لها معنى المطلوب في هذا المقام صح ان لا يكون لها معنى حتى يحتاج في تعيين تكلف ما لا دليل عليه من كونها اسما للسور فلا طائل لنفي اقتضا ذلك ان لا يكون لها معنى في هذا المقام اذ يكفي لنا ان يكون مصححا لذلك قوله واما الشعر فشاذ لا يقاس عليه ويمكن ان يكون قاف في كلام الشاعر امرا من قفا فاه بمعنى قفاه اي تبعه فان فاعل يجي بمعنى فعل نحو سافر وبناسب كل المناسبة بما قبله وما بعده فيقول قلت لها قفي حتى نستريح من نصب السير فقالت قاف اي قافني واتبعني ولا تصاحبني في الخاطر قد فترت وحصل لك الكلال فقلت لا تحسبي انا نسينا الايجاف بل كان المقصود استراحتك قوله فتنبيه على ان هذه الحروف منبع الاسماء ومبادي الخطاب باماه قوله معناه انا الله اعلم وقوله اي القرآن منزل من الله بلسان جبريل على محمد عليهما السلام كل ابا الا ان يا والنا ويا البعيد فيقال زيد بقوله معناه انا الله اعلم ان ما هو هذه الحروف مبدئه ذلك وبقوله اي القرآن تفسير خطاب هذه الحروف من مباديه وقوله وتمثيل لما هو هذه الحروف منبعه ومباديه قوله الا ترى انه عد كل حرف في كلمات متباينة بعد الالف تارة من انا وتارة من الله وتارة من الآلاء واللام تارة من جبريل وتارة من لطفه والميم تارة من اعلم وتارة من محمد وتارة من ملكه قوله ولا بحساب الجمل اي ولم تستعمل بمعنى حساب الجمل فهو عطف على قوله للاختصار والاظهر ولا لحساب الجمل باللام كما في كثير من النسخ يريد ان كونه معربا فرع استعماله بهذا المعنى في كلام العرب قوله والحديث لا دليل فيه لجواز انه تبسم تعجبا من جهلهم حيث فسروا النازل على لسان العرب بما ليس من معاني لغتهم او لانهم بعد ما سلموا كونه شرع الله قالوا كيف ندخل فيه ولا استمرار لان الدخول في الدين لانه دين الله لا لانه مستمر وذو امتداد قوله وجعلها مقسما به وان كان غير ممتنع لكنه يحوج يحوج خبر المبتدأ اعني جعلها مقسما به فلا توجيه لادخال لكن عليه لانه دفع توهم ناش من الكلام السابق ولم يسبق ههنا كلام حتى ينشأ عنه توهم قوله الى اضمار هو فعل القسم مع فاعله وحرف القسم وههناك جواب القسم ايضا لان ذلك لا يصلح جوابا عما يتعلق به القسم من ان واللام قوله وناهيك يقال نهيك من رجل وناهيك منه اي حسبك وكافيك فاللبا في قوله بتسوية زائدة مسموعة في بعض شروح الكشاف هو اسم فاعل من النهي كانه ينهاك عن طلب دليل سواه يقال زيد ناهيك من رجل اي هو ينهاك بجده وغنائه عن طلب غيره ودخول الباء في المعطوف

الى بال المعنى كانه قيل اكتف بتسويته هذا والاظهر انه متعلق بالتمسك اي ناهيك التمسك بتسوية قوله وهو مقدم من حيث ذاته ومؤخر باعتبار كونه اسما يعني المتاخر عن الكل كونه اسما لا ذات الجزء وفيه ان جعله جزءا يتوقف على كونه اسما حتى يمتنع من البليغ جعل المهمل جزءا من كلامه وجعله اسما يتوقف على جعله جزءا اذ الاسم للمركب من حيث انه مركب الا ان يقال انه هو الممتنع من البليغ القاء كلام لا معنى لجزءه لانه يصير ذا معنى حين الالقاء فلا امتناع فيه نعم انه بعيد لم يعهد نحوه به تزييفا للقول بانها اسماء السور فتأمل وقوله فلا دور يفيد انه جعل الفساد الدور ويمكن ان يجعل الفساد وجود الكل بدون الجزء قوله والوجه الاول اقرب الى التحقيق لان كونها اسماء لحروف التهجي محقق لا محالة بخلاف غيره من الاحتمالات فانه مجرد احتمال قوله واوفق بلطائف التنزيل فيه بحث لان جميع النكات التي ذكرت في تعداد حروف الهجاء جار في ايراد ما سماها بها الا ان يقال انتقال الذهن الى اللطائف من غير تسميته يسرع عنه اذا سمي بها لانه لا يتوجه منها الى اسمائها فربما يغفل عن لطائف قصدت بها قوله والم من لزوم النقل والاصل في الاستعمالات في القرآن ان لا يكون منقولات شرعية لانه نزل على لسان العرب وفي صيغة التفضيل خفاء لان الوجه الثاني يستلزم النقل لا محالة الا ان يتكلف بقطع كلمة عن السلام ووصلها بالتسمية ليل اي اسلم من الوجه الثاني من اجل لزوم النقل ووقوع الاشتراك للوجه الثاني قوله ولذلك اخبر عنها بالكتاب اي عن بعضها في الم ذلك الكتاب وفي المص انزل اليك وفي الم كتاب احكمت اياته وبالقرآن وفي الر تلك آيات الكتاب وقرآن مبين وبهما في طس تلك آيات القرآن وكتاب مبين قوله وقيل انها اسماء الله فيكون الم ذلك الكتاب بمعنى منزل ذلك الكتاب او بمعنى انا الم وذلك الكتاب استينافا وبلايمه قوله تعالى الم الله يجعل الم مبتدا والله خبرا كما كان يؤيد كونها اسما للقرآن الم ذلك الكتاب قوله ولعله اراد يا منزلهما ولا وجه لانه اراد يا عالمهما لانه مخصوص بعلمه كما يجي ولانه لم يجعل لنا منه الا الاحتمالات فهو العالم دون غيره قوله قيل الالف من اقصى الحلق اي في لطائف تسميته تعالى بالم حتى يتم ان يكون اول الكلام واوسطه وآخره ذكر الله لكنه خلاف السوق ولكن راعى السوق وتقول القرآن ذكر الله كما ورد افضل الذكر القرآن ولا يخفى ان هذا القول يخص الم ولا يجري في الجميع وكان الكلام في الامور المشتركة بين جميع الفواتح وانه يشتمل الكلام على التنبيه احدهما من جمع الف ولام وميم والثاني من جمع الف ولام ولفا قوله وقيل انه سر استأثره الله بعلمه في القاموس استأثر بالشيء استبد به وخص به نفسه ويوافقه الصحاح فالواجب استأثر الله بعلمه كما في بعض النسخ ويؤيد هذا الوجه انه عليه الصلوة والسلام لم يفسره لهم وتركهم في ضلال فانه لو يحج ان يبوح به لنبههم ونجاهم من خلطهم به قوله ولعلهم رادوا انها اسرار بين الله تعالى ورسوله وقيل كلام القايل والصحيح لدفع بعد الخطاب بما لا يفهم احد شيئا ولا حاجة اليه لانه يحتمل ان يكون التنزيل لا للافهام بل للتنبيه على اختصاص بعض الاسرار بعلمه وعلى

يترتب الحسنات على تلاوة كلام من غير فهم معنى ولهذا صرح صلى الله عليه وسلم في حديث حسنات التلاوة في الم قوله
فان جعلتها اسماء الله تعالى او القرآن او السور كان لها حظ من الاعراب اي نصيب وجر ولهذا تنكير حظ الى عدم تعيينه
لكان حرية اخرى فهذا التنكير مشتمل على تعريف فاعرف قوله او الرفع على الابتداء او الخبر يريد الخبر من حيث انه خبر
ليؤول الى الخبر به اي الرفع بناء على احد هذين المعنيين المقتضيين للاعراب والمعنى الرفع بناء على تقدير المبتدأ او الخبر حق
التأويل في الابتداء ويلائمه قوله بتقدير القسم وليس لك ان تريد بالابتداء العامل لانه يمنعه قوله او الخبر قوله
او غيره كما ذكر تعريض ببعض اصحاب الكشاف حيث خص نصبه بتقدير فعل القسم مع انه سبق منه جواز تقدير اذكر ووجه
على النصب بتقدير فعل القسم مما زيفه صاحب الكشاف لعدم استقامته في بعض هذه الفواتح من قوله تعالى ن والقلم
وقوله يس والقرآن الحكيم لانه يؤدي الى امر استكرهه علماء النحو من اجتماع قسمين على مقسم به واحد لعدم صحة جعل القرآن
والقلم معطوفين على المقسم بهما سابقا للمخالفة في الاعراب فتجويز النصب بتقدير فعل القسم في الفواتح مطلقا ضعيف
جدا قوله والحكاية ليست الا فيما عدا ذلك فالحكاية مبتدأ خبره ما بعدها اي الحكاية ليس
شيء الا اياها فيما عدا ذلك فقوله فيما عدا ذلك خبر ليس والاولى تقديم الخبر لانه من تتمة الصفة وفي تأخيره قصر الصفة
قبل تمامها حتى منعه كثير من النحاة ولك ان تجعل قوله فيما عدا ذلك مستثنى اي الحكاية فقط ليست الا فيما عدا
المفرد وما يوازنه قوله وان ابقيتها فيه رد على الكشاف حيث لم يجعل لها حينئذ محلا من الاعراب قوله
وان قدرت بالمؤلف من هذه الحروف اي ان اولت بالمؤلف من هذه الحروف وجعلته بهذا المعنى كان في حيز الرفع
بالابتداء او الخبر على ما مر وقدم الابتداء ترجيحا لحذف الخبر على حذف المبتدأ لان الداعي الى ذكره اقوى حتى نص
علماء المعاني على ذلك بالتعبير عن اسقاط المسند اليه عن اللفظ بالحذف والتعبير عن اسقاط المسند بالترك ولانه
ان رفعها بالابتداء والخبر من غير تأويل فيتعذر للابتداء والخبر ما يؤلف منه المتحدى به ولا يخفى ان المؤول
بالمؤلف لا يختص بالرفع بل يحتمل النصب او الجر بكونه مقسما به اذ المؤلف احق بكونه مقسما من البسائط قوله
وان جعلتها مقسما بها يكون كل كلمة منها كانه اراد بالكلمة ما يذكر في افتتاح كل سورة والا فمجموع المذكور مقسم
ومستحق لاعراب واحد لا كل كلمة وكيف لا ويلزم من جعل كل كلمة مقسما بها اجتماع اكثر من قسمين على مقسم واحد اللهم الا ان يقال
لما كان المجموع اعرابا وكل جزء منه يصلح له ينبغي ان يعتبر الاعراب في كل جزء كما في جاء القوم ثلثة ثلثة حيث اجري
اعراب الحال على كل ثلثة مع انهما معا حال بتأويل مفصلا بهذا التفصيل وقس عليه الرفع بالابتداء او الخبر
بل يحتمل الرفع بالابتداء فيكون التقدير الم قسمي على وزان لعمرك لافعلن كذا الا انا نقول هذا التقدير مخصوص
بجعل المبتدأ مما تعين كونه مقسما صرح به الرضي قوله وان جعلتها ابعاض كلمات او عبر عن الزوائد بالاصوات
لانها عارية عن معنى كالاصوات وعدم محل من الاعراب على تقدير كونها زوائد ظاهر واما على تقدير كونها ابعاضا

فلا

فلا فان الف في الف لام ميم منزل منزلة الزاي وانما اشارة اليه فالظاهر انه في حكمه في الاعراب ثم انه لم يلتفت
الى قول ابي العالية مبالغة في الرد عليه قوله وتوقف عليها وقف التمام اذا قدرت بحيث لا يحتاج الى
ما بعدها في تمامه وتمامه ان لا يحتاج الى ما بعده في كونه مفيدا وذلك لا يكفي في كونه وقفا تاما بل تصير بذلك
حسنا خارجا عن حد القبيح وانما يكون تاما لو كان مع استقلاله مما لا يتعلق به ما بعده واما ان يتعلق
ما بعده به وقفا كافيا فالوقف على بسم قبيح وعلى بسم الله او على بسم الله الرحمن حسن كاف وعلى بسم الله الرحمن الرحيم تام
قوله ذلك اشارة الى الم اريد ذلك نفسه اما بالاحضار بالتلفظ او بالاشارة قوله او فسر بالسورة لكن
ينبغي ان يراد بالسورة جميع القرآن او بالكتاب بعضه قوله فانه لما تكلم به وتقضى اشتغل او لان تصحيح صيغة البعد لانه
اهم من تصحيح تذكيره لانه ليس الاشكال مختصا ببعض التقادير والمقتضي بعيد لان كل معدوم بعيد عن الموجود قوله او
وصل من المرسل الى المرسل اليه ورد عليه ان ذلك الكتاب كذلك قبل ان يصل الى المرسل اليه واجيب بان تركيبه قبل الوصول
للايصال والالقاء فلوحظ فيه حال الايصال ويجاب بان ذلك باعتبار ما يؤول اليه بعد الوصول الى المرسل اليه
ثم نقول اختار ذلك للاشارة الى بعد مرتبة الذات عن صفة الكلام او للاشارة الى بعد الملك عن صاحبه
قوله وتذكيره متى اريد بالم السورة هذا يدل على انه اول ذلك الكتاب لصحة الحمل على السورة ببعض الكتاب اذ لو
اراد بالسورة جميع القرآن لما صح الحمل الثاني وعلى ان التذكير لا يحوج الى التأويل في غير تلك الارادة وفيه
اذا اريد المؤلف من هذه الحروف فهو خبر المتحدى به او مبتدأه والمتحدى به مقدار سورة فلا محالة هو المؤلفات
فالمراد المؤلفات من هذه الحروف اذ لا يطلق الصفة المفردة على المتعدد فلا يصح الاشارة اليه بمفرد مذكر الا
كما ان كل كلمة من السورة مؤلفة من الحروف كذلك مجموع السورة مؤلفة منها الا انا نقول السورة مؤلفة من كلمات
مؤلفة من الحروف كما لا يخفى ثم نقول ليس تأنيث السورة لذاته بل للتعبير عنه بلفظ السورة فلما عبر عنه بالم انحل
التأنيث نعم لو اشير الى الم بالسورة لا يمكن فلا حاجة الى توجيه التذكير ولا يخفى لطافة قوله التذكير الكتاب على ذوي
الالباب قوله فانه صفته او خبره الذي هو هو الشائع مما ذكره النحويون حتى قال ابن الحاجب مراعاة المطابقة مع الخبر اولى
من مراعاة المطابقة مع المرجع لانه مناط الفائدة في الجملة دون المرجع ولم يذكر واحد حديث الصفة وكانه
قاسه على الخبر لكن تعليل ابن الحاجب يفرق بينه وبين الخبر واعلم انه اذا كان الكتاب صفة ويكون الم مبتدأ لذلك
الكتاب يكون المشار اليه الكتاب لا الم ولهذا قال صاحب الكشاف اذا جعل صفة فاسم الاشارة انما يشار
الى الجنس الواقع صفة له يقول هند ذلك الانسان او ذلك الشخص فعل كذا هذا فاختار الاشارة الى الصفة على
تقدير كون الكتاب صفة وحط المعنى فيه لصحته على تقدير وعلى هذا يكون البعد بعد الوعد وتقدم ذكره بمدة واشار
القاضي الى انه يصح ان يكون المشار اليه الم ويكون التذكير لتذكير الصفة على تقدير ان لا يكون الم مبتدأ لذلك الكتاب

ردا على الحصر المستفاد من كلامه وقد عرفت توجيه كلامه وان التذكير باعتبار الصفة ليس مذهب النحو قوله ومصدر
سمي للمفعول يقال كتب اي خط كتبا وكتابا قوله او فعال بني للمفعول كاللباس في القاموس الكتاب
ما يكتب فيه هذا فعلى هذا من ذكر المحل وارادة الحال قبل ان تحل فيه ولك ان تجعل مسمى بالكتاب باعتبار انه كتب
في اللوح المحفوظ لكن في اطلاق الكتاب باعتبار انه يكتب بعد شرع كتابته قوله واصل الكتب الجمع ويحتمل ان
يكون تسميته كتابا لانه مجموع فلا حاجة الى اعتبار ما يؤول والكتيبة الجيش او جماعة الخيل اذا غارت من المائة
الى الالف قوله معناه انه لوضوحه وسطوع برهانه بحيث لا يرتاب العاقل بعد النظر الصحيح كونه وحيا
بالغا حد الاعجاز بلوغه حد الاعجاز هو برهانه الساطع فالاولى ان يقتصر على قوله في كونه وحيا ولا يذكر قوله
بالغا حد الاعجاز ولا يخفى ان نفي الريب احق بالتقديم لانه بعد معرفة معنى الريب يحتاج الى تحقيق مضمون الكلام
فلا وجه لعدوله في ذلك عن طريق الكشاف ويبعد ان يقال كون الريب بمعنى الشك واضح مستغن عن البيان وما
بعد انه في الاصل بمعنى آخر وفي التنوير الذي ذكره خفاء فانه لا يدل على انه ما بعد عنهم الريب بل بطاهره
يدل على انه جعلهم بعيدين عن الريب حيث استعمل كلمة الشك مع ظهور الريب منهم تنبيها على انه كما لا يصدق
وان شوهد عيانا بل يحمل على عناد من يأتي به وقوله بل عن فهم الطريق المرخ له منظور فيه لانه يمكن ان يكون
عرف النبي صلى الله عليه وسلم طريق افحامهم وافصاحهم ونحن نقول مستعينا بالله في القبول انه اذا كان
معنى قوله تعالى الم المؤلف من هذه الحروف ويكون ذلك الكتاب خبره فلا خفاء في قوله لا ريب فيه قوله
وهدى حال عن الضمير المجرور والاولى انه تمييز عن النسبة اي لا ريب في هداه وهو معنى حسن لكن المطابق لنفي الريب
في انه من عند الله ما ذكره وقوله والعامل فيه الظرف الواقع صفة للمنفي فيه انه لا خفاء في انه ليس العامل
في ذلك الضمير الظرف لان المعمول لا يكون جزءا من العامل فهذا لا يصح الا على مذهب من جوز اختلاف
العوامل في الحال وصاحبه وقيل انه ليس بسديد من حيث المعنى لان بين كون الريب فيه وكونه هدى تنافيا
ظاهرا ولان النفي يرجع الى القيد فيفسد المعنى واجيب بان الحال قيد للنفي لا للمنفي قوله سمي به الشك اي
بالريب لا بالريبة حتى يحتاج الى تاويل تذكير الضمير قوله وفي الحديث دع ما يريبك استدل بالحديث
على ان الريبة في الاصل بمعنى قلق النفس لا بمعنى الشك ووجه الاستدلال ان الريبة في الحديث بمعنى قلق
النفس بقرينة حملها على الشك ولولا المغايرة لم يكن فائدة في الحمل وبقرينة مقابلته للطمانينة ولذا
روي الحديث كما رواه الكشاف مع ان الرواية المثبتة في الصحيح فان الصدق طمانينة والكذب ريبة
لانه لا استشهاد بالرواية المشهورة ومما وقع للسيد الشريف تغمده الله بغفرانه انه ليس في الاية الريب بمعنى
المصدر بل بمعنى الشك والا لكان الاستعمال لا ريب له كما يقال لا ريب لزيد ولا يخفى ان القول بانه ليس

مما يتوهم

مما يتوهم ريبا حتى كان الحقيق ان يقال لا ريب له بل لو كان مصدرا ايضا لكان الواجب لا ريب فيه قوله
ومن ريب الزمان لنوائبه في القاموس الريب صرف الدهر والحاجة والظنة والتهمة كالريبة بالكسر قوله
هدى للمتقين يهديهم الى الحق نبه بقوله يهديهم الى الحق ان هدى مجاز عن الهادي جعل الهادي بالهداية المستمرة المتجددة
على التابيد بمنزلة نفس الهداية واكد كونه مجازا بقوله والهدى في الاصل مصدر قوله لانه جعل مقابل
الضلالة في قوله تعالى لعلى هدى او في ضلال مبين اعترض عليه بان المقابل للضلال الهدى اللازم الذي بمعنى
الاهتداء لا الهدى بمعنى الدلالة واجيب بانه لا فرق بين اللازم والمتعدي الا بان اللازم تاثر والمتعدي تاثير
لان اللازم مطاوعه فمعنى قوله لانه جعل لان الهدى اللازم المطاوع لهدى المتعدي جعل مقابل الضلالة ففي العبارة
استخدام ولما كان مبنى هذا الاستدلال على المطاوعة ترك دليل المطاوعة الذي ذكره الكشاف مع ان هذا الدليل حيث قال
ولان اهتدى مطاوع هدى ولن يكون المطاوع في خلاف اصله تنبيها على ان الادلة الثلثة للكشاف عند
التحقيق دليلان ويتجه ايضا ان المقابل للهدى هو الضلال المبين فيحتمل ان مدخل الضلال الغير المبين وهو عدم
الوصول مع الدلالة داخلا تحت الهدى فالاقوى في بيان الوقوع في المقابلة ما ترك من الكشاف حيث قال
جعل في مقابلة الضلالة في قوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى وايضا هو الاوفق بالضلالة
وفي ما ذكره جعل الضلال في مقابلة الهدى قوله ولانه لا يقال مهدى الا لمن اهتدى هذا عين دليل الكشاف
حيث قال ويقال مهدي في موضع المدح كمهتد لانه اورد عليه ان المهدي ايضا مدح لان التمكن من الوصول ايضا محمود
كالوصول واجيب ان عدم الوصول مع التمكن يقتضيه يذم بهلاك نفسه لان التمكن مع عدم ظهور الاعراض عن
الوصول فضيلة فيصح ان يمدح بها نعم يمكن ان يجاب عنه بان الكشاف سوى بينهما في المدح ولو لم يعتبر الوصول فيكون
في المدح دون مهتد ولانه يرد عليه ان مقام المدح قرينة على ارادة الوصول والتجوز به عن الوصول لكن عدم اطلاقهم
المهدي الا على المهتدي ممنوع وبالجملة بعدم صحة الادلة عن كدر المناقشة ولكونها معارضة بقوله تعالى واما ثمود فهديناهم
فاستحبوا العمى على الهدى وتايد عدم اعتبار الوصول في معنى الدلالة بان الاصل هو العدم وهو لا يحتاج الى دليل بخلاف
الوجود رجح كونه الدلالة المطلقة قوله واختصاصه بالمتقين لانهم المهتدون به والمنتفعون بنصبه دفع به خفاء التخصيص
مع انه نعم الكافر والمتقي لان القران نزل لارشاد كل عاقل ولا يخفى انه يعرض لوجه تخصيص لزم لا محالة والاخص
بوضع التقادير لزم التخصيص ببعض المتقين وهو تقدير ان يكون المتقين موصوفا بما بعده وح وجه التخصيص انه تمم
البالغ الى ان يستحق بها ان يسمى نفس الهدى مختص بالمتقين المخصوصين ويمكن ان يجعل هذا الوجه وجها للتخصيص مطلق المتقي
لانه اولا لا يهدي الا الى التوحيد فاذا صار المخاطب به موحدا انفتح عليه ابواب هداية آيات القران حتى انه يراه
نفس الهداية ولم يتعرض لما اورده الكشاف من انه كيف يكون هدى للمتقين وهم مهتدون وتوجيهه ان هداية المتقي
على تقدير ان يعتبر فيها الايصال تحصيل الحاصل وعلى تقدير ان لا يعتبر فيها ذلك لغو لانه تكفل دفعه جعل المتقي
على ثلث مراتب فلا يزال يهديه لما يرقيه عن مرتبة من التقوى الى اخرى نعم في المرتبة الثالثة يحتاج الى دفع الشبهة

فالتشبيه لا يتوجه على النظم مطلقا بل على من فسره بالوجه الثالث من معنى التقوى فاشار الى دفعه اخرا من اتيجي
الشارف للتقوى متقيا ولانه لا ينتفع به الا من صقل العقل اي جلا العقل وجعله مجلوة عن غبار الغفلة والتمرد
هذا وجهان لتخصيص الانتفاع بالمتقي فالوجه الاول نفي للانتفاع بغيره ومعرفة كونه معجزا والثاني بنفي الانتفاع
بالتامل فيه ودرك خفاياه وقوله وعلى هذا قوله تعالى شبه ان يكون مويد التوجيهين قوله لانه كالغذاء الصالح
لحفظ الصحة فيه انه كالدواء النافع ايضا في دفع المرض كما يدل عليه قوله تعالى ما هو شفاء فلينتفع به الكافر لدفع مرض
الكفر والاقرب الى تمثيل الهداية انه كالمشير الى الطريق فلا ينتفع باشارته الا من كان له عين واما الاعمى فلا يبصر
ما لم يتنور بصيرته بنور الايمان الا انه راعى مناسبة كلامه بما اورده من الاية الكريمة ولما ذكرنا ايضا ما يناسبه
قوله تعالى افانت تسمع الصم وتهدي العمي وقوله تعالى صم بكم عمي فهم لا يرجعون قوله لما لم ينفك عن بيانه هذا على مذهب الشافعية فانهم
ذهبوا الى ان المتشابهات يعلمها الراسخون في العلم واما عند الحنفية لا يعلمها الا الله فتوجيه الهداية بها انها يهدي الى
ان الله يستبد بها ولا يعرفها احد قوله وهو في عرف الشرع لمن نفى نفسه عما يضره في الاخرة فان قلت كيف يندرج صاحب
المرتبة الاولى فيمن يفرط في صيانة نفسه عما يضره في الاخرة فينبغي ان يقال لمن يصون نفسه حتى يندرج فيه قلت
الخروج عن المقاصد الدنيوية وترك ملة الاباء والاعتراف بخطايهم وخستهم كما كان في مبادي الاسلام فرط الصلاح
قوله وتبتل اليه التبتل التشره التبتل التقطع والتشرة بمعجمتين مكسورتين ومهملتين اوليهما ساكنة القطعة من
الشيء فالمراد التقطع الى الله بجميع اعضايه وقواه عن كل ما سواه قوله وهو التقوى الحقيقي المطلوب بقوله واتقوا الله
حق تقاته جعل التقوى الحقيقي منحصرا فيه مع ان العرف والمتعارف يشمل غيره مبالغة بجعل غيره في جنبه كالعدم
اما كونه المطلوب بقوله تعالى واتقوا الله حق تقاته فمحل بحث لان الظاهر من الامر الوجوب وليس هذا من واجبات
الشرع والا لم يكن تاركه متجنبا عن كل ما يوثم فلا يكون المرتبة الثانية من التقوى تقوى وقد فسر قوله هدى للمتقين على
الاوجه الثلثة الاول التفسير بالاعم قوله والاصل ان الاخص لا يحمل على الاعم لا يندفع هذا بما ذكر من ان المراد المولف
الكامل البالغ اقصى درجات البلاغة لانه مع ذلك اعم من ذلك الكتاب على ان المقصود من التعداد التحدي الى
من تحت كل منهم وذلك لا يستدعي الا وصفه بالتركيب من حروف كلمهم فذكرنا في الاوصاف لغو وانما لم يجعل ذلك
الكتاب مبتدا خبره الم لئلا يلزم تقديم الخبر المعرف مع انه غير جايز على ما اشتهر في كتب النحو لكن قد حقق ان الاليق
بالخبر مع تقدمه يجعل خبرا ولا يخفى ان الانسب في المقام الاخبار عن ذلك الكتاب بالمولف من هذه الحروف على انه
يمكن ان يقول منكرا اي مولف من هذه الحروف ذلك الكتاب فلا يكون خفاء في جعله خبرا مع تقدمه قوله لانها نقيضها
ولازم للاسماء لزومها يعني عمل لا لمكان بجامع التضاد والتشابه فهو من حمل النقيض على النقيض وحمل النظير
على النظير وقد ذكر كلاهما في النحو الا انه جعل كونهما نظيرين لاشتراكهما في التحقيق فان ان لتحقيق الاثبات
وهي لتحقيق النفي قوله وفي قراءة ابي الشعثاء تابعي مشهور اسمه سليم بن الاسود المحاربي كذا في بعض حواشي الكشاف
وفيه خبره اي خبر لا والسوق يشعر بانه اراد انه خبر الريب والاول هو الموافق للمشهور قوله ولم يتقدم كما قدم

فقوله

في قوله تعالى لا فيها غول قيل لما حقق ان المقصود ليس نفي الريب بل نفي كونه متعلقا للريب اوهم ذلك ان
الاهم هو الظرف فكان ينبغي ان تقدم فاجاب بانه لم يقصد تخصيص نفي الريب به من بين ساير الكتب ولذا
المعنى سواء استقام او لم يستقم لا يناسب المقام اذ ليس النزاع فيه بل في ثبوت الريب فيه وفيه انه لو كان
منشاء السوال توهم انه اهم لان المقصود نفي كونه متعلقا للريب لم يكن للتشبيه بقوله تعالى لا فيها غول معنى
وان الاهمية اذا اقتضى التقديم لا يترك لانه يحتمل ان يفيد التخصيص الغير المناسب للمقام والا لم يصح التقديم
لمجرد الاهتمام اصلا خوفا من افادة التخصيص الغير المقصود او غير المناسب للمقام والاوجه انه اراد التنبيه على ان
تفاوت التراكيب البليغة مع تجانسها لاعتبارات فلا يكن في ريبة من التفاوت في النظم بين لا ريب فيه ولا
فيها غول مع انهما من جنس واحد لان ذلك مبني على التفاوت بين القصدين في المقامين والمقصود بامثاله
تمرين المتعلم في معرفة الدقايق القرانية وههنا بحث نفيس بحيث تحفة لاخوان الصدق وهو ان لا ريب فيه مما لا يصح
الخبر فيه اذ لا يجوز لا فيه ريب من غير تكرير لانه اذا فصل بين اسم لا النفي الجنس وكلمة لا وجب الرفع والتكرير ولا
ولا اعتداد ههنا للمنفي في ارادة المتكلم حتى يصح تكريرها لم يصح هذا الكلام في قراءة ابي الشعثاء لكن الكشاف
ذكره في القراءة المشهورة وكذا غيره وسوق كلام القاضي على عموم البحث القراءتين قوله على انه فيه خبر لا
قدم عليه لتنكيره لا نقول هذا للتخصيص المتعين لانه متعلق بالخبر قوله على معنى انه الكتاب الكامل الذي يستاهل ان
يسمى كتابا في القاموس استاهله استوجبه لغة جيدة وانكار الجوهري باطل هذا وانكار الجوهري انه قال
لا تقل فلان مستاهل لذلك بل اهل لذلك وظن ان استاهل لم يجي الا بمعنى اخذ الودك من الشحم الذايب او
الزيت واكله فان قلت اي كمال في اطلاق الكتاب حتى يجعل هذا الكتاب مستاهلا له ويخص اسم الكتاب له وما هو
الا المنظوم عبارة مما يكتب كما ذكره قلت لا يكتب الا ما فيه خطر وفايدة عظيمة وكمال يستدعي الكتابة
ففي الحصر فيه حصر الفايد والكمال وهذا مبني على جعل اللام للجنس لقصد الحصر ادعاء يجعل ما عداه من الكتب
في مقابلته ناقصا كما قال في الكشاف كان ما عداه من الكتب في مقابلته ناقص وانما اسقط رعاية
لكمال التادب مع ساير الكتب الالهية وان لم يخل عن رعاية ادب حيث ادرج في الكشاف لفظة كان وعلى تقدير
كون الكتاب صفة يحتمل اللام الجنس والعهد اشارة الى الكتاب الموعود بقوله انا سنلقي عليك قولا ثقيلا
ونحوه او في الكتب المتقدمة وقدم احتمال كونه خبرا وفصل معناه دون كونه صفة اشارة الى انه الاحتمال
الجزل المتبين والمعنى الفصل المبين ولانه الاريح فيما يذكره من البيان الاولى قوله والجملة اي الجملة التي هي مبتدا
ذلك سواء كان خبر الكتاب او لا ريب فيه قوله والاولى ان يقال انها اربع جمل متناسقة اي الماولى لما
سبق ومما جوزه الكشاف في هذا التوجيه من كون الم تعداد الحروف من غير ان يكون له محل من الاعراب لانه

لا يطرح ما قصد من بيان نكتة الفصل بينه وبين ما بعده لانه ليس جملة حتى يستحق ان يعطف عليه ما بعده
ولا يقبل لعطف ما بعده عليه حتى يكون تركه لنكتة كمال التناسب بينه وبين الم ولا يحصل ما نحن فيه الا على
اشتماله على نكتة ذات جزالة من الحذف ولا يخفى ان قوله تعالى الم ذلك الكتاب لا ريب فيه يحتمل ان يكون
جملا واحدة ذات اخبار ثلثة تقرر كل لاحق سابقه او يستتبع كل سابق لاحقه استتباع الدليل النتيجة
فلذا لم يعطف فيكون فيه ايجاز القصر المرجح على ايجاز الحذف وان يكون خمس جمل بجعل لا ريب جملة
محذوفة الخبر وقوله للمتقين جملة محذوفة المبتدا جوابا لمن قال هو هدى لمن وانما يتضح ولو بادنى احتمال ذكره
بترجيحه عليهما فتامل وتوضيح قوله دلت على ان المتحدى به هو المؤلف من جنس ما يركبون منه كلامهم فهو تحقيق
بان تحدى به وهذا معنى كلام الكشاف فيه نبه اولا على ان الكلام المتحدى به قوله وذلك الكتاب جملة ثانية
مقررة بجهة التحدي وهو ان جهة التحدي كمال البلاغة فان قلت ذلك الكتاب دل على كماله بالنسبة الى ساير
الكتب والكتب الالهية كماله بالهداية فكيف يفيد كونه في كمال البلاغة حتى يفيد جهة التحدي قلت كانه قصد
بحصر الكمال فيه انه متحد بعبارته ومعناه حيث يهدي باعجاز عبارته المنكرين الى ما هو الحق المنجي عن
غياهب الضلالة قوله ثم اكد كونه حقا لا يحوم الشك حوله بانه هدى للمتقين لان كونه هدى لاهل التقوى
يدل لا له واضح على انه من عند الله كما يدعيه مبلغه قوله او يستتبع كل واحد منها ما يليها اي نكتة الفصل
ان اللاحق نتيجة للسابق فبينهما كمال الاتصال ففي هذا الوجه كل سابق مقرر للاحق على عكس التوجيه
السابق وهو مسلك لطيف جدا الا انا لم نعثر عليه في كلام القوم والمطابق في مثله لكلام القوم ان يجعل
اللاحق مؤكدا للسابق لانه لكونه منتجا له متضمن له فذكره يتضمن ذكره فالفصل على هذا ايضا لكون
اللاحقة مقررة للسابقة فان قلت لم يعهد ذكر النتيجة بلا رابط فحسن هذا التوجيه وقبوله يتوقف على استغناء
النتيجة عن الربط نعم لا يعطف النتيجة لكن يربط بحرف التعقيب والتفريع فقد احوج هذا الوجه الى نكتة ترك
حرف التفريع بل الى وجه صحته قلت اذ قصد الاستدلال والاستنتاج فلا بد من حرف التفريع ولم يقصد هنا
بل قصد الاخبار بكل جملة استقلالا الا انه كان كل لاحق نتيجة السابق فلهذا لم يحسن العطف لعدم صحة عطف النتيجة
على الدليل ولما لم يقصد الاستدلال لم يكن لايراد حرف التفريع معنى ولا يذهب عليك ان في الجمل الاربع لطف
الاستتباع وهو في البديع ان يمدح بشيء يستتبع المدح بشيء آخر فكونه من جنس حروف نظمهم مع اعجازه يستتبع
كونه كاملا متناهيا في البلاغة كما يفيده ذلك الكتاب وكونه كذلك يستتبع كونه من عند الله بلا ريب
وكونه كذلك يفيد كونه هدى للمتقين وكونه هدى للمتقين يستتبع مدايح اخرى لا يخفى فلفظ الاستتباع
في عبارته من الاتفاقات الحسنة الملائمة للمقام جدا قوله ففي الاولى الحذف والرمز الى المقصود مع التعليل

الحذف

الحذف نكتة من حيث يتعلق بداعي الحذف المسند اليه ومن حيث يتعلق بمقام الايجاز وكون المقصود مرموزا آ
مصرحا نكتة اخرى والتعليل نكتة اخرى فينبغي ان يراد بالنكتة جنسها لا الواحدة ولذا وصف بالجزل الكثير
وفخامة التعريف عبارة عن فخامة تعريف ذلك باعتبار بعده لنكتة جليلة وفخامة تعريف المسند بافادته
الحصر الذي يفيد جلالة قدر الكتاب وترجيحه على كتب آخر وفي الثالثة تاخير الظرف حذرا عن ايهام الباطل من
ايهام ما ليس بمقصود وكل ما ليس بمقصود باطل وايهام الريب في كتب الله وهو باطل قوله وتخصيص الهدى بالمتقين
باعتبار الغاية والفائدة وتسمية المشارف للتقوى على تقدير حمل المتقين على الدرجة الثالثة للتقوى كما هو
الوجه الثالث من التفسير متقيا لانه يتقي بالمرتبة الثالثة بالهدى وفرق بين التسمية المشارفة والتسمية الصيرورة
فان المسمى بالشيء باعتبار اتصافه به عقيب تعلق الحكم المعلق به سمي بالمشارف والمسمى بالشيء باعتبار انه
يصير اليه في الزمان المستقبل بعد حين تسمية بالصيرورة وقوله ايجازا وتفخيما ينبغي ان يجعل غاية للتسمية والتخصيص
كليهما لا في تخصيص التقوى باعتبار تخصيص المنفعة ايجازا لانه اوجز من ان يقال نفع هداه للمتقين
وتفخيما لشان المتقي وكذا المتقي اخص من المشارف للتقوى وفيه تعظيم له وهو ظاهر والله اعلم واعلم ان كل
اثنتين من الاربع اشتملت على الايجاز ومقابلته فالاولى موجزة والثانية خلافها وجعل الثانية من
الاخيرتين موجزة والاولى خلافها تعديلا بين كل اثنتين مما لا يخفى لطفه قوله اما موصول بالمتقين على انه صفة
مجرورة مقيدة لان في التقوى بترك ما لا ينبغي لترك ما لا ينبغي ثلث مراتب قد سبقت فلو حمل على التنزه
عن الشرك كانت الصفة مقيدة باعتبار الصلوة وما بعدها ويكون مترتبة عليه ترتب التحلية على التخلية
وترتب تحلية على تخلية وتحلية على تحلية ايضا فان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والاجتناب عن المنكر
يستدعي الاجتناب عن المنكر الاخر فالترتيب لا يخص في ترتب التحلية على التخلية والتصوير على التصقيل الا ان
يراد ترتب الجنس على الجنس فان جنس التخلية وهو التنزه عن الشرك متقدم على جنس التحلية ويكون الاقتصار على
بيان هذا الترتيب لان المقصود الاشارة الى نكتة جعل التقوى متقدما في الذكر وجعل المتقين موصوفا وان
حملت على المرتبتين الاخيرتين فلما سواء اعتبرت مستتبعة لجميع العبادات اولا لانها اعم من المتقين او مساوية ولم
ولا يخفى لطافة قوله موصول قوله او موضحة ان فسر بما يعم فعل الطاعة وترك المعصية لاشتمالها الى اخره لانه حينئذ
في كون الوصف موضحا الى جعل الايمان مع الصلوة والصدقة مشتملة على جميع العبادات الا انه يكون اعم والوصف
بالاعم كالوصف بالمساوي للتوضيح نحو زيد التاجر فانه جعل وصفا موضحا كما ذكر في محله قوله او مسوقة
للمدح اشار بقوله مسوقة الى ان كون الصفة للمدح ليس لكونها للتقييد والتوضيح لانه قل والاكثر التقييد
كما اشار اليه بتقديمه ووجه الاشارة تغيير الاسلوب ولفظ السوق المشعر بانه لا يجري الى هذا المعنى
بنفسه بل يحتاج الى السوق ولم يراع في بيانه ما هو الاصطلاح النحوي وهو جعل وصف المعرفة موضحة مطلقا
فانهم اصطلحوا على التخصيص التخصيص بالنكرات والتوضيح بالمعارف وفي الفرق بين التوضيح والايضاح

ابهام وان اريد بالمتقين ما يعم فعل الطاعة وترك المعصية يشبه ان يكون الصفة للتأكيد مثل نفخة واحدة قوله
وتخصيص الايمان بالغيب التخصيص للاختصار لانه منشأ جميع العبادات قوله بتقدير اعني او هم الذين لا يدخل الذين
تحت التقدير الا انه ذكر التعيين محل التقدير قوله واما مفصولة اقول الاولى ان يقال الذين يؤمنون في تقديرهم
الذين يؤمنون في جواب من قال من المتقون وصيغة المستقبل قصد الاستقبال بالنسبة الى الهدى فيكون تفسيرا
للمتقين المشارف للتقوى واريد الاستمرار ليعلم ان المدار الاستمرار ولا ينفع الايمان بدون الاستمرار وبهذا اندفع ما
يقال ان تفسير المتقين وايضاحه بقوله الذين يؤمنون لا يصح لو اريد به المشارف للتقوى قوله فيكون الوقف على المتقين
تاما يقال عليه ان الوقف على المتقين تام ايضا على تقدير النصب بالمدح او بالرفع لانه يستقل ما بعده ح فلا وجه
للتخصيص ويجاب بانه وجعل جملة تنصيصا بالمدح لكنه في المعنى كالصفة المادحة اذ المقصود بذكره بيان حال
ما قبله فلم يلتفت الى تقديرها بجعل جملة للضرورة تصحيح الاعراب فلم يجعل مستقلا حتى يكون الوقف تاما قوله
والايمان في اللغة التصديق ماخوذ من الامن كان المصدق آمن المصدق من التكذيب والمخالفة تفتح عبارة
الكشاف وازال ما توهم من ان الايمان في اللغة جعل الشيء امنا من شيء واستعماله في التصديق مجاز واشار الى ان
مقصوده انه في اللغة منقول من معنى آخر الى معنى التصديق للمناسبة ويؤيده انه صرح الاساس انه حقيقة في التصديق
قوله وتعديته بالباء لتضمنه معنى الاعتراف وكذا تضمين معنى الوثوق اختلفوا في حقيقة التضمين فقيل هو حذف
متعلق ما هو اجنبي عن الفعل المذكور فامنت به متضمن للاعتراف اي تقدر معه متعلق الظرف اي امنت معترفا به
واورد عليه انه ح هو الحذف فلا معنى لتسميته بالتضمين ويندفع بانه لا بعد في ان يسمى قسما من الحذف شايع في
كلام العرب بحيث قال ابن جني لو جمع تضمينات كلام العرب لصار مجلدات باسم خاص وقيل هو كناية عن
متعلق ذلك الاجنبي فامنت به كناية عن اعترفت به ورد بان المعنى المكني به قد لا يقصد ثبوته وفي التضمين
لا بد من قصد ثبوته ولا اتجاه له اذ لا بعد ان يلتزم في بعض الكنايات شيء لا يجب في جنس الكناية ولكن تسميته
باسم خاص لهذا التميز وقيل التضمين عبارة عن ان تقصد المعنى الحقيقي ويلاحظ معنى آخر في جوازه من غير استعمال
اللفظ فيه ومن غير تقدير لفظ بذكر متعلقه وبعده جعل المتعلق معمولا من غير تقدير عامل بمجرد فهم معناه في
ضمن الفعل الآخر سيما متعلق هو المفعول به واعمال الفعل المذكور فيه من غير استعمال في معناه وتضمين الايمان
معنى الاعتراف يشتمل على نكتة لطيفة وهو لا ايمان لا اعتداد به بدون الاعتراف وان العاقل يجب ان يتسارع
بالاعتراف بحيث لا يتميز بين ايمانه واعترافه حتى كانهما شيء واحد يؤدي بعبارة واحدة وان الاعتراف
يجب ان لا ينفك عن التصديق وان يكون تابعا له ويوجد في ضمنه فيكاد ان يكون الجهل خيرا من التصديق
بدون الاعتراف كما ان الانكار خير من الاعتراف بدون التصديق لان المنافقين في الدرك الاسفل من النار
قوله من حيث ان الواثق صار ذا امن يعني ان الوثوق لازم الايمان اللازم وهو ما يكون همزة الافعال
فيه للصيرورة لا للتعدية قوله ومنه امنت ان اجد صحابة اي بالكسر والصحابة بالفتح والكسر مصدر صحب كسمع

ويستعملان بمعنى الاصحاب قوله وكلا الوجهين حسن في يؤمنون بالغيب والوجه الاول احسن لانه الحقيقة
اللغوية وقد عرفت فيه من حسن التضمين ما لا مزيد عليه وابقاء النظم على اللغة ما امكن اوفق بقوله تعالى انا جعلناه
قرآنا عربيا فالحمل على المعنى اللغوي ليس مرتبة من القبول وفي جعله بمعنى الوثوق ان الايمان المعتد به ما كان المؤمن واثقا
مامونا من الارتداد نعوذ بالله وتعقيبه حسنا بكونه في يؤمنون بالغيب لان الوثوق بالامر الغائب في
الاعتراف به مما يبعد من النفوس سيما امر صار كانه عين الغيب كالمعاد الذي صار عين الغيب فالتعبير بالغيب
زاده حسنا فوصف المتقين بها قد اصاب المحز وطبق المفصل قوله واما في الشرع فالتصديق بما علم بالضرورة
انه من دين محمد صلى الله عليه وسلم اي في الشرع فهو التصديق عند المحققين لقابل قوله عند جمهور المحدثين والمعتزلة والخوارج
ويدخل قوله في الشرع اذ المحدثون وسائر الفرق غير خارجين عن الشرع وان كانوا مخطئين والمراد بما علم بالضرورة
انه من الدين ما يكون معلوما للخواص والعوام فان قلت التصديق بما علم بالضرورة انه من دين محمد لا يكفي بل
لا بد من التصديق بجميع ما هو من دين محمد اجمالا قلت يمكن ان يقال من ضروريات الدين ان جميع ما جاء به محمد حق
فالتصديق تصديق بما علم بالضرورة انه من دين محمد صلى الله عليه وسلم فالايمان الاجمالي داخل في التفصيلي
من وجه قوله فمن اخل بالاعتقاد وحده فهو منافق فيه بحث لان من اخل بالاعتقاد والعمل ايضا منافق
ولم يعتقد قوله ومن اخل بالاقرار فكافر قوله وحده لان المخل بالاقرار كافر سواء اخل بالاعتقاد او لا وكذا
المخل بالعمل فاسق مطلقا وقوله وفاقا متعلق بالثلاثة ويمكن ان يدفع البحث بان المخل بالاعتقاد
والعمل ليس منافقا وفاقا لانه كافر عند الخوارج وخارج من الايمان عند المعتزلة والمنافق من يظهر الايمان ويبطن
الكفر وقد نبه على خلل عبارة الكشاف حيث قال فمن اخل بالاعتقاد وان شهد وعمل فهو منافق لانه
يشعر بانه ان لم يشهد ايضا فمنافق وكذا ان لم يعمل مع انه لم يشهد فكافر وفاقا وان لم يعمل فخارج
من الايمان عند المعتزلة قوله والذي يدل على انه التصديق تحقق ما جعل حقا متعذرا في الشرع بناء على
ان جميع الادلة متعاضدة بحيث تحقق المدلول وان يتوجه المناقشة في البعض من ان كتابة الايمان
في القلب يصح ان يكون كناية عن لزوم قلوبهم التوجه بالايمان وان عدم دخول الايمان في قلوبهم يجوز ان
يكون عبارة عن عدم توجه قلوبهم بالايمان وعدم تصورهم الايمان على ان اتصاف الذات بالوصف
لا يعبر عنه بدخول الوصف فيه فلا يقال في بيان اتصاف ذات بالحمرة انه دخل فيها الحمرة وان اطمينان
القلب لا يجب ان يكون بالتصديق لانه قد تطمئن القلب بالولد والمال فلم لم يجز اطمينان القلب بالاقرار
والعمل الصالح وان عطف العمل الصالح يجوز ان يكون عطف النوافل بقي ان عروض بالجعل الايمان في
المورد مختصا بالتصديق لا يوجب ان يكون في الشرع بمعنى الامور الثلثة فان من جعله بمعنى الثلثة يوافقنا
في ان المعدى بالباء بمعنى التصديق الا ان يقال الاصل الحقيقة قوله وهو متعين للارادة اي من
المعاني الشرعية فلا يرد انه بنا في تحسين الحمل على المعنى اللغوي قوله اذ المعدى بالباء بهذا انما يتم

لو تعين كون البا للتعدية وسيجي فيه احتمالات آخر قوله ولعل الحق هو الثاني يعني الراجح هو الثاني ووجهه
عدم الجزم بكون الشيخ حقا ان للمانع ان يجعل الذم الخ فلا يرد ان بين ترجيح الثاني وقوله وللمانع
مناقشة قوله كالشهادة لا نقول الاولى كالغيب والشهادة في قوله تعالى لانا نقول شهادة الغيب
غير واضح لانه يحتمل الغيب على فيعل قوله المطلئن من الارض الرواية المشهورة في الكشاف المطمان اسم مكان
وقد يروي بالكسر اسم فاعل سمي الارض مطمئنة مجازا وكانه كان المروي عنده صيغة الفاعل قيل تذكير
اسم الفاعل لاعتباره صفة المكان كانه قيل المكان المطمئن من الارض والاظهر جعله صفة البعض الذي يشعر به
كلمة من التبعيضية كانه قيل البعض المطمئن من الارض ولا يخفى ان شهادة تسمية المطمئن من الارض والخفرة
اي الحفرة واصلها الجوعة ليست جنية لما ذكر من احتمال فيعل والقيل هو الملك دون الملك الاعظم
من ملوك حمير اصله قيل بالتشديد كانه الذي له قول اي ينفذ قوله والجمع اقوال واقيال ايضا كذا في
الصحاح قوله لا يدركه الحس ولا تقتضيه بديهة العقل لا تقابل بين الحس وبديهة العقل الا ان يراد به
اولي العقل فيبقى كثير من الضروريات ويدخل في الغيب فينبغي ان يجعل قوله ولا تقتضيه بديهة العقل
ما يعم بالا تقتضيه الحس ومغنيا عنه لئلا يختل التعريف معنى قوله وهو المعني بقوله تعالى وعنده مفاتح
الغيب حمل كون مفاتح الغيب عنده كناية عن اختصاصه غيب لا دليل عليه به والاظهر ان المراد بالغيب العام
وبالمفاتح بديهيات يتوسل بها اليه وقوله تعالى تخصيص لجميع العلوم به واشارة الى ان الخلق لا يحيطون
بعلمه الا بما شاء والمراد بالايمان به باخبار النبي لا مطلقا اذ حمل على اللغوي لانه الممدوح وان حمل على المعنى
الشرعي فلا حاجة الى التقييد قوله وهو المراد به في الآية فيه بحث لان الظاهر انه على عمومه والايمان خاص
هو الايمان الشرعي او اللغوي المقيد باخبار النبي قوله غائبين عنكم اي في الخلاء وحال الغيبة عن المؤمنين
كما توضحه قوله لا كالمنافقين قوله او عن المؤمن به عطف على الضمير المجرور ولذا اعاد الجار وقد
اوجز كلام الكشاف فيما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه ايجازا مخلا كيف وما ذكره لا يوجب ان يراد
الغيبة عن المؤمن به بل يجوز ان يراد الغيبة عن المؤمنين وما ذكره الكشاف يوضح ان مراده الغيبة عن
المؤمن به حيث قال ان اصحاب عبد الله ذكروا اصحاب رسول الله وايمانهم فقال ابن مسعود ان امر محمد
كان بينا لمن رآه والذي لا اله غيره الخ اقول والله اعلم يحتمل ان يراد بيؤمنون بالغيب اهل الكتاب الذين
آمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل وجوده وبالذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك غير اهل الكتاب
فانهم يؤمنون بما خص محمدا من غير ان يسمعوه قبل فيكون وما انزل من قبلك حالا مما انزل اليك
او عطفا عليه فاحسن التامل واتقن التحمل قوله وقيل المراد بالغيب القلب والمعنى يؤمنون بقلوبهم وعقيدته
ان حقيقة الاستمرار الايمان الايمان بالقلب لا الايمان باللسان فانه لا ينافي الاستمرار فيه قوله فالبا على
الاول الخ وعلى تقدير جعل الغيب بمعنى الغيبة والخفا يحتمل ان يكون البا بمعنى في بتقدير الزمان المضاف الى

المصدر

المصدر اي يؤمنون في زمان الغيبة وفرق آخر وهو ان البا على الاول يحوج الى التضمين وعلى الثاني الى التقدير
وعلى الثالث لا يحوج الى شيء قوله اي يعدلون اركانها ويحفظونها من ان يقع زيغ اي ميل عن الآفاق
ولا يخفى ان التعبير عن تعديل اركان الصلوة بناسب مناسبة في الغاية لما ورد من ان الصلوة عماد الدين
قوله اقامت غزالة امراة شبيب الخارجي خرجت على الحجاج لما قتل الشبيب وبقي للمحاربة بين اهل
العراقين يعني الكوفة والبصرة حولا قميطا اي سنة كاملة والضراب مصدر ضارب والمراد المحاربة قوله
قام بالامر واقامه اذا جد فيه وتجلد بناقش فيه بان البا في قام بالامر ليس للتعدية بل للملابسة اي
جد ملتبسا بالامر ولو كان اقام من القيام بمعنى الجد للتعدية لكان المعنى على جعل الصلوة مجدة قوله
لاشتمالها على القيام فيه انه مشتمل على قيام المصلي فلا يصح اقام الصلوة لانه يكون بمعنى جعل الصلوة
قائمة وفيه ان المراد انه لما جعل في الشرع التعبير عن الصلوة التي هو فعل المصلي بجزئها ثم صح جعل التعبير عن تحصيل
كلها بتحصيل بعضها شريعة فعبر عن ادائها بالاقامة التي هي تحصيل جزئها ويقصوا الصلوة تجريد والقنوت
جاء بمعنى القيام والسكوت والدعاء والطاعة وكلها يناسب معنى الصلوة الا ان الانسب حمله على القيام
وقيل الاظهر ان يجعل من القيام بمعنى الحصول كما يقال قام بنفسه اي حصل بنفسه وقام بغيره اي حصل بغيره فمعنى
اقامة الصلوة جعلها حاصلا في الخارج قوله لان اشهر اي اقامة الصلوة بمعنى تعديل اركانها اشهر من المعاني
البواقي والى الحقيقة اقرب لانه المتبادر والتبادر من اقوى امارات الحقيقة حتى ادعى بعض ان الاقامة
حقيقة في تسوية كل شيء حسما كان او معنى ويحتمل ان يكون المراد انه الى حقيقة الصلوة اقرب لان حقيقة الصلوة
ما روعي فيه حقوقها الظاهرة والباطنة ويحتمل ان يكون المراد ان الاول اظهر لان الاقامة بمعنى التسوية اشهر والى الحقيقة
اقرب لشهرتها فجعل المنقول عنه ما هو اقرب الى الحقيقة احرى قوله والصلوة فعلة يحتمل تحريك العين والسكون
اذ كلتاهما تحقق قلب الواو الفا كما علم في محله قوله من صلى اذا دعا جعل الصلوة من صلى لعدم استعمال
التصلية بمعنى الدعاء حتى قال صاحب القاموس اسم يوضع موضع المصدر فيقال صلى صلوة ولا يقال تصلية
قوله على لفظ المفخم اي من ميل فتحة اللام نحو الضمة لمناسبة الواو والتي هي اصل الالف فالتفخيم معان ثلثة ثانيها
ضد الامالة وثالثها ضد الترقيق قوله وانما سمي الفعل المخصوص بها لاشتماله على الدعا خالف الكشاف في جعل
الصلوة منقولة من الدعاء والكشاف جعل الصلوة بمعنى الدعاء فرع الصلوة بمعنى الهيئات المخصوصة لان الداعي في
تخشعه يشبه الراكع الساجد كما بينه بقوله وقيل اصل صلى حرك الصلوين الخ لان مجي الصلوة بمعنى الدعا في
اشعار الجاهلية الذين لا يعرفون الصلوة بمعنى الهيئات المخصوصة دليل على ما اختاره ولان اشتقاق الفعل
من غير الحدث نادر ولان اشتهار المنقول عنه الشرعي في اللغة ارجح من ان لا يكون مشتهرا وفي القاموس صلى
الفرس تلا السابق فيمكن ان يكون الصلوة مشتقة منه بمعنى انه فعل يتلو فيه اللاحق اي المقتدي السابق اي الامام
قوله الصلا هو العظم الناتي على اعلى الفخذ والمفهوم من الكشاف ان صلى بمعنى تحريك الصلوين فلعله وجد في اللغة

تحريك الصلا فغير عبارة الكشاف قوله والرزق في اللغة الحظ اي النصيب قال الله تعالى وتجعلون رزقكم
انكم تكذبون حمل الآية على اصل اللغة دون العرف كما حمله غيره وقدر انكم تجعلون شكر رزقكم انكم
تكذبون لان التقدير خلاف الظاهر وليعارضه ان العدول عن العرف ايضا كذلك وبالجملة في الاستشهاد بها خفاء
قوله الا ترى انه تعالى اسند الرزق الى نفسه ايذانا بانهم ينفقون الحلال الطلق الطلق بالكسر الحلال فالوصف
للمبالغة ويرد عليه انه لا تنوير فيه لاختصاص الرزق بالحلال لان استفادة الحل اذا كان من الاسناد كيف يدل
على اختصاص الرزق بالحلال ولهذا ورد على الكشاف حيث جعل الاسناد للاعلام بحلها انهم ينفقون ان التعبير عنها
ينفق ما المرزوق يغني عن استفادته من الاسناد حتى اجاب عنه السيد بتكلف انه لما كان الرزق في اصل
اللغة بمعنى الحظ وهو يشتمل الحرام والحلال تمسك بالاسناد والجواب ان التنوير باعتبار ان الاسناد للايذان
بكمال الحل كما يرشد اليه وصف الحل بالطلق وبهذا استغنى الكشاف عما تكلف له السيد قوله فان انفاق الحرام
لا يوجب المدح لمسلم انه اذا اجتمع عند احد مال لا يعرف صاحبه ان تصدق به فاذا وجد صاحبه يدفع قيمته او مثله
اليه لم يجوز تصدقه فهذا الانفاق مما يثاب عليه لانه فعل بامر الله وخوفه ويستحق المدح به قوله وذم المشركين على
تحريم بعض ما رزقهم الله بقوله قل ارأيتم ما انزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا يتجه عليه سوى ما سنذكره
ان المذمة في جعل الرزق الحلال حراما والحل استفيد من اضافته الى الله وانها للحكم بالحل والحرمة برأيهم
وهو مذموم وان طابق الشرع قوله واصحابنا جعلوا الاسناد للتعظيم والتحريض على الانفاق وكان الجعل
لتعليم حق الانفاق وهو ان ينفق باعتبار انه من الله لعباده والمنفق امين يؤدي ماله تعالى الى مستحقه ولا
يضيعه الى نفسه قوله واختصاص ما رزقناهم للقرينة وهو ما ذكر ان انفاق الحرام لا يوجب المدح وكونه رزق
المتقين المقيمين الممدوحين قوله وفي حديث عمرو بن قرة بالضم والتشديد قوله ما حرم الله عليك من رزقه
فصرح الحديث بان الحرام رزق وفيه انه لم يدل على انه رزق لمن حرم عليه فليكن رزقا لمن حل له ويدفعه انه الظاهر
الكافي للاستشهاد قوله لقوله تعالى وما من دابة الا على الله رزقها فان الاية الكريمة دلت على ان الله تعالى يسوق
الرزق الى كل دابة الا انه لا يغتنم البعض ما يسوقه الله اليه ولا يتوكل عليه فيقع في الحرام لتمسكه بسعيه ولا يخفى عليك
ان كون الحرام خارجا عن الرزق لما كان مبناه على ان الله تعالى لا يمكن العبد من القبيح فالمتكفل لاثبات انه رزق
اثبات ان التمكين من كل شيء منه تعالى قوله وانفق الشيء وانفده اخوان اي بهذا الاشتقاق الاكبر اي الاشتراك في اصل
واكثر الحروف مع التوافق في البواقي قوله والظاهر من هذا الانفاق صرف المال في سبيل الخير فرضا كان او نفلا
لان الظاهر الاطلاق والتقييد خلاف الظاهر ولان في التقييد ايهام الكف عن التطوع فان قلت لعل ان الرزق
هنا مختص بالحلال بمقتضى المقام او بحكم الوضع انفاقا ليس اداء الزكوة انفاقا يحل على المنفق بل هو
اخراج ما حرم عليه من ماله فلا يصح تخصيص ما رزقناهم بالحلال مع جعل الانفاق شاملا للزكاة سيما على مذهب
الشافعية فانه يتعين حق الفقير في المال قبل الاخراج قلت المراد بما رزقناهم ما دخل في ايديهم حلالا طيبا

وكان

وكان تصرفهم لحقا فلا يتناول المغصوب سواء كان حين الاخراج حلالا لهم اولا حتى يكون الاخراج رد الحق
الغير اليه ولا يبعد ان يجعل ما رزقناهم اعم من الحلال والحرام ويجعل الانفاق عبارة عن ايصال الشيء الى ما يكون
مستحقا له فيكون رد المغصوب الى صاحبه ايضا من جملة الانفاق قوله وخصصه به لاقترانه بما هو شقيقها
من حيث انهما ما بني عليه الاسلام وقيل لانهما اما العبادات وتقترنان في القرآن كثيرا وفيه ان القرينة المذكورة
ان كانت صارفة فيتعين ارادتها والا فيتعين ارادة الحقيقة فكيف جوزهما الكشاف قلت القرينة
صارفة الا ان التردد في انه هل كان حين النزول كونهما شقيقين مشهورا صالحا لان يجعل قرينة اولا قوله
وتقديم المفعول للاهتمام به ووجه الاهتمام شرفه المكتسب باسناده الى الخالق بخلاف الانفاق المسند الى المخلوق
ولان انعام الحق هو الاصل والانفاق هو المتفرع عليه وجعل الكشاف وجه الاهتمام افادة الاختصاص وكانه
اراد النص على الاختصاص او تاكيد الاختصاص والا فهو يستفاد من تعليق الانفاق بالبعض وفيه قوله او انه
من التبعيضية عليه للكف عن الاسراف المنهي عنه في الانفاق في سبيل الله فاطلقه لظهور ان الكلام فيه والمصنف
على الاطلاق لانه اذا كف عن الاسراف في الانفاق فالاسراف في غيره يكون ممنوعا بالطريق الاولى
واعلم ان هذه النكتة تخص حمل الانفاق على الاعم والا فادخال الزكوة لا يكون الا بعضا ولهذا اقدم
الكشاف بيانها على بيان احتمال التخصيص بالزكوة ولما لم يجعل هنا بيان التخصيص مقصودا بالاسر بل ذكر
متطفلا لما هو الظاهر لم يبال بتاخيره عن بيان التخصيص قوله هم مؤمنوا اهل الكتاب كعبد الله بن سلام واضرابه
اي امثاله جمع ضرب بالفتح وروي عن الزمخشري انه جمع ضرب بالكسر فعل بمعنى المفعول كالطحن بمعنى المطحون
فهو الذي يضرب به المثل ولا بد في ضرب المثل من المماثلة لكن في الاساس صرح بالفتح قوله اذ المراد باولئك الذين
امنوا الذين امنوا عن شرك وانكار احتاج الى تقييد الذين يؤمنون بالغيب بما يجعله مقابلا للذين يؤمنون
بما انزل اليك ليصير الخاص تحت اعم والتقابل شاهد على ان المراد بالذين يؤمنون بما انزل اليك وما
انزل من قبلك الايمان بكل منهما استقلالا والا فالطائفة الاولى ايضا يؤمنون بهما لكن بما انزل من قبل
تبعا لاندراجه فيما انزل اليك ويخرج عن الطائفتين من نشأ على الاسلام من المتولدين في حوزة الاسلام
الى يوم القيامة ومثل علي رضي الله عنه حيث لم يتدنس بالشرك ببركة خدمة النبي صلى الله عليه وسلم الا ان يقال
المراد بالايمان عن الشرك الايمان المتضمن للاعراض عن الشرك وذلك لا يوجب سبق الشرك وايمان اهل الكتاب
ليس للاعراض عن الشرك بل للاعراض عن دين اخر والاوجه الابلغ ان المراد بقوله الذين يؤمنون بالغيب
غير اهل الكتاب لان ايمان اهل الكتاب به ايمان بما هو كالمشاهد لانهم عرفوه باخبار التورية بمعرفة تعين
قال الله ويعرفونه كما يعرفون ابناءهم فهو يقابل قوله والذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك وح
يناسب ان يجعل اولئك على هدى من ربهم اشارة الى الطائفة الاولى لان هدايتهم بمحض لطف الرب
حيث امنوا به عليه الصلوة والسلام من غير سبق معرفة واولئك هم المفلحون اشارة الى الطائفة الثانية لانهم

الفايزون بمطلوبهم الذين كانوا هم وآباؤهم ينتظرون من ادرك النبي عليه الصلوة والسلام قوله او على المتقين
فكانه قال المتقين عن الشرك تخصيص الذين يؤمنون قوله المتقين المتقين عن الشرك اذ المراد به الذين يؤمنون
عن الشرك فالصفة مقيدة قوله الى الملك القرم القرم السيد واصله الفحل المكرم الذي لا يحمل عليه والهمام
العظيم الهمة وهو من اسماء الملوك وليث الكتيبة اي الجيش ماول بالصفة والمزدحم موضع الازدحام وهو الموجز
قوله بالهو زيابة هو ابو الشاعر وهو ابن زيابة اجاب به حارث بن همام الشيباني حيث توعده في
شعره بالقتل فالمعنى على التهكم يعني يا حسرة ابي بما حصل للحارث من الصفات فانه صابح اي مغير صباحا
وغانم وآيب اي راجع سالما قوله على معنى انهم الجامعون بين الايمان بما يدركه العقل جملة والاتيان بما يصدقه
لا يخفى ان الاتيان بما يصدقه فرع الايمان بما لا طريق اليه غير السمع وهو اخص بان يصدقه ذلك الاتيان
فعلى هذا التوجيه لا بد من النكتة في تقديمه على الايمان بما لا طريق اليه غير السمع قوله وكرر الموصول دفع لما اورد على
هذا التوجيه انه لا وجه لاعادة الموصول وحاصله ان العطف للتنبيه على ان تباين السبيلين جعل الموصوف بالثاني
كانه مغاير للموصوف بالاول ولكن ان نكرر الموصول في قوله بما انزل اليك وما انزل من قبلك ايضا لاحتاج الى النكتة
النكتة جارية فيه ايضا قوله او طائفة منهم وهم مؤمنوا اهل الكتاب الخ جعل التخصيص بعد التعميم تشهيرا لامرهم ورفع
الصوت بذكرهم وترغيب نظيرهم لا النكتة المذكورة له في الكشاف من التنبيه على شرفهم بحيث كانهم لم يدخلوا في العام لئلا
يلزم تفضيلهم على الخلفاء الاربع على خلاف ما هو معتقد الامة والمجمع عليه للائمة فيشتبه بذكر جبرئيل وميكائيل بعد
التخصيص لا للنكتة ايضا فان ذكرهما للشرف والفضل وفي هذا التوجيه ضعف لايهامه تفضيلهم على ما عداهم لانه
الشايع في التخصيص بعد التعميم قوله ولعل نزول الكتب الالهية على الرسل الخ هذا لا يظهر في موسى عليه السلام فان التورية انزلت
اليه في الواح قوله والشريعة عن آخر الخ اذا ارتد الشريعة على آخر كما كثير من الشريعة بالوحي الخفي من غير توسط الملك كما في
السنة فلا يصح معنى الانزال فيه على ما حققه الا ان يعتبر تغليبا او يقال الوحي الخفي ايضا بواسطة القاء الملك ذلك
في قلبه قوله تغليبا للموجود اي المعلوم على المعدوم سيما والمعدوم على شرف الوجود قوله او تنزيلا للمنتظر منزلة
الواقع اما العلم للمتكلم بوقوعه لا محالة واما الفور رغبة ولشك في وقوعه وكونه نصب العين لهم وفي ذلك ايضا
كمال المدحة لهم وبالجملة استعمل صيغة الماضي في المعنى المجازي من الزمانات الماضي المستقبل اما بتشبيه تحقق الازمنة بالزمان
المتحقق واما بطريق المشاكلة لوقوع غير المتحقق في صحبة المتحقق واياما كان فالمجاز من التعبير عن الكل باسم الجزء والبيان
بمعزل عن الجمع بين الحقيقة والمجاز كما توهم وما اورد عليه انه لا داعي الى جعل ما انزل اليك شاملا لما لم ينزل لان الايمان
بالجميع واجب فالداعي ليس ما يجيان بحاله لان الايمان بما سينزل انما يجب عند نزوله فلا صارف عن الحقيقة وتحمل
في دفعه بان مقام المدح دعا الى ان يكون شاملة من بيان انهم يؤمنون بما سينزل ايضا كما امنوا بما انزل ونحوه
ان الاستمرار الايماني المستفاد بصيغة المستقبل الذي لا موقع له هنا الا افادته بانهم يؤمنون بكل ما سينزل اذ لا يتصور
استمرار الايمان بالبعض الا بالايمان بكل ما ينزل شيئا فشيئا قوله ونظيره قوله تعالى انا سمعنا كتابا انزل من بعد موسى

لا يخفى

لا يخفى ان المتبادر من سمعنا كتابا انا سمعنا بعض كتاب لظهور ان ليس المقصود سمعنا بعض كتاب وسمع بعضا آخر
لانه غير معلوم بخلاف الانزال فانه معلوم انه ينزل بعض آخر لكن المتبادر من وصف الكتاب بقوله انزل الا وصف البعض
فالاية نظير باعتبار انزل وهو النظير من كل وجه مما نحن فيه وجعل كون المراد بكتابا انزل الجميع داعيا وجهلا ان يكون
المقصود تعلق السماع بالجميع مما لا يجب ان يراه المبصر ويسمعه السميع فينبغي ان لا يتفقه قاصر بان سمعنا ايضا
مقصود بالتنظير ليكون حكمه بما به من التعظيم والتوقير قوله وبما انزل اليك سائر الكتب السالفة الانسب بما الف
سائر الشرايع السالفة اخذت من الكتاب او من غيره قوله من حيث انا متعبدون بتفاصيل فان قلت لا يتعبد الا بالاحكام
قلت بل بالجميع فانه تصح بتلاوته الصلوة ويحرم مس الجنب والمحدث وتلاوة الجنب والسفر به الى بلاد الكفر الى غير ذلك
قوله وفي تقديم الصلة الخ يعني صلة الفعل لا صلة الموصول كما توهمه المقام حتى يكاد يميل القاصر الى تاويله بان المراد
وفي تقديم بعض اجزاء الصلة فان يوقنون معطوف على الصلة وحكمه قوله تعريض بمن عداهم من اهل الكتاب
وبان اعتقادهم في امر الآخرة غير مطابق اما في تقديم الصلة فلان تقديمها يوجب تعظيم الآخرة وكونها مما يهتم
مزيد اهتمام فقد عرض بهم بانهم حرموا من امر عظيم واما في بناء يوقنون على هم فلان به نفى ذكرها عنهم
الاتقان واختصاص الاتقان بزمرة امتازوا عنهم بجميع الايمان بما انزل الى نبينا عليه الصلوة والسلام مع الايمان
بما انزل من قبله وفي شرح الكشاف ان التعريض في الاول ايضا باعتبار افادة التخصيص يعني ان تلك الزمرة
العظيمة الشان تختص ايقانهم بالآخرة لا يتجاوز ايقانهم امر الآخرة بخلاف اليهود والنصارى فانه تعلق ايقانهم
بما هو على خلاف الآخرة وفيه انه لا يمكن تعلق الايقان بخلاف حقيقة الآخرة وليس المتعلق به الا الجهل قوله
واليقين اتقان العلم بنفي الشبهة عنه نظرا واستدلالا لتقييد اليقين بالنظر بناء على ما اشتهر من ائمة النحو ان العلم
من افعال القلوب لليقين فان العلم لا يختص بالاستدلال قوله الحب الموقدان الى موسى وجعدة اذ اضاء بهما الوقود
قوله الحب اصله حبب مضموم العين فادغم بنقل الحركة وبدونها وروي بالوجهين وروى سيبويه البيت بهمز موقدان
ويحكى والوقود بضم الواو مصدر وبفتحه صفة يراد به ما يتوقد به النار وصف الشاعر اي جرير او ابو حية النميري
ابنيه موسى وجعدة ونعتهما بالكرم حيث جعل محبته لهما من حيث اشتهارهما بالكرم وفي ذلك كمال وصفه بالكرم
حتى غلب محبته الطبيعية لهما المحبة لاشتهارهما بالكرم والتحق في مقابلة المحبة لاشتهارهما بالعدم الى ان جعل محبته لهما
من وقت الاشتهار وعنى بالاضاءة بالوقود الاشتهار فجعل يوصف الابنين او بالكرم والاشتهار
وقصر النظرة عليه لا يليق بالولي الابصار قوله لحب الخ جواب القسم المحذوف ولم يذكر قد لجري حب مجرى نعم
فكما لا يجوز لقد نعم الرجل لم يجز لقد حب قوله الجملة في محل الرفع ان جعل احد الموصلين من اعراب الجملة وتحته
توطئة لقوله والا فاستيناف وانما قال ان جعل احد الموصلين مفصولا مع انه على تقدير جعل الذين يؤمنون
مبتدأ كلا الموصولين مفصولان عن المتقين لان الفصل لم يتعلق الا باحد الموصلين ولم يفصل الا احدهما
وصار الآخر منفصلا بفصل الاول قوله وكانه لما قيل هدى للمتقين يعني اذا فصل احد الموصلين كان جوابا

لسؤال ناشئ عن الكلام السابق وفيه نظر لانه اذا فصل الموصول الثاني كان الجملة معطوفة على ما سبق لا جوابا
للسؤال والا لوجب الفصل ثم هذا التوجيه مما لا ينبغي ان يلتفت اليه في نظم الكلام المعجز لانه لا يحسن العطف
والذين يؤمنون بالغيب الا انه على قوله هدى للمتقين لانه ان كان الكلام في طائفة واحدة كان تكرارا
او ان كان الثانية اهل الكتاب الجامعين للايمانين فينبغي ان يجري على المتقين كالاول ولا فائدة في الاستيناف
وتغيير الاسلوب على ان فيه ايهام منافاة للكلام السابق باعتبار افادته تخصيص الهدى بالطائفة المقابلة
للطائفة الاولى ولذا احتاج صاحب الكشاف الى جعله تعريضا بطائفة من اهل الكتاب لم يؤمنوا ليحسن العطف
فقيل صار بهذا التعريض في قوة ليس الكتاب هدى لمن عدا الطائفة الاولى من اهل الكتاب الغير المؤمنين
فصار مآل الكلام هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلوة ومما رزقناهم ينفقون وليس بهدى
لمن عداهم من غير مؤمني اهل الكتاب وفيه ما قيل ان عدم هدايته لغير مؤمني اهل الكتاب ليس صفة كاملة
حتى يحسن انخراطه في سلك صفاته الفاضلة وما يجاب به ان حسن المقابلة بين سلب هدايته لمن لم يؤمن من اهل الكتاب
وبين هدايته لمن آمن منهم لا من ذلك السلب وهدايته لمن آمن من غيرهم وقيل تاويل الكلام ان المراد بالثاني الطائفة
الاولى بعينها والعطف باعتبار المعنى التعريضي يعني هو هدى لمن آمن به وبما قبله وليس هدى لمن لم يؤمن به وبما
قبله وليس فيه ايضا حسن عطف بل حسن العطف بين هدايته من آمن به وسلب الهداية عمن لم يؤمن به على ان عدم النافعية
باعتبار المعنى المقصود من سياق العبارة لا ينبغي ان يرتكب باعتبار تكلف المناسبة باعتبار المعنى التعريضي
قوله والا فاستيناف لا محل لها وكانه نتيجة الاحكام والصفات المتقدمة فيه ابحاث احدها انه ليس في النتيجة
الا حكم واحد هو كون الكتاب هدى للمتقين الا ان يقال اراد بالاحكام الصفات المعبر عنها بالاحكام لانها جمل
وثانيها ان الاستيناف لا يكون الا جوابا لسؤال وكانه جرى على اللغة اي ابتداء كلام وثالثها ان كون الجملة نتيجة
للسابق لم يجعل من جهات الفصل ولا مناسبة له بالفصل اذ النتيجة يقتضي ذكر الرابط والدال على التفرع وكذا
ما يتعلق به فتذكر واورد على هذا الاستيناف انه لا يتوجه للسؤال بعد وصف المتقين بما وصف ليس الجواب
الا اعادة الدعوى والجواب عنه ان السؤال باعتبار ان كمال الكتاب في الهداية يوهم انه ينبغي ان لا يختص هدايته
باحد وملخص الجواب ان الهداية من الله لا من الكتاب فانه يهدي به كثيرا ويضل به كثيرا فلا هداية الا لمن هداه ربه
وقدر فلاحه قوله ونظيره اي نظير الاستيناف المتقدم سواء كان صدره الذين يؤمنون او اولئك
وليس مختصا باستيناف اولئك كما يوهمه قوله فان اسم الاشارة فانه من قبيل تحصيل البيان بما يحتاج اليه وكذا
ان يجعل قوله ونظيره من ذلك القبيل اذ كون ذلك نظير الذين يؤمنون الخ في غاية الظهور وقوله فان اسم الاشارة
ههنا كاعادة الموصوف بصفاته المذكورة تعليق الحكم بالوصف يكون ابلغ سواء كان بالاعادة او
لم يكن والتعليق بالاسم ليس في ذلك المبلغ من البلاغة سواء كان بالاعادة اولا قوله ايذان بانه الموجب له
ايجابا عاديا عندنا وعقليا بحيث يذم تاركه كما عند المعتزلة قوله ومعنى الاستعلاء في على هدى

تمثيل

تمثيل الى التشبيه تمكنهم وليس المراد انه استعارة تمثيلية وقد نبه عليه حيث قال ومعنى الاستعلاء ولم يقل على
هدى من ربهم تمثيل اذ التمثيل لا يكون في المفرد وقال معنى الاستعلاء ولم يقل معنى على تنبيها على ان
استعارة الحرف تبعية للاستعارة في متعلقه والتحقيق انه لا يجتمع الاستعارة التبعية والتمثيل
كما يوهم من قوله تمثيل ومزيد تحقيقه في كلام السيد سيما في حواشيه على شرح التلخيص قوله ونكر هدى للتعظيم
ويحتمل ان يكون للافراد اي مع ايمانهم بما انزل اليك وما انزل من قبلك على هدى واحد من ربك لانه
لا هدى الا هدى ما انزل اليك لانه نسخ ما قبلك من كتاب بك قوله ولا يقادر قدره اي لا تعيين قدره
في القاموس المقادرة المهايئة والتقدير قوله فلا والي الطير المربه بالضحى على خالد لقد وقعت على لحم
يرثي خالدا حيث قتل ويعظم الطير الواقعة على لحمه حيث يقسم بابيها وارب بالمكان اقام به وليس الطير
المربه مرفوعا مبتدا لقوله لقد وقعت لانه لا يكون الجملة الاسمية الواقعة لجواب القسم خالية عن اللام
ولام الابتداء لا يكون في الخبر وقد يقال المربه مرفوعة فاعل المحذوف تفسيره لقد وقعت وحق التقديم
ابو الثاء عن قوله كرر فيه اسم الاشارة تنبيها على ان اتصافهم بتلك الصفات يقتضي كل واحدة من الاثرتين
في القاموس الاثرة بضم الثاء كالفتح المكرمة المتوارثة هذا والهدى من الرب من غير ان يتوسط متوسط
والفلاح والظفر مكرمتان اكرم بهما الرب آدم عليه السلام متوارثتان لاولاده كابرا عن كابر
وغيرنا فسر الاثرة بالاستقلال اي الاستقلال بالهدى والاستقلال بالفلاح وقوله وان كلا منهما
كاف في تميزهم بها عن غيرهم بخلاف ما لو لم تكرر فانه ربما يغفل السامع عن الكفاية ويتوهم
ان امتيازهم بمجموع الامرين هذا ونحن نقول من موجبات حسن التكرير اعلاء قدرهم بذكر اتقرابهم مكررا
ومنها تحسين ذكر الفصل من غير التباسه بغيره ولولا التكرار لاوهم انه بمنزلة اسم الاشارة وعلى انه
ولا يبعد ان يجعل اولئك الثانية اشارة الى المتقين الموصوفين بكونهم على هدى من ربهم ويجعل الفلاح
مترتبا على كونهم على تلك الهداية المترتبة على الاوصاف السابقة فلا يكون التكرير الا في الظاهر والفلاح
اغتنام الهداية والتمسك بها على خلاف طائفة جاء في حقهم واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى
او ما فسره الرب بقوله ان للمتقين مفازا حدائق واعنابا وكواعب اترابا وكاسا دهاقا لا يسمعون
فيها لغوا ولا كذابا جزاء من ربك عطاء حسابا قوله فان التسجيل بالغفلة والتشبيه بالبهائم شيء واحد
يريد ان الفصل بكمال الاتصال لان الثانية بمنزلة التاكيد اللفظي للاولى ولك ان تجعل الفصل لكون الثانية
كالمتصل بالاولى لانه جواب سؤال نشا من قوله بل هم اضل اي انهم لماذا كانوا اضل فاجيب بانهم الغافلون
عن رعاية مهمات مصالحهم والانعام لا يفوتهم ما يمكنهم من رعاية المصالح قوله وهم فصل يفصل الخبر
عن الصفة لاختصاصه بالوقوع بين المبتدا والخبر دون الموصوف والصفة وقوله يفيد اختصاص
المسند بالمسند اليه اي قصر المسند على المسند اليه بناء على ما حققه العلامة التفتازاني في شرح التلخيص

ان ضمير الفصل انما يفيد القصر اذا لم يكن المسند معرفا بلام الجنس والا فالقصر من تعريف المسند
وهو لمجرد التأكيد بل تردد في شرح الكشاف في افادة الفصل القصر وقال انما يثبت تلك الافادة
لو جاء مثل زيد هو افضل من عمرو للقصر او في صورة تعريف المسند القصر لتعريف الذي يفيد القصر
بدون الفصل ويمكن ان يقال راد انه للقصر على تقدير كون اللام لتعريف العهد قوله او مبتدأ
والمفلحون خبره جعل احتمال كونه مبتدأ مقابلا لكونه فصلا كما في الكشاف لكن جعل الشيخ ابن الحاجب كونه مبتدأ
مذهب بعض النحويين في الفصل على خلاف مذهب الاكثر من جعل الفصل مما لا محل له من الاعراب قوله فلق وفلذ وفلا
في القاموس فلقه شقه والفلذ العطاء بلا تأخير ولا عدة او الاكثار منه او دفعه وفلذ من حاله
يقال فلذت له من مالي اي قطعت له وفلا الصبي واوي اي عزل عن الرضاع او فطمه وبالسيف ضربه
وزيدا سافر وعقل بعد جهل قوله وتعريف المفلحين يعني انه للعهد او التعريف الجنس ثم اذا جعل التعريف
الجنسي يحتمل ان يراد قصر الجنس على المسند اليه وان يراد دعوى اتحاد المسند اليه مع الجنس كانه مجسم منه وهذا الاخير
اراده الكشاف في هذا المقام وبالغ في توضيحه وكان المصنف اكتفى بالتنبيه على كون اللام للجنس اشارة الى انه
بعد كونه للجنس لا يقتصر على دعوى الاتحاد بل يحتمل دعوى الحصر والشارح العلامة التفتازاني زعم ان هذا معنى آخر
لتعريف الخبر دون العهد او الجنس وحقق السيد انه من فروع التعريف الجنسي وكيف لا والتعريف اما للعهد
والجنس الا انه اشير به الى مفهوم اللفظ بعد تقييده بالاتحاد وتصويره في الواهمة بصورة المسند اليه قوله
تامل كيف نبه سبحانه وتعالى وهو وجوه التنبيه تكرير هدى للتعظيم واضافته الى الرب اليهم والمبالغة
في استقرارهم في الهدى وتمكنهم منه حتى صار مطية لهم وكانه خص بالذكر ما ذكره لان كلامه في منبهات
هذه الجملة قوله لما ذكر خاصة عباده ونحن نقول والله اعلم لما بالغ في وصف الكتاب في الهداية وبلغ النهاية
كانه اختلج في الوهم انه مع تلك الهداية ينبغي ان لا يبقى كافر فازال ذلك بان الهداية لمن يصلح لها وهم
ابعدوا عن الصلاحية لذلك ختم على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة وقدر لهم عذاب عظيم
وقوله املتهم اي جعلتهم اهلا لذلك ومستوجبا لهم من التاجيل والعتاة كالقضاة جمع العاتي اي المتكبر
والمردة كالطلبة جمع مارد وهو العاتي في الغاية قوله لتباينهما في الغرض تباينهما في الغرض من
موجبات الفصل وبعد وقوع الفصل وصلاحية النظم لان تجعل الجملتان للغرضين المتباينين تتجه المطالبة
والمناقشة بامكان جعل الثانية مشاركة للاولى في الغرض حتى ينخرط في صحة العطف اذ كمال الاتصال
بلا فعل كما بعض غير متجه نعم هو وجهة اخرى للفصل لا مانع منه كما ان جعله جوابا لسؤال انه ما باله لم ينفع الكافرين
وجهة اخرى واورد ان تباين الغرض على تقدير ان لا يجعل والذين يؤمنون بما انزل اليك ابتداء وما
انزل من قبلك مقطوعا عما قبله فانه ح قصد به وصف المتقين فالجملتان من قبيل ان الابرار لفي نعيم وان
الفجار لفي جحيم واجيب بان الاول لم يقصد بها وصف المتعلق بل التعريض باهل الكتاب الذين لم يؤمنوا بالقرآن

وبفساد

وبغيا وعقيدتهم ولذا صلح العطف على سابقه ولا يشاركه هذه الجملة في هذا الغرض على انه توجيه مرجوح
دال على ضعفه بعدم الالتفات اليه في هذا المقام قوله واعطاء معانيه المشابهة في مجرد اعطاء المعاني لما دخلت هي عليه
والا فالفعل يعطي معناه للاسم وهي تعطي معانيها لمجموع الجملة قوله والتعدي خاصة في دخولها على اسمين اقول
وافعال القلوب خاصية في تعلقها بنسبة بين اسمين ثم اقول لما ثبت له مزيد اختصاص بالمتعدي اقتبس قوله اما هو من
خواص المتعدي من عمل النصب وثانيا ما هو مشترك بين جميع الافعال من عمل الرفع قوله ولذلك اعملت عمله الفرعي وزيف
الرضي بانه مشترك بين هذه الحروف وما ولا المشبهتين بليس وقال الوجدان اقوى عمل الفعل نصب المفعول المقدم
على الفاعل لانه عمل مع غير الترتيب الذي يقتضيه الفعل والعمل في خلاف المقتضى نهاية في العمل فاعطي هذا العمل لهذه الحروف
تنبيها على كمال مشابهتها للفعل ويمكن دفع ما اورده من اشتراك الوجه المشترك بين هذه الحروف وما ولا انه لم يحكم
في ما ولا بمقتضى هذا الوجه لانه عمل بحق لا النفي الجنس لمزيد مشابهة لها بهذه الحروف فلو عمل به في ما ولا المشبهتين بليس لا التي
لنفي الجنس بل للمشبهة بليس قوله لما كان مرفوعا بالخبرية لم يقل احد ان العامل في الخبر الخبر بل منه نحاة الكوفة من قال ان العامل
في الخبر المبتدأ كما ان العامل في المبتدأ الخبر اللهم الا ان يحمل قوله مرفوع بالخبرية على ان المعنى المقتضي للرفع فيه الخبرية فيكون العامل
المبتدأ او يكون بقاء الخبرية باعتبار كون اسم ان مبتدأ محلا فيرفع الخبر دون الحرف قوله ولذلك يتلقى به القسم وفيه ان
تلقي القسم بشيء لا يدل على كونه للتأكيد اذ مما يتلقى به القسم حرف النفي ولا تأكيد فيه الا ان يقال لا يتجاوز القسم بالمثبت الا مؤكدا
لان النفي يغني عن التأكيد لان كونه الاصل بمنزلة تأكيد له قوله ويصدر به الاجوبة مما يذكر في معرض الشك لا الاجوبة لانه
السائل شاك لا محالة اذ لا يسأل العالم ولا المنكر فقوله ويذكر في معرض الشك تتميم لما سبق وتعرض لما تقدم
ولعدم التعرض بذكره في معرض الانكار قوله ويسألونك مثال لما يذكر في صدر الجواب وقوله وقال موسى
مثال لما ذكر في معرض الشك والثالثة مما ذكر في معرض الانكار لان فرعون كان منكرا رسالته الا ان يقال نزل
منزلة الشاك رعاية لامر الشك اذ امارات رسالته اظهر من ان تخفى وهل يتأتى لغير النبي ان يدعي الرسالة
عند مثل جبار مدع للالوهية ولذا لم يبالغ في التأكيد على قدر انكاره نعم يمكن ان يكون من قبيل تنزيل نهاية
الانكار منزلة ادنى انكار قوله وتعريف الموصول اما للعهد وذلك لان تعريف الذي وتصاريفه من بين الموصولات
كتعريف ذي اللام في كونه للعهد تارة وللجنس اخرى سواء جعلت من المعرف باللام كما ذهب اليه شرذمة اولا
كما عليه المحققون كذا ذكره السيد في شرح الكشاف فعدوله عن عبارة الكشاف حيث قال والتعريف في الذين كفروا
للتنبيه على ان جريان حكم المعرف باللام لا يختص من بين الموصولات بالذين بل يجري في غيره لكن عبارته توهم جريانه
في كل موصول فعبارة الكشاف تستحق العدول عنها لكن لا الى ما عدل اليه قوله اما للعهد رجح العهد لانه المرجح
بين معاني التعريف فعند قرينة العهد كون هؤلاء اعلام الكفر والمشهورين به فهم لذلك كالحاضرين في
الاذهان فاذا اطلق اللفظ انصرف اليهم ويجوز ان يكون القرينة ما استند اليه والاحسن ان المراد العهد
النوعي الى الصميمي على الكفر لانه اشد تناسبا بما يقابله فانه لم يرد بالمتقين اعلام اهل الاسلام والمشهورين

قوله او للجنس متنا ولا من صمم على الكفر وغيرهم حمله على الاستغراق واحتاج الى تخصيص غير المصرين عنه ولم
يحمله على الجنس المحتمل للبعضية حتى توهم انه تطويل المسافة اما لان عند علماء الاصول ان الاستغراق ارجح
من غيره بعد العهد كما قيل واما لما يمكن ان يقال ان في ارادة الاستغراق وتخصيص غير المصرين عنه تعميم
الحكم لجميع المصرين بخلاف ما اذا حمل على الجنس فانه لا يفيد العبارة شمول الحكم لجميعهم وكذلك ان تحمل على الجنس وكون
المقصود الانذار من الكفر لانه يفضي الى مثل هذه الحالة وينتهي الى ما لا يمكن اصلاحه قوله والكفر لغة ستر النعمة
واصله الكفر بالفتح وفي القاموس الكفر بالضم ضد الايمان وقد يفتح قوله وكمام الثمرة بالكسر جمع كم بالكسر وهو
وعاء الطلع وغلاف النور على ما في القاموس قوله وفي الشرع انكار ما علم بالضرورة الظاهر انه اعم من
الانكار بيانا والشك فلا دلالة على عدم التصديق بما علم بالضرورة مجيء الرسول به والكفر انما يكون انكار
ما علم بالضرورة عند من جعل الايمان التصديق به واما من جعل الايمان مجموع الامور الثلاثة من التصديق المذكور
والاقرار والعمل فالكفر عنده اعم من هذا الا ان يكون من مثبتي الواسطة قوله وانما عد لبس الغيار وشد
الزنار وفي القاموس الغيار علامة اهل الذمة كشد الزنار قوله واحتجت المعتزلة بما جاء في القرآن بلفظ الماضي
على حدوثه اي حدوث هذا اللفظ فيلزم حدوث مجموع القرآن او يبطل قدمه الثابت بقيامه بذات
يمتنع قيام الحادث به او حدوث القرآن وطريق الاحتجاج ما ذكر والمراد بالمخبر عنه ليس المحكوم عليه بل النسبة الحكمية
تذعن وتصدق بها وههنا ابحاث الاول ان هذا ليس اول ماض وقع في التنزيل فلا وجه لبيان الاحتجاج
ههنا دون قوله ومما رزقناهم بل الذين انعمت عليهم الثاني ان الاحتجاج لا يدور على لفظ الماضي بل على معناه
والا فالماضي المعبر به عن المستقبل تنبيها على تحقق وقوعه ومثله غير عزيز في الكتاب لا يكون حجة والثالث ان المقتضي
لسابقة المخبر عنه هو الماضي الخبري والا فالماضي المستفهم عنه لا يقتضي سابقة امر يستفهم عنه فتخصيص الاحتجاج [illegible]
العطل الا ان يقال مطلق الماضي يستدعي سابقة مخبر عنه يخبر عنه المتكلم او المخاطب في الجواب قوله واجيب بانه مقتضي
التعلق ويمكن ان يجاب بان المقتضي انما هو الكلام اللفظي ولا نزاع فيه واقتضاء الكلام النفسي ممنوع قوله خبر ان
وسواء اسم بمعنى الاستواء اما ان يريد ان الجملة خبر ان فلا يصح قوله وسواء اسم بمعنى الاستواء رفع بانه خبر ان
واما ان اريد ان سواء خبر ان فلا يلايمه قوله سواء اسم بمعنى الاستواء رفع بانه خبر ان او بانه خبر لما بعده
فاللائق ان لا يذكر قوله خبر ان ويكتفي بما بعده كما في الكشاف قوله او بانه خبر ان وما بعده الخ يتجه عليه
امور احدها انه كيف وقع الفعل مخبرا عنه وثانيها انه كيف وقع المشتمل على الاستفهام فاعلا مع اقتضائه
صدر الكلام والثالث ان المسند اليه للاستواء يجب ان يكون متعددا فكيف صح ان يكون احد الامرين فصرح بدفع
الاول بقوله والفعل انما يمتنع الخ وبدفع الثاني والثالث بقوله وحسن دخول الهمزة وام عليه الخ بقي انه على تقدير
كون سواء خبرا لما بعده كيف صح تقديمه في مقام يوجب التباسه بالفاعل فان التركيب من قبيل زيد ابوه
قايم فان ابوه فاعل قايم ولا يجوز ان يكون مبتدا مقدم الخبر لالتباسه بالفاعل الا ان يقال الا

في سواء عدم العمل والارجح الابلغ عدم التاويل بالصفة ليكون وصفا للانذار وعدمه بنفس المصدر و
الالتباس بالفاعل في مقام يكون الفاعلية راجحة مهروب عنه واما بدونه كما في اقايم زيد فلا فان كون
قايم خبرا يرجحه ضعف كون قايم مبتدا لانه مبتدا اضطراري والشايع في الابتداء كونه مسندا اليه ولو
امكن لرفع اقايم الزيدان موجب سوى الابتداء لم يحكم بوجود هذا القسم من المبتدا قوله والفعل انما يمتنع الاخبار عنه
اذا اريد به تمام ما وضع له هذا فاسد لانه يمتنع الاخبار عنه اذا اريد الحدث الغير الموضوع بحوله والزمان
والنسبة او الحدث الموضوع بحوله والنسبة والزمان الذي غير داخل في الموضوع له او الحدث والنسبة من غير زمان فامتناع
الاخبار عنه لا ينحصر في ارادة الموضوع له فالمدار على قولنا اما لو اطلق الخ وفي قوله واريد به اللفظ
دلالة على ان اللفظ مستعمل في نفسه وعليه كلام النحاة والتحقيق خلافه لان اللفظ يحضر لمجرد التلفظ به فلا يحتاج
في احضاره بعد التلفظ به الى ارادته نفسه كما حققه السيد السند وانكر وضع اللفظ بازاء نفسه فارادة اللفظ نفسه
فرع القول بوضعه لنفسه ففي جعل ارادة نفس اللفظ مقابلا للارادة تمام ما وضع له نظر الا ان يراد بتمام ما وضع له
وضعا قصديا فان وضع اللفظ لنفسه ضمني والمتبادر من اطلاق الوضع هو القصدي منه قال العلامة التفتازاني
جعل الفعل مع فاعله المضمر فعلا شايع في عباراتهم والا فالمخبر عنه ههنا هو جملة لا مجرد الفعل قال السيد السند لا حاجة
الى ذلك لان الاخبار فيما نحن فيه انما هو عن الفعل واما فاعله فهو قيد للمخبر عنه لا جزء منه وفيه بحث لانه كما
يجعل الجملة خبرا او حالا او صفة الفاعل فيه قيد في الحال وقولا ومطلق الحدث ليشعر بان المراد بقوله تسمع
مطلق السماع والمعنى على ان السماع بالمعيدي خير من رؤيته والظاهر ان المراد سماعك والمراد بقوله يوم ينفع
ليس يوم النفع مطلقا بل يوم نفع الصدق بلا شبهة فنسبة الفعل مراد فالاولى ان الجملة ماولة بهذه الصفة ونحوه
فيما نحن فيه على الاتساع قيد مطلق الحدث اما ارادة نفس اللفظ فبالوضع على ما عرفت قوله تسمع بالمعيدي
خير من ان تراه هذا اذا لم يقل بتقدير ان وحذفه كما هو المشهور قوله وانما عدل ههنا عن المصدر الى الفعل
من ايهام التجدد الاولى بهذا الايهام المستقبل لانه يستعمل للاستمرار التجددي فالاولى ان يقال انذرتهم ام لم تنذرهم
وقد صرحوا ان المعنى على المستقبل وان التزم بعد الهمزة وام هذه الماضي على ما حكي عن الاخفش فكانه اختير الماضي
لانه ادخل في تاكيد الاستواء لكانه افيد انه وقع الانذار وعدم الانذار وعلم الاستواء بالمشاهدة وبهذا علم
وجه آخر للعدول عن المصدر الى الماضي ومن وجوه حسن ايراد الفعل ان الفعل اليق بالاستفهام ولك ان تجعل قوله وحسن
مجرورا عطفا على ايهام التجدد قوله فانهما جردتا عن معنى الاستفهام لم يكن في ام استفهام حتى يحكم بتجريدها
عن معنى الاستفهام فذكرها في مقام التجريد عن الاستفهام استطراد والاستواء الذي جعلتا بمعناه قيل
الاستواء في صحة الوقوع لان المستويين في العلم يستويان في صحة وقوعهما كوقوعهما فجعل المجرد للاستواء في صحة
الوقوع من غير الاستفهام والعلم فصار المآل المستويان في صحة وقوعهما مستويان في عدم النفع فلا يرد
ما قيل ان محصل الكلام ان المستويين سواء فلا فائدة فيه وقيل المعنى المستويان في علم المخاطب مستويان في

عدم النفع والتجديد ليس الا عن الاستفهام وانما قلنا في علم المخاطب مع ان الفايدة علم المتكلم لان هذا الكلام اعتبر بعد تقدير
سوال من المخاطب كانه قال انذرهم ام لا انذرهم فاجيب بقوله سواء عليهم في عدم النفع الانذار وعدم الانذار
المساوي في علمك وقوع احدهما هذا وانا اقول ما قيل في هذا المقام جرد الهمزة وام لمجرد الاستواء
للتاكيد فصار المآل سواء الانذار وعدمه سواء وكلا التسويتين في معنى واحد ولو كان احدهما في
عدم النفع والاخرة في صحة الوقوع او في العلم لم يكن هناك تاكيد والله اعلم قوله اللهم اغفر لنا ايتها العصابة
بالكسر من الخيل والرجال والطير من العشرة الى الاربعين قوله وانما اقتصر عليه دون البشارة هذه النكتة لا تفيد
وجه ترك الجمع بينهما لانه لا يلزم من عدم تاثير الانذار عدم تاثيرهما بطريق الاولى وان يلزم تاثير التبشير
بطريق الاولى فالوجه ان يقال ان الكافر لا يكون اهلا للبشارة انما هو اهل للانذار وبشارته على تقدير ايمانه
بشارة للمومن قوله وهو لحن يريد انه لا اعتماد على رواية هذه القراءة وليس الطعن في القراءة لانه لا مجال
للطعن فيما هو من السبع المتواترة وان لا يبالي به الكشاف واعتذر عن اللحن الاول بان قلب الهمزة المتحركة جائت
في شوحات والعوردق والشاذ ليس خارجا من كلامهم وعن الثاني بان من قلب الهمزة الفا اشبع الالف
مقدارا زايدا على المعتاد فيكون فاصلا بين الساكنين كما في قراءة محياي بسكون اليا وصلا قوله وتحذف فيها
اي الاستفهامية والقاء حركتها على الساكن قبلها والقاء ان ضمير حركتها للاستفهامية فيكون المروية عليهم
انذرتهم بفتح الميم واثبات الهمزة ولم يثبت هذه القراءة ولا نظيرها ولو جعل ضمير حركتها الى الهمزة الباقية يكون
خلاف العبارة وغير ثابتة في القراءات ايضا لكن يكون نظير قد افلح بحذف الهمزة وفتح الدال ويشهد له قول الكشاف
كما قرئ قد افلح تعلى هذا اختصاص القاضي يحذف كما قرئ قد افلح محل قوله جملة مفسرة لاجمال ما قبلها قوله الاجمال ما قبلها
تعليل لصحة كونها مفسرة وليست لام صلة التفسير والجملة المفسرة جملة تولي بها بيان الجملة السابقة نفسها او بيان
مفرد ومفعول وانها على ثلثة الجمل السبع التي جعلها النحاة مما لا محل لها من الاعراب وتفسيرها في مغني اللبيب قوله او بدل
اي على انها كقوله او خبران تتجه عليه انه ليس في الخبر عن المصرين على الكفر بعدم الايمان كثير جدوى حتى يقصد نسبته اليهم وقوله جملة
قبلها اعتراض بما هو علة الحكم اشارة الى ان كون لا يومنون خبران على تقدير كون السابق عليه جملة اما لو كان
مفردا فهو متعين لكونه خبرا وكذلك ان تجعل الجملة حالا عن قوله لا يومنون او عن المبتدا وعلى الاول يكون تعليلا لعدم
ايمانهم فلا يكون الاخبار بعدم ايمانهم قليل الجدوى لان مناط الفايدة هو الحال وعلى الثاني يكون تقييد الكفرة
فلا يحتاج الى التخصيص بقرينة ما اسند اليه وكذلك ان تجعل لا يومنون عطف بيان لما قبله فيكون له محل من الاعراب
وان تجعله نتيجة لسابقها وان تجعلها خبرا بعد خبر وان تجعل فايدة اعتراض قوله سواء عليهم انذرتهم ام لم تنذرهم
تسلية للنبي صلى الله عليه وسلم في عدم قبولهم الانذار والتنبيه على انه لا نفع للكفار في انذارهم لئلا يبالغ جدا في شانهم
قوله فيجتمع الضدان صدق خبر الله اللازم له وكذبه وايمانهم وكفرهم اللازم لايمانهم بانهم لا يومنون وفيه
ان اعتقادهم بانهم لا يومنون انما يلزم لو كان معنى الآية ناسيا عيانهم اما لو اريد الجنس فلا ومع كون الآية

مختص

مختص لا يجب عليهم الايمان بانهم لا يومنون قوله وفايدة الانذار الخ بعد خرف الزام الحجة واظهار المعجزة بالخبر عن
الغيب بالنسبة اليهم واما بالنسبة الى غير المصرين او فايدة اخرى اذ هو سبب الاسلام وحصول الفوايد حيازة للمومنين
مزيد فضل الانقياد لان الانقياد مع عصيان كثيرين ادخل في الاخلاص ومخالفة النفس وزيادة استحقاق الكفار لما
قدر لهم من عذاب الآخرة وظهور كمال حلمه تعالى في امهاله لهم وظهور كرمه في رزقهم قوله ولذلك قال سواء عليهم فيه انه
ان اريد الاستواء عليهم في جميع الامور فليس بمطابق لان عدم الانذار انفع لهم وان اريد الاستواء في عدم ايمانهم فلا نفع
انه يستوي على الرسول الانذار وعدم الانذار في عدم ايمانهم ولا معنى له حتى يكون اعتبارهم عليهم على عليك بما ذكره قوله
فهي من المعجزات لا يكون المحتمل معجزا الا ان لا يخفى قوله تعليل للحكم السابق وبيان ما يقتضيه لما كان تعليل الحكم شاملا للبيان اعترض عليه
وبيان ما اوجبه فسر ما هو المراد منه بقوله وبيان ما يقتضيه والمقصود منه بيان جهة الفصل عما سبق لانه استيناف
وجواب السوال عن سبب التسوية بين الانذار وعدمه ولا يخفى انه على تقدير ان يكون سواء عليهم اعتراضا تعليلا للحكم
على ما مر كان هذا تعليلا آخر ولم يكن لتقدير السوال جهة حسن لانه علم علة عدم ايمانهم وبعد فيه بحث اما اولا لانه يمتنع
كونه بيانا لمقتضى الحكم السابق ما سنذكره انه مسبب كفرهم وعما اقترفوه لانه يقتضي ان يكون نتيجة للحكم السابق
لا مقتضيا له واما ثانيا فلانه يمتنع عطف ولهم عذاب عظيم لانه لا يصح ان يكون تعليلا لوجوب ان يكون نتيجة لعدم نفع
الانذار لهم ويمكن دفع الاول بانه مسبب على ما يدل عليه مستند الحكم السابق وسبب للحكم اللاحق وكذا ان تجعله موكدا للحكم السابق
لانه يفيد ان لا انذار منك وما ينافي تاثير الانذار من العجز وفعل العبد في مقابلة فعله لك وجوده وعدمه سواء قوله
الختم الكتم جمل قول الكشاف في الختم والكتم اخوان لان في الاستيثاق من الشيء بضرب الخاتم عليه كتماله وتغطية على انهما لو فرض
في اصل اللغة سمي الاستيثاق من الشيء بضرب الخاتم عليه لانه كتم له وهو بعيد عن السوق والظاهر ما حمله عليه شارح الكشاف
ان بينهما اشتقاقا بعيدا لاشتراكهما في اكثر الحروف وتناسبهما في المعنى قوله والبلوغ آخره والمقصود منه
تكثير توضيح لفظ الختم ببيان معان نقل البعض ما من الكتم بجامع الكتم لا بيان محتملات النظم لان الختم بمعنى بلوغ الشيء آخره
لا يتعدى بعلى في القاموس ختم الله على قلبه جعله بحيث لا يفهم شيئا ولا يخرج منه شيء وختم الشيء بلغ آخره واعلم
ان تسمية نبينا صلى الله عليه وسلم خاتم الانبياء لان الخاتم آخر القوم والاحسن عندي انه من الكتم لانه صلى الله عليه وسلم ساتر الانبياء
صلى الله عليهم وسلم بنوره كالشمس من الكواكب قوله من عشا بالتشديد قوله ولا ختم ولا تغشية على الحقيقة رد لمن يحمل
القرآن على ظاهره ويدعي ان الحقيقة مراده ولا يعلم كيفيته وعلمه عند الله كذا في شروح الكشاف ويحتمل ان يكون المراد
نفي الحقيقة بيتا هذا البديهة ليتيح الصرف الى المجاز فانه لا بد في المجاز من القرينة الصارفة عن الحقيقة قوله وانما
المراد ان يحدث الظاهر وانما المراد انه حدث والتمرن التعود وقوله فتجعل قلوبهم الظاهر فيه فجعل قلوبهم ونحو
واسماعهم عطف على قلوبهم وتعافها اي تكرهه مفعول ثان للجعل وقوله وابصارهم كقوله واسماعهم قوله
لا تجتلي كقوله تعاف يقال اجتلى العروس اي عرضها عليه مجلوة فالمعنى لا تجتلي اعينهم الآيات المنصوبة على السهم دعوتهم
ولا تعرضها عليها مكشوفة بل تعرضها عليها مستورة بغطاء الشبهة والاعراض ويقال انهم اجتلاه

اي نظر اليه والمعنى ح انه جعل ابصارهم لا ينظر الى الآيات المنصوبة في الآفاق والانفس كنظر المعتبرين المستبصرين
والثاني اظهر والاول ابلغ قوله وسماه على الاستعارة فاطلق الاستعارة بالتمثيل بناء على اختصاص الاستعارة
بالمجاز في المفرد المبني على التشبيه كما هو مذهب الشيخ عبد القاهر وجار الله واما على مذهب السكاكي فالاستعارة
يشمل التمثيل ويقال للتمثيل استعارة تمثيلية قوله وقد عبر عن احداث هذه الهيئة بالطبع في قوله تعالى اولئك الذين
طبع الله على قلوبهم هذه الآية ايضا يحتمل الاستعارة والتمثيل احتمالا بينا قوله وبالاغفال في القاموس
اغفله اوصل غفلته اليه وقوله وبالاقساء فيه مسامحة لان التعبير بما هو في معنى الاقساء قوله وهي من حيث
ان الممكنات باسرها مستندة قصد به دفع التنافر بين ختم الله على قلوبهم واسماعهم وتغشية ابصارهم وبين
مذمتهم بكفرهم ووعيدهم عليه بان الاسناد لان كل ما وقع في ملكه تعالى فهو بايقاعه اياه وذمهم ووعيدهم لانه بهم
اياه قوله ناعية عليهم شناعة صفتهم ووخامة عاقبتهم في القاموس نعى على زيد ذنوبه بظهرها وشهرها والوخامة بمعنى
الثقل وبمعنى عدم الموافقة وكلاهما حسن وشناعة صفتهم مستفادة من قوله ختم الله على قلوبهم ووخامة عاقبتهم من قوله
ولهم عذاب عظيم قوله واضطربت المعتزلة يقال اضطرب امره اختل اي اختل امر المعتزلة واصلهم هذا النص
المخالف لمعتقدهم فذكروا وجوها من التاويل لئلا يلزم اسناد القبيح الى الله تعالى ونحن اغنياء عنه لانه لا قبيح
منه تعالى شيء وانما قبح الفعل لصدوره عن العبد على خلاف امره قوله الاول ان القوم لما اعرضوا عن الحق في شرح
العلامة التفتازاني ان هذا الوجه محصله ان اسناد الفعل اليه تعالى مجاز متفرع عن الكناية فان اسناد الفعل اليه تعالى يلزمه
كونه راسخا خلقيا فاسند اليه لينتقل الى الرسوخ لكن لما استحال الختم في حقه تعالى صار مجازا لان من شرط الكناية
ان تصح ارادة المعنى الحقيقي والاستحالة مانعة عن الصحة ومثل هذا يسمى مجاز الكناية لتفرعه عن الكناية وربما يطلق
عليه كناية لهذه العلاقة ويجب ان يكون المشبه به الختم المبني للمفعول لا المبني للفاعل واعترض عليه السيد بانه لو كان المشبه به
الختم المبني للمفعول لينبغي ان يشتق منه ختم على بناء المجهول ويقال ختم على قلوبهم ويمكن دفعه بانه تحاشى العلامة
عن تشبيه فعل العبد بفعله تعالى صريحا واوجب ان شبه عدم نفوذ الايمان في قلوبهم بكون الشيء مختوما عليه فلزمه
تشبيه احداث العبد الهيئة في نفسه بختم الله فعبر بهذا اللازم وقيل ختم الله ولم يجعل بمقتضى صريح التشبيه لانه لو لم
يذكر الفاعل لم يفهم جعل فعل العبد بمنزلة الامر الخلقي ولا يخفى اضطراب امرهم في هذا التوجيه اما اولا فلان المجاز
في الاسناد انما يكون بالاسناد الى ملابس غير ملابس هو له بتنزيل الملابس منزلة ما هو له ولم يكن الاسناد
لتنزيل الفعل منزلة فعل غير الملابس الذي هو له على انه جعل الزمخشري هذا الوجه مقابلا للوجه الثالث الذي ذكر القاضي
وصرح فيه بانه اسناد مجازي وفصل فيه الاسناد المجازي فلو كان هذا الوجه ايضا مجازا في الاسناد لوقع
هذا التفصيل منه لانه اول وجه ذكره واما ثانيا فلان اسناد الختم اليه تعالى انما يفيد كون الاعراض
التي تمكنت في قلوبهم كالخلقي لو كان كل ما يحدث الله في العبد خلقيا لازما وليس كذلك اذ اكثر ما يحدث فيه امور طارية
غير خلقية واما ثالثا فلان اسناد القبيح اليه تعالى وان كان مجازا عن شيء آخر مما لا يقدم عليه عاقل قوله الثاني ان المراد

حال قلوبهم قال السيد في حواشي الكشاف هذا وجه تغيير المدعى وهو ان لا يحمل الختم على الاستعارة ولا على التمثيل المذكور
بل على تمثيل آخر يكون وجها ثانيا في الآية والمشبه به في هذا التمثيل الغير المحقق كما في سال به الوادي او كما
طارت به العنقاء لو لم يكن العنقاء موجودا او لم يكن منه طيران باحد وقد روي وجوده وطيرانه باحد في شرح
الكشاف قوله الثالث ان ذلك في الحقيقة فعل الشيطان او الكافر اورد عليه انه بناء على هذا يصح اسناد جميع افعال الشياطين
والكفار اليه تعالى ولا يخفى ما فيه فان قلت قد اسندتم اليه تعالى حقيقة فلا باس بان نسنده مجازا قلت نحن نسند خلقها اليه
لا نفس هذه الافعال ولو سلم فلا قبيح عندنا من الله فلا باس بالاسناد وعندنا بخلافكم فان الختم مثلا قبيح من الله عندكم
فلا يستقيم اسناده اليه تعالى قوله الرابع هذا الوجه ايضا تغيير التفسير بجعل الختم مجازا عن ترك القسر وجعل الكلام كناية
عن تمادي امرهم في الغي وتناهي انهماكهم في الضلال والبغي بحيث يحتاجون الى القسر قوله الخامس ان يكون حكاية لما كان
الكفرة يقولون لكن لا بعبارتهم واسناد الختم ح حقيقة لان الكفرة يسندون القبيح اليه تعالى واورد عليه ان المقصود
من الآية تاكيد [illegible] وح يفوت ويمكن دفعه بان قولهم هذا يدل على كمال اصرارهم على الكفر فيؤكد عدم ايمانهم واعلام
عدم نفع الانذار فيهم وذلك بين وان خفي على العلامة التفتازاني والسيد المحقق وكم من [illegible] لوقته قوله السادس ان يكون
ذلك في الآخرة وهو لا قبيح في الآخرة لانه ليس دار التكليف فيصح سد باب المعرفة عليهم مع التكليف وايضا قد اخبر
باعمالهم في الدنيا ذلك وكما يشهد له ونحشرهم يوم القيمة على وجوههم عميا يؤيده قوله ولهم عذاب عظيم فانه في الآخرة
قوله السابع هذا تفسير آخر للآية وتغيير التفسير الذي ذكروه قوله لقوله تعالى وختم على سمعه وقلبه تتمة الآية وجعل
على بصره غشاوة وفيه ايضا دلالة على المقصود لانه يدل على ان المناسب قطع الابصار عن القلوب والسمع كما ان قوله
على قلبه وسمعه يدل على المناسب جمعهما فالاولى ذكره كما في الكشاف ولا يخفى ان الختم على السمع مقدمة لمنع القلب
عن الفهم باعتبار كونه مقدمة يصح تقديمه على ختم القلب وباعتبار كون ختم القلب مقصودا دونه يصح تقديم ختم
القلب فكل من النظمين على ما يقتضيه البلاغة العليا قوله ولانهما لما اشتركا في الادراك من جميع الجوانب جعل
ما يمنعهما من خاص فعلهما الختم الذي يمنع من جميع الجهات الخ فيه بحث لان الغشاوة لا تخص المنع من جهة بل يمنع
المغشي فان كان ادراك المغشي من جهة يمتنع من جهة وان كان من الجهات فكذلك فغشاوة السمع مانعة من جميع
الجهات وغشاوة الابصار مانعة من جهة واحدة ومن المرجحات ان الاصل كون العاطف لعطف المفرد على المفرد
فما لم يوجب موجب لا يعدل عنه ولا موجب في قوله وعلى سمعهم ومنها براءة على سمعهم عن مخالفة ظاهر الحال على ذلك التقدير
بخلافه على التقدير الآخر فانه فيه تقديمه على المبتدأ مع الاضمار وتخلل الذكر لفظا والفصل بينه وبين معموله فتامل
قوله وكرر الجار ليكون ادل على شدة الختم قيل ذلك لا يوجب ملاحظة الفعل مكررا وفيه ان ملاحظة الفعل
مكررا لازم للعطف سواء اعيد الجار او لا فالوجه انه لم يجعل حين الاعادة ربطه بالفعل تابعا لربط المعطوف عليه
بخلاف ما اذا حذف الجار فان ربطه ح لم يلاحظ بالقصد المستانف قوله ووحد السمع للامن عن اللبس واعتبار
الاصل فانه مصدر في اصله يعني ان افراد اللفظ في مقام ارادة الجمع يكون لامرين مطردين احدهما الامن عن اللبس

وثانيهما اعتبار الاصل وقيل خص بهذا التسمية للاشارة الى وحدة نوع مدركاته بخلاف اخويه فان مدركات
كل منهما متنوعة واعترض عليه بان دلالة وحدة اللفظ على وحدة نوع مدركات المدلول من اي نوع من
انواع الدلالة واجاب العلامة التفتازاني بان اعتبارات البلغاء دلالة رابعة كما ان العادة طبيعة خامسة ورده
السيد بانها دلالة التزامية فيشاء اللزوم من اعتبار البلغاء قوله لما فيه من التكرير اي لما في الراء من التكرير فيلزم
تكرار الكسرة الطالبة للامالة فيغلب ما يمنع عن الامالة وكذلك لا يجعل ضميرها بالكسرة وقد اخل بفهم المقصود
حيث اسقط قول الكشاف فكان فيها كسرتين قوله رفع بالابتداء عند سيبويه الرفع بالابتداء لا يختص بسيبويه
بل متفق عند غير الاخفش اذا لم يعتمد الظرف على ما يجب اعتماد اسم الفاعل عليه حتى يعمل وما يختص بسيبويه انه لا يكتفي
بالاعتماد على ما سوى الموصول ويشترط مع الاعتماد كون المرفوع به حدثا قوله وبالجار والمجرور عند الاخفش
فان قلت هل يجوز عند الاخفش الرفع بالابتداء قلت لا لانه حينئذ يلتبس المبتدا بالفاعل كما في زيد قام فيجب تقديمه
على الظرف قوله ويؤيده العطف على الجملة الفعلية وكما رجح قوله ولهم عذاب عظيم على الجملة الفعلية ولا يخفى انه يؤيده
ايضا قراءة نصب غشاوة قوله او على حذف الجار وايصال الختم بنفسه اليه يزيغه الوفاق على الوقف على سمعهم
وفوت نكتة لطيفة مرت لتخصيص الختم بما عدا الابصار ويحتمل ان يكون غشاوة مفعول ختم والظرف حالا اي
ختم الله غشاوة كائنة على هذه الامور لئلا يتصرف فيها بالرفع والازالة في القاموس ختم طبعه وعلى طبعه قوله
عشاوة بالعين الغير المعجمة في القاموس العشا مقصورة سوء البصر بالليل كالعشاوة وفي الكشاف فهو
وكانه لم يثبت عنده فقيد هذه القراءة بالرفع فلذا تركه قال السيد من العشا مصدر اعشى وهو من لا يبصر بالليل
ويبصر بالنهار ولعل المعنى حينئذ انهم يبصرون الاشياء ابصار غفلة لا ابصار عبرة واقول المعنى انهم لا يرون ايات الله
في ظلمات كفرهم لما ان في اعينهم عشاوة ولولا العشاوة لابصروها لانها الظهور تام لا يمنع الظلمة عن رؤيتها
الا الاعشى قوله ولهم عذاب عظيم وعيد وبيان لما يستحقونه اقول دفع لما يتوهم من سابقه من انه لا عذاب لهم
في كفرهم وتوابعه اذ ذلك بختم الله تعالى وغشاوة من عنده وفي استعمال اللام المفيد للنفع تهكم بهم في جعل
وفايدتهم العذاب العظيم قوله يقول اعذب عن الشيء ونكل عنه اذا امسك الخ سمي العذاب عذابا لانه يمسك
الرجل عن العصيان ويردع العصاة عنه قوله ولذلك سمي نقاخا اي سمي العذب من المياه نقاخا بالضم لانه
ينقخ العطش اي يكسره في القاموس نقخ دماغه كسره قوله وفراتا لانه يرفت العطش اي يكسره فالفرات
على وزن العفال وفيه تقديم العين على الفاء وقد صرح به الكشاف والفادح الكاسر او التنكيل قوله
فهو اعم منهما اي من النكال والعقاب فان العقاب جزاء العمل والنكال اخص منه والعذاب الالم الثقيل
جزاء كان او لا او دعا كان او لا قوله كالتقذية والتمريض في القاموس قذي عينه تقذية واقذاها
الغى فيها القذى او اخرجه منها ضد والتمريض التوهين وحسن القيام على المريض وكانه جعل حسن القيام على
المريض ازالة المرض عنه قوله والعظيم نقيض الحقير الخ لم تفرق القاموس بين الحقير والصغير والكبير والعظيم

قال السيد

قال السيد المراد بالنقيض ههنا ما يدفع به الشيء عرفا فاذا قيل هذا كبير وعظيم دفع الاول بانه صغير والثاني
بانه حقير ولما كان الحقير دون الصغير كان العظيم فوق الكبير الا ترى جريان العادة بان الخسيس يقابل بالاشرف
والخسيس بالشريف فما يتوهم ان نقيض الاخص اعم مما لا يلتفت اليه في امثال هذه المباحث قوله ومعنى التوصيف
انه اذا قيس بسائر ما يجانسه الخ يعني ليس عظم العذاب بالقياس الى طاقة المعذب كما هو المتعارف قوله
وهو التعامي يقال اختاره على العمى تنبيها على ان ذلك من سوء اختيارهم وشآمة اصرارهم على انكارهم
قوله وثنى باضدادهم الذين محضوا الكفر ظاهرا وباطنا ولم يلتفتوا التفت نظر لفته الى الكفر ظاهرا وباطنا
ظاهرا اي لم ينظروا الى الكفر حتى يظهر قبحه عليهم وكذلك لم يجعلوا الى دينهم اي لم ينظروا الى دينهم لكمال اعراضهم عنه
يقال لم يلتفت لفت فلان اي لم ينظر اليه واللفت على وزن علم اورد ان قوله الذين كفروا لا يختص
بالماحضين بل يتناول المنافقين واجيب بانه على تقدير ارادة العهد تختص بهم بلا خفاء وعلى تقدير
ارادة الجنس تخصيص المنافقين بالذكر يفيد ان الكلام كان فيهم وفيه ضعف لاحتمال ان يكون الكلام في مطلق
الكفرة المصرين ثم ينتقل منه الى بعض منهم ببيان احكام مخصوصة به فالوجه ان يقال التبادر من الانذار
المواجهة به والقاء الانذار الى المنذر والمنافقون لا يواجهون بالانذار لانهم تواروا بابطان الايمان
والمراد بالتثنية تثنية القسم اي ثنى القسم الاول من الامة بالثانية قوله ثلث بالقسم الثالث المذبذب بين القسمين
الذي في شانه قوله مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء قوله تكميلا للتقسيم اي تقسيم امة الدعوة فيه بحث لانه
بقي قسم وهو مظهر الكفر ومبطن الايمان كعمار ولا يناسب جعله من المتقين لان تمييز الماحضين في الكفر عن المنافقين
يستدعي حمل المتقين على الذين واطات قلوبهم السنتهم كما صرح به في قوله المؤمنين الذين اخلصوا دينهم لله
وواطات فيه قلوبهم السنتهم ولو سلم دخوله تحت المتقين فلا تكميل بعد لبقاء الكفرة الغير المصرين سيما اذا
اريد بقوله الذين كفروا المعهودون وجعل التقسيم مستوفى باعتبار ذكر الاجناس التي تحصر الناس فيها بعيد ونقول
والله تعالى اعلم تقديم من الناس للحصر اي النفاق لا يوجد فيما بين الجن وهو مخصوص بالناس فالايد لبيان اختصاص صنفهم
بالناس مع بيان خبثهم ثم نقول الاحسن ان يقال لما ساق الكلام في المؤمنين ووصفهم بالايمان الكامل
ونتايجه العظيمة من الاعمال الحسنة وعقبه بالجزاء الجليل من الهدى عاجلا والفلاح اجلا انتقل الى اضدادهم ووصفهم
بالكفر وذكر من نتايج الكفر ما هو اقبح من الكذب والخداع مع الله ورسوله واضرار المؤمنين على خلاف
معاملة المؤمنين من الانفاق على الفقراء وعقبه بان لهم كمال الخيبة المقابل للفلاح حيث يخادعون انفسهم
ولا يخفى لطايف تناسب النظم على هذا البيان قوله ولذلك طول في بيان خبثهم حيث بين حالهم في ثلث عشرة آية
وحال غيرهم في آيتين قوله وسجل على عمههم وطغيانهم في الكشاف وسجل بعمههم وطغيانهم قوله وقصتهم آخرها
معطوفة على قصة المصرين ليس هذا من عطف جملة على جملة ليطلب بينهما المناسبة المصححة لعطف الثانية
على الاولى بل من عطف مجموع جمل متعددة مسوقة لغرض على مجموع جمل اخرى مسوقة لغرض آخر فيشترط فيه

التناسب بين الغرضين دون اتحاد الجمل الواقعة في المجموعتين وهذا اصل عظيم في باب العطف لم يتنبه له
كثيرون فاشكل عليهم الامر في مواضع شتى كذا ذكره السيد في حواشي الكشاف قوله وانا سي جمع انسي اصله اناسي
والاناسي كالتمر والتمرة والمرأة انثى الانسان ولا يقال انسانة الا في اللغة العامية وقد سمع في
شعر قال صاحب القاموس كانه مولد لقد كستني في الهوى ملابس الصب الغزل انسانة فتانة بدر الدجى منها خجل
اذا زنت عيني بها فبالدموع تغتسل قوله حذفها في لوقة اصلها الوقة وهو الطعام الطيب و زبد برطب
وقيل الزبد وحده و قد يقال اللوقة لغة في الوقة لانه جاء لوق الطعام اذا اصلحه بالزبدة والكشاف
جعل لوق الطعام من فروع لوقة قوله ان المنايا يطلعن على الاناس الآمنينا اشارة الى ان الموت لا يجوز
الاناسي ويحتمل ان يراد بالاناسي الآمن من الخوف والحزن المشار اليه بقوله تعالى الا ان اولياء الله لا خوف
عليهم ولا هم يحزنون ويراد بالموت ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم موتوا قبل ان تموتوا قوله وهو اسم جمع
كرخال الجماعة الرخل كلتف اي الانثى من ولد الضان وقيل الضم بدل الكسر كالضم في سكارى بدل الفتح للدلالة
على القوة فهو جمع قوله لانهم يستانسون بامثالهم ولهذا قيل الانسان مدني بالطبع قوله او آنس
بمعنى ابصر كما في قوله تعالى آنست نارا وجاء انس بمعنى علم سموا انسانا لانه يعلمهم الله كما علم آدم الاسماء
كلها وكما علم الانبياء وقوله كما سمي الجن جنا لاجتنانهم وهذا يرجح هذا الوجه على ان تسميتهم بشر لظهور بشرتهم
وعدم توارها تحت الشعر كسائر الحيوانات ويوس في تصغيره شاذ على خلاف القياس فلا يصير دليلا
على كونه نوس بمعنى الحركة كما ظن على انه معارض بانسيان ويمكن يدفع ايضا بان الياء من الكلمة اذا كان
مما يتاتى منه بناء المصغر لا يرد الى الاصل صرح به الزمخشري في المفصل ومثله بميس تارة قوله واللام فيه للجنس
ومن موصوفة اذ لا عهد او رد عليه انه لا فايدة في هذا الخبر واجيب بان مناط الفايدة البعضية وباللقيمو
التعجب وانه كيف يكون مثل هؤلاء من الناس وصفاتهم منافي الانسانية ويرد الاول ان البعضية ايضا وضح
من ان تفيد الاخبار به ورد الثاني بانه لا يفي امثال هذا الاعتبار بجميع موارد مثل هذا التركيب فانه يرد
في ما يخلو عن الاعتبار المذكور وامثاله فالوجه ان يجعل من الناس مبتدأ و يكون مناط الفايدة وصف الخبر
ولا بعد في جعل الظرف مما ولا بما يصح جعله مبتدا وجعله مبتدا ونحن نقول مناط الفايدة الوجود ويصح هذه الجملة
موجودة من الناس فيما بينهم وقد عرفت آخر بجعل الحكم بكونهم من الناس مفيدا فتذكر وما يجمع مع هذه الاجوبة
وثلثهما بان من الناس قد تستعمل لتحقير الشخص وانه لا وصف له الا مفهوم الانسان حتى لو كان له ما يتميز عن ابنا
نوعه لوصف به وتحقر والله تعالى اعلم ان يراد بالناس المسلمون على طبق واذا قيل لهم امنوا كما امن الناس عبر
المسلمين بالناس لانهم كانهم الناس وما سواهم ليسوا من الناس ومعنى كونهم منهم انهم في الشرع يعاملون بهم معاملة الناس
في حفظ دمايهم واموالهم ويتركون ان يدخلوا المساجد وان يدخلوا صف الجماعة ويكلفون بالفرايض ويزجرون
على تركها فيكون هذه الاية مدرك ان المنافقين لا يتعرض لهم لكفرهم المبطن وان ظهر عليهم مخايله واماراته

وفايدة

وفايدة تصدير ما نزل في حقهم بها ان يكف المسلمون عنهم مع ورود الآيات الكريمة في شانهم الشاهدة
عليهم بانهم اخبث الكفرة فيكون الناس التي تكرر في شانهم في هذه الآيات على نحو واحد ولا يتفاوت استعماله
بان يكون تارة عبارة عن المؤمنين تارة عبارة عن الكفرة المتمردين فقد حفظت من ههنا وجوها اربعة احسنها
الرابع فليكن عندك نصب العين فيما بين الوجوه الاربع قوله وقيل للعهد والمعهود هم الذين كفروا والعهد كما يكون بلفظ يكون
بلفظ مخالف له ومثل له الكشاف بقولك مررت ببني فلان فلم يعرفوني والقوم لئام ولاشتهار امره جعله القاضي حقيقا
عن التمثيل فترك توضيحه قوله او موصولة و وجه جعل من موصوفة عند ارادة الجنس وموصولة عند ارادة العهد ما نبه
عليه الكشاف من استعمال القرآن ورد كذا والقرآن يفسر بعضه بعضا والوارد المنكر بعد ارادة الجنس قوله تعالى
ومن المؤمنين رجال والوارد المعرف بعد ارادة العهد قوله تعالى ومنهم الذين يؤذون النبي ووجه البلاغة فيه قيل هو رعاية التناسب
لان التنكير يناسب الجنس المبهم والتعريف العهد المعين وقيل هو ان التعبير عن الكل بالجنس يفيد انه لا معرفة للمتكلم بالكل الا بوصف
الجنس والمعرفة بوصف الجنس لا يستلزم معرفة البعض بعينه فايراد المعين بعد التعبير بالجنس كالمنافي الذكر
السابق والرادع عليه والتعبير بالعهد يفيد عهدية كل بعض فايراده مبهما كالرد عليه وبعد تحقيق هذا
القول وتنقيحه لا يتجه ما ذكره العلامة التفتازاني من ان هذا الوجه بعد تسليمه انما يتم بما ذكرنا من المناسبة
والا فلا امتناع في ان يعبر من المعين بلفظ النكرة لعدم القصد الى تعينه وان تعين بعض الجنس السابع فيعبر عنه
بالمعرفة وقيل الاخبار عن المبهم بكونه من الجنس مفيد بخلاف الاخبار عن المعين فان معرفة المعين قلما ينفك عن معرفة انه
من الجنس وذكر البعض من المعهود معينا حسن لانه زيادة تعريف له بخلاف ذكره نكرة لانه تنكير لما يعرفه كل المعرفة
ولا تخفى ذلك من هذا العارض الا اذا كان في تنكيره داع كستر عليه ويمكن ان يقال المقصود بجعل البعض من الجنس
جعله مبهما وتنزيله منزلة ما لا تعين له عن درجة التعيين وسقوطه عنها فلا يناسب تعيينه وجعله من المعين المعهود يناسب
لا تقتضيه المقام تعيينه فلا يناسب المقام ذكره مبهما قوله فعلى هذا يكون الآية تقسيما للقسم الثاني بدلما يفهم
من ظاهر الكشاف ان هذا التوجيه ايضا تحت تثليث القسمة لان تثليث القسمة بجعل الذين كفروا الماحضين للكفر فلا يصح
جعل المنافقين منهم او توجيه بان قوله ويجوز ان يكون للعهد بعد قوله ولام التعريف للجنس ليس عديلا لقوله ولام التعريف
فيه للجنس وليس ما هو من تتمة تثليث القسمة بل قوله ويجوز ان يكون للعهد عديل لتثليث القسمة وقوله
ولام التعريف للجنس من تتمة تثليث القسمة والحق معه وان لم ينفعه لشارحوا الكشاف بعده وتكلفوا التصحيح
كلام الكشاف بما لم يرض ان يلقى عليك شيا منه فان كنت حريصا فطالع ما ذكروا فيما سطروا قوله
واختصاص الايمان بالله واليوم الآخر اي فايدة اختصاص الايمان بالله واليوم الآخر بالذكر او فوايد
تخصيص الذكر اربعة اوجه الاخيران مبنيان على كون مقولهم منقولا بالمعنى ويكون العبارة غير محكية
والاول يحتمل التقديرين لانه يتم على تقدير كون العبارة منقولة محكية وعلى تقدير كونها غير محكية عنهم ولكن
قيل هو على تقدير كونها محكية لان الادعا منهم ولا يخفى انه حينئذ ينبغي ان يقال او ايذان لان الوجهين

الاخيرين لا يجامعانه بوجه وجعل الايمان بالله وباليوم الاخر جانبي الايمان انما يصح لو كان اليوم الآخر
آخر اركان الايمان وليس كذلك لان آخر اركانه البعث بعد الموت كما ذكر في الحديث واشتهر في
تفصيل الايمان ووجه كونهم منافقين فيما يظنون انهم مخلصون فيه ان النفاق هو اظهار الايمان
وابطان الكفر وهم يظنون انهم في دعوى الايمان بالله وباليوم الآخر ليسوا منافقين لانه
على وفق اعتقاد المومنين لانهم ايضا مومنون بهما فهم في هذا ايضا منافقون لانما يظهر منهم الموافقة
مع المومنين في الاعتقاد وهم مخالفون لكن هذا انما يتم لو لم يعلموا اعتقادهم بالله واليوم الآخر
مخالف اعتقاد المومنين والا فلا مجال لظنهم انهم مخلصون فيه غير قاصدين النفاق ولنا وجه خامس
للتخصيص وهو انهم ادعوا من دينهم امورا في الايمان بالله وفي الايمان باليوم الآخر ففي دعوى انهم
امنوا بالله وباليوم الآخر وبيان انه حدث ايمانهم بهما اعتراف بانهم على ما اعتقدوه بهما سابقا
لم يكونوا مومنين بهما وفيه كمال المبالغة في انهم تركوا دينهم واعترفوا بانهم كانوا على الباطل ولا يصح
منهم دعوى حدوث الايمان بساير الكتب والملئكة والقدر والبعث بعد الموت لانهم كانوا مومنين بها سابقا
وليس في دعوى حدوث الايمان بالقران ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم انهم كانوا على الباطل في دينهم ولنا ان
نقول لا تخصيص في الاية لانه قوله بالله وباليوم الآخر قسم منهم وفيه مزيد بيان خبثهم فانه يدل على انهم
يكذبون ويحلفون بالله وباليوم الآخر كاذبين لا نقول الباء ظاهر في كونه صلة الايمان وجعلها للقسم
بعده لا يرتضي به المتباعد عن العدول عن الجادة بلا داع لانا نقول الايمان لا يتعدى بالباء ولا بد من
تضمين الاعتراف كما سبق على انه قدم تجويز كون الباء للسببية والمصاحبة وصرفه عن كونه صلة الايمان ولو جعل
قوله وما هم بمومنين معطوفا على محذوف اي امنوا وما هم بمومنين يصح ان يكون بالله وباليوم الآخر قسما
من الله تعالى ويكون جوابه ما امنوا وما هم بمومنين قوله من وقت الحشر الى ما لا يتناهى ليس نهاية اليوم الآخر
الى ما لا يتناهى فالاوضح ان يقول ما لا يتناهى من وقت الحشر لانه آخر الايام المحدودة يتعلق بالتوجيه الثاني
لان وجه وصفه بالآخر عليه خفي دون وجهه على التوجيه الاول فانه على الاول ليس بعده زمان بخلافه
على الثاني ومعنى كونه آخر الايام المحدودة انه لا يحد الوقت بعده ولا يخفى ان الثاني انسب باطلاق اليوم
عليه لان اليوم اسم لمحدود قوله ما انتحلوا اثباته انتحال الشخص ادعاء ما للغير لنفسه والمراد ادعاؤهم
ما ليس لهم قوله وكان اصله وما امنوا هذا اذا كان للنفي بافادة قولهم امنا والظاهر انه للنفي بافادة
تكرار قولهم امنا واستمراره المستفاد من قوله بقوله امنا يعني حالهم دائما الاقدام به فالمعنى ما يفيد نفي جميع
دعاويهم وهو استمرار عدم ايمانهم المستفاد من قوله وما هم بمومنين قوله لتطابق قولهم في التصريح بشان الفعل دون
الفاعل يعني قوله امنا يفيد الاهتمام بشان الفعل والنظر الى تحقيقه وكشف حاله وكون النظر على الفاعل لاجله
وقوله وما هم بمومنين يفيد الاهتمام بشان الفاعل وكون النظر الى الفعل متطفلا وهذا هو الذي

وهذا هو الذي ذكره الكشاف والجواب عنه ان الظاهر من تقديم الفاعل وايلائه حرف النفي ما ذكرت لكنه قد
يستعمل للكناية عن نفي الفعل مبالغة في نفيه والمقصود هنا ذلك وهو الذي ذكره الكشاف حيث قال القصد الى
انكار ما ادعوه ونفيه فسلك في ذلك طريقا ادى الى الغرض المطلوب وفيه من التاكيد والمبالغة ما ليس في غيره
فما افادة قوله لكنه عكس اي صرح بشان الفاعل ليس كما ينبغي بل ينبغي ان يقال هذا ايضا لشان الفعل فتامل و
انه عكس بحسب الظاهر تاكيدا او مبالغة في نفي ما ادعوه ووجه المبالغة على ما ذكره السيد في حواشي الكشاف ان فيه
طريقا بالكناية والكناية ابلغ من الصريح كما تقرر والا وجه ان كونهم خارجين عن عداد المومنين يجعل دعواهم بعيدة عن
ساحة الصدق بمراحل لا يمكن قطعها ويجعل كذبها معاينا مشاهدا ومن نكات العدول عن قوله وما امنوا
الى قوله وما هم بمومنين كمال تمييزهم عن المومنين عن الشرك فانهم ايضا يقولون امنا وما امنوا
وما امنوا قبل هذا القول فتامل قوله ولذلك اكد النفي بالباء اي لان القصد الى المبالغة في نفي الايمان عنهم
اكد النفي بالباء قوله واطلق الايمان اه اي انه استيناف كلام كما يدل عليه بيان الكشاف ويحتمل جعله من متعلقات
قوله ولذلك قوله ويحتمل ان يقيد بما قيدوا به لانه جواب بنكتة للتقييد ويرد عليه انه لا اختصاص له بالتقييد
بل الاطلاق ايضا جوابه وذلك لان التقييد في قوله امنا بالله وباليوم الآخر ان لم يكن على سبيل الحكاية كان
للمبالغة في نفاقهم وبيان انهم منافقون فيما يظن بهم الصدق فكيف في غيره فمقتضى الظاهر حينئذ الا
على نفيه وكذا ان كان على سبيل الحكاية وكان تقييدهم الايمان بالله وباليوم الآخر للتخصيص بما هو المقصود او
اذ كان ادعاؤهم بانهم اختاروا الايمان من جانبيه وحصل لهم جميع اجزاء الايمان فالتقييد ليس تقييدا
بل مبالغة في العموم والاطلاق فالاطلاق لانه جواب الاطلاق والتقييد لانه جواب التقييد ولكن الاحتمال
وجها لاعتبار التقييد وقرينة عليه واما اعتبار الاطلاق فلا يحتاج الى شاهد لانه ظاهر النظم ولا يبعد
ان تايد بانه لم يذكر نكتة للاطلاق فالظاهر انه ليس بصدد بيان النكتة بل بصدد بيان نصب القرينة
بقي ان قوله بما قيدوا به يدل على ان التقييد بناء على انه جواب لما حكي عنهم مقيدا مع انه لا يخص هذا الاحتمال
بل التقييد محتمل لانه جواب المقيد سواء كان التقييد داخلا في المحكي او من الحاكي فالاولى بما قيد به على
صيغة المجهول قوله فلا ينتهض حجة لو كان الاستدلال بان صريح الآية نفي ايمان فارغ القلب لم يتم
ولو كان بان تكفير المنافقين لخلو قلبهم عن التصديق اذ ليس اعتقاد النقيض كفرا لكونه كذبا اذ الكذب
لا يوجب الكفر بل لانه يوجب انتفاء التصديق بما يجب التصديق به اتم فتامل قوله اذ اوهم الحارش
حرش الضب صاده كاحترشه كذا في القاموس قوله والاخدعان لعرقين خفيين في القاموس عرق في موضع المحجمة
من الوريد قوله وخداعهم مع الله ليس على ظاهره الظاهر فخداعه لتفرعه عما تقدم ولم يلتفت
الى ما في الكشاف ان خداع الله معهم وخداع المومنين معهم ايضا لا يصح لانه قبيح لا يجوز عليه تعالى
ولا يليق بالمومنين وقد جاء في الاثر من ان المومن مخدوع غير خادع لان مذهبنا انه لا قبيح من الله تعالى

شئ على خلاف مذهبه فلا يصح تاويل النظم لدفع القبيح عن فعله والمؤمن لا يخدع لاجل نفسه واما لمصلحة
الدين فلا يفوت عنه خداع وكيف لا وانخداعه عين الخداع لمصلحة الدين لانه اراءة واخفاء لما على قوله
ولانهم لم يقصد واخديعته ولذا لا يصح ان يقال المراد الخداع بزعمهم فلذا لم يلتفت الى ما اجاب به الكشاف ثانيا
من ان المراد الخداع بزعمهم لانهم لجهلهم باحاطة علمه تعالى وصلاح المؤمنين يزعمون انهم يخدعون الله ويخدعون المؤمنين
اذ لا ينكر جاهل علم الله تعالى بجميع الاشياء حتى المشركين الجاهلين فكيف يخفى على المنافقين الذين هم من
اهل الكتاب قوله بل المراد به اما مخادعة رسوله على حذف المضاف نبه بقوله على حذف المضاف على انه لا يصح ان
يراد بلفظ الله رسوله مجازا كما هو ظاهر عبارة الكشاف لانه لا يصح اطلاق لفظ الله على غيره ولو مجازا
صرح به المحققان في شرحي الكشاف قوله او على ان معاملة الرسول معاملة الله يريد المجاز في التعلق وتنزيل
خداع الرسول منزلة خداع الله قوله كما قال من يطع الرسول فقد اطاع الله الايتان ذكرهما الكشاف
لتاييد التوجيه وليس التاييد بهما سديدا لان اطاعة الرسول يستلزم اطاعة الله لانه حكم باطاعة الرسول
ومبايعة الرسول يستلزم مبايعة الله لانهم اذا عاهدوا مع الرسول ان تعالى وثوه فقد عاهدوا مع الله
ان تعاونوا دينه قوله واما ان صورة صنعهم مع الله من اظهار ظاهر كلامه انه جعل الكلام تمثيلا ويحتمل البناء
على الاستعارة التبعية ومنع الشريف عن الحمل على التمثيل وجهه خفي قوله ويحتمل ان يراد بيخادعون يخدعون فانه كذا
فيما سبق ايضا لابد من حمل يخادعون على معنى يخدعون على توجيه حذف المضاف والمجاز العقلي في الايقاع اذ لا مجال
لخداع الرسول والمؤمنين معهم ولا يصح حمل لفظ واحد على الحقيقة من جانبهم والمجاز من جانب الرسول والمؤمنين
وقد صرح به المحققان في شرحي الكشاف فكيف قال قوله ويحتمل ما سبق قلت قد حققنا لك انه لا باس بخداع الرسول
والمؤمنين اياهم لاعلاء الدين ومصالحه على انه يحتمل ان يكون قوله ويحتمل تتميما للكلام السابق لبيان بعض ما يحتمل
عليه لا مقابلا له فتامل قوله لانه بيان ليقول او استيناف ويخدعون في بيان يقول اقعد من يخادعون
وان كان لوقوع يخادعون ايضا وجه لان ابتداء الفعل في باب المفاعلة من جانب الفاعل الا ان المفعول ياتي
بمثل فعله فالمذكور صريحا فعله فقط وفعل المفعول مدلول الكلام والمعرض له قال السيد جعله بيانا اولى من
جعله مستانفا لانه ايضاح لما سبق وتصريح بان قولهم كان مجرد خداع وايضا ليست المخادعة امرا مطلوبا
لذاته فلا يكون الجواب به شافيا بل يحتاج الى سؤال آخر هذا كلامه ولا يخفى انه لو جعل يخادعون الله في جواب
بمنزلة انهم يقولون لغرض ظاهر البطلان تاييدا للتعجب من كونهم من الناس كما سبق لا يقطع السؤال ولكن
تجعل قوله يخادعون الله بيان سبب قصد من قوله ومن الناس من يقول من التعجب عن كونهم من الناس كانه قيل
لم تعجب عن كونهم من الناس فاجيب بانهم يخادعون الله الاية قوله ما يطرق به من سواهم طرقه اتاه ليلا والباء للتعدية
اي يعطونه من سواهم من الغارة والقتل الى غير ذلك والمنابذة المجاهرة بالعداوة وضمير منابذتهم للمؤمنين
قوله والمعنى ان دائرة الخداع راجعة اليهم في القاموس الدائرة ما يحيط بالشيء ويحيق بمعنى يحيط ثم الوقوع

بين المعنى الاول والثاني ان الخداع في المعنى الاول خداع سبق اي مخادعتهم الله ورسوله والمؤمنين ليس الا مع انفسهم
لان ضرره يحيق بهم والخداع في المعنى الثاني خداع آخر يعني في هذه المخادعة لا يخادعون الا انفسهم لانهم يجعلون انفسهم
مغرورين بذلك الخداع ويخدعهم انفسهم بالاماني الفارغة اي الخالية عن الحصول من فرغ بمعنى خلا فيخدعهم ويكلمهم على
مخادعة من لا يخفى عليه ويحتمل النظم الكريم والله اعلم ان يكون مبالغة في امتناع خداعهم الله ورسوله والمؤمنين
في انه كما لا يخفى خداع المخادع على نفسه فيمتنع خداعه نفسه يمتنع خداع الله لانه لا يخفى عليه خافية ويمتنع خداع رسوله
والمؤمنين لا يخبرهم الله به لا محالة وان يكون كناية عن ان مخالفتهم ومعاداتهم مع الله ورسوله والمؤمنين معاملة
مع انفسهم لان الله ورسوله والمؤمنين ينفعونهم كانفسهم قوله وقرا الباقون وما يخدعون لان المخادعة لا يتصور
الا بين اثنين فيه بحث من وجهين الاول ان القراءة انما هو بالسماع من رسول الله لا بمقتضى العقل حتى يصح تعليله بشيء
ويمكن دفعه بانه توجيه لاختيارهم هذه القراءة وترجيحهم لها على القراءة الاخرى مع ان كلتيهما مسموعتان من النبي صلى الله عليه وسلم
والثاني ان الخدع كالمخادعة في انه لا يمكن الا بين اثنين ودفعه بانه لا بد للشركة في الخداع من اثنين متغايرين بالذات
بخلاف الخدع فانه يكفي فيه المغايرة بين الفاعل والمفعول بالاعتبار كما في معالجة الطبيب نفسه وعلم الشيء نفسه
فتامل على ان ترجيح يخدعون على يخادعون يكفيه ان الحاجة الى تكلف الاحتياج في الثاني اشد قوله ويخدعون ويخادعون
على البناء للمفعول ونصب انفسهم بنزع الخافض قال السيد في حواشي الكشاف يقال خدعت زيدا نفسه اي عن نفسه على
طريقة واختار موسى قومه ولا يحتمل النظم ان يجعل ضمير يخادعون لله ورسوله والمؤمنين والمنافقين ويستثنى منه
انفس المنافقين فيكون المعنى انه ليس المخدوع بالخداع الواقع بينهم الا انفس المنافقين لانه يلزم اختيار المرجوح في
هذه القراءة وهو النصب مع ان المختار البدل ولانه يلزم الاغلاق بجعل ضمير يخادعون على خلاف ضمير انفسهم مع ان
المتبادر اتحادهما قوله لان نفس الحي به اي به يكون قوله في قولهم فلان يوامر نفسه كناية عن التردد في الامر قوله لانه
ينبعث عنها او لان قوامها بالراي او لفرط حاجتها اليه قوله لا يخفى الا على موف الحواس الاحسن لا يخفى الا على
من على حواسهم غشاوة موافقا لقوله تعالى ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة وقوله واصل
الشعور يريد به الشعور بمعنى العلم وقوله ومنه الشعار يعني الشعار بمعنى العلامات يقال شعار الحج لعلاماته لانه يعلم به الحج
قوله في قلوبهم مرض استيناف كانه قيل ما سبب عدم شعورهم وقوله فزادهم الله مرضا اعتراض بالفاء الدعا وهذا
اقرب من جعله اخبارا معطوفا على سابقه كما ذكروه قوله والاية تحتملهما رد على الكشاف حيث خص المراد بما هو مجازي
لكن شارحوه ايضا بالغوا في ان المراد المعنى المجازي كما قال قوله فان قلوبهم كانت متالمة استعمال المرض في الالم
حقيقة لغوية وان لا يوافق راي الاطباء حيث جعلوا الالم من الاعراض دون الامراض قوله تحرقا على ما فات عنهم
اي يحكون بعض اضراسهم ببعض حتى يسمع منه صوت وهذا كناية عن شدة الغيظ وليس من التحرق بمعنى الاحتراق
وان اشتهر ان الحسد كالنار في الحاسد في الاحتراق لان وصله بعلى يمتنع عنه كذا في حواشي الكشاف والاولى ان تحمل
على ساله لا صله فان الحمل على الاحتراق مناسب جدا قوله اي مولم على صيغة اسم المفعول وصف به العذاب

للمبالغة وليس الاليم بمعنى المولم اسم فاعل حتى يكون حقيقة لانه ليس بثبت كما قال الزمخشري في تفسير قوله تعالى
بديع السموات قوله كقوله تحية بينهم ضرب وجيع اوله وخيل قد دلفت لهم بخيل اي فرسان قد تقدمت لهم
بفرسان موصوفة بان تحية بينهم ضرب وجيع والمروي في بيتهم الكسر والقياس الفتح لانه من الظروف الا ان البعض
ولذا لم يرفع في قولهم لقد حيل بين العير والنزوان الا ان يجعل بينهم بمعنى وصلهم او مقارنتهم قوله على طريقة قولهم
جد جده في كون الاسناد مجازيا لا في كون الشي مسند الى مصدره كما هو المتبادر حتى يتكلف بان حقيقة العذاب
الاليم فالعذاب الاليم بمنزلة الالم الاليم كما في بعض شروح الكشاف قوله لانهم كانوا يكذبون الرسول بقلوبهم و
اذا خلوا الى شطار دينهم فيه مسامحة والمراد يكذبون النبي مطلقا بقلوبهم واذا خلوا الى شطار دينهم
بلسانهم ايضا قوله هو الخبر عن الشي على خلاف ما هو به الشي عبارة عن الواقع او الموضوع قوله لانه علل به استحقاق
العذاب اي على قراءة حمزة والكسائي وعاصم واما على قراءة الباقين فعلل الاستحقاق بنسبة الكذب الى النبي
صلى الله عليه وسلم او بكثرة الكذب في تحيرهم وترددهم في الدين والمحتمل لا يصلح دليلا على حرمة شي من محتملاته قوله
وما روي ان ابراهيم عليه السلام كذب ثلث كذبات فالمراد التعريض اي المراد به المعنى التعريضي فان ابراهيم عليه السلام
لم يقصد ظاهر معنى اللفظ حتى يكون كاذبا بل المعنى الغير الظاهر وهو صادق فتسميتها كذبات لانها شبيهة
بالكذب في افادة ما ليس بمطابق وتلك الثلثة قيل هذا ربي ثلث مرات وقيل الاول اني سقيم والثاني بل فعله كبيرهم
والثالث هذه اختي لزوجته حين قصد ملك يقصد زوجات الرجال الاخيار سارة زوجته عليه السلام والمعنى التعريضي
في هذا ربي في زعمكم الربوبية ليستدل على بطلانه وفي اني سقيم ساسقم وفي فعله كبيرهم ان من لا يقدر على دفع
المضرة عن نفسه كيف يكون الها ومضرته انه كسر خيله وتوابعه وفي هذه اختي انها اختي في الدين ولك ان تقول
اراد بهذا ربي هذا مربي لاني استدل به على وجود الرب وانه مع تغيره اذا لم يصلح للربوبية فغيره اولى
بعدم الصلاحية وفيه ان التعريض الاشارة الى المعنى من عرض الكلام وجانبه من غير استعمال اللفظ فيه فالتعريض
لا يكون مجازا ولا كناية فقوله فالمراد التعريض لا بد ان يحمل على التجوز اي المعنى الغير الظاهر ولا يبعد ان يقال
اراد انه صلى الله عليه وسلم قصد بقوله ثلث كذبات التعريض والاشارة الى فساد الكذب جدا بانه لما تضرر ابراهيم
عليه السلام بما هو شبيه بالكذب فكيف صاحب الكذب فتامل قوله عطف على يكذبون او يقول يريد عطف مجموع الشرط
والجزاء وعطف الجزاء على اختلاف في ان الكلام هو الجزاء والشرط قيد او هو المجموع وبالجملة كان الانسب بيان العطف
بعد قوله قالوا انما نحن مصلحون الا انه لم يستحسن بيان العطف بعد بعده عن حرف العطف ورجح الكشاف
الوجه الاول وبين الشارحان الترجيح بقرب المعطوف عليه وافادته تسبب الفساد للعذاب قيدا على قبحه ووجوب
الاحتراز عنه كالكذب لخلوه عن تخلل البيان او الاستيناف بين اجزاء الصلة او الصفة وفي الوجه الثاني
نظر لانه لا دلالة على تسبب الفساد عليه تسبب كذبهم وهو قولهم انما نحن مصلحون الا ان يقال انه كناية عن
اصرارهم على الفساد وعدم الانتهاء بالنهي عنه وكذا في الوجه الاخير نظر لتخلل قوله الا انهم هم المفسدون

ولكن لا يشعرون وبين قوله واذا قيل وقوله واذا قيل وهما من اجزاء صلة ما المصدرية الا ان يقال انه في
التوجيه الاخير اكثر وذكر في معارضة وجوه الترجيح ان التوجيه الثاني يتضمن كون الايات على نمط تعديد قبائحهم واحكي
اتصافهم بكل من تلك الاوصاف استقلالا وقصدا ودلالتها على ان لحوق العذاب الاليم بسبب كذبهم الذي
هو ادنى احوالهم في كفرهم ونفاقهم فما ظنك بسايرها وفي الوجه الاخير ان قولهم انما نحن مصلحون ليس الا
كذبا خاصا فليس ترك بيان التسبب للعذاب لانه يعلم بالطريق الاولى بل لانه مندرج في السابق ومعلوم منه وقد
عرفت ما يمكن ان يدفع به وبالجملة يحتمل ان يكون تقديم العطف على يكذبون للاشارة الى ما صرح به الكشاف
من ترجيحه وان يكون قوله او يقول للتسوية بين التوجيهين واعلم ان قوله تعالى في الارض للاستغراق اي
لا تفسدوا في جميع الارض وفيه دلالة واضحة على ان الافساد فيما بين المؤمنين وفيما يعود الى النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه رضي الله عنهم فساد في جميع الارض لان صلاح الارض منوط بهم وهم خلفاء الله في ارضه ويحتمل ان يكون
مبنيا على جعل ما سوى ارض المدينة لتمحض الكفر فيها ملحقا بالعدم وجعل ارضها كانها الارض كلها قوله
فلعله اراد لا يخفى بعده والاوجه ان المراد اهل الاتعاظ بهذه الاية من مفسدي الارض من المسلمين لانه لم يكن
في زمنه صلى الله عليه وسلم من المؤمنين مفسدون قوله خروج الشي عن الاعتدال والانتفاع به قوله وكان من فسادهم
اشار بادراج لفظ من الى ان الفساد لا ينحصر في هذه الامور التي ذكرها الكشاف بل منه ما ذكره غيره من تغيير
الملة وتحريف الكتاب ودعوة الكفار في السر الى تكذيب المسلمين ومنه افشاء المعاصي والاهانة بالدين ورد بقوله
فان الاخلال بالشرايع الخ ما يقال ان الكشاف خص هذا الفساد لان فيه زيادة بيان لفايدة قوله في الارض وجه
الرد ان غير ما ذكره مما ذكر ايضا يعود الى فساد الارض والهرج بسكون الراء وقوع الناس في فتنة
واختلاط وقتل والمرج بفتح الراء الفساد والقلق والاختلاط والاضطراب وانما يسكن مع الهرج للازدواج
قوله انما يفيد حصر ما دخله على ما بعده اي على جزء اخير الجملة بعده وانما اطلق المحصور عليه لظهور ان انما قوله
وانما قالوا ذلك لانهم تصوروا الفساد بصورة الصلاح اولانهم قصدوا الخداع قوله ردا لما ادعوه ابلغ رد
لانهم ادعوا ابلغ دعوى كما بين ذلك قوله الا المنبهة بدل من حرفي التاكيد قوله وان المقررة عطف عليه وقوله
وتعريف الخبر عطف على قوله الاستيناف وقوله لرد ما في قولهم انما نحن مصلحون من التعريض للمؤمنين يعني به التعريض
بانهم المفسدون لانهم لما حصروا انفسهم على الاصلاح والمسلمون على خلاف منهم فهم المفسدون فرد بهذا الكلام عليهم انهم
المفسدون دون غيرهم من المؤمنين وهم المصلحون وقوله والاستدراك معطوف على تعريف الخبر يعني والاستدراك
ووجهه ان فيه الاشارة الى ان افسادهم واصلاح المؤمنين كالمحسوس لكن لا حس لهم فلذا لا يعلمونهما ولا خفاء
في ان تعريف الخبر والفصل لقصر المسند على المسند اليه بمعنى الا انهم هم المفسدون لا انهم المفسدون دون غيرهم من المؤمنين
فهو رد لما في قوله انما نحن مصلحون من التعريض للمؤمنين بالاشتباه لا لما يفيده بصريحه من انهم مقصورون على
الاصلاح من غير شايبة افساد وانما يفيده لو كان تعريف الخبر لقصر المسند اليه على المسند حتى احتاجوا الى توجيه

كلام الكشاف حيث جعله لرد ما يفيده انما نحن مصلحون بنفسه اي نحن مصلحون من غير شائبة الافساد الى جعل كون
الخبر لذلك احيانا متمسكين بما في القابق على خلاف ما هو المشهور فمعنى جعله لرد تعريض في قولهم انما نحن المصلحون لا
لرد نفسه تعريض بضعف ما في الكشاف والطلايع جمع طليعة وطليعة الجيش مقدمته يعني اما تعتاد به القسم كثيرا
واعلم انه يمكن ان يكون قوله تعالى ولكن لا يشعرون بمعنى انهم لا يشعرون انا نعلم انهم هم المفسدون ويكون قوله الا
انهم هم المفسدون لافادة لازم فايدة الخبر اي نحن نعلم انهم هم المفسدون ولكنهم لا يشعرون بذلك قوله من تمام النصح عين القائل
لقوله واذا قيل لهم لا تفسدوا ولا واشار ههنا الى انه القائل لقوله امنوا بقوله من تمام النصح ردا لما في بعض كتب التفسير ان
القائل له بعض المنافقين لبعض والا لصار المنافقون بقولهم انؤمن كما امن السفهاء والخطاب به للمؤمنين مجاهرين
بالكفر ودفع البعض لزعم كونهم مجاهرين بان تكلف بان قولهم انؤمن كما امن السفهاء كان فيما بينهم لا في وجوه المؤمنين
ولا يخفى بعده لانه كقولهم انما نحن مصلحون مع ناصحهم يمكن ان يقال قولهم في وجوه المؤمنين انؤمن كما امن السفهاء انما وقع على
سبيل التورية والنفاق حيث يرونهم بذلك انهم قصدوا وانا متباعدون عن استحقاق هذا النصح ولا ينبغي ان يظن بنا
انا لم نؤمن كما امن الناس فانا لسنا ان نؤمن كما امن غير الناس من السفهاء الذين التحقوا بالبهايم وخرجوا عما تحت الاسماع انهم
قصدوا بذلك تسفيه المؤمنين لايمانهم قوله فان كمال الايمان بمجموع امرين جعلوا امنوا كناية عن طلب الايمان بما ينبغي و
ويمكن ان يراد بالنهي عن الفساد والنهي عن الشرك فيكون الامر بالايمان بعد النهي عن الفساد على النهي عن النفاق والامر بالايمان
الامر بالايمان ظاهرا وباطنا قوله ولذلك يسلب عن غيره او لتنزيل الغير لنقصانه منزلة العدم فيسلب عنه مطلق الايمان
لان الكامل هو الذي جمع المعاني المخصوصة به والمقصودة منه قوله والمراد به الرسول ومن معه وهو المعهود بالنسبة الى الكل
للتبادر الى الاذهان ومن امن من اهل جلدتهم هو الحاضر في اذهانهم المتبادر الى افهامهم لكمال غيظهم منهم ولان ترغيبهم
بالايمان بالتمسك باهل جلدتهم انسب قوله واستدل به على قبول توبة الزنديق لا كلام في قبول توبة الزنديق بينه
وبين الله تعالى انما الكلام في قبول توبته قضاء ولا دلالة للاية عليه قوله والآية بعد التقييد يمكن ان يقال التنبيه
للترغيب لا للتقييد قوله وانما فصلت التفصيل من الفاصلة كالتقفية من القافية وقوله لانه اكثر طباقا قالوا يريد به
ان صنعة الطباق وهو جمع المتقابلين فيه اكثر لانه لا مقابلة بين لا يعلمون والسفاهة بل اراد ان التناسب بين عدم العلم
والسفاهة اكثر منها بين عدم الحس والسفاهة لجعل الآية من قبيل مراعاة النظير لا الطباق كما توهمه العبارة وعبارة
الكشاف ظاهرة فيه قوله بيان لمعاملتهم مع المؤمنين والكفار لما كان يتوهم من بيان انهم يقولون امنا انه تكرار
لما في صدر القصة من قوله ومن الناس من يقول امنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين دفعه بان صدر القصة لتمهيد
نفاقهم وبيان مذهبهم وهذا البيان معاملتهم مع المؤمنين والكفار وبيان معاملتهم مع الكفار ليس بيان النفاق
ولا يخفى انه ليس في صدر الآية ان قولهم امنا بالله كذبا انما هو مع المؤمنين لا في الخلاء ايضا وههنا بين ان قولهم هذا
مع المؤمنين فهذه الآية ايضا تخرج من التكرير على تقدير عطف واذا قيل على يقول حتى لو كان معطوفا على قوله
يكذبون كان قوله واذا لقوا الذين امنوا لبيان ان لهم عذابا اليما بهذا القول فلم يكن لتوهم التكرير مجال

فليكن

فليكن هذا ايضا من مرجحات عطف واذا قيل لهم على قوله يكذبون قوله ويروى ان ابن ابي الخ فان قلت لا يخفى ان
القصة لا تدل على انهم اذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا لانه لم يكن في هذه القصة ذلك بل فيه انهم اظهروا المحبة
مع المؤمنين وليس فيه الا دعوى الايمان ضمنا من غير دعوى الحدوث والثبات حتى تحرجهم من اللازم بانهم يقولون امنا تنزيلا
للازم منزلة المصرح به فكيف يكون تلك القصة سبب نزول الآية قلت صارت هذه القصة سبب بيان حالهم فيما يكثر
من قولهم امنا قوله يقال لقيته ولاقيته اذا صادفته واستقبلته هذه عبارة الكشاف بزيادة صادفته
والمصادفة الوجدان والاستقبال التوجه الى المرئي ووافق الشارح المحقق على ان حق العبارة يقول على
الخطاب وعبارة المحقق الشريف في بيان هذه فان الفعل المسند الى ضمير المتكلم اذا فسر ينبغي ان يطابق في الاسناد
الى المتكلم لان الشاني تفسير للاول وجاز ح في صدر الكلام يقول على لفظ الخطاب ويقال على البناء للمفعول واذا جيء بكلمة
اذا في مقام التفسير لذلك الفعل كان صدر الكلام في موضع الجزاء فالواجب ح ان يكون هو وما بعده اذا بصيغة الخطاب
اي اذا استقبلته تقول لقيته ولا يصح اذا استقبلته يقال لقيته الا بتعسف هو تقدير كون القائل نفس المخاطب
هذه عبارته موافقة في المعنى لما ذكره العلامة التفتازاني وهذا انما يتوجه لو كان لقيته بصيغة المتكلم اما لو
كان بصيغة الخطاب فلا اذ لا كلفة في قولنا يقال لقيته انت اذا استقبلته وقوله فانك بطرحه بحيث تتردد
وتستقبل ليرى قوله وعدي بالى اي على تقدير ارادة معنى الثاني والثالث لتضمين معنى الانهاء ولا يخفى ان الانسب
على الثاني تضمين معنى الانتهاء اي اذا بعدوا عن المؤمنين منتهين الى شياطينهم واصلين اليهم وان الراجح هو التوجيه الاول
لاستغنائه عن التضمين فلذا قدمه قوله ويشهد له قوله شياطينهم فيه انه يحتمل ان يكون ماخوذا من الشيطان لا من
اي فعل شيطنة قوله ومن اسمائه الباطل وفيه ان التسمية باسماء كل منها ماخوذ باعتبار صفة ارجح من التسمية باسماء
كلها باعتبار صفة واحدة فان الثانية كالتاكيد في طريق الافادة والاولى كالتاسيس والتاسيس خير من التاكيد
قوله لانهم قصدوا بالاولى دعوى حدوث الايمان فان قلت هل المراد بهذا الخبر فايدته او لازمها وايا ما كان فليعلم الا
المؤمنين علموا ذلك منهم وعلموا انهم يعلمون اعلامهم قلت المراد به النجاة عن باس المؤمنين والاستيمان عنهم والتحرز عن
فيما قصد به الفايدة او لازمها فربما يقصد به التحزن او التوجع الى غير ذلك وهذا المقام مما استنبط من
عبارة الكشاف ان التاكيد قد يكون للرواج عند المخاطب وصدق الرغبة من المتكلم كما يكون لازالة التردد و
الانكار وان ترك التاكيد قد يكون لعدم صدق الرغبة او لعدم الرواج فحاصل السؤال في هذا المقام
انه لم يترك التاكيد مع المؤمنين المنكرين لايمانهم والمترددين فيهم وذكر الجملة الفعلية الدالة على الحدوث ولم اكد مع
الكافرين الغير المنكرين لاخبارهم ولا مترددين فيه واتي بالثبات وحاصل الجواب الاول انهم قصدوا مع المؤمنين
دعوى احداث الايمان وهو مشاهد غير محتاج الى التاكيد وقصدوا مع الشياطين دعوى الثبات وتحقيقه بالتاكيد
لانه يحتاج تحقيقه الى التاكيد وحاصل الجواب الثاني انه لم يكن دعوى كمال الايمان وثباته رايجا منهم مع المؤمنين بخلاف
دعوى ثباتهم على اليهودية مع اليهود وانه قد يوكد غير المنكر لصدق الرغبة في الاخبار او لرواجه عند المخاطب وقد يترك

تأكيد المنكر لعدم الرغبة وعدم الرواج ونحن نقول ذكر اسنامع المؤمنين لعرض ايمانهم الواقعة منهم فيما مضى بدين
موسى عليه السلام وايهام انهم قصدوا الايمان بدينهم نفاقا فاتوا بالجملة ماضوية ولم يؤكد والا مقصودهم النجاة الا
حتى يؤكد والنجاة تحصل بمجرد التلفظ به واكد والكلام مع شياطينهم لان كونهم معهم مع كثرة المخالطة للمؤمنين والقول
بامنا محل التردد ويحتاج الى تاكيد وبيان سبب القول بامنا فاكد وبين وجه قولهم انما نحن مستهزءون
قوله تاكيد لما قبله باعتبار لازمه لان الاستهزاء بالاسلام يستلزم الثبات على الكفر ويمكن ان يعكس فيقال الثبات على
الكفر مع اظهار الاسلام يستلزم الاستهزاء لكن ارتكاب التاويل بعد الحاجة اغرب قوله او بدل منه قال العلامة التفتازاني
الظاهر انه بدل الكل ولم يجبه ارباب المعاني فيما بين جمل لا محل لها من الاعراب هذا ويمكن جعله بدل الاشتمال لان الاستهزاء بالاسلام
ادل على تعظيم اليهودية من كونهم معهم في الثبات على اليهودية فهو اوفى بالمقصود مع مغايرة وملابسة بينهما من غير دخول
الثاني في الاول قوله وزانه وزان حسنها في اعجبني الدار حسنها قوله اما المقابلة اللفظ باللفظ يعني لرعاية
المشاكلة التي هي من المحسنات البديعية وقد اشتبه ان اطلاق احد المتعينين المتجاورين على الاخر من اي قسم من المجاز حتى
ظن انه قسم اخر من العلاقة سوى ما ضبطوها ونحن جعلناه مندرجا في الاقسام المضبوطة من المجاز في شرحنا على التلخيص
فاطلبه في المشاكلة من البديع وقوله او لكونه مماثلا له في القدر يريد انه استعارة بعلاقة المشابهة في
المقدار ففي التسمية تنبيه على رعاية المماثلة في الجزاء كما قال جزاء وفاقا قوله او يرجع وبال الاستهزاء عليهم فالتعبير
بالاستهزاء لعلاقة المشابهة شبه ارجاع وبال الاستهزاء بالاستهزاء في ان ما يلزم الاستهزاء يلزم الارجاع قوله او ينزل
الاستهزاء اقسمي انزال لازم الاستهزاء استهزاء قوله والغرض منه اشارة الى انه يحتمل ان يكون من قبيل تسمية
سبب الاستهزاء ومسببه نظرا الى جهتي الغرض من السببية والمسببية استهزاء قوله وانما استونف به ولم يعطف اشار
الى توجيه ما في الكشاف فان قلت كيف ابتدى به ولم يعطف قلت هو استيناف في غاية الفخامة والجزالة وفيه
ان الله عز وجل هو الذي يستهزئ بهم الاستهزاء الابلغ الذي ليس استهزاؤهم اليه باستهزاء ولا يؤبه له في مقابلته لما ينزل
بهم من النكال ويحل بهم من الهوان والذل وفيه ان الله عز وجل هو الذي يتولى الاستهزاء بهم انتقاما للمؤمنين ولا يحوج
المؤمنين ان يعارضوهم باستهزاء مثله وذلك التوجيه ان قول الكشاف هو استيناف في معنى ابتداء كلام في غاية الجزالة
لا الاستيناف بمعنى احدى طرق الفصل من جواب السؤال وقد اشار اليه حيث وضع استونف موضع ابتدى فان
فيه ايماء الى ان الاستيناف في كلامه بمعنى الابتداء وترك العطف وان قوله فيه وفيه بيان لوجهين لجزالة الاستيناف
وفخامته اما الوجه الاول فتحقيقه انه لو عطف الله يستهزئ بهم على انما نحن مستهزءون لكان في مقابلة استهزائهم فلا
يفيد ان الله تعالى اغنى المؤمنين عن معارضتهم مطلقا وانه تولى لمجازاتهم بل توهم تخصيص التولي بهذه المجازاة فلما ترك
العطف افاد انه ينزل بهم الهوان ويعاقبهم مطلقا لا في مقابلة الاستهزاء فقط ولقد نعم عبارة الكشاف في هذا
التوجيه حيث بدل قوله هو الذي يتولى الاستهزاء بهم انتقاما للمؤمنين بقوله تولى لمجازاتهم لان عبارته توهم انه
تولى لمجازاة استهزائهم بالمؤمنين لا المجازاة مطلقا فلا يتم ان ترك العطف ليدل على تولي المجازاة مطلقا

ولا يخفى

ولا يخفى ان تولى تلك المجازاة فيحتاج عبارته الى ان يتكلف ويقال يريد تولى الاستهزاء بهم والانتقام لهم في
ضمن تولي المجازاة مطلقا وحيث لم يقيد ولم يحوج المؤمنين ان يعارضوهم بما قيده الكشاف به حيث قال ان يعارضوهم
باستهزاء مثله لئلا يوهم خصوص التولي ولا يخفى ان هذا التوجيه على تقدير ان لا يكون تسمية فعل الله استهزاء لكونه
جزاء الاستهزاء واما الوجه الثاني فتحقيقه انه لكون استهزاء الله بمكان بعيد من استهزائهم بحيث لا مناسبة بينهما
يكون العطف بينهما كعطف امرين غير متناسبين ولما كان الوجهان المذكوران في مزيد دقة غفل عنهما
شارحوا الكشاف وحملوا الاستيناف على ما هو المشهور وجعلوا وصفه بالجزالة مبنيا على كون استهزائهم
بالمؤمنين في غاية القباحة بحيث يسال كل عن جزائهم وجعلوا قوله وفيه وفيه لبيان دقايق في نظم الكلام
لا في الاستيناف من اسناد الاستهزاء الى الله تعالى دون المؤمنين وفيه انه لما كان المراد بالاستهزاء ما يفعل الله بهم
لابد من الاسناد اليه ولا يطلب للاسناد اليه نكتة ثم نقول لا يصح عطف الله يستهزئ بهم على ما سبق لانه اما ان
تنخرط في سلك بما كانوا يكذبون ويرتبط بيكذبون او في سلك صلات من في قوله ومن الناس من يقول ولا
يستحسن شيء منهما فاحسن التامل وتمسك بحسن التعقل قوله ومنه مددت السراج والارض اذا اصلحتهما بالزيت
والسماد الزيت للسراج والسماد للارض وهو السرقين بالرماد وقوله كاملى له في القاموس املى له في غيه
اطال قوله ويدل عليه قراءة ابن كثير ويمدهم فيه بحث لما في القاموس ان المد الامهال كالامداد وفيه ايضا
مد نهر القوم صار مددا لهم وهو حسن في هذا المقام جدا قوله والعمه في البصيرة والعمى في البصر
في الكشاف العمه مثل العمى الا ان العمى عام في البصر والراي والعمه في الراي خاصة وفي القاموس العمى ذهاب البصر كله
والعمى ايضا ذهاب بصر القلب فيخالفه مع الكشاف ليس بذلك الا ان يتكلف ويقال لم يخالف اذ لم يرد اختصاص
العمى بالبصر بل اراد بيان العمه بانه صفة للبصيرة بمنزلة العمى في البصر والمنار العلم قوله قال اعمى الهدى الجاهلين
العمه اوله ومهمه اطرافه في مهمه في شروح الكشاف اي رب مفازة لا ينتهي سعته بل اطرافها [illegible]
في مفازة اخرى اعمى الهدى اي خفي المنار على ان الاعمى افعل صفة جعل خفاء العلم عمى له على سبيل الاستعارة
وقيل هو صفة من عمي الامر عليه اي التبس اي ملتبس الهداية الى طرقها على من يجهل ويتحير فيها وقد يقال اعمى فعل ماض
اي اخفى طرق الاهتداء العمه جمع عامه هذا وفي القاموس عمى معنى البيت تعمية اخفاه قوله اولئك الذين
اشتروا الضلالة بالهدى في الحواشي الشريفية الاية تعليل لاستهزائهم الابلغ والمد في الطغيان على سبيل الاستيناف
او جملة مقررة لقوله ويمدهم في طغيانهم قوله واصله بذل الثمن حقق ان اطلاق البيع على الشرى وبالعكس
فيما اذا كان البدلان غير نقدين والناض الدينار والدرهم في القاموس انما يسمى ناضا اذا تحول
عينا بعد ان كان متاعا قوله اخذت بالجمة هي مجتمع شعر الراس والازعر قليل الشعر والادرد [illegible]
اسنان الصبي وقيل المراد ههنا اصول الاسنان التي تناثرت رؤوسها والعرعطف بيان للطويل الذي
هو صفة له في المعنى والجيد القصير والمراد باشتراء المسلم اشتراء النصرانية بالاسلام والمراد بالمسلم

معهود جبلة بن صفوان الايهم آخر ملوك غسان حيث ارتد نعوذ بالله وتنصر بعد الاسلام وقصته انه كان
نصرانيا وقدم على عمر رضي الله عنه بمكة على ما في الشرحين وقيل وفد على عمر رضي الله عنه واسلم ثم سار الى مكة فوطئ
ازاره رجل من بني فزارة فهشم بها انفه وكسر ثناياه فقضى المفزاري الى عمر رضي الله تعالى عنه فحكم اما
العفو واما القصاص فقال جبلة اتقتص مني وانا ملك وهو سوقي فقال شملك واياه الاسلام فما تفضله
الا بالعافية فسال جبلة التاخير الى الغد فلما كان من الليل ركب في بني عمه ولحق بالشام مرتدا وشبه الشارح
حاله بحاله اشارة الى انه متحسر على ما فاته كما كان جبلة متحسرا على فوت الاسلام حيث روي عنه انه انشأ
تنصرت بعد الحق عارا للطمة ۞ ولم يك فيها لو صبرت لها ضرر ۞ فادركني فيها لجاج حمية ۞ فبعت لها العين الصحيحة بالعور
فياليت امي لم تلدني وليتني ۞ صبرت على القول الذي قال عمر ۞ قوله والمعنى انهم اخلوا الخ دفع بما يتخيل
انه لم يكن لهم هدى فكيف يتحقق الاستبدال وملخصه انه اراد بالهدى الهدى الذي جبلوا عليه لا الخارج الى الفعل اما
ان ذلك هدى حقيقة او مجازا ففيه توقف من الفحول وقوله او اختاروا الضلالة اشارة الى جواب آخر وهو
ان الاشتراء ليس عبارة عن الاستبدال بل عن الاستحباب فالجواب الاول مبني على حمل الاشتراء على مقتضى
الاتساع الاول والثاني على حمله على مقتضى الاتساع الثاني ومن الفوائد الخاقانية العبيدية بسط الله ملكه ان
اشتراء الضلالة بالهدى لا يخصهم بل يشملهم الكافر المجاهر فكيف خص بهم ويمكن ان يقال تخصيص وصفهم بذلك لان
الكلام فيهم على ان الكافر المجاهر ارجى اسلاما منهم فلم يشتر الضلالة بالهدى ثم نقول وبالله التوفيق الاوجه
ان يراد بالهدى قولهم آمنا وبالضلالة قولهم انا معكم انما نحن مستهزؤن سمي الاول هدى لانه به الهدى
كما ان الثاني سبب الضلالة قوله لما استعمل الاشتراء في معاملتهم اتبعه ما يشاكله اي يوافقه تمثيلا لخسارهم اي
تشبيها لخسارهم بخسار التجار كانه جواب وقد نبه بقوله تمثيلا لخسارهم على ان المراد نفي الربح الخسار
مع انه اعم من الخسار ووجهه ان نفي الربح يستلزم الخسار لانه يستلزم التجارة غالبا عملا وايضا فلو لم يربح
لكان خسرانا واختير ما ربحت على خسرت مع ان خسرت اوضح في كون الكلام مجازا عقليا واخصر ليصرح بانتفاء
المقصود الاصلي بالتجارة وهو الربح والانتقال الى الضد وهو الخسران وعلى ان نسبة ما ربحت الى التجارة مجاز
وعدم الربح والخسار حالهم سيصرح به توطئة لبيان وجه وعلى ان الترشيح هنا ايضا الاستعارة لامر ثابت لهم وهو
خسارهم وحصل شبهات لازم المشبه به للمشبه والترشيح للمجرد ايراد لفظ معناه الحقيقي من لوازم المشبه
وقد يكون الترشيح كذلك وان كان الاغلب منه اثبات لازم المشبه به للمشبه وقد يقال اشار به الى ان
المقصود من الترشيح تصوير خسارهم بخسارة التجار التي يتحاشى عنها اولوا الابصار لا تصوير الاستبدال بصورة
التجارة فانها ليست مما يفيد زيادة مبالغة كما في استعارة الاسد للشجاع بل يشبه ان يكون من قبيل
استعارة الاسد لصورة المنقوشة فان الاستبدال في صورة البيع بهذا وفيه نظر لان في تعبير الاستبدال
بالشراء مبالغة في خروج الهداية عن ايديهم بالكلية كانها صارت ملكا لغيرهم وصار الضلالة في ايديهم

صيرورة الملك في يد المالك حتى يرجع تبعاتها اليهم كما يرجع تبعات الملك الى المالك فان قلت لما كان
راس مالهم الهداية واستبدلوها بالضلالة فقد خرج راس المال من ايديهم بالكلية فما معنى وصفهم بالخسران
مع فوت راس المال بالكلية اذ ليست الضلالة في شيء من العوض قلت اما لانه عد ما ينالون به من الاغراض
الدنيوية بالضلالة في شيء من العوض او اشير الى انه يكفي لتوبيخ التاجر الخسران فكيف فوت راس المال
فوتا بينا قوله ونحوه ۞ ولما رايت النسر عز ابن داية ۞ وعشش في وكريه جاش له صدري ۞ النسر مستعار
للشيب وابن داية هو الغراب للشعر الاسود وذكر التعشيش اي اتخاذ العش وذكر الوكر ترشيح والتعشيش
في الوكرين مبنيا على عدم الفرق بين العش والوكر كما فرق الصحاح حيث قال عش الطائر موضعه الذي ياخذه من دقاق
العيدان وغيرها للتفريخ وهو في افنان الشجر فاذا كان في جدار او جبل او نحوهما فهو وكر وجاش يعني اضطرب
قيل الوكران استعارة اللحية والراس او الفودين اعني جانبي الراس ويجوز ان يكون استعارة لجانبي
اللحية قوله ولذلك سمي شفا الشفة بالفتح ويكسر الفصل والنقصان ضد وكلا المعنيين يصلح لكونه منقولا
عنه اذ قد يسمى الشيء باسم ضده قوله لتلبسها بالفاعل او بمشابهتها اياه من حيث انها سبب الربح و
الخسران اشارة الى ان العلاقة في المجاز العقلي كما يكون مشابهة غيرها بهوله في ملابسة الفعل كذلك يكون
مجرد ملابسته للفاعل اي ملابسة كانت حتى انه يصح خسرت جاريتك وان لم يكن الجارية من ملابسات الخسران
بمجرد انه مملوك الفاعل وهذا الثاني مذهب الكشاف والمشهور هو الاول قوله وما كانوا مهتدين لطرق التجارة
دفع لكونه تكرارا لاستبدال الضلالة بالهدى بحمل الاهتداء المنفي هنا على الاهتداء لطرق التجارة لا الاهتداء في
الدين بقي شيء وهو ان اشتراء الضلالة بالهدى متفرع على عدم الاهتداء في التجارة فكيف يصح تفريع عدم الاهتداء
على الاشتراء ولا محيص عنه الا بالتجعل وما كانوا مهتدين خارجا عن التفريع عطفا على اشتروا الضلالة بالهدى
اي اشتروا الضلالة بالهدى وما كانوا مهتدين لطرق التجارة والا لم يفعلوا ذلك لكن شارحوا الكشاف جعلوه
عطفا على ما ربحت تجارتهم ومفرعا على ما فرع عليه ما ربحت تجارتهم استنباطا من كلام الكشاف ولكلام الكشاف
محمل آخر لا يسع هذا المقام بيانه قوله ولما جاء بحقيقة حالهم عقبها بضرب المثل لفهمهم الله او لضرب مثل في
شانهم وكان بيانا لحالهم الى الآن على سبيل الحقيقة وليس كذلك لان قوله اولئك الذين اشتروا الضلالة تمثيل
لحالهم بحال التاجر الغير المهتدي التالف لاصل راس المال الفائت مقصوده من التجارة وهو الربح وكذلك
المستهزئ بهم الى غير ذلك ولا محيص عنه الا بان يتكلف ويقال مقصوده ان ليس المقصود من هذه الآية
ونظايرها افادة امر زايد على ما سبق بل زيادة توضيح ما سبق وتقريره على وجه بديع هو ادخل في الزام الخصم
والقمع الضرب على الراس بخشبة وصرف الرجل عما يريد وكلاهما حسن في هذا المقام والالد والخصومة الجدل
فالخصم الالد بمنزلة الخصيم الاخصم والاحبس والحال ما عليه الانسان والصفة النعت والقصة الحديث كذا في القاموس
قوله والذي بمعنى الذين كما في قوله وخضتم كالذي خاضوا ان جعل مرجع الضمير في بنورهم جمعا وجه كون الذي

محفف الذي رجوع ضمير الجمع اليه لان تشبيه حال جماعة بحاله ولو لم يكن جمعا لزم تشبيه الجمع بالواحد كما جعله
الكشاف وجها لذلك لما ان فيه ضعفا بينا اذ ليس هنا تشبيه الذوات بالذوات بل التشبيه الحال بالحال ولا بأس
بتشبيه حال جماعة بحال واحد على انه يجوز ان يكون المقصود تشبيه حال كل منهم وان يكون المقصود تشبيه
حال الجماعة بالواحد لكونهم في اتحاد صنيعهم بمنزلة الواحد قوله وانما جاز ذلك ولم يجز وضع القايم مقام القائمين
ذكر وجوها ثلثة اثنان منها بالنظر الى نفس الذي وثالثها بالنظر الى ما عرض له من الصلة فلذا اخره اما الاولان
فحاصلهما انه لا يستحق ان يجمع لوجهين اولهما انه ليس مقصودا بالوصف فلا قصد الى مطابقته بالموصوف حتى يجمع
جمعا وثانيهما انه كالجزء ولا يجمع جزء الكلمة ولما توجه عليهما انه قد جمع فقيل الذين دفعه بانه ليس جمعا انما زيد
في الذين حرف محرز لمعناه كما هو عادتهم من زيادة اللفظ عند زيادة المعنى وثالثها انه استحق التخفيف
لما عرض له من الاستطالة بالصلة ولا يخفى ان حق البيان ان يقول ولانه لكونه مستطالا بصلته استحق التخفيف
ويعد حرف التعليل كما في اخيه وكانه نبه على انه لانحطاط درجته عن الاولين كانه ليس بوجه مستقل بل
كالتتمة للاولين وقيل محصل الوجوه ان حذف العلامة في الذين دون القائمين لامرين احدهما راجع الى
ذي العلامة وهو ان الذين فيه ما يستدعي صحة حذف العلامة وهو كونه وصلة وغير مستحق لان يجمع وكونه مستطالا
بالصلة وثانيهما الى العلامة وهو ان اليا والنون فيه ليسا علامتي الجمع بل زيادة المعنى فلا يستحقان ان يحافظ
عليهما كما يحافظ على علامة الجمع وهو يقتضي ان لا يفصل بين قوله ولانه ليس باسم تام وقوله ولكونه مستطالا
بقوله وليس الذين جمعه المصحح بل يجب ان يؤخر قوله وليس الذين الخ كما اخر الكشاف لانه الامر الثاني وقوله ولكونه
مستطالا مع ما سبق هو الامر الاول فما ذكره هو المناسب لهذا الكلام وما ذكر لكلام الكشاف وبهذا علم اختلاف
مسلكي هذا الكلام وكلام الكشاف فظهر وجه مخالفته مع الكشاف واورد عليه انه بعد التخفيف ينبغي ان لا يجوز الذي
استوقد كما لم يجز القايم في مقام ارادة الجمع باللام واجيب بان افراد ضمير استوقد للفظ الذي ولم يجز
للفظ اللام لانه حرف في الصورة فلا ينبغي ان يجعل الضمير له بل تعين ان يعتبر في احوال الضمير موصوفه ونحن نقول
اللام في القائمين محفف الذين كما انه في القايم محفف الذي فلا يجوز افراد ضميره وفي الذي استوقد وضع الذي
موضع الذين لعدم الاهتمام بصيغة الجمع فيصح افراده وليس محفف الذين ولذا قال فيما بعد والضمير للذي وجمعه
للحمل على المعنى وجمع ضمير الذين ليس للحمل على المعنى فتامل حق التامل وتحمل حق التحمل قوله واشتقاق النار ترك
تعريف النار للاستغناء عن التعريف ولانه نوقش في تعريف الكشاف بانه لا يصدق على النار تحت الفلك
قوله لان فيها حركة اي كما في النافر وهو الخارج عن مكانه ولا يبعد ان يقال اشتق من النور لانها تحرج
من الزند قوله اوالى ضمير النار يتجه عليه ان النار ليست في اماكن حولها فكيف تشرق فيها ودفعه الكشاف
بان قال ويجعل اشراق الضوء النار حوله بمنزلة اشراق النار يعني اسنادا والاضاءة الى النار اسناد
الى السبب والمراد اضاءة اضوائها الحاصلة بسببها وكانه تركه في هذا المقام لما رأى ان فيه تكلفا عنه

لجواز

لجواز اعتبار استبقاء المستوقد في اماكن حوله ولاينافيه قوله باد الجواز حمل سيبويه على التنكير قوله وما حوله
في معنى الامكنة يقال يجوز تقديره في لفظ مكان الكثرته ولا يصح ان يقال عليه ما في معناه على انه فرق بينهما
بالكثرة وكانه جعل من قبيل عسل الطريق الثعلب ولعمري العذر اشق من الجرم وكيف ولا عسل الطريق الثعلب
شاذ فكيف يحمل عليه النظم من غير معرفة وقوعه في كلام العرب في الحلان ما حوله في معنى عنده ونصب ما في معنى عنده
لاخفاء فيه قوله انما قال بنورهم ولم يقل بنارهم لا يقول لا تنتفي نار الموقد فحاصله لا تنتفي من ما لا تنقول
تنتفي النار المشتعل وانما تبقى الجمرة لو بقيت لكن يمكن ان يقال لم يقل ذهب الله بنارهم ليلا يذهب الوهم
الى انتفاء النار بالكلية حتى الجمرات ليتم فنفي النور المفيد انتفاء الاشتعال الذي يكون لانتفاء النار في الغالب
وكذا ان تقول نفي النور لارادة انتفاء النور وبقاؤهم في ظلمات مع بقاء النار مظنة وقوعهم في النار وتقريرهم
بما كانوا توقعهم النفع به في مزيد تحسرهم وتالمهم بقي ان اضاءة ما حول المستوقد كيف صار سبب الذهاب الله
بنورهم كما يقتضيه لما وجهه ان الله تعالى لا يريد اضاءة ما حولهم لتقديران ذلك المستوقد استوقد نارا
لا يرضاها الله تعالى ولا يخفى انه تكلف وهذا الذي سوغ تقدير الجواب وجعل قوله ذهب الله بنورهم الاستيناف
والا لا يخفى بعد اعتبار حذف الجواب مع وجود ما يصح ان يكون جوابا بلا شبهة فان قلت تقدير الجواب لا يدفع
هذا الاشكال لانه يكون التقدير فلما اضاءت ما حول المستوقد خمدت ولا يتضح سببية الاضاءة للخمود قلت
الاضاءة يستلزم الاشتعال الموجب لفناء الحطب فهي باعتبار ما يلزمها سبب للخمود قوله الا يرى انه كيف
قرر ذلك واكده بقوله الخ جعله موكد الذهاب النور فلزمه انه لا وجه للوصل ويحتاج دفعه الى جعله الواو
للحال بتقدير قد اي وقد تركهم فالحال موكدة قوله ووصفها بانها ظلمة خالصة ظاهر البيان انه جعل لا
وصفا لظلمات فيحتاج الى تقدير رابط اي لا يبصرون فيها ولو جعل حالا عن المفعول الاول لاستغنى عن حذف
ولا يخفى حسن وصفهم بقوله لا يبصرون لان شأن المستضيء في الظلمة انه ينتفي ابصاره بالكلية عقيب انتفاء الضوء
بخلاف الغير المستضيء فانه يرى في الظلمة شيئا قوله كقوله وتركهم في ظلمات وقول الشاعر تركته جزر السباع
فرق بين الاية والبيت بان الاية يحتمل والبيت مقطوع به اذ جزر السباع لا يحتمل الحال احتمال في ظلمات في الاية
وقد نبه الكشاف على ذلك الفرق والجزر الشاة المعدة للذبح والنوش التناول واخره يقضمن اي يكسرن
حسن بنانه والمعصم كمنبر موضع السوار من اليد قوله او ظلمة شديدة كانها ظلمات متراكمة يعني وتركهم في ظلمات
على حذف المضاف تقديره في مثل ظلمات وهي الظلمة الشديدة قوله ومفعول لا يبصرون من قبيل المطروح المتروك يعني
منزلة اللازم بمعنى لا يقع منهم الابصار ولا يبعد ان يقدر ضمير الى ظلمات اي لا يبصرونها لانها ظلمات معنوية اولا
يشعرون بها حتى يتداركوها قوله ويدخل تحت عمومه هولاء المنافقون يشعر بان التمثيل عام ذكر في قصة المنافقين
لكونهم من مشمولاته ويمنعه ارجاع ضمير مثلهم اليهم وبعد تقدير مثل مثلهم ولعله اراد ان الاية مثلها وكلا
مثل ضربه الله لمن اتاه ضربا من الهدى فاضاعه ولم يتوصل به الى نعيم الابد فبقي متحيرا متحسرا ويدخل تحت عمومه

هولاء المنافقون فلذا قال مثلهم لا لاختصاص المثل بهم ولا يخفى ان المنافقين ليسوا المخصوصين بهذا التقسيم
بل داخلون في من اشتروا الضلالة على الهدى المجبول له بالفطرة ايضا وقوله ومثلا بما نهم اشارة الى احتمال
جعل الآية تشبيها مفرقا قوله وابوا ان ينطقوا به السنتهم فان قلت انهم كانوا ينطقون بالحق على خلاف قلوبهم
ولذا عدوا منافقين قلت النطق الاباء في الاباء عن النطق لان الاباء عن الشيء يجامع ارتكابه اضطرارا وايضا
لم ينطقوا الا بالالجاء والاضطرار فليس انطلاق السنتهم منهم فيصح سلب الانطلاق منهم مطلقا مع النطق والاحسن ان يجعل
قوله بكم بيانا لان تكلمهم بالحق حتى كلمة التوحيد ملحق بعدم التكلم وهم ملحقون بمن لا يقدر على النطق اصلا وفي الآلات
المشاعر والقوى تنبيه على ان ذكر الصم والبكم والعمي على سبيل الاختصار في البيان والاعتماد على تنبه السامع
والمراد اختلال جميع مشاعرهم وقواهم قوله جعلوا كانما ايفت مشاعرهم وانتفت قواهم زاد قوله انتفت
قواهم لان الناطق لا يدخل تحت المشاعر واشو بان اكتفاء الكشاف بذكر المشاعر يوجب ادخال الناطقة تحتها بنوع
من التكلف يقال ايف الزرع بمعنى اصيب بافة واذن من حد علم بمعنى اصغى الى الشيء واصم بتقدير اما اصم
افعل صفة عدى بعن لتضمين معنى الذهول والغفلة قوله اذ من شرطها ان يطوى ذكر المستعار له بحيث يمكن
حمل الكلام على المستعار منه لولا القرينة في الكشاف بحيث يمكن حمل الكلام على المستعار له والمستعار منه لولا القرينة
ويتجه عليه انه مع انتفاء القرينة لا يصح الحمل على المستعار له وتحتاج في دفعه الى دقة نظر يقصر عنها فهم كثير من المتعلمين
ولا يحتاج اليه ما نحن فيه فاسقط قوله على المستعار له ونعم ما فعل فلا يظن بانه اسقطه لعدم تنبهه له فوقه فان
الرجل شانه هو القاضي بخلاف ذلك وان اردت وجه الدفع فاحسن الوجوه ما في حواشي السيد فخذه فانه
المعتمد قوله كقول زهير يمدح هرم بن سنان وشاكي السلاح من شوكة السلاح وهي شدة الباس والحدة في السلاح
والاصل الشايك فقد يحذف العين فيقال زيد شاكي السلاح بضم الكاف وقد نقلت الى موضع اللام ويعل فيقال
شاكي السلاح بكسرها مقذف مكثر اللحم كانه قذف باللحم وقيل مرمي به في الوقايع والحروب كثير اللبد جمع لبدة وهي
شعرة المتلبد على رقبته جمع دلالة على كمال كثرتها حتى كانه لبد متراكم لم تقلم لم يقطع يعني لا يعتريه ضعف من
قولهم فلان مقلوم الظفر اي ضعيف المغلق من افلق الشاعر اتى بالعجب وقوله يضربون عن توهم من ضرب
بمعنى اعرض والصفح الاعراض والفتخاء اللينة المفاصل المسترخية الجناح قوله هذا اذا جعلت الضمير في تقديره
على ان الاية فذلكة التمثيل في القاموس فذلك حسابه انهاه وفرغ منه مخترعة من قوله اذا اجمل حسابه
فذلك كذا وكذا فان قلت كيف صار الصم والبكم داخلين في مجمل ما فصله التمثيل وهو لا يفيد الا عدم الابصار
للوقوع في الظلمة الشديدة قلت مثل حالهم في التردد والتحير مطلقا بحال المستوقد فافاد تحيرهم في المحسوس
باي حاسة كانت بل في المعقول ايضا الا انه لم يذكر في الفذلكة سفههم وكونهم عن العقل بمعزل لانه جعل كونهم
خارجين عن درجة العقل مقررا مفروغا عنه انما المقصود انهم من بين السفهاء معزولون عن الحواس وآلة النطق
انهم هذا وقد بين الله تعالى التفاوت بين المنافقين والكفار حين قال في شان الكفار على سمعهم وعلى ابصارهم

غشاوة

غشاوة وقال في شانهم صم عمي ونحن نقول الاظهر ان المقصود من هذه الاية بعد المبالغة في بيان حالهم عمومهم
وضلالهم وخسارهم في الدنيا والاخرة وفي بيان فوز المؤمنين وفلاحهم ليرتدعوا عن شنايع افاعيلهم
ويلحقوا بهولاء المهتدين وحين الاشارة الى انه لا ينفعهم النصح ويؤيده قوله فلا يرجعون فان قلت فعلى هذا اي
ان تعرض عنهم ولا تشتغل بتجبيل اخر قلت بيان حالهم بعد كمال ارشادهم بل التحذير ما عداهم عن الوقوع فيما
هم فيه قوله وان جعلته للمستوقدين هذا بعيد حتى لم يلتفت اليه العلامة التفتازاني والسيد في شرحي الكشاف
واتفقا ان قوله صم بكم عمي من احوال المنافقين سواء جعل ذهب الله بنورهم جواب لما ولم يجعل والقناة
الرمح والكظيمة اعني ما يحفر تحت الارض ووصفها بالصماء وافع وصمام القارورة وصمامتها وصمتها
بكسر من سدادها قوله واو في الاصل للتساوي في الشك ثم اتسع فيها المشهور ان كلمة او كلمة شك الا ان
التحقيق انها لاحد الامرين وليس شيء من الشك والتشكيك والابهام والتخيير والاباحة داخلا في مفهومها بل يستفاد
من مواقعها في الكلام واختار ان الاصل التساوي في الشك تبعا لما في الكشاف والذي بعث الكشاف عليه ان التساوي
في الاخبار منها الشك فجعل التبادر من ادلة الحقيقة قوله ولا تطع منهم اثما او كفورا فانها يفيد التساوي
في حسن المجالسة ووجوب العصيان جعل او للتساوي في وجوب العصيان وليس الكلام لايجاب العصيان بل للنهي
عن الطاعة فكان الظاهر ان يقال ان او يفيد التساوي في وجوب الانتهاء عن اطاعتهما فاما ان يقال هذا مبني
على ان النهي عن الشيء امر بضده واما ان يقال مبني على جعل المفعول للنفي دون المنفي وعلى هذا البناء وجوب عصيانهما
معا يكون ثابتا بدلالة النص لانهما اذا تساويا في وجوب عصيانهما فوجوب عصيانهما معا اثبت والمشهور
ان او للواحد من الامرين فيعم بدخول النفي عليه فليس وجوب عصيانهما ثابتا بدلالة النص بل بالنص قطعا ومعناه
ان قصة المنافقين مشبهة بهاتين القصتين وانهما سواء في صحة التشبيه بهما انما ادرج لفظ الصحة لانهما
ليسا سواء بل الثاني كما ذكره الكشاف ابلغ لانه ادل على فرط الحيرة وشدة الامر وفظاعته ولذا
اخروهم يتدرجون في نحو هذا من الاهون الى الاغلظ وهذه عبارته فيقول الاولى جعل او بمعنى
بل كما في قوله او يزيدون والاوجه عندي ان مجموع الآيتين تمثيل واحد بجعل حالهم دائرا بين امرين
مشبهين بهاتين الحالتين لانهم اما في تدبير نقض المسلمين وخداعهم فهم في ظلمات النفاق والتباس الامر
عليهم لشوكة الاسلام وضعفهم فهم كالمبتلى بالظلمات الملتجي الى استيقاد النار في مهب ريح كلما اضاءت
نار لهب تدبيرهم انطفى برياح نصر الاسلام وبقوا في ظلمات لا يبصرون واما في ظلمات خوف نزول
الوحي الذي سماعه لهم كالرعد وبيان الوحي عن الخفايا لهم كالبرق الخاطف يجعلون اصابعهم في
اذانهم مخافة الموت من نزول الوحي وانكشاف حالهم وافتضاحهم كلما اضاء لهم الوحي بان نزل
ما لم يفضحهم مشوا فيه وكلما اظلم عليهم بان اوحي بما يفضحهم قاموا متحيرين ولو شاء الله لذهب بسمعهم
وابصارهم اي اهلكهم لكن ابقاهم لحكم ومصالح لا يعلمها الا هو قوله قال الشماخ واسحم دان صادق

الرعد صيب. الشماخ جمعه من شعراء العرب واول هذا البيت. عفا آية نسج الجنوب مع الصبا.
اي محا علامات المنزل ورسومه اختلاف الجنوب والصبا وهبوبهما وسحاب اسود قريب من الارض
هطال غير خلب ولا خفاء في ان هذا حالا وصفا انما يحسن في السحاب دون المطر قوله ومن تحت ارض بيننا وسماء اول
فاوه لذكرا لها اذا ما ذكرتها. حيث نكر ارضا وسماء للبعضية اذ ليس بينهما بعد جميع الارض وجميع السماء
يعني اتوجع من ذكراها ومن حيلولة قطعة من الارض وناحية من السماء بيننا هي سماء يقابل ويحاذي تلك
الارض وانما ذكر سماء مع انه لا يزيد على بعد افادة ارض لانه كما يكون موانع الوصول في الارض الفاصلة
بين الامرين يكون كذلك من جهة السماء من البرد العظيم والحرارة العظيم والامطار الشديدة قوله من جهة
الاصل يريد بالمادة الاولى من الصاد المستعلية والياء المشددة والباء التي هي من الشديدة والمادة الثانية
لان الصوب قريب الانسكاب جدا او بالبناء الصيغة وهي صيغة الصفة المشبهة التي للثبات دون الحدوث قوله
ظلمة متكاسفة تتابع القطر لان تقارب القطرات يقتضي قلة الهواء المتخلل المستنير وانما قال مع ظلمة الليل ولم يقتصر
وظلمة الليل لان ظلمة الليل ليست في المطر بل المطر في ظلمة الليل فاشار الى ان جعل ظلمة الليل من ظلمات فيه بتبعية الظلمتين
الآخرين تغليبا او الجعل في الملابسة الشاملة للظرفية والمظروفية وفيه بعد وتجانس الظلمات اربع على كل تقدير ظلمة
تتابع القطر وظلمة تسحمة وتطبيقه وظلمة الليل ولا وجه لعدم عد ظلمة الغمام ظلمتين على تقدير ارادة المطر ولا
لعدم عد ظلمة المطر على تقدير ارادة السحاب قوله وجعله مكانا للرعد والبرق لانهما في اعلاه اي في اعلى المطر فكانهما
متمكنان فوق المطر في المرئي ولانهما في مصب المطر فالمطر محيط بهما في انصبابه وقيل اراد باعلى المطر
ومصبه السحاب جعلا كانهما فيه بناء على استعارة كلمة في للملابسة الشبيهة بملابسة الظرفية قوله وارتفاعها
بالظرف وفاقا شرط سيبويه ان يعتمد على الموصول وعلى احد الاشياء الخمسة مع كون المرفوع حدثا
نقله ابن مالك في التسهيل قوله ولذلك لم يجمعا دفع لما في الكشاف انهما لم يجمعا اولما يتجه ان مقتضى
قوله من الصواعق ان يجمع البرق وكذا الرعد وفي حصر الداعي الى عدم الجمع رد على ما في الكشاف من ان الداعي يحتمل
ان يكون ارادة الارعاد والابراق بهما لانه بعيد لا حاجة اليه قوله يسقون من ورد البريص عليهم
بردى يصفق بالرحيق السلسل في هو من قصيدة فيها. لله در عصابة نادمتهم. يوما بجلق في الزمان الاول
فقصر يسقون للعصابة وقبله اولاد جفنة اذ فيها. اولاد جفنة حول قبر ابيهم. قبر ابن مارية الكريم المفضل
يصف معاشرته مع الملوك الغسانيين وبردى بالتحريك نهر دمشق والبريص نهر تتشعب منه والتصفيق
النقل من اناء الى اناء للتصفية والرحيق صفوة الخمر ولذا فسر بالشراب الخالص الذي لا غش فيه والسلسل
السهل الانحدار وتعدية الورود بعلى لتضمينه معنى النزول والا فالورود المتعدي بعلى بمعنى الوصول
لا يتعدى بنفسه والباء في قوله بالرحيق للمصاحبة اي ممزوجا بالخمر الصافية السائغة قوله والجملتان استئناف
الاجزل ان يكون يجعلون اصابعهم صفة ثانية وقوله يكاد البرق يخطف ابصارهم صفة ثالثة فيكون

المعنى كصيب فيه ظلمات ورعد وبرق لا يطيق السمع رعده لا يطيق البصر برقه قوله وانما اطلق الاصابع
موضع الانامل للمبالغة ذكر في الكشاف لهذا الاطلاق نكتتين احديهما انه من الاتساعات الشائعة بحيث لا يكاد
يحصى وكانه تركه لما ان الظاهر انه مصحح الاطلاق لا داع اليه حتى يجمع مع مبالغة الداعية ولما فعله توجيه وهو
ان شيوع الاتساع يرجح ذكره لان اتباع الاستعمال الاشيع ارجح ولا يخفى ان في اطلاق الاصابع موضع الانامل بيانا لنهاية
وفي جعلها مبالغة اخرى في وجه فاء في قوله متعلق بيجعلون لا يبعد تعلقه بالموت فتامل والغيمة شدة
شهوة اللبن قوله والصاعقة قصف رعد هائل فسر الصاعقة تفسيرين ودفع بهما ما يتوجه على جعل الكلام
جوابا السؤال من انه لا يقابل السؤال لان السؤال عن حالهم مع الرعد ودفع السؤال بالتفسير الاول
بناء على ان الصواعق حال الرعد وبالتفسير الثاني بناء على انه يطلق على كل هائل فليكن عبارة عن الرعود وقولهم
اتى عليه بمعنى اهلكه والعوراء الكلمة القبيحة والمغفرة الستر قوله ورد بان الخلق بمعنى التقدير الخ وبان ايقاع
الخلق على الموت مجاز عن تعلقه بصحيح الموت ومبدئه وبان عدم الملكة مخلوق لما فيه من شائبة التحقق قوله والله محيط
بالكافرين لا يفوتونه كما يفوت ذو صيب الصواعق بجعل الاصابع في اذانهم وذكر الكافرين ابلغ من ذكر الضمير
مع كون الكلام فيهم لان استظهارهم بالكفرة وكانوا منتظرين غلبتهم على اهل الاسلام ولشارحي الكشاف
هنا مسلكان آخران وكون الجملة اعتراضية مبني على تجويز كون الاعتراض في آخر الكلام لان كل من تساين
مستقل بدون الآخر كذا في شروح الكشاف فان قلت يكاد البرق جواب عن سؤال نشأ من قوله يجعلون
اصابعهم كما يستفاد من بيانه فهو كلام متصل به معنى فيكون قوله والله محيط بالكافرين جملة لا محل لها
من الاعراب اتى بها بين كلامين متصلين معنى فلا يكون بناء الاعتراض على تجويز وقوعه في آخر الكلام قلت لما
ذكروا على انهم فسروا الكلامين المتصلين معنى بان يكون الثاني بيانا للاول او تاكيدا او بدلا وقالوا
الجملة التي هي جواب للسؤال الناشي عن الجملة السابقة كالمتصل بها بل جعل بعضهم تلك الجملة كالمنقطعة عنها
لانها منزلة منزلة الجواب عنها وبين الجواب والسؤال كمال الانقطاع لاختلافهما خبرا وانشاء قوله وضعت للمقاربة
الخبر من الوجود لعروض سببه لكنه لم يوجد اما لفقد شرط او لعروض مانع المقاربة كما يتصور بوجود السبب
مع فقد الشرط ووجود المانع يتصور بفقد المانع ووجود الشرايط كلها وفقد السبب فتخصيص كاد بالاول
مما لا يساعده قواعد العربية ولعله تصوير للمقارنة من غير تخصيص بها قوله بمعنى كلما نور لهم ممشى اخذوه
كمال حيرتهم يظهر بان يكون الممشى غير متعين ولا يكون لهم في المشي مقصدا بل اي ممشى ظهر مشوا فيه خلفا كان
او قداما او يمينا او شمالا فان ذلك المشي مشي من لا شعور له بحاله ولا تدبير له في مآله وفي قوله وفي
مطرح نوره اشارة الى حذف المضاف اي في مطرحه ويمكن ان يجعل في هنا للتعليل اي مشوا لاجل الاضاءة
فيستغني عن تقدير المضاف والنقل من ظلم عبارة عن نقل الحروف من هيئة الى هيئة وظلم بالكسر ومنهم من
جرح شهادة اظلم عليهم بانه فليكن من قبيل مرور به ودفع بتعديها بان رعاية المناسبات اقتضت

كونه مرفوع اظلم كمرفوع اضاء ضمير البرق وكونه عليهم ظرفا مستقرا مثل قولهم فى اضاء لهم وابهم الامور
فى طريق البلاغة علام فوت المناسبة قوله بما اظلما حاتى ثمة اجلسا . ظلاميهما عن وجه امرد اشيب
الضمير للعقل والدهر فى سابق هذا البيت وهو اذا حاولت ارشادى فعقلى مرشدى ام استمت تاديبى فدهرى
مؤدبى والاستيام المبالغة فى الطلب افتعال من السوم وكون العقل مظلم حاله لان العاقل لا يطيب عيشه
والدهر مظلم حاله لان الدهر يعادى العاقل الفاضل وجوز ان يكون ضميرهما للارشاد والعادل وتاديبا
وجاز ان يكون للارشاد العقل وتاديب الدهر والمراد بامرد اشيب قيل الامرد فى السن الاشيب فى العقل
لكثرة التجارب وقيل الامرد فى السن الاشيب بمقاساة الاحزان والاهوال ويحتمل الامرد فى السن الاشيب
فى العقل لاختلال عقل من ورود كثرة الشدائد عليه والامرد لذهاب شعرات وجهه من الشدائد الاشيب
فى السن والفاء فى قوله فعقلى مرشدى قيل للتعليل اى فلا احاول لان عقلى مرشدى ويحتمل ان يكون
جواب شرط محذوف اى ان حاولت ارشادى فاحل ارشادى الى عقلى قوله فانه وان كان من المحدثين
الخ شعراء العرب ثلث فرق منهم من يستشهد بشعرهم وهم الجاهليون كامرى القيس وطرفة وزهير
والمخضرمون الذين ادركوا الجاهلية والاسلام كحسان ولبيد والمتقدمون من اهل الاسلام كالفرزدق
وجرير والفرقة الرابعة الناشئة بعد الصدر الاول وهم الذين سموا بالمحدثين كابى تمام والبحترى
وابى الطيب لا يستشهد بشعرهم الا بجعلهم بمنزلة الراوى فيما يعرف انه لا مساغ فيه سوى الرواية
ولا مدخل فيه للروية ولا يخفى ان تعدية الفعل مما لا يعمل فيه الروية وليس الشان فيه الا السماع وبهذا
اندفع ما يقال ان مبنى الرواية على الضبط ومبنى القول على الدراية فمن كون روايتهم موثوقا بها
لا يلزم الوثوق بشعرهم لجواز ان يعتمدوا فيه على معرفتهم ويكون ناقصة فانشاء الشعر منهم ليس بمنزلة
الرواية بل بمنزلة عمل الراوى بمرويه فان روايته معول عليها بخلاف عمله وقوله حراص كرام جمع حريص
قوله اى ولو شاء الله ان يذهب بسمعهم بقصيف الرعد اى شدة صوت الرعد ووميض البرق لمعانه كلاهما
مصدران كالنذير وقوله ابكى دما بتضمين معنى الصب والا فبكيت الرجل وبكيت عليه بمعنى وانما قال
ولو شاء الله ان يذهب بسمعهم بقصيف الرعد تنبيها على وجه ربط هذا الكلام بما سبق والاظهر انه لمزيد
توبيخ المنافقين حيث لا يتنبهون ان من قدر على ايجاد قصيف الرعد ووميض البرق واعدامهما
قادر ان يذهب بسمعهم وابصارهم فلا يرجعون عن ضلالهم فلا حاجة الى اعتبار اذهاب السمع
بالقصيف الا ان يقال لو لم يعتبر الاذهاب بالاسباب لكان تعلق فعل المشيئة به غريبا لكن لا يذهب
عليك انه لا يظهر للشرطية فائدة سوى ما ذكره بهى الحق بالمقام قوله وظاهرها الدلالة على انتفاء الاول
لانتفاء الثانى يحتمل ان يكون المعنى وظاهر كلمة لو الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثانى لا كما ظنه النحاة
ان لو لانتفاء الثانى لانتفاء الاول لان انتفاء الملزوم لا يدل على انتفاء اللازم بل الامر بالعكس

فيكون

فيكون باشارة الى ترجيح قول ابن الحاجب على قول النحاة لكن ما ذكره ابن الحاجب مردود بان معنى قول
النحاة ان لو لانتفاء الثانى لانتفاء الاول ليس انه لو يستدل به على انتفاء الثانى بانتفاء الاول بل
معناه ان لو موضوعة للدلالة على ان الثانى منتف وسبب انتفائه فى الواقع انتفاء الاول ويحتمل ان يكون
المعنى ان ظاهر الآية ههنا الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثانى يعنى ان استعمال لو قد يكون للاستدلال
والظاهر ان المراد ههنا هذا المعنى ولا يخفى عليك ان حق العبارة وظاهرها الدلالة على انتفاء الاول بانتفاء
الثانى لانه يقال دل عليه بكذا ولا يقال دل عليه لكذا قوله الشى يختص بالموجود حاصل كلامه ان الشى مختص بالموجود
لكنه تارة بمعنى لا يشمل الخالق لجعله اسما لما هو مشى وتارة لا يشمل الجمادات لجعله اسما للشائى وقوله
على كل شى قدير بهذا المعنى وهو تكلف وجعل الشى بمعنى ما يصح ان يعلم وتخصيصه بالعقل قوله بلا مثنوية
بتشديد الياء كانها مصدر ماخوذ من المثنى بمعنى اثنين اى من غير جعل الاشياء باعتبار القدرة اثنين
اى مقدورا وهو الممكن وغير مقدور وهو الواجب ومقدورا هو الممكن وغير مقدور وهو الممتنع قوله لزمهم
التخصيص بالممكن فى الموضعين فان قلت التخصيص بشاهد العقل ليس باطلا فلا ضرر لهم فى ذلك اللازم كما
يشهد به السوق قلت المتنازعان فى اللغة يطلب منهما من وافقه ظاهر الاستعمال من غير حاجة الى التخصيص
فان قلت لزمهم ايضا التخصيص بما سوى مقدور غيره تعالى ايضا كافعال العباد قلت هذا يلزمنا ايضا لو تم
دليلهم على ان العباد خالق افعالهم قوله ان الحادث حال حدوثه والممكن حال بقائه مقدور وان لم يقل
ان الحادث حال حدوثه وبقائه ليشمل الممكن القديم عند من يقول به وفيه ان قوله على كل شى قدير لا يفيد
القدرة عليه ما دام شيئا فيجوز ان يكون القدرة قبل وجوده فان قلت كيف يكون الموجود مقدورا
وايجاده يستلزم تحصيل الحاصل قلت قادر على ايجاده باعدامه ثم ايجاده واقول فيه دليل على صحة اعادة
المعدوم لانه شى قوله وان مقدور العبد مقدور الله لانه شى لا كلا من الامور المذكورة شى لانه دليل
على جميع ما ذكر قوله اقبل عليهم بالخطاب هذا الكلام مبنى على عدم الوثوق بما روى عن علقمة والحسن او على انه
لا يقتضى تخصيص الخطاب كما سيشير اليهما والا فلم يكن فى مكة منافق فكيف يكونون داخلين فى هذا الخطاب
وايضا لما كان نزولهما منفردة عما قبلها فكيف يتحقق فيه الالتفات من الغيبة الى الخطاب الا ان يقال يجوز
ان يكون فى كلام التفات بعد تمام نزول القرآن ولم يكن فيه ذلك الالتفات حين النزول لمصلحة تتعلق
بنزوله قبل ما قبله قوله هز السامع وتنشيطه اشار اولا الى النكتة العامة للالتفات من الهز و
التنشيط بتجديد طريق الخطاب وثانيا الى النكات المختصة بهذا الموقع وكأنه جعل الاول ايضا من المختصة
بهذا الموقع فان لهذا الخطاب مما يوجب التنشيط اما بالنسبة الى المفلحين فهو فى غاية الظهور واما بالنسبة
الى المبعدين المغمورين فى العصيان فبمعرفتهم انهم تحت حكم حاكم يتوب عليهم باللطف والرحمة ولا يخرجهم
عن ساحة الهداية ولا يترك امرهم ولا باس عنه لاحد بكثرة الذنوب ولا يخفى ان قوله وجبر الكلفة

العبادة بلذة المخاطبة ايضا من النكت التي تعود الى السامع فيناسب ان يجمع مع الهز والتنشيط ولا يفصل
بينها وبين التنشيط بما يتعلق بالعبادة ويعود اليها من الاهتمام والتفخيم وان الانسب ان لا يقيد جبر الكلفة
بلذة المخاطبة لانها تجبر بالاهتمام بامر العبادة وتفخيم شانها ايضا ولو ترك التقييد لكان مستحقا لتاخيره عن
الاهتمام بالعبادة وتفخيمها ولم يكن الفصل بينه وبين الهز والتنشيط تركا لا ان الفصل ومن النكت
الجليلة في جمع جميع الفرق في هذا الخطاب ان العبد بكمال القرب لا يخرج عن دائرة التكليف بل هو كالبعيد لا يبعد
في ذلك والمقربون والمبعدون في قرن واحد في ذلك ومن هذا يعرف وجه واي وجه لاستعمال نداء البعيد
لمن هم في منازل الزلفى وهو انهم كالمبعدين في مقام التكليف والاهتمام بامر العبادة وتفخيم شانها
يظهر من انه يخاطب بها المنقاد دون كل الانقياد والمتمرد دون كل التمرد ويجيء وجه آخر في نكات يا لافادة
الاهتمام والاعتناء قوله ويا حرف وضع لنداء البعيد جعله ابن الحاجب موضوعا لنداء مطلق المنادي
ثم النكتة في اختياره ان الخطاب مشتمل على من هم في غاية الزلفى ومن سواهم من المتوسطين ومن هم في غاية
البعد ولك ان تجعل القرب والتوسط والبعد باعتبار دخول البعض في ساحة التكليف والبعض في ساحة
الوجود وكون البعض في ساحة العدم وقوله وهو اقرب اليه من حبل الوريد ينبغي بان يؤول بان المراد انه
اقرب اليه من حبل الوريد في اعتقاده والا فيجوز ان يكون استعماله نداء البعيد لاعتقاده بعده ويمكن ان
يكون نداء البعيد لان كل ما هو غايب عن الحس بعيد عن الخطاب ونظيره انهم قالوا كل ما هو غايب عن الحس بعيد
عن الاشارة فيصح استعمال اسم الاشارة المفيد للبعد فيه وكون يا نائبا مناب فعل وفاعل يقتضي ان
يكون جملة مفيدة فنظر ويمكن ان يقال لم يرد به توقف تحقق الجملة لا يتوقف على المفعول ففي قوله وهو مع
المنادي جملة مفيدة نظر ويمكن ان يقال لم يرد به توقف تحقق الجملة على المنادي بل انه مع المنادي انما صار
جملة لانه نائب مناب فعل وفاعل لا لانه يجوز تركيب الجملة من حرف واسم كما ظنه المبرد في شانه واطلاق
الفعل على جملة ادعوا لانهم كثيرا ما يطلقون الفعل على مجموع الفعل والفاعل الضمير اذا كان متصلا
فيقولون ضربت فعل ماض متكلم وقوله فانهما كمثلين حيث ان يقول فانهما مثلان لان يا لا يلزمه التعريف
وقد يقصد به مجرد النداء فلا باس في جمعه مع اللام مقصودا به مجرد النداء لانه ليس جمع مثلين فالاحتراز
عنه لان فيه جمع امرين هما كمثلين وفيه الاوجه من التاكيد بتكرار الذكر والايضاح بعد الابهام
واختيار لفظ البعيد وتاكيد معناه بحرف التنبيه ويمكن ان يراد تاكيد تعريف المنادي بجمع حرفي
التعريف وقوله وكل ما نادي الله جملة حالية يتم بها التعليل وقوله كل مبتدأ خبره حقيق بان ينادي
له بالا كذا لا يلغو قوله وما روي عن علقمة الخ في قوله ان صح رفعه تعرض بما ذكره الكشاف من قوله وبلغنا
باسناد صحيح عن علقمة والحسن ورد قوله فلا يوجب تخصيصه بالكفار بان ما رواه عن علقمة هو انه
مكي بمعنى انه خطاب الى مشركي مكة ولا يخفى انه بعيد عن المكي جدا فلا يلتفت اليه ومن وجوه التردد في

صحة الرفع انه يخالف ما ثبت من ان سورة البقرة مدنية وان رد بان المكي بمعنى انه خطاب الى مشركي مكة
وان نزل بمدينة لما عرفت وقوله ولا امرهم بالعبادة عطف على قوله وما روي عن علقمة يعني ما روي
لا يوجب التخصيص بالكفار ولا امر الناس بالعبادة بناء على ان امر المسلمين بها طلب الحاصل وقوله
فالمطلوب من الكفار هو الشروع فيها بعد الاتيان بما يجب تقديمه دفع لما يتجه على شمول الخطاب
للكفار بانهم كيف يومرون بالعبادة ولا يصح منهم العبادة اذ العبادة موقوفة على المعرفة ولم يلتفت
الى جواب آخر ذكره الكشاف من ان كفار مكة كانوا عالمين به تعالى كما شهد به قوله تعالى ولئن سألتهم من خلق
السموات والارض ليقولن الله لان هذا الجواب بعيد عن الصواب اذ معرفة الكفار لا تنفع في صحة العبادة
بل لا بد فيها من الاعتراف بالرسالة وفي هذا الجواب ايضا انه يلزم ان يكون ايجاب اصل العبادات واعظمها
متطفلا على ايجاب العمل وهو خلاف المعقول ويمكن ان يقال كون المعرفة اعظم العبادات واصلها
لا يخالف كونها متطفلا في الايجاب لانها لوضوح امرها كانها مستغنية عن الامر بها ولهذا لا يعذر فيها
من لم يبلغه رسالة بخلاف العمل والاوجه ان يجعل العبادة شاملا للمعرفة ايضا فيدخل الكفار تحت الامر
بلا حاجة الى مؤونة ما ذكره واورد ان اراد اصل العبادة للكفار وزيادته للمؤمنين جمع بين الحقيقة
والمجاز واجيب بان زيادة العبادة من افراد العبادة قوله انما قال ربكم تنبيها على ان الموجب
للعبادة هو التربية اي تنبيها على ان سبب ايجاب الله العبادة هو تبليغ العابد الى كماله على سبيل
التدريج وتلك السببية من وجهين احدهما ان التربية التي قبل العبادة يوجب العبادة شكرا لها
والثاني ان نفس العبادة تربية له فالايجاب لارادة التربية فلما علق العبادة الى من لا نسبة له الى العبد
الا التربية وهو بري من الانتفاع به مطلقا علم ان تلك العبادة اوجبت له تربية ومن فوائد قوله ربكم تنبيه
المخاطب على ان الامر هو المربي وفي امره التربية فيبعث على الانقياد وقوله صفة جرت عليه للتعظيم اي صفة مادحة
واما قوله وللتعليل زيادة على الكشاف فمعناه تعليل الربوبية يعني بيان علة ربوبيته وهو ليس من معاني
النعت بل مما قد يستفاد اليه من فحوى الكلام ولذا خلا عنه مباحث النعت في كتبهم ولا يخفى ان الاظهر انها صفة
كاشفة من قبيل الجسم الطويل العريض العميق ذكر كشفا للربوبية بهذا وجه جعلها مادحة ان عموم الخطاب الرب
المشترك بين الجميع متعين قبل ذكر قوله الذي خلقكم لا يحتمل غير الموصوف بها خلاف ما اذا خص بالكفار فان
ربهم يحتمل عندهم غير الخالق ولكن يرجح ارادة الرب على انه رب الارباب عندهم وانه ينصرف اليه اطلاق ربكم
على ما قيل وان خطاب الشارع النافي لربوبيتهم بالامر بعبادة ربهم ينفي ان يجعل ربكم شاملا لهم فالاولى والاصح
الاصح انها على تقدير التخصيص ايضا مادحة كما يشعر به فحوى كلامه لا انها للتقييد كما صرح به صاحب الكشف
وان اثبت الشارحون كلامه بان الاصل في النعت التقييد واطلاق الرب على غيره تعالى شايع فيما بينهم قوله
والخلق ايجاد الشيء على تقدير اي مشتملا على تعيين قدر كان ذلك التعيين قبل الايجاد او مشتملا على استواء

الموجد للمعين في القدر فكما يجعل النعل مساويا للمقياس يجعل الخالق الموجد مساويا لما قدره في علمه ولا
يخالف الموجد المقدر في العلم قوله متناولا لكما يتقدم الانسان بالذات او بالزمان ليشعر باعتبار ربابة
جعل قبلكم شاملا للتقدم الذاتي وللتقدم الزماني وجيد لو بساعدة اللغة كيف وهو ظرف زمان ووقع
بقوله منصوب معطوف على الضمير المنصوب يوهم عطفه على الضمير المجرور في ربكم لصحة المعنى وانما يمنع امتناع
العطف على الضمير المجرور من غير اعادة الجار ولا يخفى ان في وصف المعبود بالخالقية كمال توبيخ للمخاطبين على عبادتهم
وعبادة من يقيدون بهم للاوثان اللاتي هن من مصنوعاتهم كيف وقضية العقل ان يعبدهم ملاك الاوثان
فلتضم هذه النكتة الى نكات وصف ربكم بقوله الذي خلقكم قوله والجملة اخرجت مخرج المقرر عندهم اما للاعتراف
به ارادة الاغناء عن اعتبار التغليب والا فلا خفاء في تقرره عند المسلمين وانما الكلام في تقرره عند الكفرة
والاخراج مخرج المقرر لا ينافي كونه مقررا حتى ينافي تعليله باعترافهم اذ يصح ان يقال اخرج مخرج المقرر لكونه
مقررا وفي اعترافهم بكون خلقهم للتقوى ودلالة الاية عليه نظر وايضا يصح ان يكون الجواب بان الخالق
هو الله بعد السؤال بادنى تامل لا بالبديهة فالوجه هو الثاني ومبني هذا الكلام على ما هو المشهور ان الوصف
يجب ان يكون معلوما للمخاطب والاظهر ان الوصف بشئ لا يوجب كونه معلوما بل يوجب كونه معلوما او
بحيث يعلم بادنى توجه كيف وتقول لغيرك اضرب رجلا يضربك وهو لا يعلم موصوفا بضربه في الاستقبال
لكنه مما يمكنه العلم بسهولة بعد وقوع الضرب قوله من قبلكم على اقحام الموصول الثاني بين الاول وصلته تاكيدا
فيه تنبيه على اشكال هذه القراءة لمن يعلم ان التاكيد لا يكون بغير لفظ المؤكد الا في الفاظ محفوظة وان تاكيد
الموصول قبل الصلة لا يجوز وفي تشبيه هذا الاقحام باقحام جرير ايضا تقوية التنبيه لان اقحامه ايضا غير على
قياس كلام العرب لانه لا يصح الفصل بين المضاف والمضاف اليه بغير الظرف ولم ينقل وكما اقحم اللام بين المضاف و
المضاف اليه في لا اباكم مع ان الكشاف ذكره متابعة لابن الحاجب في ان الاب ليس بمضاف وانما اعرب تشبيها بالمضاف
قوله كانه قال اعبدوا ربكم راجين ان تنخرطوا في سلك المتقين حمل لعل على الرجاء للمخاطب فانه كما يجيء لرجاء المتكلم
يجيء لرجاء المخاطب ولرجاء غيرهما كما يشهد به موارد الاستعمال وجعله حقيقة الرجاء لانه لا صارف عنه وزيف
هذا بانه في جعله حالا من فاعل اعبدوا دون مفعول خلقكم كما ذهب اليه الكشاف قطع من الاقرب الى الابعد
بلا جهة وانه لا معنى لتقييد العبادة برجاء التقوى لان الرجاء ينافي الحصول بل المناسب تقييده بنفس التقوى
ليكون في معنى الامر بالتقوى وبرجاء ثواب التقوى والحمل عليه تكلف وخروج عن سنن الكلام وانه يلزم توسط
الحال من الفاعل بين وصفي المفعول ويمكن دفعها بانه يكفي جهة لترجيح تعلقه بالابعد انه حينئذ يكون
محمولا على الحقيقة تقييد النسبة المقصودة بخلاف ما اذا تعلق بالاقرب فانه حينئذ يكون مجازا وتقييد النسبة
الغير المقصودة وانه ليس تقييد العبادة برجاء التقوى ليكون منافيا لحصول التقوى حال العبادة بل تقييدا
للعبادة برجاء استمرار التقوى على ما يفيده قوله تتقون على صيغة المضارع ورجاء استمرار التقوى

يفيد

يفيد حصول التقوى بابلغ وجه وفائدة التقييد برجاء الاستمرار ما ذكره من التحذير عن الاغترار واما حديث
الفصل بين وصفي المفعول فمما يهونه جعل الذي جعل لكم مرفوعا بالمدح او منصوبا به فانه وان كان وصفا
في الحقيقة لكنه جملة مستقلة في الصورة مع استدعاء رعاية الفاصلة ارتكاب الفصل ويدفعه بالكلية جعله
مبتدا لقوله فلا تجعلوا لله اندادا فليكن هذا الاحتمال مبنيا عليه الا ان يقال جعل الطلب خبر بعيد
بحيث يختار النصب للتحرز عنه بعد اما الطلبية ومن فوائد تقييد العبادة برجاء التقوى اشارة الى انه ينبغي ان تكون
العبادة لله خالصة صادرة على وجه التنزه عن السمعة والرياء قوله على معنى انه خلقكم ومن قبلكم في صورة
من يرجى منه التقوى جعل لعل حينئذ مجازا اذ ليسوا حين الخلق مرجوي العبادة اذ الله تعالى منزه عن الرجاء حتى يصيروا
مرجوين برجائه وهم ليسوا حين الخلق ممن يصح منهم الرجاء حتى يكونوا مرجوين لانفسهم ويمكن جعل الرجاء حقيقة
على هذا التوجيه ايضا بان خلق اول الناس حال كونه مرجو العبادة عند الموجودين زمان خلقه من الملائكة
وخلق غيره في حال كونه مرجو العبادة في غاية الظهور فاستغن عن التيمم اذا وجدت الطهور وفي خلقهم
مرجو العبادة مزيد انعام حيث خلقهم مختارين في العبادة غير مجبورين عليها اذ الجزاء انما يترتب بالاختيار
قوله وهو ضعيف اذ لم تثبت في اللغة وان ذهب اليه الانباري وجماعة من النحويين قوله الى ان الطريق
الى معرفة الله والعلم بوحدانيته واستحقاقه العبادة وجه الدلالة الاولى انه عين الرب بمصنوعاته فعلم
ان طريق معرفته معرفة الصنع ووجه الثانية ان المقصود الامر بعبادة الرب تعالى فلو لم يكن متوحدا في هذه
الصنايع لم يكن الامر بعبادته وفي الاية تنبيه على ان طريق معرفة عدم استحقاق غيره العبادة ذلك النظر وفيه
التنبيه على ان العبد لا يستحق بها ثوابا نظرا لانه جعل العبادة معللة بالربوبية والربوبية تعم ربوبية الدنيا والآخرة
والعبادة لربوبية الدنيا للشكر ولربوبية الآخرة ليتحقق فيفيد النظم ان العبادة يوجب تربية الآخرة قوله
او مبتدا خبره فلا تجعلوا قد عرفت ان جعل الطلب خبرا قليل جدا فالظاهر ان يجعل الخبر رزقا لكم بتقدير رزق
رزقا شاملا لكم او بتقدير رزقكم رزقا فحذف الفعل ونقل المفعول الى المصدر فوجب حذف الفعل ولا يخفى
حسن تفريع الانتهاء عن الاشتراك عليه ويحتمل ان يكون الذي جعل لكم مفعول تتقون اي لعلكم تتقون عذابه
او كفرانه ومعصيته واعلم ان في جعل الارض فراشا للجميع منة عظيمة اذ لو ضيق الارض بحيث يحتاج الى
التناوب في الافتراش او كثر الخلق بهذه الحيثية لتعسر الامر كل التعسر فالاماته نعمة عظيمة في حق الاحياء والاموات
ولو جعل الارض الغير الصلب بناء لاشكال المعيشة تحتها واضر نزول الماء منها ومن جملة جعل الارض فراشا
انه حفظ المفترش محفوظا من الهوام ولولا حفظه لما سلم احد في النيام ويحتمل جعل السماء بناء انه جعل
ما تحت السماء كبيتهم حيث يامن فيه اموالكم من غير ان يكون في بناء وحايط ولو جعل الارض الصلب فراشا
لتعسر افتراشه وخروج الثمرات منه وسوق النظم يقتضي ان يقال جعل لكم ولمن قبلكم الارض فراشا فهو المراد
حذف لانسياق الذهن اليه مجازا قوله فقد جعلت اي صارت قلوص بفتح القاف الابل الشابة والاكوار

جمع كور بالضم وهو الرحل بأدواته والمرتع المرعى الذي فيه خصب وسعة وقوله من الاكوار متعلق بقريب
اي جعلها تأكلها وشربها قريبا من رحله اي من موضع فيه رحله ويحتمل جعل في الآية معنى اوجد اي اوجدها الارض
حال كونها مبسوطة مفترشة لكم فلم تحتاجوا الى بسطها والسعي في جعلها مفترشة قوله ومعنى جعلها فراشا
ان جعل بعض جوانبها بارزا عن الماء مع ما في طبعه من الاحاطة بها فاستعمال التصيير المقتضي لكون المصير منتقلا
من حال الى حال آخر لتنزيل ما يقتضيه طبع الماء منزلة الموجود وفي حق كثير من المخاطبين لا يحتاج الى هذا الاعتبار
لانها كانت تحت الماء في طوفان نوح ويمكن بناء استعمال التصيير على انه كان الارض اولا على صورة فهدمه
فبسطها الله تعالى وعلى انها كانت اولا للجن والملائكة فاخلصها الله منهم للانسان قوله السماء اسم جنس اول
موضع واولاه بتغير السياق قوله تعالى او كصيب من السماء والاختلاف في كون السماء جنسا او جمع سماوة
كالاختلاف في كون الكلم جمع كلمة او جنسها وفي كثير من النسخ قيد سماء باعراب له هو على وزن طلحة ووجهه
غير ظاهر اذ الهمزة منقلبة عن الواو لوقوعها بعد الالف الزائدة فلا وجه للقلب فيما هو على وزن طلحة
وفي بعض النسخ سماوة وقوله بيتا كان او قبة او خباء يدل على التفاوت بين والخباء والقبة وفي حاشية
الكشاف للسيد ان البيت اعم لكن في القاموس ان البيت ما كان من المدر او الشعر وفي شرح كشاف للعلامة التفتازاني
هو من الطين واللبن والشعر والقبة مثل الخيمة والخباء من الصوف والوبر وفي حاشية الكشاف للسيد القبة ما كان مستديرا
والخباء كالخيمة من الصوف والوبر دون الشعر قوله وخروج الثمار بمشية الله وقدرته ولكن جعل الماء الممزوج
بالتراب الخ جعل او كالسبب المادي لاخراج الثمرات عادية جريا على مذهب اهل السنة من اسناد جميع الاشياء الى الله تعالى
من غير مدخلية لشيء آخر وثانيا اشار الى حمل الباء على السببية الحقيقية جريا على مذهب غيرهم من المعتزلة والحكماء
حيث قال وابدع الخ لكن على كل تقدير لا يظهر قصر البيان على سببية الماء الممزوج بالتراب اذ المركبات
المتولدة من العناصر مركبة من العناصر الاربعة لا عن مجرد الماء والتراب ثم في كون القوة القابلة مودعة
في التراب محل نظر لانها مودعة في الحب النابت لانه الذي ينبت ويخرج منه الثمرات ثم لا يظهر قصر الفائض على
الصور والكيفيات دون الكميات على ان المتكلمين لا يقولون بالصور الا ان يراد بالصور الاشكال قوله
فان ما علاك سماء ولا يخفى انه يصح ح ان يراد بالسماء المظل لانه ما علاك ويجعل من للتبعيض فان المنزل بعض
المظل وقوله الى جو الهواء من قبيل اضافة احد المترادفين الى الآخر وهو لا يجوز وفي القاموس الجو الهواء لكن
في الصحاح الجو ما بين السماء والارض فالاضافة من قبيل خاتم حديد قوله ومن الثانية للتبعيض او ردلته
شواهد احدها ارادة البعض بالثمرات في مقام الجمع مفعول الاخراج في غير هذا الموضع وهو قوله فاخرجنا به
ثمرات فان التنكير سيما في جمع القلة يفيد البعضية وثانيها استدعاء تناسب المكتنفين به ذلك وثالثها
استدعاء رعاية موافقة الواقع وترك من شاهد ارادة البعض بها انما اورده الكشاف اولها
وهو فاخرجنا من كل الثمرات فان من كل الثمرات لا يصح ان يكون بيانية اذ لا مبهم تبينه وعلامة صحة

الابتدائية

الابتدائية والزائدة بين مع ان كثرة ارادة البعض بالثمرات اعون على المطلوب ان انتفاء المبهم فيه
ممنوع اذ لا بد من تقدير مفعول وبعد تقديره كما يصح ان يكون مبعضا يصح ان يكون مبينا ولا يخفى
انه يصح ان يراد بالثمرات الاستغراق العرفي فلا يفوت مطابقة الواقع وقوله ولا جعل كل المرزوق معناه
انه لم يجعل الثمرات كل المرزوق اذ من المرزوق اللحم فيكون تنوين رزقا للتبعيض ثم يمكن ان يراد بقوله
من الثمرات من ذي الثمرات او الثمرات التي جعلت بذورا فيتعلق بالاخراج ويكون ابتدائية ويكون ارشادا
الى الزراعة وقوله انتفعت من الدراهم القائل يحتمل التبعيض فالمراد بهذا القول في مقام اريد بالدراهم
معهودة هي الف حتى يصح شاهدا للتبعيض قوله او لانه اراد بالثمرة جماعة الثمرة لا يخفى ان انواع الثمرة يقتضي
جمع الكثرة وجعل الثمرة جماعة جماعة انما يناسب بجميع افراد كل نوع وجعلها جماعة اما جميع انواع مختلفة تحت جماعة
فلا بد من بيان داع حتى يكون مقبولا قوله او لان الجموع يتعاور بعضها موضع بعض ووضع جمع القلة هنا
موضع الكثرة للتنبيه على ان المخرج لكم في جنب مقدوره تعالى قليل والفرق بين جمع القلة والكثرة مختص بحال التنكير
اما في حال التعريف فكل جمع للكثرة قوله متعلق باعبدوا على انه نهي معطوف على يقال فالمناسب ولا تجعلوا كما في قوله
اعبدوا الله ولا تشركوا وفيه ان المقامات متفاوتة فليكن القصد هنا الى النهي عن الشرك بعد العبادة لانه يحبطها
لان اصل العبادات واساسها هو التوحيد والشيء لا يكون ولا يبقى بدون اصله وافادة النهي عن الاشراك حال
العبادة بطريق الاولى لانه اذا كان الشرك محبطا لما قبله من العبادة فكيف يجتمع مع العبادة وفي قوله
اعبدوا الله ولا تشركوا الى النهي عن الشرك مطلقا قوله او نفي منصوب باضمار ان جواب له يقال هذا ليس بشيء
لان العبادة لا يكون سببا لعدم الاشراك الذي هو اصلها ومبناها قلت العبادة يكون سببا لنفي الاشراك
الذي تنافيه ولا تجتمع معه قوله او بلعل اي متعلق بلعل ومن تتمته وانما وجه تعلقها بلعل بجعل لعل ملحقا
بالاشياء الستة على خلاف ما اشتهر من الحاق لعل بليت لتنزيل مرجو لبعده عن الحصول منزلة المتمنى لان تبعد الجعل
ومنهم المتخلفون عن التقوى بعيد وبناء هذا التوجيه على تخصيص الكفار بالخطاب يجعل هذا التوجيه ضعيفا
وفي قوله لا اشتراكها في انها غير موجبة بحث وهو ان غير الموجب عند ارباب العربية هو النفي والنهي والاستفهام
لا غير فكيف يشارك الستة في كونها غير موجبة ويمكن دفعه بانه لم يرد بغير الموجب ما هو مصطلحهم بل اراد انها
غير مثبتة بقي انه حمل التقوى على ما هو منتهى درجات السالكين وهو التبري عما سوى الله تعالى وليس نتيجتها علاما
الجعل اندادا بل عدم الجعل اندادا حاصل قبل التقوى ولو اريد بالتقوى اول مراتب التقوى فهو عين ترك
الشرك نعم يصح التفريع اذا اريد بالتقوى الاتقاء من عذاب الله كما اعتبره الكشاف في هذا التفريع قوله
والمعنى ان تتقوا لا تجعلوا له اندادا وجعل لا تجعلوا ايضا منصوبا وذكر في بيان معناه ما يفيد كونه مجزوما
لكنه قصد به حاصل المعنى واظهار السببية التي هي شرط لتقدير الناصب فان قلت المناسب ان يجعل التقوى
سبب عدم الجعل اندادا اذ عدم الجعل اندادا يجتمع مع الجعل اندادا بل يدين ايضا قلت ذكر الانداد للنهي عما فيهم

اوللاشعار بان النجا و زالى الند كالنجا و زالى الانداد لان دعوى الند لا يقتصر على الواحد لانه اذا جوز ندا
غير الواجب للواجب فالند اذ كثير ولا يخفى انه يجوز جعله نفيا مجزوما فى جواب الامر ولا مانع من اعتباره قوله
اوبالذى جعل ان يستانف به جعل الكشاف متعلقا بالذى جعل مرفوعا بالابتداء فيوهم ان مقصوده بهذا التوجيه
لكنه غفل محققا لان كلامه صريح فى ان مقصوده الرفع بالابتداء على المدح وكان منشا الوهم انه لا وتخصيص
التفريع بالرفع على الابتداء بل هو مشترك بينه وبين النصب بالوصفية لان المرفوع بالمدح وصف فى المعنى لكنه
ضعيف اذ جعل حكما مقصودا لجعل التفريع عليه حسنا وان كان مآله الوصف الذى ليس فيه حكم مقصود
وقد عرفت التفريع على الذى جعل لكم بجعل خبره رزقا لكم فاجعله وجها خامسا للتفريع فانه من الثمرات
التى جعلت رزقا لك فلا تغفل واغتنم وفى تقديم لله على ندا سوى ان اندادا فى الاصل مبتدأ فلا بد من
تقديم الخبر الظرف لتصحيحه ان التقديم للحصر والمعنى على حصر نفى الجعل على الله بان لا يكون ذلك النفى لغيره تعالى لانه
لو كان غيره بحيث لا ند له لكان هو الله تعالى اذ من لا ند له ليس الا الله تعالى فاعرفه والمنادى هو المعادى
قوله ايتما تجعلون الى هذا المعنى ايتما تجعلون ندا الى موضع الى موضع لى ولما قدم على الموصوف
انتقل من الوصفية الى الحالية لان الوصف لا يتقدم فقد احسن العلامة التفتازانى توجيهه حيث جعله حالا من ندا الى
الجعلون تيما ندا حال كون الند مضافا الى وفيما قال السيد انه حال من تيما ولا يصح جعله حالا من ندا لانه
خبر المبتدأ ان التيم ايضا مبتدأ الا ان يقال جوز بعض الحال عن المبتدأ قوله وما تيم لاى ند يدا بمعنى
ان تيما ليس لاى حسب نل بيد فكيف يجعلونه ند المثلى مع علو نسبى قوله وتسمية ما يعبده المشركون من دون
الله اندادا وما زعموا انها الخ اذ يستحيل ان يزعم ذلك عاقل وحاصل ما ذكره ان النهى عن الجعل ندا لله تهكم
بهم بتنزيلهم منزلة من جعل له تعالى اندادا وكذا فى جعل مفعول الجعل الجمع دون المفرد مع ان كلا منهم
لا يتخذ اندادا بل ندا واحدا يتوسل بشفاعته مزيد تهكم بان من اتخذ له تعالى ندا فقد اتخذ اندادا
لا تحصى اذ امثال ما يتخذه لا يكاد تحصى ومثله ما يأتى فى قول موحد الجاهلية ام الف رب وفى الاية احتمال
تقسيم الجمع على الجمع لكن التوجيه السابق ابلغ ولك ان تقول خطاب النهى عن الجعل المذكور مع عدم جعلهم
ليعلم ان ما هم فيه مما فرض عليهم ولا يصح لهم العدول عنه ويمكن ان يقال النهى عن الجعل اندادا للاشعار
بان ما يفعلون من عبادة الاصنام يفضى الى هذا الاعتقاد وينتهى الى هذا الفساد او ان لعابد الاصنام
و زعمن يجعل له تعالى اندادا وقوله ادين بمعنى اطيع من دان اذا اطاعه ومنه ملك مدين وقوله تقسمت الامور
اقساما ويحتمل تفسيره بعبارة الامور اقساما يقال تقسمتهم الدهر فتقسموا قوله وعلى هذا فالمقصود منه
التوبيخ والتثريب لا تقييد الحكم وقصره عليه لما كان التوبيخ فى الاحتمال الاول اظهر اذ ليس فيه احتمال التقييد
وكان الكشاف لم يتعرض للتوبيخ فى هذا الوجه وانما تعرض له فى الوجه الاول ولم يتعرض فى الوجه الاول
وتعرض له فى هذا الوجه تعريضا له بان الخليق باختيار عكس ما اختاره ويمكن ان يكون المقصود منه الارشاد

الى ما هو موجب الانتهاء عن الشرك وهو كمال العلم والتنبيه على ان الانتهاء عن الشرك يجب على كل عاقل سواء
ادرك رسالة رسول ام لا فلا يعذر المشرك الذى لم يدرك زمان النبوة كما يعذر تارك العمل
اذ لم يبلغه حكم الله تعالى ويمكن ان يكون تقييد الانتهاء اى لا تجعلوا لله اندادا ولا تعبدوها مع اعتقاد
انه لا ند له ولا تختموا الخوف على الانفس والاموال كما هو شان اهل النفاق او لا تجعلوا لله اندادا وانتم
تعلمون انكم جعلتم له ندا فيفيد ارشادا الى انه يعفى الشرك الخفى الذى قلما يخلو عنه مسلم وانه يعفى عبادة الصنم بالاكراه
وهذه الوجوه كلها مبنية على جعل العلم بمعنى اليقين المتعدى الى مفعولين ويمكن ان يعلل الحذف بحمل العلم على
معنى المعرفة اى وانتم تعرفون الله او وانتم تعرفون ما جعلتم اندادا ومن الفوائد الخاقانية العبيدية وفقه الله
تعالى لاعلاء الشرع انه يحتمل القصر اذ لا يوجد من لا يعلم انه لا ند له كما سبق انهم لم يعتقدوا انه تعالى انداد اما
الله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله هذا وغاية ما يتكلف فى دفعه ان المقصود
انه لا يبتنى نهى الشرك على العلم به بل لو فرض من لا يعلم انه لا ند له يجب عليه الانتهاء عن الشرك اذ يكفى فى
وجوب التوحيد التمكن من العلم قوله ولعله سبحانه اراد من الاية الاخيرة مع ما دل عليه الظاهر الخ انما قال
مع ما دل عليه لئلا يتوهم انه حمل الارض على البدن والنفس والسماء الى غير ذلك فانه سمج بل اراد انه مما ينتقل
من الاية الى تفصيل خلق الانسان وهذا الانتقال مراد له تعالى وهذا من فروع تسمية الانسان عالما صغيرا
وانه اودع الله تعالى فيه مثالا لكل شىء فى العالم الكبير فاعرفه قوله لما قرر وحدانيته تعالى وبين طريق
الموصل الى العلم بها وهو النظر فى الامور الموجبة للعلم من خلق انفسهم ومن خلق الافاق المشار اليه بما وصف
به الرب ذكر عقيبه بلا فصل ما هو الحجة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ونبه به على ان التوحيد لا ينفع بدون الاعتراف
بنبوته ويمكن ان يقال لما اوجب العبادة ونفى الشرك بانزال الايات الكريمة والانقياد به لا يمكن بدون التصديق
بان تلك الايات من عند الله ارشد الى ما يوجب هذا العلم ولسوق النسب بهذا التوجيه حيث لم يقل وان كنتم فى
ريب فى نبوة محمد بل قال وان كنتم فى ريب مما نزلنا ثم الاية يزيح الريب كما يزيح الانكار وكانه خص الريب
بالذكر اشارة الى ان غاية ما يتوهم الوقوع فيه هو الريب واما الانكار فبمعزل عن التوهم حتى يلتفت الى
ازاحته وقد بالغ فى قوة هذا الطريق فى الازاحة بقوله وان كنتم فى ريب دون ان يقول وان كنتم مرتابين
يعنى وان كنتم محاطين بالريب يندفع عنكم بهذا الطريق وقوله غرت بمعنى غلبت والمصاقع جمع مصقع
كمنبر البليغ او العالى الصوت على ما فى القاموس والمعارزة مفاعلة من عز بمعنى غلب يراد بها المغالبة و
المعارزة الصاح قوله وانما قال مما نزلنا يعنى رجح نزلنا على انزلنا فى مقام التحدى وطلب المعارضة لان
فيه اشارة الى ما يرجيهم منه لينزاح عنهم الريب مع حضور منشاه فلا يلتفتوا بعد الى هذا المنشا ولك ان
تقول فيه رد لقولهم انه لولا انزل عليه القران جملة واحدة وتكذيب لهم فى دعوى انه لو كان من عند الله
لانزل جملة واحدة بان التنزيل قد وقع على حكم ومصالح عندنا وفى قوله على عبدنا اشارة الى منشا الريب

اخرلهم وبهوانه لو كان من عند الله لاتى به ملك ولم لم يجعل الله الرسول ملكا وباى مزية صار رسولا من الله
دون غيره وفي اضافة العبد الى نفسه اشارة الى وجه مزيته التي استحق بها الرسالة وهو عبوديته له و
اختصاصه بهذه الصفة قوله وقرئ على عبادنا يريد محمدا وامته والاظهر ان يراد الرسل اشارة الى ان الريب في
التنزيل على محمد يستتبع الريب على غيره من الرسل لانهم ايضا لم يكونوا ملائكة وكلامهم كان بلسان قومهم قوله والسورة
الطائفة من القران المترجمة التي اقلها ثلث ايات اعترض عليه بانه يخرج منه سورة غير القران ولغير القران
سور قال صاحب الكشاف ومن سور الانجيل سورة الامثال وقال في موضع آخر ما انزل الله من التورية ولا الانجيل
والزبور سورة مترجمة ونحن نقول لو لم يكن السورة لغير القران لم يستقم قوله فأتوا بسورة من مثله الا
بتاويل واجيب بتخصيص المعرف لسورة القران ولك ان تجيب بتعميم القران وجعله بمعنى المقروء وسائر كتب الله
كانت متلوة الى ان نسخت تلاوته والمراد بالمترجمة المعبرة باسم وجعل في حواشي الكشاف التعريف تاما بمجرد الطائفة
من القران المترجمة وجعل قوله التي اقلها ثلث ايات زائدا على التعريف اشارة الى بيان ان السورة لا يكون
اقل من ثلث ايات متمسكا بانه لولا ذلك لم يقصد التعريف على سورة اذ لا يصدق على سورة ان اقلها ثلث ايات
فنقض التعريف باية الكرسي لانه طائفة من القران مترجمة باية الكرسي ومنع كون اية الكرسي لقبا كسورة البقرة
بل هو مجرد تركيب اضافي ويمكن ان يراد بالمترجمة المترجمة في المصاحف بان يكون اسمها مكتوبا في المصحف ثم في جعل
صادقا على السور بعد وصف الطائفة بقوله التي اقلها ثلث ايات يجعل التعريف تاما بدونه نظر وايضا لا يصح
لكون اقل الطائفة ثلث ايات الا ان افعل يجب ان يكون بعضا من المضاف اليه فلا بد من التمحل بان يقال المراد اقل افراد
نوعها ثلث ايات وكانت العبارة المنقحة التي لا يكون اقل من ثلث ايات وح يخرج به اية الكرسي بلا خفاء قوله منقولة
من سورة المدينة الا انها تجمع على سور بسكون الواو وسورة القران على سور بفتحها كذا في حواشي السيد وفي
القاموس صرح بجمع كل من سورة القران وسورة البناء على كلتيهما قوله لانها محيطة بطائفة من القران عدل
عن عبارة الكشاف حيث قال لانها طائفة من القران مقررة محوزة على حيالها لانها تقتضي ان يسمى مسورة
لا سورة حتى احتيج الى ان الكشاف نقل السورة اولا الى المسورة ثم نقلها الى تلك الطائفة هذا ونحن نقول الاولى
باعجاز القران ان يكون التسمية بالسورة لانها محتوية على دقايق ونكات اعجزت البشر عن الاتيان بمثلها ولانها
كالمنازل يترقى فيها البليغ اولها مراتب في البلاغة قوله ولو هبطا جراب كشداد من الجرب اسم رجل من بني اسد
وقد بالدال المهملة ونظر بالمعجمة اسم رجل آخر منه وجعل الاساس قوله ليس غرابها بمطار من قولهم هذه ارض
لا يطير غرابها اي كثيرة الثمار مخصبة وغيره فسره بانها من غاية العلو لا يصل اليه الغراب حتى يطار او بانها لا
يصل اليه الاشارة حتى يطار الغراب الذي يطير بادريه واقول ولا يرى الا شارة الغراب الذي حيوان
متنه في حدة النظر حتى صار مثلا في حدة النظر قوله لان السور كالمنازل والمراتب جعل الكشاف وجه التسمية
امرين كون السور كالمنازل والمراتب يترقى فيها القاري وهي ايضا في انفسها مرتبة طوال وقصار و

اوساطها وتباينهما رفعة شانها وجلالها في الدين وعدل عنه القاضي وجمع الترتب في الطول والقصر
والتوسط مع التفاوت في الشرف والفضل والثواب لان التسمية اما باعتبار مراتب القاري فيها و
اما باعتبار انها في انفسها منازل منفصل بعضها عن بعض فيناسب بذلك جمع طولها وقصرها مع تفاوت
مراتبها في الفضل وقد وجهه السيد كلام الكشاف وهذه عبارته ثم ان الرتبة ان جعلت حسية فلان السور كمنازل
يترقى فيها القاري ويقف عند بعضها اولانها في انفسها منازل منفصل بعضها عن بعض متفاوتة في الطول
والقصر والتوسط وان جعلت معنوية فلتفاوت رفعة شانها وجلالة محلها في الدين كل واحدة منها رتبة
من تلك الرتب قوله وان جعلت مبدلة من الهمزة فمن السورة التي هي البقية والقطعة من الشي قال السيد فيه ضعف
من حيث اللفظ اذ لم يستعمل مهموزة في السعة ولان الشاذة المنقولة في كتاب مشهور وان اشعر بكلام الازهري
حيث قال واكثر القراء على ترك الهمزة في لفظ السورة ومن حيث المعنى ايضا لانها اسم ينبئ عن قلة وحقارة
وايضا استعماله فيما فضل بعد ذهاب الاكثر ولا ذهاب ههنا الا تقديرا باعتبار النظر اليها انفسها هذا كلامه
قال القاموس سورة القران لغة في السورة ولا يخفى ان ثبوت السورة بالهمزة بمعنى السورة يؤيد كون
السورة منقلبة الواو عن الهمزة قوله ومن للتبعيض قدم احتمال التبعيض لان من للتبيين توهم الامر باتيان سورة
مماثلة لجميع ما نزلنا في البلاغة ولان وصف البعض من الشي بكلمة من الداخلة على الشي يكشف عن قصد التبعيض ويدعوا
اليه دعوة ظاهرة والمتبادر من مثل ما نزلنا ما يكون السورة المأمور بالاتيان بها بعضا منه ولو لاشتهار
غيرها من ايات التحدي بوصف السورة لمماثلة القران لم يكن للتبيين مدخل كما انه لم يكن للزيادة على مذهب الاخفش
مدخل اذ لا مساغ للزيادة مع احتمال المعنى وما ذكره السيد من انه لا مساغ للتبعيض لابهامه وجود مثل القران
ورجوع العجز الى الاتيان ببعض منه مما يدفعه مقام التحدي فان قلت على تقدير التبعيض يلزم ان لا يندفع العجز
بالاتيان بسورة مثل القران ما لم يكن تلك السورة بعضا من مثل القران مع انه ليس كذلك قلت نعم الا انهم لما
ارتابوا في القران وجوزوا ان يكون من عند العبد فقد جوزوا مثله للبشر فامروا بالاتيان بسورة هي بعض
مما جوزوه فكل سورة ياتون بها يكون بعضا من مثل القران الذي جوزوه ولا وجه لتخصيص جواز
الزيادة بالاخفش لانه يوافقه الكوفيون في جواز زيادة من في الاثبات الا ان يقال جعل الاخفش من زائدة
في الاية وهو المراد بقوله عند الاخفش لا يصح الزيادة على مذهبه قوله اي بسورة مماثلة للقران آه تفسير السورة على
جميع الاحتمالات اما على الاخيرين فظاهر واما على التبعيض فلان المراد بكونه بعضا من مثل القران ان يكون مثله
في البلاغة والا لم يكن بعضا من مثل القران لان جميع سور القران متفقة في كونه في اعلى درجات البلاغة قوله ومن للابتداء
خص الابتداء بهذا التوجيه ولم يجوزه على توجيه جعل الضمير لما نزلنا اذ لا يحسن استعمال من الابتدائية في الكل وجعل الجزء
ناشيا منه بخلاف استعماله في المتكلم وجعل الكلام مبتدأ منه وبهذا ظهر وجه لتخصيص جعل من مثله صلة فأتوا
باحتمال كون الضمير للعبد اذ لا احتمال لكلمة من ح الا الابتداء لانه لا يحتمل التبعيض لان البعض ياتي به لا ياتي منه

فلا بد من اعتبار كلمة البيان بين من التبعيضية والابتدائية ولا مجال له على انه لا يبقى ح صلة الاتيان ولا التبيين اذ لا
مبهم علم ان التبيين يكون ظرفا مستقرا ابدا ولا الزيادة وهو ظاهر ولا يحسن جعل من الابتدائية على الحمل
بالنسبة الى الجزء وله وجه آخر وهو ان الذوق السليم يعرف ان الامر التعجيزي بالاتيان بشي من شي يقتضي وجود المأتي
منه بخلاف الامر بالاتيان بشي كائن مثل الشي او كائن بعضا من مثل الشي فانه لا يقتضي وجود المثل فتأمل قوله
ولان رده الى عبدنا يوهم امكان صدوره ممن لم يكن على صفته وهو باطل وانما شاع مع هذا الابهام
عوده الى العبد لانه يندفع بقوله وادعوا شهداءكم ان كنتم صادقين على بعض الوجوه قوله ولا يلائمه قوله
وادعوا شهداءكم اي لا يلائمه على بعض الوجوه لان الاعانة بالشهداء لا وجه له في الاتيان بسورة من شخص آخر
ويرد عليه ان عدم ملائمة هذا التوجيه لبعض توجيهات ادعوا شهداءكم لا يقتضي كون التوجيه الاول اوجه لانه
يجوز ان يجعل ذلك وجها لكون بعض توجيهات ادعوا شهداءكم اوجه من بعض آخر لكونه ملائما باعتبار ما
بقوله تعالى فاتوا بسورة من مثله من جميع الوجوه الا ان يقال لا ينافي بين الجعلين لانه كما ان عدم ملائمة
يجعل الوجه الاول اصنا اوجه يجعل بعض الوجوه في قوله تعالى ادعوا شهداءكم اوجه فتأمل وقيل لا يلائمه مطلقا
اذ ليس الشهداء بمعنى القائمين بالشهادة ايضا شهداءهم بل شهداء المأتي منه فالاضافة اليهم ح
بادنى ملابسة وليس بشي لان الشهداء شهداء المأتي منه باعتبار الشهادة بان المأتي مثل القرآن لو كان المأتي
منه مدعيا لذلك وكذلك شهداءهم بلا خفاء في دعوى ان ما تيهم مثل القرآن فاضافة الشهداء اليهم
كاضافتها الى المأتي منه بعد مشاركتهم جمع شهيد بمعنى الحاضر وفي القاموس من معانيه الذي وكثير من
اولياء الله تهكم ثم وقيل لانه لا دخل لقوله من دون الله على تقدير التعلق بادعوا في التهكم بل التهكم في الامر
بدعوة الاصنام ولا مدخل في التهكم لاخراج الله عن الدعاء وفيه ان في الامر بدعوة الاصنام تهكما
باتخاذ الاصنام اولياء وفي اخراج الله عن الدعاء تهكم بتركهم ولاية الله وبهذا التحقيق انه يجوز في
هذين المعنيين ايضا التعلق بادعوا فاحفظه قوله وقيل من دون الله اي من دون اوليائه اذا جعل
الشهداء بمعنى الحضى والرؤساء ناسب تقدير المضاف لتحصيل المناسبة وفيه بحث من وجهين احدهما
انه لا وجه لتمييز هذا الوجه من الوجهين السابقين بقوله قيل والوجوه الثلثة مذكورة في الكشاف على وتيرة واحدة
وثانيهما ان الكشاف جعل هذا الوجه مشتركا بين تعلق الظرف بادعوا وتعلقه بشهداءكم فكيف خصه
بالتعلق بشهداءكم ويمكن ان يجاب عنهما بانه لم يخصه بشي من التقديرين وجه بقوله وقيل على انه ليس من
تتمة التقدير الثاني او على ضعفه نظرا الى التقديرات لا نظرا لاحتياجه الى تقدير فتأمل قوله ان كنتم صادقين
انه من كلام البشر فانهم لم يدعوا كونه من كلام البشر بل ارتابوا ولا يجري الصدق والكذب في المشكوك الا
ان يقال المراد ان كنتم صادقين في الحكم باحتمال كونه من كلام البشر قوله وجوابه محذوف وقد دل عليه ما قبله
هذا الكلام نحوي لا يرضى به علماء المعاني كيف وقد جعلوا قوله فانك كالليل الذي هو مدركي

وان خلت

وان خلت ان المنتاى عنك واسع من المساواة فتأمل قوله وقيل مع اعتقاد المخبر هذا قول الجاحظ
وقوله لانه تعالى كذب المنافقين لا يتم دليلا عليه لجواز ان يكون تكذيبهم لان الصدق مطابقة الاعتقاد كما
هو مذهب النظام وجعله المفتاح والتلخيص دليل مذهب النظام ويتجه عليه ايضا انه يجوز ان يكون التكذيب
لان الصدق مطابقة الواقع مع الاعتقاد ولا وجه لترك التعرض لمذهب النظام مع انه اقرب الى الحق لانه لم يبطل
فيه انحصار الخبر في الصادق والكاذب وصرف التكذيب الى قولهم نشهد من الظاهر الذي هو تعلقه بقوله انك لرسول الله
وتوضيحه على ما هو المشهور انه متعلق بالخبر الذي تضمنه نشهد من دعوى العلم وكلامه ظاهر فيه وعلى ما نقول ان الكذب
في الخبر بمعنى عدم مطابقة الواقع وفي الشهادة بمعنى عدم مطابقة العلم فان الشاهد الزور من شهد من غير علم لا
غير مطابقة قوله وتمييز لهم الحق عن الباطل اي تمييز لهم الحق الذي هو اوامره وما جاء به عن الباطل الذي هو اوامرهم ولا يتجه عليه
تجه على عبارة الكشاف حيث قال حقه عن باطله من ان اوامره وما جاء به حق كله فلا معنى لقوله وباطله حتى يحتاج
الى تأويل تمييز الحق عن الباطل بما قيل في شروحه من ان المراد تمييز الحق عن باطله الذي اقروه عليه او المراد تمييز
اوامره حقا عن كونه باطلا قوله بما يساويه او يدانيه ليستفاد من الآية تعليق الاتقاء بعدم الاتيان بما يدانيه
صريحا لان الشبهة يكون اقوى واما تعليق الاتقاء بعدم الاتيان بما يساويه فلا يستفاد بل ينافي التعليق بالعجز
عن الاتيان بما يدانيه قوله ونزل لازم الجزاء منزلته على سبيل الكناية الخ دفع لما استشكل من ترتيب الجزاء على الشرط
لان الاتقاء من النار واجب فعلوا او لم يفعلوا ومن ان عدم الفعل ليس سببا لما ذكر من الجزاء ولا ملزوما
له وقد جعل في الكشاف الاتقاء عن النار كناية عن ترك العناد وجعل القاضي كناية عن الايمان وكلاهما حسن الا
انه جعل في الكشاف ترك العناد نتيجة الاتقاء عن النار فاتجه عليه انه ليس ذكر الملزوم وارادة اللازم كناية بل
العكس كما حققه المفتاح وانما هو المجاز فاجيب بان مذهب الكشاف يخالف مذهبه وعنده المجاز والكناية سيان
في ذكر الملزوم وارادة اللازم والفرق بان المجاز يمتنع ارادة الحقيقة دون الكناية وجعل القاضي الاتقاء
عن النار لازم الايمان وتابعه فتم حديث الكناية بلا خفاء ووجهه ان الاتقاء عن النار نتيجة الايمان وانما هو
لان الاتقاء من اغراض الايمان ودواعيه وجعل الغرض تابعا اوضح من جعله متبوعا ونحن نقول والله تعالى اعلم ان الاتقاء
عن النار كناية عن الاعتصام بما نزله فان من اعتصم به نجا من النار يعني اذا عجزتم عن معارضته وظهر انه من عند الله
تمسكوا به يجيركم عن النار فعبر باللازم عن الملزوم ترويجا لشان التمسك وترغيبا فيه مع الايجاز قوله وتحال يقتضي
اذ الذي للوجوب اي ظاهر الحال يقتضي اذ الذي يدل على الوقوع جزما فعبر عن الوقوع المقطوع بالوجوب
جريا على ما بين المتكلمين من ان الوجود مسبوق بالوجوب فما لم يجب الشي لم يوجد قوله ولذلك نفى اتيانهم معترضا
بين الشرط والجزاء اي لعلمه تعالى بحالهم ثبت نفي الاتيان ولا يخفى انه لا حاجة الى الاستدلال على انه تعالى لم يكن شاكا
فلا وجه ان يصرف قوله ولذلك الى تصدير الشرطية بان الذي للشك اي لذلك التصدير نفى اتيانهم معترضا
وفائدة الاعتراض نفي الشك الذي توهمه حرف الشك عن ساحة علمه تعالى ونحن نقول والله تعالى اعلم ان قوله

ولن تفعلوا عطف على لم تفعلوا ولم تفعلوا على مضيته ولم يغيره حرف الاستقبال نظيره ان اكرمتني
فقد اكرمتك اى ان تعتد باكرامي فاعتد باكرامك وتوجيه فان يظهر عدم امكان فعلكم فيما مضى وعدم
امكان فعلكم فيما يستقبل ابدا فاتقوا النار الآية قوله تهكما بهم بابراز المعلوم في صورة المشكوك تعريضا بهم
بانهم يشكون في المتيقن الواضح قوله او خطابا معهم على حسب ظنهم فان العجز قبل التامل الخ لانه ذكر هذا الكلام بعد
قوله وان كنتم في ريب بلا فصل ولم يجد واامهلة التامل حتى يحصل لهم التحقيق وانما قال لم يكن محققا
ولم يقل كان مشكوكا لانهم لم يحصل لهم مجال التامل حتى يحصل الشك ايضا ولذا قال الكشاف فان العجز كان
قبل التامل كالمشكوك اذ الشك لا يكون الا بعد التصدي للفعل والتفحص عن حاله ونحن نقول اى بحكمه
تنزيلا للعدم فعلهم منزلة العدم لانه لا يترتب عليه عدم الفعل نتيجة وهو ترك العناد لتهالكهم في التعصب ومخالفة
الحق قوله وتفعلوا جزم بلم وليس من صور تنازع العاملين حتى يختلف في ان الجزم بان او بلم لان ان لا ياتي
منه النزاع مع لم لترجح لم بالوجوه المذكورة قوله وحرف الشرط منصوب معطوف على اسم ان اي ولان حرف
الشرط كالداخل على المجموع لا على المستقبل حتى يجعلا متنازعين ولذلك ساغ اجتماعهما ولولاه لم يجز الاجتماع لئلا
يلزم الغاء حرف الشرط لا الى عوض عما نازع فيه وهو خلاف ساعدة قطع النزاع فتامل قوله وهو حرف مقتضب
اقتضب اي قطع اي حرف مقطوع عن غيره ليس ماخوذا عن غيره بل هو مرتجل قوله اصله لا ان قال السيد حذفت
الهمزة لكثرة الاستعمال وسقطت الالف للساكنين وقد استعمل نادرا كما في قوله يرجى المرء ما لا ان يلاقي
قوله ويعرض دون اقربه خطوب وفيه انه يرده ان لا يضربك في تقدير لا اضربك وهو كلام غير تام خلاف
لن يضربك ونحن نقول اصله لا الحق به النون المخففة تاكيدا للنفي فسقطت الالف للساكنين وكان حقها
ان يلحق الفعل المنفي لتاكيد النفي لكنه الحقت بلا تنبيها على انها لتاكيد النفي لا لتاكيد المنفي قوله فابدلت الفها
نونا كما يبدل النون الخفيفة الفا في الوقف وكذا التنوين التابع لحركة الفتح قوله الاسم بالضم عطف الاسم على
قوله المصدر وقوله بالضم على قوله بالفتح اى بالضم وكون احتراق الناس نفس الوقود بمعنى المصدر
بحث قوله ولعله مصدر كما قيل فلان فخر قومه والوقود بالفتح ايضا يحتمل ان يكون في الاصل مصدرا
سمي به في المنقول عنه اكثر منه بالضم وكما يحتمل المصدر ان يكون على حذف المضاف من الخبر يحتمل
ان يكون على حذف المضاف من المبتدا اي ذات وقودها الناس ويحتمل ان لا يكون حذف بل يكون الكلام من قبيل
الاخبار عن المصدر بالجثة مبالغة وهو الطريق الذي لا يسلك البليغ غيره ما يجده قوله ويدل عليه قوله تعالى
وما تعبدون من دون الله حصب جهنم فان حصب الحطب وهو يبقى في النار زمانا مقدرا بخلاف الوقود
قلت حصب جهنم اعتبار ان من حيث تتقدم النار بلا مهلة وقود ومن حيث يبقى زمانا بقدرة الله حصب قوله
وقيل الذهب والفضة التي الخ في القاموس الحجر محركة الصخرة والذهب والفضة ويمكن بيان التخصيص بالكفار ان
الكنز ما جمع من غير اخراج الزكوة وهو الشايع فيما بين الكفار والكنز فيما بين المسلمين بالنسبة اليهم اقل

قليل ومع ذلك فهم يخلدون في تلك النار المعدة لهم دون المؤمنين ولا شبهة في ان اعتزاز المسلمين
بالذهب والفضة ليس كاعتزازهم قوله وقيل حجارة الكبريت وهو تخصيص بغير دليل لا يبعد ان يقال انه
مقام ذكر الوقود للحجارة الكبريت عهدية فينصرف لام الحجارة الى العهد ولا يحمل اللام على الجنس ما كانت
شائبة عهدية ويمكن دفع انه ابطال للمقصود ايضا بان جمع الناس مع الناس حجارة الكبريت يوجب كمال اشتعال
النار بالناس وكمال حدة النار الملتصق بهم وكمال تعذيب النار الجامعة بين الشدة والريح الكريهة الذي
لا يطيق الشامة لا قل قليل منه فضلا عن اكثر من كل كثير والمقصود تهويل النار وهو كما يحصل بكونها مؤثرة
في الناس والحجارة تاثير نار الدنيا في الوقود يحصل بكون التهابها ابدا بالحجارة الكبريت التي لا وقود فوقها
ولا مولم بعدها ولو حمل كون وقودها الناس والحجارة على انها تتقد بنفسها لاحراق الناس والاصنام العبادة
لامر الله لكان غاية في المبالغة وتربية للمقصود والله تعالى اعلم قوله عنى به ان الاحجار كلها تلك النار لحجارة
الكبريت لسائر النيران ويمكن ان يجعل تكرار الذكر الناس اشارة الى ان الناس لهذه النيران لحجارة الكبريت
لنيران الدنيا ولا يخفى بعد توجيهه وهذا التوجيه ايضا قوله ولما كانت الآية مدنية نزلت بعد ما نزل بمكة قوله التي
في سورة التحريم الخ اراد وجه تعريف النار في هذه الآية وتنكيرها في سورة التحريم مع انها نار واحدة مذكورة
بصفة واحدة وامورد على ما ذكره اولا ان هذه الآية مكية وما في سورة التحريم مدنية لما روي عن علقمة ان الآية
المصدرة بيا ايها الناس مكية والمصدرة بيا ايها الذين امنوا مدنية ويدفعه انه سابقا على عدم الوثوق
بصحة الرواية وثانيا انه سياتي ان سورة التحريم مدنية من غير استثناء شيء منها واجيب بان هذا الكلام
دال على ان ما سياتي حكم اغلبي لا كلي وثالثا انه كما يجب ان يكون معلومة يجب ان يكون الصفة معلومة ولهذا اشتهر
ان الاخبار بعد العلم بها اوصاف والاوصاف قبل العلم بها اخبار ودفع بان الصفة لا يجب ان تكون معلومة للمخاطب
فيصح ان يكون المخاطبون المؤمنون عالمين بسماعهم من النبي والكفار علموه بسماعهم الآية وهو لا ينفع لان الاشتباه
انه كيف نكر النار مع علم المخاطب بمضمون الصفة وعلم لم تعرف كما عرفت هنالك ومنع ان يجب العلم بالصفة
عند هذا القائل وان اشتهر او فرق بين الصفة فان الصفة بعد النكرة وجعلها آلة الملاحظة فرد والصلة توضيح
الموصول المراد به معين ولهذا قيل الصفة في النكرات للتخصيص وفي المعارف للتوضيح وليس تخصيص التخصيص بالنكرات
والتوضيح بالمعارف بمجرد تخصيص بحسب الاصطلاح كما ويمكن ان يقال فرق بين معرفة مضمون الجملة وبين معرفة الموصوف بالجملة
من حيث انه موصوف بها فيصح انهم عرفوا بسماعهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ان حصب نار جهنم الناس والحجارة ولم يتصوروا النار
بهذه الصفة فيصح بهذا القدر وصف النار بالجملة ولا يصح تعريف العهد ما لم يعرف النار بهذه الصفة فلما وصفت بهذه الصفة
اولا عرفت ثانيا ورابعا ان السماع عن النبي مع انكارهم النبوة لا يفيد العلم بمضمون الجملة حتى يصح جعلها صلة
بانه يفيد التصور وهذا يكفي لجعلها صلة ولا يخفى ضعف الوجه ان يقال ان قوله النار التي وقودها الناس والحجارة
بتاويل النار التي وصفت بهذه وهو بعيد ويقال الانكار للعناد مع وضوح امر النبي بالمعجزات الساطعة

لايمنع قوله والجملة استيناف وحال باضمار قد نفى شارحوا الكشاف حسن الاستيناف والتقييد بالحال هنا
حتى ركب انه صلة بعد صلة قياسا على الصفة بعد الصفة او انه بحذف العاطف لان ترك جانب اللفظ لرعاية حسن المعنى
داب الكرام ولا يخفى ان جعل الا تقاء كناية عن الامر بالايمان يتضمن السوال عن انه كيف يتقى عنه بالايمان فنفى حسن الاستيناف غير متين
ويمكن ان يقال انه يمتنع عطف البيان لقوله وقودها الناس لانه يوضح ان وقودها الناس الكفرة يمكن ان يقال
ترك العطف لانه خبر وما قبله اعني اتقوا انشاء قوله وفي الايتين ما يدل على ان النبوة من وجوه لا يخفى ان يخرج
الاية امر يدل عليها من وجوه بل امور يدل عليها الا ان يقال لم يتعلق من وجوه بالدلالة بل بيان لكلمة ما قوله
والتجاؤا الى جلاء الوطن وبذل المهج بل لم يقبلوا ان يقال انهم غلبوا في البلاغة وقوله والثالث انه عليه الصلوة والسلام
لو شك في امره لما دعاهم الى المعارضة فيه ان عدم شك المدعي في دعواه لا يصير دليلا على صحة دعواه لجواز ان يكون
جزمه غير مطابق قوله دل على ان النار مخلوقة معدة لهم الان فتعذيب الفساق والمؤمنين بها لا كثر لكونهم معهم في
صفة من صفاتهم قوله عطف على الجملة السابقة والمقصود هذا العطف مما صعب على الانظار وتفرق فيه الافكار
وكثرت فيه الاقوال والذي رجح هو هذا الوجه وحاصله ان قوله وبشر الى قوله وهم فيها خالدون عطف على قوله
وان كنتم في ريب الى قوله اعدت للكافرين اعني عطف قصة على قصة فلا يطلب فيه التناسب في الخبرية والانشائية ولا التشارك
في الفاعل المخاطب اذ لا يقال اضرب واكرم فيما اذا كان المخاطب في كل شخصا اخر من غير التصريح بالنداء فيقال
اضرب يا زيد واكرم يا عمرو وصرح به النحاة بل يطلب التناسب بين القصتين فلا اشكال في هذا العطف وانما
يشكل لو كان المعطوف مجرد بشر الذين امنوا وليس كذلك وهذا النفي هو المراد بقوله لا عطف الفعل نفسه وانما عبر
عن الجملة بالفعل جريا على اطلاق الفعل والفاعل الذي فاعله غير مستقل بالتلفظ بمنزلة جزء من الفعل فانه شايع
وقوله حتى يجب ان يطلب ما يشاكله من امر او نهي يتوهم ان عطف الامر لا يكون الا على امر او نهي فالاولى ان الشاكل
وقوله او على فاتقوا اشارة الى وجه اخر ذكره الكشاف وهو في غاية السقوط كما ان الاول في غاية العلو لانه اذا
عطف بشر على اتقوا لا بد له من ارتباط بالشرط المذكور والربط غير ظاهر وما اشار اليه في توجيهه بقوله لانهم
اذا لم ياتوا بما يتكلف بعيد لا يليق بنظم القران ولما سبق من انه منع النحاة من عطف الامر لمخاطب على الامر لمخاطب آخر
من غير تصريح بالنداء وكانه انما سوغه الكشاف لان ظهور مغايرة الفاعل الثاني للاول بمنزلة التصريح بالنداء
وجره هذا التوجيه السكاكي على ان قال هو عطف على قل مقدرا قبل يا ايها الناس اعبدوا وهو مع بعده جدا
يوجب تكلفا بل تعسفا لانه لا يصح قل ان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا الا بتاويل بالامر بان يقول مضمون
هذا بعبارته اي قل ان كنتم في ريب مما نزله الله على كما قيل او بتقدير القول اي قل وقال الله ان كنتم كما نقول
والاقرب من الكل بعد التوجيه الاول ما قال صاحب الايضاح انه عطف على محذوف قبل قوله وبشر اي انذر الكافرين
بتلك النار وبشر المؤمنين ولك ان تقدر ادع الناس الى الايمان والعمل الصالح وبشر المؤمنين او تحد المعاندين
بالمعجزات وبشر الذين امنوا وعملوا الصالحات قوله واتما امر الرسول عليه السلام كما هو الظاهر او عالم كل عصر او كل

احد

واحد بان يكون الخطاب لغير معين كما يستدعيه قراءة المجهول الماضي المودية الى ان فاعله غير معين ولخطاب الكفرة
دون خطابهم نكتة اخرى سوى ما ذكره وجمهور واتج تبشير الرسول او كل عالم او كل احد عند المؤمنين دون
انذار احد منهم عند الكفرة قوله وقرئ وبشر على البناء للمفعول عطفا على اعدت فيكون استينافا لا حالا و
توجيه العطف بجعل وبشر الذين آمنوا في معنى اعدت الجنة للمؤمنين والاولى ان وبشر خبر بمعنى الامر عبر عن الامر بالخبر لانه
ابلغ من صريح الامر فيكون عطفا على طبق بشر امرا وح يتفق القراءتان موافقة تامة قوله واما قوله
فبشرهم بعذاب اليم فعلى التهكم او على طريقة قولهم يعني على وجه الاستطراف وبروزشي في معرض لا يتوقع و
يمكن له وجوه اخر احدها ان نبي الرحمة ينقبض نفسه من الانذار رغاما بقوله فبشرهم بان يكون في الانذار بكلمة التبشير
ولا يكون منقبضا فيه وثانيها توبيخهم بانهم في عدم المبالاة بالانذار بحيث تنزل انذارهم منزلة التبشير وثالثها
ان نتيجة علمهم وسعيهم العذاب الاليم والخبر بعد تضييع عمل شخص وترتب الثمرة له تبشير له ففيه تنبيه على انهم في كسب العذاب الاليم
بمنزلة راغب فيه بحيث يكون الاخبار له بحصوله بشارة قوله والصالحات جمع صالحة وهي من الصفات الغالبة يعني
بحيث توصف ولا يوصف به قوله قال الحطيئة لما خلع النعمان بن المنذر على اوس بن حارثة بن لام الطائي حسده
طائفة من سادات العرب وضمنوا الحطيئة مائة بعير ليهجوه فقال كيف اهجو شخصا كل ما في بيتي حتى شسع نعلي من عطائه
وانشأ كيف الهجاء وتاتيني خبر تنفك ويظهر الغيب متعلق به اي تاتيني ملتبسة بالغيب فاتحم القلهر مبالغة حيث جعل
ظهرا يستند اليه ويتقوى به قوله وهي من اعمال ما سوغه الشرع وحسنه لو اكتفى بما حسنه لكفى اذ التحسين بدون
التسويغ فلا يكون المباح صالحة وفي شرح الكشاف هي ما يصلح لترتب الثواب قوله وتانيثها على تاويل الخصلة او
الخلة ترديد في اللفظ اذ الخصلة والخلة مترادفتان ومعنى التانيث على تاويلها انها نقلت من التركيب الذي
جرت فيها على الخصلة لانها انثت لاستعمالها في الخصلة لان استعمالها في مفهوم الخصلة لا في لفظها ولا تانيث
لمفهومها قوله واللام فيها للجنس في الكشاف ان الفرق بين الجمع والمفرد المعرفين باللام في جانب القلة فان المفرد يشمل الى
واحد والجمع يشمل الا الى واحد واما في جانب الكثرة فلا فرق فان كل منهما يحيط بالجنس هذا فعلى هذا لا يشمل البشارة
من امن ولم يوفق الا لعمل صالح فالاولى ان يختار ما عليه علماء الاصول ان اللام الداخل على الجمع يجعله كالمفرد فيتناول
الواحد واما عدم شمول بشارة الاية لمن امن ولم يوفق للعمل ومات بلا مهلة فلما لا قدح له لمعرفة كونه مبشرا من
مواقع اخر من الشرع قوله ان الجنة منصوب على نزع الخافض وافضاء الفعل اليه او مجرور باضمار مثل الله لافعلن
الترديد في توجيه الاعراب مبني على اختلاف النحاة في ان وان اذا حذف عنهما الجار هل هو منصوب بنزع الخافض
او مجرور بتقديره فالاكثرون الحقوه بالشايع من نصب المجرور بالفعل والبعض الحقه بمثل الله لافعلن من ابقاء الجر
في القسم مع حذف الجار وان كان نادرا لان الاصل الجر فما لم يتحقق تبديله بالنصب لم يحكم به قوله قال يعني زهير
كان عيني في غربي مقتلة من النواضح تسقى جنة سحقا الغرب الدلو العظيم والمقتلة المذللة على العمل والنواضح
الابل المتفرقة المتمرنة على السقي والسحق جمع سحوق وهي النخل الطوال وصف عينيه بكمال انسكاب الدمع ولا بعد

انه يريد بالنخل الطوال خيالات قامات الاجنة كأنه عينيه تسعى تلك الخيالات فاذا نبت تنسكب الماء من غربي العين على
سبيل النوبة لا معا فلا يحسن تشبيه العينين بغربين كبيرين معا بهما قلت شبه كل واحد من عينيه بغرب مستقلا اخرى فانه جعل كل من
عينيه في غربي مستقل لا عينيه في الغربين بان يكون كل في غرب فتامل ويحتمل قوله واللام يدل على استحقاقهم اياها انه
يريد ان اللام يدل على الاستحقاق وذلك الاستحقاق لا لذاته ولم يرد ان اللام يدل على ان الاستحقاق لا لذاته كيف واللام
للاستحقاق المطلق ويكاد يتبادر منه الاستحقاق لذاته قوله اي من تحت اشجارها اشارة الى ان المضاف الى الضمير العائد
الى جنات محذوف اي اشجار تلك الجنات اذ المراد بها دار الخلد او الى اعتبار الاستخدام بحمل الضمير على جنات بمعنى الاشجار
واضافة الاشجار الى الجنات بمعونة المقام فتامل قوله كما تراها جارية تحت الاشجار النابتة غير عبارة الكشاف كما
ترى الاشجار النابتة على شواطيها اليها اذ هي اوضح كما تراها وتوجيه عبارته ان القصد الى تشبيه الصورة بالهيئة فلا يتفاوت
القصد بتقديم بعض المفردات على بعض وتاخيرها والاخدود كالجدول الشق المستطيل في الارض قوله واللام في الانهار
للجنس لما كان لام الجنس يحتمل الاستغراق والعهد الذهني والجنس من حيث هو هو اوضحه بقوله كما في قولك لفلان بستان فيه الماء الجاري
والمشبه به يحتمل العهد الذهني والجنس من حيث هو هو كما في قولنا الرجل خير من المراة ولم يرد في الايضاح اشارة الى ان
الانهار مع كون اللام فيها للجنس يحتمل الجنس من حيث هو والعهد الذهني ونحن نقول يحتمل الاستغراق يعني تجري تحت الاشجار
جميع انهار الجنة فيكون وصفا لدار الثواب بان اشجارها على شواطي الانهار وانهارها تحت ظلال الاشجار قوله او للعهد
العهد يحتمل التقديري بان يراد انهار الجنة وان لم يجز ذكرها لتعينها في المقام وهذا هو الذي قصد صاحب الكشاف
بقوله ويراد انهارها فعوض التعريف باللام عن التعريف بالاضافة يعني لتعين الاضافة استغنى عن ذكر المضاف اليه
واشير الى التعريف الاضافي باللام ولم يرد ان اللام عوض عن المضاف اليه حتى يتجه عليه انه مذهب كوفي ذيغ في تقرير قوله
تعالى فان الجنة هي الماوى وكانه لم يتعرض له التفتازاني لضعفه لهذا ويحتمل التحقيقي بان يراد مذكور كما اشار اليه بقوله
والمعهود هي الانهار المذكورة في قوله تعالى الخ لكن هذا يقتضي ان يكون هذه الآية مقدمة في النزول ومع ذلك اعتبار
مثل هذا الذكر في العهد بعيد قوله والنهر بالفتح اي بفتح الهاء وهي اللغة العليا اشار الى علوها بتقديمها وحمل العبارة
على فتح النون وسكون الهاء خال عن الها بعيد عن اقبال الزكاء والاسناد المجازي الى الانهار نكتة عامة تعرفها العامة
وخاصة غفل عنها الى حد وهي ان ليست انهار الجنة الا المياه لما انها تجري من غير اخدود وفاء فرقها
قوله صفة ثانية لجنات او خبر مبتدا محذوف على طبق الحمد لله الحميد بالرفع فيكون صفة مقطوعة ولم يتنبه لهذا
لهذا رحوا الكشاف مع جلالة قدرهم وكمال انشراح صدرهم فاعترضوا عليه بانا نعود الى تلك الجملة المحذوفة
المبتدا فان جعلت صفة او استينافا كان تقدير الضمير مستدركا وان جعلت ابتداء كلام فليكن كذلك بلا حذف
ومنهم من تمسك في دفعه بان تقديرهم يقوى شان الاستيناف وتقديرهي يقوي شان الوصفية ومما يتعجب ما ذكره
الشارح المحقق العلامة التفتازاني ان تقدير شانها غير صحيح لانه لا عايد من الجملة اليه حتى يصح كونها خبرا له فيجب تقديرهي
القصة وكيف لا ولا حاجة بجملة هي خبر الشان الى عايد كضمير الشان لكون الجملة عينه وتقديرهي لا يصح لانه يخص بحكم القصة

فيها مونث بل الواجب تقدير هو بمعنى الشان قوله كانه لما قيل ان لهم جنات وقع في خلد السامع اثمارها مثل
ثمار الدنيا هكذا قدر السوال صاحب الكشاف ايضا ووجه لا يصفو عطف ولهم فيها ازواج مطهرة على الاستيناف فيه
ونحن نقدره هكذا اللهم في تلك الدار المشتملة على جنات تجري من تحتها الانهار مثل لذات الدنيا ام لهم فيها
اجناس اخر من اللذات والجواب يحتمل ان يكون بالمماثلة وهو ظاهر وان يكون بالمغايرة يعني ثمارها لا يعني
وازواجها لا تحيض ولا تدنس بالادران قوله ومن الاولى والثانية للابتداء المشهور ان من الابتدائية والتبعيضية
لغوان تتعلقان بفعل بعينه بهما والتبيينية مستقرة حال من فعل تقييد بها وجعل من للابتداء والتبعيض مستقرا تكلف ولذا
لم يجعل من ثمرة للتبعيض لانه يجب جعله مفعول رزقوا او مستقرا حالا من رزقا وكلاهما تكلف فجعل قوله من ثمرة
حالا من مستقر في منها وجعل منها حالا من رزقا تكلف ادعاه اليه دفع ما اشكل على الناظرين في الآية من تعلق
من الاولى والثانية برزقوا من قبيل تعلق حرفين بمعنى بفعل واحد من غير ابدال احدهما من الاخر وقد انكره النحاة
التفتازاني لا حاجة الى هذا التكلف لان تعلق حرف بفعل بعد تعلقه انما ينكر لو كان التعلق الثاني كالتعلق الاول
اما لو كان بعد تقييد الفعل بالتعلق الاول فلا انكار له بل الحرف الاول متعلق بالمطلق والثاني بالمقيد فكان
الاول متعلق بفعل عام والثاني بفعل خاص فلا مجال لتوهم تعلق حرفين بمعنى بامر واحد وهذا التحقيق ما ذكره
الكشاف في هذا المقام لا ما ذكره فان قلت فما وجه تركه احتمال كون من في من ثمرة للتبعيض وهو في جعلها
حالا حتى يجعلها حالا على تقدير كون من فيها للابتداء قلت ذكر شارح الكشاف ان الابتداء والتبيين اصلان لا يعدل
عنهما الى التبعيض من دون داع قوله ويحتمل ان يكون من ثمرة بيانا تقدم كما في قولك رايت منك اسدا
فرق الكشاف بين هذا التوجيه والاول بان الثمرة على التوجيه الاول لا يحتمل الثمرة المعينة لانه لا معنى لكون الرزق مبتدا
منها وهو عين الرزق لان المبتدا من الشيء يجب ان يكون قطعة منه بل يجب حملها على النوع بخلاف هذا التوجيه فانها
على يحتمل النوع والشخص ليس بشيء لان الثمرة المعينة من الجنة لا يكون لقمة واحدة فيصح ان يكون اكل لقمة منها رزقا
مبتدا منها فلعله لهذا لم يلتفت اليه القاضي ثم التمثيل بقولك رايت منك اسدا صار رمزة لاقدام الفحول
لان هذا المثال اشتهر في من التجريدية المفيدة ان رؤية الاسد مبتدأة منك وما نشأت منك او صرت في
الاسدية بحيث يمكن ان يجرد منك اسد آخر فلا بد من جعلها ابتدائية لئلا يفوت ما ذكروا من فايدة التجريد
فقال الشارح المحقق العلامة التفتازاني بان هذا الكلام من الكشاف مبني على ان من التبيين يرجع عنده الى من الابتداء وتعقب بان
مقابلته هنا بمن الابتداء يمنع عن ذلك فقال السيد هذا كالصريح في ان من التجريدية عنده للبيان وان كان الصحيح انها
للابتداء لئلا يفوت فايدة التجريد ونحن نقول جعل المثال للتجريد مما لا يعود اليه من فايدة شديدة حتى يوجب القول
بان من فيه للابتداء عنده فيا باه استقامة البيان او القول بان من التجريدية عنده بيانية فيكون مع جلالة شانه
غافلا عما حققه علماء البيان قوله هذا مثل الذي رزقنا الخ له كلام اخر ان والله اعلم احدهما ان يكون اشارة الى
اعتراضهم بما عادة اشجار الدنيا وثمارها كما عادة انفسهم ويكون تعجبا من قدرة الله تعالى فيكون في الآية دليل

على اعادة الاشجار والثمار وثانيهما ان ارض الجنة قيعان تنبت فيها ما نبت من الاعمال في الدنيا كما ورد به
الاثر فيكون الذي يذكر كونه في الجنة مما رزقوا قبل الوصول الى الجنة فيكون قولهم هذا تصديقا بما اخبر به نبيهم
ورجح كون هذا اشارة الى عين الثمرة بان هذا اذا لم يذكر معه الوصف يكون اشارة الى المحسوس دون الجنس
الكلي قوله والاول اظهر لمحافظته على عموم كلما لا يخفى ان عموم كلما باق على التوجيه الثاني على ما روي عنه صلى الله عليه وسلم
لانهم كلما رزقوا من ثمرة وتناولوا قالوا ذلك لكن يجب صرف كلمة هذا عن ظاهرها لان ظاهرها الاشارة الى
المرزوق لا الى ما وجد في مكان الثمر فوجه كونه اظهر بقاء العموم وكون الاشارة على ظاهرها قوله والضمير على الاول
راجع الى ما رزقوا في الدارين اورد عليه ان ما رزقوا في الدارين لا يؤتى به في الجنة واجيب بانه فيكمن المعنى
اتوا به في الدارين ولا يلزم ان يكون المعنى واتوا به في الجنة فيرد ان اتيانه في الدنيا ليس استقبالا حتى ينتظم الاتيان
في الجنة في سلك والجواب ان التعبير بالاستقبال بالنظر اليهما تغليب وقد يجاب بان معنى الاتيان في الجنة اتمام الاتيان
بهما في الجنة ولا يخفى انه تكلف والاولى ان لا يجعل قوله واتوا به متشابها معترضة بل معطوفة على قوله قالوا
هذا الذي رزقنا من قبل ويكون الضمير راجعا الى الرزق ويكون المراد بالتشابه انه لا يختص رزق بوقت دون
وقت كثمار الدنيا بل يكون كل وقت تمناه او يكون التشابه في سهولة الحصول بان لا يكون فرق بين احد واحد
كما في الدنيا فانه ربما يحصل للغني بسهولة ما لا يحصل للفقير اصلا ويحصل بمشقة قوله اذا العذارى بالدخان تقنعت
واستعجلت نصب القدور فملت العذر البكر اي صبرت العذارى على الدخان حتى صارت الدخان مقنعة لهن
واستعجل الامر طلب تعجيله من نفسه وملّ الشيء في الجمر حتى يأكلن ويسكن جوعهن الى طبخ الطعام والبيت كناية عن كمال
الاشتداد القحط الى ان بلغ امر العذارى الى هذا وجواب الشرط هو البيت الذي بعده وارت بارزاق العفاة مغالق
بيدي من قمع العشار الجلة المغالق قداح الميسر لانه يجز ويعلق عندها والقمع قطع السنام والعشار جمع عشراء
وهي الناقة التي اتى لحملها تمام عشرة اشهر والجلة من الابل المسان اي اذا اشتد القحط دارت القداح في
الميسر بيدي لاقامة ارزاق العفاة اي الطلاب من اسنمة النوق السمان الكبار الحوامل التي قرب وضع حملها وكل
ذلك التضمن وينافس فيها ولا يخفى ما في البيت من وجوه البلاغة قوله لكان التقييد بالتابيد في قوله تعالى خالدين
فيها ابدا لغوا فان قلت لا يتعين كونه لغوا لجواز ان يكون للتاكيد قلت مع كونه للتاكيد التقييد لغو اذ التقييد مدلوله
تحصيل القيد فاذا لم يحصل قيد لغا التقييد وان لم يلغ ذكر الابد وافاد التاكيد قوله ومثل ما اعد لهم في
الاخرة بما هي مايستلذ به منها فان قلت لا تمثيل ولا تشبيه في الكلام بل بيان ان ما اعد لهم اي ما هي مايستلذ
منها قلت البشارة على طريقة اهل الشرع والتمثيل على طريقة الحكيم فانه يريد بجنات تجري من تحتها الانهار
والازواج المطهرة ورزق الثمرات لذات عقلية شبيهة بهذه الحسيات ولو قال ومثل لكان اوضح
قوله لما كانت الايات السابقة متضمنة لانواع من التمثيل ويحتمل والله اعلم ان يكون هذا بيانا لكمال كبريائه
وحقارة كل ما سواه في جنب عظمته حتى لا يترك من يستحيي ان يضرب مثلا ما اي شيء في جنب ذاته بعوضة

كانت

كانت ذلك المثل او ما دونها فان نسبة جميع الاشياء في جنب ذاته احقر من البعوضة قوله سمع من قرأ زعم العرب
انه يسمع همس الخف من مسير الابل على مسيرة سبع ليال فينعش في الطعن ويقصد الطريق فاذا المقصود العرب بترحيد
القافلة ولا يظهر انهم من اين عرفوا ان الانتشار من سماع همس مسير الابل لا من شم ريحه حتى يوصف بزيادة شم
وغل الصدر بالنخالة انه يخرج من الصدر المحاسن ويبقى الغل كما انه يخرج من المنخل المختار ويبقى النخالة قوله لما كانت
الجهلة عطف على قوله ان يكون في قوله وهو ان يكون على وفق الممثل له يعني ما هو الحق في التمثيل والشرط انه ان يكون
على وفق الممثل له الخ ما يفهم مما قالت الجهلة انه ينبغي ان يكون مناسبا لحال المثل قوله وايضا لما ارشدهم الفرق
بين هذا الوجه والوجه السابق ان الوجه السابق ان هذا الكلام لتقوية التمثيل وبيان حسنها ودفع الطعن عنها وهذا
الوجه انه لتقوية المتحدى به وتاييد ما يزيل الريب مما نزله على عبده وكذا ان تقول لما تضمن قوله وان كنتم في ريب
المبالغة في انه ليس محلا للريب دفع ما توهم ان فيه ريبا قوله الوقاحة بضم الواو كالوقوحة قلة الحياء والحيوة
على وزن التمرة لم تجعل لئلا يلتبس بالحية والنسا بفتح النون والقصر عرق يخرج من الورك فيستبطن
الفخذين ثم يمر بالعرقوب ومنه مرض عرق النسا والحشا كالنسا هو ما اصطلمت عليه الضلوع والجمع الاحشاء
والشيبة كالتمرة شعرة بيضاء او بياض شعره قوله واذا وصف به الباري فان قلت هل يحتاج الى الاستحياء
كاثباته الى التاويل قلت نفي الاستحياء المقيد بضرب المثل يفيد ثبوت الاستحياء فيحتاج الى التاويل قوله اذا ما استحيين
الماء يعرض نفسه كرعن بسبت في اناء من الورد يصف كثرة الماء والكلا حيث لا يشرب الماء البهم عطشا
بل حياء من الماء حال عرض الماء نفسه عليها فقوله تعرض نفسه حال من الماء والكرع شرب الماء بوضع الفم
والسبت الاديم المدبوغ بالقرض وهو كناية عن مشافرها العاهرة عن الوبر لكثرة وضعها على الماء والاناء
من الورد المنهل الذي يجتمع على حافاته الورد قوله ويحتمل الاية خاصة ان يكون محمله على المقابلة لما وقع في
كلام الكفرة اي يحتمل انهم قالوا اما يستحيي رب محمد ان يمثل بالذباب والبعوضة فجيء بهم صيرة الرد عن الاستحياء
في كلامهم باستعمال الاستحياء في الترك على سبيل المشاكلة قوله وما ابهامية يعني اسم بمعنى شيء يوصف
به النكرة لمزيد ابهام وسد طريق التقييد واختلف كلام الزمخشري فيما هذه فجعلها في تفسير هذه
الاية اسما يفيد مزيد ابهام وفي المفصل جعلها زيادة قوله ولا نعني بالمزيد اللغو بيان المزيد بما لم
يوضع لمعنى ان اريد به نفي المعنى مطلقا يتجه عليه انه يستفاد منه التاكيد وان اريد به انه لم يكن له دخل
في اصل المعنى ويختل بحذفه فائدة الكلام لكان ان ولام التاكيد من حروف الزيادة قوله وبعوضة
عطف بيان لمثلا لا يخفى ان عطف البيان انما يحسن اذا تم الفائدة بدونه ويكون لمجرد التوضيح ولا
يتم لا يستحيي ان يضرب مثلا بدون بعوضة اذ لا بعد في ضرب المثل حتى يرد على المستبعد لضرب المثل
بانه لا يترك ضرب المثل الا ان يقال تنوين مثلا للتحقير اي لا يترك مثلا حقيرا فيكون بعوضة فما فوقها
للتوضيح قوله او مفعول ليضرب ومثلا حالا تقدمت عليه اعترض عليه الشارح المحقق التفتازاني فقال ولا

في انه لا معنى لقولنا يضرب بعوضة الا نفهم مثلا اليه فتسميته مثل هذا مفعولا ومثلا حالا بعيد جدا ويوهم كونه حالا موطية غلطا ظاهرا فان مثلا هو المقصود وانما يستقيم لو كان التركيب بعوضة مثلا فيجعل بعوضة حالا موطية ومثلا صفة له وهو المقصود بالحال بهذا وفيه ان يضرب بعوضة كما حققه فلا معنى بل نوضح مثلا اليه ان الله يقصد بعوضة بالخلق والافناء والابقاء ولم يستعد لك انما استبعد قصده تعالى اياه حال كونه مثلا فرد بقوله ان الله لا يستحيي ان يقصد ما حال كونها مثلا قوله او هما مفعولاه لتضمنه معنى الجعل يمكن المفعول الاول بعوضة ومثلا مفعولا ثانيا ولا بأس بتنكير المسند اليه اذا كان مفيدا كما في قولنا بقرة تكلمت قوله تحتمل وجوها اذ يحتمل النفي ايضا فيكون التقدير بعوضة فما فوقها متروكة حذف الخبر لدلالة لا يستحيي ان يضرب مثلا عليه قوله او ما ان جعل اسما لكن لا مطلقا بل جعل اسما موصولا او موصوفا على قراءة رفع بعوضة اما مع جعلها اسما مبهما صفة لمثلا فلا يحتمل قوله فما فوقها العطف عليه ولعله هو الحال اطلق المقال قوله والمعنى انه لا يستحيي ضرب المثل بالبعوض فضلا عما هو اكبر اشار الى ان الفاء للترتيب بحسب الرتبة اما على سبيل الترقي ان اعتبر ضرب المثل فانه اقرب بالوقوع فيما فوقها او اعتبر عدم الاستحياء فانه كذلك واما على سبيل التنزل ان اعتبر الاستحياء فيما فوقها ابعد عن الوقوع فدخول النفي ح على الاستحياء المترتب قوله فهم قوله يشاك شوكة يريد بالشوكة معنى شاك لا واحدة الشوك الذي هو العين والشوك المصدر بمعنى ادخال الشوك في الجسد والنخبة كالتمرة العضة قوله اما حرف قيل اريد به دفع وهم كونه اسما لان تفسيره بمهما يكن من شيء يوهم ذلك ولذلك عدل عما هو الشايع في البيان من ان اما كلمة تضمنت معنى الشرط على ان في الشايع تقوية الوهم وتضمن معنى الشرط يوهم ان لا معنى سوى الشرط ايض والضمير في انه يحتمل ان يكون لعدم الاستحياء لكن ما ذكره يترجح بكونه مذكورا صريحا كما ان رجوعه الى المثل لقربه اقرب لذا قدمه ويحتمل الرجوع الى القران اي يعلمون ان القران الحق واما الذين كفروا فيتمسكون في الريب فيه بامثال هذا ويقولون لا معنى يراد بهذا المثل فلا يكون من الله لان الله منزه عن ان يقع في كلامه مشكل فالاولى واما حرف شرط والمراد بالافعال الصايبة الافعال الموافقة للغرض قوله كان من حقه واما الذين كفروا فلا يعلمون ليطابق قرينه اي يشتمل على صنعة الطباق باعتبار قرينه وهو يعلمون وقوله ويقابل قسيمه بيان للمطابقة والمراد بالمطابقة المطابقة الظاهرة والا فالمطابقة مرعية باعتبار الكناية ونحن نقول والله اعلم ما نسب الى الكفرة اشد من عدم العلم وهو انهم يستهزؤن بكونه من الله ويحسبون القول بانه من الله الى السفه فالمقصود الكناية عن الجهل بل بيان ما يقع منهم على انه يتوقف ذكره على ان لا يكون قولهم عن مكابرة ومخالفة لعلمهم فاذا كان كذلك وهو الظاهر فلا يصح فلا يعلمون قوله والمجموع خبر ما فيه بحث لان الخبر هو الموصول والصلة لا نصيب له عن الاعراب قال العلامة التفتازاني اتفق النحاة ان ما مبتدأ مع نكارته وتعريف الخبر بيد انه لم يختلف فيه كما اختلف في من ابوك ولو حسن جعله مبتدأ محضا بسيبويه كما في من ابوك قوله والاحسن في جوابه الرفع على الاول والنصب على الثاني هكذا ذكره ايمة النحو وزعم العلامة التفتازاني انه يجب تخصيص الحكم بما اذا اتفق السائل والمجيب على الفعل وكان السؤال عن المتعلق بخلاف مثل قوله تعالى ماذا انزل ربكم قالوا اساطير الاولين فانه بالرفع لانه في المعنى نفي

الانزال اي هذا الذي زعمتم انه منزل اساطير الاولين بهذا قول الحكم ان الاحسن في الجواب الرفع وهذا ليس بجواب بل رد لما اعتقد والجواب ان تعطيه ما يطلب منك ثم نقول لا جواب لقولهم ماذا اراد الله بهذا مثلا لانه استفهام انكاري نفي لكون مراد الله فيه ومرجعه نفي ان يكون منه تعالى فعلى هذا لا يصح ان يكون يضل كثيرا جواب ماذا وايضا ماذا اراد الله مذكور على سبيل النقل فلا يطلب الجواب ولذا لم يلتفت اليه الكشاف قوله والارادة نزوع النفس في كون ارادة المعنى من اللفظ من هذا القبيل بحث والظاهر ان الارادة في الاية من هذا القبيل وهو كلا المعنيين غير متصور اتصاف الباري تعالى به رفع غير متصور متصور من وجوه لكونه خبرا لكلا المعنيين وكونه خبرا لا تصاف الباري تعالى به ومبتدأ ايهم بالفاعل والجملة خبر كلا المعنيين فان الصفة كما تعتمد على حرف النفي تعتمد على غير كما في قوله غير ماسوف على زمن قد مضى بالهم والحزن قوله وهي اعم من الاختيار فانه ميل مع تفضيل يعني الارادة اعم من الاختيار فان الاختيار ميل مع تفضيل وترجيح احد الطرفين لفضل والارادة تكون مرجحة بلا تفضيل فالمراد بالاختيار الايثار لا ما يقابل الايجاب قوله وفي هذا استحقار واسترذال سيما اذا اريد به مبهم بتنزيل المثل منزلة امر في غاية الابهام العدم تحصيل فكأنه امر لا يدرك منه شيء كاسم الاشارة المشير الى المبهم لم يذكر والضمير الذي لا مرجع له ولذا صح جعل مثلا تمييزا عنه فان الضمير الذي لا تعين واسم الاشارة كذلك تعين بالتمييز اما لو كان الضمير واسم الاشارة معينين فالتمييز بعدهما عن النسبة والعامل فيه اجنبيا ما اشتمل على النسبة لا نفس هذا والضمير وجعل العلامة التفتازاني الاية من هذا القبيل لتعين المشار اليه بهذا قال العلامة جعل مثلا تمييزا او حالا من هذا يدل على ان المشار اليه نفس المثل لا ضربه كما هو احد محتملي الضمير في انه الحق قوله والحال كقوله هذه ناقة الله لكم اية الظاهر انه نظير الحال على طبق الكشاف دون التمييز ايضا وترك نظاير التمييز لان المقصود مجرد توضيح وقوع الجامد حالا اذ فيه خفاء دون وقوعه تمييزا ولذا لم يراع الاتحاد في العامل فان العامل في الاية ههنا هو الفعل وفي النظر المعنى المستنبط من هذا ويحتمل ان يقال انه جعل اية حالا او تمييزا عن ضمير لكم فاكتفى به في تمثيلهما قوله جواب ماذا اي اضلال كثير وهداية كثير بالرفع والنصب وقوله وهدى وبيان بمعنى انه اثر الهدى والبيان الذي في المثل ويرد على قوله وكثرة كل واحد من القبيلين بالنظر الى انفسهم لا بالقياس الى مقابلهم ان كثرة كل منهما فليكن بالنظر الى مقابلهم الذي هو المتوقف بان لا يضل به ولا يهدى بل يبقى متوقفا بين الضلالة والهداية وان كثرة كل منهما بالنظر الى الاخر لا يمكن وليس مما يمكن ان يتوهم حتى يسعى والصحيح ما ذكره الكشاف من الاستغناء عن وجه صحة وصف المهتدين بالكثرة وهم قليلون لقوله تعالى وقليل من عبادي الشكور الا ان يقال يمكن كثرة كل منهما بالقياس الى الاخر مع اختلاف الزمان فيفي ذلك لان اهل الهدى قليلون بالاضافة الى اهل الضلال ابدا وكون المهتدين قليلين بالنسبة الى الضالين لا يوجب كون المهتدين بالقران قليلين بالاضافة الى الضالين به فتامل واجعل احد الكثرتين من حيث العدد والاخر من حيث المعنى بعيد لان النظر الى المعنى يوجب وصف اهل الضلال بالقلة وقوله تعالى في الاصل قلل بضمتين جمع قليل كنذير ونذر قوله فواسقا

قصده جوابرا اي عن قصد الطريق المستقيم جوابرا يصف نوقا تعتسفن في المشي اخوه يذهبن في نجد وغورا غائرا
النجد الربوة والغور القعر والغائر مبالغة له وغورا عطف على محل نجد قوله والفاسق في الشرع الخارج عن
امر الله بارتكاب الكبيرة الفسق الترك لامر الله والعصيان والخروج عن طريق الحق او الفجور كذا في القاموس
فكانه صار المعنى الشرعي عرفا لغويا واعم حيث لم تقيده بارتكاب الكبيرة وتقييده به بعيد ان مفهوم مما
تختلف فيه على حد والاختلاف في الكبيرة قوله وقرئ يضل في جميع ما تقدم ويعلم منه انه قرئ يهدي على صيغة
المبني للمفعول فمن قال انه لم يستوف بان هذه القراءة لم يستوف فهمه ما يجب ان يفهم قوله صفة الفاسقين
للذم وتقرير الفسق ونقض العهد ثابت لكل فاسق لانه خالف امر الله بعد تعهده وتوثيقه بالقبول فيما
واستعماله في ابطال العهد من حيث ان العهد مستعار له الحبل يعني انه انما حسن استعارة النقض الذي من صفة الحبل
لما هو صفة العهد لشيوع استعارة الحبل للعهد وتصويره في انظار العقول بصورة الحبل وهذا من المواضع
الذي يستنبط منه ان قرينة الاستعارة بالكناية قد يكون استعارة تحقيقية ولنا فيه بحث ذكرنا في شرح
بيان التلخيص ولكتابنا هذا بسط يد في تحقيق الاستعارة بالكناية يشبع الجوعان ويروي الظمآن قوله كما
رمز الى ما هو من روادفه وهو ان العهد حبل ضميره هو راجع الى النقض فان النقض من روادف كون العهد
حبلا دون العكس ولا يخفى ان كلامه مشعر بان الاستعارة بالكناية هو اللازم المذكور يسمى استعارة لاستعارته
للمشبه وبالكناية لانه كناية عن المشبه به وهو اثبات الحبلية للعهد وهذا قول رابع اوضحه صاحب الكشف وزعم انه المستفاد
من عبارة الكشاف وان لم يرض به المتاخرون ولا اطلع على حقيقة الحال لو سمعت من بسط المقال ولم يرجع الى المورد
الماء العذب الزلال قوله وقيل العهود ثلثة نقض عهد العوام بان يتبعوا العلماء ويجتهدوا في العمل باقوالهم قوله
والميثاق اسم لما يقع الوثاقة حمل الميثاق محتملا لكونه اسم آلة ومصدرا كالميلاد بمعنى الولادة قوله يحتمل
كل قطيعة يعني انه يحتمل العموم او انه يحتمل كلا منهما فعلى الاول ذم بارتكاب كل قطع وعلى الثاني ذم بارتكاب
الجنس ايا كان قوله وترك الجماعات المفروضة الجماعة الجمعة قوله فانه يقطع الوصل بين الله وبين العبد
ان اراد بيان قبح القطع فهو مستغن عن البيان لانه خالف امر الله واضح القبح وان اراد بيان كونه محتملا فكذلك
وان اراد حمل ما امر الله به ان يوصل على الوصل بالله تعالى وان عمومه حمل كل قطيعة بناء على انه يوجب قطع هذا
الوصل فبعيد عن النظم قوله وقيل مع العلو وقيل مع الاستعلاء جعل العلامة التفتازاني القول الاول راجعا الى
الثاني بان المراد اعم من العلو حقيقة او بزعمك وفيه نظر لان الاستعلاء في العلو حقيقة لا بزعمك بل قد يشكك
الاستعلاء العلو بزعمك ايضا قوله يحتمل النصب والخفض على انه بدل من ما او ضميره النصب لكونه بدلا من ما
وكلاهما بدل من لفظ الضمير او محله كما في قول روبة يذهبن في نجد وغورا غائرا قوله اولئك هم الخاسرون
الذين خسروا الخ اوما ان الغبن الخسران بالخسران في اشتراء الضلالة بالهدى كما يفيده قوله تعالى اولئك
الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم فازوا بما يهدي به ويضل به فضلوا به كانهم

جعلوا الهداية ثمنا للضلالة وفي وصف الانسان بالخسران وعدم الربح تنبيه له على انه في الدنيا
مسافر وصنعه التجارة وليس شيء من اعماله مقصودا في الدنيا انما يقصد به ربح في الاخرة قوله استخبار فيه انكار
وتعجيب يعني الاستفهام ليس على حقيقته بل للانكار والتعجيب وكل من هذين من نكات الاستفهام وتزاحم في الكلام
ويحتمل ان يكون للتقرير اي اكفركم على صفة القبح والحسن ليتعرفوا ويقروا بانه في غاية القبح والانكار انما يعني
لا ينبغي ان يكون مع ظهور قدرته فيكم او بمعنى لا يمكن كفركم ولا بد لكم من الايمان به ولو بعد الرجوع ولكن
لا ينفعكم قوله لان صدوره لا ينفك عن حال وصفة يعني صدوره عن الفاعل لا ينفك عن حال وصفة للفاعل
لا عن حال وصفة للكفر حتى يقال كيف يكفرون سؤال عن حال الفعل حتى يكون انكارا للفعل بانكار صفته
ولا حاجة الى ان يقال المبني ذلك ارجاع صفة الفاعل الى الفعل لانه يكتسب من الفاعل صفات حسنت
صفاته قوله اي اجساما لا حيوة لها اطلاق الاموات عليهم لا تساعده تفسير الموت اصلا لا بعدم الحيوة عما من
شانه الحيوة ولا بغيره بعدم الحيوة عما اتصف به الا ان يراد حال كونهم مضغا فيصح اتصافهم بالموت
بمعنى عدم الحيوة عما من شانه ففي الاية دليل لهذا التفسير وكانه راى ان الحق ان الموت عدم الحيوة عما اتصف
به فلم تجد بدا من حمل الاية على التجوز فاختار مجازا يشمل جميع احوال وجود المخاطب قوله وانما عطفه بالفاء لانه
متصل بما عطف عليه غير متراخ عنه بخلاف البواقي فان الاماتة بعد الاحياء بمهلة وان لم يكن بعد الحيوة
بمهلة فان قلت لا مهلة بين الاحياء في القبر والاماتة حتى ورد في الاثار ان الميت ليسمع صوت نعال اهله في
القبر حين الاحياء قلت بينه وبين الاماتة زمان ليس بين الاحياء والكون ميتا والمهلة والتعقيب امر نسبي
فالحق الاحياء كلمة ثم تنبيها على التفاوت بين ايصال الاحياء بالكون امواتا وبين ايصال الاحياء
في القبر بالاماتة وقال الكشاف الاية دالة على التراخي فلا يسمع المناقشة والوجه ما ذكرنا قوله مع علمهم بحالهم
هذه اشارة الى ان الحال انما وقع حالا باعتبار العلم لا باعتبار نفسه ولذا تحقق المقارنة بين العامل والحال
واستغنى كنتم عن تقدير قد قوله يوم نفخ الصور والسؤال في القبر يقال الا وجه ان المراد بالاحياء ما يشمل الاحياءين لجعلهما
واحدا لاتصال معنوي بينهما لكونهما من احوال الاخرة والقبر اول منزل من منازل القيامة قوله فان قلت
ان علموا انهم كانوا امواتا الخ فان قلت كيف صح الشك في علمهم بالحيوة بعد الموت ثم الموت بعد الحيوة
الشك في علمهم بالحشر والاحياء الى الله تعالى وكذا الاماتة فان قلت علمهم بهذين كيف يصير سببا لعدم علمهم
بالاخرين حتى يصح انعقاد الشرطية قلت علمهم بهما يجب ان يستتبع علمهم بالاخرين حتى لو لم يعلموا بهما لكانوا جاهلين
بالجميع ويعلم من هذا الجواب الجواب عن جعلها بالجميع وان لا يجري قوله سيما الخ فيه فاقول والله اعلم ان المراد
كيف تكفرون مستمرا والحال انه ورد عليكم اثار القدرة وسيرد فلا يمكن لكم الاستمرار على الكفر ولا محالة ترجعون
عنه لكن انما ينفع الرجوع في هذه الدنيا فالحال حال باعتبار كونه قطعة وصدق القصد مقارن للعامل ازلا
وابدا فلا حاجة الى التكلف في نسبة العلم اليهم والتوبيخ باعتبار الحال يحتمل ان يكون بمنافاة الحال للكفر لكونه

للعالم لوضوح دلالته على الله وكثيرا ان يكون لمنافاته لكونه نعما لا يليق بالمنعم عليه به الكفر وكلاهما يظهران اثناء بيانه فارتقب قوله بان عدد عليهم النعم العامة والخاصة لان الاحياء المشترك بين الكل يذكر نعما مخصوصة مشتملا عليها حيوة كل لا محالة والرجوع المشترك بين الكل يستلزم اخروية مخصوصة بكل واحد واحد قوله فان قيل كيف تعد الاماتة الخ قلت قوله تعالى ومن نعمه نشكره يكشف عن كون الموت نعمة وايضا موت كل سبب لعبرة الاحياء فيكون نعمة في حقهم قوله التقرير المعتد عليهم وتبعيد الكفر عنهم الاولى بحالهم تبعيد الكفران عنهم قوله اعلموا ان الله يحيي الارض بعد موتها استدلال على استعمال الحيوة في القوة النامية وهذا انما يتم لو كان احياء الارض عبارة عن اعطائها القوة النامية بل عبارة عن تهييج قواها النامية واثارها كما قالوا وهو التحقيق لانه لا تزول عنها القوى النامية بنزل عن الفعل فالحيوة تهييجها والموت فتورها قوله اللازم لهذه القوة فينا تجده بقوله فينا لان العلم لا يلزم هذه القوة في ساير الحيوانات واللازم الجزئي يكفي للتجوز ولو قيل اريد بها صحة اتصافه بالبصر والسمع اللازمة لهذه القوة لكان اللزوم تاما في الكل قوله هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا اقول والله تعالى اعلم بما قبح الكفر وعجب في الايمان علم طريق الايمان وبين انه ينبغي ان يصدق بانه خالق الاشياء كلها فلا يليق العبادة الا هو ولا محالة يتصف بما يقتضيه خلق الاشياء بالقصد كما يدل عليه صيغة الفعل لان المتبادر منه القصد المشتملة على الحكمة من القدرة والحيوة والارادة والعلم ولما بين انه خلق ما في الارض جميعا علم ان وجودهم قبل الاحياء ايضا كان منه ولم يفسده الاية السابقة ولا يأباه قوله لكم لان خلق الاموات لاجل تحصيلهم بالاحياء قوله بيان نعمة اخرى مرتبة على الاولى الاشارة الى وجه تاخيرها مع تقدمها على الاحياء الثاني والارجاع لكن ترتبها على الاولى خفي لان الاولى متاخرة عن كثير منها في الوجود وليس الاولى غرضا من الثانية لان الفاعل منزه عن الغرض نعم لو جعل الارض شاملا لارض الجنة وصح الترتب وقد يقال الا ان يقصد به جميع اجزائها على الثانية حيث الانتفاع بها لان انتفاعنا من حيث الدنيا والدين بها فرع حيوتنا في الدارين ولا يستفاد مما سبق الا احياءهم ولا يستفاد خلقهم ولا قدرتهم قوله لاجلكم وانتفاعكم تفسير لقوله لكم ولا يبعد ان يكون مغايرا له ويكون المعنى لاجل تحصيلكم وهو خلق الاموات التي هي موادهم على ما اشرنا اليه وقوله على وجه الغرض قيد لقوله لاجلكم وانتفاعكم وقوله على انه بمعنى على معنى انه وبمعنى مع انه وعلى بمعنى مع وجه الغرض الاشارة الى وجه التعبير بالغرض مع انه ليس بغرض قوله وجميعا حال من الموصول الثاني ولك ان تجعل من لكم او من الارض قوله كما يراد بالسماء الجهات العلوية اشار الى ان حمل الارض على جهة السفل يستتبع حمل السماء جهة العلو ولعل تقديم الكشاف على تفسير السماء بالجهات العلوية ترجيح لهذا التفسير لانه يفيد ان خلق الارض ايضا لكم وبهذا ظهر ضعف ما قال المحقق التفتازاني من قوله ولا ارى باعثا على تفسير السماء بالجهات العلوية بعد ما فسر الاستواء بالقصد النهاية وارادته وهذا لا يقتضي سابقة الوجود ونعم العون قوله اثبات الجهات العلوية والسفلية والايام الستة لا بجهة قبل خلق السماء والارض مبني على التقدير والتمثيل ويمكن ان يقال خلق ما في جهة السفل والقصد الى جانب

العلو

العلوي لا يقتضي ان يكون قبل الخلق سفل وعلو لان التعبير باعتبار انه حين الخطاب علو وسفل قوله ثم استوى الى السماء لا يبعد ان يكون المراد ثم استوى لكم لان انتفاعنا من السماء بمنافع دينية ودنيوية اكثر من ان تحصى فمقام تعداد النعم علينا يستدعي ان يكون الاستواء الى السماء ايضا في تعداد ما قوله وثم لعله لتفاوت ما بين الخلقين الى قوله فانه يدل على تاخر دحو الارض المتقدم على خلق ما فيها عن خلق السماء وبذلك ما ذكر الكشاف في التوفيق بين هذه الاية وقوله والارض بعد ذلك دحيها بان تاخر دحو الارض عن خلق السماء لا ينافي تقدم خلق جرم الارض على جرم السماء بل ورد الاثر به ووجه الرد انه لم يندفع بذلك التنافي في تقدم ما في الارض المتاخر عن الدحو على السماء وتقدم السماء على الدحو ولا مخلص عنه الا بان يأول خلق ما في الارض بخلق مواد ما في الارض والقوى المودعة في الارض لانبات ما فيها وما ذكره من التوجيه لقوله والارض بعد ذلك دحيها في غاية البعد ولعل قوله بعد ذلك بمعنى بعد ما سمعت من قدرته في السماء دحيها ونظيره قوله بعد ذلك زنيم قوله وهن ضمير السماء ان فسرت بالاجرام ويمكن ان يجعل الى السماء مع كونه اسم جنس ويكون ايراده جمعا للجعل مطابقا لسبع سموات لان معنى فسويهن تصييرهن سبعا معنى الجعل فيئول الى معنى قولنا فجعلهن سبع سماوات مستويا قوله فيه تعليل كانه قال ولكونه عالما بكنه الاشياء كلها خلق ما خلق التعليل بيان على الشيء وفي ما ذكره بحث من وجوه احدها ان علة خلق ما خلق على هذا النمط ليس لكونه عالما اذ لا يكفي فيه العلم بل لكونه عالما قادرا وثانيها انه ان اراد ان المقصود منه التعليل فلا يصح اذ لا يعطف التعليل على الدعوى ولو اراد انه يشير الى العلة فلا وجه لحفظ العطف فيه وتقدير دعوى هي بمنزلة التعليل للجمل السابقة فينبغي ان يقال فكانه قال لكونه عالما بكنه الاشياء وثالثها ان بين جعله تعليلا واستدلالا تنافيا اذ الاستدلال يجعله بمنزلة النتيجة لما سبق وجعله تعليلا يجعله بيان العلة لما سبق فينبغي ان يقال او استدلالا قوله ومحلها النصب ابدا بالظرفية قال المحقق التفتازاني جوزوا كون اذ اسما مجرورا مضافا اليه الظرف مثل يومئذ وساعتئذ وبعد اذ نجانا الله وجوزوا كونه منصوبا بكونه مفعولا به مثل اذكروا اذ كنتم ياتيكم ولم يجوزوا رفعه على الفاعلية لبعدها عن الظرفية التي هي الغالب ومنهم من يأبى المفعولية ايضا اذ لا يوجد في الكلام الفصيح مثل هذا على اذكر الحادث يوم كذا هذا ونحن لا ندري انه لم قيد عدم جواز الرفع بالفاعلية قوله من الظروف الغير المتصرفة لما ذكرنا من ان وضعها لزمان نسبة وقع فيه نسبة اخرى فلا بد من اضافتها الى النسبة وجعلها ظرفا لنسبة اخرى قوله وعامله في الاية قالوا او اذكر على التاويل المذكور رجح كون العامل قالوا على خلاف الكشاف حيث رجح كون العامل اذكر لما ان الاستغناء عن حذف كثير رجح وقال المحقق التفتازاني ان تقدير اذكر رجح لان الاحسن ان يكون الجملة معطوفة على نحو وفاي لشكر النعم في خلق الارض والسماء او اذكروا اما على تقدير النصب بقالوا فهو ظرف والجملة بما فيها عطف على ما قبلها عطف القصة على القصة من غير التفات الى ما فيها من الجمل انشاء او اخبارا هذا ويفهم من كلامه ان جعل العطف من قبيل عطف القصة على القصة لان هذه الجملة مشتملة على الجمل الانشائية الملايمة عن عطفها على الخبرية وكون التوجيه الاخر راجحا لاستغنائه عن تكلف اعتبار عطف القصة على القصة لاخفاء ان الجملة

الانشائية الواقعة في هذه الجملة مقول القول ولا تخرج الجملة الخبرية بهذا عن صحة عطفها على الخبرية السابقة نعم لا مناسبة بينهما في المسند اليه والمسند فلا يظهر وجه العطف لعدم التناسب الا ان يجعل كل منهما قصة مشتملة على الانعام لبني آدم قوله مثل ولقد خلقكم الاولى تقدير واشكر الحادث اذ قال فيكون عطفا على اشكر النعم السابقة او يكون التقدير احفظ واذكر لا تنسك قوله والملك جمع ملاك كالشمائل جمع شمال هذه عبارة الكشاف وكان يشعر بان همزة ملاك كهمزة شمال مع ان همزة شمال زائدة لمجيء شمل بمعناه فدفع ذلك الاشعار بان عقبه بقوله وهو مقلوب مالك وكانه لم يرض بما هو ظاهر عبارة الكشاف مع انه مذهب ابن كيسان ومناسبة الملك الذي هو بمعنى الشدة والقوة مع الملك ظاهر يقال ملكت العجين اي شددت عجنه لرجحان هذا المذهب ولهذا لم يلتفت الى قول ابي عبيدة ايضا من انه من لاك بمعنى ارسل مع ان فيه استغناء عن جعله مقلوبا قوله والتاء لتانيث الجمع قال المحقق التفتازاني معناه لتاكيد تانيث الجماعة وعبارة المفصل لتاكيد معنى الجمع ونظيره القشاعمة والصياقلة هذا القول لا وجه له تاويل الجمع بالجماعة وتحصيل التانيث فيه ثم تاكيده بالتاء يكن التاء الجعل المبالغة ذات تانيث كالظلمة ونظايرها فالوجه ان يقال الاصل في التاء ان يكون دخولها للتانيث بدلالة مدخولها كما في ضاربة فجعل دخولها في ملائكة كذلك وجعل مدخولها مونثا بتاويل الجماعة اولا واما بيان ما في المفصل انه يذكر كون المعنى جمعا حيث يحضره في صورة الجماعة قوله لانهم وسائط بين الله وبين الناس اي لان جنسهم وسائط او ليس كل ذلك رسولا والمراد بالناس كلهم وكونهم وسائط بالنسبة الى بعض الناس وهم الانبياء بلا وسط وبالنسبة الى البعض الآخر بوساطة الانبياء فلذا قال فهم رسل الله الى الانبياء او كالرسل اليهم بالنسبة الى الامم فان تشبيه الرسل في ان لهم مدخلا في تبليغ حكم الله لكنهم ليسوا برسل اليهم بل الرسول اليهم قوله وقالت طائفة من النصارى هي النفوس الفاضلة البشرية الى ترده الاية اذ النفوس البشرية مخلوقات بعد آدم وقد امر الله الملائكة بالسجود لآدم والمقول له الملائكة كلهم فاللام للاستغراق وعلى تقدير التخصيص للعهد او الاستغراق العرفي فقط ويجوز ان يكون بمعنى خالق وبلايمه قوله تعالى اتجعل فيها من يفسد فيها قوله والمخاطبة للمبالغة ولهذا يطلق على الواحد المذكر ومن اجل هذا اشكل اطلاقها مع وحدتها على آدم وذريته والافصح اطلاق مفرد ذي تاء التانيث على جماعة فيقال رجال ضاربة كما يقال رجال ضاربات قوله والمراد به آدم رجح ارادة آدم عليه السلام على عكس ما فعل الكشاف على ارادة آدم وبنيه لاستغنائه عن تصحيح اطلاق اللفظ المفرد على الجماعة ورجحه المحقق التفتازاني بان سفك الدماء والافساد من بنيه فالظاهر ان يكونوا من دواخل المراد بالخليفة على ما اختاره الكشاف ويعارضه ان الظاهر ان الخطاب مع ذلك يصح ان يكون مع الملائكة كلهم ويكون التركيب من قبيل قتل بنو فلان فلانا مع ان القاتل بعضهم قلنا تصحيح بالتاويل لا يدفع التمسك به في الترجيح بظاهره على انه يجوز ان يكون نسبة سفك الدماء ونظيره الى آدم لانه متسبب عنه لتولدهما منه وايضا انها رفضل آدم من غير ذكر بنيه في جواب الملائكة ظاهر في ان الكلام كان فيه قوله وكذلك كل نبي استخلفهم جعله معللا لكون آدم خليفة الله وكل نبي وليس خبر كل نبي كما يميل اليه بادي النظر حتى يحتاج الى تصحيح ضمير الجمع الراجع الى كل نبي بجعله من قبيل وما من دابة في الارض الا امم امثالكم قوله وافراد اللفظ اما للاستغناء بذكره عن

ذكر بنيه

ذكر بنيه كما استغني بذكر ابي القبيلة في قولهم مضر وهاشم لا بعد العلمية لجميع القبيلة فانه يذكر مضر مكتفيا به عن ذكر بنيه وكثر ذلك حتى صار اسما للقبيلة فلا يرد ان مضر علم للقبيلة فليس فيه الاكتفاء بالاب عن ذكر البنين قوله وعلى تاويل من يخلفه او خلف لوحظ المراد تصوره مفردا فصح افراد اللفظ قوله الى غير ذلك مما ذكره الكشاف من صيانة الملك عن اعتراض الشبهة في وقت الاختلاف ومنه اظهار شرف العلم ولا يذهب عليك ان في ذكره القصة عقيب استقباح الكفر تتميما للاستقباح لانه اقبح الجهالات التي توجب دناءة صاحبها كما ان العلم يوجب رجحان صاحبه على سباق العباد والمقربين دهرا داهرا وفيه كمال تهديد على الكفر حيث ذكر فيه ما وقع لاجله من كان في درجات القرب والكرامة من الله تعالى قوله او استنباط عما ركز في عقولهم ان العصمة من خواصهم او ذكر انه لا يدفع السؤال لانه يتجه عليه انه من اين ارتكز في عقولهم ذلك فلا بد ان يقال عرفوا ذلك باخبار من الله او تلقي من اللوح ويشير الى وجه آخر لمعرفتهم في ضمن بيان منشأ شبهتهم في جعل خليفة مع وجودهم وهو اطلاعهم على ما فيه من القوة الشهوية الموروثة للفساد والقوة الغضبية الموروثة لسفك الدماء ونحن نقول والله تعالى اعلم لعل الاستفهام على حقيقته والمعنى الاستفهام عن كيفية جعله في الارض مع جهلهم لما راوا من خلافتهم عن الجن في الارض كما يتفرق بعضهم في الجزائر والجبال واهلاكهم خافوا على انفسهم بان يفعل معهم الفاعل المختار لما يشاء ما فعل بالجن وعسى ان وقع منهم في اخراجهم واهلاكهم ما استحقوا عذابا فاستكشفوا عن ذلك مستعيذين عن سوء الحال لعرض عبادتهم فقالوا اتجعل فيها من يفسد فيها باخراجنا ويسفك فيها دماءنا ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك على خلاف قوم استخلفنا عنهم لمخالفتهم كانوا كافرين مفسدين في الارض فقال تعالى اني اعلم ما لا تعلمون يعني جعل خليفة بان تطيعونه وتسجدونه فمن لا يطيعه يقع فيما يقع او استفسار عن خلق من يفسد ويسفك الدماء فمعنى قوله اتجعل فيها الخلق فيها هؤلاء فيحتاجون الى الخليفة ونحن مستغنون عنه مسبحون لك مقدسون دائما ولا تختلف احوالنا حتى يصلحها الخليفة قوله واما باعتبار القوة العقلية فالظاهر انها مغلوبة لها بين القوتين اذ المتعدد يغلب الواحد وح لا يحتاج الى ان يجعل نظرهم الى القوى مفردة بل يختار ان يظنوا ان الغلبة في المركب للاغلب الاجزاء قوله والارشاد اجمالا بقوله تعالى اني اعلم ما لا تعلمون اكد الحكم مع انه لا تردد ولا انكار للمخاطب فيه بشانه ان لا يجهله تنزيلا له منزلة الجاهل المنكر لانه لو علمه لما اعترض له الشبهة او يجعل ما لا كماله بحيث يستغني عن الاستفسار ثم اقول قد وقع ولا يشتبههم ان العبد اذا اختلج في قلبه شبهة في امر ربه ينبغي ان يدفعه عن نفسه بما يجب عليه من معتقد اجمالي انه لا يخرج فعله عن الحكمة وهو يعلم ما لا نعلم غيره وهذا ملاك السعادات فانه الايمان بالغيب وحينئذ وبين قبول الامر بمشاهدة موجبه بون بعيد وبعد ان نالوا هذه الفضيلة بين لهم بعض التفاصيل التي ازداد بها ايمانا قوله والتسبيح تبعيد الله عن السوء وكذلك التقديس يريد ان التقديس بمعنى التسبيح وليس مقصوده تفسير نقدس لك حتى يرد انه ينبغي ان يقول او نقدس لك نطهر نفوسنا عن الذنوب لاجلك وان لا يذكر قوله وقيل نقدسك واللام مزيدة لانه علم تفسير نقدس لك لقوله وكذلك التقديس وتحقيقه انه نبه على ان التقديس يكون بمعنى التسبيح لكن اختار تفسير قوله تعالى ونقدس لك بمعنى آخر للتقديس حفظا للنظم عن التكرار ونبه على ان البعض فسره بما فيه التكرار وزيادة

اللام ولا يوافق المحقق التفتازاني في كون اللام زائدة بل نقول كل من التسبيح والتقديس تعدى بنفسه وباللام و
يجعل قوله لك متعلقا بهما في المعنى وكذلك قوله بحمدك ثم الاوجه ان يراد بالحمد الحمد على التقديس والتسبيح
رفعا للعجب بالتسبيح والتقديس اشعارا بانا نعلم تسبيحنا بتوفيقك واعانتك موجبا للحمد لك قوله الروع القا معنى
في روعه الروع بالضم القلب او موضع الخوف منه او سواده والذهن والعقل كذا في القاموس المذاهب في
تعيين الواضع ثلثة مذهب توقيف ومذهب اصطلاح ومذهب توضيع فالاول مذهب الشيخ ابي الحسن الاشعري من ان
الواضع للكل هو الله وتوقف عباده عليه والثاني ان الواضع للكل ارباب الاصطلاح والثالث ان الواضع لما يحتاج
اليه في التعليم الباقي هو الله وللباقي ارباب الاصطلاح وخلق العلم الضروري عبارة عن خلق علم لا مدخل في علمه الا
سبب من اسباب العلم بالاختيار والالقاء في الروع يجتمع مع التوجه واعمال سبب ولما كان يتجه ان خلق العلم الضروري
او الالقاء في القلب ليس تعليما لما يشاهد ان الشائع في التعليم القاء الالفاظ وشك في مقام التعليم دفعه بقوله والتعليم
فعل يترتب عليه العلم غالبا قوله وآدم اسم اعجمي كآزر وشالخ يعني وزنه فاعل كخاتم لا افعل كما توهمه الصحاح لانه
لو جعل فاعلا لكان له نظاير في الاعجميات ولو جعل افعل لم يكن له نظير ولا جمع على أوادم بالواو لا آادم بالهمزة
ولو كان افعل لجمع على اادم وان اعتذر صاحب الصحاح عن الجمع بان الهمزة اذا لم يكن لها اصل معروف
في اليا جعلت للغالب عليها الواو قوله واشتقاقه من الادمة على وزن الغرفة او الادمة بالفتح كالعرفة فالاولى
ان يقال بالتحريك وادم الارض والسماء ما ظهر منهما والاخياف المختلفون والادم والادمة كالقفل والتهمة
اذا عرفت هذا فنقول قال صاحب الكشاف واشتقاقهم ادم من الادمة ومن اديم الارض نحو اشتقاقهم يعقوب
من العقب وادريس من الدرس وابليس من الابلاس وما ادم الا اسم اعجمي واقرب امره ان يكون على فاعل كآزر وعاذر
وعابر وشالخ وفالغ واشباه ذلك فهم القاضي رحمه الله انه تزييف لجعل الاعجمي مشتقا من اصل عربي
وتبعه كثيرون في شروح الكشاف وارى ان قصده غير ذلك وهو ان قولهم بالاشتقاق من ادم ليس لانه
عربي بل كقولهم بالاشتقاق في يعقوب وادريس لانهم اذا استعمل العرب اعجميا يلحقونه بكلامه ويعتبرون فيه
اشتقاقا الحاقا بالحقيقة بكلامهم لمعرفة الزائد فيه من الاصلي حتى يتاتى لهم ان يقولوا آدم فاعل او افعل ليلحقوه
في التصرفات بكلامهم فيصغرونه على أويديم وأأيديم ويجمعونه على أوادم او أآدم وقوله واقرب امره ان يكون
على فاعل يؤكد ما قلنا وفايدته ما قدمناه لك واعلم ان هذه الاية مدرك القول بان واضع الالفاظ
هو الله تعالى ومدرك القول بان الاسم عين المسمى قوله والاسم باعتبار الاشتقاق ما يكون علامة للشيء نظرا
الى القول باشتقاقه من الوسم ودليلا يرفعه الى الذهن باعتبار القول باشتقاقه من السمو من الالفاظ فان اللفظ
علامة للمعنى ورافعه من حضيض الجهل الى ذروة التعقل وكذلك صفة الشيء وفعله واستعماله عرفا اذ المتعارف
في العرف العام سيما المقابل للاصطلاح واصطلاحا لفظ مشترك بين ما ذكره واخص منه وهو ما يقابل الصفة
واخص منه وهو يقابل الكنية واللقب قوله والمراد في الآية اما الاول او الثاني دون الثالث لانه يقتضي

توفية

توفية حق التعليم الذي به ينال علما يعينه للخلافة كما هو حقها بخلاف الاولين والظاهر ان الاول ايضا
لا يستغني عن اعتبار الاستلزام اذ تعليم الاسماء ليس صريح الشمول للذوات وفي استلزام العلم بالاسماء
للعلم بالصفات والافعال نظر لان العلم المقيد به هو التصديق بنسبتها ويكفي لمعرفة اللفظ الموضوع من حيث انه
موضوع تصور معناه الا ترى انك تعرف الدال على زيد قائم من حيث الدلالة من غير علمك بقيام زيد واعلم انه
لا بد من تخصيص التعليم والا لزم احاطة علم ادم بجميع ما يعلمه تعالى وعلمه بجميع شيونه تعالى من الازل الى الابد والتخصيص اما بان
يراد تعليم ما يمكن علمه للممكن فيلزم ان لا يصح تفصيل علم نبينا عليه الصلوة والسلام واما بان يراد اسماء الممكنات قوله والمعنى
انه تعالى خلقه من اجزاء مختلفة وقوى متباينة مستعدا لادراك انواع المدركات الخ اقول والله تعالى اعلم
انه تعالى علم ادم اسماءه الشريفة كلها من صفاته والموجودات كلها الفاظا موضوعة كانت او غير موضوعة او
غير الفاظ وشرفه بانه يشاهده تعالى في كل موجود ولا يشغله عنه التوجه الى موجود وهذا اوجب اختياره
على الملك في الخلافة ثم عرضهم على الملئكة فقال انبئوني باسماء هؤلاء اي باسمائه تعالى هؤلاء يعني اخبروني بما على
وجه ينتقل منها اليه وعلى هذا يكون ذكره عقيب تقبيح الكفر وتعليم الايمان الاستدلالي لتعليم الايمان الشهودي على الوجه الاكمل
قوله وعوض عنه اللام هذا مذهب الكوفي ولا يرتضيه البصري ولا نقول به واللام عوضا عن المضاف اليه قوله اعني
عرض مسمياتهن على حذف المضاف او جعل الضمير للمضاف اليه المحذوف وهو المسميات قوله تبكيت لهم اي اسكات لهم و
دفع بقوله فان التصرف والتدبير واقامة المعدلة قبل تحقق المعرفة الخ خفاء وجه ارتباط الامر بالانباء بقوله ان كنتم صادقين
لانه ظهر وجه الارتباط بلا خفاء لان كونهم احقاء بها في عجزهم عن امر الخلافة اللازم من عجزهم عن معرفة المسميات وقد
صعب ذلك على كثير من المفسرين حتى قالوا ان المعنى ان كنتم صادقين اني لا اعلم خلقا اعلم منكم ورده المحقق التفتازاني
بانه لا دلالة للكلام عليه وقال وجه الارتباط ان المعنى ان كنتم صادقين فيما زعمتم من خلوهم عن المنافع والاتباع
الصالحة للاستخلاف فقد ادعيتم العلم بكثير من خفيات الامور فانبئوني بهذه الاسماء فانها ليست في ذلك
الخفاء ولا يخفى ان ما ذكره القاضي معين عن هذا الوجه والاظهر ان المراد ان كنتم صادقين في الانباء وفيه تحريم الكذب
والاشعار بان لا امتحان مما يوقع الممتحن في الكذب فاهم الامور لمن يمتحن ان يحفظه عن ان يقع في الكذب ولا يتانف
عن ظهور جهله وفي هذا التوجيه براءتهم عن اثبات كذب لهم ولو التزاما قوله ولذلك يجري مجرى كل واحد منهما
اجراءه مجرى الاعلام في التعدية الى ثلثة مفاعيل فيقال انبات زيدا عمروا فاضلا واجري مجرى الانباء في التعدية
الى مفعول بنفسه والى آخر بالباء فيقال انبات زيدا بان عمروا فاضل قوله واشعار بان سؤالهم كان استفسارا
ولم يكن اعتراضا في الاشعار بحث لاحتمال ان يكون توبة عما وقع من الاعتراض ويؤيده كون سبحانك مفتاح
التوبة قوله وقد اجري علما للتسبيح بمعنى التنزيه اي لا يعلم تحوكه سبحان الله اقول لم يجعل بتقدير المضاف اليه لانه
لا يكون الا بالبناء على الضم او تعويض التنوين او وجود مضاف اليه مثل المقدر بعده ثم اقول لا يخفى ان القول بحذف
المضاف اليه على سبيل الشذوذ اهون من جعله علم التسبيح وسبحان من علقمة الفاخر اوله

فقلت لما جاء في نحره قوله وتصدير الكلام به اعتذار ويحتمل ان يكون الجواب قوله سبحانك اي امرنا
ان نسبحك لانه لا علم لنا الا ما علمتنا وما علمتنا هو التسبيح قوله ولذلك جعل مفتاح التوبة اي لكونه اعتذارا
عن الجهل بحقيقة الحال فانه يجري في جميع مواضع التوبة دون الاستغفار او لكونه اعتذارا وانما شاع في الاعتذار
لانه تبعيد التقدس الى ذاته ونفيه عن غيره فلا يتقدس غيره عن الوقوع في ما لا ينبغي ويمكن ان يكون جعله مفتاح
التوبة لانك منزه عما لا يليق بك فيكون منزها عن رد التائب وجعله خائبا قوله المحكم جعل الحكيم بمعنى الحكم
للمبدعات ليكون الثناء جامعا لوصفه بكمال العلم وكمال العمل ويكون ابعد عن التكرار المشتمل عليه حمل الحكيم
على معرفة الاشياء على ما هي عليه والعمل على ما ينبغي قوله وانت فصل هو القول الفصل الخالي عن التكلف وكونه تاكيدا
مع كونه تكلفا يرد عليه انه لم يكن اولى بالتاكيد من ضمير سبحانك ولا يقابل بين الفصل وكونه مبتدا بل هو
اختلاف مع من يجعل الفصل مما لا موضع له من الاعراب وقوله ما هذا الرجل لا يصلح شاهدا على انه يجوز في
التابع ما لا يجوز في المتبوع لان اجتماع المعرف باللام مع يا لا يجوز سواء كان تابعا او متبوعا فتامل واعرف
قوله قال يا آدم انبئهم قال سابقا انبئوني ليهابهم احاطة علمه فلا يخبروا بما لم يعلموا وقال هنا انبئهم ليجعله خليفة
فاقامه مقامه في التعليم قوله بقلب الهمزة ياء وحذفها اي الياء لانه صار في صورة الامر من معتل او حذف الهمزة
لان تخفيفها بالقلب يؤدي الى الحذف فحذفت قصدا للمسافة قوله اني اعلم غيب السموات فان قلت لم لم يقل وشهادتها
لتوافق ما تبدون وما كنتم تكتمون قلت لدخولها فيما تبدون وتكتمون لان الشهادة ما لم تغب عنهم لكن ينبغي
تخصيصه باحوالهم الظاهرة والباطنة فان قلت لم قال تبدون وما كنتم تكتمون قلت تعرض للابداء الاستقبالي
لتقيس به الماضوي وعكس في الكتم فاحاطا بالجميع على الايجاز بليغ او اراد بما تبدون ما سيظهره ابليس وجنده من
الافساد وبما كنتم تكتمون ما كتمه في نفسه من الافساد قوله لكنه جاء به على وجه ابسط فان قلت ما تبدون وما تكتمون
لم يكن مندرجا فيما لا يعلمون قلت قوله اني اعلم ما لا تعلمون كناية عن مزيد علمه على علمهم فيندرج فيه تامل قوله وان اللغات
توقيفية فيه انه لو تم للزم دلالتها على المعاني ايضا توقيفية وان مفهوم الحكمة زائد على مفهوم العلم والا تكرر قوله
الآتي اي يشتمل على التكرار فان قلت تحكيم الامر بالكل قلت فيلزم كون الحكيم لغوا وهذا انما يحسن لو كان مفسر الحكيم بالعلم
مع زيادة وبعد تفسيره بما فسره يدل على ان معناه معنى العليم وانما فسره على خلاف معناه حذرا عن التكرار
وقوله وان علوم الملئكة وكمالاتهم تقبل الزيادة اي علوم الملئكة كلهم ليصح قوله والحكماء منعوا ذلك في الطبقة الاعلى منهم
وذلك انما يتم لو كان المخاطب الملئكة كلهم دون ملئكة الارض فقط وقوله وان آدم افضل من هولاء الملئكة يدل على
ان الكلام ليس مع جميع الملئكة والانتقال من الملئكة كما لا يخفى على العارف بسياق الكلام ويمكن اثبات ان الاعلم افضل
بان الفضل اما بالعلم او العمل ونفي هذه الاية دلت على ترجيح العلم واما دلالة هل يستوي الذين يعلمون والذين
لا يعلمون على ان الاعلم افضل من الاعبد فممنوع لانه لا يدل الا على تفضيل العالم على الجاهل ومزية العلم على الجهل قوله لما
انباهم بالاسماء وعلمهم ما لم يعلموا امرهم به فيه بيان حق المعلم على المتعلم حتى لو كانت السجدة لمخلوق جائزة

لاستحقها

لاستحقها المعلم من المتعلم قوله واعتذارا انما قالوا فيه ففيه بيان كفارة الوقيعة وانه بالتذلل لصاحبها ولا
لا يبعد ان يستنبط من الآية كفر من ترك الصلوة متعمدا فان في الامر بالصلوة امرا بالسجدة فكما كفر
ابليس بترك هذا الامر يكفر من ترك الصلوة قوله اذا سويته ونفخت فيه من روحي ويحتمل ان يكون التسوية التعديل
ونفخ الروح التعليم فان المستفيض ان العلم حيوة والجهل موت فقبل السجود وقع مرتين لمقتضى الآيتين وقيل هذا غير مشهور
قوله والعاطف عطف الظرف على الظرف السابق ان نصبته بمضمر اي ان نصبت الظرف السابق بمضمر هو اذكر والا عطف القصة
بما يقدر اي مع ما يقدر عاملا فيه من اذكر على الجملة المتقدمة بل القصة بتمامها على القصة لئلا يلزم عطف الانشاء على
الاخبار قوله وهي نعمة رابعة عددها عليهم الاظهر ان قصة آدم من اولها الى آخرها بيان نظير لحال نبينا صلى الله عليه وسلم
فان استبعاد جعل نبينا مع كونه يتيما حقيرا في نظرهم القاصر كاستبعاد الملئكة خلافة آدم وبشرح الحكم
بما ازاح شبهة آدم وبما امتحنه بالعلم وامروا بانقياد حكمه كما امر الملئكة بالتذلل عند آدم فمن ابى فهو
كابليس عليه لعنة الله قوله وكانه تعالى لما خلقه انموذجا ونقول لما علمه الاسماء كلها بمعنى بينا لك سابقا
وصار لا ترى الا الرب تعالى حتى لا يرى نفسه وبكليته الرب تعالى امر الملئكة بسجوده فسجوده لله تعالى قوله اليس اول من
صلى لقبلتكم قاله في شان امير المؤمنين علي بن ابي طالب مدعيا ان الخلافة حقه واوله ما كنت اعرف ان الامر منصرف
يعني الخلافة عن هاشم ثم منها عن ابي حسن يعني عن قبيلة ثم ابعد من ذلك ان ينصرف من هذه القبيلة عن ابي الحسن كنيته
رضي الله عنه من فيه ما فيهم من كل صالحة وليس في كلهم ما فيه من حسن يعني ابو الحسن من فيه ما في الاصحاب او في ائمتهم
من كل خصلة صالحة وليس في كلهم ما فيه من خلق حسن اليس اول من صلى لقبلتكم اي اول من صلى الى القبلتين واعرف الناس بالقرآن والسنن
فاللام في صلى لقبلتكم بمعنى الى وانت اللام في قوله لدلوك الشمس بمعنى السبب قوله كسجود اخوة يوسف يحتمل ان يكون
سجودهم لله تعالى شكرا لما راوا في يوسف من عظيم قدرته قوله بالتشبع هو ان يرى انه شبعان وليس كذلك كذا في القاموس
والمراد ههنا ان يرى انه مستغن عن آدم من غير استغنا قوله والآية تدل على ان آدم افضل من الملائكة المامورين
هذا اذا كان السجدة لآدم واما اذا كان كالقبلة فلا على انه اذا كانت السجدة تحية لا تدل على كونه افضل
لجواز ان يكون كالسلام فانه لا يدل على ان المسلم عليه افضل من المسلم ويمكن ان يقال جعل الكعبة قبلة يدل على كونه
افضل من سائر البقاع فجعل آدم قبلة دون غيره يدل على كونه افضل ولا يخفى ان الانسب جمعه مع فوائد الآية
قوله باستقباحه امر الله او بالاخلال بمخالفة امر الله وقوله لا يترك الواجب ممنوع لجواز ان يكون ترك الواجب
موجبا للكفر في حق غير امة محمد صلى الله عليه وسلم قوله وان ابليس كان من الملئكة والا لم يتناوله امرهم ولم يصح استثناؤه
اي الاستثناء المتصل وجوز الكشاف كونه مستثنى منقطعا وقال المحقق التفتازاني ويفهم حينئذ كونه مامورا
بالسجدة من ذكر الاباء والاستكبار قوله وكان مغمورا بالالوف منهم وكانوا اشرف منه فغلبوا قوله حتى
عادة للحالة الاولى جذعة اي جديدا وقليلا قوله وان الامر للوجوب فيه بحث لان كفر ابليس لمخالفة الامر بل
لاستقباح امره واستقباح ما جعل الله منه وبائهم كفروا قوله وان الذي علم الله من حاله انه يتوفى على

الكفر هو الكافر حقيقة فيه بحث لان قوله كان من الكافرين اذا كان بمعنى انه كان من الكافرين في علم الله لا يدل
على انه كان كافرا في الواقع لان معنى كونه كافرا في علم الله ان الله علم منه الكفر قبل وقوعه ويمكن ان يدفع
بان حمل كان من الكافرين على الكون في علم الله تأويل ليطابق معتقد جمهور المتكلمين والآية بظاهرها تدل على
كونه كافرا في الواقع قوله السكنى من السكون يعني السكنى من السكنى بمعنى اتخاذ المسكن لا من السكون ضد الحركة الا
ان اصل السكنى السكون قال المحقق التفتازاني يدل عليه ذكر متعلقه بدون في ووجه ما ذكره ان الجنة مفعول به
اذا كان من السكنى لان معناه اتخذ الجنة مسكنا واما اذا كان من السكون فهو مفعول فيه فيجب اظهار في لانه ليس
بمكان مبهم حتى يصح تقديره في قوله وانت تأكيد اكد به المستكن ليصح العطف عليه يفهم منه ان فائدة التأكيد
ونكتة الاتيان به تصحيح العطف والظاهر ان التأكيد لتقرير النسبة ويتفرع عليه صحة العطف على ان ايراد قوله وزوجك
لا يتوقف على العطف حتى يحسن جعله داعيا لايراد التأكيد لصحة نصبه على انه مفعول معه وهو افيد لدلالته
على كونهما معا في الجنة وكونه اظهر في كونها تابعة له لان المفعول معه يفيد التبعية كما تقرر في محله قيل اسناد
اسكن الى الغائب تغليب وكذا الى المؤنث وليس زوجك مخاطبا والامر يكون اضافته الى المخاطب صحيحا كما لا يصح
يا غلامك وكذا ان تقدير وليسكن كما في علفتها ماء وتبنا ولا يخفى ان هذا الامر نسخ حيث اخرجا من الجنة كما
ان النهي عن قرب الشجرة نسخ حيث هبطا منها وقوله تنبيها على انه المقصود بالحكم والمعطوف عليه تبع له وفي هذا
التنبيه تحذير لها عن متابعتها النقصانها ومع ذلك غفل وتبعها في تناول الشجرة والظاهر والمعطوف عليه وقوله فلسطين
بكسر الفاء وفلسطين وقد يفتح فاؤها كورة بالشام وقرية بالعراق تقول في حال الرفع بالواو وفي النصب
والجر بالياء او يلزمها الياء في كل حال والنسبة فلسطي قوله دار الثواب يعني انه لا يثاب الا فيها لان كل من فيها
اذ فيها الاطفال والحور وغيرهما ممن لا ثواب له قوله خلقه الله امتحانا لادم واظهارا على الملائكة انه يتدارك عصيانه
ويجعل حسنات بالتوبة والاستغفار وليس الافساد والسفك عيبا لا زوال له ويمكن ان يقال اراد ان يعلم آدم ان
طلب الجنة الابدية بالاجتناب عن مخالفة امره وان عصيانه موجب الحرمان عنه فيلتزم الانقياد ليكون في الجنة
ابدا الاباد قوله حيث شئتما اي مكان من الجنة شئتما السوق كلامه على انه متعلق بالاكل على طبق الكشاف ولعله رجح
البصريين في اعمال الثاني في مقام التنازع وجعله متعلقا بالاكل والسكنى في المعنى اذ لا وجه للتخصيص فما قال
المحقق التفتازاني لم يجعله متعلقا باسكن مع انه اظهر من حيث المعنى لوقوع الفاصل ضعيف ولعله والله اعلم
انه متعلق بالاكل وتحذير عن الاكل على الامتلاء فانه اكل من غير المشتهية بمقتضى الحرص قوله سواء جعلته للعطف
على النهي او الجواب له منصوبا او مجزوما على مذهب الكسائي فانه يجوز لا يكفر يدخل النار ومنصوبا على مذهب غيره
لئلا يلزم ان يكون التقدير فان لا يقربا يكونا من الظالمين قوله والشجرة هي الحنطة رايت في بعض التفاسير انه
شجرة العلم فكنت في التامل في تحقيقه برهة من الزمان حتى رايت ليلة اني ذاهب في السماء ثم يذهب بي الى السماء
سماء والاقي فيه نبيا نبيا حتى نبهت في سماء ان هناك آدم عليه السلام فلاقيته وسالته عن شجرة العلم الذي

نهى

نهى عن ان تقرب منه قال كان شاني في معرفته تعالى بمشاهدته ومنعت عن التوجه اليه بدون المشاهدة مكتفيا
بالعلم فمرة اكتفيت بالعلم فعوتبت واخرجت عن الجنة قوله فازلهما الشيطان عنها اصدر زلتهما عن الشجرة اشارة
الى ان عن للتعليل والى حقيقة عن التعليلية من انه بتضمين الفعل معنى الاصدار وجعله صلة الاصدار ليصير مصدر الفعل فيكون
عن للبعد والمجاوزة على اصله ويكون في قوة التعليل وقوله وحملهما على الزلة اشارة الى ان في الاصدار عن الشجرة تجوز
بتنزيل السبب منزلة الفاعل وجعل الشجرة التي سبب الزلة بمنزلة الفاعل كالسكين للقطع ومنه يعلم ان يقال ان طريق
التضمين ان يجعل الفعل المضمن في المعنى حالا ليس بلازم قوله ويعضده قراءة حمزة فازالهما ولا يعارضها قراءة عبد الله
بن مسعود فوسوس لهما الشيطان عنها الا في القوة لان القراءة الشاذة ليست كالقراءة المتواترة ولا في قوة الدلالة
لانه يتيح رجع الضمير في قراءة عبد الله الى الجنة بتضمين معنى الاذهاب قوله ومقاسمته اياهما بقوله اني لكما لمن الناصحين
ومقاسمته اياهما اني لكما لمن الناصحين كما قال الله تعالى وقاسمهما اني لكما لمن الناصحين اي على اني لكما لمن الناصحين فقوله
اني لكما لمن الناصحين مقسم عليه لا مقسم به وتوجيهه ان يحمل الفاء سببية اي مقاسمته سبب الحكم فان المقسم انما
يصدر بسبب المقسم عليه قوله وانه كيف يتوصل الى ازلالهما بعدما قيل اخرج منها اقول والله اعلم يحتمل ان يكون
هذا الامر لانه كما في كونوا حجارة قوله فاخرجهما مما كانا فيه اي من النعيم والكرامة اقول والله تعالى اعلم يحتمل
ان يكون المراد فاخرجهما مما كانا فيه مما يواري سوآتهما فيكون كقوله تعالى ينزع عنهما لباسهما قوله اهبطوا الخطاب لهما وابليس
الظاهر ان قوله لهما وابليس في حيز الخطاب عطف على آدم اي قولهما ولابليس فعلى هذا انفصال الضمير المجرور وجب قوله فيه او لهما
ولابليس قوله حال استغني فيها عن الواو بالضمير الاكتفاء بالضمير في الجملة الاسمية ضعيف لا يليق بالنظم المعجز فتوجيهه ان الجملة
اولة بالمفرد لان بعضكم لبعض عدو في تأويل متعادين كما اشار اليه ومثل هذه الجملة يستغني فيها بالضمير عن
الواو ويمكن ان يقال هذه الحال دائمة لا يكون بالواو فلا حاجة لترك الواو الى التأويل قوله موضع استقرار ولا
ان يراد زمان استقرار قوله يريد به وقت الموت او القيامة قدم وقت الموت لان التمتع لا يكون بعد الموت
الا ان يتكلف ويجعل السكنى في القبر تمتعا وفي الكشاف ترجيح تفسير الموت وكانه اراد اثبات التمتع لا لتوقع
الى يوم القيامة يعني لا يخلفكم في الارض جماعة اخرى كما خلفتم الملك والجن ولا يقال العبرة لمنازل
القيامة فيصح لكم متاع الى القيامة لانا نقول فلا يكون فرق بين التفسيرين قوله فتلقى آدم من ربه كلمات
استقبلها بالاخذ والقبول قال المحقق التفتازاني التلقي بهذا المعنى لا يتعدى بمن فيحتاج الى ان يجعل
من ربه حالا مقدما على كلمات وتلقيته منه والظاهر في النظم هو هذا الاستعمال وكانه لم يلتفت
اليه ليترتب عليه صحة ما يدخل في استقبال الرجل اعزته واحبابه اقول الاظهر انه لم يلتفت اليه لانه لا يحتمله
قراءة رفع كلمات وبعض القراءات متغير لبعض قوله راجع انت الى الجنة راجع مضاف الى المفعول والتركيب
من قبيل اقائم زيد ونسخة زين المشايخ من الكشاف اراجعي بالتشديد قال المحقق التفتازاني حملها على سهو القلم
اقرب من ان يجعل راجعي جمعا مضافا الى ياء المتكلم خبر انت اي انت راجعون الي كما في قوله والا فارحموني

بالدمجة وعلى النسختين فوقوع الجملة الاستفهامية جزاء الشرط محل بحث هذا كلامه وعجبا منه كيف تردد في صحته ووقوع
الجملة الاستفهامية جزاء وهو في القران اكثر من ان تحصى ارايت ان كذب وتولى الم يعلم بان الله يرى وحققه الرضي
بانه يقع هل ابدا بدون الفاء بخلاف الهمزة واسماء الاستفهام فانه يجوز معها الوجهان قال الهمزة في الجزاء عند التحقيق
متقدم على الشرط فقولك ان جئتني اكرمتني مآله ان جئتني تكرمني قوله كرر للتاكيد او رد عليه انه لو كان للتاكيد
ينبغي ان لا يتقدم عليه فتلقى ادم الاية ولا يفصل به بين المؤكد والمؤكد وهو ظاهر قوي وان قيل قدم للاهتمام
بصلاح حال آدم والاخبار بقبول توبته ولازالة ما عسى يتقوى بهفوته من زعم الملئكة في حقه قلنا ولا اختلاف
الغرض فالفصل عن السابق ليس لانه تاكيد بل لتباين الغرضين من الكلامين وهو من جهات الفصل وقوله وبه التنبيه
على مخافة الاهباط بريبه والتنبيه على ان مخافة مثل الاهباط من المؤاخذة يكفي للجازم عن الامتناع عن مخالفة
امر الله لا ان مخافة اخذ بها يكفي لادم كما يستدعيه قوله لكنه نسي ولم نجد له عزما لان ادم لم يكن عالما بالاهباط
المقترن بالامرين حتى تخاف منه فقوله ولكنه نسي اقتباس والمراد ان النوع ناس وليس له عزم فيفوته التنبيه الذي
جاء الله تعالى به وتخالف امره وربما يقال تعليم الاسماء استلزم علم آدم بالاهباط ونحن نقول والله تعالى اعلم
الامر الاول امر ايجاب والمعنى اهبطوا حال كون بعضكم لبعض عدو اي كائنين عدوا لابليس وحزبه فانه جبل
بعداوة الكفرة على المسلمين وحال كونكم قائلين بان ليس لكم من الارض الا مستقر وتمتع قليل غير دائم بل
متعقب للفناء فعيشوا فيها عيش المسافرين فتلقى آدم من هذا الخطاب من ربه كلمات هي يستنبطه العقل المهتدي
من هذه الكلمة الجامعة الكاشفة عن مناط السعادة ومنال الحيوة الابدية والدرجات فرجع عليه ربه باللطف
ورحم عليه رحمة واسعة انه هو التواب الرحيم والامر الثاني امر تخيير نحو كونوا قردة خاسئين اهبطهم بهذا
الحكم وجعلهم بامره التخييري ما بقي الا منين الذين لا تلحقهم حزن حتى لا يلحقهم حزن المفارقة عن مشاهدة
جمال الرب الكريم والمكذبين لاياته الخالدين في النار ابدا ونقول لما اخبر انه تاب عليه حان ان يسال
ما قال له فاجاب بقوله اهبطوا جميعا اي كونوا على هبوطكم ولا تطلبوا الرجعى الرجوع الى الجنة فان ليس في رجوعكم
لكلهم الجنة بل منهم من ياتيه هدى فيتبعه فيعود الى الجنة ومنهم من يخلد في النار قوله وهو كما ترى كيف وقد
جعل الاستقرار في الارض والتمتع حالا من الاول وان كانت حالا مقدرة قوله وجميعا حال في اللفظ
تاكيد في المعنى وكذلك كل حال مؤكدة وكانه قال كانه قيل اهبطوا انتم اجمعون بايراد الضمير المنفصل
لانه لا يصح تاكيد الضمير المتصل بالنفس والعين الا بسبق التاكيد بمنفصل فاشتبه عليه التاكيد باجمعين بالتاكيد
بالنفس قوله ولذلك حسن تاكيد الفعل بالنون وان لم يكن فيه معنى الطلب يعني لما اكد معنى حرف الشرط
الذي هو مذكور تبعا للفعل لم يحسن ترك تاكيد الفعل الذي هو المقصود وانما يحسن تاكيد الفعل حين تاكيد حرف
الشرط لئلا يلزم مزية التابع على المقصود وغلب تاكيده مع اما قوله وانما جيء بحرف الشك واتيان الهدى
كائن لا محالة اقول اتيان الهدى من حيث انه هدى لا ياتي لا محالة وانما ياتي ذات الهدى فالمعنى فاما ياتينكم

هدى وارتهم هدايتهم فمن تبع الهدى ولم يخالفه اصلا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون ويعرف منه حال من لم يتبع وهو
انه على الخوف والحزن حتى يفعل الله ما يشاء ومن بابه الهدى ولم يسلم بين حالهم بقوله والذين كفروا فهو
ليس معطوفا على من تبع هداي بل عطف بحسب المعنى كانه قيل الذين جاءهم الهدى فرقتان والذين كفروا
فاحسن التحمل قوله وكرر لفظ الهدى ولم يضمر لانه اراد بالثاني اعم من الاول المتبادر من المعاد معرفة سيما
المضاف ما سبق فاوجه انه اضاف الهدى الى نفسه اشارة الى ان نفع الهدى يتوقف على متابعته من حيث
انه مضاف اليه لا من حيث انه يوافق الهوى قوله لانها تبين ايا من اي اي لان العلامة تميز ايا اي شخصا من
اي اي اشخاص فالاي هنا جمع اية بمعنى الشخص على ما جاء في القاموس او تميز ايا بالتشديد من اي اي بالجابة
اي من الشخص فانه اذا قيل ايهم جاءك يجاب بذكر شخص قوله كرمكة الرمكة فرس او برذونة تتخذ للنسل
كذا في القاموس قوله لغة التوبة وهي الرجوع عن الذنب هذا هو الظاهر وما سنذكر في الجواب من ان التوبة
اعم من الرجوع عن الذنب ومن الرجوع عن ترك الاولى غير ظاهر قوله وانما سمي ظالما وخاسرا لابد من مقدمة
اخرى وهو ان قوله تعالى الا لعنة الله على الظالمين ليس في شان هذا الظالم قوله ووفاء بما قاله للملئكة قبل
خلقه حيث قال اني اعلم ما لا تعلمون وهو انهم يتداركون هفواتهم بالتوبة ويبدلون سيئاتهم حسنات
والاظهر ان المراد الوفاء بقوله اني جاعل في الارض خليفة اي اهبطه لا للعقاب بل لجعله خليفة قوله الرابع
انه عليه السلام اقدم بسبب اجتهاد اخطأ فيه فانه ظن ويمكن وجوه آخر احدها انه ظن ان النهي عن القرب فلعله لم يقرب
واتى بالثمرة فاكلها والثاني انه ظن ان المنهي قربهما وقد تاكد ذلك بما روي ان حواء اكل منها ولم تعاقب
والثالثة انه ظن ان الممنوع الاكل منها رغدا اي لا تقربا هذه الشجرة للاكل رغدا قوله وانما جرى عليه ما جرى
تفظيعا لشان الخطيئة ليجتنبها اولاده فيه انه لا يوافق ان المجتهد يثاب على الخطأ وفيه ايجاب ان تجتنب اولاده
عن الاجتهاد قوله ليكونوا اول من آمن بمحمد هذا غير معقول لانهم سبقهم في الايمان كثيرون فينبغي ان يقول
ليعلموا انه كان اللائق بهم ان يكونوا اول من آمن بمحمد ونحن نقول بعد احكام ادلة النبوة والارشاد
الى طريق معرفته انه بني حص بني اسرائيل بالخطاب ازاحة لدعواهم الفاسد انه نبي العرب ودين موسى ابدي
قوله يا بني اسرائيل يا اولاد يعقوب يعني فيه تغليب الابن على البنت وقوله والابن من البناء انما يتضح اذا
كان اصله بنيا لا بنوا ولك ان تجعله من البناية وهي الشرف لان شرفه عند العرب بالاب قوله ولذلك ينسب
المصنوع الى صانعه يعني به لان الابن مبني الاب نسب للمصنوع فجعل ابا للصانع اليه فيقال ابو الحرث فجعل
الحرث ابنا للحارث لانه مبنى الحارث كالابن ويقال بنت الفكر فيجعل نتيجة الفكر بنتا له لانها مبنية له قوله
واسرائيل لقب يعقوب عليه السلام وهو علم بقصديته لاشعار بمدح المسمى لما ان المنقول عنه صفة مدح قوله
اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم بالتفكر فيها اقول والله اعلم اراد بالنعمة التي انعم عليهم نعمة الايمان فانه خصهم
من بين الامم وفي لفظ اذكروا اشارة الى انها فاتت عنهم وصارت عرضة لان ينسوا عنها يعني

اذكروه ويذكروا حلاوة الايمان لعلكم لا ترضون بمفارقته ولهذا قال انعمت عليكم لان الذي
فاتهم لا يحتمل ان يكون ما حصل لغيرهم ويحتمل ان يكون المراد بنعمة انعم عليهم هو بيان اوصاف محمد صلى الله عليه وسلم
ليعرفوه ويكونوا اول من يؤمن به وهو المناسب في تفسير العهدين ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما واما
ما ذكره من نكتة التقييد فمبني على انه حمل نعمتي على النعمة المذكورة سابقا فلا بد من نكتة للتقييد ههنا مع عموم
السابقة وكذا حمل عهدي على العهد السابق في قوله فاما يأتينكم فاوجب ذلك اضافة عهدي الى الفاعل
واضافة عهدكم الى المفعول قوله وقيل اراد بها ما انعم على آبائهم الخ ولا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز حيث
اراد بعليكم المخاطبون وهم المعنى الحقيقي وآباءهم وهم المعنى المجازي لانه من قبيل تغليب المخاطب على الغائب
قوله ونعمتي باسكان الياء واسقاطها درجا الدرج ما يقابل الابتداء فهو حال الهمزة يعني واسقاطها
لا اسقاط همزة التي درجا لان الهمزة يسقط درجا في الدرج والاقليس للياء درج وابتداء قوله واوفوا
بعهدي بالايمان والطاعة نحن نقول والله اعلم اوفوا بعهدي الذي عهدت اليكم في حق النعم وهو الشكر
اوف بعهدكم الذي عهدتكم في مقابلته وهو زيادة النعم كما قال لئن شكرتم لازيدنكم قوله ولعل
الاول مضاف الى الفاعل والثاني الى المفعول رجح هذا التوجيه على جعل الاضافة في العهدين على نحو واحد
لان الاضافة الى الفاعل اكثر وارجح كما تقرر في محله فلا يعدل عنه ما لم يصرف صارف ولا صارف في
الاول لانه تعالى عهد اليهم بقوله اما يأتينكم مني هدى فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون وفي الثاني
صارف لانه لا عهد منهم بقي ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا معنى لوفاء غير الفاعل بالعهد ويمكن ان يدفع
بان العهد المعلق على فعل المعاهد يكون الوفاء به من المفعول بالاتيان بالمعلق عليه ومن الفاعل بالاتيان
بالمعلق وان اتحد جزاء اداء المعلق عليه وفاء بالعهد فليكن او فو المشاكلة اوف قوله واول مراتب
الايمان منا هو الاتيان بكلمتي الشهادة اول مراتب الايمان منا النظر في دلائل التوحيد والنبوة ومنتهاه
موهبة العلم بالوحدة والنبوة وقوله وآخره منا الاستغراق في بحر التوحيد بحيث يغفل عن نفسه فيه ان الظاهر
بحيث يغفل عن انفسنا فقوله منا في تأويل من كل واحد منا قوله فبالنظر الى الوسائط يعني ليس مراد
المفسر تخصيص اللفظ بهذه الامور لانه لا وجه للصرف عن العموم بل هو تفسير بالنظر الى بيان بعض الوسائط
في الوفاء بالعهد للداعي في مقام ذكروه الى بيانه قوله اوف بالتشديد فهو كقوله من جاء بالحسنة فله
عشر امثالها وكقوله من جاء بالحسنة فله خير منها قوله وهو اكد في افادة التخصيص من اياك نعبد لما فيه مع
التقديم من تكرير المفعول فيه ان التقديم في اياي فارهبون غير معلوم لجواز ان يكون التقدير ارهبوني
لا اياي ارهبوا ... ان تقدير ارهبوني مرجوح بالنسبة الى تقدير اياي ارهبوا لانه يلزم على الاول تأخير
الضمير الى الانفصال للحذف دون الثاني لانه يعارضه ان الاصل تقديم العامل والجواب ان تقدير التأخير
مفوض الى قرينة مقام التخصيص وفيه ايضا ان تكرير المفعول لا يوجب الا تكرير التعلق وهو لا يستلزم تكرير

الاختصاص واجيب بان تأكيد احد جزئي الاختصاص تأكيد للاختصاص وبهذا يجاب عما يتجه على قوله كانه قيل
ان كنتم راهبين شيئا فارهبوني من ان استلزام الرهبة من اي شيء كان الرهبة منه لا يفيد الا المبالغة في
تحقق الرهبة لا المبالغة في الاختصاص لكن الاوجه ان يحمل التقدير اياي فارهبوا اي ان كنتم راهبين شيئا
فاياي فارهبوا فيكون تأكيدا للاختصاص بلا شبهة وحق الفاء في الجزاء زحلقت بعد حذفه الى المفسر او مجموع الفاء
والفعل ذكر لتفسير المحذوف الذي هو الفعل مع الفاء ويمكن ان يقال مقصوده من قوله كانه قيل ان كنتم
راهبين شيئا فارهبوني بيان الشرط المقدر لاجل الجزاء فارهبون اذ من البين ان الجزاء ليس المفسر قوله والآية
متضمنة الخ وتضمنه لوجوب ان لا يخشى الا منه وان الخوف ينبغي ان يكون مع الحزن على انه وقع بحيث كان امره مخوفا
لا ينفع السعي في القرب والسرور على القربة فانه ربما يخاف من شيء ولا يرضى الا بالنجاة بالهرب لا بالقرب ممن يخاف
منه والاحسن ان يجعل واياي فارهبون امرا بالاخلاص في العمل بعد الامر به يعني اعملوا لي وخوفا من نفسي لا من عذابي
فان الاخلاص ان يكون الخوف من الله لا من عذابه فتأمل قوله افرد الايمان بالامر به الخ لم يفرد الايمان بالامر بل
امر بالايمان اولا لانه اول ما يجب لا اعتداد لغيره بدونه ثم امر بما يتبع الايمان فيما يتلوه مستوفى ويمكن دفعه
بانه اراد افراد الايمان من الاصول حيث ترك الشهادة قوله وتقييد المنزل مبتدأ خبره تنبيه على ان اتباعها لا
ينافي الايمان به والاولى وصف المنزل لان المصدق حال دائمة ولا تقييد فيها ويحتمل ان يكون قوله مصدقا
تقييد الايمان اي آمنوا لا كايمان المنافق بل مصدقا ويكون قوله لما معكم علة للايمان كذلك اي آمنوا
لاجل ما معكم من الكتاب المخبر بانه حق ويحتمل ان يكون لما معكم متعلقا بمصدقا في هذا التوجيه اي آمنوا مصدقا
لما معكم ولا تجعلوا الامر بالايمان به والا على ان ما معكم كان باطلا لان النسخ ليس ابطالا وقوله من حيث انه
نازل حسبما نعت فيها متعلق بقوله مصدق وجها وكونه مصدقا حيث جعله صادقا فيما اخبر به عنه
من الاوصاف والنعوت لانه نعت التورية القرآن على وجه نزول بلا تفاوت وقوله او مطابق لها
فيما عدا الاحكام الجزئية المختلفة بحسب الاعصار وفيها ايضا من وجه لان الاصول المقررة فيها تقتضي تغيير تلك الاحكام
في هذا العصر والزمان بل يحتمل ان يكون التورية مخبرا بانه يتغير الاحكام في ذلك الكتاب فيكون تغير الاحكام ايضا
مصدقا له قوله ولذلك قال عليه السلام لو كان موسى الخ لا يخفى ان النزول على وفق المتاخر لا يستدعي اتباع موسى
عليه السلام لجواز ان ينزل عليه عليه السلام ما نزل على نبينا فما ذكره بعيد عن القصد بنظم الحديث بل المقصود انه لا يجتمع
نبوة مع نبوتي بل زماني يقصر النبوة علي ويوجب اتباع جميع الخلائق اياي والله اعلم قوله ولذلك عرض بقوله
ولا تكونوا اول كافر به بان الواجب ان تكونوا اول من آمن به فيه اذ كيف يجب ان يكونوا اول من آمن به وقد
سبقهم جمع من اهل مكة بالايمان لكون النبي فيما بينهم واطلاعهم قبلهم على نعته وهل هذا الايجاب الا تكليف بما
لا يطاق الا ان يقال كان يجب ان يؤمنوا به قبل مبعثه لاخبار التورية بزمان نعته لانه نعت لهم زمان بعثه
بحيث لا اشتباه فيه فالاولى ان يقول عرض بقوله انه كان الواجب ان يكونوا قاتل ويمكن استفادة حجة

كونهم اول مؤمن من حاق العبارة بان يجعل النهى راجعا الى قيد الكفر مع حفظ الاولية وهى منصرفة الى الايمان
باقتضاء المقام كما لا يخفى قوله والمستفتحين به قال المحقق التفتازانى ومعنى استفتاحهم به على الكفرة انهم
كانوا يطلبون الفتح والنصرة على الكافرين بانه سيظهر نبى كذا وكذا وتقلبهم يحتج ينتظرون وجود النبى لطلب
الفتح به عليهم ويخبرون بحالهم بهذا والاظهر انهم يطلبون الفتح من الله عليهم متوسلين بذكره ويجعلون اسمه شفيعا
او يطلبون الفتح من الله بطلب وجوده وادراك زمانه قوله واول كافر وقع خبرا عن ضمير الجمع يعنى ان افعل
التفضيل اذا اضيف الى نكرة يكون لتفضيل الموصوف على ما اضيف اليه تفضيلا على حسب ما هو عليه من الافراد
والتثنية والجمع فيجب مطابقة المفضل عليه للمفضل فاذا اختلفا يجب تاويل احدهما فاما اولا واولا المضاف اليه
بجعل كافر صفة فريقا وفوج وثانيا الموصوف بجعل لا تكونوا بمعنى لا يكن كل واحد وانما تقدم التاويل فى المضاف اليه
لان فى تاويل ضمير الجمع ارتكاب التاويل قبل الحاجة ولا يخلو عن السماجة ولانه ظاهر فى نفى العموم والمقصود عموم النفى
فاما ولا به يحتاج الى تاويل ففى تاويل المضاف اليه قصر مسافة ولك ان تقول غلبا ول بقولنا لا يكن
واحد منكم فيندفع الوجه الثانى قوله ولا تكونوا اول كافر به من اهل الكتاب والاظهر من اهل المدينة قوله او من
كفر بما معه فان من كفر بالقران كفر بما يصدقه اورد عليه المحقق التفتازانى انه انما يتم هذا لو كان كفرهم
انه كذب كله واما اذا كفروا بكونه كلام الله واعتقدوا ان فيه الصادق والكاذب فلا وجعل هذا الجواب عليه
وجها لضعفه المشعر به سوق كلام الكشاف وهذا مما يقتضى منه العجب كيف وليس مما يخفى على احد ان كفرهم بكونه كلام
الله كفر بالكتاب الذى اخبر بانه سينزل ونعته مطابقا لما يوجد عليه على انه اذا اظهر امى كتابا فيه الاحكام
فلا سبيل الى انكار كونه من الله الا بانكار كون هذه الاحكام من الله حتى لو طابق ما هو من الله من كل وجه على
ما بين فلا سبيل الى انكار انه من الله لانه لا سبيل له الى معرفتها الا بتوفيق الله تعالى اياه وهذا الانكار انكار
لما يصدقه نعم فيه ضعف لانه مبنى على جعل الضمير لما معكم وسوق النظم ومتانته يستدعيان كونه لما انزلت
واورد ذلك المحقق ايضا ان هذا لا يدفع خفاء كونهم اول كافر به حتى يصح النهى عنه لان مشركى مكة سبقوهم فى هذا الكفر
ايضا لانهم لما كفروا بالقران كفروا بما يصدقه وسمى جعله جوابا عن هذا الاشكال وهما ولعل الوهم ما ذكره لانه
فرق بين لزوم الكفر والتزامه ومن لزمه الكفر لا يسمى كافرا فمشركوا مكة ليسوا كافرين بالتورية وان لزمهم الكفر
بها من الكفر بالقران من حيث لا يدرون بخلاف بنى اسرائيل لانهم بانكار القران التزموا انكار ما فى التورية
والاظهر ان يجعل ما معكم عبارة عن نعت القران فى التورية فيكون معنى ولا تكونوا اول كافر بما فى
التورية من نعت القران ويكون ولا تشتروا باياتى ثمنا قليلا منعا عن تحريفه لبقاء رياستهم وما
اورده ذلك المحقق من حل الاشكال من ان الكفر منهى عنه كيف ما كان فلا وجه لتقييد النهى بالاولية بل فيه
ان الاولية اشد لان مثل وزر من تبعهم فى ذلك عليهم ولا يبعد ان يقال المراد بالاولية متبوعيتهم لجميع الاعلام
مسبوقيتهم وفيه تعريض بان كفرهم ليس ككفر غيرهم بل هم لكونهم اهل الكتاب ووجوه الناس والمشتهرين

بالعلم كفرهم يدعو الناس الى الكفر قوله واول افعل لا فعل له يعنى لا فعل له محققا ويجب تقدير فعل له وهذا ما
قال ابن الحاجب انه من وول ورجحه وقيل اصله اوال من وال ومعناه تبادر والمناسبة الاشتقاقية
ظاهرة لكن فيه قلب الهمزة على غير قياس وقيل من آل بمعنى رجع والمناسبة غير ظاهرة مع لزوم قلب
الهمزة واوا على غير قياس قوله فانها وان جلت مسترذلة قليلة بالاضافة الى ما يفوت عنكم الوصف
بالقلة مصرح به فى النظم والحكم بالاسترذال مستفاد من التعبير عنه بالثمن فان الثمن مسترذل بالقياس
الى المقاصد مبذول فى تحصيلها فهذه نكتة جليلة للتعبير بالثمن مع ان مقتضى اشترائه بالايات ان يكون
الايات ثمنا وجعل صاحب الكشاف قرينة استعارة الاشتراء للاستبدال اذ لو كان الاشتراء على حقيقته
لم يكن التعبير بالثمن مناسبا لان المشترى لا المشترى به قوله واياى فاتقون تحذير عن العذاب بعد التحذير
عن فوت الحظوظ الكثيرة بالحظوظ القليلة قوله عطف على ما قبله توضيح الواضح الا ان يقال المقصود ان ما
عطف عليه غير متعين او يقال المتبادر ما قبله بلا فاصلة وانما قال وقد يلزمه جعل الشى مشتبها بغيره
لانه ربما لا يشتبه كخلط الحجر بالخشب والشعير بالحنطة والمقصود منه توطئة استعماله فى الاشتباه وحمله عليه
ووصف الباطل باختراعهم لا فائدة فيه لان المنع اعم ولا يجوز خلط شى بالمنزل سواء كان مخترعهم
او مخترع غيرهم والخلط كالالباس فى انه كما يكون بخلط الباطل بالكتابة يكون بخلطه تاويله بالباطل
فتقييد الخلط بالكتابة وتعميم الالباس لها وللتاويل لا بد له من التعليل ويحتمل والله اعلم ان يكون لا تلبسوا
الحق بالباطل نهيا عن الفسق بعد النهى عن الكفر فيكون الحق العبادة والباطل العصيان ويحتمل ان يراد
بالباطل ما هو المنسوخ يعنى بعد الايمان بالناسخ لا تخلطوا به العمل بالمنسوخ لان تصديق الناسخ اياه
فى كونه كان من عند الله وذلك لا يستلزم بقاء صحة العمل به قوله وكانهم امروا بالايمان وترك
الضلال الظاهر ونهوا عن الضلال والاضلال قوله والاخفاء على من لم يسمعه ويحتمل ان يريد بالكتمان
محوه عن التورية ولهذا اصدر الكلام بكلمة الظن وانما رجحه لان الكتمان يتبادر منه الوجود مع الستر
فيبعد حمله على المحو ويحتمل ان يراد باللبس خلط غير الحق بالحق وبالكتمان تاويل الحق حتى لا يظهر قوله اى لا
تجمعوا لبس الحق بالباطل وكتمانه والقصد الى ان ينعى عليهم سوء فعلهم الذى هو الجمع بين امرين كل منهما
مستقل بالقبح لوجوب الانتهاء عنه فلا يلزم تجويز كل منهما على حياله لكن التوجيه الاول هو الوجيه صورة
ومعنى ولهذا احتاج الى تاييد هذا التوجيه بقوله ويعضده اى يعضد تقدير ان والعدول عن الظاهر قراءة
ابن مسعود فانه ليس فى هذه القراءة تحت حكم النهى فيصح نفعه تماما عن تحت حكم النهى وان كان بينهما تفاوت بحسب
المعنى فان الكتمان فى تقدير ان غير الخلط وهو الكتمان عمن لم يسمع وهنا هو ما يحصل باللبس واليه اشار بقوله
وفيه اشعار بان استقباح اللبس لما يصحبه من كتمان الحق قوله وانتم تعلمون عالمين بانكم لابسون كاتمون فانه
اقبح اذ الجاهل قد يعذر يعنى تقييد النهى ليس بمقصود بل المقصود زيادة تقبيح حالهم وزيادة التقبيح يتوقف

على علمهم باللبس والكتمان وتقبيحها ولم يعترض له لظهور قبحها بحيث لا يخفى ونحن نقول والله تعالى اعلم قوله وانتم
تعلمون حال مقيدة للنهي اذ لو لم يقيد لسد به باب الاجتهاد لان المخطي في الاجتهاد لا يلبس الباطل بالحق المنزل ولا
يكتم الحق المنزل بباطله لكنه لا يعلم ذلك فيعذر بل يوجر قوله امرهم بفروع الاسلام بعد ما امرهم باصوله
هذا مبني على ان ذكر العمدة نايب عن ذكر الكل والا فالمذكور من الفروع ليس الا راس العبادات البدنية
وراس العبادات المالية قوله فان غيرهما كلا صلوة ولا زكوة يعني اطلاق الصلوة والزكوة لانصرا
فهما الى ما للمسلمين للحوق غيره منزلة العدم ولك ان تقول لا اطلاق اذ اللام للعهد ولا يبعد ان يجعل
وجها لا يراد اللام العهدي من غير سبق ذكرهما وهو بعينها للحوق غيرهما منزلة العدم ويكاد يصح
بقال الصلوة والزكوة منقولان شرعيان في ديننا فهما يختصان بما في ديننا ولك ان تقول
اقامة الصلوة وايتاء الزكوة لا يتحقق الا بما هو في ديننا فانه نسخ غيره فالاقامة والايتاء يخصانهما
من غير ارادة الخصوص بهما قوله وفيه دليل على ان الكفار مخاطبون بها كما هو مذهب الشافعي وان كان
للحنفية ان تقول هذا الخطاب مع بني اسرائيل باعتبار بعضهم الذين اسلموا كما يقال قتل بنو فلان والقاتل
واحد منهم قوله فان اخراجها يستجلب بركة في المال ويقول لان اخراجها من المال النامي دون غيره
ولانه يبرز المزكي في صورة الكرام الاعالي في اعين الفقراء بل الخلق قوله اي في جماعتهم فان صلوة الجمعة يعني
ان الامر بالجماعة ههنا للندب لا للوجوب والمقصود دفع من استدل به على كون الجماعة فرضا وان المراد بالمعية
الجماعة لا المعية في الزمان قوله وعبر عن الصلوة بالركوع حمل الركوع على الصلوة هو التوجيه الجزل لان
مقابل ايتاء الزكوة باخذ جزء ولا يتركه اصلا ولذا لم يلتفت الى حمله على نفس الركوع لما ان صلوة اليهود
لم يكن لها ركوع فامروا بالركوع على خلاف ما كانوا عليه واشار الى ضعف حمله على مطلق الخضوع
بكلمة قيل ولا يبعد ان يقال فيه تنبيه على ان مدرك الركوع مع الامام مدرك الركعة ويحتمل ان يراد
التواضع اي تواضعوا مع المتواضعين دون المتكبرين فان التكبر مع المتكبر صدقة قوله هي البر وهو الفضاء
الواسع فان قلت من اين علم ان ليس الامر بالعكس قلت علم من كون وضع اللفظ للمحسوس اسبق لانه اول ما يحتاج
الى افادته وهو المبدا للمعقول قوله يتناول كل خير اي وضع لمفهوم صادق على كل خير لانه في الاية يتناول
بحسب الارادة كل خير لانهم لا يومرون بكل خير ولانه لا يساعده قوله ولذلك قيل البر ثلثة وكانه قصد
ذلك القائل البر مع الغير فلذا ترك الرابع وهو البر في حق نفسه فان قلت البر في عبادة الله يتناول معاملته
لان مراعاة الاقارب ومعاملة الاجانب عبادة قلت ان يطلق البر على مراعاة الكافر الاقارب مع انها
ليس عبادة الله قوله وتنسون انفسكم بظاهره في معنى ولا يامرون انفسكم ويحتمل ولا تيسرون
لانفسكم ولا تعلمونها مصلحتها وفي هذا مزيد توبيخ في تركهم البر قوله وانتم تتلون الكتاب يحتمل الاستفهام
اي واتتبعون الكتاب واعمالكم هذه قوله وفيها اي في التورية وايضا فيها الوعد على اضدادها والاظهر ان المراد

وفي الا

وفي الاية قوله افلا تعقلون قبح صنيعكم فان قيل هذا قوي دليل على ان قبح هذه الاشياء عقلي عندنا
بل على انه شرعي حيث رتب التوبيخ على ما صدر عنهم بعد تلاوة الكتاب والفرق بين التوجيه الاول والثاني
ان في الاول نفي ادراك قبح صنيع وفي الثاني نفي ادراك انه لا ينبغي فعل القبيح مع نفي قوة هذا الادراك ولا
اختصاص لنفي القوة بهذا الادراك بل يمكن قصد نفي القوة في التوجيه الاول ايضا والاليق بالنظم ان يحمل على نفي
فهم الكتاب اي لا يعقلون ما يتلون ثم الحمل على استمرار النفي ابلغ اذ فيه مزيد توبيخ وهو عدم العقل في مدة مديدة مع
تضمين التوبيخ لطف التوبيخ والوعد بالمغفرة لو تركوا هذا في وقت قوله ثم القوة التي بها النفس تدرك هذا الادراك
ثم النفس باعتبار التحلي بالادراكات قوله والاية ناعية على من يعظ غيره ولا يتعظ نفسه سوء صنيعه لان فيه ترك البر
مع الاعتراف بانه بر واشهاد الناس على اعترافه حيث يامرهم به ثم العاقل يعرف ان علاك القبيح ترك البر مع الامر
به فالاية ناعية على كل عالم لا يعمل بعلمه سواء كان امرا اولا والمراد بها انا نياحث العالم على العمل قوله فان الاخلال
باحد الامرين المامور بهما لا يوجب الاخلال بالاخر لا يبعد ان يقال الاخلال بالعمل يوجب الاخلال بالامر بالمعروف
لان الفاسق ليس له تبليغ امر الدين اذ لا يوثق على روايته ولان امره يوذن بانه يعلم ويخالف علمه فيوهن الدين
في نظر اهل الهوى ويقلدونه ويصير سببا للجرءة على الدين والله تعالى اعلم قوله متصل بما قبله كانهم لما امروا
بما شق عليهم وكذلك نهوا عما شق عليهم اي بقوله وامنوا بما انزلت مصدقا لما معكم الى ههنا عولجوا بذلك
فالمراد بالصبر الصبر على مشقة المامورات ويجوز ان يكون المراد بالصلوة الدعاء اي استعينوا بانتظار الفرج
والتضرع الى الله لانعامه الفرج ودفع المشاق واما على تقدير ارادة العموم فيتعين الصلوة ولم يفسر الصبر بالصبر
على رعاية ما يراعى في الصلوة من واجباتها وسننها من الامور العلاجية والقلبية لان رعايته كلها مندرجة في الاستعانة
بها لان المستعين بالشي يجتهد ان يستعين به على الوجه الاكمل ولان متانة النظم ح تقتضي ان يقال واستعينوا
ويجوز ان يراد بالصبر الاستقامة على المامور لما امرهم بامور دينية امرهم بالاستقامة عليها كما قال النبي عليه الصلوة والسلام
كما امرت فاستقم وان يراد بالصلوة الرحمة اي استعينوا برحمة الله ومغفرته فيما فاتكم وبالاستقامة على ما تمكنتم
منه ولك ان تريد بالصلوة ما هو الظاهر ايضا فيكون تخصيصا بعد التعميم لفضلها اي استعينوا بالاستقامة
على جميع ما ذكر وبالصلوة خصوصا من بينها ولا يبعد ان يجعل واستعينوا عطفا على اذكروا فيكون المجموع امرا
بما هو ملاك السعادات لا بد فيه من الشكر على النعم والصبر على المصيبة ويكون في تقديم الشكر على الصبر ترجيح الشكر
عليه وللسالكين خلاف في الترجيح ولكل منهما طايفة يتبرك بذكرهم والاطيبان الاكل والجماع او الفم والفرج
كذا في القاموس قوله او جميع ما امروا بها بل كل منها متناول وقوله لقوله عليه السلام للرد الى جميع ما امروا مع ان الظاهر
الرد الى الاقرب ووجه الدلالة انه ح يوافق ما صرح به الاية الاخرى من ان حمله ما يدعوهم اليها شاقة عليهم وفي قوله
ما نهوا عنها مسامحة اذ ليس ما نهوا عنها شاقة بل الانتهاء عنها شاق قوله الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فيه
دعوتهم الى المامورات بالطف وجه لانهم يدعون انهم اهل الكتاب المتيقنين بلقاء ربهم والرجوع اليه فكانه قيل

انما نتقبل عن غيركم من جهال العرب قوله اي يتوقعون لقاء الله وينيل ما عنده كانه حمل اللقاء على الرؤية اذا امكن منه هذا الحمل دون حمل الكشاف لاعتزاله وحمل الرجوع اليه على الرجوع لنيل الثواب لا على النشور فانه يجب فيه اليقين ولا على المصير للجزاء فانه ايضا يعني لعل المصير الى الثواب يحتمل الظن وثانيا حمل الملاقاة على الحشر الى الله والرجوع على مطلق كما هو المشهور في تفسيرهما فاحتاج الى حمل الظن على اليقين فصحح بما في مصحف ابن مسعود وباستعمال العرب حيث قال اوس بن حجر في صفة كلب معلم ٭ فارسله مستيقن الظن انه ٭ مخالط ما بين الشراسيف خايف ٭ يعني يأخذ ما بين خايف منى ان يأكله او خايف يهلكه فلا يأخذ موضع نحره بل يخالط شراسيفه جمع شرسوفة وهو مقطع الضلع بمستيقن الظن مستيقن المظنون اي المعلوم لان الاستيقان لا يتعلق بالمظنون وانه بدل من الظن لكن في الاستدلال به نظر لان الظن فيه على ظاهره والمعنى انه مستيقن ما هو مظنون غيره في حق كلا بهم او في حق كلبه قوله ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم وجعلت قرة عيني في الصلوة بل قوله صلى الله عليه وسلم لانه يجد في الصلوة عاجلا كما ينبئ عنه قوله قرة عيني كان خارج الصلوة عينه تشتغل بما هو مظلم ولا ينتفع من نورها وفي الصلوة تتأيد بانوار مشاهدة الكبرياء وهكذا حال خلص تابعيه اللهم اجعلنا منهم قوله كرره اي كرر النداء والامر بذكر النعم للتوكيد وقوله وتذكير التفضيل يريد به ان قوله اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم لتوطية تذكير التفضيل ولك ان تريد بالتذكير كثرة الذكر لجعل التفعيل للتكثير فان ذكره اجمالا وتفصيلا تكثير لذكره والاولى ان يجعل الاعادة لتوطية التفضيل ولا يبعد ان يكون للتعريض باعراضهم عن سماع الحق حتى لا يكفي لاحضارهم بذا واحد ولا ينفع في امتثالهم امر واحد بل لا بد لهم من تكرار الامر والتهديد والوعيد والتشديد قوله يريد تفضيل آبائهم الذين كانوا في عصر موسى اقول والله تعالى اعلم المراد تفضيلهم بنعمة الايمان وانزال الكتاب والنجاة في يوم لا تجزي نفس عن نفس شيئا لكونهم عاملين بما حكم الله به فيقال لهم اذكروا هذه النعمة التي كانت لكم فيما مضى وفاتكم لانه نسخ دينكم ولا ينفعكم متابعته ولا تحرموا انفسكم عن هذه التفضيل كونوا على ملتنا بعقد دين الله وكتابه الذي لا نسخ له واتقوا اليوم الذي كنتم تجوتم عن نوايبه قوله واستدل به على تفضيل البشر على الملك وهو ضعيف لانه عام مخصوص البعض لا يليه فيحتمل مزيد التخصيص قوله واتقوا يوما اي ما فيه من الحساب والعذاب ايقاع الاتقاء على اي شيء معه ضرر حقيقة سواء كان فاعل الضرر او وقتا او سببه فيقال اتق زيدا واتق ضربه واتق يوما يجيء فليس تقديره بما فيه من الحساب لان الاتقاء من غير الضرر ليس حقيقيا بل لان الاتقاء من هذا الزمان لا يمكن لانه يدرك لا محالة انما المقدور الاتقاء مما فيه بالعمل الصالح فالمراد بالحساب حساب المناقشة لا حساب المؤمن لانه واقع لا محالة قوله فيكون نصبه على المصدر متفرع على الاحتمال الثاني وعلى الاول نصبه على انه مفعول به ترك بيانه لظهوره واغنى عنه بمعنى ناب عنه فمعنى لا تجزي نفس عن نفس شيئا لا تنوب نفس عن نفس شيئا من النيابة فيكون لازما فلا تعين نصبه على المصدرية اذ لا يجوز كونه مفعولا به قوله وايراده منكرا مع تنكير النفس للتعميم اما لان تنكير شيئا للافراد فيفيد في النفي العموم واما لانه للتحقير فيفيد العموم بطريق الاستدلال قوله ومن لم يجوز يعني به الكسائي والمجوز سيبويه والاخفش وليس عدم التجويز مطلقا بل فيما لم يتعين فيه حرف الجر ويصير بعد الحذف ملتبسا والا فاتفقوا في جوازه

في قوله تعالى اسجد لما تأمرنا اي تأمرنا به اكرامه فلا حاجة في الحذف حج الى الاجراء مجرى المفعول به كذا في الرضي قوله فرفع او مال اصابوا يعني قول الحارث بن حلزة الثقفي من مقطوعة تتضمن لطف عتاب واحسنه كتبها الى بني عمه بعد ان كتب اليهم فلم يجيبوه شعر

الا ابلغ معاتبتي وقولي ٭ بني عمي فقد حسن العتاب ٭ وسل هل كان لي ذنب اليهم ٭ هم منه فاعتبهم غضاب ٭
كتبت اليهم كتبا مرارا ٭ فلم يرجع الي لها جواب ٭ فما ادري اغيرهم تناء ٭ وطول العهد ام مال اصابوا ٭
فمن يك لا يدوم له وصال ٭ وفيه حين يغترب انقلاب ٭ فعهدي دائم لهم وودي ٭ على حال اذا شهدوا وغابوا ٭

وانما قال ام مال اصابوا لان الغنى مما يغير الناس لان شدة الاحتياج فرع الحاجة حتى ان العبد اذا استغنى عن حاجة عصى مولاه واذا اشتد الامر حصل له الانتباه فمن ذلك قال ابو الطيب في صباحية ايسر فلم يجده كما يجب لان كانت الدنيا انالتك ثروة فاصبحت فيها بعد عسر اخا يسر فقد كشف الاثراء منك خلايقا من اللؤم كان تحت ثوب من الفقر قوله اي من نفس الثانية العاصية قدم هذا التوجيه لظهوره من النظم ولدلالة قوله تعالى ولا يقبل منها عدل ولا تنفعها شفاعة الشافعية عليه وايد توجيه الثاني لانه ترجيح بل تصحيح لا خراجه عن الخفاء التام في مقابلة ظهور الاول فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني ان الترجيح بما ذكره مردود بكمال ظهور الاول وذكر الدوافع لم يقع على ترتيب لان الشفاعة كالنفع وقع بلا عوض والعدل كالجزاء الدفع بعوض قوله والضمير لما دلت عليه النفس الثانية يمكن ان يكون للبني اسرائيل ويكون في الكلام التفات قوله ويؤيده ان الخطاب معهم انما قال يؤيده لان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص المورد والآية نعم قوله والاية ليشعر بالدخول تحت التأييد ومن التأييدات جعل التقديم في قوله ولا هم ينصرون للتخصيص قوله تفصيل لما اجمله قوله اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم وعطف على نعمتي الاولى ان يكون قوله اني فضلتكم على العالمين مبتدأ التفصيل ويكون قوله واذ عطف على قوله واني فضلتكم بالاضافة الى اولي الخطر اولى وخص بالمنسوب الى اولي الخطر اذ لا يجب فيه الاضافة فضلا عن الاضافة الى اولي الخطر فانه يقال اللهم صل على محمد وآله خير آل مع انه لم يضف لا الى قوله فرعون علم لمن ملك العمالقة يعني اولاد عمليق بن لاوذ بن سام بن نوح ويشبه ان يكون مثل قيصر وكسرى من علم الجنس ولذا امتنع الصرف لكن جمعه باعتبار الافراد مثل الفراعنة والقياصرة والاكاسرة يدل على انه علم يسمى به كل من يملك ذلك ابتداء قوله وكان بينهما اي بين موسى ويوسف وجعل الضمير الى فرعونين وهم قوله يسومونكم يبغونكم من سامه خسفا المفهوم من كتب اللغة ان نصب المفعول الاول من قبيل الحذف والايصال ابداء في الصحاح بغيتك الشيء طلبته لك وفي الاساس ابغني ضالتي اطلبها لي وسمت المرأة المانعة زوجها نفسها لكن في القاموس سامه شيئا كلفه اياه واكثر ما يستعمل في العذاب هذا ونحن نقول لما عبر عن تكليفهم سوء العذاب بالسوم عبر عن قتل ابنائهم بالذبح لان السائمة للذبح ولا يخفى حسن النظم بهذا الاعتبار وان كان السوم بمعنى آخر قوله سوء العذاب افظعه فانه قبيح بالاضافة الى سايره يعني ان اضافة السوء الى العذاب من اضافة الصفة الى الموصوف لانه بالاضافة الى سايره سيئ كان ما سواه ليس سيئا هذا مقتضى سوق كلام الكشاف ولك ان تقول مراده ان في اضافة السوء الذي هو مصدر مبالغة في سوءه لانه بالاضافة الى سايره افظع قوله بيان ليسومونكم الابلغ ان يراد بسوء العذاب تكليفهم

من الاعمال الشاقة التي يعجز البيان عن تفصيلها ويكون يذبحون ابناءكم حالا من الحال الاول اما من فاعله او مفعوله
او منهما جميعا اي لا يتركونكم في هذه الحالة التي يرحم عليكم كل احد قوله وفي ذلكم بلاء محنة يعني في ذلكم محنة من ربكم
دفعها عنكم فاشكروه ليزيد في دفع المحن ولا تكفروا فتضعفوا فيها لانها كانت من ربكم والرب الان كما كان
وكذلك اذا كان بمعنى النعمة واذا اشير الى الجملة كان المعنى في محنتكم في يد فرعون ونجاتكم اختبار عظيم لكم هل انتم
تشكرون النجاة والنعمة فاسعوا الى ان تخرجوا عن الاختبار مستحقين لمزيد الاحسان لا مستوجبين لسوء العذاب
والنيران قوله حتى حصلت فيه مسالك وبسلوككم اشارة الى كون الباء للاستعانة وقوله وبسبب انجائكم
اشارة الى كونها للعاقبة وسببية العوض وقوله وملتبسا بكم اشارة الى جعل الباء للملابسة والمصاحبة فيكون الظرف
مستقرا كما نبه عليه بجعله في معرض الحال والاوجه عندي انه بمعنى في اي فرقنا فيكم البحر ليفيد تعدد تفريق البحر وجعلها حيطانا
يحول بينهم او في تقديره بمقداركم اي تعداد قبايلكم وقوله كقوله يريد به قول ابي الطيب فقلعه في قحفه خيول الحكر
الممدوح بمزاولته الحروب والموانسة بها وعدم المنافرة على القتلى وهي قوله كان خيولنا كانت قديما تسقى في قحوفهم الحليبا
فمرت غير نافرة عليهم تدوس بنا الجماجم والتريبا القحف العظم الذي فوق الدماغ او انا من خشب على مثاله كانه نصف
قدح والخيول الكرام تسقى الحليب ففيه اشارة الى انها جياد والتريب عظم الصدر قوله فانجيناكم واغرقنا آل فرعون
يحتمل التنازع باعمال الثاني وحذف معمول الاول اي انجيناكم من آل فرعون ويحتمل ان يكون المنجى منه البحر اي انجيناكم من
البحر وقوله اراد به فرعون وقوله مما احتاج به فيما قبل ايضا وقد فاته ويحتمل ان يكون الاقتصار على ذكر الآل
لان تشفي قلوبهم في اغراقهم اكثر لان ما ورد عليهم ورد بفعلهم وان كان بامر فرعون قوله وانتم تنظرون ذلك
اي تغريق البحر بكم لكن باباه قوله وانفلاق البحر وقيل ان هذا اشارة الى مطلق التفريق وقوله بعد ذلك التفريق
عن طرق يابسة لعلنا ينبغي ان يكون قوله عن طرق يابسة بيان الواقع غير داخل في الاشارة لانه لا يستفاد
من النظم فلعله اراد بقوله ذلك المذكور كله وفيه انه بعد امكان جعل النظر متعلقا بجميع ما ذكر لا وجه لتجويز كون المتعلق
امورا آخر الا ان يقال يرجح تعلقه بالغرق قربه وبانفلاق البحر كونه اولا ذكرا في اذكار هذا الزمان وقوله
بالجثث لانه الذي امتد زمان نظرهم فيه وبينا في كونهم ناظرين الى انطباق البحر عليهم ما يروى انهم بعد ما جاوزوا
البحر اسرعوا في الفرار عن جند فرعون فلما بعدوا عن البحر سمعوا صوت تلاطم البحر فعلموا انهم غرقوا فعادوا ووجدوهم
غريقين على وجه الماء ويمكن ان يكون المراد وانتم تنظرون ذلك غير مدهوشين منه وذلك نعمة اخرى حيث حفظ
عليهم قوة قلبهم حتى سلكوا البحر سلوك الشاهدين ما يستطرفونه وفي قوله وانتم تنظرون اشكال لانهم لم يكونوا
ناظرين ولو جعل في تقدير وآباؤكم تنظرون لطلب ذلك تغيير المسند الا ان يجعل الاسناد مجازيا من قبيل الاسناد
الى الحال فيكون من قبيل سيل مفعم لان اصلاب آبائهم كان محلا لهم ح ولا يبعد ان يقال لعل الله اعطى
قوة النظر في اصلاب آبائهم ليكون حجة عليهم قوله كوى بكسر الكاف جمع كوة كبدرة وبدر وبالضم جمع كوة
بالضم وقوله وتسامعوا اي بكلامهم وعبارة الكشاف وتسامعوا كلامهم لا يساعده كتب اللغة قوله

واعلم ان هذه الوقعة من اعظم ما انعم الله والاظهر انه ذكر لا لتعداد النعمة بل لتذكير قدرة الله التي
شاهدوها ليخافوا ان النعمة ومع ذلك في ذكر تفضيلهم على العالمين وذكر هذه الوقعة التنبيه على انه
لا استبعاد في اصطفاء الله محمدا ودينه وان قدرته لا تقصر عن ان يرفع دينه ويستوليه على اعدائه
قوله مع ان ما تواتر من معجزاته امور نظرية وكيف يوثر فيهم المعجزات النظرية ولم يتاثروا من علامات محسوسة
ضبطوها في التورية وشاهدوها فيه عيانا قوله وعبر عنها بالليالي لانها غرر الشهور والاظهر ان وعد موسى
اربعين وعد قيام اربعين والقيام بالليل ابعد واهم فذكر الليلة اشعارا بوعده قيام الليل قوله لانه تعالى
وعده الوحي ووعد موسى المجيء للميقات الى الطور اشكل على المجهول انه كيف يكون المفاعلة لافادة الفعلين
من جانبين مع تعلق كل منهما بامر آخر فلا يقال جاذبته وانت جذبت الثوب وهو جذب العنان وايضا
اربعين ان كان مفعولا فيه لواعدنا لم يكن المواعدة فيها بل قبلها ولو كان مفعولا فيه للوحي او المجيء لم يكن
شيء منهما في اربعين سيما اذا جعل اربعين معيارا بل المجيء في جزء منه والوحي في جزء او بعده متصلا به كما قيل
وقد اطال المحقق التفتازاني في ضبط ما قيل وما عليه في هذا المقام ونحن تركنا ما لم نشاهد منه لا طول
الكلام من غير طول وانعام ونحن نقول واعدنا لا يطلب الا مواعدة منك متعلقة بالمفعول ومواعدة منه
متعلقة بك سواء اتحد الموعود او اختلف بخلاف ما اذا ذكر الموعود فنقول واعدنا الدرهم فانه لا يصح ح
اختلاف الموعود ثم اربعين مفعول مطلق اي واعدنا موسى مواعدة اربعين ليلة اي متعلقة باربعين ليلة بان
يجيء موسى فيه متوجها الى ربه فارغا عما سواه ويوحي اليه ربه لان ذلك المجيء سواء كان الايحاء في جزء منه او بعده
لا ان تعلق المواعدة باربعين يكفي فيه ان يكون وعده تعالى متعلقا بصرفها الى العبادة والتوجه ويحتمل
ان يكون المراد انا واعدنا موسى اربعين ليلة انزال التورية بان وقع الوعد كل ليلة ووعد موسى بحضوره وتلقيه
كل ليلة قوله ثم اتخذتم العجل الها ومعبودا حذف المفعول لشناعته او انه يكفي في توبيخهم اتخاذ العجل من الحلي
فضلا عن عبادته قوله اي من بعد موسى او مضيه فيه ان اتخاذ العجل الها من بعد موسى تقتضي ان يكون موسى اتخذ
الها قبل ذلك كما لا يخفى على العارف بسياق الكلام فلذا اقتصر الكشاف على التوجيه الثاني قوله وانتم ظالمون
باشراككم حيث لم يكن ذلك للاكراه قوله ثم عفونا عنكم فلو ندمتم عن انكاره انزلنا مصدقا لما بين يديكم
وقبلتم دين محمد لعفونا عنكم وثم للتراخي الرتبي احضارا للتفاوت بين فعلهم وفعله فلا يلغو قوله من بعد
ذلك قوله يعني التورية الجامع بين كونه كتابا وحجة الخ يعني العطف لمغايرة الصفات دون الذات
ويحتمل ان يكون لتغاير الذاتين والمراد بالنصر الذي فرق بينه وبين عدوه ما وقع في البحر ويحتمل والله
اعلم ان يراد بالكتاب الفرقان القران ولذا عقب الكتاب بالفرقان لينصرف عن بذكر الفرقان الذي
شاع استعماله في القران والمراد باتيانه موسى اعلامه بانه سينزل على نبي آخر الزمان وح قوله لعلكم تهتدون
يتصل به اشد اتصال ويتضمن توبيخهم اشد توبيخ وقوله على فلق البحر بضرب عصاه مساغ قوله واعزموا

على التوبة جعل الكشاف توبوا عبارة عن العزم على التوبة ليصح عطف القتل عليه بالفاء مع ان قتلهم انفسهم نفس التوبة
وجوز ان يكون التوبة بحالها ويكون القتل تمام توبتهم فكأنه قيل توبوا فاتموا توبتكم بالقتل فقوله فاقتلوا
انفسكم تماما لتوبتكم اتمام للتوجيه الثاني من غير التفات الى التوجيه الاول لانه لظهوره لا يحتاج الى اتمام ويحتمل
ان يكون الفاء للتفسير بجعل القتل عين التوبة كما في التوجيه الاول قوله واذ قال موسى لقومه يا قوم فان قلت يكفي
اذ قال موسى يا قوم فما فائدة قوله لقومه قلت التصريح بان قوله يا قوم ليس تلطفا منه بقوم ليس قومه كما يقال يا
اخي لمن ليس اخا للتعاطف تلطفا قوله بالبخع هو ان يقتل الرجل نفسه وكانهم امروا بقتل انفسهم اشارة الى ان من لم
يقتل عدوه وهو النفس يقتل لبعض غيرهم وجعل توبتهم القتل اشارة الى انهم لما صاروا من حزب العجل وتابعهم
جعلوا في زمرته لان العجل خلق للذبح والله تعالى اعلم والضبابة ندى كالغيم وسحاب رقيق كالدخان كذا في القاموس
قوله من حيث انه طهرة عن الشرك وحيوتكم لا ينفعكم لخبث انفسكم وما دمتم لا يكون منكم الا ما يضركم قوله
تقديره ان فعلتم ما امرتم فقد تاب عليكم ويبعد ان يكون المحذوف ان يذكروا هذه الحالة فقد تاب عليكم ويحتمل ان
يكون تعليلا لكون القتل خيرا لهم اي لانه تاب عليكم بالرحمة حيث امركم بالقتل وقوله ان جعلته خطابا من الله على
طريقة الالتفات فيه بحث لانه لو كان عطفا على فعلتم لم يكن فيه الالتفات بل في ما عطف عليه حتى لو قيل فتاب عليهم
لكان التفاتا تأمل فيه من لطف بمعرفة الالتفات قوله حتى تركوا عبادة خالقهم الحكيم لعدم المناسبة بينهم وبين
الخالق وشدة المناسبة بينهم وبين العجل في الغباوة قوله وان من لم يعرف حق منعمه حقيق بان يسترد منه ولذلك
امروا بالقتل وفك التركيب ونقول امروا بالقتل لانهم سلبوا وجود الاله باثبات الالوهية للعجل فجوزوا اعاجلا بالمثل
من سلب وجودهم قوله الذي يكثر توفيق التوبة التواب هو الرجاع وتكثر معانيه بتقييد رجوعه اما الى التوفيق با
لتوبة او بقبولها او بالانعام على العبد وفسر التواب بجميع هذه المعاني في اللغة قوله وهي في الاصل مصدر جهرت
بالقراءة ولا يبعد ان يكون هنا على اصله فيكون المعنى لن نؤمن بك حتى نرى الله بجهرة بانه اعطاك التورية
او بالكلام معك او بانك نبي قوله ونصبه على المصدر لانها نوع من الرؤية او حال لم يعلل كونه حالا بانها نوع
من الرؤية مع ان مذهب المبرد ان الحال لا يكون مصدرا الا اذا كان نوعا من عامله للاستغناء عن التعليل بعد
تعليل كونه مصدرا بما هو علة له او لاختياره مذهب من لم يشترط في كون المصدر حالا ذلك وجوز وقوعه
حالا مطلقا قوله هم السبعون الذين اختارهم موسى للميقات الميقات الوقت واكثر ما يستعمل في الماضي كذا في القاموس
والمراد ميقات كلام الله تعالى مع موسى قال المحقق التفتازاني وهل كان هذا في ميقات الكلام فيه اختلاف يعرف
بالجمع بين ما ذكره الكشاف كان الذي يرى بالعين جاهر بالرؤية والذي يرى بالقلب مخافت بها وغيرهم منه
ان الرؤية لفظ مشترك بين ما بالعين وبين ما بالقلب والرؤية جهرة ما بالعين والرؤية غير مشترك معنى
الا انه يستعمل على عموم الاشتراك والاظهر ان الرؤية جهرة رؤية واضحة ليس بين الرائي والمرئي حائل ضعيف
يستره عنه بكله او بعضه ويجعل احاطة نور البصر به ضعيفا وح يتضح كون الجهرة نوعا من الرؤية وكان

لضعف هذا الوجه تركه ولظهور ما ذكرنا لم يتعرض له قوله والمؤمن به ان الله الذي اعطاك التورية وكلمك او انك نبي
لا يخفى ان علاءم الايمان شيء منها يوجب علاءم الايمان بشرعه وانما لم يجعل المؤمن به ما جاء به موسى كما يفهم من ظاهر السوق
وخصصه بما ذكره لانهم انما احضرهم موسى في الميقات ليشهدوا ان الله يكلمه حتى يصدقوا بانه نبي ولذا قالوا
لن نؤمن لك دون ان يقولوا بك كما هو الشايع لتضمين معنى الشهادة قوله لفرط العناد والتعنت وطلب المستحيل لا ان
رؤيته تعالى مستحيلة بل لان رؤيته التي يطلبونها وهو ما اعتادوا من الرؤية في الجهة واحاطة نور البصر مستحيل
وفيه رد لاستدلال المعتزلة بالاية من ان رؤيته تعالى مستحيلة يدل عليه ما يشعر به قولهم لن نؤمن لك من ان موسى عليه السلام
رد عليهم الرؤية فلجوا وقالوا لن نؤمن لك اذ لا يقال ابتداء لن نقوم بل لا نقوم فاذا خولف يقال بالتاكيد لن
نقوم او ان عقابهم يدل على انهم طلبوا ما تستحيل فرده القاضي بحمل طلب الرؤية على طلب المستحيل ولو جعل قوله وانتم تنظرون
بمعنى انتم تنظرون الى الجواب لرؤيته تعالى لرتب هذا التوجيه ترتيبا كاملا وله جواب آخر وهو ان عقابهم لازدادهم
حيث غفلوا ايمانهم بما لا يتيح ويحسبون ان تمتلك شيئا قريبا فتسمعه ولا تراه وكذلك الحس بالكسر والنظر في التوجيه
الاول الى ما اصابتهم وفي التوجيهين الاخيرين النظر اليه وما والاول انسب بقوله وانتم تنظرون ولترجيحه قال
والظاهر انه اصابتهم وانتم تنظرون اليه الشرح قوله والظاهر شرح القاضي قوله وانتم تنظرون بما نزل بكم وقيد
البعث لانه قد يكون عن اغماء ولاحتضار الخلاص عن لبث الموت مع نعمة البعث ليكون مزيد توبيخ لهم بفوت الشكر
وح لعلكم تشكرون بمعنى لعلكم تشكرون نعمة النجاة عن الموت ونعمة البعث وفي ذكر البعث بعد الموت ايضا
تصريح بالرد على منكري البعث بعد الموت قوله كلوا من طيبات ما رزقناكم فان قلت لم يكن المرزوق الا المن والسلوى
وكان حلالا طيبا فما فائدة التقييد بالطيبات قلت احترز به عما يدخرونه فانهم كانوا ممنوعين عن الادخار على
ان فيه مدح ما رزقوا وهو اوجب للشكر قوله واصله فظلموا بانه دليل على تقدير فظلموا بل الظاهر تقدير فظلمتم لانه مقتضى
الظاهر والالتفات في قوله وما ظلمونا لا يتوقف على تقدير فظلموا ولا معنى لاعتبار الالتفات في كلام البليغ ما لم يحوج
الداعي الى تقدير المحذوف لاحتياج الى المعطوف عليه حتى لو قال وما ظلمونا لم يعتبر محذوف وكذا ان تقدير فكفروا
قوله ادخلوا هذه القرية من انفعالات هذا الامر انه في صورة الامر بالدخول في هذه القرية قوله وقيل اريحا بفتح الهمزة
بالحاء المهملة بفتح الهمزة وكسر المهملة قرية قريبة من بيت المقدس قوله فكلوا منها حيث شئتم يعني حل لكم جميع مواضعها ويحتمل
ان يكون اذنا لهم بنقل ما حصله الى اي موضع شاؤوا وقوله رغدا للدلالة على انهم مرخصون بالاكل منها واسعا وعدم
القناعة لسد الجوعة ويحتمل ان يكون وعدا لهم بكثرة المحصولات وعدم الغلاء وكونه حالا انسب بما يوازيه قوله فانهم
لم يدخلوا بيت المقدس في حيوة موسى عليه السلام قال المحقق التفتازاني هذا لا ينفي كون الباب باب اريحا حتى يتعين كونه باب القبة
ويمكن دفعه بان المراد انهم لم يدخلوا ارض بيت المقدس واريحا في ارض بيت المقدس لكن هنا اشكال آخر وهو
انه يتعين كون الباب باب القبة لو كان هذا الامر منزلا على موسى ويكون الامر للفور ولا يكون الامر في التيه بالدخول بعد الخروج
عنه قوله منحنين متخشعين اشارة الى ما قيل انهم كانوا مأمورين بالانحناء والتطامن ليكون دخولهم بالخشوع ولم

يا تمر وافتطوطي لهم الباب ليخفضوا رؤسهم فلم يخفضوها ودخلوا متزحفين على ادراكهم قدم هذا التوجيه مع ان
آخره لانه عدول عن ظاهر النظم وكانه بلغه رواية صحيحة في هذا الاحتمال فقوي عنده قوله شكرا على اخراجهم ليس متعلقا بحي
والالقيل شكرا على اخراجهم من التيه لمحذوف اي امروا بالسجود شكرا لله وهكذا وقع في الكشاف قوله وقرئ بالنصب
على الاصل يعني الرفع عدول عن النصب للاستمرار كما في الحمد لله وهذا العدول وان شاع فيما اذا كان الخبر بعد العدول
متعلق المصدر لكنه واقع في غيره ايضا كما في قوله تعالى فصبر جميل ولا يخفى ان حسن التوفيق بين القرائتين ليستدعي ان يحمل
قراءة النصب بتقدير نسالك حطة فيكون في معنى مسالتنا حطة قوله او على انه مفعول قولوا ورجح الاول بان
الاولى ان يكون مقول القول جملة مفيدة قلت ويرجحه ايضا انه لو كان مفعولا لقولوا لكان مجازا عن قولها في معناها
لانهم لم يكونوا عربا والاوجه في كونها مفعول قولوا ان يراد به قولوا امرا حاطا لذنوبكم من الاستغفار
وح يكون في قوة الكلام المفيد قوله لسجودكم ودعائكم الاظهر لدخولكم الباب وسجودكم ودعائكم لان لدخول
الباب ايضا سببا لان فيه ايضا انقيادا لامر الله قوله ابدلت الياء الزائدة همزة لوقوعها بعد الالف اي الواقعة
بعد الف الجمع وقيد الياء بالزائدة لان الاصلية لا تقلب كما في معايش قوله اجتمعت همزتان فابدلت الثانية ياء
لكسر ما قبلها ولو ضم او انفتح انقلبت واوا قوله ثم انقلبت الفا الهمزة بعد الف مساجد اذا كان بعدها ياء
ولم يكن في مفرده تقلب ياء مفتوحة ثم تقلب الياء الفا لفتحة ما قبلها هكذا ذكره في الشافية وشروحها وفهم
من كلامه هذا ان قلب الياء الفا سابق على قلب الهمزة ياء وهذا الاعلال ايضا موجود في شرح الشافية للجاربردي
فانه قال الهمزة بين الفين ليشبه ثبت الفات لقرب الهمزة من الالف فتقلب ياء كما في خطايا قوله اخرجه عن صورة
الجواب يعني لم يعطفه على الجواب بها بان المحسن يصدد القول وان لم يفعله فيستحق الاجر الجميل فكيف اذا فعله وانه لا محالة يفعل
فبت الوعد لذلك من غير جعله مرتبا على الشرط وقال المحقق التفتازاني عطف على الجواب ولم يجزم لان السين يمنع الجزاء عن قبول الجزم وفي
ابراز في تلك الصورة دليل على انه يفعله البتة هذا وفي تلك الدلالة مع كونه عطفا على الجزاء خفاء والاولى انه وعد
للمحسنين بما لا يقابل علمهم من فضله تعالى قوله بدلوا بما امروا به من التوبة والاستغفار طلب ما يشتهون يعني التبديل ليس معناه
التغيير بل من قبيل بدل الخوف امنا والصلة هنا محذوفة وهو بما امروا به والباء تدخل على المتروك كذا ذكره المحقق التفتازاني
قوله كرره مبالغة في تقبيح امرهم حيث كرر التعبير عنهم بالظالمين وقوله وعلى انفسهم عطف على محذوف اي على غيرهم وللعلم
على غيرهم جعله في معرض الاجتراء على امر الله بالاستهزاء وفيه ان تعليل الانزال بفسقهم يغني عن هذه الاشعار ولو جعل
الفسق غير الظلم وقيل اريد اثبات علتين فيقتضي ذلك عطف قوله بما كانوا يفسقون الا ان يفرق بين الاشعار
والانخراط في نظم الكلام فيقال العطف يجب في الثاني دون الاول ونحن نقول كرره تصريحا بان انزال الرجز
على الظالمين خاصة ودفعا لتوهم انه ابتلي كلهم بشؤم البعض قوله اللام فيه للعهد على ما روي اي على تقدير صحة ما روي انه
كان حجرا طوريا مكعبا وفيه بحث لان وقوع المامور في الحجر الطوري لا يقتضي ان يكون الحجر المامور معينا وقوله مكعبا اي
مربعا في القاموس الكعبة المربع وقوله وسعة العسكر اثنا عشر ميلا الظاهر اثني عشر كما في بعض النسخ وقوله عارموه

اي يرمونه بسوء الیه وعابوه لاجله من الادرة وهو ان تعتق ما تحت الجلد ويدخل المعي في وعاء الخصية او ينشق احدى
الخصيتين والخلابة بالكسر والفوقانية توبره والرخام بالضم والفوقانية حجر لين ابيض وحمري او اصفر او ازرق
كل ذلك من القاموس قوله والعصا عشرة اذرع الخ اشارة الى الكشاف حيث قال وقيل كان يعني الحجر من آس الجنة
طوله عشرة اذرع على طول موسى وله شعبتان يتقدان في الظلمة وكان يحمل على حمار وترك قوله وكان يحمل على حمار ليعد
سواء كان الحجر او العصا قوله متعلق بمحذوف تقديره فان ضربت فقد انفجرت او فضرب الاولى تقدير فان ضربت
كما هو الاصل وقدم التوجيه الاول لانه حذف شايع قياسي لان تقدير الشرط بعد الاشياء الخمسة قياس مطرد ونحن نقول
والله اعلم لا حذف بل الفاء للعطف وان مقدرة بعد الفاء كما هو القياس بعد الامر عند قصد السببية فالتركيب مثل
زرني فاكرمك اي اضرب بعصاك الحجر فان انفجرت اي فليكن منك الضرب فانفجار قوله وقرئ عشرة بكسر الشين
وفتحها كذا في الكشاف ايضا واصل القراءة اللغة التميمي اي بسكون الشين والفتح لغة قليل وقوله وهما لغتان فيه اي في
المركب لا في عشرة ولذا ذكر الضمير قوله قد علم كل اناس مشربهم اي منها لان قوله قد علم صفة لقوله اثنتا عشرة عينا
فلا بد من رابط وانما وصفها به لانه معجزة اخرى حيث يحدث مع حدوث الماء اجزاء ولا يتميز بها مشرب كل
من مشرب آخر قوله وقيل الماء وحده اذ لم يذكر في هذه القصة طعام ويبعد ان يلاحظ هنا ما سبق في
قصة اخرى من المن والسلوى قال المحقق التفتازاني وجه ضعفه المشار اليه بقوله وقيل اما اولا فلانه لم يكن كلامهم في التيه
من زروع ذلك الماء وثماره واما ثانيا فلانه جمع بين الحقيقة والمجاز ولا يندفع بكون من للابتداء دون
التبعيض لان ابتداء الاكل ليس من الماء بل مما ينبت منه بل الجواب ان من لا يتعلق بالفعلين جميعا وانما هو على
الحذف اي كلوا من رزق الله واشربوا من رزق الله فلا جمع وهذا انما يقتضي منه العجب لانه انما يكون جمعا بين
الحقيقة والمجاز لو قيل كلوا واشربوا من الماء واريد به الماء وما ينبت منه اما اذا قيل رزق الله واريد به فردان
احدهما الماء والآخر ما ينبت منه فاين هذا من الجمع بين الحقيقة والمجاز ويمكن دفع ما ذكر من انهم لم ياكلوا في التيه
من الزرع بانه يجوز ان يكون هذا امرا لهم بالزرع الا انهم لم ياتمروا وبالجملة ينبغي ان يراد بالماء وحده
انفراد الماء من المن والسلوى والا فلا شك انه يراد به الماء وما نبت منه ونحن نفهم والله اعلم ان رزق الله
عبارة عن الماء وفي الآية اشارة الى اعجاز آخر وهو ان هذا الماء كما روي يروي العطشان ويشبع الجوعان فهو طعام
وشراب ثم نقول كل ما ذكر مبني على جعل كلوا واشربوا بتقدير القول من تتمة ما يحكي عنهم اما لو كان امرا
مترتبا على ذكرهم ما وقع وقت الاستسقاء على وجه الشكر والتذكر لقدرة الله فهو امر المخاطبين بهذه
الحكاية باكلهم وشربهم مما رزقهم الله وعدم الافساد باضلال الخلق لاخذ الرشى وجمع عرض
الدنيا ويكون فصله عما سبق لانه بيان للشكر المامور او نتيجة للمذكور قوله لا تعتدوا حال فسادكم العثو
مجاوزة الحد وغلب في مجاوزة الحد في الفساد فجعل التقييد بالحال نظرا الى اصل اللغة ولذا قال وانما
قيده وان غلب في الفساد لانه قد يكون منه اي من الاعتداء ما ليس بفساد كمقابلة الظالم المعتدي

بفعلوا وقوله بفعل متعلق بالمقابلة والاظهر ما اشتهر انه حال موكدة وما ذكره تكلف وما قال المحقق التفتازاني
من ان الحال متعلق بالفعل اي تمادي بكم في الفساد ينبغي ان لا يكون او بالنفي اي الطلب منكم في حال افسادكم و
ان لا تتمادوا او بالجملة فليست الحال موكدة على ما توهم تجد عليه ان التمادي في الفساد لا يكون الا حال الافساد
فكيف لا يكون الحال موكدة الا ان يقال لم يجعل لا تعثوا بمعنى لا تتمادوا في الفساد بل جعل مفسدين بمعنى
متمادين في الفساد ثم في قوله تعتدوا في حال افسادكم قريبا مما ذكره الكشاف لا تتمادوا في الفساد في حال تماديكم
لانهم كانوا متمادين فيه نظر والظاهر في حال الافساد واما ان الفساد كيف كان منهيا فما وجه الاقتصار على النهي
عن الاعتداء فيه فقد اشار الكشاف الى الجواب عنه بقوله لانهم كانوا متمادين فيه يعني المقصود النهي عما كانوا فيه من التمادي
فالاقتصار نظر الى حالهم لا ان للنهي ليس الا التمادي وقوله ويقرب منه العيث معناه ويقرب من لا تعثوا العيث
والمعنا محذوف اي يقرب من مصدره اي العثو ولا ينبغي ان يتوهم ان ضمير منه الى ما سبق معنى من العثو الذي
في ضمن لا تعثوا الا ان ما في ضمنه مفهوم العثو لا لفظه واراد بما يخلق الشعر النورة وبما ينفر من الخل الحجر الناعض للخل وبما
يجذب الحديد المغناطيس وقوله لم يمتنع ان يخلق الله حجرا مبني على كون الحجر المضروب معينا لا لمطلق الحجر اذ على تقدير
تعين الحجر ينبغي ان يقال لم يمتنع ان يحدث الله في طبيعة اي حجر كان قوة يجذب بها الماء من تحت الارض
قوله اجتووا اي كرهوا والفلاحة الحراثون ونزعوا بمعنى اشتاقوا والبكر على وزن البكر الاصل ويحتمل ان يراد بالبحت
الطعام الطعام الذي لم يخلط فيه اشياء ويؤيده طلب الثوم والعدس والبصل مما يخلط في الطعام قوله يظهر
اشارة الى حمل يخرج لنا على الاخراج من الخفاء الى الظهور وقوله يوجد اشارة الى حمله على الاخراج من العدم الى الوجود
فالظاهر او يوجد والاظهر حمل يخرج على الاخراج من الارض لان العادة في ايجاد ما طلبوه الاخراج من الارض وقوله
من الاسناد المجازي واقامة القابل مقام الفاعل القابل لا بخلقه هو الحبة لا الارض والارض محل الانبات
فالصواب واقامة المحل مقام الفاعل قوله تفسير وبيان وقع موقع الحال سواء جعل بيانا او بدلا من قوله ما تنبت الارض
لانا وطلب الاخراج لبعض هؤلاء المذكورات وظاهر ان المراد البعض الذي هو هؤلاء فينبغي ان يجعل بيانا لما افاده
من التبعيضية اي يخرج بعض ما تنبت الارض الذي ذلك البعض هؤلاء قوله اي الله او موسى الظاهر موسى لكن الحكم
بان هذا الطلب يستلزم الاستبدال انما هو من الله وليس من شان موسى فلذا رجحه ولا يخفى ان قال موسى يقتضي العطف
على قلتم وقال الله يقتضي الحذف فدعا موسى واذا دعا قال الله فتامل قوله اتستبدلون يشعر بانه طلبوا
بدل ما اعطوا وطلبهم لا يقتضي ذلك فيحتمل انهم طلبوا مع ذلك وخطابهم بقوله اتستبدلون اشارة الى انهما لا يجتمعان
قوله فانه خير في اللذة الخ وفي انه دال على تفضيله على الناس واصطفاء الله اياهم وفي ان قوامهم مجتمعون ابدا لا يعرفون
تكسب معيشتهم بل يمكن لهم الاجتماع ابدا في اثنا عشر ميلا قوله ويؤيده انه غير منون في مصحف ابن مسعود حيث لم
يكتب الالف في مصرا فلا يراد ان الابهام لم يكن في المصدر الاول فمن اين علم انه لم ينون لان تنوين المنصوب
من الحروف المكتوبة لا من المعلوم بالابهام قوله مصر ايتم قيل هو اسم بانيه وعلى هذا فيه عجمة وتانيث وعلميه ويجب

منع صرفه فيتعين ان يكون غير منصرف لكنه يلزم البلد قوله احيطت بهم الصوب احاطت بهم وفي الكشاف جعلت محيطة
قوله ذلك اي بذلك ليعلم بعده انه اشارة الى الجميع ما سبق وانما بعده لبعد بعضها حتى لو كان اشارة الى الجميع
لم يكن على لفظ البعيد او للاشارة الى انهم ادركهم هذه الامور مع بعدهم عنها لكونهم اهل الكتاب مجازا
لهم هذا مستغنى عنه بقوله ذلك بانهم كفروا الاية قوله وباؤوا بغضب من الله اي رجعوا به في القاموس باء اليه
رجع اليه وبا وبذنبه بوءا وبواء احتمله قوله بغير الحق عندهم دفع بقوله عندهم ما يتجه ان فائدة التقييد غير ظاهرة
اذ قتل النبي لا يكون الا كذلك فاللام للعهد وقيل الاظهر ان اللام للجنس والمراد بغير حق اذ لام الجنس المبهم كالنكرة
ويؤيده ما في آل عمران من قوله بغير حق فيفيد انه لم يكن حقا باعتقادهم ايضا ويمكن ان يقال فائدة اظهار
معايب شنيعهم فانه قتل النبي ثم جاء منهم ثم كونه قتلا بغير الحق وهذا اوفق مما هو الظاهر من كون المنهي القتل بغير الحق
في نفس الامر سواء كان حقا عند القاتل اولا وان يمكن ان يقال الاقتصار على القتل بغير الحق عندهم للتوبيخ
بهم وقدم مثله ويمكن ان يقال لو لم يقيد بغير الحق لافاد ان من خواص النبوة انه لو قتل احدا لا بغير حق لا يقتص
ففائدة التقييد ان يكون النظم مفيدا لما هو الحكم الشرعي هذا كله اذا كان الغير بمعنى النفي اي بلا حق اما اذا كان
الغير بمعناه اي بسبب امر مغاير للحق اي الباطل فالتقييد مفيد لان قتلهم النبيين بسبب الباطل وحمايته والظاهر
ان قوله بانهم مما حنا زع فيه الكفر والقتل قوله فان صغار الذنوب سبب يؤدي الى كبارها فان قلت
من اين فهم ان المؤدي الى الكفر بآيات الله وقتل النبيين كان صغار ذنوبهم لم لا يجوز ان يكون كبائرا فيه
قلت لان جعل مطلق العصيان والاعتداء عن حد الشرع سببا على انه يحتمل ان يريد بالصغار ما هو صغار
بالنسبة الى هذين العظيمين ويحتمل ان يكون المراد بقوله بما عصوا انه وقعوا في هذين بسبب العصيان حيث التزموه
ولم يخلوا منع النبيين فانكروا اياتهم وقتلوهم قوله وقيل الاشارة الى الكفر والقتل هذا مشترك بين
هذا التوجيه والتوجيه الاول فينبغي ان يقدم على قوله وقيل كرر الاشارة ويكتفي بقوله وقيل الباء بمعنى مع
قوله وانما جوزت الاشارة بالمفرد الى شيئين فصاعدا كانه اراد انه اشارة الى شيئين في التوجيه الاول
والى اكثر في التوجيه الثاني ويمكن ان يجعل ضرب الذلة والمسكنة شيئا واحدا فيكون الاشارة الى شيئين مطلقا
قوله فيها خطوط اي في الافراس المذكورة فيما قبل وقوله وبلق عطف على سواد والتوليع استطالة البلق
وكانه اراد بالبلق البياض لا حقيقته وهو البياض والسواد وليس لك ان تقول وبلق عطف على خطوط
لانه يأباه ما نقل الكشاف عن ابي عبيدة انه قال قلت لرؤبة ان اردت بالضمير الخطوط فقل كانها
وان اردت السواد والبلق فقل كانهما فقال اردت كان ذلك ويلك وما ذكره بعينه ذكره الكشاف
في توجيه ذلك فيما بعد عوان من ذلك نقله الى هذا الموضع اشارة الى انه غفل الكشاف في هذا المقام وفاته
احتياج ذلك الى التوجيه قوله فسموا باسمها اي سموا نصران ثم ادخل ياء النسبة للمبالغة او سموا من اسمها
بان نسبوا اليها وسموا نصرانيا ويؤيد الاول الجمع على نصارى والا لكان الجمع نصرانيين قال المحقق التفتازاني

لا يظهر وجه ايراد ضربت عليهم الذلة والمسكنة الآية وقوله ان الذين امنوا الى قوله واذ اخذنا ميثاقكم فيما
بين تعداد النعم استطرادا فلعل وجهه انه تعداد النعم وتذكيرها في معنى الامر بشكرها والنهي عن الغفلة عنها فذكر
حكايات الكفر مما يؤيده وذكر ان الذين كفروا والذين امنوا الكل لهم اجرهم يويد ايجاب العمل بالامر بالشكر لان الآيس
لا ينفعه الامر فذكر ما يجعله راجيا مما لا بد منه في مقام الامر بالذكر والشكر قوله يريد به ويمكن ان يخص بالمخلصين كما هو
المتبادر ويجعل من آمن بالله بدلا من المعطوفات قوله من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا اكتفى بذكر آيتين من
المؤمن به لان ذكر اول الشيء وآخره مبني عن الاحاطة به وينبغي حمل صالحا على العموم اي كل صالح وجب العمل به وكانه اشار
اليه بقوله عاملا بمقتضى شرعه قوله حين يخاف الكفار من العقاب ويحزن المقصرون في تضييع العمل وجه تخصيص
الخوف من العقاب بالكفار بل هو مشترك بينهم وبين المقصر في العمل وكذا التخصيص الحزن باحدهما وكانه خص نفي الخوف
والحزن بالآخرة لانه لا يخرج عن الخوف والحزن احد في الدنيا ولك ان تريد نفي الخوف والحزن مطلقا لا خوف المؤمن
وحزنه كلا خوف ولا حزن لانه مشاب بهما قوله والجزاء اي تمام المبتدأ وخبره او هذه الجملة المنتظمة منهما وقوله لتضمن المسند اليه
معنى الشرط تتجه عليه ان تضمن المسند اليه لا يصحح الفاء لانه لا يدخل خبر كان وغيرها مما يدخل على المبتدأ والخبر وايضا لم يذكر في
النحو انه يصحح تضمن البدل من المبتدأ معنى الشرط صحة دخول الفاء في خبره لكنه يتجه قال ابو جار الله في الكشاف قوله روي ان موسى
عليه السلام لما جاءهم بالتوراة قال المحقق التفتازاني وكانه حصل لهم بعد هذه القصة والالجاء قبول اختياري وكان يكفي
في الامم السالفة مثل هذا الايمان قلت يكفي في هذه الامة ايضا مثل هذا الايمان وهو الايمان من خوف الاهلاك في الاحكام
الدنيوية كما ظاهر في شان المنافقين وايمانهم برفع الطور فوقهم ومثل ايمان منافقي مكة من خوف السيف وليس في اخذ
الميثاق برفع دلالة على انهم صاروا مقبولين عند الله فتامل قوله واعملوا به لعلكم تتقون اي عند العمل ثم ترتب رجاء التقوى عليه
اذ لا تقوى بدون العمل والظاهر انه لا حاجة اليه اذ مجرد العلم يكون رجاء التقوى لان العالم يرجى منه العمل قوله ويجوز عند
المعتزلة ان يتعلق بالقول المحذوف لانه يمكن تخلف المراد عن ارادته تعالى عندهم وعلى هذا جوز ان يتعلق بالامر
باعتبار الطلب دون المطلوب ولو كان قوله لعلكم تتقون من قبيل قتل بنو فلان فلانا والقاتل بعضهم لصح عند الاشاعرة
ايضا تعلقه بالقول بتقدير الارادة قوله اعرضتم عن الوفاء بالميثاق بعد اخذه او اعرضتم عن التقوى بعد ذكرها
قوله ولو في الاصل لامتناع الشيء لامتناع غيره الخ اخره هذا غير متفق بين سيبويه والكوفيين كما توهمه سوق كلامه اذ هي
عند سيبويه كلمة بنفسها وليست لو الداخلة على لا لان لفظ لا لا يدخل على الماضي في غير الدعاء الا مكررا في الاغلب والفعل لا يحذف
بعد لو وجوبا بدون مفسر قوله وعند الكوفيين فاعل فعل محذوف قوله فضل الله بتقدير لولا فضل الله موجود او بتقدير لولا
وجد فضل الله قوله اللام توطئة للقسم لعله سهو من الناسخ والصواب اللام لتقدير القسم اي والله لقد علمتم اذ اللام الموطئة هي
ما يدخل الشرط نائبا عن القسم في جزائه ليجعله جوابا نحو والله لئن اكرمتني لاكرمتك وجعل السبت مصدر السعيد ان
الاعتداء في تعظيم يوم السبت اذ لا يفيد ذلك اعتدوا في يوم السبت كما لا يخفى وقوله فاعتدوا فيه ناس الصيد فيه للتجريد
للعبادة قوله واذا كان يوم السبت لم يبق حوت في البحر الا حضر هناك عبارة الكشاف ما كان يبقى حوت في البحر

الا حضر فيه قال المحقق التفتازاني التركيب من باب التنازع وجعل كان زائدة او فيها ضمير الشان لا يفيد المقصود هذا في الكل
فيه ونبرعوا اليها الجداول قال المحقق التفتازاني قيل الظهر والمشرع من الدين كذا بين ولا يخفى بعده وقيل جعلوا
الجداول كالشارع المنتهي اليه وليس في اللغة والاحسن شرعوا من الشرع الباب الى الطريق اذا جعل بابه على طريق نافذ فتح
جامعين بين صورة القردة والخسأ وفي بعض النسخ الخسوء وكلاهما مصدر خسأ الكلب بعد وهذا المعنى هو المراد
بالصغار وما ذكر الطرد فلاستبعاد معنى الخسوء لا بيان المراد والا كان الخاسي بمعنى الطارد قال القاموس الخاسي
من الكلاب والخنازير المبعد لا يترك ان يدنو من الناس وبقوله جامعين اشار الى ان خاسئين خبر ثان لا صفة قردة
والا لوجب خاسئة فانجت القردة لا يكون الا ذليلا قلت صغرهم بالصغار عند الله دفعا للتوهم ان يحمل مسخهم تعجيل
عذابهم في الدنيا لدفع ذنوبهم ورفع درجاتهم قوله فجعلناها اي المسخة او العقوبة والظاهر ان الضمير لا يكون قردة فتصحح
التذكير في قوله بالمسخة والعقوبة لتانيث الضمير والاظهر ان لكون في كونوا قردة للصيرورة التانيث ضمير فجعلناها
للصيرورة ولك ان تجعل الضمير لهم ويحكم التانيث لكونهم قردة قوله من الامم اذ ذكرت حالهم فيه انه لا يصح ح تفريع فجعلناها
على الحكم بكونهم قردة خاسئين لان الجعل للامم السابقة كان قبل هذا القول وغاية التوجيه ان يقال فجعلناها تفصيل لما
علم والفاء للتفصيل لا للتفريع وقوله ومنه النكل للقيد في القاموس النكل بالكسر القيد الشديد وقيد من نار وقوله ولاجل
ما تقدم عليها جعل اللام ح للتعليل لا صلة للنكال كما في وجوه الآخر وحمل ما قبلها وما بعدها على الذنوب المتقدمة والمتاخرة
عن الصيرورة وح ينبغي ان يكون النكال بمعنى العقوبة كما صرح الكشاف فقال وقيل نكالا اي عقوبة منكلة لاجل ما تقدم من
ذنوبهم وما تاخر فينبغي ان نقول او عقوبة لاجل ما تقدم عليها من ذنوبهم وما تاخر ولا يناسب ح نكالا لما بين يديها قوله وموعظة
للمتقين اورد عليه انه لا ذنب بعد المسخة واجيب بان من ذنوبهم ما يبقى اثرها بعدهم فكون الذنب بعد المسخة باعتبار البقاء
لا باعتبار الحدوث واقول يحتمل ان يكون مسخهم في زمان له امتداد فمسخ بعضهم ولم يرجع الباقي من الاعتداء فمسخ فكانت العقوبة
لذلك البعض لاجل الذنب المتاخر عن المسخة والله تعالى اعلم والموعظة ما يذكر مما يلين به القلب ثوابا كان او عقابا قوله ان كل
شيء سمعها فلا يرد انه لا يخفى شيء سمعها بل يعم من شاهدها ايضا قوله وقصته انه كان فيهم شيخ موسر فقتل ابنه بنو اخيه
طمعا في ميراثه يعني بعد موت الشيخ قد غير عبارة الكشاف اصلاحا له فان فيه كان فيهم شيخ موسر فقتله بنو اخيه ليرثوه
وينافيه ما ذكر في آخر القصة ان المقتول بعد حياته قال قتلني فلان وفلان لابني عمه فاصلح بزيادة الابن وجعل حذف الابن
سهو الناسخ بعد هذا له منافيا آخر وهو ما ذكر في آخر القصة ولم يورث قاتل بعد ذلك فالصواب ان سبب قوله وهو
والصواب بنو عمه كما في كتب التفسير قوله لان الهزو في مثل هذا اي فيما هو اخبار عن الله واسناد حكم اليه لا اتخاذهم
هزؤا مطلقا اليها في قصد التهكم في قوله تعالى فبشرهم بعذاب اليم قوله نفي عن نفسه ما رمي به الخ وارى والله اعلم انه كلام
موضوع موضع تعوذوا بالله من ان تكونوا من الجاهلين كما وضع ما لي لا اعبد الذي فطرني موضع ما لكم لا تعبدون الذي فطركم
وتركه استعار بان منطقه الهزو والجهل الذي يبلغ من الله كال الجهل وهو داخل في محاسن النصح حيث لا يريد المتكلم المخاطب
الا ما يريد لنفسه وليعين على القبول قوله وكان حقه ان يقولوا اي بقرة هي او كيف هي قد ذكر نكتة العدول عما هو

الاوضح في المقصود الاخفى لطفه وبالكشاف يكاد يبوح به وليس من قبيل ارتكاب مؤنة لتوهم ان ما لا يكون سؤالا عن الوصف
كيف قوله اي ما حالها وما صفتها وقوله لان ما يسال به عن الجنس غالبا يدل على انه نادرا يكون لغيره فلا يتجه عليه ذكره
المحشي الكرماني انه قد تقرر في الاذهان ان كلمة ما انما يكون سؤالا عن مدلول الاسم او الحقيقة وان السؤال عن الصفة انما يكون
بكيف او اي فزعموا ان ما ههنا اقيمت مقام كيف او اي ايماء الى ان هذه البقرة كانها نوع او فرد مخصوص لها احوال
خارجة عما عليه جنس البقرة وليس تقرر في الاذهان حقا اذ قد يسال بما عن الوصف فيقال ما زيد فيجاب بالفاضل والكريم على ما
يجي في موضع من الكشاف وصرح به المفتاح ويمكن ان يحمل ما هي على حذف مضاف اي ما حالها فيكون سؤالا عن نوع حال تنوع عليه هذه
الخاصية واعلم ان الله تعالى وبخهم بهذا الامر في عبادة العجل بانكم كيف عبدتم ما هو في صورة البقرة مع ان الطبع لا يقبل ان
يخلق الله فيه خاصية يحيى بها ميت لمعجزة نبيه وكيف قبلتم قول السامري انه الحكم ولا تعقلون انه يحيى بضرب بعضه على الميت الميت
وتعبدونه بهذا قوله لا مسنة ولا فتية الفتاة والفتي الشابة والشاب من الانسان وكغني وغنية يعم كل شي والنصف
محركة بين الحدثة والمسنة من النساء قال يعني الطرماح متواعم بين ابكار وعون النواعج اللاتي اللينة قوله وعود هذه الكنايات
واجراء تلك الصفات على بقرة تدل على ان المراد منها معينة ومما يدل على تعينها استفهامهم عنها لان المهم يحتاج الى الاستفهام
دون المطلق ولو كانت مطلقة كان الاستفسار على توهم الاجمال منهم لاستبعادهم ان تكون هذه الخاصية في كل بقرة
واعلم انه لو كان البقرة مطلقة يكون قوله تعالى فقد كان مقتضى الظاهر فالاستفسار بالنظر اليها قبل اي قال بعد
سؤالكم ومراجعتكم ولو كانت معينة يكون تعبير الاخير بلفظ الحال والاختيار اليه بعفوه الى قوله والمروي عنه عليه السلام فان
الحديث نص فكيف جعل مؤيدا للرأي الثاني قلت لانه خبر الاحاد فلا يكون دليلا عليه انه يمكن تاويل الحديث بان المراد
بقوله عليه السلام لو ذبحوا اي بقرة لاجزأتهم ان العموم بما يفهم من الدليل بحري المجتهد وان لم يكن حكمه اياه في نفس الامر وبان الاجزاء
مبني على انقلاب المخصوصة مطلقة بان هذه الخاصية في قدرة الله لا تتوقف على بقرة مخصوصة ولكن هم قوم تشددوا واعلم انهم نفسهم
باللجاج والعتو في الامور فشدد الله عليهم بجعل المامور به بقرة مخصوصة قوله اي ما تؤمرونه بمعنى تؤمرون به قال المحقق التفتازاني
يتوهم انه لم يجعل التقدير من اول الامر ما يؤمرون به ليكون الحذف حذف العائد المفعول دون المجرور وظاهر العبارة
انه حذف المنصوب من اول الامر لان حذف الجار قد شاع في هذا الفعل وكثر استعمال امرته حتى لحق بالافعال المتعدية
الى مفعولين وصار ما تؤمرون في معنى ما تؤمرونه ولذا جعل تؤمرون به المعنى دون التقدير وجعل المصدر الحاصل
بالتاويل بمعنى المفعول قيل انما كثر ذلك في صيغة المصدر هذا وبما ذكره يندفع ايضا ان حذف هذا العائد المجرور
يجوز لانه مجرور بحرف يطلبه الفعل لكن سبق منا ما دل على انه لم يحفظ ان لا ضعف في حذف هذا المجرور وظن ان النزاع في
حذف المجرور مطلقا قوله فقد ذكر قوله الفقوع نصوع الصفرة جعل الكشاف الفقوع غاية شدة الصفرة وفي القاموس جعله
بمعنى اشتداد الصفرة او خلوصه والنصوع الخلوص ونصوع اللون شدة بياضه على ما في القاموس فقوله نصوع الصفرة بمعنى خلوصها
ويبعد حمله على شدة الصفرة باستعارة النصوع عن شدة البياض لشدة الصفرة وقوله ولذلك يؤكد به لم يرد به التاكيد
الاصطلاحي بل الوصف للتاكيد نحو نفخة واحدة قوله وفي اسناده الى اللون لا بان جعل اللون مبتدأ وفاقع خبره والجملة صفة صفراء

لانه عدول عن الاستعمال الشائع وهو وصف الصفراء بالفاقع من غير داع بل بان جعل اللون فاعل الفاقع واما الملابسة
فهي الحالية والمحلية او السببية فيما قيل وكون فاقع لونها في قوة شديدة الصفرة صفرتها مبني على الظهور ان اللون صفرة فذكر لونها
بمنزلة ذكر صفرتها قوله وهي تلك خيلي منه وتلك ركابي هن صفر اولادها كالزبيب الركاب كالكتاب الابل التي يسار عليها
وجمعه ركب ككتب لا واحد لها من لفظه والواحد الراحلة والتشبيه بالزبيب علم في الوصف بالسواد وان كان منه ما
هو احمر او اصفر ويحتمل ان يكون صفر على ظاهره خبر القوله هن ويكون اولادها كالزبيب جملة وقعت صفة لصفر فلا يكون فيه
استشهاد لجعل الصفر بمعنى السود ورد هذا الاحتمال بدعوى انه لا يحسن الا بالعطف اي واولادها كالزبيب غير مسموع على ما
ان ترك بيان لون الركاب وبيان لون الاولاد لا وجه له قوله وفيه نظر لان الصفرة بهذا المعنى لا يؤكد بالفقوع وانه يخص
هذا النظر بما ذكر في المحقق التفتازاني ان استعمال الصفرة في السواد استعارة فيجوز ان يستعار الفقوع لشدة السواد لان المقصود
ان استعمال الصفرة وان جاءت بمعنى السواد لكن لم يجي وصفها بالفاقع فالوصف بالفاقع تجريد قوله والسرور اصله
لذة لما فسر تسر بالاعجاب فسر اصل السرور بالفتح اذ هو الاسم وبالضم مصدر تسر كالسر بالضم والتنبيه على ان المراد المفتوح
الاول لا مضمومه الذي هو المصدر قال ابن السر يعني بالضم ومن لم يعرف قيل ان السرور بالظلم والسر بالكسر قوله تكرير للسؤال
الاول نبه بقوله للسؤال الاول على ان السؤال الثاني يخالف الاول وفيه تعريض بالكشاف حيث جعل الثاني تكرار الاول
وقوله واستكشاف زائد اما تركيب وصفي او اضافي وتنبيه على ان المقصود بالتكرير ليس تاكيد السؤال وتقريره كما هو شان
التكريرات لتخالف جنسه بالفصل بين المتبوع والتابع بكثير بل المقصود من التكرير استكشاف السؤال والتنبيه على ان ما طلبنا
الاول ولم يعطنا البيان فنطلب ثانيا زائدا قوله اعتذار اي عن تكرير السؤال ومنع عن اعادة الجواب للتنبيه على انه
لا ينفع وانما المطلوب باعادة السؤال جواب آخر قوله وقرئ ان الباقر قاريه الامام محمد الباقر على ما في الكشاف وكان
عدل من النسبة لعدم وضوح الرواية عنده وقرئ يشابه بالتذكير لتذكير لفظ الباقر قوله لو لم يستثنوا
لما بينت لهم آخر الابد اي لما بينت البقرة لهم الى آخر الابد فآخر الابد منصوب بنزع الخافض لا بتقدير في وفيه مبالغة في
عدم البيان لانه لا ينتهي عدم البيان لانه لا آخر للابد ولا حاجة الى ما قال المحقق التفتازاني انه المعنى ما بينت لهم الى الابد الذي هو
آخر الاوقات واذا لم يبين البقرة لم تبين القاتل فالحديث بجامع التفسير لم يهتدون ولا تخصه بالبقرة وقال المحقق التفتازاني
سيجي انشاء الله باستثنائه لصرفها الكلام عن الجزم وعن الثبوت في الحال لعلاقة المشابهة بالاستثناء في العرف
لكن الصرف عن الثبوت في الحال لا يثبتنا ولو جميع الموارد فانه لا يثبتنا في ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله والاظهر انه سيجي
لانه مشتمل على المقصود فيه استثناء وهو انه لا امر الا بمشيئة الله قوله واحتج به اصحابنا على ان الحوادث بارادة الله
ولا يرد ان حكاية قولهم واعتقادهم لا يصلح حجة وانه يصح ان يكون مبنيا على ترددهم في الامر من الله كما يصح عنه
قولهم تتخذنا هزوا الا ان النبي صلى الله عليه وسلم استحسن تعليقهم واثبت له اليمن والبركة الا ان يقال خبر الاحاد لا ينفع في الاعتقادات
ويتجه ايضا على الاحتجاج بانفكاك الارادة عن الامر انه انما يكون حجة لو كان معنى قولهم لمهتدون الا مهتدون الى
المراد ذبحها او الى القاتل بالذبح اما لو كان المراد انه ان شاء الله اهتداؤنا في امر كنا مهتدين فلا وهذا

اطلقوا الاهتداء قوله ولا ذلول صفة البقرة بمعنى غير ذلول اشار الى ان لا بمعنى غير وهل هو اسم كما صرح به السخاوي
اجري اعرابه على ما بعده لكونه في صورة الحرف او حرف كما كان ونظيره الا الصفة فانه بمعنى غير ولا قائل باسميتها على ما ذكره الحمصي
ويؤيده مناط الاسمية والفعلية والحرفية المعنى الموضوع له لا المعنى المجازي والذلول من الذل بكسر الذال ضد الصعب والذل
بضم الذال ضد العز وقوله ولا الثانية مزيدة لتاكيد الاول اي لتاكيد نفي تضمنه لا بمعنى وهذه الزائدة لازمة لوجوب
تكرير لا في هذه الصورة واما قول العوام انا لا راكب ولا ... فلان اعم من اللاحيوان فغير مسند الى الحجة كذا في الرضي
وجعل قراءة لا ذلول بالفتح في تقدير لا ذلول حيث هي بعيد من حيث المعنى والاولى ان يقال بني نظرا الى صورة لا كما في كنت
بلا مال بالفتح قال الرضي وذلك كما بني مع لا الزائدة قال الشاعر لو لم يكن غطفان لا ذنوب لها الى لامت ذوو احسابها عمرا
فلا زائدة وقد اعتبرت فبني الاسم بها فاطلنك بجواز البناء مع عدم زيادتها لكنه مع ذلك قبيح هذا كلامه وقولك
مررت برجل لا بخيل ليس من قبيل الاية لان الظاهر انه مدح الرجل بانه لا بخيل حيث هو لانه ينفي البخل عن مكان هو فيه ويصير كناية عن
في هذا المكان كريما بما يعده كرمه وقس عليه لا جبان قوله وتسقي من استقى لا من سقى لان تسقي الحرث من سقيته مجاز قال الفصيح سقيته
لشفته واسقيته لماشيته وارضه قوله قالوا الان جئت بالحق اعتذار عن كثرة سؤالهم وابرازهم عن العناد واثبات
لطلب الحق لانفسهم وكانهم يعلمهم بهذه البقرة الممتازة في الحقيقة بعنوان البقرة التي بهذه خاصيتها لو كانت كذا ايانا فيطلبها
تعيينا الى ان ظهر لها هي فلما وافق ظنهم قالوا الان جئت بالحق والمراد بالحق القول المطابق للواقع ولم يردوا ان ما سبق
لم يكن حقا بل ارادوا انه لم يظهر الحق به كمال الظهور به فلم يجئ بالحق بل اومى اليه او ما قوله اي بحقيقة وصف البقرة
مبني على جعل الحق بمعنى حقيقة الامر وهي من معاني الحق وكذلك ان يجعل الحق بمعنى الامر المقتضي او بما في الذمه وجميع هذه المعاني
مصرحة في القاموس قوله فاختصصنا والتقدير فحصلوا البقرة لا حاجة الى تقدير التحصيل لان المطلوب انهم ذبحوا وظاهر انه
لا يكون بدون التحصيل قوله وما كادوا يفعلون لعل المراد انهم ذبحوا من غير رغبة واخلاص بل خوفا من العذاب ويحتمل
ان يكون المراد وما كادوا يفعلون ما امروا به بعد ذبح من ضرب بعضها على الميت قوله ولغلاء ثمنها اخرها عن حرف
الفصيحة على عكس ما في الكشاف لتتصل بما تعلق به من الحكاية او لان البقرة الموصوفة لا توجد على ما في الكشاف حيث قال
طلبوها اربعين سنة وطلبهم لعدم اطلاعهم على بقرة الشيخ الضعيف او لطلب مثلها لغلاء ثمنها رجاء ان يشتروه بثمن ادنى
قوله اللهم اني استودعكها لابني في الكشاف لابني وفيما بعد فيما وموتها اليتيم وامه لكن في بعض نسخ الكشاف لابني
واليتيم وامها وكان تانيث الضمير سهو وفي البعض لبني واليتيم وكانه غيرها الناظرون لتصحيح التانيث وكان
اولى بالتغيير قوله اختصمتم في شانها بمعنى التدارء مجاز عن الاختصام او كناية عنه وكان قدم المجاز على الحقيقة لان
تعلق في بالاختصام اظهر وقوله اذ المتخاصمان يدفع بعضهم بعضا الظاهر بعضهما وكانه عدل عنه لتبع الجمع الواقع في عبارة
الكشاف بالتثنية فذكر قول الكشاف بعضهم بعضا قوله وتدافعتم بان طرح كل قتلها عن نفسه الى صاحبه فالطرح اما نفس دفع
الصاحب او سببه تردد فيه الكشاف كما ترددوا في ضربتها ... بان المراد به نفس الضرب او امر آخر يترتب عليه فعلى
الاول الباء في قوله بان للبيان وعلى الثاني للسببية وبهذا اندفع ما اورده المحقق التفتازاني على الكشاف من ان طرح القتل اذا

كان دفعا

كان دفعا للقتل لا يصح تدفعتم بهذا الاعتبار لان كلا منهما دفع القتل على صاحبه لانه دفع نفس صاحبه وهو مقتضى فادارأتم
وذلك لان ما ذكره انما يتجه لو جعل الكشاف طرح القتل دفعا لانه دفع القتل اما لو جعله دفعا لانه نفس دفع الصاحب فلا قال
نظيره لا محالة قيل بدلالة العدول الى الجملة الاسمية قوله وما بينهما اعتراض لا بد للجملة الاعتراضية من فائدة سوى دفع التوهم او
على اختلاف فيها وفائدته تقريعهم على الاختصام الباطل لانه لا فائدة فيه اذ الله مخرج لا محالة والاظهر انه جملة حالية اي ما
العلم اي ادارأتم وانتم تعلمون ان الله مخرج لا محالة وهو ادخل في التقريع واسبك في النظم قوله فقلنا اضربوه فيه اختصار
اي فقلنا اذبحوا بقرة فذبحتم فقلنا اضربوه قوله والضمير للنفس والتذكير على تاويل الشخص او القتيل الاظهر ان التذكير لتذكير الخبر
واذا كان اللفظ مذكرا والمعنى مؤنثا او بالعكس فوجهان وانما ذكر هذا الضمير مع سبق تانيث ضميره تفننا او تمييزا بين
هذا الضمير والضمير الذي ياتي بعده توضيحا للمرجع قوله ببعضها اي بعض كان يعني بعضها مطلقا لا مجملا وانما لم يحتاجوا في السؤال عنه
لانهم علموا ان مبالغتهم في السؤال ادى الى ما ادى والقول بتعيينه انسب بحالهم اذ لو لم يعين لسالوا والاصغران القلب واللسان
ومنه المثل المرء باصغريه ومما عين به البعض في الكشاف العصعوص وهو اصل الاذن والبضعة بين الكتفين قوله
والخطاب مع من حضر حيوة القتيل والمقصود اظهار قدرته تعالى والظاهر انه حينئذ لا بد من تقدير القول اي فقلنا كذلك
يحيى الله الموتى والخطاب مع من حضر نزول الاية ويؤيده الاستغناء عن تقدير القول والمقصود اثبات الاحياء يعني يحيى الله الموتى
كما احيى القتيل بلا سبب فانه من الظاهر انه لا مناسبة بين الاحيا وضرب اللحم على الميت فكلما يجعل سببا للحيوة فهو لم يقارن
والله مقتدر باموره والمراد انكار الحشر والاظهر ان لا يخص بمن حضر نزول الآية بل يعم الكل من يسمع الاية قوله
لكي يكمل عقلكم يعني المراد بالتعقل الذي هو الغرض من اراءة الايات التعقل الكامل والا فهم يعقلون بلا شبهة
او المراد اثر التعقل اعني العمل فان انتفاءه نزل عقلهم منزلة العدم قوله وتعلموا ان من قدر على احيا نفس الخ
او تعلموا انه لا يصح رد ما انزل عليكم لمخالفته عقولكم لانه لا محالة لاحاطة العلم باموره وان المؤثر في الحقيقة
هو الله تعالى وغير ذلك مما في الكشاف ومما يناسب هذه القصة اشد مناسبة ولم يذكروه هو التنبيه على ان التمول
من عند الله ينبغي ان يطلب منه لا بمخالفة امره فانه اغنى اليتيم بان اجل البقرة ذهبا ولم ينل قاتل النفس شيئا من التمول والغناء
قوله وشرة الصبا الشرة كالعلة نشاط الشباب والصباء بالفتح والمد والكسر والقصر جهلة الفتوة قوله
ثم لاستبعاد القسوة يعني انه للتراخي في الرتبة كما هو حقيقته ولا للتفاوت في المرتبة بين المعطوف والمعطوف عليه لا اجتماع
وقوع المعطوف بعد المعطوف عليه ويحتمل ان يكون للتراخي في الزمان ويكون المراد قسوة قلوب المخاطبين لا قسوة قلوب آبائهم
يعني ليبعدكم عن هذه الآيات وعدم تذكركم قست قلوبكم فيكون فيه مزيد حث على ما امروا من الذكر فيقال قست قلوبكم
استعارة تبعية مع قرينتها لان اسناد القساوة الى القلوب قرينة لاستعارتها لعدم تأثر القلب من المواعظ
والايات وهو الذي حسن تفريع قوله فهي كالحجارة او اشد قسوة وجعل قلوبكم استعارة بالكناية وقست قرينتها
لم يحسن بل لم يصح التفريع كما لا يخفى على من له دربة في معرفة لطائف البيان اقول وهذا يرد على السكاكي رده
الاستعارة التبعية الى الاستعارة بالكناية قوله والمعنى انه في القساوة مثل الحجارة نبه بقوله مثل الحجارة

دون كالحجارة على ان الكاف اسم استغنى عن تقدير المتعلق والمعطوف عليه لقوله او اشد وتجتنب عن عطف المفرد
على الجملة على ما هو الاصح قوله كالحديد لانها تناسب تشبيهها بالحديد لانه ايضا يتاثر بحكم الله كيف وقد كان يصير كالشمع في كف داود
بحكمه تعالى فينبغي ان يراد ما بلغ في القساوة بحيث لا يتاثر اصلا ولو بحماقوله ويعضده قراءة الجر بالفتح لكونه
اشد غير منصرف وفيه بيان لما اخذ الكشاف بقوله ويعضده نصب الدال اذ فتح الدال ليس نصبا وقد يعتذر بان دابه
انه اذا اضاف النصب او الرفع والجر والجزم الى الحرف اراد به مجرد الحركة او السكون واذا اضاف الى الكلمة اراد
الاعراب قوله لما في اشد من المبالغة والدلالة على اشتداد القسوتين ذكر للعدول عن الاخصر وهو اقسى او الاشيع اذ
قل ما تفضل في الثلاثي بالتوصل باشد ونحوه نكتتين اوليهما المبالغة في التفضيل لان في اشد دلالتين على
التفضيل من حيث الصورة والمادة وثانيتهما ان المراد باشد ليس التوصل بل التفضل في الشدة واشار الى رجحان
الاول بتقديمها لان الاستعمال للتوصل اكثر والتشبيه بالحجارة في القساوة انسب بقوله ثم قست قلوبكم من التشبيه
في شدة القساوة وعدم جعل اشد قسوة بمعنى اقسى يقتضي ان يكون التشبيه بالحجارة في شدة القساوة فتامل
ويمكن ان يقال ابرز القساوة في معرض العيوب تنبيها على انها من العيوب قوله او للتخيير او للترديد دفع به
شبهة الشك في كلام علام الغيوب ومعنى التخيير ان من عرف حالها مخير بين التشبيه بالحجارة وبما هو اشد قسوة ومعنى
الترديد ان منهم من شبهها بالحجارة لعدم امعان النظر في حالها ومنهم من شبهها بالاقسى منها لمزيد معرفة بحالها
بالامعان فيها او الترديد باعتبار انقسام القلوب وقد ترك بيان المعنى بمقتضى التوجيه الاول لقوله او اشد قسوة
من عطفه على الكاف من غير تقدير مضاف اعتمادا على فهم المخاطب وتاكيد الترجيح الثاني فان قلت كيف يصح التخيير بين التشبيه
بالحجارة وبما جعلها اشد منها او كاشد منها وكل منهما يقتضي مرتبة اخرى من عدم التاثر قلت التشبيه للمبالغة والمبالغ
مخير نعم لو كان التشبيه لبيان الحال لم يصح التخيير ويحتمل جعل او بمعنى بل بتقدير المبتدا اي بل هو اشد قسوة وانما قدر المبتدا
لانه مخصوص بعطف الجملة قوله تعليل للتفضيل عدل عن جعله بيانا للتفضيل كما قال الكشاف لان البيان يقتضي الفصل فجعله تعليلا
لجعل الجملة حالية مشعرة بالتعليل وكان الكشاف ايضا اراد البيان بالتعليل لا البيان البياني واما ما قال المحقق التفتازاني
يريد انه بيان وتقرير من جهة المعنى واما بحسب اللفظ فعطف على جملة هي كالحجارة او اشد فلا يظهر وجهه لانه اذا كان بيانا في
المعنى كيف يصح عطفه وترك جعله بيانا قوله وتنفجر منه الانهار لم يجعل تفجر الانهار مجازا عن خروق يتدفق منها ماء كثير كما
جعل الكشاف لانه لا وجه له وليل ما اخبر به الله من غير ما يوجبه ولا يمتنع ان يكون احجار يتفجر منها انهار قوله والخشية مجاز
عن الانقياد اورد عليه ان انقياد الحجر لما اراد الله به قسرا والجاء وعدم انقياد قلوبهم لما اراد الله منهم اختيارا كيف
يفيد كون قلوبهم اقسى منه فينبغي ان يحمل على ان من الحجارة ما يهبط من خشية الله لخلق الله العقل والحيوة فيها ويمكن دفعه
بان ما اراده من الايات مما يقشعر القلب ويلجئه الى التاثر فلما لم يتاثر قلوبهم عن القارعات الكثيرة وتتاثر الحجر من قاسر واحد
يكون قلوبهم اشد قسوة واما الحمل على خلق الحيوة والعقل فيناسب كون القلب اشد من الحجارة في نفسها وهو المناسب لتقبيح
المقام قوله وعيد على ذلك او تحريض على ما تراخيهم قوله او بالتا ضما الى ما بعده يعني فيكون استقالا من خطابهم الى خطاب

المؤمنين ويكون وعدا لهم او وعيدا ولا يخفى انه مع التاء يجوز ان يكون خطابا لليهود وعيد لهم بل هو اوفق بالالتفات
من الغيبة الا انه كان المقام مقام الخطاب والغيبة ليست الا بطريق الالتفات وكانه جعل الخطاب مضموما الى ما بعده لا تصاله
بما بعده واستبعاد كون خطابين متصلين متغايرا وتبيين في المخاطب وان كان قراءة الغيبة تستدعي كون الخطاب مع اليهود
او في بعض النسخ بالتاء ضما الى ما بعده بجعل الياء تحتانية والضم الى ما بعده صح باعتبار غيبة ان يؤمنوا وفيهم الى
غير ذلك وهو الموافق لكتب القراءة وفي بعض النسخ ابن كثير ونافع ويعقوب وابو بكر والباقون وفي بعض ابن كثير
بالياء والباقون بالتاء والموافق لكتب القراءة هذه النسخة دون الاوليين قوله اي يصدقوكم يشعر بانه جعل اللام في
قوله يؤمنوا لكم كاللام في وما انت بمؤمن لنا وهو لا يكون في معمول الفعل الا ان يتقدمه ولو اريد جعله مفعولا له لقوله
يؤمنوا لوجب تضمين الاستجابة اي ان يصدقوكم مستجيبين لكم كما في قوله تعالى فامن له لوط وحمل كلامه على هذا المقصد بعيد وقوله
او يؤمنوا لاجل دعوتكم اشارة الى توجيه آخر من حمل الايمان على الشرعي وجعله مستغنيا عن المفعول وجعل لكم مفعولا له وقوله
يعني اليهود واشارة الى ان الضمير راجع الى جنس اليهود ليصح جعل طائفة منهم مطموع الايمان وطائفة محرفين وان نوقش فيه
بانه يصح ان يكون الضمير لليهود المعاصرين للمسلمين وطائفة منهم يحرفون كاسلافهم لان المناقشة مندفعة بان كون العناد و
المكابرة مما ورثوه ادخل في استبعاد الطمع وتسلية المسلمين عن الاضطراب عما يشاهدونه منهم ويمكن ان يكون قوله
خطابا بالمؤمنين كلهم الى آخر الدنيا ويكون فيه اخبار عن الغيب بان اليهود كلهم يعاندون عن الايمان قوله اوثنا وليا اي يحرفون تاويله
ولا ياولونه على نهج الحق بل على طبق متشابهم وبلائم اغراضهم قوله من بعد ما عقلوه اي فهموه بعقولهم ولم يبق لهم ريبة او شبهة
ملابجمه تتامل قوله وقيل هولاء من السبعين الخ قال المحقق التفتازاني فعلى الاول التحريف بمعنى التغيير وعلى الثاني بمعنى الزيادة فيه ويمكن
حمله على التغيير كما هو ظاهر التحريف على التقديرين لانهم اذا افتروا انه قال الله ان استطعتم ان تفعلوا هذه الاشياء فافعلوا و
ان شئتم فلا تفعلوا فقد غيروا جميع اوامره ونواهيه ومما افاده المحقق ايضا قوله ولا يخفى ان فيما افتروا اشعارا على
فساد حيث علق الامر بالاستطاعة والنهي بالمشية بما لا يتقابلان وكانهم ارادوا بالامر غير الوجوب على معنى افعلوا
ان شئتم وان شئتم فلا تفعلوا هذا ولا يخفى ان دعوى كمال ظهور شاهد الفساد وينافي التوجيه المفيد للسداد ويمكن جعل تعليق
الامر بالاستطاعة مقابلا لتعليق النهي بالمشية بان مشية عدم فعل ما امر الله لا يكون الا لعدم الاستطاعة قوله
نفينا فعون الفريقين نفاقهم لاهل الاسلام ظاهر ولقومهم باعتبار انهم يظهرون التصلب في اليهودية ولا تصلب لهم
اذ لو كانوا صلبا لكانوا كالمجاهرين قوله ليحاجوكم بما انزل ربكم في كتابه الخ اشار الى ان المحاجة بمعنى الاحتجاج
وليس بمعنى المفاعلة وان المحاجة بما فتح الله عليهم عند الرب كناية عن المحاجة بما في كتابه لئلا يشكل وجه الجمع بين قوله به وعند ربكم
ولا يحتاج الى جعله بدلا عن قوله به على ان فيه نظر الوجوب اتحاد البدل والمبدل منه في الاعراب وفي جعله حالا عن به على
ما ذكره المحقق التفتازاني ويمكن ان يجعل المحاجة به عند الرب عبارة عن المباهلة في تحقق ما يحدثونه فيكون المحاجة على مقتضى المفاعلة
وفيه نظر اذ الاخفاء لا يدفع ويمكن دفعه بان المحاجة بانكم بلغتم وخالفتم يندفع بالاخفاء قوله ولا يقال للاشارة الى
ان الاخفاء لا يدفع قال تعالى اولا يعلمون ان الله يعلم ما يسرون وما يعلنون لانا نقول مع علمهم بذلك ايضا يعلمون

ان الاخفاء لا ينفع لانه فتح الله عليهم وعدم علمهم انما يتصور فيما كان حالهم لا فيما جاء من عند الله قوله ومنهم اميون لا يعلمون الكتاب
جهلة لا يعرفون الكتاب كانه جعل الكتاب بمعنى الكتابة مصدر كتب وصح ان يكون وصفا كاشفا للاميين والاظهر ان المراد به التورية
فان التورية من معاني الكتاب على ما في القاموس قوله اميون كالدليل على عدم علمهم الكتاب قوله تمنى كتاب الله اول ليلة
تمنى داود الزبور على رسل ليله بالاضافة الى الضمير او الليل استشهد فيه يشير الى قصة عثمان رضي الله عنه
ورواية ليلة غير معتمدة من حيث المعنى واللفظ فان من تلثه وآخره لا تتم تمام المقادر بتذكير ضمير آخره راجعا
الى الليل والرسل بالكسر التؤدة والهينة والمقادر مخفف المقادير قوله وهو لا يناسب وصفهم بانهم اميون اجيب بان
القراءة لا ينافي كون القاري اميا اذ كثيرا ما يوجد القراءة من غير معرفة صور الكتابة ولا يبعد ان يقال المراد
لا يعلمون الكتاب الا ما يقرؤن وهذا يشعر بانهم لا يعلمون صورة الكتابة وانهم لو راوا الكتاب لا يعرفونه ولا يعلمون منه الا
مقدار ما يقرؤن فاذا سمعوه عرفوه اعلم ان قوله ومنهم اميون مرتبط بقوله وقد كان فريق منهم يعني انه منع ان يطمع في ايمانهم
اذ ليس من شانهم عدا لان الداعي الى الايمان الا اهتدا بالكتاب والآيات والمهتدي منهم معاند يحرف ما علم انه كلام الله كيف
يؤمنون مع علمهم بان ذلكم الحق ومنهم غير مهتد بالكتاب والآيات لا يعلمون الا اكاذيب اخذوها من علمائهم وهو ينافي ما
اتيتم به من الحق هذا الذي ذكرناه مقتضى النظم كما لا يخفى على الناظر المتبصر واما ما ذكره الكشاف انه ذكر العلماء الذين
عاندوا بالتحريف مع العلم والاستيفاء ثم العوام الذين قلدوهم ونبه على انهم في الضلال سواء لان العالم عليه
ان يعمل بعلمه وعلى العامي ان لا يرضى بالتقليد والظن وهو متمكن من العلم فبعيد عن قصد النظم قوله فمعناه ان فيها
موضعا يتبوءا فيها كذا في اكثر النسخ والصواب فيه كما في بعض النسخ يرشدك اليه قوله سماه بذلك ايضا
انما اول قوله ان اللغة لا تساعد ما قاله ولا ضرورة الى اعتبار الوضع الشرعي قوله بايديهم تاكيد كقولهم
كتبته بيميني فان قلت يميني احتراز عن الشمال قلت بحكم العادة يتضمن قوله كتبت ايديهم فتامل ولعله اراد
ما كتبوه من التاويلات الزائغة لا وجه للتخصيص بل ينبغي ان يراد به المحرف والتاويل جميعا فهو يريد به الرشى
لو فسر ما يكسبون بما يتناول التوز والكتب من السحت ايضا لكان ابلغ قال المحقق فيه اشعار بان ما في ما يكسبون
موصولة لكن المصدرية ارجح لفظا ومعنى ولا يخفى ان قوله يعني المحرف ايضا يشعر بان ما في ما كتبت ايديهم كذلك
قوله وقالوا عطف قصة على قصة في قوله لن تمسنا النار الا اياما معدودة رد لما ادعاه الكشاف ان لن
للتابيد وانما جاء اللمس كالطلب للفرق بينهما بالاجمال والتفصيل والاعرف واللمس الطلب ويرد كون اللمس مجرد
طلب المس قوله تعالى فان لامستم النساء وقوله المس فلا اجده ليس بقوي لانه يحتمل ان يكون مستعملا في رده المس
والسعي فيه وفي القاموس والصحاح لمسه بيده قوله الا اياما معدودة محصورة قليلة كان القلة استفيد
من ان الزمان اذا كثر لا يعد الايام بل الشهور والسنة والقرن وهذا كما يستفاد القلة من دراهم معدودة
من ان الدراهم اذا كثرت لا تعد بل توزن قوله خبرا او وعدا لا وجه لتخصيص العهد بالوعد فان قوله لن تمسنا
النار الا اياما معدودة فرع الوعد والوعيد فان مساس النار وعيد ثم العهد على ما في القاموس والموقف

والي

واليمين وما يكتب للولاة لا مطلق الخبر والوعد فكانه جعل خبرا بمنزلة احد هذه الامور قوله وفيه دليل على ان الخلف في خبره
وعدا كان او وعيدا محال قوله فلن يخلف الله عهده جواب شرط مقدر اي ان اتخذتم قال المحقق اي ان كنتم اتخذتم
اذ ليس المعنى على الاستقبال فان قلت فلا يصح جعل فلن يخلف الله جزاء لامتناع السببية والترتب لكون لن لمحض الاستقبال
قلت ذاك ليس بلازم في الفاء الفصيحة ولو سلم فقد ترتب على اتخاذ العهد الحكم بانه لا خلف العهد فيما يستقبل من الزمان
كما في قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله هذا والاظهر انه دليل الجزاء وضع موضعه اي ان كنتم اتخذتم عند الله عهدا فقد نجوتم لانه
لن يخلف عهده واما ما ذكره من انه لا يلزم في الفاء الفصيحة انما يتم لو لم يجعل جزاء الشرط ومن انه ترتب الحكم ففيه ان اتخاذ
العهد في الماضي والحكم حين النزول فكيف يتم الترتب قوله للعلم بوقوع احدهما يعني على التعيين لعلم المستفهم وهو النبي عليه السلام
بوقوع احدهما على التعيين فلا يكون الاستفهام عن التعيين والا فالعلم بوقوع احدهما لا ينافي الاستفهام عن التعيين وفي
بعض نسخ الكشاف للعلم بوقوع آخرهما ويمكن ان يكون كلا الاستفهامين للتقرير للعلم بوقوع كليهما وتوجيهه ان يراد بالعهد
ما هو في التورية من بيان حالهم موافقا للقران قوله اثبات لما نفوه من مساس النار لهم زمانا مديدا ودهرا طويلا على
وجه اعم ليثبت في حق كل من كسب سيئة ليكون كالبرهان على الثبوت في حقهم والاثبات ايضا اعم مما نفوه من وجه آخر وهو انهم نفوا
في ما عدا اياما معدودة وهذا اثبات في جميع الاوقات بدليل هم فيها خالدون هذا اذا كان بلى داخلا على قوله من كسب سيئة
اما لو كان المثبت به محذوفا على طبق النفي ويكون قوله من كسب سيئة مؤكدا له ومذكورا لتقديره واثباته فليس الا اثبات
على وجه اعم وقوله وتحقيق لجواب النفي عطف على قوله اثبات لا على قوله يكون قوله والكسب استجلاب النفع
وتعليقه بالسيئة على طريق قوله فبشرهم بعذاب اليم فيه بحث وهو انهم يحصلون السيئة ليجلبوا نفعا قليلا فانما فهذا الاعتبار
اوقع على الكسب قوله وان لم يكن له سوى تصديق قلبه واقرار لسانه فلم تحط الخطيئة به لان قلبه ولسانه قد تنزها عن
احاطة الخطيئة بهما حيث تحليا بحلية الايمان والاقرار وفيه بحث اذ الخصم يجعل العمل شرطا لكون الايمان والاقرار حسنتين
كما يجعل الاعتقاد شرطا لكون الاعمال حسنات فلا يتم عنده ان الاحاطة انما يصح في شان الكافر ويمكن دفعه بان المقصود
انه لا حجة له في الآية وهذا يتم به وكون الاحاطة ممنوعة في غير الكافر فلو اجتمع العمل داخلا في الايمان صار الاية حجة ودون
اثباته خرط القتاد وقوله ولا يشعرون لشاطرة لا يلائم هذا حمل الخلود في الجنة على الدوام قوله والاية كما ترى لا حجة فيها على
خلود صاحب الكبيرة لان الخلود في شان الكافر على انه يحتمل الحمل على اللبث الطويل وارادته قبلها قوله بلى فانه تحت الكشف
قال بلى يمسكم ابدا بدليل قوله هم فيها خالدون لانه لما كان الخلود يحتمل اللبث الطويل كيف يستدل به على انه بلى اثبات
المس الدائم على ان المساس الدائم لهم لاحاطة الخطيئة بهم للجزء وكسب السيئة قوله والذين امنوا وعملوا الصالحات اولئك اصحاب الجنة
والله تعالى اعلم اتي بالفاء في الجملة السابقة لقصد السببية اشارة الى ان خلودهم في النار بسبب افعالهم السيئة وعصيانهم وترك الفاء
في هذه الجملة اشارة الى ان لا قصد الى السببية اذ لا سببية بل خلود العباد في الجنة بمحض لطفه وكرمه والا فالايمان والعمل الصالح
لا يفي بشكر ما حصل له من النعم العاجلة ولجريان العادة على جميع الوعد والوعيد نكتة اخرى سوى ما ذكر وهو تربية الوعيد
بذكر ما فات اهل الوعيد من الثواب وتربية الوعد بذكر ما نجى عنه اهل الوعد من العقاب قوله وعطف العمل على الايمان دالا على

خروجه من السماء فيه اشارة الى ان صاحب الكبيرة غير خارج عن الايمان وليس منزلا بين المنزلتين كما يقوله القائلون
يخلدون في النار فمع انه لا تمسك لهم في آية الوعيد على ما عرفت في آية البشارة رد على ما ذهبوا اليه قوله اخبار في معنى النهي
كقوله تعالى ولا تضار او نحوه بالمثال عن توضيح الكشاف بالنظير حيث قال كما تقول تذهب الى فلان فتقول له كذا تريد الامر
وهو ابلغ من صريح الامر والنهي لانه كانه سورع الى الامتثال والانتهاء اقتصارا على ما هو فيه لكن الكشاف نظرا الى ان نحو
الامر والنهي لمجرد النهي اذ قوله وبالوالدين احسانا بسبقه تحسنون احسانا فمقام الكشف ادعى الى ملاءمة الكشاف قوله فيه
ابهام ان المنهي يسارع الى الانتهاء فهو يخبر عنه المسارعة الى الانتهاء يكون بالعلم والعزم على العمل والتأثر بالخطاب
فيه الخلاف فلا يرد ما ذكره المحقق فان قيل ما ذكرنا انما يصح لو كان الاخبار بلفظ الماضي ولا يكون قوله في الجواب وعنا وكذلك
بالحال مما تقبل العار فمقتضى الحال قوله ويعضده قراءة لا تعبدوا وعطف قوله قولوا عليه فيكون على ارادة القول عدل عنه
من الفصل بين ما بعده تقديره لا تعبدون بالنهي بيانا تقدير القول والقول احسن وان ذكر المحقق نكتة الفصل ونوع ارادة القول
على كونه بمعنى النهي نظرا لجواز ان يكون مع ذلك جواب القسم دل عليه المعنى اذ التحليف كما يكون على الخبر يكون على الطلب قوله فيكون
عن الميثاق لا بد من حذف مضاف اي اخذنا ميثاق التوحيد اذ الحصر لاخذ التوحيد فالاحسن ابدال من بني اسرائيل ولم يتعرض
عبد الله كوان مفسرة ترويجا للتأييد واشارة الى ضعفه لان قراءة لا تعبدون تدل على ان الناصبة فيما قوله
جمع يتيم وهو في الانسان غير البالغ مات ابوه وفي البهائم غير مستقل بات امه قوله وحسنى على المصدر قال المحقق فيرد
على الزجاج حيث منع هذه القراءة وهما منه ان حسنى تأنيث الاحسن فلا يستعمل بدون اللام قوله ثم توليتم ثم للاستبعاد
كما مر غير مرة ويحتمل حقيقة التراخي فيكون توبيخا لهم بالارتداد بعد الانقياد مدة مديدة وهو اشنع من العصيان
من الاول قوله قوم عادتكم الاعراض عن الوفاء قال المحقق يعني ان الجملة اعتراض لا حال لقلة فائدتها وان جاز شمل توليتم مدبرين
اقول ويحتمل ان يكون معرضون على ظاهره والجملة حال مقيدة اي لم يتول القليل وانتم معرضون عنهم ساخطون لفعلهم فيكون
مزيد توبيخ لهم ومدحا للقليل قوله وانما جعل قتل الرجل غيره قتل نفسه وكذا الاخراج اما للوجه الاول فظاهر واما الثاني
فلان اخراج الرجل من ديار من يفضي الى ان يفعل بك مثله وهذا اظهر مما قال المحقق اما ان اخراج الرجل بمنزلة اخراج
نفسه لانها يشركانها فيما يوجب لوزمه من العار والصغار وبالجملة عبارة الكشاف جعل غير الرجل نفسه اخصر واشمل ولا يخفى
انه لا فرق بين قوله لا تسفكون دماءكم وبين قوله لا تخرجون انفسكم في ان سفك دم كل تعلق بنفسه كاخراجه الا انه ذكر
في قوله ولا تخرجون انفسكم لمنع الاستعمال من لا تخرجونكم وان كان المعنى واحدا انما قال بذلك لحصول ان الرجل جعل نفسه في الاخراج
صريح وفي السفك على طول الكلام كما ترى قوله وقيل معناه لا ترتكبوا ما يبيح سفك دمائكم من مخالفة دين محمد صلى الله عليه وسلم
وغيره او لا تفعلوا ما يرديكم اي يهلككم وح معنى قوله تقتلون انفسكم تفعلون ما يرديكم والمراد بالاخراج عن الحيوة الا
الاخراج عن لذاتها والا فهم مخلدون في النار وتخرجون فريقا من دياركم يخرجونهم من الجنة بالاضلال واخراجهم اخراج
انفسكم من وجهين لاتصالهم بكم دينا ونسبا ولان المضل بالكفر يصير كافرا قوله وقيل وانتم ايها الموجودون الى آخره ولا
ان المراد اقررتم حال كونكم شاهدين على اقراركم بان شهد كل على اقرار غيره كما هو طريق الشهادة قوله ثم انتم هؤلاء

استبعا

استبعادا ولما ارتكبوه من وجهين احدهما لاشتماله على كلمة ثم وثانيهما جعلهم غير المقوين الشاهدين على اخذ الميثاق منهم
اذ ذلك كله استبعادا ان يكون الفاعل المقر الشاهد قوله نزل تغيير الصفة منزلة تغيير الذات ولا ينافي الحمل على انتم لان
الادعاء لا ينافي الحمل مع تغيير الذات انما يفهم من التعبير عنهم بهؤلاء بعد التعبير بانتم لان ذاتا واحدا لا يكون في خطاب
واحد غائبا ومخاطبا ووعدهم باعتبار ما اسند اليهم حضورا يراد به اسناد الاقرار والشهادة لان الاقرار
والشهادة يوجبان القرب مساغة عن الحضور ويراد باعتبار ما يحكى عنه قبل انه الى آخر ما ذكر لان المعاتبة توجب
الغيبة عن الحضور قوله وقيل هؤلاء تأكيد لا يوافق ما اشتهر فيما بين النحاة من ان التأكيد اللفظي والمعنوي والظاهر جعله
بدلا قوله او كليهما فيه خفاء اذ لا اثم معنى يتصف به المظاهر والمظاهر عليهم والاستبعاد معنيين يكون احدهما وصفا
للمظاهر والآخر للمظاهر عليه وجعله حالا بهذا الاعتبار رفيه بعد قوله تظاهرون عليهم بالاثم والعدوان فيه بيان نقضهم
ميثاق القول للناس حسنا حيث تركوا الارشاد للظلمة واعانوهم على ظلمهم وفي قوله وان ياتوكم اسارى تفادوهم
بيان لرعايتهم ميثاق الاحسان بذي القربى والمساكين قوله روي ان قريظة من اليهود كانوا حلفاء الاوس من المشركين
والنضير من اليهود حلفاء الخزرج من المشركين وضمير هو للكلا الفريقين واسارى جمع اسرى فيكون جمع الجمع جمع اسير
بهذا الجمع حلا على ما يوازنه من سكرى وفي التوجيه الآخر حمل على الكسالى لمناسبة معنوية بينهما لان الاسير كالكسلان في الحركة
او الفرار قوله متعلق بقوله وتخرجون فريقا منكم تعلق الحال بعاملها او صاحبها وقوله وما بينهما اعتراض غير جملة
لان المعترضة لا محل لها من الاعراب وقد جعل قوله تظاهرون عليهم حالا نعم لو جعل تظاهرون معترضة لبيان ان اخراجهم ظلم
وعدوان لم يبعد لا بد من بيان نكتة لاعادة تحريم الاخراج وقد افاده بتحرجون انفسكم بابلغ وجه ومن بيان نكتة
لتخصيص تحريم الاخراج بالاعادة دون القتل وكان النكتة انهم انقادوا واحكاما في باب المخرج وهو الفداء وخالفوا
حكما وهو الاخراج فجمع مع الفداء حرمة الاخراج ليتصل به قوله افتؤمنون ببعض الكتاب اشد اتصال ويتضح كونهم مؤمنين
وايمانهم بالبعض بكمال الايضاح حيث وقع في حق تخص واحد قوله او مبهم وتفسيره اخراجهم بان يكون بدلا او بيانا
وهناك توجيه اقرب وان فات العلماء الاعلام كلهم وهو انه راجع الى اخراجهم لانه مبتدا قدم عليه الخبر الجملة فالمرجع
مقدم رتبة قوله يعني حرمة المقاتلة والاجلاء وترك القول الحسن حيث تظاهرون بالاثم والعدوان قوله فما جزاء من يفعل ذلك
قيد بقوله منكم لانه ليس جزاء المشركين ذلك لاظهار ان ذلك اشارة الى الكفر ببعض الكتاب والايمان ببعضه اي بعض كان ولذلك اورد
وح يتناول الكفر بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم والاخص الخزي ونظيره لمن يفعل جميع ذلك قوله لان عصيانهم اشد اشارة الى ان المراد باشد
العذاب اشد عذاب الآخرة لا اشد من عذاب الدنيا لان عصيانهم اشد من عصيان المشركين لانهم كفروا بكتاب الله بعد معرفتهم انه كتاب الله
واقرارهم به وشهادتهم على انفسهم قوله تردون على الخطاب وح الرد يشمل من يفعل ذلك ومن لا يفعل كالمنافقين قوله فلا يخفف
عنهم العذاب يختص الخزي في الدنيا آخر صل العذاب المعهود اشار الى الخزي لانه عذاب وحمل نفي النصرة لنفي الدفع بقرينة المقابلة
والاحسن ان يحمل العذاب على اشد العذاب لانه المذكور بلفظ العذاب فهو اقرب المعهود ونفي النصرة على نفي دفع الخزي الى
آخر الدنيا فيكون في الكلام نشر على غير ترتيب اللف ويستفاد نفي دفع العذاب من نفي تخفيفه بابلغ وجه وكفروا ما على ما

فسر فالمقام يقتضي تقديم نفي الدفع على نفي التخفيف وتقديم المسند اليه في قوله ولا هم ينصرون لرعاية الفاصلة وللتقوي والحصر
اذ ليس المقام مقامه ولذا لم يقل ولا يخفف العذاب قوله وقفينا من بعده بالرسل اي قفيناه بالرسل حذف المفعول
لاغناء من بعده عن ذكره وفايدة قوله من بعده بيان ان الرسل لم يكن في زمانه قوله اي ارسلنا على اثره الرسل لم يقل الرسل
الكثير كما في الكشاف لظهوره من جمع الكثرة قيل كانوا اربعة آلاف وقيل سبعين الفا قوله وقفاه به اتبعه الظاهر اتبعه اياه
كما في الكشاف قوله وعيسى بالعبرية ايشوع في القاموس عيسى عبرانية او سريانية وجمعه عيسون بفتح السين وقد يضم وعيسين
بفتح السين وقد يكسر والنسبة عيسى وعيسوي والمستفاد من قوله وعيسى بالعبرية ايشوع انه ليس بعبري واللفظ العبري
ايشوع واليشوع هو السيد على ما اثبته المحقق التفتازاني وفي بعض الحواشي المباركشاهية مريم بمعنى الخادم وقيل بمعنى العابد وهو
بالعربية من النساء كالزير من الرجال وهو ما يحب محادثة النساء فلا يناسب مريم ان يكون عربيا لانها كانت بريئة
عن محبة محادثة الرجال وفي القاموس التي تحب محادثة الرجال ولا تفجر فيناسب قوله قلت لزير لم تصله مريمه آخره فيقيل
اهواء الصبي تندمه يعني الذي يصل اهواء الصبي ويتخلص منها تندمه والندم هذا اي من الصبي بتقدير من اهوائه ويسند الضمير
الى الاهواء والا قيل تندمها واسناد التضليل الى تندمه مجاز قوله كقوله حاتم الجود ورجل صدق يعني ان القصد بهذه
الاضافة الى المبالغة في الصفة والا لكان يكون اضافة معنوية بمعنى اللام فلا يكون العلم منكرا بارادة واحد من المسمين به
من اضافة الموصوف الى الصفة على ما توهم قوله اراد به جبريل بل فيه روح القدس في معنى الروح المقدس لان الروح بهذا المعنى
غير مونث وانما المونث الروح الانسانية قوله وسطت الهمزة بين الفاء وما تعلقت به من المعطوف عليه وهو ولقد آتينا
ولا يتحاشى من وقوع الهمزة بين المعطوف والمعطوف عليه لانه لا تخرج بذلك عن صدارة الكلام لانه في صدر كلامه كما في زيد اقام ابوه
بهذا هو مسلك صاحب الكشاف وما ذكره من المحتمل من تقدير المعطوف عليه بعد الهمزة اي افعلنا ما فعلنا فكلما الخ ايضا لحق الصدارة وهو مسلك
النحاة ولا يبعد ان يقال الاستفهام تعلق بالتعقيب وهو كالتتمة من المعطوف عليه فتحقق الصدارة قوله ومراعاة للفواصل او
التعبير عن الماضي بلفظ المستقبل لرعاية الفاصلة مما لا يوجد في الكتب العربية لكنه بعيد عن الاعتبار قوله او على انكم بعد فيه في قوله تعالى
تغليب لفظ الحمد في هذا الفريق وليس مخصوصا به حتى يصح من غير تغليب لان الفريق لا يحتمل التخصيص به وقوله فانكم حولتم قتل محمد
لولا اني اعصمه يدل على انه اراد بالقتل اعم من القتل والعزم عليه وفيه تكلف فاحسن الا ان يجعل عليه السلام مقتولهم لانه شهيد لسم
تناولوه كما اخبر صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي ذكره في الكشاف ويجوز ان يكون المراد يقتلون الا اقبال بالنظر الى ما قبله من التكذيب
قوله مغشاة باغطية خلقية وكانهم ارادوا انا خلقنا على فطرة سليمة لا يحوم حول قلوبنا ما ياتي به ثم لا دليل في تخصيص
الغلف بالخلقية بل هو اعم اي قلوبنا مغشاة بعلوم من التورية يحفظها عن ان يصل اليها ما ياتي به او لبسنا من الغطاء كذا
وبالجملة قوله بل لعنهم الله رد لقولهم بان المانع لهم ليست الفطرة السليمة او علم التورية واما على ما قرر الشارح فينبغي ان يكون
دعواهم انا لم نخلق على فطرة التمكن من قبول الحق وهذا بعيد وان ملايمة الوصف بالاغلف الذي هو غير مختون ازالته
ويحتمل ان يراد به جعل جمع غلاف انه لا يسع قلوبنا غير ما فيه من علوم ديننا كما لا يسع غلاف الشي غيره ويحتمل انهم
يريدون قلوبنا اوعية العلم فكيف يحل لنا الاقتداء بالامي وقوله وقيل اصله غلف جمع غلاف فخفف بخالفه

ما في القاموس الغلاف معلوم جمعه غلف وبضمتين وكركع وقرأ به ابن محيصن قوله وقيل اراد بالقلة العدم فمعنى يؤمنون
ايمانا قليلا انهم لا يؤمنون وح المراد الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم قال المحقق التفتازاني وح يحتمل ان يحمل قوله قليلا صفة الحين اي زمانا
قليلا يؤمنون بخلاف ما اذا اريد بالقلة حقيقتها فانهم لم يؤمنوا قط بهذا وفيه بحث لان قلة الشي ياتي بمعنى عدمه فقلة الايمان
بمعنى عدمه وقلة الزمان بمعنى عدمه فزمانا قليلا بمعنى زمانا معدوما ولا يخفى انه لا يقال لافادة عدم الايمان يؤمنون
زمانا معدوما ويأباه البلاغة ويمكن ان يقال المراد الزمان اي زمانا قليلا يؤمنون وهو زمان ملاقاة المؤمنين
فانه قليل بالنسبة الى زمان خلوتهم مع الشياطين فالمراد الايمان الظاهري او زمان وصول الروح الى الحنجرة وهذا زمان
لا ينفع فيه الايمان قوله مصدق لما معهم فان قلت المناسب ان يوصف الكتاب بكونه مصدقا لكتابهم لانه الشاهد لما جاءهم عليهم
ما جاء بكتابهم قلت لما كان القرآن معجزا دون ما معهم ناسب ان يجعل القرآن مصدقا لما معهم قوله وجواب لما محذوف دل
عليه جواب لما الثانية وقيل لما الثانية تكرار لما الاولى لان ما عرفوا من الحق حاصل الكتاب وادخل عليها الفاء للدلالة
على ان المجيء كما عقيب الاستفتاح وقوله كفروا به جواب لما الاولى وقيل جواب لما الثانية مع جوابه ويمكن ان يقال الجواب
فلعنة الله على الكافرين وما بينهما اعتراض بالواو قوله والسين للمبالغة والاشعار بان الفاعل يسال ذلك عن نفسه والا
ان الاستفتاح الوصية بالفتح والامر يعني احبارهم واكابرهم يطلبون الفتح من اتباعهم واصاغرهم الفتح على الذين كفروا قوله
واتى بالمظهر للدلالة على انهم لعنوا لكفرهم وللتنبيه على ان لعنهم ليست مستمرة بل دام كفرهم فلهم الخلاص منه بالايمان ويمكن ان يقال
وضع الظاهر موضع المضمر لدفع توهم الرجوع الى اهل الكتاب مع ان بعضهم آمنوا قوله اشتروا والخطابهم او اشتروا خطوا انفسهم
الفانية وفي كون ظنهم انهم خلصوا انفسهم من العقاب بما فعلوا نظر بل قوله فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به شاهد صدق بانهم يعرفون انهم
على الباطل نعم لو حمل على الاشتراء المجازي بجعله دعواهم لتم قوله هو المخصوص بالذم هذا انما يصح لو قال كفروا بلفظ الماضي لظهور ان
باعوا انفسهم انما يستند لو ثم بئس كفرهم في المستقبل هكذا ذكره المحقق التفتازاني وهذا انما يقتضيه الجواب لا الاعتراض لصحة كونه
مخصوصا بالمدح بعدم الصحة انما يحصل لو لم يصح كونه مخصوصا بالمدح على ان المناسب هو العاقبة بما باعوا به انفسهم وشروه باختيار
كفرهم الذي يكون لهم في الخاتمة قوله طلبا لما ليس لهم وحسدا فيه بيان جهة التعبير عن الحسد بالبغي الذي هو في الاصل الطلب
ويجوز ان يكون من البغي بمعنى الظلم كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله وهو علة لكفروا دون اشتروا كما في الكشاف للفصل اي الفصل
العامل والمعمول باجنبي هو المبتدأ لكن هذا اذا كان المخصوص مبتدأ اما لو كان خبر مبتدأ محذوف فالفصل بجملة لا محل لها من
الاعراب ولا ضير فيه لكون الاعتراض مستحقا ضعيفا وبما ذكرنا علم ضعف ما قال المحقق التفتازاني يعني ان المخصوص بالذم وان لم يكن اجنبيا
عن فعل الذم وفاعله لكن لا خفاء في كونه اجنبيا عن الفعل الذي هو وصف لتمييز فاعله وما ذكره انما يتجه على الكشاف لو جعل
منصوبا باشتروا في قوله بئسما اشتروا اما لو كان علة اشتروا والمحذوف فكانه قيل لم اشتروا فاجيب بقوله اشتروا
بغيا وانما دعاهم الى القطع عن ان يكفروا ان يكون المذموم هو الكفر مطلقا لا الكفر المقيد قوله للكفر والحسد فالحسد غضب
من الله عليهم وكفرهم غضب مضاعف عليه ونحن نقول فباؤا بغضب على الكفر بمحمد على غضب هو الكفر بكتابهم لان الكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم
كفر بكتابهم ونقول باؤا بغضب هو عذاب الآخرة على غضب في الدنيا هو ضرب الذلة والمسكنة قوله يراد به اذلالهم

عذاب الصالحين فانه طهرة لذنوبه ويمكن ان يراد بعذاب مهين عذاب مخز لان ما ليس مهينا فهو طهرة ومود الى الخلاص
والاعزاز قوله يعم الكتب المنزلة باسرها لعموم ما وعدم تقييد الانزال بقوم دون قوم قوله قالوا نؤمن بما انزل علينا يعني
يأولون الامر المطلق العام وينزلون على خاص هو الايمان بما انزل عليهم كما هو شانهم في تاويل الكتاب بغير المراد قوله
حال من الضمير في قالوا لتجويز الواو الحالية في المضارع المثبت وبتقدير المبتدأ وقد مر مثله غير مرة ولم يجعل عطفا على
قالوا لقصد الاستمرار والاستحضار لان الحال ادخل في رد مقالهم اي قالوا ذلك مقارنا بشاهد على بطلانه قوله ويضاف
الى الفاعل ويراد به ما يتوارى به يعني قد يقال وراء زيد ويراد به خلفه لان زيدا يواري خلفه وقد يقال و
يراد به قدامه لانه يواري زيدا والاظهر ان الاضافة الى الفاعل مطلقا لان زيدا يواري خلفه على من هو قدامه ويواري
قدامه عمن خلفه قوله ولذلك عد من الاضداد تردد فيه القاموس فقال هو من الاضداد اولا وهو ما يواري عنك هذا
اي تواري عن جهتك لانك تواري به قوله وهو الحق الضمير لما وراءه وتعريف الخبر لزيادة التوبيخ والتجهيل بمعنى انه خاصة الحق الذي
يقارن تصديق كلامهم لولا الحال اعني مصدقا لم يستقم الحصر لانه في مقابلة كتابهم وهو ايضا الحق ولو اريد بالحق الثابت الغير
المنسوخ لاستقام الحصر مطلقا قوله يعني بالايات التسع المذكورة في قوله الخ الاظهر ان يراد بالبينات الدلائل الدالة على الوحدانية
فانه ادخل في التوبيخ بجعل العجل شريكا له تعالى قوله اي بعد مجي موسى او بعد مجي موسى بالبينات او من بعد وجود العجل وعبدتم خالق
الذين حيث يحضركم وفيه توبيخ عظيم قوله معنى اتخذتم العجل ظالمين بعبادته او باتخاذه حيث لم يكن لهم صرف الحق القوم الى ويبوءوا
انه يعمهم الخطاب ويشمل من يعبد العجل ومن لم يعبده قوله وسياق الاية ايضا كالاعتراض عليهم بقتل الانبياء عليهم السلام وقوله
لا لتكرير القصة يريد به اتخاذ العجل قوله وكذا التي بعدها اشارة الى رد ما ذكره الكشاف وكرر رفع الطور لما نيط به
من زيادة ليست مع الاولى يعني واشربوا في قلوبهم العجل ووجه الرد انه هنا لرد قولهم نؤمن بما انزل علينا والتجيب
المذكور كذكر اتخاذ العجل وذكرهما فيما سبق لغرض آخر وكانه تنبيه لكونه ذكر اتخاذ العجل لذلك فلم يجعله تكرارا ولم تتعرض
البرية بهذه الاية لانه لم يذكر على اسلوبه بل على اسلوب الاخبار مستانفة لغير المتعلقة بسابقها والاوجه الاوفق بالسوق
ان يقال ذكره فيما سبق لتعداد النعم عليهم وطلب الشكر منهم كما يدل عليه قوله ولولا فضل الله عليكم ورحمته لكنتم من الخاسرين وهنا
ذكر لتوبيخهم وبيان مساويهم كما يدل عليه قوله قل بئسما يامركم به ايمانكم ان كنتم مؤمنين قوله واسمعوا اسماع طاعة قيد السماع
بسماع طاعة ليطابق الامر جوابهم بقولهم سمعنا وعصينا لان الجواب لا يكون سمعنا ولم نسمع معا كما هو مفهوم وعصينا و
وجه المطابقة بعد التقييد ان الجواب لم نسمع سماع الطاعة بل سماع المعصية فان قلت لم لا يحمل على ان الجواب كان كلاهما فمن بعض سمعنا
ومن بعض عصينا قلت لقوله واشربوا باسناد الاشراب الى الجميع ويمكن ان يقال سمعنا في مقابلة اسمعوا وعصينا
في مقابلة خذوا بقوة لان المراد منه التقبل التام والصبر عليه والعمل بما تلوا عليه فقوله واسمعوا تكرار لخذوا بقوة
ويمكن ان يراد بالقوة الاعتقاد الراسخ بكونه حقا وبالسماع سماع طاعة العمل به ويحتمل ان يكون المعنى سمعنا احكاما قبل
وعصينا فنخاف على انفسنا ان لا نعصي بعد سماع قولك هذا وان يكون المعنى قالوا بلسان المقال سمعنا وبلسان الحال عصينا
قوله تداخلهم حبه يريد ان المضاف محذوف اي اشربوا في قلوبهم حب العجل او المراد بالعجل صورته المنقوشة يعني صوروا في قلوبهم صورته

ولم يفارقوا من تذكره فالاظهر او رسخ في قلوبهم قوله ولم ير جسما اعجب منه فان قلت هل لم يكن ثعبان عصا موسى
اعجب منه قلت لا لانه كان لا يبقى زمانا ممتدا بخلاف العجل قوله للقدح في دعواهم اختلفت النسخ وفي بعضها تقريب للقدح
في دعواهم وفي بعضها كتشكيك وقدح قال المحقق التفتازاني لم يعهد استعمال ان لتشكيك السامع قلت ليس التشكيك الا احتمال ان فيه
بل لما ابرز ايمانهم في معرض الامر المشكوك صار السامعون شاكين فيه وحصل من كلمة ان التشكيك وتقديره ان كنتم مؤمنين
بها يامركم الخ اي لكن ما امركم فلستم بمؤمنين اذ اثبات نفي الايمان لا يحصل بتقدير الثاني والاظهر عندي فيه ونظايره ان الجزاء
موقوف لسالف اي ان كنتم مؤمنين تعرفون انه بئس المامور ويحتمل ان يكون التعليق بالايمان ليلزم القبح مع الكفر بطريق
الاولى اذ ربما يدفع الايمان ضرر القبح قوله خالصة خاصة كم في القاموس الخاصة ضد العامة هذا وكانه تنبيه اي في انه خصوص
والا فالظاهر مخصوصة بكم اذ الخصوص يتعدى يقال خصه به قوله كما قلتم لن يدخل الجنة الخ يريد ان هذا الكلام لا تعلق له بسابقه
كسابقه اعني قل بئسما يامركم به ايمانكم ان كنتم مؤمنين بل هو كلام مبتدأ لرد ما هم عليه مما يدل عليه قولهم لن يدخل الجنة
الا من كان هودا او لا يخفى في الكلام حينئذ ايجاز او هو في تقدير اذ قلتم لن يدخل الجنة الا من كان هودا قل الاية والاخفى
انه متعلق بما سبق والمعنى اعمالكم على خلاف ما يامركم به الخ وعلى خلاف ميثاقكم تقتضي ان يكون الدار الاخرة لكم خالصة
لا جزاء للعمل الصالح قل لرد هذا الاعتقاد الذي يستفاد من علمهم ان كانت لكم الاية فتامل ثم تخصيص الدار الاخرة بالجنة
وهي شاملة الجنة والنار يستفاد من قوله لكم فان اللام للنفع ولذا ترك آخر ولا يخفى على اهل النظر قوله ونصبها على
الحال من الدار وخبر كان لكم قدم على فاعل لاهتمام فيكون الحال تاسيسا او للتخصيص فيكون تاكيدا وخولف في جواز
الحال عن اسم كان لانه ليس بفاعل عند التحقيق لفظا فعلية كان فحال عن ضمير الظرف ولكون فاعله خبر كان وتعلق الظرف بكان
مساع ومن ترجيحه بان استقرار الظرف راجح على كونه لغوا وفصل الكلام عن الخبر بالظرف غير حسن وفيه نظر قوله سائر الناس
واللام للجنس قوله فتمنوا الموت ان كنتم صادقين لا يخفى ان حرف الشرط لغرض صدق المقدم فمعناه ان كانت لكم الدار
الاخرة ان صدق فهذه الدعوى منكم ح لا يظهر فايدة لقوله ان كنتم صادقين ولعل المراد ان كنتم صادقين في الدعوى
وفيه تعريض لهم بانكم لستم على دينكم وقد خرجتم عن مخالفته وتحريفه والله تعالى اعلم قوله لان من ايقن انه من اهل الجنة اشتاقها
هذا الكلام مبني على ان المراد بتمني الجنة حقيقة ويحتمل والله تعالى اعلم ان يكون المراد كونوا على وجه يكون المتمنون للجنة على
من عمل اعمالها وتعرضوا للموت ولا تحترزوا عنه كالمتمني فحاربوا من يخالفكم ولا تكونوا من اهل الجزية والصغار
ثم اخبر انهم لن يتمنوه ابدا يعني لن يكونوا عاملين بما استحقوا الجنة ولا يتعرضون للموت لعلمهم بانهم لا ينالون الجنة
بما قدمت ايديهم من الكفر بمحمد ودعوى بقاء اليهودية مع اخبار التوراة بانه ينسخه دين محمد صلى الله عليه وسلم ح لا اشكال انه
كيف يعرف انه كان كما اخبر والتمني فعل القلب لا يعلمه احد ولا يحتاج في الجواب عنه الى ما تكلفه نعم يتجه على كل تقدير
انه كيف يعلم عدم التمني ابدا حتى يظهر كونه معجزة حتى احتيج في دفعه الى ان الكلام في المعاصرين للنبي صلى الله عليه وسلم وقد
انقرضوا ولم يتمنوا مع ان في كلام الكشاف الا ما ساعده والجواب ان الاخبار بعدم تمنيهم ابدا اخبار بعدم تمني
واحد واحد الى الابد فالتواتر مع كل واحد مع عدم التمني معجزة قوله سيما اذا لم يشاركه فيها غيره فان الكل

يهودي وبناء كون لا يختصون في الجنة من اليهوديين الا ان يراد بالغير الغير المنافي قوله عبر بها عن النفس تارة
والقدرة اخرى جعل ايديهم مجازا عن انفسهم فجعل المجاز في الطرف لم يجعل الكلام من قبيل الاسناد الى الآلة ليتناول
ما قدموه من موجبات النار لا بايديهم قوله وهذه الجملة اخبار بالغيب فيه بحث لانها مقدمة استدلالية اذ
ما قدمت ايديهم بناء في تمنيهم قوله وكان كما اخبر لانهم لو تمنوا لنقل واشتهر دفع لما اورد عليه انه كيف
يكون معجزة مع انه لا يمكن ان يعلم انه لم يتمن احد ويمكن دفعه من غير حاجة الى ما ذكره بانه معجزة يعرفها كل
معاند اذا رجع نفسه واستغنى منها واما حكمنا بانه كان كما اخبر لانا على يقين من ان كلام الله صادق لا محالة وهذا
مراد من قال اصل السؤال غير متوجه لان الله تعالى اخبر بانهم لن يتمنوه ابدا وكفى دليلا فلا يندفع بما ذكره المحقق التفتازاني
من ان القصد الى اثبات انه خبر صادق عن الغيب ليثبت كونه معجزا فيدل على انه كلام الله تعالى فكيف يثبت صدقه
بكونه كلام الله وهل يكون هذا الا مصادرة قوله ومفعولاه احرص اي مفعولاه هذا اللفظ حكاه من تركيب
لتجدنهم احرص فاحرص منصوب كلفظه المحكي وربما يتوهم انه ضمير مرفوع فيتوهم رفع احرص قوله وتنكير حيوة
لانه اريد بها فرد من افرادها وهي الحيوة المتطاولة ولذا يعني اريد به نوع من الحيوة وهي الحيوة المتطاولة والاوجه ان
يجعل التنكير للتحقير اي الحيوة الدنيا وهو المطابق لقراءة التعريف فان الظاهر ان التعريف للعهد والمعهود هو الحيوة
التي هم فيها وهي الحيوة الدنيا بل الاوجه ان يجعل التنكير للابهام اي على حيوة مبهمة غير معلومة المقدار قلة وكثرة
قال احرص من الناس ومن الذين اشركوا الاظهر احرص من الناس ومن الذين اشركوا لان المفضل لا بد ظ
في المفضل عليه بمن وكذلك ان تجعل من الذين اشركوا عطفا على احرص الناس فلا يكون من ذكر الخاص بعد العام
اي لتجدنهم احرص الناس على حيوة ويكون هذه الجملة ناظرة الى قوله ولن يتمنوه ابدا مرتبة له ولتجدنهم من الذين
اشركوا فيكون ناظرا الى قوله ان كنتم صادقين على ما فسرناه ويكون تصريحا بما اشير اليه من التردد في كلام
في دعوى اليهود بانهم خالفوا كتابهم واجترؤا بما اخرجهم عن الدين فيكونوا من الذين اشركوا قوله وان يكون
خبر مبتدأ محذوف صفته يود احدهم ويجوز حذف موصوف الجملة فيما اذا كان بعضا من سابقه المجرور بمن
او في وفي السعة في غيره مختص بضرورة الشعر نحو انا ابن جلا اي انا ابن رجل جلا وقوله على انه اريد بالذين
اشركوا اليهود وكذلك ان تريد بالذين اشركوا الجنس وتريد بمن يود احدهم اليهود ولا يخفى ان المراد باحدهم كل
واحد منهم قوله وهو على الاولين بيان لزيادة حرصهم لا مطلقا كما يوهمه بيان الكشاف اذ هو على الثالث
صفة مبتدأ محذوف قوله لو يعمر الف سنة حكاية لودادتهم بقول القول محذوف اي يود احدهم قائلا لو عمر
ومفعول يود محذوف اي يود ان يعمر الف سنة متمنيا له ولو هذه للتمني وزعم بعضهم ان لو هذه من الحروف
المصدرية لغير العاقلة والجريان على الغيبة فيما اذا لم يصرح بالقول فلا يجوز قال ليفعلن كما يجوز حلف ليفعلن
على ما في شرح المحقق التفتازاني والاظهر ان المراد بالف سنة الكثرة ليشتمل من يود ان لا يموت ابدا قوله
الضمير لاحدهم وان يعمر فاعل مزحزحه لا يقال والاولى ان فاعل مزحزحه ضمير الاحد وان يعمر [illegible]

اي ما هو بمزحزحه من النار ان يعمر لانا نقول لا يجوز ان يكون الفاعل والمفعول ضميرين لشيء واحد والواجب على
القصد وما هو بمزحزح نفسه وقد عرض ههنا اشكال قوي ومن ثم التزم الفتح وهو انه كيف لا يبعدهم عن العذاب التعمير
وما عمروا ولم يعذبوا لان العذاب في الدار الآخرة ويمكن ان يقال المراد نفي تبعيده بالعمل الصالح وفيه مزيد
توبيخ لهم في تمني عمر لا يعملون فيه صالحا وتنبيه على ان تمني العمر الطويل للعمل الصالح محمود والله اعلم والله بصير بما يعملون
فيجازيهم او فيكون ما يخبر عنهم صادقا لا ريب فيه قوله واصل سنة لا يتوهم ان موقع بيانه قبل ذلك لانه
قصد بيان تركيب الآية اولا وبيان ما هو المتعلق من مفرداته بعد الفراغ عن بيان التركيب قوله بخت نصر قال القاضي
ان نصر اسم صنم وجد عنده بخت نصر والبخت الابن معرب بوخت ولم يعرف له اب فنسب الى نصر والمدرس
كمنبر الكتاب والمدارس الموضع يقرأ فيه القرآن ومنه مدارس اليهود لموضع مدارستهم قوله ولانه الكفر من الحمير نزع
المحقق التفتازاني لان الكفر نتيجة الجهل والبلادة والحمار مثل فيها وقيل لان صاحبه يعلفه وهو بمحاذي يضربه برجله ويجوز
ان يكون الحمير من حمار بن مويلع وقومه سموا حميرا تغليبا له على قومه وهو مثل في الكفر يقال هو اكفر من حمار
قال الميداني هو رجل من عاد يقال له حمار بن مويلع كان له واد طوله مسيرة يوم في عرض اربعة فراسخ
لم يكن ببلاد العرب اخصب منه فخرج بنوه يتصيدون فاصابتهم صاعقة فهلكوا فكفر وقال لا اعبد من
فعل هذا ودعا قومه الى الكفر فمن عصاه قتل فاهلكه الله تعالى واخرب واديه فضرب به المثل قال القاضي
كان بنوه عشرة وكان مسلما اربعين سنة قوله والظاهر ان جواب الشرط فانه نزله اراد بجواب الشرط
الاعم منه ومما ينوب والا فهو نائب عن الجواب كما صرح به ويحتمل ان يكون من كان عدوا لجبريل استفهاما للانكار
او التهديد ويكون فانه نزله تعليل العداوة وتقييدا له او تعليل الامر بالكفر او من عاداه فالسبب انه
نزله على قلبك هكذا في الكشاف ايضا وتوجه عليه انه يشعر بان المبتدأ محذوف وانه نزله على قلبك خبره
فالموضع للمفتوحة فكيف استقام المكسورة وكانه لهذا قال المحقق التفتازاني ان حاصله ان الجزاء محذوف
اي من كان عدوا لجبريل فلعداوته وجه فانه نزله فاقيم علة الجواب مقامه كما في التوجيه الاول قوله وقيل محذوف
مثل فليمت غيظا فيه انه لا تفاوت بين هذا الوجه والوجهين السابقين فكيف قال في الاولين ان الجواب
فانه نزله وقال في هذا الوجه الجواب محذوف ويمكن دفعه بان قوله فانه نزله نائب الجواب في التوجيهين
الاولين فهو بمنزلة الجواب وههنا غير نائب عنه بل علة للامر بهذا القول والا لوجب ان يقول فانه نزله على قلبي
وبهذا عرفت ان كون قوله فانه نزله على قلبك على حكاية كلام الله انما هو على التوجيهين الاولين دون
هذا التوجيه ولا يبعد ان يقال الجواب المحذوف فانا احب قوله ومن كان عدوا لله العدو ضد الصديق يستوي فيه
المذكر والمؤنث والتثنية والجمع وقد يؤنث ويثنى ويجمع والمعاداة هي العداوة قوله والتنبيه على ان معاداة
الواحد والكل الظاهر او التنبيه لان الذكر لفضلهما واخراجهما من الجنس الجامع وذلك التنبيه بل التنبيه على ان
معاداة احدهما والكل سواء قوله اذ الموجب لمحبتهم وعداوتهم في الحقيقة واحد بناء فيه ما سبق ان ان ضروريا

جعل ميكائيل محبوبا لان الخصب في الرخاء منه وجبرئيل عدوا لان الخسف والعذاب منه قال قوله الهمزة للانكار والواو
للعطف على محذوف تقديره اكفروا بالآيات قد مر ان العطف بعد الهمزة عند فريق على محذوف وبعد الهمزة
لا محالة وقد جوز الكشاف العطف على ما قبل الهمزة ولم ير ذلك منافيا لطلب الهمزة صدر الكلام وجزم هنا بحذف
المعطوف عليه بعد الهمزة ولم يجعل معطوفا على ما قبل الهمزة قال المحقق التفتازاني ذلك لانه لا مجال للوجه الآخر وهو العطف
على الكلام السابق وتوسيط الهمزة لغرض يتعلق بالمعطوف خاصة من توبيخ ونحوه ونقول وبالله التوفيق
ولا اخاف من طريق مخوف وهو رفيقي ان الاظهر والادق بسبك النظم ان يكون معطوفا على سابق الهمزة من حيث
المعنى لانه لما حكى عنهم نقض الميثاق غير مرة فكانه قال نقضوا عهد الله هذا وذلك فوبخهم بانهم وكلما عاهدوا
عهدا نقض وح الاولى توجيه العطف بكلما او نجعلها بمعنى بل وعطف الجملة بها على نقوض العهود المذكورة فكانه
قيل نقضوا هذا العهد وذلك العهد بل كلما عاهدوا والآية قوله على ان التقدير الا الذين فسقوا او كلما الخ اورد عليه
انه لا يجوز دخول اللام على الفعل فكيف يعطف على مدخوله الفعل ولا يجوز تقديم معمول مدخول اللام عليه فكيف يجوز
في معطوفه والمعطوف في حكم المعطوف عليه واجيب بانه ربما يكون المعطوف على خلاف المعطوف عليه عنده فقد موجب في المعطوف عليه
والموجب لكون صلة اللام اسم فاعل ان لا يكون اللام التي في صورة حرف التعريف الفعل وبالعطف لا يلزم الدخول الصوري
ولامتناع تقديم المعمول ان لا يفصل بين اللام الذي في صورة حرف التعريف ومدخولها وفي العطف لا يلزم ذلك
والشبهة انما تتجه لو جعل المعطوف عليه اسم الفاعل اما لو جعل الذين فسقوا المفهوم من الفاسقين فلا ورود لها اصلا
قوله بل اكثرهم لا يؤمنون يحتمل عطف المفرد وجعل لا يؤمنون حالا يعني ينبذون العهد عملا واعتقادا وقوله او ان
من لم ينبذها فانهم يؤمنون به خفاء هذا هو الوجه المعتمد عليه المبني عليه تقسيم اليهود اقساما اربعة قوله وتنبيها مع
الرسول كالقرآن هذه النسخة ارجح من وهو القرآن ليشمل الانجيل قوله عطف على نبذ يفيد الاتباع لمجيء الرسول
غير ظاهر فالظاهر انه عطف على الشرطية ولم يقل عطف على الشرطية تنبيها على ان مناط الفائدة هو الجزاء او المعطوف
على الشرطية معطوف على الجزاء المقيد بالشرط قوله اي تقرؤه من التلاوة او تتبعه من التلو كنتم والاحسن ان يجعل على عند
متعلقا بيتلو على تضمينه معنى الافتراء اي تتلوه الشياطين مفترين على ملك سليمان قائلين ان ملك سليمان قام به وح
يرتبط به وما كفر سليمان ارتباطا تاما قوله على ملك سليمان اي بهذه القضية لملك سليمان اي على وقت سلطنته وعلى الظرفية
اي في ملك سليمان في التسهيل يكون على للظرفية وبهذه الآية يمثل لها قوله فتعرضنا لامرأة يقال زهرة فحملتهما على المعاصي
والشرك ثم صعدت الى السماء بما تعلمت منهما وهو اسم الله الاعظم الذي يصعدان به الى السماء كل ليلة ثم ينزلان
اليوم للفصل بين الناس ولما صعدت زهرة مسخها الله كوكبا كذا في المعالم قوله وحله لا يخفى على ذوي البصائر لعله
يريد بهما النفس والبدن تعرضا للامرأة هو العقل المنتج بازدواجهما آثار الخير والشر فحملتهما على المعاصي
والشرك ثم تنبهت بمصاحبتهما لما هو خيره فصعدت السماء وكتب البعض لحله هذه الابيات شعر
قد ذللت وايم الله نفسي * وطال في مكث حبوة حبسي * اصبح في مضاجعي وانسي * امسي كيومي وكيومي امسي

يا حبذا يوم نزول رمسي * ومبدأ سعدي وانتهاء نحسي * وكل جنس لاحق بالجنس * من جوهر يرقى بدار الانس
ويمرض ويبقى بدار الحبس قوله ولو كانا من الهرت والمرت بمعنى الكسر لا ينصرفا فيحتمل ان يقال انهما معدولان من الهارت
والمارت ولا نسلم انحصار العدل في الاوزان المحفوظة قوله بالاضافة الى احد وجعل الجار جزءا منه لانه زيد
لتعميم احد فكانه من اجزائه اذ لا يفيد الا ما يقصد باحد والفصل بالظرف الذي هو الجار والمجرور لم يوجد وانما
يكون بالظرف المنصوب قال المحقق التفتازاني نعم ما قال ابن جني ان هذا من ابعد الشذوذ وذلك انه فصل بين المضاف والمضاف اليه
بالظرف الذي هو به تم جعل المضاف اليه الجار والمجرور جميعا ولم يصلح ان يكون من مقحمة لتاكيد معنى الاضافة كاللام في
لا اباله لان هذه اضافة لفظية الى المفعول ليست بمعنى من هذا كلامه ولان من هذه زائدة لتاكيد عموم النفي
وليس مما يكون الاضافة بتقديره كما لا يخفى والاقرب لتوجيه القراءة انه من قبيل حذف النون من اسم الفاعل مع العمل تخفيفا
والموجب لشذوذه انتفاء شرط آخر وهو التعريف حتى لو قيل بالضارين به من احد لم يكن شاذا قوله اولانه
العلم يجر الى العمل غالبا سيما على الشر الذي هو هوى النفس قوله والاظهر ان اللام لام الابتداء علقت علموا عن العمل
قد خفي الاحتمال الاخر الظاهر حتى جزم المحقق التفتازاني بانه لام الابتداء المعلقة للعلم ولا يبعد ان يقال اشارة الى جواز حذف
مفعولي العلم بقرينة ما سبق اي لقد علموا انه يضرهم ولا ينفعهم وح لمن اشتراه جواب قسم محذوف والجملة معترضة
بين ما يتعلق ببيان احوالهم خبثها على سوء تعلم السحر من اي متعلم كان وضمير ليس ما شروا به انفسهم لمن اشتراه ففيه
اشارة الى جواب آخر عن اشكال اثبات العلم لليهود بقوله ولقد علموا ونفيه بقوله لو كانوا يعلمون قوله يحتمل الغيبين
على ان مرأى البيع والشراء اعتقادا وهم قوله يتفكرون فيه ويعلمون قبحه على اليقين اجاب عن التنافي بين اثبات
العلم لليهود بعدم نصيبهم في الآخرة بعد ما استبدلوا كتاب الله بالسحر ونفي العلم عنهم بقوله لو كانوا يعلمون بان
المراد بالعلم المثبت استعداد العلم وقوة التفكر وهو الذي يعبر عنه بالعلم الغريزي اي الثابت في الفطرة والمراد من العلم
المنفي اعمال الفكر وبان المراد بالعلم الاول العلم الاجمالي المندرج تحت العلم بالقواعد الدينية وبالعلم الثاني العلم
التفصيلي المستخرج من القاعدة وبان المراد بالعلم الاول العلم الاجمالي بثبوت عذاب من غير تعيين والمنفي العلم
بخصوص العذاب ولا يخفى ما في هذه الاجوبة من التكلف وما في الجواب المنقول من القصر فلم يتقدم هذه الاجوبة
الا مجيبه لنتائج فكره ولا اعتبار للرجل فيه وما من احد الا وهو مبتلى به فان قلت الجواب الثالث بعيد عن النظم كيف
والعلم لم يتعلق بترتب العقاب بل بعدم نصيبهم في الآخرة قلت من البين انه لا ينفك العذاب عن الحرمان عن النصيب
ويمكن دفع التنافي بوجهين اخرين ادعوان يكونا اقرب احدهما انه اثبت اولا العلم بسوء ما شروه بالكتاب
بحسب الآخرة ثم ذم بالسوء مطلقا في الدين والدنيا لان بئس للذم العام فالمنفي العلم بالسوء المطلق يعني لو كانوا
يعلمون ضره في الدين والدنيا لامتنعوا انما غرهم توهم النفع العاجل وثانيهما ان المثبت اولا العلم بان ما
شروه ما لهم في الآخرة نصيب منه لانهم شروا به انفسهم وفرج انفسهم من ايديهم بالكلية بل كانوا يظنون
ان آباءهم الانبياء يشفعون لهم في الآخرة والعلم المنفي هذا العلم قال المحقق التفتازاني بعد تقدير جواب لو كانوا يعلمون

بالارتداع عن تعلم السحر فان قيل الشرط في مثل هذه المواقع يكون قيدا لما تقدمه ولا يقدر له جواب سوى المضمون
الكلام السابق قلنا نعم الا انه اذا كان مضمون الكلام السابق متحققا على الاطلاق من غير تقييد كسنوا باعوا به
انفسهم وحسن هو به الله لزم التاويل اي اجتنبوا ما هو الشيء المذموم ولا اختاروه وهكذا ونحن نقول الظاهر
ان المراد ولبئس ما شروا به انفسهم عندهم لو كانوا يعلمون او كما يوضع علة الجزاء موضعه متاخرا عن الشرط كما يوضع موضوعه
متقدما عليه فقوله لبئس ما شروا به انفسهم وضع موضع لاجتنبوا وضع العلة موضع الجزاء قوله واصله لاثيبوا دفع به
اشكالين احدهما ان النحاة صرحوا بان الجملة الاسمية لا تقع جواب لو انما يكون جوابها فعلية ماضوية فاجاب بانه كان
في الاصل عدل الى الاسمية لنكتة فيحمل قول النحاة انه لا يكون الا جملة ماضوية على الاعم من الفعلية الماضوية في الحال او الاصل وثانيهما
ان خيرية المثوبة لا تتقيد بايمانهم لانها ثابتة آمنوا او لا ووجه دفعه ظاهر يعني ان العدول الى تلك الجملة افاد ثبات الخيرية
للمثوبة لا ثبات المثوبة ولا يمكن التفصي عنه الا بان يجعل خير صفة مثوبة لا خبرها ويكون الخبر محذوفا اي لمثوبة خير عند الله خير
لكنه سيطرح قوله والجزم بخيريتها لانه لا تصديق في الكلام بالخيرية بل الخيرية قيد وصفة كما كانت في الاول فالحق ان
يجعل الجواب لكان خيرا لهم ويكون قوله لمثوبة من عند الله خير علة الجواب نائبة عنه او يجعل مثوبة اسم كان المحذوف ويكون
التقدير لكان لهم مثوبة من عند الله خير وقد ذكر المحقق التفتازاني في الجواب ما لا يهتدى فيه الى الصواب بل يحتمل انه شيء عجاب وانه عدل
الى مثوبة لهم للدلالة على ثبوت المثوبة لهم واستقرارها على تقدير الايمان والتقوى ثم الى مثوبة من عند الله تحسرا لهم على
حرمانهم الخير وترغيبا لمن سواهم في الايمان والتقوى هذه عبارته قوله يا ايها الذين امنوا لا تقولوا راعنا اي
لا تقولوا للرسول راعنا الا ان فيه سوء ادب لان المراعاة من الجانبين فيكون المعنى احفظنا لمصلحتنا ونحفظك لمصلحتك
وفيه خفض الرسول الى انفسهم والحاقه بهم ولله فيه ترك ادب فلذا نهوا عنه قوله اي قولا ذا رعن نسبة الى الرعن
وهو الهوج اي الحمق ويحتمل ان يكون تشبيها بليغا اي لا تقولوا ما هو كلفظ راعنا ويستفاد من هذا النهي ان ما فيه ايهام
ما يجب تنزيه الله ورسوله عنه ولو على وجه بعيد لا يصح استعماله في حقهما هذا اذا كان المراد ولا تقولوا للرسول كذلك اما لو كان
نهيا عن القول به مع مخاطبة ففيه تعليم المعاشرة مع الاخوان وايجاب التجنب عما يتضمن ما يؤذيهم قوله واحسنوا الاستماع يعني
حمل اسمعوا على المفيد اذ لا فائدة في طلب السماع من سميع لا اختلال في سمعه وذكر في توجيهه ثلثة وجوه وقوله في الوجه الثاني
واسمعوا ما امركم به بجد حتى لا تعودوا الى ما نهيتم عنه فيه ايجاز اي اسمعوا ما امركم به بجد حتى لا تعودوا الامور واسمعوا
ما نهاكم عنه حتى لا تعودوا الى ما نهيتم عنه ويحتمل ان يراد واسمعوا انظرنا يعني لا تدعوا اليهود ان يقولوا راعنا ولا تسمعوا
عنهم هذه الكلمة ويؤيده ما روي ان سعد بن معاذ سمعها من اليهود فقال يا اعداء الله عليكم لعنة الله والذي نفسي بيده
لئن سمعتها من رجل منكم يقولها لرسول الله لاضربن عنقه فقالوا اولستم تقولونها فنزلت قوله والله يختص
برحمته من يشاء يستنبئه ويعلمه الحكمة وينصره ولك ان تحمله على انه يختص رحمته التي هي مودة نزول الخير على عباده كما هو مقتضى
المؤمنين قوله كنسخ الظل الشمس فانه عبارة عن غلبة الظل على الشعاع فقد ازال الظل الطول والعرض الذي كان في الشعاع
واحدثه في نفسه وانما قال ومنه التناسخ لانه ليس ازالة الصورة واثباتها في غيره بل ازالة الروح عن شيء واثباته

في غيره قوله وما شرطية جازمة لننسخ لاختصاص الجزم بها بننسخ كما لا يخفى خصه بالذكر توطئة لقوله منتصبة به وكانه
ان تقديم هذا المفعول على عامله ليس خلاف الاصل من كل وجه بل من قبيل تقديم العامل على المعمول قوله وقرا ابن عامر
ننسخ من انسخ اي نامرك هذا البيان يقتضي كون انسخ ذا مفعولين وكون تقدير الآية وما ننسخك او جبريل
فان كان كذلك فذاك والا فينبغي ان يجعل افعل بمعنى فعل ونحن لم نجد انسخ في رأينا من اللغة قوله اي ننس احدا
اياها قال المحشي اي ننسها احدا قوله بما هو خير لعباد في النفع والثواب والنفع على الثواب مع اقتصار الكشاف عليه ليشتمل
آية الاباحة فانه لا ثواب في المباح ويمكن نصرة الكشاف بان في آية الاباحة ثواب الاعتقاد وان ليس ثواب العمل وقال
او مثلها في الثواب ولم يقل في النفع والثواب لانه لو لم يترجح الناسخ في زمان النسخ في النفع والمصلحة لم يكن للنسخ
جهة ويمكن ان يقال المراد بالخير ان يكون خيرا في زمان عدم نسخ الاول الا انه على الاول لان الزمان لا يحتمل الناسخ فان المنسوخ
كنسخ الكفار كان معمولا مع كون الجهاد اكثر ثوابا بالضرورة وبالمثل ان يكون ثوابهما متساويين ويكون التبديل لمصلحة
الزمان والنفع ايضا يقبل هذا التفسير واحترز بتقييد الخيرية بالنفع والثواب احترازا عن الحمل على الخيرية في اللفظ و
توطئة لتزييف منع نسخ الكتاب بالسنة في الآية رد على اليهود تحجهم في موسى على دين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ولا يذهب عليك
ان مقصود اليهود من طعن اليهود للنبي صلى الله عليه وسلم بانه يغير امره انه لو كان من عند الله لما تغير وغاية قصدهم في الاحكام
احكام لان التورية لا تقبل النسخ قوله والنسخ قد يعرف بغيره اي النسخ قد يعرف بغير الكتاب فيكون غير الكتاب ناسخا قوله و
مما اتى به الله وقوله وليس المراد بالخير الخ رد لوجهي ابطال نسخ الكتاب بالسنة وهما ان السنة ليس مما اتى به الله وليس بدلا
من الكتاب لان بدله يكون خيرا او مثلا والسنة ليست مثل الكتاب فضلا عن كونها خيرا منه ولا يخفى ان من يمنع نسخ السنة
بالكتاب ينبغي ان يمنع انشاء الكتاب بالاتيان بالسنة قال المحقق التفتازاني النسخ في اصطلاح الاصولي يشمل الانشاء قوله الم تعلم ان الله على كل شيء
قدير فيقدر على النسخ والاتيان بمثل المنسوخ يعني هو كالدليل على جواز التبديل بما هو خير او مثل ولك ان تجعله وعيدا لمن
يطعن في القرآن بالنسخ ويكون المراد انه يقدر عليكم بان يجزيكم عاجلا وآجلا بما تستحقون قوله فان التغاير والتفاوت
من لوازمه الظاهر من طرز ماته قوله ولذلك ترك العاطف فان قلت ترك العاطف لكونه كالدليل على قوله الم تعلم
ان الله على كل شيء قدير مع كونهما انشائين ظاهر واما تركه لكونه كالدليل على جواز النسخ فوجهه غير ظاهر لانه يجوز
عطفه على قوله ما ننسخ من آية الاختلاف خبرا وانشاء قلت الم تعلم ان الله على كل شيء قدير انشاء لفظا خبر معنى
بقي ان قوله الم تعلم ان الله على كل شيء قدير ايضا كالدليل على جواز النسخ فينبغي عطفه دليل على دليل ويمكن ان يجعل
قوله الم تعلم ان الله له ملك السموات والارض كالنتيجة لقوله الم تعلم ان الله على كل شيء قدير وقد وضع الظاهر موضع المضمر
للتعظيم في قوله وما لكم من دون الله قوله ام تريدون عطف على خبر ان فقوله ام معادلة للهمزة في الم تعلم اي الم تعلموا انه مالك
الامور ام غير معادلة لقوله الم تعلم لان النبي داخل في فاعل الم تعلم غير داخل في فاعل ام تريدون ومثل هذه التفرقة لا يجوز
في المعادلين وجعلها معادلة لما يفهم من قوله الم تعلم لو سلم جوازه بعيد عن الوجه القطع بكونها منقطعة والقول بان
المراد ان يوصيهم بالثقة به وترك الاقتراح وفي هذه التوصية كمال المبالغة والبلاغة حتى كانهم بصدد الارادة

فهو اعم من الارادة فضلا عن السؤال يعني من شان العاقل ان لا يتصدى لارادة ذلك وكذا ذلك بان قال كما سئل
موسى مع ان الظاهر ان يقول كما سال امة موسى موسى فافاد ان من سال ذلك يستحق ان يصير الا لسائل عن ذكره بهذا وكلمة ما
اما مصدرية اي كمسؤولية موسى او موصولة اي كما شيئا سئل موسى عنها قوله من ترك الثقة فسر التبدل بترك الثقة والاقتراح
ليرتبط بما قبله حق الارتباط وفي قوله فقد ضل سواء السبيل كمال التوبيخ بالعمى فان سواء السبيل وسط الطريق ولا
يضل في وسط الطريق الا الاعمى فلهذه النكتة الجليلة اختاره ولم يقل فقد ضل السبيل قوله ود كثير من اهل الكتاب
يعني احبارهم لا دلالة في اللفظ على تخصيص الكثير ويحتمل ان يكون الود من عوامهم ايضا لئلا يبطل دينهم الذي ورثوه
ولا يبطل رياسة احبارهم الذين اعتقدوهم واتخذوهم رؤساء والاولى ان يحمل كثير على جميع اهل الكتاب من كفارهم
ومنافقيهم ويكون ذكر كثير لاخراج من امن منهم سرا وعلانية وقوله من بعد ايمانكم كفارا اما المراد به ردهم الى كفرهم
السابق اي الشرك واما المراد به ردهم الى الكفر الذي هو دينهم وفيه اشارة الى ان التدين بدينهم بعد ظهور دين
محمد صلى الله عليه وسلم كفر قوله وهو حال من ضمير المخاطبين ويحتمل ان يكون حالا من ضمير الغائبين اي يردونكم الى ما هم عليه كفارا اي
ليس رجوعكم الى دينهم ايمانا بل كفرا لانه نسخ دينهم فعلى التقديرين ذم الرد وتشويهه والتنبيه على ان اختيار ردهم
محض تحامل حسدا علة ود او يردونكم فتامل ويحتمل ان يكون علة لكفر اليهود وعدم اختيارهم الاسلام قوله يجوز ان
يتعلق قوله يجوز يستدعي العطف على قوله ان يتعلق بالود كما يستدعي العطف بكلمة او وترك الجواز ويجوز
ان يتعلق بالرد اي ردا ناشئا من عند انفسهم لا من التدين وقد اشار الى ان تعلقه بود لفظي تعلق الظرف بالفعل
وبحسدا معنوي تعلق الصفة بالموصوف وعامله محذوف نائب هو منابه فلا تغفل وكون الحسد بالغا مستفاد من كونه
داعيا لاهل الكتاب الى محبة كفر اهل الدين او كونهم او من التنكير المقصود به التكثير او التعظيم قوله العفو ترك عقوبة
المذنب والصفح ترك تثريبه ففي النظم ترق وليس الصفح ترك التثريب لغة بل حمله عليه بمقتضى المقام والاصفح عنه بمعنى
اعرض عنه والاولى عندي والله اعلم تقدير واصفحوا بقولنا واصفحوا عنهم والمراد منه توصية المسلمين بالاعراض عنهم
وترك مخالطتهم لئلا يقعوا من الامر بالعفو عنهم الى مخالطتهم قوله حتى ياتي الله بامره غاية للامرين غاية العفو
اما ان آية القتال وغاية الاعراض اما ان الله بامره الذي هو اسلام من يسلم منهم والامر بالعفو يدل على ظهور من
يود منهم على النبي صلى الله عليه وسلم وفي قوله حتى ياتي الله بامره وعد للمؤمنين بانه سيعذب الله اهل الكتاب قوله وفيه نظر اذ الامر
غير مطلق يمكن دفعه بان النسخ بيان نهاية الحكم والحكم المقيد بهم يحتاج الى بيان الانتهاء كما يحتاج الحكم المطلق ويحتمل
انه كما نسخ ذلك باية السيف نسخه الاذن بقتل قريظة واجلاء بني النضير قوله فتقدر على الانتقام فيكون تاكيدا
لاتيان الله بامره او تنبيه على ان له حكمة في التاخير ويحتمل ان يكون ذكر الموجب قبول امره بالعفو والصفح وتهديدا
لمن يخالف امره قوله تجدوه عند الله اي ثوابه الظاهر ان المراد تجدوه في علم الله وان الله عالم به الا انه بالغ
بكمال علمه تعالى فجعل ثبوته في علمه بمنزلة ثبوت نفسه عنده وقد اكد تلك المبالغة بقوله ان الله بما تعملون بصير حيث جعل جميع
ما يعملون مبصرا له تعالى فعبر عن علمه بالبصر مع ان قليلا مما يعملون من المبصرات وكانه لهذا فسر الكتاب البصير بالعالم وان

قال المحقق التفتازاني رحمه الله بغير البصير بالعالم للاشارة الى نفي الصفات وان ليس معنى السميع والبصير في حقه تعالى سوى تعلق الذات بالمعلومات خاصة قوله وقرئ
بالياء فيكون وعيدا اسوة قرئ بالتاء الفوقانية او بالياء التحتانية هو وعد للمؤمنين ووعيد للكافرين معا فافهم قوله عطف على قوله
وما بينهما اعتراض بالفاء قوله وقالوا عطف على ود والضمير لاهل الكتاب عطفه على ود تنبيها على ان الضمير لكثير من اهل الكتاب
والظاهر انه من تتابع الود المذكور وصلته من الرد فابطل مقالتهم قوله لف بين قولي الفريقين اه ووجه اللف الا انه لازم
مقول كليهما انه لن يدخل الجنة الا من كان احدهما فالقول المشترك بينهما هذا الا ان احدهما عام يحتمل احدهما ان يكون كلاهما
متفقين على دخول على عمومه وان يكون عند كل واحد اخر ويعين الثاني كون التعادي بينهما معلوما وتضليل كل منهما
الاخر مشهورا فاطلق ثقة بفهم السامع ومن قال كالف بين القائلين ينبغي ان يجمع بين المقولين فيقول الا من كان
هودا ونصارى لان دخول المجموع مقولهما ولولا ذلك لم يكن الحشر على طبق اللف فقوله وهم لاجله فهم كيف يسر التشريك
بينهما القول بدخولهما حتى يصح ان يجعل دخولهما مقولا لهما فافهم وتحقق والله تعالى اعلم انه لا يكون لف بين قولي الفريقين
بل ذكر القول المتفق بينهما وكذا قوله وقالوا كونوا هودا او نصارى قوله او الى ما في الاية على حذف المضاف اي امثال
تلك الامنية امنيتهم كان الظاهر ان يكون تلك في قوله تلك امانيهم اشارة الى قوله لن يدخل الجنة الا من كان هودا او نصارى
وظن انها ليست الا امنية واحدة فاشكل عليه حمل الجمع عليه فاحتاج الى تاويل تلك اما بجعلها اشارة الى قوله لن يدخل الجنة
مع ما سبق في الايات السابقة واما بحذف المضاف ولعله لا حاجة الى شيء منهما فان قوله لن يدخل الجنة اماني هي دخول
اليهود الجنة وعدم دخول غيرهم ودخول النصارى الجنة وعدم دخول غيرهم وايضا صاحب هذا القول متعدد ولكل منهم
وحمل الاماني على التمنيات ويأباه قوله هاتوا برهانكم لانه لا برهان الا على الدعوى ولا دعوى في التمني الا ان يقال
اطلاق التمني على الدعوى من هذه الامور ربما لعنه في استحالتها حتى انها منزلة منزلة التمني والاظهر جعل تلك اشارة الى
دعاوي مندرجة في قوله لن يدخل الجنة وجعل امانيهم بمعنى اكاذيبهم كما يشهد له قوله ان كنتم صادقين قوله قل هاتوا
برهانكم فيه انه لا اعتداد للاعتقاد بدون برهان وهو الحجة اي الدليل الذي يغلب به على الخصم وهو الدليل الذي
يفيد المدعى من غير احتمال النقيض وانه يجب طلب البرهان ممن يدعي الكاذب ليفحم ويظهر بطلانه ويجوز التعريض بكذب
المدعي ولا يخفى ان الظاهر طلب الدليل على امانيهم المشار اليها بقوله تلك امانيهم فيبعد تفسيره بما يشمل اختصاصهم بالجنة
وغيره لا يبعد تقديره هاتوا برهانكم على اختصاصكم بدخول الجنة قوله عند ربه ثابتا عنده جعله حالا عن فاعل الظرف
وكان ان يجعل خبر القوله اجره فيكون له خبران قدم عليه احدهما ويكون التقدير فيقال له اجره عند ربه ويوعد
بهذا الوعد الكريم ويعين صاحب البشارة وكذا عن خبر من لكان الاختلاف بين النحاة هل هو الجزاء او الشرط او مجموعهما وفي
في علم اخر قوله فيكون الرد بقوله بلى وحده يعني من غير مدخلية لما ذكر بعده والا فالرد بقوله بلى مع الجملة المحذوفة
بعدها يعني بلى يدخل غيره وبهذا الاعتبار جعله مقابلا لجواز كون من اسلم فاعل الفعل المحذوف والا فبلى باعتبار
ايضا رد عليهم وهذا مراد الكشاف حيث قال يجوز ان يكون بلى ردا لقولهم ثم يقع من اسلم كلاما مبتدأ ويجوز ان يكون
من اسلم فاعلا لفعل محذوف فلا يرد ما قاله المحقق التفتازاني ولا خفاء في انه على هذا الوجه ايضا بلى رد لقولهم اعلم ان بلى

اثبات لما نفوه من عدم دخول غيرهم الجنة ورد لبعض قولهم فذكر لرد البعض الآخر وجوابهم يدخلون الجنة قوله
فله اجره عند ربه يعني اجر من اسلم وجهه لله عند ربه لا اجركم فانه لا اجر لكم بل لكم الخوف والحزن وحصر عدم الخوف
فيمن سلم يعلم من كتفاف الحصرين به حصر الاجر فيهم وحصر نفي الحزن المستفاد من تقديم المسند اليه قوله الواو للحال
والكتاب للجنس اي قالوا ذلك وهم من اهل العلم والكتاب لما كان الحال حالا عن الفريقين وكل فريق فاعل لفعل آخر
فلا يمكن اعمالهما في الفعلين اقول الكلام بما جعل الفعل المسند الى الفريقين واحدا ليصح عاملا في الحال وقد جعل ذكر الحال
لمزيد ذمهم ولا احتمال آخر بان يكون المعنى انهم يقولون ذلك حال تلاوة الكتاب ويكون المقصود انكارهم جميع
الى الكتاب المتلو قوله كذلك قال الذين لا يعلمون مثل قولهم كذلك مفعول مطلق لقوله قال والمقول مثل قولهم او بالعكس وجعل
كذلك مفعولا به لقال انما جعل قولهم مشبها به لا مشبها لان المشبه به يجب ان يكون اقوى وقولهم اقبح من قول الذين لا يعلمون
لان الباطل من العالم اقبح منه من الجاهل ومثل قولهم السعيد اي لا يعلمون قبح مثل قولهم قوله مع انهما لم ينسخ منهما الآية لا يخفى ان
بهذه العلاوة ليس يشنع لانه لا انتفاع بما لم ينسخ مع الكفر بالناسخ فيصح ان يقال ان من لم يؤمن بالناسخ ليس على شيء
لانه ليس المنسوخ ولا غيره بالنسبة اليه شيئا قوله عام لكل من خرب مسجدا او لا جمع المسجد مع ان المنزول فيه واحد من
المسجدين وصح ان يكون مخصوص البعض بتخريب مسجد لتجديد بنائه واحكام اساسه او توسيعه وكانه لذلك
جعل الكشاف ان يذكر مفعولا بمعنى كراهة ان يذكر فانه لا يتناول الحكم هذا التخريب وان لم يلتفت اليه القاضي
لاحتياجه الى حذف احد مفعولي منع وتقدير الكراهة وان قال المحقق التفتازاني قد يقال ان ذكر الكراهة مشعر بان المعنى لا تحقيق
انها حذف المضاف والمراد بكل من خرب كل كافر خرب اذ الكلام فيهم فلا يلزم تفضيل الظالم المخرب للمسجد مع اسلامه على
المشرك في الظلم على انه ربما يدعى ان الاسلام لا يجامع هذا المنع ولا يمنع الا كافر مبالغ في الكفر قوله بالهدم كما فعل الروم بيت
المقدس او التعطيل كما فعل المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وقيل معناه النهي عن تمكينهم من الدخول في المسجد
يمنع عن هذا الحمل ذكر كان وكان حق الكلام على هذا ما لهم ان يدخلوها فلعله لهذا قال وقيل قوله خزي في الدنيا
قتل وسبي او ذلة الظاهر وذلة قوله في اي مكان فعلتم التولية يعني ان اينما ظرف لازم الظرفية وليس مفعولا لتولوا
فيكون بمعنى اي جهة تولوا حتى يكون منافيا لوجوب التوجه الى القبلة ومحتاجا الى ان يحمل على انه في حق المسافر على
الراحلة او في حق من عميت عليه القبلة الى غير ذلك وان تولوا اجري منزلة اللازم فلا يحتاج الى حذف مفعوليه
ومن لم يجعله منزلا جعل التقدير فاينما تولوا وجوهكم شطر المسجد الحرام والتولية الصرف كما يجيء قوله نزلت
لما قالت اليهود يعني الضمير راجع الى الثلثة وقد سبقوا فذكروا ولا تغفل لم يسبق المشركون كما قال الذين لا يعلمون
فافهم قوله وعطف قوله ومن اظلم لا لان من اظلم اسمية وقالوا فعلية فلا بد من اعتبار مفهوم فعلي اي وظلموا المنع حتى
القول اذ ليس التناسب الا من محسنات الوصل عند عدم المانع فلا يعدل لها عن ظاهر العطف الى التأويل بل تطلب نكتة في
عدم رعايته بل لمخالفة المعطوف عليه في الخبرية والانشائية فلا بد في العطف من اعتبار خبر مفهوم اذ الاستفهام
للتقرير فيكون القصد فيه الى الاخبار بان من منع مساجد الله اظلم على آكد وجه وكان لا بد من اعتباره في عطف

من اظلم على قوله وقالت اليهود ايضا الا انه اهمل بيانه ههنا والترديد بين عطفه على قالت اليهود وعلى قوله ومن اظلم
مبني على الاختلاف في ان آخر الجمل المتعاطفة هل هي معطوفة على اولى الجمل او على ما اتصلت هي بها قوله فانه يقتضي التشبيه
والحاجة اذ الولد حيوان يتولد من نطفة حيوان آخر والنطفة جسم يتولد منه فيلزم تشبيهه تعالى بالاجسام وجعله
لتركبه محتاجا ويستدعي سرعة فنائه قياسا الى كل ماله ولد واعتبارا لوجه التوليد وهو بقاء النوع مدة كونه
باقيا فيها وبقاؤه لا يفي بهذا الزمان لولا التوليد وهذا وان كان مسلكا خطابيا لكن يجب تنزيهه تعالى عما فيه ظن
نقصان به بل عما فيه وهمه ولا يخفى ان ما ذكره من التنوير لا يقتضي وضوح كون التولد مقتضيا لسرعة الفناء انما
يقتضي كونه مقتضيا للفناء قبل فناء العالم وقوله ايجاد الحيوان حيا دون ايجاد الحيوان كالولد ولا يخفى
ما فيه قوله والمعنى انه خالق ما في السموات والارض يعني ان اللام في قوله له كاللام في نحو لك لزيد ضرب في انتقصد
نسبة الاثر الى المؤثر اقول وهذا اوضح من جعله مالكه فيكون مدار الاستدلال ان المملوك لا يكون ولدا للمالك
اذ الجزئية تنفي الملك لانه من اعتبارات الشرع فينا فلا يليق بمقام البرهان وحاصل الرد ان جميع ما في السموات
والارض اثره خاصة ولو كان له ولد لكان جسما محتاجا الى مؤثر فلا يكون شيء مما في السموات والارض له فضلا عن
ان يكون الجميع مخصوصا به وحج نقول عبر عما في السموات والارض جميعا تارة بما لغير العقلاء وتارة بما يختص العقلاء
اشارة الى استواء العاقل وغير العاقل في كونهما اثرين له وفي اطاعتهما له في التكوين والاعدام فلما استويا غلب
تغليب غير العاقل لكثرته والعاقل لشرفه في مقام افادة هذا الحكم فاحفظ هذه التقريرات البديع فانها
حقا من الفيض اللطيف لغيره ومما استفيده من قوله له ما في السموات والارض نفي المجردات اذ مقام تنزيهه عن الولد
يستدعي ان يجعل كل ما سواه مخلوقا له لا المجرد والممكنات فلو كان موجود خارج عن السموات والارض لينظم في سلكهما
وللتعب ان يتكلف ويقول نسب اليه لا انما نسب لا فهام من الكائنات الى ذاته بالتكوين ثم عمم بقوله وكل له قانتون
فالمراد كل ما سواه قوله وانما جاء بما الذي لغير اولي العلم يعني بحسب الوضع وما قيل ان ما يعم العاقل وغيره لا ينافيه
لانه حقيق ان العموم في مقام قصد الابهام يجعل العاقل بمنزلة المحقرات التي شأنها الابهام او العظائم التي كذلك قوله
وقال جملة حالية بتقدير قد وذكرت تقوية للاشكال يعني كيف عبر العقلاء وغيرهم بما لغير العاقل والعقلاء غلبت في جملة
بل له فيكون هذه التقوية على احد التوجيهين لقوله كل له قانتون وقوله لتحقير الشان يعني به في مقام اظهار القدرة و
الكبرياء يعني خلقهم محقر في جنب القدرة بخلاف قوله قانتون فان المقام فيه مقام تعظيمهم لانقيادهم وشرف عقلهم
وقوله اي كل ما فيهما لا كل واحد مما فيه على ما هو الشائع بقرينة قوله قانتون قوله ويجوز ان يراد كل من جعلوه لله على خلاف
ما يقتضيه سابق الكلام حيث ظاهر قوله قانتون ووجه الفصل على الاول انه مؤكد لقوله له ما في السموات والارض وعلى
الثاني ايضا لذلك لانه اذا كان من جعلوه ولدا مطيعين خالقهم يعلم بطلان قولهم والآية مشعرة على فساد ما قالوه من
ثلثة اوجه هذا في خبره فيكون من قبيل العطف على اسم كان مع خبره والوجوه الثلثة احدها استلزامه التشبيه والحاجة
والمشوبية قوله سبحانه وثانيها ان الجميع مخلوق له والولد لا يكون كذلك وثالثها ان كل من جعل ولدا مقرون بالعبودية

معترفون بالملوكية قوله ونظيره السميع قوله اي قول عمرو بن معديكرب وريحانة اسم اخته ويريد بالداعي الشوق
اليها ووجه الاستشهاد ان الداعي هو المسمع وزيف الكشاف بما بين في حواشيه من انه شاذ لا يصير سندا وانه يجوز ان
يكون وصفه بالسميع لانه سبب السماع كجعل السكين قاطعا ولا يخفى انه تكلف ويمكن ان يقال وصف الداعي بالسميع
تلذذا بانه يسمع بيته واجابته قوله او بديع سمواته وارضه يعني السموات في الاصل فاعل البديع وان صار بعد الجعل
شبيها بالمفعول منصوب المحل به لما قاله النحويون انه يعتبر في الصفة ضمير بعد الاضافة لئلا تخلو عن الفاعل لفظا
لكن ذلك انما يحسن فيما يصح ان يوصف الموصوف به كحسن الوجه فانه يصح ان يوصف ذو الوجه بالحسن فحينئذ فيه
بحسن بخلاف زيد اسود البقر فانه يقبح فيه الاضافة واعتبار الضمير فيه فعلى هذا يشكل الاضافة في بديع السموات فانه تعالى
منزه عن كونه بديعا واجاب المحقق التفتازاني بانه يصح وصفه تعالى بالبديع باعتبار ما يلزمه من كونه مبدعا لهما وفيه انه يجوز
وصف زيد في قولنا زيد اسود البقر باعتبار ما يلزمه من كونه مالك البقر السود قوله والتكوين الذي يكون متغيرا وفي زمان
غالبا التكوين في اللغة الاحداث فهو يطلب الزمان لا محالة واما التغير فلانه لو كان بمعنى التصيير اقتضاه قوله من كان التام
فيه بحث لان الله تعالى كما يفيض الوجود في نفسه للاشارة يفيض الوجود لغيره وهو انما يكون بان يقول للموجود
كن كذا فيكون من كان الناقصة قوله وليس المراد به حقيقة امر وامتثال بل ليس حقيقة قوله ونحن نقول والله اعلم ان قول
كن مجاز عن الايجاب لانه يلزم هذا القول ايجاب الكون فاذا اراد شيئا يوجب وجوده للممكن والممكن اذا وجب وجد
فهذا هو المشير الى ما يقول المتكلمون ان الشيء ما لم يجب لم يوجد وان وجود الممكن مسبوق بالوجوب قوله وقرأ ابن عامر بفتح
النون الظاهر بنصب النون وقد يقال فرق بين فتح النون وفتح الكلمة فان الاول يتعارف في ارادة مجرد الحركة
بنائية كانت او اعرابية والثاني يريد الحركة البنائية وفتح النون بتقدير ان خفي وان وقع بعد الامر لانه لابد من قصد السببية للكون
للكون بل السببية للكون في الايجاب قوله وقال الذين لا يعلمون يريد والله اعلم ان الذين لا يعلمون انه لا بد لمن سببه بين الله ومن
نكلمه ويظهر بيده الاية لولا يكلمنا الله بالاحكام وما يريد منا ولا حاجة الى الواسطة ولولا تاتينا باية بلا توسط الواسطة
ووضح المراد بقوله قد بينا الايات لقوم يوقنون ان انكار الايات منا لا يكون الا لقوم تمت مناسبتهم لساحة عزنا بالانقطاع
التام قوله او تاتينا اية حجة على صدقك المناسب ان نحمل تكلمنا على ظاهره وان نحمل ايتانا الاية على الوحي فحواه ولا سيما رد الكلام
محمود ويحتمل ان يكون الاول انكار تكلم الله مع الملئكة قوله كذلك قال الذين من قبلهم من الامم الماضية مثل قولهم بدل من قوله
كذلك او تاكيد والاحسن ان نجعل قوله كذلك متعلقا بقوله تاتينا ويكون الوقف عليه لا على آية او نجعل متعلقا بتشابهت
اي مثل تشابه قولهم تشابهت قلوبهم ووضح الوقف على قوله من قبلهم جهة تشديد السين هذه القراءة مشكلة وقد مر في اية البقرة
قوله انه نهي للرسول عن سؤال حال ابويه لعله لم يرد ان المقصود بالنظم النهي الخاص بل اراد انه نزلت في النهي عن حال ابويه حين
انه روي انه قال ليت شعري ما فعل ابواي فنهي عن السؤال عن احوال الكفرة والاهتمام باعداء الله ويحتمل ان يكون نهيا عن
الاستكشاف عن حال المنافقين وان يكون لا يسأل خبرا في معنى النهي ويكون معناه النهي عن ان تسأل وتستكشف
عن حالهم وما هم فيه ويحتمل ان يكون نهيا عن السؤال عن اصحاب الجحيم لعظم فجعهم فيستحيي عن دعوتهم يعني انه ما هو منصبك

دعوة كل احد فاما ان يجيب فيكون فائزا بالنعيم واما ان يمتنع فيكون حجة عليه في استحقاق الجحيم بقي اشكال يتعلق الا تشاء
على الجبر ولا يبعد ان يجعل المعطوف عليه بشيرا ونذيرا ولا تسأل قوله وتعظيم العقوبة للكفار يحتمل ان هذا ايضا ان يكون
جوابا لسؤال عن حال ابويه قوله المتناجح من ان التلهب قوله ولعلهم قالوا مثل ذلك ولذلك قال قيل تعليقا للجواب لعلهم قالوا
ذلك اليه عليه السلام لا انهم قالوا فيما تقدم ذلك لانه لا يحتاج الى الجواب والاظهر ان الامر بهذا القول لم يجب ان يكون جوابا لقولهم بل يصح ان
يكون لاقناطهم عما يتمنونه ويطمعونه قوله قل ان هدى الله هو الهدى اي هدى الله الذي هو الاسلام يحتمل ان يكون المراد ان هدى
الله هو الهدى من غير تعيين الا انه يعلم لن اتبع الا هدى الله فان كان ما انتم عليه هدى الله فاتوا باية كما اتي بها باذن الله قوله ولا باعثه
الله وجه تاخيره الى هذا المقام غير ظاهر قوله ولئن اتبعت اهواءهم ما لك من الله من ولي ولا نصير يتضمن انه لا ولاية لاحد الا لله
ولا نصرة لهم من الله قوله وهو جواب لئن اشارة الى انه جواب الشرط وذلك انما يجوز اذا قدر القسم بعد الشرط اذ لو قدر
قبله تعين كونه جواب القسم واذا قدر ما لك جملة فعلية ماضوية اذ لو قدر جملة استقبالية وايضا يتعين كونه جواب القسم لوجوب
الفاء في جواب الشرط واحتمال كونه جواب القسم بعيد جدا قوله الذين آتيناهم الكتاب يريد مؤمني اهل الكتاب لانهم الذين اعطاهم الكتاب
واما غير المؤمنين فدعاهم الى الكتاب فلم يستجيبوا اعلم ان تعلقهم التلاوة بمعنى القراءة يعني يقرؤونه حق قراءته والقراءة حق القراءة
قراءة ماخذ بمجامع القلب فيرعى فيها ضبط اللفظ والتامل في المعنى وحق ما امرت به وتنهاك عنه وقوله على ان المراد
بالموصول مؤمنوا اهل الكتاب مستغنى عنه كما لا يخفى قوله دون المحرفين يعني تقديم المسند اليه للتخصيص فيلائم مقابلة كل الملائمة فان قلت
اذا اريد بالموصول مؤمنوا اهل الكتاب فما الفائدة في قوله اولئك يؤمنون به قلت كانه اريد بقوله يؤمنون به يزيدون
الا انه عبر عن زيادة ايمانهم بالايمان لانه لا زيادة فوقه على انه يجوز ان يكون المناط الحصر قوله لما صدر قصتهم يعني ان من فوائد هذه
الاية ان يجعل الخاتمة مناسبة للفاتحة قوله والله اعلم لما سبق كان الامر بالقيام بحقوق النعم السابقة وهنا لتذكير نعمة
بها فضلهم على العالمين وهي نعمة الايمان بنبي زمانهم والانقياد لاحكامه ليغتنموها ويؤمنوا بنبي زمانهم ويكونوا من الفائزين
لا المفضولين وليتقوا مما يتبعه من اهوال القيامة وخوفها اتقوا يوما بعد موسى عليه السلام قوله باوامر ونواه لا وجه لتخصيصها
بالاوامر والنواهي لجواز ان يكون مما اخبره به امور اعتقادية كالخبر بالصفات الالهية والقيامة واحوالها الا ان يقال
الامور الاعتقادية لا تخرج عن الاوامر للامر بالايمان بها قوله لان الشرط احد المتقدمين اي مما تحقق به الشرط احد المتقدمين والا
فاحد المتقدمين ليس الشرط بل الشرط اما التقدم لفظا ومعنى او حكما والتقدم لفظا ينقسم الى التقدم ظاهرا او التقدم تقديرا
فجعل التقدم رتبة مقابلا للتقدم لفظا ليس على طريق الاصطلاح قوله والكلمات قد تطلق على المعاني الشديدة اتصالا بين اللفظ والمعنى
قوله فلذلك فسرت بالخصال الثلاثين المحمودة المذكورة في قوله التائبون الخ قوله التائبون نزلت في براءة ومن قوله قد افلح
ان المسلمين الاية في الاحزاب يريد بقوله الى آخره والاية بين آية التائبون واية المسلمين صح مناسبة وهو ان المذكور في قوله
التائبون تسع يجعل عشرا بضم الايمان المستفاد من قوله وبشر المؤمنين او قوله ان الله اشترى من المؤمنين وفي قوله ان
المسلمين والمسلمات عشرة قوله قد افلح المؤمنون الى قوله اولئك هم الوارثون ستة والايمان مكرر ولو كان الكلام على ان الايمان
غير منها مكرر وحفظ الفرج مكرر والمحافظة على الصلوة مكررة فكيف يكون الخصال المذكورة في هذه الآيات ثلثين

ولعله اسقط الناسخ سهوا ذكر سال سايل حيث جعل الكشاف الثلثين في الايات المذكورة مع سال سايل الا انه صير
المذكور فيها اثنتين واربعين وباسقاط المكررات تبقى تسعة وعشرون فتكلف لنقد الثلثين باعتبار الحفظ
على الصلوة غير الصلوة او بجعل رعاية الامانة والعهد اثنتين ومع ذلك سهو في الكشاف حيث جعل عشرا في
قوله التايبون وعشرا في الاحزاب وعشرا في قد افلح المؤمنون وسال سايل فتامل قوله وبالعشر التي هي من سنة خمس
خمس في الراس الفرق وقص الشارب والسواك والمضمضة والاستنشاق وخمس في البدن الختان والاستحداد والاستنجا
وتقليم الاظفار ونتف الابط وفي التيسير عن ابن عباس وتلك الخصال العشر كانت فرايض له ولنا سنن فتامل قوله
على انه تعالى عامله بها معاملة المختبر بهن الاولى ذكره بعد قوله وبما تضمنه الايات التي بعده لان التفسير بها ايضا بنا
على المعاملة معه بها معاملة المختبر بهن قوله وفي الاخيرة الضمير لربه في القراة الاخيرة ضمير فاتم لربه اي اعطاه جميع ما دعا
ويحتمل ان يجعل الضمير لابراهيم كما في القراة الاولى اي اتم ابراهيم تلك الكلمات المدعو بها بان راعى شرايط الاجابة
ولم يات بعدها بما يضيعها قوله استيناف ان اضمرت ناصبا في وكذا ان لم تضمر وجعله عطفا على نعمتي وهو جملة
لطيف اي اذكروا وقت ابتلاء ابراهيم فان فيه ما ينفعكم ويرد اعتقادكم الفاسد ان اباءكم شفعاء لكم يوم
القيمة لانه لم يقبل دعاء ابراهيم في الظلمة ويرفع عنكم حب الرياسة المانع عن متابعة رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه
يعلم منه انه لا ينال الرياسة الظالمين قوله او بيان لقوله ابتلى ولنا صب في اذ من جملة ما جوز تقديره واذ ابتلى
ابراهيم ربه كان كيت وكيت فيقال ايضا ان نصبت يقال ايضا يكون قال بيانا للابتلاء ويكون نظير القول لك
اعطاه حين اكرمه فان الاعطاء بيان للاكرام ومبنى هذا المقال على حمل البيان على الاظهار كما هو اللغوي لا على
البيان البياني الموجب لفصل جملة عن جملة العديل للاستيناف قوله والامام اسم من يوتم به قال المحقق التفتازاني
فعال من صيغ الالة كالازار والرداء وغير ذلك قوله وامامته عامة مؤبدة اذ لم يبعث بعده نبي فقوله
للناس عام في كل من بعده والمراد به الافراد الكاملة للناس وهم الانبياء ولا يظهر مدخليته في عموم الامامة لكونهم
الانبياء من ذريته قوله عطف على الكاف كانه لم يجعل الاضافة لكونها لفظية في تقدير الانفصال لئلا يلزم
العطف على الضمير المجرور من غير اعادة الجار وجعل من في ذريتي عطفا مسامحة والمعطوف الاسم المحذوف
اي بعضا من ذريتي فقوله اي وبعض ذريتي بيان حاصل المعنى لا تصحيح التقدير وقوله كما تقول وزيدا في جواب ساكرمك
اشارة الى دفع ما يقال انه كيف يصح عطف ما في كلام احد على ما في كلام شخص آخر ووجه الدفع انه وقع في كلام العرب
ويسمى عطف التلقين كانه من يريد تلقين المتكلم ذلك ولكن تلقين القايل يقتضي ان يقال وذريتك اذ لو ضم القايل مع ما قال
لا تقول في جاعلك للناس اماما ومن ذريتي بل ومن ذريتك فالاظهر ان يجعل التقدير اجعلني واجعل من ذريتي وان قيل
ولم يجعل التقدير اجعلني واجعل بعض ذريتي احترازا عن صورة الامر ولا دلالة على انه واقع البتة والاظهر ان تقدير قوله
ومن ذريتي بعوض ذلك وكلمة من في ذريتي ليكون قوله لا ينال عهدي الظالمين دالا قوله وفيه دليل على عصمة الانبياء هذا اذا كان الفسق
نوعا من الظلم ولم يكن المعنى انه لا ينال عهدي الظالمين ما داموا ظالمين اذ لو كان كذلك فالظالم اذا تاب لم يبق ظالما وكيف

لا يكون المراد ذلك مع تقرر ثبات الامامة لابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم مع كفرهم مدة مديدة قوله وان الفاسق لا يصلح
للامامة قيل يدل على انه لا يصير خليفة ابتداء لا انه لا يصلح حتى ينعزل بالفسق عن الامامة فلا قوله غلب عليها اي البيت مع اللام ليستغنا
ذلك من التشبيه وذلك ان الاسم لا يصير علما بالغلبة الا مع اللام او الاضافة وفي اختياره اعتبار العلمية دون كون اللام للعهد
اشعار بان اللفظ المستعمل في شي اذا دار بين الاستعمال للعلمية والتعريف العهدي فالسابق العلمية لان الاعتبار بالعلم
اغلب من الاعتبار بالتعريف العهدي قوله لانه مثابة كل احد يعني انه وان كان واحدا بالذات متعدد باعتبار الاضافة
وبهذا يقتضي ان يصح التعبير عن غلام جماعة بالمملوكين ولم يعرف والاظهر في هذه القراة ان يجعل المثابة بمعنى محل ثوب اليه الناس
للصلوة ويتخذ وفيه تقبله وقوله واتخذوا عطفا عليه للتفسير يعني وقلنا اتخذوا من مقام ابراهيم وهو البيت مصلى قوله
لجمعه لان للناس فيه مثابات اذ لكل جانب منه مثابة لجماعة قوله واعتراض معطوف على مضمر اذا جعل اعتراضا لا يحتاج الى التقدير
المعطوف عليه لان الواو يكون اعتراضية كما في قوله ان الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعي الى ترجمان وكانه قدر المعطوف عليه
ليكون انسب بما قبله وجعل الخطاب لامة محمد عليه السلام بدليل ما ذكره من سبب النزول توجيها لضمير الجمع والانسب ان يكون عليه السلام
والخلاف في الخطاب ولا يخفى ان عطف قوله وعهدنا على جعلنا البيت يستدعي جعل واتخذوا معترضة ويرد كونها معطوفة على
اذ ابتلى قوله حين قام عليه ودعا الناس الى الحج او رفع بناء البيت على اختلاف القولين ويحتمل التوفيق بين القولين وكون
موضع الحجر قوله حقيقة وكون موضع الحجر مقامه توسع وقد صار علما للموضع وقوله واتخاذه مصلى ان يدعوا فيه مبني على
جعل الصلوة بمعنى الدعاء قوله ويجوز ان تكون مفسرة لتضمن العهد معنى القول مقابل للتوجيه الاول لانها مصدرية
قال المحقق التفتازاني جعل ان المصدرية موصولة بالامر والنهي قول الزمخشري والجمهور على اختصاصها بالخبرية كاختصاص
موصولات الاسماء اقول جعلها مصدرية عند الجمهور يصح بتقدير القول اي بان قلنا وح ليس الباء صلة الا قوله فانه سيعلم
في الكشاف اي ومن كفر فانا امتعه قال المحقق قدر المبتدا ليصح الفاء هذا وفيه انه ذكر ابن الحاجب في الكافية ... الجزاء
متبا فابو حيان كانه لم لهذا لم يلتفت القاضي الى ما فعله قوله والمخصوص محذوف وهو عذاب النار اقول الابلغ ان يجعل المخصوص
الكفر اي بئس المصير الكفر فان من صار اليه صار الى عذاب قوله ومنه قعدك الله هو التقعيد بحذف الزوايد والاصل قعدتك الله تقعيدا
اي سألت الله ان يحفظك من القعود للجمادي في الثبوت وتحقيقه قعدتك الله قعادا اي اثباتا ثم اقيم المصدر مقام الفعل مضافا
الى المفعول قوله وفي ابهام القواعد وتبيينها تفخيم لشانها لم يرد ان من بيانية بل ابتدائية في موقع الحال من البيت قوله
انك انت السميع لدعائنا الاظهر انك انت السميع لتسبيح وغايات التعليم والعليم بنياتنا والعلم بالنيات باعتبار رفع القواعد
فيه اشارة الى ما قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات او باعتبار الدعاء يعني ندعوك متوجهين اليك بقلوبنا فقبح
الى ان الله لا يقبل الدعاء عن قلب لاه قوله لانهم اذا صلحوا صلح بهم الاتباع اي اتباعهم وان الناس اتباع لهم ملوكهم او لا
قوله لولا الحمق في القاموس رجل احمق قليل العقل وامرأة حمقاء ونسوة حمق كسكري وحماقا كسكارى ويضم قوله
قدم على المبتدا وفصل به بين العاطف والمعطوف جعل المفعول الاول اية والثاني مسلمة ولم يجعل من ذريتي مفعولا ثانيا حتى
لا يكون فصل بين العاطف والمعطوف لما قال المحقق التفتازاني من ان كونه بيانية مع الجر والمبدا يكون من تتمة المبتدا بمنزلة صفته او حال

ولم تعهد كونه خبرا عنه مثل الرجس من الاوثان اي هي الاوثان قوله والنسك في الاصل غاية العبادة في القاموس النسك
مثلثة وبضمتين الانابة قوله استتابة لذريتهما على حذف مضاف او على التعبير عن الفرع باسم الاصل وهو ضمير المتكلم مع الغير
لغرا قيل هذا اذا كان المراد طلب توبتهم ورجوعهم الى الله اما لو كان المراد توب الله اليهم كما هو الظاهر فلا حاجة اليه لانه
ممكن ان يحمل على توبة تعالى اليهم عن الزلة رفع الدرجات قوله او عما فرط منهما الظاهر ان يجعل الاستتابة لكليهما قوله وابعث
من في ذريتهما اي من في ذرية كليهما والا فقد بعث من في ذرية ابراهيم لا بعد ويحتمل ان يكون مراد كل منهما ذرية نفسه ويكون
سائر الانبياء اجابة دعوة ابراهيم ومحمد صلى الله عليه وسلم اجابة دعوتهما وقوله صلى الله عليه وسلم انا دعوة ابراهيم مقتصرا عليه مع
ذكر اسماعيل يدل على ان المجاب من الدعوتين كان دعوة ابراهيم ورؤيا امي هي امنة بنت وهب بن عبد مناف من بني
زهرة رات في المنام انها وضعت نورا اضاءت بها قصور الشام من بصرى قوله ويعلمهم الكتاب القرآن الاظهر المراد
كتابك الذي لم ينسخ سواء كان كتاب ابراهيم او كتابا آخر لانه لا يعلم ان كتابه ينسخ قوله استبعاد وانكار الاستبعاد
معنى مجازي كالانكاري والصحيح الاستعمال في معنيين مجازيين الا ان يقال معناه الانكار رونا والانكار على الاستبعاد
لا على الامتناع فلا اشارة الى هذا قال استبعاد وانكار لانهما قصدا معا قوله الا من استمهنها واذلها
اي جعلها مهانا ذليلا فقوله نفسه مفعول به وفي القاموس السفه محركة ضد الحلم ونقيضه وسفه نفسه معنا حملها على السفه
وغمصه كفرح وضرب استصغره قوله وقول جرير وفي شرح الكشاف للمحقق التفتازاني قال النابغة الذبياني فان يهلك ابو
قابوس يهلك ربيع الناس والشهر الحرام ونمسك بعده بذناب عيش اجب الظهر ليس له سنام اراد بالربيع طيب العيش
وبالشهر الحرام الامن والاجب الجمل المقطوع السنام الذي لا يتمسك براكبه وذناب الشيء بالكسر عقبه اي نبقى بعده
في طرف عيش لا خير فيه وموضع الاستشهاد نصب الظهر على التمييز قوله لانه في معنى النفي علل صحة كونه بدلا بكون الاستفهام
في معنى النفي لانه الواقع لا لان البدل يتوقف على النفي لانه يجيء من الاستفهام ايضا نحو هل جاءك احد الا زيد قوله وحجة وبيان
لذلك يشعر بانه جعل قوله ولقد اصطفيناه حالا ولقد احسن ان قال المحقق التفتازاني الظاهر انها جواب قسم محذوف فيكون
الواو اعتراضية او حالا لان الاستظهار في ظهور كونه جواب القسم ليس الا باللام لكن قوله وانه في الآخرة لمن الصالحين
يشهد بان اللام للابتداء كاللام في قوله لمن الصالحين وكذلك ان تركب الجملة وانبائها يجعل التقدير ولقد اصطفيناه بها اي بتلك
الملة وفي تسفيه الراغب عن ملته تعظيم الراغب فيه وفعلية جملة الاصطفاء لحدوثه واسمية جملة صلاحه في الآخرة لكونه مستمرا
في جميع ازمنة الآخرة وابهام كونه بعض الصالحين لكمال التعظيم قوله اذ ظرف لاصطفيناه ويحتمل ان يكون ظرفا لقال
بل هو اظهر لا يقال لم يلتفت اليه لانه يجب ان يكون من معمولا واذ ابتلى ابراهيم ربه فيستدعي العطف لانا نقول ذلك مشترك
بينه وبين تقدير اذكر قوله او منصوب باضمار اذكر جعل الكشاف النصب بتقدير اذكر ايضا تعليلا كالكون ظرفا لاصطفيناه
وعدل عنه لان تعليله غير ظاهر ولهذا قال المحقق التفتازاني واما اذا انتصب باضمار اذكر فما يصلح للاستشهاد على ذكر اذ اخبر
معه الاستيناف الذي هو قال اسلمت ويمكن ان يقال خطاب الله تعالى له باسلم من غير واسطة يصلح شاهدا له وبالمبادرة الى
الاذعان واخلاص السر حمل الاسلام على الانقياد والاخلاص لان الانبياء معصومون عن الكفر مطلقا ولانه لا يتصور الكفر

والاجتناب قبل الاسلام قوله انها نزلت لما دعا عبد الله بن سلام تسفيه لاباء مهاجر عن دين محمد وهو ملة ابراهيم قوله يقال
وصاه يوصاه وفصاه من باب ضرب قوله والضمير بها للملة على تقدير جعل وصى عطفا على ولقد اصطفيناه او رفع يعقوب
ويؤيد هذا الاحتمال اظهار ابراهيم دون اضماره او لقوله اسلمت على تاويل الكلمة او الجملة او الخصلة وذلك على تقدير جعله
عطفا على قوله قال اسلمت قوله على اضمار القول عند البصريين متعلق بوصى عند الكوفيين ثمرة الخلاف ان ان بعدها في معنى القول
مكسورة عند الكوفيين مفتوحة عند البصريين الا اذا اضمر القول وكسر ان في قوله ان الله اصطفى ليس لتقدير القول ولرعاية
معنى القول بل لانه مقصود بالنداء ومقول القول مجموع قوله يا بني ان الله اصطفى والقول المقدر على تقدير قالا او قال على تقدير
آخر او اذا قدر قالا يجب ان يجعل المقول مجرد اللفظ من غير الاستعمال في معنى والا لزم قصد الخطاب بلفظ واحد فان يا بني في قول
ابراهيم لطائفة وفي قول يعقوب لاخرى وكذا ضمير الجميع المخاطبين في لكم وتموتن وانتم مسلمون قوله ونظيره رجلان من ضبة
اخبرا انا المرء بسكون جيم رجلان وكثيرا ما يفعل للتخفيف وضبة بالفتح قبيلة وقولهم بالكسر اي يكسران لانه الرواية قوله تغيير
العبارة للدلالة على ان موتهم لا على الاسلام موت لا خير فيه يعني ان من حق الرجل ان يكون متمنعا عنه بحيث كانه يستطيع
في نحو كف عن الامور الاختيارية ونحن نقول والله تعالى اعلم يجوز ان يكون الامر لغير الاختياري ذكرا لحاله المطلوب لقضية
ووقع على تلك الحاله بناء عليه نفسه كما بنا عليه الاختياري فيدخل غير الاختياري تحت الطلب اشعارا بانه كالاختياري
في ايجاب طرح صاحبه واثابته قوله ام منقطعة بمعنى بل والهمزة كانه قيل بل اكنتم حاضرين اذ حضر يعقوب الموت ومعنى الهمزة فيها
الانكار اي ما كنتم حاضرين اذ حضر يعقوب الموت وقال لبنيه ما قال فلم تدعون اليهودية عليه ومعنى بل الاضراب عن تسفيه
من يرغب عن اتباع محمد وعن ملة ابراهيم عليهما السلام الى ما هو اهم من الرد على من يدعي على يعقوب اليهودية وانه اوصى بنيه بها
حين الموت بما يفيد انه انهم ايضا لم يكونوا على اليهودية ليعقوب فكيف يجعل عدم حضورهم سببا لاستبعاد دعواهم
بل الكناية ان يقال ما كنتم حاضرين حين موته ولا تعرفون ما وصى به حيث وصى بخلاف ما تدعون فلم تدعون له من غير علم ما تخالف
ما ظهر منه وهذا في غاية الوضوح وان خفي على الكشاف وكثير من حيث دفعوا ما قال تارة بان الهمزة للتقرير لا الانكار
اي كانت اوائلكم حاضرين حين موته وانتم عالمون بذلك فلم تدعون اليهودية وتارة بان الانكار يتم عند قوله
ما تعبدون من بعدي ويكون قوله قالوا نعبد بيان فساد ادعائهم لا داخلا في خبر الانكار اي ما كنتم شهداء حين قال
لبنيه ما تعبدون من بعدي وحين جرى قصة الاسلام واليهودية وما يتعلق بذلك فكيف تدعون اليهودية وان الانبياء
كانوا عليها ويعقوب وصى بها ثم بين بطلان دعواهم وتوجه الرد عليهم بقوله قالوا نعبد الهك واله آبائك ولا يلزم من
كونه استئنافا دخوله تحت الاستفهام المختل بما ذكرنا ويجي بعد ام المنقطعة الخبر ايضا صرح به الرضي فلو جعل ام هنا
كذلك لم يحتج الى توجيه الاستفهام قوله تقديره اكنتم غائبين ام كنتم شهداء يعني احد الامرين واقع لا محالة وعلى اي تقدير
يبطل نسبتكم اليهودية اليه ووصيته بنيه بها حين الموت لانه اما نسبة من غير علم او نسبة خلاف ما تعلمون قوله وقيل
الخطاب للمؤمنين والمعنى ما شاهدتم ذلك الخ فالاضراب اضراب عن تسفيه من يرغب عن ملة ابراهيم واتباع محمد عليهما السلام
الى ما هو اهم من التحريض على اتباعه باثبات بعض معجزاته وهو الاخبار عن حال الانبياء السابقين من غير سماع

من احد ولا قراءة من كتاب كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه ان السابق ايضا كان مشتملا على الاخبار عن حال ابرهيم
ووصيته بنيه فكيف يتحقق الاضراب الى ما هو اهم الا ان يقال ان ذكر حال ابراهيم كان مطلوبا للمتسفه ههنا
على سبيل القصد وقد نبه ههنا على كونه خبرا بالوحي بخلاف ما سبق على ان ذكر الخصوصيات ههنا اكثر وهو اخبار
بما هو اضبط لهم لكونه اقرب الى زمانهم فيكون ادخل في الاعجاز والالزام قال المحقق التفتازاني فان قيل ما معنى الاسلام
الذي عليه يعقوب وبنوه سوى الاذعان والقبول للاحكام والاخلاص لله تعالى ونحو ذلك التصديق بنبوة نبينا عليه الصلوة
والسلام والتوحيد والاسلام بهذا المعنى لا ينافي اليهودية ليلزم من ثبوتهما انتفاؤها قلنا لا توحيد لهم لقولهم عزير ابن الله
ولا اسلام لعنادهم واستكبارهم وترفعهم عن قبول كثير من الاحكام سيما نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم هذا
والاظهر في الجواب ان يقال اجري بين يعقوب وبنيه ان لا نعبد الا الله والوصية باليهودية ينافي عبادة الله
لانه اذا ارسل نبيا ذا معجزة على خلاف اليهودية كان عبادة الله ان يتركوا اليهودية ويتبعوه قوله وما يسأل به
عن كل شيء عبارة الكشاف وما عام في كل شيء اعم والنفع لشموله ما للاستفهام وغيره ولذا قال المحقق التفتازاني سواء كان
استفهام او غيره قوله واذا سئل عن وصفه قيل ما زيد لانه بمنزلة ما صفته والصفة مما لا يعقل قوله صنو كعلو
فعل واحد صنوان مثلثا يعني نخلتين او اكثر فرعتا من اصل واحد او عام في جميع الاشجار كذا في القاموس قوله
بقية اباي يعني الذي بقي من جملة اباي يقال بقية القوم لواحد بقي منهم ولا يقال بقية الاب للاخ والجامع ان
بقية الشيء يكون من جنسه قوله ولما تبين اصواتنا بكين وقد خننا رواه غيره قلنا بالقاف قال المحقق التفتازاني
نون تبين ويكين للنساء اللاتي اسرن قوله تلك امة والله اعلم اي كل من ابرهيم واسمعيل واسحق امة
كما في قوله ان ابرهيم كان امة اي بمنزلة امة كثيرة في الشرف والبهاء وقد خلت اي مضت ولستم بمامورين
بمتابعتهم لها ما كسبت وهو ما امرها الله به ولكم ما كسبتم مما امركم به الله ولا ينفعكم مكتسبهم لانه ليس مقبولا
منكم لانه ليس في حقكم انما ينفعكم ما يجب عليكم كسبه ولا تسألون عما كانوا يعملون هل علمتم به وانما تسألون عما كان
يعمل نبيكم الذي امرتم بمتابعته فان العمل بحاله ما هو كسبكم المسئول عنه فدعوا ان هذا ما امر به ابرهيم وغيره
وتمسكوا بما امر به نبيكم واعتبروا اضافة العمل اليه ونهم قوله كما قال عليه السلام لا يأتيني تمام الحديث يأتيني
ما شئتم لا تأتيني ورواه الجمهور بتخفيف النون فهو خبر في معنى النهي وعلى رواية التشديد نهي صريح وقوله ملة
منصوب بان مقدرة والتركيب من قبيل لا تأكل السمك وتشرب اللبن قوله اي بل نكون ملة ابرهيم والاظهر بل
نوتي ملة ابرهيم وعلى تقدير الرفع بل الهدى اي وبل يهدي ملة ابرهيم قوله مائلا عن الباطل الى الحق يوصف
المتدين والدين وان كان تفسير الكشاف تخصيصه بالمتدين قوله حال من المضاف اذا اريد وصف الملة لكن تأويله
بالدين ليصح التذكير او المضاف اليه اذا اريد وصف المضاف اليه لكن هذا انما يصح اذا جعلت الملة منصوبة بتقدير
تتبع اما اذا جعلت في تقدير نكون ملة ابرهيم فلا يصح لان الحال عن خبر كان لم يثبت ومع ذلك لا يصح وضع
ابرهيم موضع الملة وشرط الحال من المضاف اليه انه يصح وضع المضاف موضع المضاف اليه كما في قولك تتبع ملة ابرهيم

فانه يصح تتبع ابرهيم وكذا لا يصح الحال على تقدير الرفع بتوجيهات ذكرت فالتقدير الخفيف بل تتبع وبل نهدي
فاتبع واهتد قال المحقق التفتازاني اختلفوا في عامل هذا الحال قيل معنى الاضافة لما فيه من معنى الفعل المشعر به حرف الجر كاللام
ملة ثبتت لابراهيم حنيفا والصحيح ان عامله عامل المضاف لما بينهما من الاتحاد وبالوجه المذكور رد قوله تعريض باهل الكتاب
وغيرهم فانهم يدعون اي كلا منهم يدعي والظاهر انه عطف على قوله حنيفا فيكون تخصيصا حالا من المضاف اليه
لا محالة الا ان يقال المراد وما كان من المشركين قوله الخطاب للمؤمنين لقوله فان امنوا بمثل ما امنتم به ورد على
حيث جوز كونه خطابا للكفار وجعل ح قوله بل ملة ابرهيم في تقدير بل اتبعوا ملة ابرهيم وقال المحقق التفتازاني ولم يعطف على
اتبعوا لانه بمنزلة البيان له وقال الظاهر وما انزل الينا ايها المؤمنون على هذا التقدير الاية ورد على عبارة الامام
دون المامور كانهم امروا بان يقولوا هذه الجملة على وجه يليق بهم او اشير به الى انهم امة دعوة فبهذا الاعتبار انزل
الكتاب اليهم ووجه الرد ان مقتضى السوق ح فان قالوا فقد اهتدوا ويمكن ان يقال اراد بالاشارة الى ان هذا
الايمان الذي امروا به ايمان المؤمنين قوله افردهما اي التورية والانجيل مع كونهما داخلين في ما انزل الى الاسباط
بحكم ابلغ وهو الايتاء الابلغ من الانزال لان امرهما بالاضافة الى موسى وعيسى مغاير لما سبق به يحتمل ان يكون احد منهما
بما انزل الى الاسباط والى ما اشيع الى موسى وعيسى بكثر والنزاع وقع فيهما حيث قالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت
النصارى ليست اليهود على شيء قوله واحد لوقوعه في سياق النفي عم فساغ ان يضاف اليه بين قال المحقق التفتازاني احد في معنى الجماعة
بحسب الوضع لانه اسم لمن يصلح ان يخاطب يستوي فيه المذكر والمؤنث والمفرد والمثنى والمجموع ويشترط ان يكون استعماله
مع كلمة كل او مع النفي نص على ذلك ابو علي وغيره من ائمة العربية وهذا غير الاحد الذي هو اول العدد في قل هو الله احد
وليس كونه في معنى الجماعة من جهة كونه نكرة في سياق النفي على ما سبق الى كثير من الاوهام الا ترى انه لا يستقيم لا نفرق
بين رسول من الرسل الا بتقدير عطف اي رسول ورسول ولستن كاحد من النساء ليس في معنى كامرأة منهن قوله ومرجحه
التعجيز والتبكيت لما كان ظاهر العبارة ان دينهم مثل دين المؤمنين في حصول الاهتداء به وليس كذلك اذ لا تشريك لدين
الاسلام في الهداية بل كل دين سواه في زمانه باطل ودفعه بوجوه اربعة حمل المثل على المثل في الفرض والتقدير وحمل الايمان
على علته وجعل الباء للالة وجعل الباء مزيدة ويمكن الاستغناء عنها بان يقال فان امن اليهود بمثل ما امنتم كونهم قبل التحريف
والشرك فانهم امنوا بمثل ما امن المؤمنون لا بما امن المؤمنون فان فيما اوتي به النبيون في زمن محمد صلى الله عليه وسلم ما انزل اليه
ولم يكن ذلك قبل الا ان هذا التوجيه يقتضي ابقاء صيغة الماضي على معناه كما في قولهم ان اكرمتني اكرمتك فيما قبله او
وعيد للمعرضين اولا ولما ومن تمام وعيدهم لان قوله فسيكفيكهم الله كما يحمل الوعد للمؤمنين يحمل الوعيد للمعرضين
وسوق الكلام بالثاني انسب لان الكلام في المعرضين وكما بالغ في الوعد او الوعيد بايراد السين الذي معناه ان
مدخوله كائن لا محالة وان تأخر الى حين وهو مقابل لكلمة لن في الاثبات بالغ في التتمة بحصر السماع والعلم فيه فيفيد
انه لا يلتجأ في دفع ما اراد بالعبد من الضر ولا مانع مما يعطي من البر قوله اما من تمام الوعد بمعنى انه يسمع اقوالكم
ويعلم اخلاصكم الوعد بكفاية شرهم عن المؤمنين لا يقتضي تخصيص السماع باقوالهم بل السماع قول الاعداء

مدخل فيه بل هو ادخل وكذا الاختصاص له بالعلم باحوالهم بل العلم بسوء اعتقادهم والاعداء داخل في ذلك وفي قوله
بمعنى انه يسمع ما يبدونه ويعلم ما يخفون نظرا الى ان السماع يعم ما تبدون من الاقوال وما تخفون والعلم يعم ما تخفي
الافعال تامل قوله اي صبغنا الله صبغة الاولى اي صبغنا الله صبغة لان فيما ذكره الاحتياج الى ذكر الله
بدلا عن الضمير بعد حذف العامل مع فاعله ومفعوله وان يكون المصدر للنوع لا للتاكيد والتحقيق ان اصله صبغنا الله
صبغة فلما حذف العامل نقل الفاعل الى المصدر واضيف اليه المصدر فالمصدر في الاصل مطلق غير مقيد فهو للتاكيد
هذا اذا قدر صبغنا كما يدل عليه هذا الكلام واما اذا كان مصدرا منصوبا بقولوا امنا كما يدل عليه قوله فيما
بعد موافقا للكشاف فلا يصح كونه مصدرا موكدا بل هو للنوع لا محالة قوله فانها حلية الانسان ذكر للتجوز بصبغة الله
عن الفطرة علاقة كونهما حلية وعن الهداية والارشاد وظهور الاثر عليهم وعن تطهير القلوب تداخل الصبغ
المصبوغ والايمان القلب ويمكن ان يجعل العلاقة انه كما يحفظ الصبغ الثوب عن ظهور الدنس عليه يمنع صبغة الله
عن ظهور كدورات الذنوب عليه بل الاثر عليه او تمحو او فرامل المشاكلة التي هي المشهورة لان المشاكلة من المحسنات
الخارجة عن البلاغة بخلاف التجوز على ان رعاية المشاكلة مع اختصاصها بالنصارى يحوج الى التكلف وهو الاكتفا
بثبوت الصبغة في المخالفين في الجملة قوله وقيل على الاغراء المشهور تكرار الاغراء نحو اخاك اخاك قوله وذلك يقتضي
دخول قوله صبغة الله في مفعول قولوا ويمنع كونه اغراء او بدلا من ملة ابراهيم لانه يلزم الفصل بين المعطوف
والمعطوف عليه باجنبي هو المبدل او الاغراء ولمن نصبها على الاغراء او البدل ان يدفع المقتضي باضمار قولوا
قبل نحن له عابدون والاضمار وان كان خلاف الظاهر لا يمنع التصحيح ودفع الاقتضاء وتنزيله الى مرتبة الاستحسان
والترجيح فلا يتجه عليه انه يكفي لاختيار الاولى استغناؤه عن الاضمار كما قاله المحقق التفتازاني ويمكن ان يجعل حالا من الله في
قوله ومن احسن من الله صبغة اي صبغة بتطهير القلب او الارشاد او حفظ الفطرة احسن الاصباغ حال الاخلاص
العبادة له قوله في شانه واصطفائه نبيا من العرب دونكم ينبغي ان لا يخص المجادلة بذلك بل يجعل عاما لمجادلة
النصارى في قولهم ليست اليهود على شيء ومجادلة اليهود في قولهم ليست النصارى على شيء ولا ينافي العموم قوله
وهو ربنا وربكم لان المراد انه لا يختص بقوم دون قوم يصيب برحمته من يشاء من عباده قوله وعلى قراءة ابن عامر
وحمزة والكسائي بالتاء يحتمل الامرين الى اخره على قراءة الغيبة يكون الام منقطعة لانه اضراب عن الخطاب الى الغيبة من باب الالتفات
كما يقتضيه التوفيق بين القراءتين فان كانت في القراءتين سواء والانكار على تقدير الاتصال والانقطاع بمعنى
ما كان ينبغي والانكار الامرين من المحاجة والقول بيهودية الانبياء واتبع قوله وقد نفى الامرين عن ابراهيم
ما كان ابراهيم يهوديا ولا نصرانيا حيث قال اتحاجوننا واحتج على انكاره بقوله وهو ربنا وربكم ولنا اعمالنا ولكم اعمالكم
وقال ام تقولون ان ابراهيم الاية قوله وفيه تعريض بكتمانهم شهادة الله لمحمد بالنبوة في كتبهم ووجه جعله
متعلقا بقوله ام يقولون وجعل كتمانهم شهادة الله بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم معرضا به دون ان يجعل
متعلقا بالمجادلة وذلك القول حتى يكون توبيخا لهم بكتمان الشهادتين باعتبار حاق اللفظ قوله تكرير للمبالغة

والله اعلم لا تكرير بل هنا تاكيد وتقرير للوعيد يعني يجازي الله اعمالكم ولا ينفعكم اباؤكم ولا تسألون في القيمة
عن عمل اباءكم بل عن اعمال انفسكم قوله واستهانوا ما في ايدي الواهية حيث سلطوا عليه قوله وفائدة تقديم الاخبار
به توطين النفس واعداد الجواب اي توطين النفس على انه يقع المكروه فيكون بعد وقوعه اسهل لان المكروه الغير
المتوقع اشد كما ان النعمة الغير المتوقعة الذ ولا يخفى ان هذه الوجوه انما يحسن لو لم يكن قوله قل لله المشرق والمغرب
تعليما للجواب والا فالوجه في التقديم هو التعليم والتنبيه على ان هذا القول اثر السفاهة فلا يبالى به ولا يتالم منه
عن قبلتهم التي كانوا عليها يحتمل ان يراد به بيت المقدس وان يراد الكعبة يعني كالتولية عنه لا عن شيء بدلالة دعوتهم
اليه والمقصود الطعن فيهم بان امورهم غير متين على وجوه موجب قوله والقبلة في الاصل الحال التي عليها الانسان
من الاستقبال فصارت عرفا للمكان المتوجه نحوه للصلوة سمى المكان بالقبلة دون اسم مكان تنبيها على ان
التوجه الى المكان لتحصيل هذه الحال لا لعبادة المكان والقصد اليه بل القصد الى معبود منزه عن الجهة جعلت هذه الجهة
علامة لهذا التوجه قوله وهو ما ترتضيه الحكمة وتقتضيه المصلحة من التوجه الى بيت المقدس تارة والكعبة اخرى
عبارة الكشاف من توجيههم الى بيت المقدس الخ واعترض عليه بان هداية الله من يشاء هداية ليس الى التوجيه الذي
هو فعل الله بل الى التوجه واستصعب ذلك حتى قيل ان ضمير هو للهداية المذكورة بتذكير الخبر واورد عليه ان هذا التوجيه
يقتضي ان يكون الصراط المستقيم بيت المقدس او الكعبة وليس كذلك بل التوجه اليهما امر به فغيره المحقق التوجيه الى التوجه
للاحتياج الى التوجيه ونحن نقول ليس توجيههم الى الكعبة مرة والى البيت المقدس فعل الله بل توجيههم انفسهم واختيار التوجيه
التوجه تنبيها على ان مناط التكليف هو قصد هذه الافعال الاختيارية قوله اي كما جعلناكم مهديين الى الصراط المستقيم
الى في الكشاف اي مثل ذلك الجعل العجيب جعلناكم امة وسطا ويحتمل كلامه كلا من هذين التوجيهين بان يجعل الجعل العجيب جعل
قبلتهم افضل القبل او جعلهم مهديين الى الصراط المستقيم ووجه كونه عجيبا انهم خصوا من بين امم لا يحصى بذلك
قال المراد في الكشاف ان ذلك اشارة الى مصدر جعلناكم امة وسطا اي ذلك الجعل جعلناكم امة وسطا فالكاف مقحم
كالازم في لغة العرب وغيره ثم اثنى على نفسه او الزمخشري فقال هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام قوله كساير الاسماء التي
يوصف بها اي الاسماء التي طرأ فيه معنى الصفة ووصف بها يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمونث وهذا استقرئ
بزيد عدل والزيدان هذان والزيدون هؤلاء وبهذا الرجل وهذين الرجلين وهؤلاء الرجال قوله علة للجعل اي لتعلموا
بالتامل لم يذكر معنى شهادة الرسول عليهم على هذا التوجيه ولعل شهادة الرسول عليهم ما كان يمدح به المؤمنين ويعلم
علمه الدهر يعرف بما ذكره من مراتب العاملين المخلصين على تفاوت درجاتهم ونحن نقول والله تعالى اعلم جعلهم امة عدلا وخيارا
بجعلهم كانبياء بني اسرائيل في تبليغ الاحكام واستنباطها باجتهادها والذي هو فيهم كالوحي في انبياء بني اسرائيل
ليكونوا شهداء على الناس حاكمين عليهم بانهم المطيعون او الاشقياء العاصون ويكون الرسول عليهم من الكتاب والسنة
شهيدا على صحة ما يأتون به فكان في الاية دليل الاجماع كما ذكر فيه دليل القياس قوله اي الجهة اشارة الى حذف الموصوف
من الموصول وهو على تقدير ارادة القبلة التي كانت بمكة الجهة وعلى تقدير ارادة القبلة التي شرعت بمدينة الصخرة التي

بيت المقدس لم يجعله الجهة على التقديرين كما في الكشاف لان فيما فعله مزيد وضوح الفرق بين التوجيهين كما
لا يخفى وقوله عليها متعلق باقبال اى كنت مقبلا عليها فهما باعتبار التعلق الحالي الذى هو مناط الجزاء لان
مناط الجزاء تعلق العلم بالوجود بعده لا تعلق العلم في الازل ويؤيد حمل العلم على التمييز قوله ممن ينقلب فان كلمة
من العلم تطلب اعتبار التمييز وقراءة ليعلم كما تشهد لاعتبار التمييز تشهد لاعتبار كون الفاعل العلم غيره تعالى
من الرسول والمؤمنين وقد ذكر الكشاف في موضع آخر توجيها رابعا وهو ان قوله وما جعلنا القبلة الآية تشير الى فعلنا
ذلك فعل من يريد ان يعلم ولنا توجيه خامس وهو ان نعلم متكلم مع الغير اى ليشترك العلم بيني وبين الرسول والمؤمنين
قوله والعلم اما بمعنى المعرفة اى على القراءتين وح قوله ممن ينقلب حال عن المفعول او من فاعل يتبع بتقدير متميزا ويجوز اسناده
المعرفة لان يمنع اسناده انما نشأ من لفظ المعرفة دون معناها اذ لفظ المعرفة شاعت في الادراك بعد النسيان
او بعد الجهل ولم يلحق لفظ العلم بمعنى الادراك كذلك وهناك احتمال ثالث فات الكشاف والقاضي وهو كونه بمعنى التمييز وح
من متعلق بالعلم لا تحمل وحملوا فظ علم ان يحمل ممن ينقلب بيانا لمن يتبع اى من يتبع في امر القبلة ممن ينقلب على عقبيه ويرجع
الى ما عدل عنه بمحض متابعة الرسول لا يقع في القلق من الانقلاب ولا يقع في الريبة ولا نقول ان كل ما نقول حقا
لا بد ان اما امر سابقا ولما انقلبنا على عقبينا قوله والضمير لما دل عليه قوله وما جعلنا القبلة التي كنت عليها من الجعلة و
الردة او التحويلة او للقبلة عطف على قوله لما دل اعاد اللام لئلا يلتبس والاولى في رجع الضمير الى مدلول وما جعلنا
رجعه الى الصيرورة لانه لا يتكلف في تحصيل التانيث بخلاف ما ذكره لان العدل من التحويل والجعل والرد الى التحويلة
والجعلة والردة تكلف دعا اليه ضرورة تانيث الضمير ولك ان لا تجعل تانيث كبيرة لاجل تانيث الضمير بل تجعله
صفة حادثة وتجعل تانيث الضمير لتانيث الخبر فيرجع الى الجعل او الرد او التحويل بدون تكلف والاقرب من الكل جعل
الضمير للمتابعة المستفادة من يتبع قوله وقرئ لكبيرة بالرفع فيكون كان زائدة فيه انه لا وجه لاستتار
الضمير في كان لانه مبتدأ لالغاء ان المخففة والعامل فيه معنوي ويمكن ان يجعل كانت غير لازمة ويكون الضمير
ضمير القصة والكبيرة خبر مبتدأ محذوف اى وان كانت لهى كبيرة قوله الا على الذين هدى الله عن الحسن البصري ان عليا
رضى الله عنهم قوله اى ثباتكم على الايمان يعنى الخطاب لمن سمع وهو الثابت على الايمان دون من ينقلب ولهذا فسر الايمان
بالثبات عليه وهذا وعد لهم بالامزيد عليه ويمكن ان يقال اشارة الى ان هداية الله لكم دون غيركم حتى لم يكن الاتباع
كبيرة عليكم ثمرة ايمانكم بمحمد صلى الله عليه وسلم وما كان الله ليضيع ايمانكم بل هى ثمرة لكم ابدا ثمرات لا تحصى وقوله كيف
لمن مات في تقدير كيف يضيع لمن مات قوله لعله قدم الرؤف وهو ابلغ محافظة على الفواصل والا فالابلغ تاخير الابلغ
لما فيه من سلوك طريق الترقي ولا يبعد ان يقال الرؤف اشارة الى المبالغة في رحمته لخواص عباده والرحيم اشارة
الى الرحمة لمن دونهم فرتبا على حسب رتبهم فتقدم الرؤف لتقدم متعلقه شرفا وقد رأى قد نرى ربما نرى يعنى
ان قد استعارة من القلة للكثرة وتلك الاستعارة غريبة استشهد عليها الكشاف بما هو ثبت به وهذا انما يحتاج اليه لو كان التقلب كثيرا
اما لو كان التقلب قليلا فهو اشارة الى كمال ادبه صلى الله عليه وسلم حيث لا يقلب وجهه الى السماء الا قليلا لانه مشعر بالسؤال

فتفرع على رعاية ادبه هذا الالحاح مطلوب تعليما للعباد طريقة الطلب والمسألة قوله فول وجهك اصرف وجهك لا يخفى انه
ليس من التولية شيء من المعنيين بل هو من قبيل ما ولاهم عن قبلتهم وكانه جعله مجازا عن الصرف لانه ليس الا مفعول واحد
وتقدير المفعول تكلف وان اشار اليه الكشاف حيث قال اى اجعل تولية الوجه اى اجعل وجهك يلى جهتها
او تمكن وجهك من استقبالها قال المحقق التفتازانى لم يجعل الشطر مفعولا به بل ظرفا لانه لو كان مفعولا به لا قتصر على المحل
ولم يذكر الشطر بهذا او كان وجه ان الجهة ماخوذة في مفهوم التولية كما يرشد اليه تفسيرها وفيه انه يلغو ح ذكر الظرف
فالمتجه ما ذكره القاضي الا انه لا يصح جعل شطر ظرفا بل منصوبا بتقدير الى وهو سماعي والسماع خفي قوله او ممنوع من
ان يتعرضوا وممنوع من الكفرة ان يدخلوها قوله وحيث ما كنتم اقول والله اعلم لما امر بالتوجه الى الكعبة وكان الصرف عنه
لاجتلاب قلوب اليهود وكان معتقدهم ان لا يتوجه الى الكعبة في حضورهم اشار الى تعميم التولية جميع الامكنة ونقول
صرح بان التولية جهة الكعبة فرض مع حضور بيت المقدس لا اهل بيت المقدس لئلا يظن ان حضور بيت المقدس يمنع التوجه
الى جهة الكعبة مع غيبتها ولم يقل فول وجهك شطر المسجد الحرام حيث ما كنت فلا تحتاج الى قوله وحيث ما كنتم سلوكا
لطريقة التدرج في الامر لانه ارفق بالمامور فامر اولا بالتولى ثم بتعميمه قوله جملة لعلمهم بان عادته تعالى تخصيص
كل شريعة بقبلة فيه بحث لان هذه القبلة كانت لابراهيم فلا تخص شريعتنا والاولى لعلمهم بان محمدا لا يامر بالباطل
اذ هو النبي المبشر به في كتبهم قوله ما تبعوا قبلتك جواب القسم المضمر سواء قدر مقدما على الشرط فتعين كونه جوابا
ولا يسوغ جعله جزاء للشرط او هو فارغة فيسوغ الامران بقرينة ترك الفاء وهو لازم في الكلام المنفى وتخصيص القبلة
بذلك النفى مع انهم لا يتابعونه في شيء لان الكلام فيها وهكذا نظائر هذه الجملة بجملتها والمقصود من هذا النفى منعه صلى الله عليه وسلم
عن السعى في حقهم واتعاب نفسه في اخلاصها بالآيات لهم وعن التحزن في عدم تاثيره فيهم قوله قطع لاطماعهم الظاهر قطعهم
لا ان طمع الرجوع الى قبلتهم طمع واحد الا ان يقال جمعه باعتبار تعدد الطمع على حدوا الطامعين ولا يبعد ان يقال
نفى طمع الرجوع متسبب لقطع اطماعهم المختلف عنه وهو المقصود باطماعهم ويشعر بانه لقطع اطماعهم قوله ولئن اتبعت
اهواءهم والاحسن ان يقال نفى متابعته لقبلتهم بيان انه لم يكن توجهه الى الصخرة لمتابعة قبلتهم بل لانها كانت
قبلته لمصلحة آخروية وان كان مقارنة بقوله وما بعضهم بتابع قبلة بعض بلا يم الغرض الذي ذكره ويمكن ان يقال
افرد قبلتهم لانه لو تبع الرسول لا يمكن له المتابعة الا لواحدة منهما قوله وما بعضهم بتابع قبلة بعض تسلية له صلى الله عليه وسلم
ببيان ان عنادهم لا يخصه بل شانهم هذا قوله ولئن اتبعتهم مثلا قال المحقق التفتازانى ان معنى قوله يعنى قول الكشاف فعلا ان هذا
كلام وارد على سبيل الفرض والتقدير والا فلا معنى لاستعمال الموضوعة للمعاني المحتملة بعد تحقيق الانتفاء بقوله
وما انت بتابع قبلتهم هذا وفي دلالة مثلا على كون الكلام على سبيل الفرض والتقدير خفاء غير يسير ونحن نقول مثلا
للتنبيه على ان الكون من الظالمين لا يخص متابعة اهوائهم بل كل من يتبع كذلك وانما الاسناد اليه على سبيل التمثيل بمن
يثبت الحكم فيمن عداه بطريق الاولى او التنبيه على ان كونه من الظالمين لا يختص بمتابعتهم اهواءهم بل كذلك الحال
في متابعة اهواء غيرهم ايضا قوله واكد تهديده وبالغ فيه من سبعة وجوه عدها المحقق التفتازانى عشرة من وجوه المبالغة هى القسم

واللام الموطئة وان الوصلية ان المخففة واللام في خبرها وتعريف الظالمين والجملة الاسمية واذن الجزائية وايثار طريقة من
الظالمين على انك ظالم او الظالم لافادة ان ذلك امر محقق وانه معدود في زمرتهم والقاع الاتباع على
ما سماه اهواء بمعنى انه لا يعضده برهان ولا نزل في شانه بيان ونحن نقول فرغ جعله واحدا من الظالمين مغمورا فيهم
غير متعين كتعينه في ما بين المسلمين مبالغة عظيمة اذ فيه الاشعار بالانتقال من مرتبة العدل الى الظلم ومن مرتبة التمييز
والسيادة المطلقة الى السفالة والمجهولية ولو جعل كنت بمعنى صرت لكان اعلى كعبا في الافادة وبعد ما الهمت نحو يخ الجليل
ليلة الجمعة ادركني النوم ونعم المنوم فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صافحني وعززني بالطافة الكريمة قوله الضمير لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وان لم يسبق ذكره لدلالة الكلام عليه اي لدلالة الكلام الوارد في شانه من قوله سيقول السفهاء الى هنا فالمرجع مذكور معنى
والشارح بقوله وان لم يسبق ذكره الى ان الجعل له بناء على سبق ذكره لفظا مساغ حيث تكرر ذكره بطريق الخطاب
غاية الامر ان في الكلام التفاتا وكان مقتضى الظاهر يعرفونك فعدل عن عبارة الكشاف حيث قال وجاز الاضمار وان لم يسبق ذكره
قوله الضمير لرسول الله مبالغة في خراد هذا التوجيه لانه من خواص النظر الدقيق وما قيل ان المرجع مذكور فيما سبق لكن بطريق
الخطاب فغاية الامر الالتفات فلعله اشار اليها اشار اليه قوله وان لم يسبق الا الى ان التوجيه المذكور صريحا هو هذا قوله
المحقق التفتازاني انه لكي ليس بشي قوله يشهد للاول ان التشبيه بمعرفة الابناء وان كان لبيان ان المعرفة غير مخلوطة باشتباه وذلك
مستوى التشبيه مع الامور المذكورة لكن الشائع استعماله في معرفة ما هو من جنس الابناء ودفع بقوله اي يعرفونه باوصافه
ان المقصود معرفة نبوته وذا لا يحصل بمعرفة شخصه او تعريض بالكشاف حيث تبع الظاهر وحمله على معرفة الشخص وترك حديث
عمر رضي الله عنه ما في الكشاف من قوله فقبل عمر راسه آخر الحديث لانه لم يثبت في رواية ولا اعتراف امثال عبد الله بن سلام به قال
وان فريقا منهم الاية تخصيص الكتمان بفريق منهم تعريضا باعتراف البعض فان قلت ما روي عن عبد الله بن سلام يشعر بان معرفة الابناء
لا تستحق ان يكون مشبها بها لمعرفة قلت الشبه باضافة الابن اليهم سواء كانت الاضافة حقيقة او لا وما ذكره ابن سلام هو كونه
ابالغة الواقع قوله تخصيص لمن عاند واستثناء لمن آمن ما ذكره سابقا ان قوله الذين اتيناهم الكتاب يعم علماءهم كان توطئة لبيان
هذا التخصيص والاستثناء ولم يلتفت الى توجيه آخر ذكره الكشاف من انه استثناء الجهال لان الكتمان فرع المعرفة ولا معرفة لهم
لان فريقا منهم عبارة عن فريق من العلماء فلا مناسبة له بالتعرض للجهال ومن قال كيف الذين اتيناهم شاملا للجهال
وفي ما سنا لمعرفة اليهم يكفي معرفة علمائهم اذ اسناد حال البعض الى الكل غير عزيز لم يات بشي يعتد به قوله الحق من ربك
فلا تكونن من الممترين وهم يعلمون ان ما يسمعونه او وهم يعلمون الحق او يعلمون انهم يكتمون او سمعهم الى كلهم لا الى هذا الفريق اي انهم
يعلمون ان هذا الفريق يكتمون الحق وفيه مزيد تفضيح هذا الفريق حيث لا يستحيي من العالمين بحالهم قوله او مفعول يعلمون وح
في قوله من ربك مزيد توبيخ لهم اذ المعنى يعلمون الحق علما ناشيا من الله حيث انزل عليهم ذلك في كتابه فهم يكتمون ما اوجب الله
عليهم التبليغ قوله وليس المراد به نهي الرسول عن الشك الا وجه ان المراد نهيه عن ان يكون من هؤلاء الممترين الذين يتركون
الناس انهم على المرا مع انهم متيقنين امره بحيث لا يظهر المراد في ما انت فيه على العلم كهؤلاء والمقصود منه اظهار قبح هذا
الفعل وانه مما يجب ان يجتنب عنه كل احد وان يوصى بالاجتناب عنه قوله ولكل وجهة المقصود اما المنع عن المنازعة

في القبلة لئلا يفوت ما هو الاهم منه وهو المسارعة الى الخيرات واما تقرير ما سبق من ان صاحب قبلة لا يتبع غيره والاظهر
ان المراد ان لكل قوم وجهة يولونها اياه الله تعالى فان القبلة الحقيقة لا معنى لاحد النزاع فيه فلقوم موسى قبلة ولقوم ابراهيم
اياها ولقوم محمد قبلة كذلك فلا ينبغي الا المتابعة وبعد ما تقرر ان الكل قوم محمد فالقبلة ليست الا قبلته ولا يبعد ان يكون
اشارة الى ما وقع بين امة محمد من اختلاف القبلة حيث ادى الاجتهاد الى الاختلاف وبيانا على ان الكل مقبول فيكون اخبارا
بالغيب والله تعالى اعلم قوله او لكل قوم من المسلمين جهة وجانب من الكعبة او لكل قوم من اهل قبلة جهة وجانب من مكة جعل قبلتهم
فلا مل قوله واللام مزيدة للتوكيد اي لتاكيد ربط العامل به جبر الضعف العامل من جهتين كونه شبه فعل وكونه موخرا
قوله فاستبقوا الخيرات قال المحقق التفتازاني ليس الا طلب التسابق فيما بينهم ودلالته على سبق غيرهم من جهة انهم لما امروا التسابق بعضهم بعضا
فيسبقون غيرهم اولى قلت الخطاب للمؤمنين والاقتصار على سبق بعضهم بعضا اشارة الى ان غيرهم ليس في طريق الخير حتى يتصور
امر احد بالسبق الى الخير عليه والخيرات يحتمل ان يراد به الصلوات الفاضلات والمراد بالاستباق المسارعة فيها والقيام
بها في اوقاتها وعدم الرضى بالقضاء والقيام بها اول الوقت قوله يقبض ارواحكم فلو كنتم في الصلوة
وقبض ارواحكم لكان نهاية السعادة وفيه مزيد تحريض على الصلوة ويحتمل ان يكون المعنى اينما تكونوا ياتكم جميعا الى
هذا البيت فيفضل على ساير الامكنة لا يخفى قوله ومن حيث خرجت ومن اي مكان خرجت يشعر تفسيره بانه جعل من حيث
متعلقا بقوله خرجت اذ لا يخفى ان قوله من اي مكان متعلق بخرجت وح لابد له من معطوف عليه والظاهر ان التقدير
اينما كنت ومن حيث خرجت فقوله فول جزاء الشرط المحذوف بقي ان حيث لابد له من مضاف اليه مذكورا او مقدرا
والثاني نادر والمذكور هو جملة خرجت متروك لاضافة الا ان يتكلف ويقدر ان يكون اي من حيث تكون خرجت وقال المحقق التفتازاني
هو متعلق بول وما بعد الفاء في مثله يعمل فيما قبله كما بين في محله الا انه لا وجه لاجتماع الواو والفاء فالوجه ان يكون
التقدير افعل ما امرت به من حيث خرجت فول فيكون قوله فول معطوفا على المقدر ويجوز ان يجعل من حيث خرجت
بمعنى اينما كنت وتوجهت فيكون فول جزاءه وفيه بحث لانه لابد من تصحيح من حيث خرجت وبيان متعلق الجار وان
استعمل تجوزا في معنى اينما كنت قوله وان هذا الامر يريد به التولية واشار بهذا التعبير الى تاويل التذكير والا حرب
ان يقال وانها العرف وله وجوه اخر عدم المبالاة بتانيث المصدر وبتانيث ذو تاء الا يعني المجرد عن التاء
منه والتذكير باعتبار الخبر وانه للحق من ربك قوله وان محمد يجحد دينا ويخالفنا في قبلتنا دفع هذه الحجة انما ينفع
قوله لئلا يكون للناس عليكم حجة لو لم يكن حكم من احكام ديننا موافقا لدينهم وليس كذلك اذ الرجم مشترك بين ديننا
ودينهم قوله لئلا يكون للناس عليكم حجة اي ما نعوذ لهم النصرة عليكم وهو الحجة التامة لان في امتثال الرسول عليه السلام
حكم الله ليس لاحد عليه حجة اذ تايد امره بالمعجزة بخلاف ما لو لم يمتثل فانه يكون مغلوبا بالخصم وح المراد بالذين
ظلموا الذين شعارهم المكابرة فان لهم حجة يجرونها مكابرة بتسمية المعجزة سحرا الى غير ذلك وقوله لئلا يكون يحتمل
ان يكون علة المحذوف اي كذا نامر التولية وبالغنا فيها لئلا يكون للناس عليكم حجة قوله استثناء والمنصوب على الاستثناء
فان الاستثناء يجوز ان يكون مرفوعا او مجرورا او منصوبا على البدل فلا ينبغي ان يتبادر بالتكبر عليه بل المختار فيه

البدل على ما عرف في موضعه فكيف جعله استثناء ولا تركن الى الاعتذار بانه بين ما هو البعيد وتعول على ظاهره وما هو المختار
قوله وسمي هذه حجة يعني الحجة ما يقابل الشبهة فلا يدخل تحته ما للمعاند وانما ادخل في قوله حجة تغليبا لانه يشبه الحجة المستوية
وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق انه يرد عليه ان المذكور في صدر الكلام ان يتناول هذه لزم الجمع بين الحقيقة والمجاز
والا لم يصح الاستثناء لان الحكم ح بنفي الحجة الحقيقة والمحيض سوى ان يراد بالحجة التمسك حقا كان او باطلا ومن ههنا ذهب
بعضهم الى ان هذا من قبيل ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم هذا كلامه قوله على انه استيناف بحرف التنبيه وما بعد حرف التنبيه
مبتدأ خبره فلا تخشوهم قوله علة لمحذوف لا اولى انه علة واخشوني معطوفا على علة محذوف قوله فلا تخشوهم فالعلل
على ترتيب المعلولات بطريق النشر المرتب التقدير لئلا تحرموا عن نعمتي ولاتم عليكم نعمتي وقد نبه بقوله اي وامركم لاتمام
النعمة عليكم ان الاصل في تقدير العامل تقديره مقدما فلا وجه لقول الكشاف اي لاتمام النعمة عليكم واراد تي اهتدائكم
واعتذر المحقق بان التقدير موخرا لقصد الاختصاص او لان الاهتمام بالمذكور اكثر من المحذوف قوله مثل واخشوني لاحفظكم
اتماما ورجح لفظ مثل اشارة الى ان التقدير لا يتعين عليه اذ يحتمل ان يكون التقدير لاوفقكم ولاتم عليكم نعمتي على ما ذكره
قوله ولئلا يكون اخره اشارة الى ضعفه كما اشار اليه الكشاف بقوله قيل لبعد المناسبة بقوله لئلا يكون ليتم نعمتي ولان ارادة
الاهتداء انما يصح علة لطلب التولية لا للتولية والظاهر في قوله لئلا يكون انه علة للتولية قوله كما اتممتها بارسال
الرسول منكم اشار الى انه على الوجهين في موقع المصدر ومن اقامة السبب مقام المسبب ولك ان تقول التقدير كاتمام
نعمة ارسالنا رسولا منكم والمراد باتمام نعمتي اتمام نعمة القبلة شبه اتمام نعمة القبلة باتمام نعمة الارسال حيث
جعل قبلتهم جهة مسجد هو من ابنيتهم كما جعل رسوله منهم لئلا يكون لغيرهم استيلاء عليهم واستعلاء وفخر قوله قدمه باعتبار
القصد واخره في دعوة ابراهيم يعني ان التزكية فائدة التعليم فهو اول الفكر اخر العمل فله جهة تقديم وجهة تاخير
عمل بها في الموضعين ونحن نقول اراد ههنا بالتزكية التزكية عن الشرك وهو بمجرد تلاوة الايات المعجزات الدالة
باعجازها على صدقه وفيما سبق من دعوة ابراهيم المراد به التزكية عن الجهالات وهو بعد تعليم الكتاب والحكمة قوله يا ايها الذين
امنوا استعينوا بالصبر عن المعاصي والصلوة التي هي ام العبادات يعني اكتفى بذكر ام العبادات واعلى الماموراة
ونحن نقول قدم الترك على الفعل لان التخلية قبل التحلية ولهذا قدم النفي في كلمة التوحيد واكتفى بذكر الصلوة لان
لكل من المومنين والمشترك بين الجميع بعد الايمان الصبر عن المعاصي والصلوة واما الزكوة فمختصة باصحاب النصاب واما الحج
فبالاستطاع والصوم صبر عن معظم الاكل والشرب وغيره قوله ان الله مع الصابرين بالنصر والاجابة والتفسير الاجل ان الله
مع الصابرين لان الصابرين لا يذهلون عن ذكره بخلاف المجتنبين عن الصبر فان قلوبهم لاهية عن ذكر الله والقلب الا عنه
ممتلية عن هموم الدنيا وان كان الدنيا باسرها قوله عطف على شيء وهو اوجه لتنكيره ولهذا قدمه قوله وبشر الصابرين
كانه معطوف على محذوف فانذر الجازعين وقال المحقق انه عطف على قوله ولنبلونكم عطف المضمون على المضمون وكانه
اراد ان قوله وبشر في قوة ولنثيبن الصابرين ثوابا عظيما واجرا كريما قوله وجمعها للتنبيه على كثرتها فان جمع القلة
يستفاد الكثرة منه مع القلة قلت قال المحقق حمل الزمخشري هذا الجمع على التكرير كالتثنية في لبيك لانه المناسب للمقام

والابعد عن التكلف استعارة جمع القلة للكثرة للاشعار بان الصلوة مع كثرتها في جنب قدرة الله وكرمه مما لا يستكثر
انما قوله اي من اعلام مناسكه جمع منسك اي محل النسك وهو العبادة ومعنى اضافة الشعائر الى الله انه جعلهما
علامتين للنسك والمقصود من الاضافة التعظيم قوله كان اساف على الصفا ونائلة على المروة في الكشاف انهما صنمان يحكى
انهما كانا رجلا وامراة زنيا في الكعبة فمسخا حجرين فوضعا عليهما ليعتبر بهما فلما طالت المدة عبدا من دون الله
قوله وبه قال انس وابن عباس لقوله فلا جناح اكتفى عن دلالتهم به ولم يتعرض لما في الكشاف والقوله ومن تطوع خيرا
كقوله ومن تطوع خيرا فهو خير له لانه ينافي بما يذكر من تفاسيره ومن تطوع خيرا ولم يجعل قراة ابن مسعود ان لا يطوف
بهما ناصرا له كما جعله الكشاف لظهور ان لا زائدة اذ لا وجه بعد جعلهما من شعائر الله لنفي الجناح في عدم التطوف
بقوله عليه السلام اسعوا فان الله كتب عليكم السعي يعني ان الامر بالسعي مع التعليل والتاكيد بان الله كتبه عليكم يفيد
نهاية الوجوب بحيث يفوت الجواز بفوته وهو معنى الركنية قوله او بحذف جار ويؤيده قراة ابن مسعود ومن تطوع
بخير قوله ان الذين يكتمون كاحبار اليهود عدل عن عبارة الكشاف من احبار اليهود ليتناول علماء النصارى ايضا
وكذلك عدل عن بيانه قوله ما انزلنا من البينات بقوله من الايات الشاهدة الى قوله كالايات ليتناول كتمانهم احكام
القران من امر القبلة والرجم ولم يقيد قوله وما انزلنا من البينات بقوله في التورية كما قيده لانه لا ضرورة الى التقييد
ويحتمل ان يكون المعنى ما انزلنا من البينات في القران من بعد ما بيناه للناس في التورية ومعنى كتمانه عدم الاعتراف
بانه حق شهد به قبل نزول القران التورية قال المحقق اعتبر الكشاف الانزال في التورية وفسر البينات بنحو امر
محمد والهدى بالهداية الى اتباعه بوصفه في التورية دون القران واحكامه كما فسره الكواشي بناء على ان من بعد
متعلق بانزلنا قوله لا يستقيم الاعلى ما ذكر لان هذا هو الذي يكتمه احبار اليهود لا القران او احكامه وهو متعلق بيكتمون
فيستقيم ما ذكره هذا وقد عرفت معنى كتمانهم ما انزل في القران ثم قال لم يات بالفاء في الخبر اعني اولئك
يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون لئلا يتوهم ان لعنهم انما هو بهذا السبب بل له اسباب جمة هذا ولا يخفى ان دخال الفاء
لا يقتضي حصر السبب مع ان المقام يقتضي افادة السببية ليتوبوا عنه فالوجه في ترك الفاء ان التعبير باسم الاشارة
بعد تعقيب المشار اليه بالاوصاف يدل على ان المشار اليه جدير بما يرد بعده لاجلها فالتعبير باسم الاشارة اغنى عن الفاء
ولو كان محترزا عن افادة السببية لما اتى باسم الاشارة المفيد لذلك ثم قال ومعنى لعن الله اياهم تبرؤه عنهم وطردهم
عن الرحمة ومعنى لعن اللاعنين الدعاء عليهم بذلك وفسر اللاعنون بالذين يتاتى منهم ذلك اشارة الى ان هذا في الفاعل
مثل قتل قتيلا في المفعول يعني انه ليس على عمومه اذ من اللاعنين من لا يلعنهم بل غيرهم قوله اي من لم يتب من الكاتمين خصه بالكاتمين
ليتكلم معه بالخبر اشد انتظاما لكنه يتكرر اذ سابقه ايضا لعن بعده وكانه لهذا اخره من قال انه مخصوص باللعن
بعد الموت وخص السابق باللعن حال الحيوة وايده المحقق بانه جعل ما يتعلق بالدنيا فعلية لان امرها على التجدد
وما يتعلق بالاخرة اسمية لان امرها على الاستمرار والثبات والاوجه انه على العموم وبمنزلة الدليل على السابق وقوله
ومن يتعهد بلعنه لدفع ما اورد ان من الناس كفارا لا يلعنونهم ومع ذلك يرد ما سبق ان من الناس من لا يلعنهم

بل غيرهم فلا تخصيص الا لجعلها مخصوصين بلعن البعض ولعن الملائكة ويصح ان يكون بالعطف على اللعنة من قبيل واسأل القرية
وجعل خالدين فيها بمعنى خالدين في اللعنة مؤكدا بما يفيده اسمية الجملة من الثبات وكما يدل اللعن على النار يدل الموت على
الكفر استغرابه ونظرته ونظرت اليه بمعنى فالاولى ان لا ينظر اليهم ليعتذروا او نظرة رحمة وليس ينظرون من قبيل
الحذف والايصال كما يوهمه قوله او لا ينظر اليهم لانه متعد بنفسه وانما ذكر الجار لانه به يمتاز عن ينظرون
بمعنى الامهال قوله خطاب عام الاحسن ان لا دخل في الانتظام مع ما قبله انه خطاب للكاتمين وانتقال عن زجرهم عما
مع رسولهم الى زجرهم عن معاملتهم مع الرب حيث يكتمون وحدانيته ويقولون عزير ابن الله وعيسى ابن الله واشار
الى وجه الفصل بقوله تقرير للوحدانية بل هو تقرير بعد تقرير لان وصف اله بواحد للتاكيد ولهذا قال المحقق
ان من البين ان في قولنا سيدكم سيد واحد من تقرير السيادة ما ليس في سيدكم واحد ولا يبعد ان يكون في
تقدير القول اي قولوا لا اله الا هو الرحمن الرحيم فهو في مقام بيان التوحيد بمنزلة الامر بالتوبة بعد الزجر عن
الكتم وقوله اي المستحق للعبادة اشارة الى توجيه الحكم بالوحدة مع تعدد الآلهة ويمكن توجيهه على ظاهره بان
المعبود للكل واحد لان الكل يعبدون الرحمن الرحيم غايته انهم لم يعرفوا العبادة اللائقة بجناب الوهيته
فاخطاوا في طريق العبادة وقوله الرحمن الرحيم كما يصح ان يكون كالحجة يصح ان يكون بيانا وايضا حالك
الواحد واورد على قوله وما سواه اما نعمة او منعم عليه ان الشر والخبيث وقيل في دفعه ان الوجود خير محض
والشر من لوازم الاعدام اللازمة لكل موجود ولبيانه علم اخر ونحن نقول ما من موجود الا ولا بد منه في نظام
العالم فهو خير بالنسبة الى الكل من حيث هو كل وان كان شرا بالنسبة الى البعض فهو النعمة والمنعم عليه لاحتياجهما الى
الالوهية وانما قال وهما خبران اخران للاشارة الى سبق خبرين هما اله واحد ولا اله الا هو ولا يبعد
ان يجعل لا اله الا هو صفة ثانية لاله وبيانه ايضا يحتمل ذلك وان كان الاول اوفق بسوقه فتامل قوله
العقلاء التوحيد اشار الى ان التوحيد الراجح المعتد به ما يكون عن دليل فقال ان في خلق السموات والمراد بقوله
لآيات بآية العلامة الدالة على التوحيد لا الاية المنزلة والمراد بقوله فنزلت ليس نزول تلك الاية بان يكون
الفاعل ضميرا راجعا الى الاية كما لا يخفى بل الفاعل ما بعده من قوله ان في خلق الاية فارشدهم المنزل الى
ان علامة توحيده في ملكه اكثر من ان تحصى وفصل عدة علامات للارشاد اذ العاقل يعرف بهذا القدر
التمسك بغيره والاظهر ان يجعل المقصود ما يفيده ظاهر النظم وهو خلق السموات متعددة والارض واحدة
وجعل الليل والنهار متعاقبة وجريان الفلك بالنفع دائما مع ان المتوقع منها الهلاك في ساعة و
انزل الماء من السماء على وجه يحيي الارض مع انه يحتمل ان ينزل بحيث يغرق كل ما فيه ونشر دواب الارض
وعدم تزاحمهم في ارض واحدة والمنازعة فيها بحيث يشكل امر كل واحد وتصريف الرياح على وفق
المصالح وتسخير السحاب بين السماء والارض بان يكون دائما على طريقة واحدة قوله اي ينفعهم او بالذي
ينفعهم اشار الى ان كلمة ما يصح ان تكون مصدرية او موصولة ولم يرض بكونها موصوفة لان ما ينفع معلوم معهود

عند المخاطبين وعلى تقدير كونها مصدرية لا ضمير لها في ينفع فالضمير فيه اما للجري واما للبحر واما للفلك لانه مذكر
ولذا احتاج في تانيث صفته الى تاويله بالسفينة وقوله وقرئ بضمتين على الاصل يريد به جواز فلك بضمتين من
غير ان يكون مغير فلك بسكون اللام وفي عبارة وذلك انه اختلف في ان قفلا هل يجوز فيه قفل بضمتين ام لا يجوز قيل
جاز لمجيء يسر وعسر بوجهين والاصل السكون لكثرته والضمة فرع جاءت بتغيير السكون وقيل لا يجوز اذ لا تخفيف في هذا
التغيير وكل ما جاء فيه الضمة فهو لغة في السكون وهو وارد على الاصل كالسكون فاشار بقوله على الاصل الى ترجيح هذا القول
ولا خفاء ان قراءة الضمتين لا تختص بالواحد فالاولى تاخيره عن قوله والجمع اي بمعنى الجمع وقوله ضمة الجمع غير ضمة الواحد
عند المحققين اشارة الى ان في فلك بعد مجيئه بمعنى الواحد والجمع خلافا فاهل هو جمع لما بمعنى الواحد او لفظ مشترك
وضع مرة للواحد ومرة للجمع من غير ان يكون لفظا اخر حاصلا من الواحد بتغيير ما اشار في القاموس الى هذا الاخير حيث قال
والتغيير بجعل ضمة الجمع عارضا كضمة أُسْد وضمة الواحد اصليا كضمة قفل وهذا تكلف جدا ولنا وجه اخر في تغيير ما ذكرنا
في شرح الكافية لعلك لا تحرم عنه بمطالعته الوافية قوله من التارية للبنيان وتنوين ماء للتقليل لغاية قلة الماء بالنسبة
الى ما يمكن وفيه آية عظيمة والاولى تقديم قوله بالنبات على قوله بعد موتها لانه شرح للاحياء وسوى بين العطف على انزل
والعطف على احيى مع ان الكشاف جعل المختار الاول وبين المحقق وجه اختياره بان العطف على احيى يحتاج الى تقدير الجار
والمجرور اي بث به اي بالماء لان كثرة الدواب تعيشهم بالماء والارزاق الحاصلة منه والمراد بالبث تلك الكثرة
ويحتاج الى جعل من زيادة في الاثبات لان الله تعالى بث كل دابة وتلك التسوية بناء على ان تقدير الجار والمجرور ليس ضروريا
لمزيد انتظام الكلام اذ الفاء السببية منوب مناب ويكون ذكر الجار والمجرور معه كالتاكيد وكلمة من تصح ان تكون
للتبعيض لان الله تعالى لم يبث لا بعض الدواب بالنسبة الى ما في قدرته على انه اثبت الكشاف دواب في السماء ايضا
في سورة حم عسق فان قلت عند قصد التبعيض يصح ان يقول من دابة فما فائدة ايراد كل قلت كل لاحاطة الانواع فكانه
قال بعض كل نوع وكان في الاية تنبيها على شرف علم الكلام تنبيها على شرف علم الهيئة قوله ومن الناس من يتخذ من دون الله
اي متجاوزين الله فما تركت قوله يحبونهم كحب الله يدل على انهم لم يتجاوزوا في اتخاذ الانداد الله بل جمعوه مع الانداد
قلت تجاوزوا دون الله ثم يعودون عند الشدائد ويقولون هؤلاء شفعاؤنا ففي وقت الرخاء يقتصرون
على محبتهم وعند الشدائد يرفضونهم على ما يفهم من الكشاف واشار اليه بقوله ولذلك يعدلون عن آلهتهم الى الله على
اتخاذ الاصنام تجاوز وتباعد عن محبة الله اذ لا تجتمع طاعته مع طاعة الاصنام قوله اندادا من الاصنام اكتفى
في تفسير الانداد بما سبق وهو المثل المناوي ولم يلتفت الى ما تراءى من تفسير الكشاف بالامثال انه جعله هنا بمعنى الامثال
وجوده عن معنى المعاداة فان التجريد غير ظاهر ولا داعي اليه وان وجهه المحقق بان اعتباره لانهم لا يجعلون
الاصنام اندادا الا انه لا معاداة بين الاصنام ولا دلالة في هذا الكلام على انهم اتخذوها اندادا لله بل يدل
على انهم يسوون بينها وبينه في المحبة وقوله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا على سبيل آلهتكم لا على سبيل الحقيقة
لان ما ذكره ذلك المحقق ضعيف لان آلهتكم الذي اعتبره متحقق في هذا المقام ايضا قوله وقيل من الرؤساء

الذين كانوا يطيعونهم لقوله الحج لان الظاهر ان التبرء اريد به حقيقته لا ما هو بمنزلة التبرء من عدم النفع والتبرء لا يتصور من الاصنام وفيه ان الند المتخذ ظاهر ظاهر في الصنم فذلك يدعو الى صرف التبرء عن ظاهره وقال المحقق التفتازاني لا دلالة في الكلام على ان الذين اتبعوا هم الانداد فليكونوا هم الرؤساء وفيه ان الظاهر ذلك نعم تتجه ما ذكرنا ان الظاهر ان الند هو الصنم وذلك يقتضي صرف التبرء عن ظاهره قوله كتعظيم الله ظاهر انه جعل حب الله مصدرا مبنيا للفاعل مضافا الى المفعول لا مصدرا مبنيا للمفعول مضافا الى مفعول ما لم يسم فاعله ولم يلتفت الى احتماله كما فصله صاحب الكشاف لانه بعيد عن الفهم وبمنزلة انبت نباتا فيع احتمال كونه من قبيل انبت انباتا لا المنتقى النفس اليه كيف لا والمحبوب به امر ضمني وسوق الكلام في الكون محبا فلم يصرح بان التشبيه للامر الضمني لا تلتفت النفس اليه ويقتصر على فهم التشبيه على الامر القصدي قوله لانه لا ينقطع محبتهم لله اشار الى ان المراد باشد حبا ليس اكثر حبا بل ارسخ وملاك الامر رسوخ المحبة ولهذا نزل كما امرت فاستقم لان الاستقامة اثر رسوخ المحبة وكان احب الاعمال عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ادومها قال المحقق التفتازاني اشد حبا على احب لانه شاع في الاشد محبوبية جدا ومنه يعلم انه يعدل في افعل تفضيل شاع في تفضيل المفعول الى اشد ونحوه لتفضيل الفاعل تحرزا عن الالتباس كما عدل في الالوان والعيوب قوله ثم يرفضونه الى غيره ومن اعجب رفضهم ان باهلة وهم قبيلة من قيس بن عيلان لما ابتلاهم الله بالقحط اكلوا الهتهم التي اتخذوه من الحيس اي التمر المخلوط بالاقط والسمن قوله لم ينفع مشركوا عن الهتهم كيف ينفعهم قوله ولو يعلم هولاء الذين ظلموا باتخاذ الانداد يعني الذين ظلموا عبارة عن الذين اتخذوا الانداد وضع موضع الضمير لوصفهم بالظلم والاشعار بمنشا ما يرون من العذاب والاوجه انه عبارة عمن ظلم باتخاذ الانداد وكتمان امر الرسول وتحريف التورية الى غير ذلك قوله واجرى المستقبل مجرى الماضي فوضع اذ موضع اذا ثم عبر عن الماضي التنزيلي بالمستقبل استحضارا لتلك الصورة الهائلة فقيل اذ يرون موضع اذ راوا قوله وقرا ابن عامر ونافع ويعقوب ولو ترى على انه خطاب النبي في الكشاف او عام ولا يظهر وجه لتركه قال المحقق التفتازاني ينبغي ان يكون اذ يرون بدلا منه وكذا اذ تبرا اذ لم يعهد الابدال في البدل وان القوة في موقع بدل الاشتمال من العذاب في جعله بمنزلة المبصر المشاهد من المبالغة ما لا يخفى وقيل بعوض في موضع التعليل للجواب المحذوف اي لرايت امرا عظيما لان القوة لله جميعا وانه شديد العقاب للكافرين وفيه فصل بالجواب ومتعلقه بين البدل الذي هو اذ تبرا والمبدل منه هذا كلامه ويفهم منه جواز تعدد البدل بلا ريبة والتردد في جواز البدل عن البدل ونحن لم نعثر على تعدد البدل ايضا ولا ضرورة في هذه القراة الى جعل اذ بدلا من المفعول به بل يصح ان يكون على ما هو الاصل فيه من الظرفية واينما يفهم منه انه جعل ان مفتوحة على هذه القراة مطلقا فقد غفل عن قوله ويعقوب ان بالكسر وانه ريف حمل قوله ان الله على التعليل ولا يخفى ان قراة كسر ان تقوية قوله وقيل عطف على تبرا قيل يلزم على هذا ابدال اذ راوا العذاب من اذ يرون العذاب والحمل فيه كثير فالاولى ولهذا لم يلتفت اليه الزمخشري وفيه ان البدل الوقت المضاف الى الامرين والمبدل عنه الوقت المضاف الى واحد وهو كثير فرق بينه وبين ابدال الوقت المضاف الى التبرء مقيدا برؤية العذاب نعم فيه مؤنة ملاحظة العطف

قبل الربط فلهذا رجح الاول فتامله وتقطعت بهم الاسباب يحتمل العطف تبرا واو الواو والحال والاول اظهر لان تقطع الاسباب مستقل في الاستعظام لا حاجة الى ضمه مع التبرء حتى يعد فظيعا ومعنى تقطعت بهم تقطعت بسبب كفرهم او ملتبسة بهم قوله اي ليت لنا كرة الى الدنيا فنتبرا منهم بيان حاصل المعنى واما الحسب اللفظ فان لنا كرة فاعل الفعل المقدر بعد لو اي لو ثبت لنا كرة ونتبرأ لكونه في تقدير ان عطف عليه قال المحقق التفتازاني انما تمنوا ذلك لان التبرء منهم في الاخرة لا يغيظهم ولا يعود بضررهم لانهم في شغل شاغل وهول هائل وذيل ذائل وعلى قراءة العكس فيه اشكال لان الاتباع اذا تبروا في الاخرة لم يكن لهذا التمني معنى بل ينبغي ان يكون هذا من المتبوعين على ما قيل ارجعنا نعمل صالحا قال الذين اتبعوا على البناء للمفعول واعترض بان هذا يكون لذل الدنيا بعد ذل الاخرة وفيه نظر هذا كلامه ووجه الاشكال انه لا يتجه فتتبرأ منهم كما تبرؤوا منا لان التبرء كان من الاتباع على هذه القراة والاشكال قوي والاعتراض على تمنيهم بانه وجه لتمنيهم التبرء منهم في الدنيا بعد ذل الاخرة الذي لا ذل فوقه ووجه النظر ان التبرء عنهم لا يغيظهم ولا يضرهم وتمنيهم ذلك تمني اضرارهم وغيظهم من قبلهم ويحتمل ان يكون تمنيهم العود الى الدنيا لتدارك متابعتهم بالتبرء اذ لو ان التبري في الاخرة لا ينفع لا لمجازاة تبرئهم كما يشعر به قوله كما تبرؤوا منا بل التشبيه بيان لكمال التبرء قوله مثل ذلك الاراء مصدر اراه بحذف الهمزة من غير تعويض التاء روي عن سيبويه اراه اراء واقام اقاما واقامه ونحو ذلك اخاره مع ان المشهور خلافه فالمصلحة تذكير ذلك فجعل ذلك اشارة الى المصدر يريهم وقد عرفت تحقيقه في قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا قوله اصله وما يخرجون فعدل الى هذه العبارة يعني ان التركيب من قبيل وما انت علينا بعزيز وما انا قلت والغالب فيه قصد اختصاص المسند اليه بالنفي وثبوت الفعل لغيره لكنه لم يقصد ذلك الحصر وان كان صحيحا لان ارباب الكبائر يخرجون من النار اذ المقام ينبو عن قصد الحصر ولا يفي الا بقصد المبالغة في النفي ولا يخفى ان ظاهر بيان كتب المعاني ان هذا التركيب لا يكون للتقوي وان يجي لغير الحصر شيء يعد فنا رجوعك اليها عالم خبير متفطن قوله نزلت في قوم حرموا على انفسهم رفيع الاطعمة والملابس فلم للوجوب في حق من حرم على نفسه حلالا طيبا قوله او حال مما في الارض ومن للتبعيض ثم المحقق التفتازاني ان هذا على تقدير ان لا يكون حلالا مفعولا به اذ على هذا التقدير هي للابتداء اي شيئا مما في الارض لان من التبعيضية في موقع المفعول اي كلوا بعض ما في الارض ثم قال فان قيل لم لا يجوز ان يكون حالا من حلالا قدم عليه لتنكيره قلنا لان كون التبعيضية ظرفا مستقرا وكون اللغو حالا مما لا يقول به النحو في قوله اذ لا يؤكل كل ما في الارض اشعار بان لزوم التبعيضية انما هو على تقدير المفعولية وبانها لا تجوز ان تكون للتبيين هذا وفيه نظر لان كون من التبعيضية في موقع المفعول ليس معناه انه مفعول به من حيث الاعراب فمن معه المفعول به بل انه متحد مع المفعول به قال الرضي يعرف كون من للتبعيض بان يكون هناك شيء محقق ومقدر يصح ان يكون بعضا من المجرور بمن كقولك اخذت من الدراهم شيئا واخذت من الدراهم اي شيئا فان كان المفعول بعده وهو معرفة فهو متعلق بالفعل نحو اخذت من الدراهم هذا الدرهم وان كان قبله وهو نكرة نحو اخذت شيئا من الدراهم جاز ان يكون ظرفا لغوا متعلقا بالفعل وان يكون ظرفا مستقرا صفة له وان قدم على النكرة كقولك

اخذت من الدراهم شيا جاز ان يكون حالا مقدما ولا يذهب عليك انه يجوز ان يكون حلالا حالا من الفاعل
وان يكون خبر متعلقه بان تقدر فعلا ناقصا قوله اي ما يستطيبه الشرع فهو توضيح للحلال والشهوة المستقيمة
اي لا تاكلوا على امتلاء المعدة والشهوة الكاذبة ورد بان ما لا يستطيبه الشهوة اما حلال فلا منع منه واما حرام
فهو خارج بالحلال والحلال دل عليه فلا يتجه قوله اذ الحلال دل على الاول ويمكن دفعه بان الحلال كان متبعا في
الشرع وجه منه الاكل بلا شهوة صادقة مما يعرف بهذه الاية قوله اي لا تقتدوا به في اتباع الهوى صار متابعة
الخطوة مثالا في الاقتدا وانما قيده بقوله في اتباع الهوى لان الشيطان ربما يدعوا الانسان الى الطاعة ليتوسل
الى ايقاعه في معصية فيتبع له في الطاعة ويحفظ عن المعصية قوله جعلت ضمة الطا كانها عليها والواو المضموم تبدل
بالهمزة تخفيفا كما في اقتت واجوه قوله ولذلك سماه وليا في قوله اولياؤهم الطاغوت ويحتمل ان يكون
تسميته وليا مبالغة في نفي الولي للذين كفروا فتامل قوله بيان لعداوته ووجوب التحرز عنه الظاهر ان بيان
وجوب التحرز قوله انه لكم عدو مبين وقوله انما يامركم بيان العداوة لا بيان وجوب التحرز قوله واستعير الامر
لتزيينه وبعثه لهم اشار به الى دفع اشكال ذكره الكشاف وهو انه يعارض قوله ان عبادي ليس لك عليهم سلطان
اذ الامر يقتضي العلو ووجه الدفع ان الامر استعير لتزيينه القبائح ووسوسته ويمكن دفعه بان الامر للاستعلا
لا للعلو وبان المراد الامر بعد اتباع خطواته فيكون امره للغاوين وقد استثنى من العباد الغاوون
قوله فيه دليل على المنع من اتباع الظن راسا لان العلم يقابل الظن فالمظنون مندرج تحت ما لا يعلمون وما
ذكر في كتب الاصول لا يدفع كون المجتهد تابعا للظن لانه لا يتم دليله الا على ان وجوب متابعة الظن يقيني
ولا يجعل الحكم الشرعي الاجتهادي يقينيا ولا محيص عن الاشكال الا بحمل العلم على العلم حقيقة او حكما كظن المجتهد
فان الشارع جعله في حكم اليقين دفعا للحرج قوله ما وجدنا هم عليه قال الكشاف بدليل بل نتبع ما وجدنا عليه اباءنا وقال
المحقق التفتازاني هذا يستغني عن الدليل اذ ليس له معنى آخر وفيه انه لم ينصب الكشاف القرينة على الارادة حتى يغني عنه عدم اشتراك
اللفظ بل نصب الدليل على اللغة وقال الفي بمعنى وجد لانه يستعمل وجد في مقامه نعم لو كان اللغة مشتهرة لكانت
مستغنية عن الدليل وكان الفاضل ترك الدليل لانه متفق في اللغة لا يخفى كالكشاف قوله ونزل في طايفة من اليهود دعاهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الاسلام الخ فيراد بما الفي عليه اباءهم هو التورية فكيف يصح رد قولهم بقوله او لو كان اباؤهم
لا يعقلون شيا ولا يهتدون الا ان يقال تعريض بانهم اتبعوا اباءهم على تحريف التورية اذ لو وجدوا اباءهم على
التورية لوجدوهم طالبين لدين محمد صلى الله عليه وسلم منتظرين له قوله ومثل داعي الذين قدمه لتقدمه في الذكر ولا
فالراجح تقدير المضاف في المشبه به لان المقصود مذمة الكفرة فالظاهر اجرا الكلام عليهم لا على داعيهم لان الحاجة الى التقدير
متحقق في المشبه به فالتاويل قبل الوصول اليه تاويل قبل الحاجة وقد اشار الى الترجيح بتصوير المعنى على تقدير حذف المضاف
من المشبه به وعدم الالتفات الى تصويره على الاحتمال الآخر واشار الى وجه اختيار حذف المضاف مع وجود التوجيه
المستغنى عنه حيث قال ولكن لا يساعده قوله الا دعاء ونداء لان الاصنام لا يسمع الا ان يجعل ذلك من باب التمثيل

المركب

المركب اي التشبيه المركب دون المفرق فانه لا حاجة الى اثبات سماع الاصنام بل يكفي تشابه حالها بحال
البهايم في عدم الفهم فان قلت لا نقصان في جعله مركبا بل الفضل فيه فكيف يعتذر به عن اختيار حذف المضاف
مع الاستغنا عنه قلت اراد ان في تقدير المضاف تكثير الفائدة بجعل الكلام محتملا للتمثيل المفرق والمركب فلو لم يقدر
لفات هذه الفضيلة ولم يثبت الكشاف المساعدة على تقدير تمثيل المركب وقال المحقق التفتازاني هو كيف والتشبيه المركب ان
لا يطلب ان يكون لكل ما في المشبه به نظير مما ذكر في المشبه الا ان الانسب ان لا يذكر في احد الطرفين ما لا دخل له في التشبيه
ويمكن ان يوجه النظم بما يغني عن التقدير ويساعده الا دعاء ونداء بان يجعل مثل الذين كفروا في جواب من يدعوهم
الى الاسلام حيث يقولون بل نتبع ما وجدنا عليه اباءنا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء فكما ان الناعق
لا يقصد الى معنى تحت نعيقه كذلك الكافرون لا يقصدون الا صوتا وهذا نهاية التوجيه في مذمة جوابهم وتوبيخهم
لما وسع الامر على الناس كافة قلت قد سبق ان السابق نزل في قوم حرموا على انفسهم رفيع الاطعمة والملابس فكيف
حكم بانه توسعة الامر على الناس كافة قلت العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص المورد ونحن نقول الامر هم باكل الحلال
الطيب والكف عن اتباع الشيطان وطال الكلام فيما يتعلق بذلك الكف وكان لان اكل الحلال الطيب موجب للشكر
واراد ذكره اراد ان لا يبعد التابع عن المتبوع اعاد الامر بالاكل ليتصل به قوله واشكروا لله وهذا من نكت
الشكر بمعرفته من لم يعرفه مباشرة الا فطنا قوله فان عبادته لا يتم الا بالشكر لا يخفى ان توقف تمام العبادة على الشكر
لا يقتضي حصر العبادة فيه ونحن نقول علق الامر بالشكر بحصر العبادة فيه اشارة الى ان الشكر يتوقف على التوحيد قوله انما
حرم عليكم الميتة على بناء الفاعل والضمير لله والميتة منصوب وهي القراءة ورفع الميتة على انه خبر ان لجعلها موصولة
لا كافة قراءة شاذة وقرئ حرم مجهولا وحرم ككرم وعلى هاتين القراءتين الميتة مرفوعة لا غير لكن فيه توجيهان
تعرفهما قوله اخرجها العرف عنها لاختصاص الميتة بعرف اللغة بما يذبح ومات بغير ذبح او استثنى الشرع حيث
قال صلى الله عليه وسلم احلت لنا ميتتان ودمان قوله وما اهل به لغير الله لغيره حرمته ما لم يهل باسم الله فالعلم به
فلا اثم عليه في تناوله بل ربما ياثم بتركه الاكل قوله قلت المراد قصر الحرمة مما استحلوه لا مطلقا او قصر حرمته على حال
الاختيار وفي الكلام حذف في التقدير انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله في حال الاختيار بقرينة
فمن اضطر الاية والاظهر ان الحصر اضافي بالاضافة الى ما حرمه المؤمنون منها من المستلذات والكفار ردوا منها من البحيرة
والوصيلة والحام فيصح القصر افرادا او قلبا قوله لانهم اكلوا ما يلتبس بالنار لكونها عقوبة عليه فكانه اكل النار
ايقاع الاكل على النار تجوز عن ايقاع الاكل على ما هو سببه فكلام ظاهر في المجاز في النسبة وان كان اكلت دما مشهورا
في المجاز في الطرف بان كان اطلاق الدم على المسبب منه اعني الدية قوله اكلت دما ان لم ارعك من الروع
بمعنى التخويف اي ان لم اخوفك بضرة اي بزوجة انكحها عليك بعيدة مهوى القرط فهو كناية عما يعلق القرط
في جانبه وهو المنكبان وبعده كناية عن طول العنق طيبة النشر الرائحة ومعنى التخويف بالضرة ان يجعل خايفا
من الضرة لانه اذا وجدت الضرة تكون خائفة منها ولا تامن وجه الحلف باكل الدم ان اكل الدية عار عند العرب

ومتوزع على قتل عزيزه قوله ومعنى في بطونهم ملء بطونهم قال المحقق هذا بيان لحاصل المعنى واما التحقيق فهو انه جعل البطن
بتمامه محل الاكل بمنزلة ملؤ وقيل جعل الاكل في البطن او في بعض البطن فهو ظرف متعلق بالاكل او حال مقدرة على ما في
الكواشي وقوله كلوا في بعض بطونكم تعفوا يعني اجعلوا محل الاكل بعض بطونكم تكفوا انفسكم عما لا يحل ولا يجمل
فان جميع المفاسد من امتلاء البطن قوله عبارة عن غضبه عليهم لما كان في ارادة الغضب ظاهر الاشتهار فيه ولم يكن في
حرمان الكرامة بتلك المثابة قال في الاول عبارة وفي الثاني تعريض والمراد بمقابليهم اهل الجنة وذكر في الكشاف وجها
ثالثا وهو حمل الكلام على ما هو المحبوب عندهم ولما كان بعيدا لم يلتفت اليه قوله وان الذين اختلفوا الآية هذه جملة حالية و
ايمانهم بالبعض كالتورية وكفرهم ببعض كالقران لا يوجب اختلافهم بل اختلاف الكتب بزعمهم قوله اي قال المحقق يعني ان
الاختلاف عايد الى جنس الكتاب حيث جعلوه قسمين ووصف القوم به تجوز ومناط السبب للعذاب بهذه الجملة الى الآية تنزيل
الكتاب بالحق وهو ظاهر واما كونه مناطا على تقدير ان يكون الاختلاف بجعل التورية حقا والقران باطلا فظاهر
لانهم كفروا بالقران والتورية ايضا لان الكفر بالقران كفر بما في التورية من انه حق وكذا ان كان المراد الاختلاف
في التورية بتاويلها وتحريفها لانهم كفروا بالكتابين واما كونه مناطا على تقدير ان يكون الاختلاف اختلاف المشركين
في القران فهو كما قال الكشاف ان كتمانهم صار سببا لضلال المشركين اذ لو لم يختلفوا ولكنهم لم يشاقوا ما جسر هؤلاء
ان يكفروا وظاهر قوله واختلفوا بمعنى تخلفوا وظنوا انه حمل الاختلاف على التخلف والتخليف ونحن لم نجده بمعنى
المغيبين لكن ان نجعل ذلك اشارة الى منشأ اختلافهم في التورية فانهم صاروا بالتخلف والتخليف مختلفين في التورية
وصار تورية احدهما غير تورية الآخر والتقول ابتداء الكذب كذا في القاموس قوله وقال ليس البر ما انتم عليه
عبارة الكشاف ليس البر فيما انتم عليه وقال المحقق جعل البر مطلقا والخبر بتقدير في اي ليس جنس البر في ان تولوا لانهم
لم يزعموا ان جنس البر ذلك بل فيه وفي كلام المحقق اشعار بان الفاضل غفل عما قصده الكشاف باذراج في فطنه لغوا وتركه
بل اي ان نفي حمل ان تولوا على جنس البر لا يقتضي كونه نفي الحصر بل يكون بمعنى نفي كون التولية فردا من افراد البر
للفرد المبهم والاوجه ان قصد الكشاف بتقدير في الاشارة الى توجيه يغني عن جعل البر بمعنى البار ولم يلتفت اليه الفاضل قوله
ولكن البر من آمن بالله لا يلايم ذلك بل جعل البر بمعنى البار فتامل قوله وقيل عام لهم وللمسلمين اي ليس البر مقصورا
بامر القبلة الظاهر على امر القبلة وجعله نفي القصر على قراءة من نصب البر على انه خبر ظاهر لان تعريف المسند وتقديمه
يكونان للقصر فاذا دخل النفي صار نفيا للقصر وعلى قراءة من رفعه فهو بان يجعل اللام للاستغراق اي ليس كل البر توليتكم قوله
قال المحقق ادرج لفظ الامر اشارة الى ان قوله ان تولوا في هذين التوجيهين بتقدير المضاف اي ليس كل البر او البر
المعتد به امر ان تولوا لان زعم المسلمين لم يكن ان كل البر تولية المشرق والمغرب بل البحث عنه ونحن نقول لعل المعنى ليس
البر تولية جانب من الجوانب حتى يوجب النزاع فيه ولم يلتفت عليه بل البر الايمان بالله والاتيان بالاعمال على انه
فالتولية بر لما كان مقتضى الايمان والانقياد لامره فلا ينبغي النزاع فيه لكونه قبلة الآباء بل لكونه مامورا به
وبهذا ينقطع نزاع اليهود وغيره مع المؤمنين ويسهل عليهم تحويل القبلة قوله ولكن ذا البر اشارة الى تاويل

البر باحد الوجوه الثلثة المشهورة جعل المصدر بمعنى اسم الفاعل وحذف المضاف واطلاق البر على البار بدعوى
انه عين البر وان كان ظاهر بيانه في حذف المضاف قوله والمراد بالكتاب الجنس او القران قال المحقق هذا دائر على ما
يراد بالكتاب في قوله اختلفوا في الكتاب ليتلايم اجزاء الكلام ويحتمل احتمال آخر وهو ارادة التورية ولا مانع
عنها في هذا المقام لان الايمان بالتورية يوجب الايمان بمحمد والقران واعتقاد نسخ التورية قوله اي حب
المال كما قال عليه السلام لما سئل اي الصدقة افضل ان تؤتيه رواية البخاري ومسلم ان تصدقه وكذا وقعه
فيه رواية الكشاف ونعني ان الايتاء على حب المال عبارة عن ان افضل الصدقة صدقة البخيل الشحيح حتى يكون صدقة
البخيل افضل من صدقة الكريم بل المراد بحالة الحب للمال ان يكون قبل اليأس من الحيوة وحالة الاشراف على الموت
كما كشف عنه الحديث ولك ان تريد به حالة الاحتياج كما قال عليه السلام افضل الصدقة جهد المقل بل المراد
الاعم المؤيد بمضمون الحديث قوله ان ايتاهم اغناهم اي حسنا قوله لان السبيل يرعف به اي يقدمه والرعاف السبق
ومنه الرعاف للدم السابق من الانف ومعنى تقديم السبيل اياه انه للمسافر اغنى الاضياف قوله وفي الحديث
نسخت الزكاة كل صدقة يعني في الآية اشارة الى حقوق كانت قبل شرع الزكوة لا الى حقوق ثابتة في الشرع
مع الزكوة وقيل نسخ الزكوة للحقوق المقدرة والا ففي المال حقوق للمحتاجين قوله والموفون بعهدهم اذا
عاهدوا اي في جميع ازمنة عهدهم ونصب الصابرين على المدح معناه تقدير ما يدل على المدح مثل واخص الصابرين
اي ازيد البر او امدح الصابرين ويحتمل ان يكون من عطف الجملة على الجملة ولكن البر من آمن بالله وحذف هذا المقدر واجب
والمشهور بالنصب او الرفع على المدح هي الصفات المقطوعة ولم نجد ذلك مبينا في المعطوف وانما اخذناه من هذا
الموضع ولا يبعد ان يجعل اولئك الى المخصوصين بالمدح ويكون حصر الصدق والتقوى فيهم ادعاء للمبالغة في مدحهم
تعريض ظاهر للكاتمين لكافر بين المدعين للتقوى عن الشرك والكفر قوله واليه اي الى ان الآية جامعة لجميع الكمالات
الانسانية اشار بقوله عليه السلام من عمل بهذه الآية فقد استكمل الايمان لان الايمان الكامل لا ينفك عن احراز جميع
الكمالات ويمكن ان يكون الحديث اشارة الى ان الايمان لا يكمل الا بالعمل وايمان من لا عمل له مشتمل على الخلل قوله وكان
لاحدهما طول في القاموس الطول الفضل قوله وامرهم ان يتباوؤا في الصحاح والحديث امرهم ان يتباوؤا
على وزنه يتقاتلوا والصحيح يتباوؤا على مثال يتفاعلوا وكان الرواية عند الفاضل كانت كما هو الصحيح او الثابت
في كتابه تحرف من الكاتب ومعنى يتباوؤا يتكافؤا اي لا يفضل احدهما نفسه على الاخر في مقام القصاص والحصول
بيان غرض الآية ليدفع به مفهوم المخالفة المتوقف على ان لا يكون للقيد غرض سوى الاختصاص وحاصله ان التخصيص بهذه
الثلث لاثبات مساواة الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى وانه لا فضل لاحد القبيلتين على الاخرى لا لحصر صورة
القصاص فيها فعلى هذا كان الانسب ان لا يدل على ان لا يقتل الحر بالعبد والذكر بالانثى كما لا يدل على عكسه هذا وفي قوله
وفي قوله كما لا يدل على عكسه اشارة الى دليل آخر على ان المراد ليس مفهوم المخالفة وهو انه لو كان المراد مفهوم المخالفة
لوجب ان لا يقتل العبد بالحر والانثى بالذكر ولم يقل به احد وربما يجاب عنه بانه لم يعتبر مفهوم المخالفة هنا لانه

لانه يعلم من قتل العبد بالعبد وقتل الانثى بالانثى بطريق الاولى ولك ان تقول ليس مفهوم المخالفة معتبرا والا
لم يقتل الذكر بالذكر ويدفع بانه لم يعتبر لدلالة قتل الانثى بالانثى على قتل الذكر بالذكر للمساواة وقوله فان
المفهوم حيث الخ في تقدير فان المفهوم معتبر حيث الخ قوله وانما منع مالك والشافعي قتل الحر بالعبد سواء كان
عبده او عبد غيره لما روى على الخ منها حصر انما يحتمل ان يكون قوله قتل الحر بالعبد يعني انما منع مالك والشافعي
قتل الحر بالعبد ولم يمنعا قتل الذكر بالانثى وفيه تخطية للكشاف حيث قال وعن عمر بن عبد العزيز والحسن البصري وعطا
وعكرمة وهو مذهب مالك والشافعي ان الحر لا يقتل بالعبد والذكر بالانثى اخذا بهذه الاية ولك ان تجعل منا
الحصر قوله لما روى على اي انما منعا عن قتل الحر بالعبد للمار وى دون الاخذ بهذه الاية حتى يتوهم بهما انهما منعا
عن قتل الذكر بالانثى وقد استدل على عدم قتل الحر بالعبد بالسنة واجماع الصحابة والقياس على الاطراف فانه لا تقطع
بطرف العبد طرف الحر قوله ومن سلم دلالته فليس له دعوى نسخه فيه تخطية للكشاف حيث قال وعن سعيد بن المسيب والشعبي والنخعي والزهري
وهو مذهب ابي حنيفة انها منسوخة بقوله النفس بالنفس ووجهها انه لا يصح ان يكون ناسخا فيبعد نسبته الى هولاء الاعلام قال
انهم يقولون المحكي في كتابنا من شريعة من قبلنا بمنزلة المنصوص المقرر فيصلح ناسخا بهذا ولا يخفى عليك ان المحكي في كتابنا انما
يكون بمنزلة المنصوص المقرر لو لم يكن في كتابنا ما ينافيه واورد ايضا ان قوله النفس بالنفس لا يرفع حكما في هذه الاية
بل فيه زيادة حكم آخر ودفع بان في هذه الاية اشتراط المساواة في الحرية والذكورة ولا خفاء في انه يرفعه النفس بالنفس
قوله وقرى كتب على البناء للفاعل والقصاص بالنصب وكذلك كل فعل جاء في القران اي كل فعل لله جاء في القران فانه
يصح اضمار الله تعالى من غير سبق ذكره لتعينه في العقول وليس في اضمار المتعين المتقرر قبل ذكره اضمار قبل الذكر كما تقرر
في محله قوله فمن عفي له من اخيه شيء اي شيء من العفو لان عفا لازم كذا في الكشاف لكن في القاموس عفاه ذنبه وعن ذنبه ترك عقوبته
فيصح ان يكون شيء مفعولا به واما على ما ذكره فهو مفعول مطلق وانما صح قيامه مقام الفاعل لانه مفعول مطلق للنوع والمراد
عفو قليل فهو من قبيل ان نظن الا ظنا يحتمل تكبيره على التعاليل فافهم وفايدته اي فايدة وصف العفو بالقلة الاشعار
بان بعض العفو كالعفو التام في اسقاط القصاص سواء قال القاتل عفوت بعض الدم او قال بعض الورثة عفوت
ولا يبعد ان يقال فايدته ان المراد العفو عن الدم لا العفو المطلق الذي هو العفو عن الدم والدية فانه ليس فيه اتباع بالمعروف
ولا اداء باحسان قوله وذكره بلفظ الاخوة الثابتة بينهما من الجنسية والاسلام ليرق له ويعطف عليه لم يكتف بالاسلام
ليشمل العفو عن القاتل الذمي فانه اخ بالجنسية لا بالاسلام والمراد بالعطف اما العطف بالعفو او بالاتباع بالمعروف
فضمير الفاعل ولي القتل والضمير المجرور القاتل ولك ان تريد ليرق كل منهما للآخر ويعطف عليه فالولي بالعفو
والقاتل بالاداء بالاحسان قوله وفيه دليل على ان الدية احد مقتضى العمد والا لما رتب الامر باداءها على مطلق العفو
بل يشترط رضا القاتل ايضا وللقائل ان يقول المراد بعفي له شيء تحقق العفو لان يقال عفوت عن الدم و
عندي لا تجعل الدية مقتضى القتل لا يقول تحقق العفو بدون رضا القاتل قوله اي الحكم المذكور في العفو والدية
كذا في الكشاف ايضا والاولى جعل ذلك اشارة الى التخيير بين القصاص والدية وهو المناسب لقوله خير هذه الامة

بينهما وبين الدية تيسيرا عليهم ولا يخفى انه لا يستفاد من النظم ما حمله والتخيير بين العفو المطلق والدية والقود لانه ليس
فيه ايما الى مطلق العفو واما على ما حملناه حيث اردنا بشيء من العفو ما يقابل العفو المطلق ففيه ايما الى العفو المطلق
ويصح حمل قوله وذلك على التخيير بين القود والدية والعفو المطلق والحق بالاتباع هو الحق قوله كلام في غاية الفصاحة
والبلاغة الظاهر انه اراد بالفصاحة غير معنى البلاغة وكانه لم يجعل الفصاحة جزءا من البلاغة وعليه المفتاح وفي قوله
نوع من الحياة عظيم اشارة الى ان التنكير للنوعية والتعظيم وجعل النوعية والتعظيم معللا بوجهين ولم يجعل التنوين للنوعية
بناء على الوجه الاول وللتعظيم بناء على الوجه الثاني كما فعل الكشاف احترازا عن التحكم وعلى الاول فيه مضاف يعني حذف المضاف
او التقدير ولكم في شرع القصاص او علم القصاص وعلى الثاني تخصيص اذ في القصاص ليس حيوة المقتص منه بل حيوة ما عداه
ونحن نقول اللام للعهد اي في هذا النوع من القصاص يعني القصاص المخير بينه وبين الدية والعفو حيوة عظيمة منها حيوة من
يعفى عنه قوله واهم التامل في حكمة القصاص واقول والله اعلم خص بهذا النداء القصاص واقول والله اعلم خص هذا النداء القصاص
بالبالغين ومنع الصبيان عن القصاص لان اولي الاحلام في الشرع هم البالغون وعليه حمل قوله عليه السلام ليليني اولو الاحلام
في المحافظة على القصاص اي تتقون عن العصيان في المحافظة ويحتمل ان يراد تتقون عن القتل انفسكم محافظة القصاص قوله كتب عليكم
وجه الفصل خفي والظاهر وكتب عليكم عطفا على قوله كتب عليكم القصاص في القتلى وكانه لم يقصد دخوله تحت النداء فرقا بينه
وبين الحكم السابق واللاحق لانهما لكونهما شاقين على النفوس بعيدين عن القبول احتاجا الى سبق النداء المنبئ عن فرط
العناية والاهتمام بخلافه فان الوصية للوالدين والاقربين لبعد الياس عن الحيوة ليس شاقا بل مقتضى الطبيعة فلم يعطف
لئلا يوهم دخوله تحت النداء وانما قال كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ولم يقل اذا حضركم الموت ولا اذا حضر احدكم
الموت كتب عليه كما هو مقتضى الظاهر لان الوصية لم تعرض على من حضره الموت فقط وقال حضر احدكم لان الموت يحضر
احد المخاطبين بالافتراض عليهم قوله اي حضر اسبابه وظهر اماراته كانه اشار الى حذف المضاف ولو جعل الحضور
بمعنى الحضور العلمي لاستغنى عن حذفه اي غلب على ظنه الموت وما ذكره يحتمل ذلك فتامل قوله لما روي عن علي الخ
عن علي وعايشة رضي الله عنهما يدل على انه لم تنسخ الاية باية المواريث وفي الكشاف ان رجلا اراد الوصية وله
عيال واربعمائة دينار فقالت ما ارى فيه فضلا واراد آخر ان يوصي فسالته كم مالك فقال ثلثة آلاف الى آخره
وكانه ترك بعض ذلك الاثر لانه لا يدل على ان المراد بالخير المال الكثير لاحتمال ان يكون نفي الفضل لنسخ الاية قوله
وتذكير فعلها للفصل اي ترجيح التذكير مع جواز التانيث للفصل فلا يرد ان التذكير لا يتوقف على الفصل الا
اذا كان الفاعل مونثا حقيقيا وقوله او على تاويل ان يوصي يتجه عليه انه لا وجه لتاويل الفاعل لترجيح التذكير
او عدم التاويل راجح ويمكن دفعه بان حمله في النظر دعى الى التاويل لان عمل المصدر رتبة وليا بان مع الفعل
فلما دعى الحمل الى التاويل رجح التاويل بالتذكير لكن بهذا يوجب ان لا يذكر الا بعامل فلهذا اقتصر الكشاف على ان
يوصي وانما قال والعامل في اذا مدلول كتب ولم يقتصر على كتب لان احداث الفرض عليهم لم يكن وقت ان حضر
الموت احدهم بل احدث فرض في ذلك الوقت عليهم فهو متعلق بالفرض المدلول لكتب لا بقوله كتب حتى يكون

فرفا للاحداث وفي قوله الا الوصية لتقدمه عليها وان اشتهر فيما بين النحاة ان معمول المصدر لا يتقدم ان التحقيق ما ذكره
الرضي ان الظرف يتقدمه قال الله تعالى فلما بلغ معه السعي وله غير نظير ومن البين ان الراجح بحسب المعنى تعلقه بالوصية لان
المفروض هو الوصية في هذا الوقت قوله ورد بانه ان صح اي ان صح البيت بهذه الرواية وكان الراوي ممن
لا يتاتى الحكم بعدم صحة روايته لكونه موثوقا به فمن ضرورات الشعر وانما تردد في صحة الرواية اشارة الى
ما قاله الرضي انه يروى من يفعل الخير فالرحمن يشكره ولا يمكن توجيه الشعر بانه من قبيل وان احد من المشركين استجارك
فتقدير الكلام يشكرها الله حذف يشكر لدلالة حرف الشرط عليه حيث يقتضي ترك الفاء تقدير الفعل ووجب
الحذف للتفسير لان المفسر يجب ان يجزم فلما لم يجزم يشكرها علم انه خبر المرفوع قبله والجملة جزاء قوله وكان هذا الحكم في
بدء الاسلام لما كان هذا امر يفا عنده ينبغي ان يقول قيل وكان هذا الحكم وكانه اشار بهذا الاسلوب الى انه المشتهر
فيما بينهم كما قال العلامة الكرماني لكن قال يجب تاويل هذا المشتهر لعدم صحة القول بالنسخ قوله والحديث من الاحاد وتلقي الامة له بالقبول
رد على الكشاف حيث جعله لاشتهاره بمنزلة المتواتر ليتم النسخ به ونسخ الاية بالحديث المشهور جائز عند الحنفية لكنه لا يقبل الشافعي
قوله فلا ينفصل المغني مبني على انه قبل فرض المواريث وقوله ولا يتجاوز الثلث مبني على القول بانه لا يعارض اية المواريث
ويجمع معها والحديث من الاحاد فلا يدفع حكم الاية لا على قول من فسر باحد الامرين وعلى قوله ينبغي ان يفسر المعروف
بان لا يخالف في وصيته ما اوصى به الله وكذا ان يفسر الوصية بالمعروف بان يشهد على وصيته قوله مصدر مؤكد اي
حق ذلك حقا ظاهره انه جعله من تركيب زيد قائم حقا اي حق حقا فيكون من قسم التوكيد لغيره من مواضع وجوب
حذف عامل المفعول المطلق قياسا والحق بمعنى الصدق وهذا انما يتم لو كان كتب عليكم اخبارا اما لو كان لطلب
الوصية وايجابه فلا على انه لا يستقيم تعلق على المتقين به وح فالصواب انه بمعنى الواجب مفعول به لفعل محذوف
اي جعل حقا على المتقين ثابتا في ذمتهم قوله فمن بدله غيره من الاوصياء والشهود بعد ما سمعه وصل اليه وتحقق عنده لما
جعل من بدله شاملا لغير الشهود فسر السماع بالعلم اليقيني ليشمل الوصي لان الوصي لا يلزمه السماع عن الموصي كالشهود
بل يكفيه العلم على اي وجه كان وليس لك ان تجعل السماع اعم من السماع من الموصي لان الشاهد لا يكفيه السماع عن غيره
وفيه تامل قوله وعد للمصلح وذكر المغفرة لمطابقة ذكر الاثم يعني لما نفى كونه اثما لا يلايم الوعد بالمغفرة
وانما اتى به لانه يناسب ذكر الاثم وكون الفعل موهم انه اثم لكونه من جنس الاثم ولا يخفى ضعفه بل وعد له بالمغفرة اثامه وانزال
الرحمة عليه وما من احد الا ويحتاج اليهما فكمال الوعد بهما ولك ان تجعل وعدا بمغفرة اثم الموصي بتغييره واصلاحه حيفه
وقوله من خاف من موص اثما يعني ما يوقع في الاثم يقال اثمه بالمد اي اوقعه في الاثم واثمه بالتشديد فمعناه نسبه الى الاثم
قوله وتطييب على النفس فان البلية اذا عمت طابت قوله والصوم في اللغة الامساك عما تنازع اليه النفس اي تشتاق
اليه النفس في القاموس الصوم الامساك عن الطعام والكلام والشراب والنكاح والسير لعلكم تتقون المعاصي فان الصوم يكسر
الشهوة التي هي مبدؤها ويحتمل ان يكون المراد كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم يعني في اوسط ايام الوحي
دون اولها لكي تتقوا عن فوته اذ كان في فرضه اول الاسلام لكونه عبادة شاقة مظنة كثرة الفوت فاذا تمكن

بعد توطين النفوس على دين الاسلام وامضاء الاحكام كان بعيدا عن الفوت لمشاقة قوله فان الصوم له وجاء
هكذا اشتهر وفي حديث عبد الله فانه له وجاء والوجاء بالكسر رض عروق الانثيين مع بقائهما قوله ونصبها ليس
بالصيام لوقوع الفصل بينهما اي الفصل بالاجنبي وهو كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون وفيه رد على الكشاف
من ان انتصاب اياما بالصيام كقولك نويت الخروج يوم الجمعة واعتذر بان ذلك مبني على جواز الفصل من الظرف
وعامله وان لم يجز في غيره وبيان الفصل بالاجنبي ان قوله كما كتب وقوله لعلكم تتقون ليس معمول الصيام بل الكتاب
ولك ان تجعله مصدرا منصوبا عن الصيام اي كصوم كتب على الذين من قبلكم وتجعل قوله لعلكم تتقون متعلقا بالصيام
او تقول المراد انه كتب عليكم صوم يصدر عنكم لهذا الغرض فقوله لعلكم تتقون غرض الصيام لا حكمة الكتابة وبهذا
استغنيت في تصحيح ما ذكره الكشاف عن الاعتذار المذكور ولك ان تجعل قوله اياما معدودات منصوبا بتتقون
اي تتقون المعاصي بالتمسك بالصوم اياما معدودات هي ايام الدنيا الفانية او بقية السنة وفيه تحريض على الاتقاء وتقليل
ايامه وتسهيل لامره على النفس قوله بل باضمار صوموا لدلالة الصيام عليه الظاهر فيه لدلالة كتابة الصيام عليه فتامل قوله
المراد بها رمضان او رد عليه انه لو كان رمضان لما كان لتكرير المريض والمسافر وجه واجيب بان ايجاب رمضان اولا
كان على التخيير بينه وبين الفدية فحين غير الى الايجاب على التعيين اعيد ذكرهما تنبيها على ان تخييرهما بحاله لم يطرأ عليه تغيير
قوله او ما وجب صومه قبل وجوبه ونسخ به وهو عاشوراء وثلاثة ايام من كل شهر في شرح المحقق التفتازاني هي ايام البيض وفيه ايضا
فان قيل كيف يكون الناسخ متصلا قلنا الاتصال في التلاوة لا يدل على الاتصال في النزول هذا وبناء السؤال
على ان النسخ قبل العمل لا يجوز والا فيصح جوازه الا ان يقال بناء السؤال على ان نسخ ما عمل به مدة مديدة كيف يكون
متصلا به وجعل الكشاف هذا التعيين فرع ان يكون المراد بالتشبيه اعني كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه في عدد الايام و
اورد عليه انه لم يعرف من الامم السابقة كون صومهم سبعة وثلاثين فلذا عدل عما فعله وجعله فرع ان يكون التشبيه في مجرد الفرض
واجيب عما اورد على الكشاف ان المراد بالتشبيه في عدد الايام مجرد القلة قوله او على انه مفعول ثان لكتب عليكم على السعة يعني على
التجوز بجعل الظرف مفعولا به واذا توسع في فعل له مفعول واحد يقال للظرف المتوسع فيه مفعول ثان ولا يتوسع فيما له ثلاثة
مفاعيل لانه يكون ح مفعولا رابعا ولم يجئ في كلام العرب ما له اربعة مفاعيل قوله لما روي ان رمضان كتب على النصارى فوقع في
برد او حر شديد فحولوه الى الربيع وهو بنا في الكشاف فوقع في البرد الشديد والحر الشديد يعني لو وقعه تارة في الحر وتارة في البرد
حولوه الى الربيع وفيه ان الوقوع في الحر يوجب المشقة والتحول والوقوع في البرد لا يوجب ذلك بل ايام البرد ايام قصيرة والصوم
اسهل من الصوم في الربيع ولا يبعد ان يراد بقوله لعلكم تتقون ح التقوى عن تغيير وقته والزيادة عليه كما فعل من سلفهم
والموتان كالطوفان موت الماشية قوله فمن كان منكم مريضا مرضا يضره هذا هو المتفق بين الشافعية والحنفية قال المحقق المقرر من
مذهب الشافعي ان الصوم احب ما لم يتضرر به لكنه يخالف ما في الانوار ويبيح الافطار المرض الذي يضره الصوم قوله او فيه ايماء
مرضا فانشاء اليوم لم يفطر اشارة الى نكتة اختيار قوله على سفر على مسافرا على طريق مريضا واشار بقوله او
راكب سفر دون قوله او راكبا على سفر انه لم يقدر متعلق الجار راكبا لانه بعيد عن الفهم الحمل قوله على على الاستعارة

التقييد قال المحقق التفتازاني انه اشار بقوله على سفر الى ان المراد السفر المعتد به الذي استولى به المسافر على السفر يتصرف فيه
كيف يشاء فلذا اختاره على مسافرا وما ذكره القاضي اجلى قوله اي فعليه ما بمعنى كتب عليه وهو انسب بعبارة الآية او
فيجب عليه وقوله صوم عدة ايام المرض والسفر اشارة الى ان قوله عدة مع تنكيرها يفيد بقرائن المقام ان المراد عدة
ايام المرض والسفر فلذا استغنى عن ان يقول عدتها قوله وهذا على سبيل الرخصة اي هذا الامر رخصة والتخيير وقيل على الوجوب
وفيه ان هذا الخلاف لا يختص قراءة النصب بل في قراءة الرفع ايضا فليس تقدير ان افطر فيها متفقا وكانه اعتمد
على انه مما يعرف ببيان حال هذه القراءة وبعد في الحكم بالوجوب بحث لان الظاهر ان يكون مخيرا بين الصوم من ايام
آخر وبين الفدية لا اذا كان الصحيح المطيق مخيرا فلا يظهر التضييق على المريض بان يصوم يوما آخر فالمريض مثلا مخير
بين ثلثة امور صوم يوم مرضه ويوم آخر والفدية والمطيق بين امرين لا يقال المطيق ايضا عليه القضاء او الفدية
لان من فاته الصوم عمدا يقضي لانا نقول يجوز ان يكون الحال في بدء الاسلام الفدية دون القضاء وهناك
خلاف آخر وهو انه هل يقضي متتابعا او مخيرا في التتابع وعدمه مذهب عامة العلماء التخيير ومذهب علي وابن عمر والشعبي
وغيرهم انه يقضي متتابعا وفي قراءة اي فعدة من ايام اخر متتابعات ذكره الكشاف قوله من فيعل وتفعيل لا من فعل وتفعل
كما وهمه الزمخشري واثبته في المفصل ولذلك طال ورده الشيخ ... وقال اعرابي عبد القاهر وجعله من فيعل وفيعال
في الكشاف قوله فمن تطوع خيرا يقال تطوع بالشئ تبرع به وتطوع له تكلف استطاعته حتى يستطيعه فيكون تطوع خيرا
بنزع الخافض اي بخير او بخير وذلك النصب سماعي فكانه لذلك جعل الكشاف خيرا مصدرا لا افعل تفضيل كما جعل خير
بمعنى التفضيل حتى يكون منصوبا على المصدرية ولا يحتاج الى تقدير الخافض وقد تنبه لذلك المحقق فقال يعني بقوله
فهو اي التطوع اخير له والخيران الخير الاول مصدر خرت يا رجل فانت خائر وفي قوله تعالى فهو خير له اسم تفضيل بمعنى
ازيد خيرا لكن غفل عن انه لما ذا جعله مصدرا او قال خيرا نصب على انتزاع الخافض قوله فزاد في الفدية اشار الى انه
لا بد من فدية قدرها الشرع ليس لنا تبديلها وما لنا ليس الا الزيادة عليها على ما هو مذهب الشافعي وعند الحنفية يصح اداء النقد
لانه انفع قوله فهو فالتطوع او الخير جوز رجوع الضمير الى التطوع مع ان الخير اقرب مذكور لفظا لان التطوع ادخل في
القصد فاقرب خطورا في القلب وكذلك ان يجعل الضمير لمن تطوع خيرا اي فالمتطوع خير من غيره لاجل التطوع وكانه لم
يلتفت اليه لان قوله خير لكم يرجح كون لام له للاختصاص قوله ان كنتم تعلمون ما في الصوم من الفضيلة او ما في اختيار امر الدين
على احد النفس والبدن من الفضيلة والمصلحة والاقوى ان لا يختص قوله ان كنتم تعلمون بقوله وان تصوموا وان
ذلك مقتضى الخطاب بل يجعل متعلقا بالتطوع بالخير ايضا ولا ينافيه الخطاب لانه التفات قوله مبتدأ خبره ما بعده يعني انزل
او فمن شهد كما سياتي وقدم المبتدأ ذلك بالبعد او التعظيم ويؤيد الثاني ايراد حرف الخطاب وتقدير المضاف
لارادة بدل الكل والبدل الاشتمال المغني عن التقدير مجاز وما تخلل من الفصل متعلق بكتب لفظا او معنى فليس باجنبي
كذا ذكره المحقق التفتازاني واعترض على جعله مفعولا ان تصوموا بان فيه فصلا بين العامل والمعمول بالخبر سيما معمول هو بمنزلة
جزء الكلام لان ان المصدرية حرف موصول والفعل مع ما حيزه صلة لها وكذا والله اعلم ان تجعله مفعول يعلمون

ويكون المعنى وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون شهر رمضان ويراد ان الصوم انما يصح بعد تحقق الشهر ولا يخفى ما فيه من التكلف
او يراد ان كنتم تعلمون فضله وكرامته عند الله قوله رمضان مصدر رمض اذا احترق وفي الكشاف اذا احترق من
الرمضاء والرمضاء الحجارة التي اشتد عليها وقع الشمس فحميت واراد بقوله فاضيف اليه الشهر وجعل علما فنفى كون
اضافة الشهر اليه من قبيل اضافة العام الى الخاص كما في شجر الاراك على ما توهمه كثرة التعبير عنه برمضان ووجه نفيه
انه يقبح اضافة العام الى الخاص اذا اشتهر كون الخاص من افراده ولهذا يقبح انسان زيد ولم يضف الشهر الى غيره وغير
ربيع الاول وربيع الآخر صرح به المحقق التفتازاني ودابة من ظهر البعير مؤخره سمي الغراب ابن داية لوقوعه عليه كثيرا اذا عقر و
ويعامل مع ما اضيف اليه جزء العلم ما يعامل مع العلم من منع الصرف والصرف واورد قوله عليه السلام من صام
رمضان ايمانا مما اورده الكشاف دون من ادرك رمضان فلم يغفر له لانه يوجد في الكتب المشتهرة في الحديث صرح به
المحقق التفتازاني ولم يستدل على جواز حذف المضاف من العلم حين الامن من الالباس بما استدل به الكشاف من قول الشاعر بما اعيى
النطاسي حذيما اي ابن حذيم لانه يخالف ما ذكره في المفصل في النحو انه من الحذف الملبس لانه لا يعلم ان اسم الطبيب ابن حذيم ونظير
تسمية الشهر رمضان لارتماض الذنوب فيه والمخاطبة برمضان في اسمائه تعالى لانه يمحو الذنوب في قوله لارتماض الذنوب
غير ظاهر المعنى والظاهر لرمض الذنوب فيه لان ارتماض الانسان من الشئ اشتداده عليه ومعنى قوله او لوقوعه
ايام رمض الحر حينما نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القديمة انهم حين نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القديمة الى اللغة العربية
سموها بالازمنة التي وقعت فيها فوافق هذا الشهر ايام رمض الحر قوله اي ابتدئ فيه انزاله ولما كان المتبادر من قوله
انزل فيه القرآن انزال القرآن في ذلك الزمان الى الارض ولم يصح ذلك صرفه عن الظاهر اما بالتصرف في الغاية بان يجعل
نهاية النزول خلاف ما يتبادر او بالتصرف في الظرف بان يجعل قوله فيه بمعنى في شانه او بالتصرف في الفعل بان يحمل انزل
على بيان ابتداء النزول لا نقول هناك احتمال آخر وهو ان يراد نزول الاكثر وكثيرا ما يجعل الاكثر في حكم الكل لانا نقول صرح
المحقق التفتازاني بان نزول الاكثر في غير رمضان وتخصيص الانزال في شانه بقوله كتب عليكم الصيام انما يتم ان لو اريد بالانزال
الانزال الى الارض اما لو اريد الانزال الى سماء الدنيا فبقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه ايضا من هذا القبيل وفي قوله
لاربع وعشرين اي ليلة مضين نظر لانه يخالف ما بين في محله من انه اذا تعلق التاريخ بما بعد النصف يقال لاربع عشرة بقين
الى الآخر فمقتضى ذلك ان يقال لست بقين وقوله وفيه اشعار بان الانزال فيه سبب اختصاصه بوجوب الصوم فيه
يريد به ان ابتداء الانزال او انزال تمامه الى سماء الدنيا والا فالانزال فيه مشترك بينه وبين غيره قوله اي انزل وهو هدى
الناس باعجازه وآيات واضحات مما يهدي الى الحق ويفرق بينه وبين الباطل جعل كون القرآن هدى كونه هدى باعجازه مع كونه هدى
او بغيره وكونه بينات من الهدى كونه مشتملا على آيات مشتملة على الحكم والاحكام المنجية عن الضلال الفارقة بين الحق والباطل
دفعا لتكرار الهدى وذكر الكشاف لذلك فوائد انه ترجح في وصفه بالهداية جعلا وهاديا ثم واضحات الهدى قوله فمن حضر في
الشهر ولم يكن مسافرا يريد ان حضر منزل منزلة اللازم اي كان حاضرا ولا حاجة الى تقدير المفعول كما يوهم من التقدير
فمن حضر البلاد وفي كونه منزلا منزلة اللازم تنبيه على ان حدوث التوطن غير مراد وان الحكم يدور على نفس الاقامة و

منطوق الآية حضور تمام الشهر وصيامه والحضور في بعض اجزاء الشهر وصيامه يعرف بدلالتها والالحق وكمن وضع المظهر
موضع المضمر بدون وصف الشهر بالاول اذ لا مدخل للوصف في قصد التعظيم والاولى ونصب على الظرفية وان وافق
عبارته عبارة الكشاف كما لا يخفى وقوله وحذف الجار مجرور معطوف على الظرفية لا فائدة معتد بها في ذكره ونصب الضمير
الكائن على الاتساع اي على التجوز وتنزيله منزلة المفعول به والا فلا يكون الضمير الظرف بدون في كما بين في محله قوله وقيل فمن شهد
اي قبل التقدير فمن شهد منكم هلال الشهر فليصمه وكان المراد بالشهود العلم اليقيني الذي بمنزلة المشاهدة سواء حصل بالرؤية
او بالشهادة ليتناول من علم بالشهادة وقوله على انه اي الشهر مفعول به والضمير على كل تقدير ظرف حقيقة مفعول به
على الاتساع ويريد بقوله كقوله شهدت الجمعة اي صلوتها ان الشهر مما تعارف في هلال الشهر كما تعارف الجمعة في صلوتها
فارادة هلال الشهر بالشهر نظير ارادة صلوة الجمعة بالجمعة وقوله فيكون ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر
مخصصا لدفع التنافي وتوطئة لقوله ولعل تكريره لذلك قوله ولئلا يتوهم نسخه لما نسخ قرينه مشترك بين هذا
التوجيه لقوله فمن شهد منكم الشهر والتوجيه السابق ونسخه لانه كان سابقا التخيير بين الصوم والفدية وتعين هنا الصوم وقوله
اي يريد ان ييسر عليكم لا فائدة فيه ولا يعسر مرفوع معطوف على يريد لا منصوب معطوف على ييسر ونبه به على ان عدم ارادة
العسر مستلزم لعدم العسر اذ لا يكون شيء بدون ارادته وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني من ان ما ذكر من انه يريد الخ
مدلول يريد الله بكم اليسر مدلول لا يريد بكم العسر لان عدم ارادة العسر لا يستلزم ارادة عدم العسر الا اذا ثبت لزوم
تعلق الارادة باحد النقيضين وللاباحة الفطر للسفر والمرض دلالتان على ارادة اليسر دون العسر احدهما جواز الفطر
وثانيهما عدم ايجابه لان الايجاب تضييق والاباحة توسعة وفي التضييق عسر وفي التوسعة يسر ولذا قيل الحمد لله على
ان جعل في الامر سعة قوله علل لفعل محذوف دل عليه ما سبق قدم هذا التوجيه لانه الاوجه لا بعده من التكلف ولان فيه
لطائف يليق بالمسالك في صفة الكشاف بانه لا يكاد يهتدي اليه الا المفتش الذي يصيبه فيما يصل اليه فكره حتى كانه تحدث به
وارد على قوله فان قوله ولتكملوا بالتخفيف علة الامر الى نحوه انه لم يبين فيه علة امر الشاهد بالصوم فلم يتم انه
شرع جملة ما ذكر لكذا وكذا وذكر في العلل ما لم يذكر في المعلل بازائه شيء وهو قوله ولتكبروا الله على ما هداكم فانه
علة ما ذكر علة الامر بالقضاء وبيان كيفيته ولم يذكر الامر بالقضاء ولم يبين كيفيته فلا يصح انه شرع جميع ما ذكر لهذا
الجميع لان قوله ولتكبروا الله لا مدخل له في جميع ما ذكر واجاب عنه المحقق التفتازاني بان قوله من امر الشاهد بالصوم ليس مقصودا
بالتعليل بل هو توطئة لذكر ما يتفرع عليه وان في الامر بمراعات العدة امرا بالقضاء وتعليما لكيفيته واجاب غيره
قوله ولتكملوا علة الامر لمراعاة العدة ومعناه انه علة الامر بمراعات عدة ايام الشهر وايام المرض والسفر فقوله ولتكملوا
لتكملوا العدة بصوم الشهر كما انه علة الامر بمراعاة ايام المرض والسفر والامر بمراعاة ايام المرض والسفر يتضمن تعليم كيفية
القضاء وزيفه المحقق ان قوله علة الامر بمراعات العدد كالصريح في مراعاة عدد ايام المرض والسفر فالحمل على ما ذكره خروج
عن دلالة اللفظ على انه لا معنى لتعليل الامر بصوم الشهر باكمال عدة ايامه ويمكن دفعه بان فيما ذكرته ايضا جعل ذكر الامر
بالصوم توطئة خروج عن العبارة وبان صوم تمام الشهر معلل بتكميل العدة لان في هذا العدد مصلحة دينية هو تحصيل الحكمة

في جميع ايام السنة لان من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فبصوم ثلثين صار ايام الصوم ثلثمائة فاستوعب بركة الصوم
ثلثمائة ايام واربعة واربعون يوما منها جمعات غير رمضان وتسعة ايام الحج سوى جمعتها واثنان عاشورا وما ينضم معه
في العبادة واربعة يوم عيد الفطر وثلثة ايام التشريق وواحد نصف شعبان فصار باكمال عدة ثلثين جميع ايام السنة
متبركات بقي هنا ان كلا من الامر بالصوم والامر بمراعاة العدة والترخيص والامر بالقضاء هداية الله فما وجه
تخصيص قوله ولتكبروا الله على ما هداكم بالامر بالقضاء وكل ذلك نعم يجب الشكر عليه فلا تخصيص للشكر بالترخيص فما يهتدي
اليه المفتش المحدث ان يجعل قوله ولتكملوا العدة علة لما في العدة والاخيرين للجميع قوله ومعطوفه على علة مقدرة مثل ليسهل
عليكم ولا بد مع ذلك من تقدير معلل اذ ليس فيما ذكر ما يعلل بقوله ليسهل عليكم او بقوله لتعلموا ما تعلمون ففيه مزيد
التقدير كما في التوجيه الثالث ارتكاب زيادة اللام بالعطف على ما من شانه ان يزاد فيه اللام مع عدم الزيادة فيه
وخفاء اعتبار ما في قوله ولعلكم تشكرون فلا احكم بكون التوجيه الاول اوجه قوله تعظيم الله تعالى بالحمد والثناء عليه
ولذلك عدى بعلى يعني تعلق قوله على ما هداكم بالتكبير لتضمنه معنى الحمد على ما صرح به الكشاف وفيه بحث لان الحمد لا يتعدى بعلى
بنفسه بل لتضمنه معنى الثناء بمعنى حمدت الله على كذا حمدته بانيا ذلك الحمد على كذا فالوجه ان تضمن التكبير معنى الثناء
لا يقال شاع تضمين الحمد دون التكبير فاختيار الشايع لانا نقول ليس تضمين التكبير معنى الحمد شايعا فتعين مقام ارتكاب غير الشايع
ينبغي ان يرتكب تضمين الثناء لان فيه قصر المسافة وبقي ان التكبير على ما هداكم فعل مبني على التعظيم للانعام فهو شكر فيدل الامر
بالقضاء ايضا الشكر فما وجه افراد كل منهما بالتعليل بالشكر وعدم جمعهما في قوله ولعلكم تشكرون فقلت
المطلوب في الترخيص هو الشكر باي وجه كان والمطلوب في الامر بالقضاء تعظيم الله لاجل هذا الامر وادا شكره بهذا الوجه
لانه يستلزم رعاية القضاء فان اقل ما هو تعظيمه لاجله ان لا يفوت وان يلزم قوله وقيل بتكبير يوم الفطر وقيل
التكبير عند الاهلال لا يسعهما الا التوجيه الاخير كما لا يخفى قوله وما يحتمل المصدر والخبر يعني ما يحتمل كون ما يليه مصدرا
التاويل بالمصدر بمقتضى كلمة ما ويحتمل كون ما يليه جملة خبرية بمقتضى كلمة ما لكونها موصولة طالبة لجملة خبرية قوله واذا
سالك عبادي عني فاني قريب كون الاية تاكيدا للاسبق وحثا عليه ينافي العطف فكانه عطف الشرط على
محذوف اي اذا لم يسالك عبادي عني واذا سالك فقل حكاية عني اني قريب مجيب يعني بلغ هذا الخبر من كان سائلا
ومن لم يسال وبهذا ظهر ان قوله فاني قريب ابلغ من قوله فانه قريب لانه بمنزلة ان الله يقول اني قريب وانه
قريب حكم من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله اقريب ربنا فنناجيه قال المحقق التفتازاني رواية الكشاف بالنصب على جواب الاستفهام
والاظهر الرفع على ما في كتب الحديث اي ان كان قريبا فنحن نناجيه قوله تقرير للقرب الظاهر انه بيان للقرب وكما انه يصح ان يكون
وعدا يصح ان يكون اخبارا بحاله قوله وليؤمنوا بي امر بالثبات والمداومة عليه فلا يكون مستغنى عنه بقوله فليستجيبوا لي
ولك ان تجعله من قبيل ذكر الخاص بعد العام للتنبيه على فضله وشرفه ويمكن ان تحمل الاستجابة على التوجه اليه في مقام
للدعوة بمنزلة قول المجيب لبيك بعد الدعوة فيكون ليؤمنوا بي افادة لا تكرارا الا ان اجيب دعوة الداع انسب بخلافه
فتامل قوله وعلم انه تعالى امرهم اقول لما نسخ الاحكام في الصوم ذكر هذه الاية الدالة على كمال علمه بحال العباد

وكمال قدرته عليهم ونهاية لطفه بهم في اثناء نسخ الاحكام تمكينا لهم في الايمان وتقريرا لهم على الاستجابة ان للقاء
من مظان وساوس الشيطان وتزلزل الايمان بمشاهدة تغيير الاحكام وعدم معرفة انه لاقتضاء حال العباد وذلك
لا للبداء والتقدم بظهور نقص في الحكم قوله احل لهم الاكل والشرب والجماع الى ان يصلوا العشاء او يرقدوا واشارة
الى ان معنى احل لكم ليلة الصيام انه احل في جميع الليل ومناط الحكم العموم والا فقد كان حلالا في بعض الليلة قوله
واشارة ههنا يعني الرفث قبيح فكما يشعر بالجماع ولذا اريد به يشعر بالقبيح وترك الحيا فلم اثره على الالفاظ
الكناية عن القبيح ووجه التقبيح انه يشعر بانكم خرجتم فيما ارتكبتم من ساحة الحيا حيث خالفتم امر الله بل لم تحيوا
من انفسكم حيث خنتم اياها قوله استيناف يبين سبب الاحلال يعني جواب عن سؤال سبب الاحلال فهو بيان للسبب
وعدل عن عبارة الكشاف حيث قال استيناف كالبيان لسبب الاحلال ووجه العدول ظاهر وتوجيه الكشاف ان مراده
انه كالبيان الصريح لسبب الاحلال وبمنزلة ان يقال سبب الاحلال قلة الصبر عنهن وصعوبة الاجتناب لكثرة المخالطة
وشدة الملابسة قوله اذا ما الضجيع اي المضاجع ثنى اي امال عطفها اي جانبها وشقها تثنت اي مالت فكانت
اي صارت عليه لباسا ففي البيت استشهاد لان تشبيه الزوجة باللباس متعارف وليس تشبيهها مخترعا ولان وجه التشبيه
هو الاشتمال ولا وجه لجعله شاهد المجاز وتجريده دون وجه الشبه كما يستفاد من كلام المحقق التفتازاني حيث قال التمثيل
الجعدي وان كان لتشبيهها باللباس لكن يفيد ان وجه الشبه هو الاشتمال الا ما قيل ان كلا منهما يستر حال الاخر
ويمنعه عن الفجور وهذا فيه تعريض بقول القاضي او لان كلا منهما يستر حال صاحبه ويمنعه عن الفجور واشارة الى انه
خلاف قصد العرب ويمكن دفعه بان الشرع جعل التقوى لباسا فقال ولباس التقوى خير وكونه لباسا في انه يستر
حال المتقي ويمنعه عن الفجور فلا يبعد ان يكون جعل الزوجة والزوج لباسا لجعل التقوى لباسا ومن البين ان
الاولى ان يقول او لان كلا منهما يستر عورة صاحبه ويمنعه عن الفجور ثم نقول والله اعلم يحتمل ان يكون سبب الاحلال
المشار اليه بقوله هن لباس لكم وانتم لباس لهن ان تحريم المباشرة يوجب فوت الغرض من شرع الازدواج وهو
كون كل منهما حافظا للاخر عن الفجور ومن يصير الازدواج سببا للفجور فاحل المباشرة ليتحقق حكمة الازدواج فان قلت
لم لم يبين سبب احلال الاكل والشرب قلت لانه يعلم بطريق الاولى لانه لما كان صعوبة ما يحدث من الاختلاط صار سببا
للاحلال فما يكون سببه نفس الادمي من الجوع والعطش بطريق الاولى وفي الاية الاذن للسؤال عن سبب شرع
الاشيا والتفحص عن موجبه قوله علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم جملة معترضة مبينة ان الله عالم باحوالهم
متضمنة لوعدهم بمتابعة اوامره ووعيدهم على المخالفة ليجتنبوا عما وقعوا فيه من المخالفة والخيانة علام قوله
والنصيحة على ما في القاموس فقوله يظلمونها تفسير لها اخر بيان للخيانة التي يهم فيها لا لمفهوم الخيانة قوله فتاب عليكم
لما تبتم يريد ان قوله فتاب عليكم ليس متفرعا على علم الله بخيانتهم لانه ازلي ولا يصير سببا للتوب بل هو جزاء محذوف
اي لما تبتم فتاب والاولى تقديره اذ الان القاضي جواب لما قيل قوله فالآن باشروهن لما نسخ عنكم التحريم اشار
بقوله لما نسخ عنكم التحريم انه متفرع على احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم ولم يقل لما احل لكم مع انه اظهر

فيما قصده للتنبيه على ان باشروهن للاباحة لان الامر بعد التحريم للاباحة لا للوجوب وللمطابقة لقوله وفيه
دليل على جواز نسخ السنة بالقرآن والاظهر ان يقال في قوله احل لكم دليل لان النسخ حصل به والظاهر من قوله
انه جعل الآن عبارة عن وقت النسخ ويحتمل ان يكون عبارة عن الليلة يعني باشروهن الليلة واجتنبوا عن المباشرة
في اليوم ولا يبعد ان يحمل على الامر بذلك وبالاجتناب قوله وابتغوا ما كتب الله لكم قوله وابتغوا ما كتب الله لكم واطلبوا
ما قدره لكم واثبته في اللوح من الولد فانك لا يعلم احد انه قدر له ولا احد يطلبه فكيف صح حمل النظم عليه
لعله اراد ما قدره لجنسكم وكل احد يعلم ان الله قدر لجنس الولد ولا يبعد ان يحمل قوله ما كتب الله لكم على كتبه
ابتغاء لكم ومن جعل غرضه من المباشرة طلب الولد عصم من الزنا ومن كان غرضه قضاء الوطر يبتلى بالزنا قوله
وقيل النهي عن العزل وفيه ان العزل عن الاماء غير منهي ودفعه الكشاف بان الكلام في الحرائر ووجهه المحقق التفتازاني بانه نظر الى انه
اصل في النكاح ويتجه عليه ان هذا لو خص النساء بالحرائر يخص احلال الرفث بالحرائر قوله وقيل عن غير المأتي اسم مكان
اي غير محل الاتيان وهو محل الاذى سواء كان الفرج في ايام الحيض او الدبر وظن المحقق التفتازاني ان المراد بالمحل المرأة عبر
عنها بالمحل اشارة الى وجه صحة استعمال ما يعني ليس القصد الى المرأة نفسها بمنزلة ابتغوا المرأة التي كتبها الله
لكم بل باعتبار المحلية بمنزلة ابتغوا المحل الذي كتبه الله لكم ولا يخفى انه تكلف عنه مندوحة نعم حمل الكلام على المحل مرجح
بالنظر الى كلمة ما على الحمل على الولد وتوجيه ايراد ما ح ان القصد الى مفهوم العضو اي مكتوب الله فان مكتوب الله
هو ما كتبه الله قوله وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم يقل حتى تبين لكم الفجر لخلوه
عن المبالغة في ان المعتبر فيه ظهور اول الفجر واقل ما يتحقق منه ولم يكتف بقوله الخيط الابيض من الفجر لتعين
الخيط المعترض لانه مع الخيط الاسود من الليل واما الصبح المستطير فمع خيطان في كل جانب منه خيط اسود والتعين
اعلم قوله وما يمتد به اي معه من غبش الليل بالتحريك بقية الليل ويقال ظلمة آخر الليل ويريد بقوله واكتفي ببيان
الخيط الابيض فاخرجهما من الاستعارة الى التشبيه لدلالة بيان الخيط الابيض بقوله من الفجر على ان الخيط
الاسود مبين بالليل قوله ويجوز ان يكون من للتبعيض فان ما يبدو بعض الفجر قد اشار الى ان الاظهر كون من
بيانية لانه اعرق في البيان وعلى التقديرين قوله من الفجر حال من الخيط الابيض والتقدير في البيانية كائنا
الفجر وفي التبعيض كائنا بعض الفجر فيتجه انه اذا كان الفجر اسما لمجموع البياض المعترض وكان اول ما يبدو بعضا منه
فكيف صح بيان الخيط الابيض بالفجر ودفعه اما بتقدير مضاف في الفجر وزعمه اي من بعض الفجر واما بدعوى ان الفجر مشترك
بين الكل والجزء ومعنى قوله فان ما يبدو بعض الفجر انه بعضه كما انه كله فيصح كون من للتبعيض وليس مراده انه بعض الفجر
لا غير قوله وما روي انها نزلت ولم تنزل الى قوله فنزلت ان صح فلعله كان قبل دخول رمضان تأخير قوله فنزلت
مع ان فاعله قوله من الفجر لانه آية حيث تفرد بالنزول وقوله ان صح مع انه صح عند البخاري ومسلم وغيره بمعناه
ان صح عند من لم يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة ومعنى قوله فلعله كان قبل دخول انه كان ذلك منهم في صومهم قبل
رمضان وفيه بحث لانه ان كان النظم يحتمل معنى ابيانا للحكم مطلق العموم وان نزل في رمضان فقد اخر البيان عن

وقت الحاجة والا فكيف اعلموه حولا في غير صوم رمضان وقوله او اكتفي اولا الخ محصله ان هذا البيان
ليس ضروريا حتى يكون تاخيرا عن وقت الحاجة لان الخيط الابيض والاسود اشتهرا في بياض الفجر وسواد الليل
والبيان انما هو للاحتياط وحفظ القاصرين وربما يقال ان المقام قرينة على المراد اذ لا مناسبة لذكر حقيقة
الخيطين عند ذكر الصوم والافطار فان قلت كان لفظ الخيط استعارة وبعد البيان صار حقيقة فكيف صح ذلك
يدفع بانه لا مانع عنه قوله وفي تجويز المباشرة الى الصبح الدلالة على جواز تاخير الغسل اليه وصحة صوم المصبح جنبا لانه
لما جاز المباشرة الى الصبح فلا محالة المباشر الى الصبح جنب في الصبح فيجوز صومه وفيه بحث لان الدلالة ليس الا على المباشرة
لا ينافي الصوم اما ان امرا اخر معه لا ينافيه فلا فلو ثبت ان الصوم لا يصح جنبا فالجنابة مانعة لا المباشرة وكيف لا
وخروج المني بعد الصبح مبطل فيحتمل ان يبقى في المباشرة الى الصبح ثم يترك والمني يخرج بعد الصبح فلو كان جواز المباشرة
الى الصبح مقتضيا جواز ما يلزمه للزم جواز الصوم مع خروج المني بعد الصبح مع ان الاستمناء مفسد قوله بيان اخر وقته
واخراج الليل عنه فينفي صوم الوصال فيه بحث وهو انه يجوز ان يكون بيان اخر وقت الوجوب لا الصوم الا
ان يقال لما دار الكلام بين الامرين فقد دار بين الحرمة والجواز فحمله على بيان الحرمة احوط قيل فيه دلالة على جواز
تاخير النية الى النهار ولم يتعرض له لانه خلاف مذهبه ولان فيه ضعفا وجه الاستدلال انه قال ثم اتموا الصيام
الى الليل فابتدأ الصوم بعد تبين الصبح والاكمال اقتران النية بالعبادة واتمام الصوم الاتيان به تاما كاملا على ما
ذكره الكشاف في قوله تعالى واتموا الحج وذلك بالاركان والشرائط ووجه الضعف ان الظاهر من الاتمام جعل الشي
تاما ولا وجوب امساك قبل الصبح فحقيقة الاتمام بان تحقق النية في الليل ويؤتى بالتتمة وهو الامساك في النهار
قوله والمراد بالمباشرة الوطي ووجه الفسح الانزال يستنبط منه لكونه في معنى الجماع وحمل المباشرة على عمومه
كما ذهب اليه البعض يا باه وقوعه مقارنا لقوله باشروهن ووجه دلالته على ان الاعتكاف لا يكون الا في المسجد
والمصرح به في الكشاف خفي بل التقييد يفيد ان الاعتكاف يكون في غيره وربما يوجه بانه يحرم المباشرة في الاعتكاف
مطلقا اجماعا فلو لم يكن الاعتكاف منحصرا في اللبث في المسجد لكان الاجماع مخالفا لما في الآية من اختصاص النهي بالاعتكاف
في المسجد ووجه الدلالة على عدم الاختصاص اطلاق المساجد وخصه ابن المسيب بمسجد نبينا في المدينة عليه الصلوة والسلام
والمسجد الحرام وضم البعض مسجد الاقصى وقيل مخصوص بمسجد الجامع والعامة على انه يعم كل مسجد جماعة لا غير ولا يخرج المساجد
عن عمومه فان مسجد غير الجماعة لا يدخل في اطلاق المسجد قوله نهى عن ان يقرب الحد الحاجز بين الحق والباطل لما كانت الاحكام واجبات
ومباحات ومحرمات والنهي عن القرب لا يصح الا في المحرم احتاج الى التاويل بان المراد نهي القرب عن اطراف تلك الاحكام
مبالغة في الخروج عنها وفيه انه جعل نفس تلك الاحكام مبالغة حدودا فيكون لا تقربوها نهيا عن قرب نفس تلك
الاحكام لا عن قرب اطرافها واجيب بانه اعتبر في النظم حذف مضاف فالتقدير تلك الاحكام ذوات حدود والتقدير
وقد اشار بقوله فضلا ان تخطى الى دفع ما يقال انه منع التعدي عن حدود الله في موضع اخر وهنا القرب
والمنع عن التعدي يشعر بجواز القرب ووجه الدفع ان كليهما واحد ومنع القرب مبالغة في منع التعدي اولى

التاويل بان المراد بتلك المناهي وفيه انه لم يسبق الا نهي واحد هو لا تباشروهن واجيب بان الاشارة
اليه وامثاله اقول والله تعالى اعلم قوله تلك اشارة الى الاحكام والحد اما بمعنى المنع او بمعنى الحاجز بين
الشيئين فعلى الاول يكون المعنى تلك الاحكام ممنوعات الله عن الغير ليس لغيره ان يحكم بشي فلا تقربوها اي لا تحكموا على
انفسكم او على عباده من عند انفسكم بشي فان الحكم لله وعلى الثاني يريد ان تلك الاحكام حدود حاجز بين الالوهية والعبودية
فالاله يحكم والعباد ينقاد فلا تقربوا الاحكام لئلا تكونوا مشركين بالله قوله اي لا يأكل بعضكم مال البعض يعني ليس هذا
من تقسيم الجمع بالجمع كما في اركبوا دوابكم بل المراد نهي كل من اكل مال الغير ولا يظهر مانع عن الحمل على تقسيم الجمع بالجمع فيراد ولا
ياكل احدهم ماله بالباطل بان يصرفه فيما لا يرضى به الله وهو معنى قوله ولا تدلوا بها الى الحكام النهي عن صرفها في الرشوة
لاخذ فريق من اموال الناس وهو وان كان داخلا في النهي السابق لان الصرف في الرشوة الاكل بالباطل لكنه
خصه بالذكر لمزيد اهتمام بالنهي عنه قوله عطف على النهي وهو والمخ واما نصبه فيحتاج الى تكلف جعل نفي المجموع في ضمن نفي كل واحد
واللحن بمعنى الفطنة من اللحن بالتحريك وهو الفطنة لا من اللحن بالسكون بمعنى الخطا قوله روي ان عبدان الحضرمي وفي المعالم ربيعة
بن عبدان الحضرمي قوله انهم سالوا عن الحكمة في اختلاف حال القمر لا يخفى ان ظاهر ما روي من عبارة سؤال معاذ بن جبل
وثعلبة بن غنم الانصاري السؤال عن العلة دون الحكمة كما اشتهر في كتب المعاني حتى جعلوا الجواب من خلاف مقتضى الظاهر تنبيها
على ان اللائق بحال السائل السؤال عن الفائدة وانما قال المحقق الخ وانا لا ازيد على التعجب سولهم ان يقول اي قول الله
لقولهم ما بال الهلال الخ على انه سؤال عن السبب الفاعل دون الحكمة محل تعجب ولعل كان مع معاذ وثعلبة اخر الا انه كان
مما هو ظاهر مسكوت عنه وقد اشار بقوله خصوصا الحج الى انه من ذكر الخاص بعد العام لمزيد اختصاص الميقات به حيث وعي
قضاء واداء ويمكن ان يكون النكتة فيه التوبيخ لاصحاب النسيء حيث يوخرونه عن وقته للنسيء وان يكون توطية لذكر
قوله وليس البر والميقات اسم الزمان والوقت اي ما يعرف به الوقت وقيد المدة بالمطلقة لان المدة اذا اضيف ليس معنا
ذلك كما يقال مدة جلوس زيد والمراد بالزمان المفروض لام الزمان المقدر من الغرض معنى التقدير ولم نجد
هذا التفصيل فيما عندنا من كتب اللغة قوله لم يدخلوا دارا اراد به ما يبنى من الجدار والسقف مع الفسطاط بضم الفاء
وجاء الكسر حيث من شعر اسرادقه والنقب بالفتحة الجيب الجدار والوجه بالفتحة الجيب الشعر واراد بوجه الاتصال
ما يوجه به جمعه مع ما قبله من عطفه وعدم فصله اربعة وجوه وقوله انهم سالوا عن الامرين قول على سبيل الاحتمال توجيها
للاتصال فلا يرد انه لا يجامع الوجوه الباقية والاستطراد ان يذكر في سوق الكلام لغرض ما يكون له نوع تعلق
ولا يكون السوق لاجله ولنا وجه خامس وهو انه مبالغة في رعاية وقت الحج ازالة لما شاع قبل النبوة من تاخيره
بالنسيء فالمعنى وليس البر في الحج بالفعلوته ولكن البر بر من اتقى فوت الوقت فخذه وكن ابن الوقت فانه من نفحات
وضيعنا بالتو من انها قوله واتقوا الله في تغيير احكامه كاتيان البيوت لا من ابوابها والاعتراض على افعاله فان السؤال
عن فايدة فعله مبني عن الغفلة عن ان فعله لا يخلو عن حكمه ويصدر عن اختلاج شبهة واعتراض ولكن ان السؤال يحتمل ذلك غالبا
قوله وقاتلوا في سبيل الله لا يبعد ان يكون مربوطا بقوله واتقوا الله لعلكم تفلحون اي اتقوا الله عن مخالفة

احكامه لعلكم تظفرون على الاعداء وقاتلوا قوله قيل كان ذلك قبل ان امروا بقتال المشركين كافة المقاتلين منهم والمحاجزين اي المانعين انفسهم عن القتال ولم يقل انه منسوخ باية قتال الكافة كما قال الكشاف لانه لا منافاة بين الامر بمقاتلة المقاتلين ومقاتلة الكافة بل فيه زيادة ايجاب وتكلف للكشاف انه اراد النسخ في مفهوم المخالفة قوله ويؤيده الاول اي كونه امرا بمقاتلة بعض الكفرة اشار به الى ان الكشاف ذكر سبب النزول للتاييد ان الحكم مقيد بالمقاتلين وقال المحقق التفتازاني وكانه وجه رابع وهو ان المراد بالذين يقاتلونكم من يتصدى من المشركين للقتال في الحرم وفي الشهر الحرام قوله واصل الثقف الحذق كالعلم والفهم والضرب المهارة والمهارة تقتضي الغلبة فيستعمل بهذه العلاقة فيها المعنى فاقتلوهم حيث ثقفتموهم حيث وجدتموهم على وجه الغلبة وقوله فمن اثقف على صيغة المتكلم المجزوم وقوله فليس الى خلود بتقدير فليس سائرا الى بقاء يعني لا يبقى بل يهلك في يدي قوله واخرجوهم من حيث اخرجوكم اي مكة وقد فعل ذلك بمن لم يسلم يوم الفتح لا يخفى ان الامر بالاخراج لا يجامع الامر بالقتل فان القتل والاخراج لا يجتمعان وكان المراد اخراج من دخل في الامان ووجد وجه ... قوله اشد من قتلكم اياهم فيه يعني اشد قبحا فلا تبالوا بقتلهم بعد انهم لم يبالوا بالكفر في الحرم وصدهم اياكم عنه لا يخفى ان قتلهم اياهم في الحرم لا قبح فيه لانه بامر الله تعالى فالتفصيل مبني على الوهم على نحو زيد افقه من الحمار وبهذا اندفع ايضا ان ارتكاب احد اثما اشد لا يبيح ارتكاب الاثم فوقه دونه قوله لا تفاتحوهم بالقتال وهتك حرمة المسجد الحرام اي قطع حرمته وقوله لا تفاتحوهم بالقتال معنى تمام النظم لا مجرد لا تقاتلوهم اذ لا يصح لا تفاتحوهم بالقتال حتى يقاتلوكم فيه فانهم الذين هتكوا حرمته وانتم في قتالهم دافعون لهم عن هتك الحرمة قوله والمعنى حتى يقتلوا بعضكم كقولهم قتلنا بنو اسد اختصر عبارة الكشاف في بيان المعنى والتمثيل وتداخل اذ لا يكفي ارادة البعض بالمفعول بل الفاعل الحي طلب ايضا يجب ان يراد به البعض بمعنى لا تقتلوهم ايضا لا تقتل بعضكم لانه بعد قتل البعض لا يتصور قتل الجميع فكذا المراد بالفاعل الغائب ايضا بعضهم اذ لا يتوقف قتلهم على قتل جميعهم بل يكفي قتل بعضهم وتمثيل ارادة البعض بالمفعول ما في الكشاف فان يقتلونا نقتلكم لبعض مصراع فمثال المذكور متروك ومثل المثال المذكور متروك وكانه مثل لمجرد ارادة البعض بالجمع والاوفق قراءة ولا تقاتلوهم ان تحمل لا تقتلوهم على الحرب المفضي الى القتل ولا يخفى ان اباحة مقاتلتهم لا يتوقف على مقاتلة جميعهم بل يقاتلون اذا قاتل بعضهم فالمراد بالجمع في قراءة وتقاتلوهم ايضا البعض وارادة البعض غير مقتصر على القراءة الاخيرة كما هو ظاهر بيان القاضي موافقا للكشاف وان قال المحقق التفتازاني الظاهر انه لا حاجة الى هذا التاويل في قراءة لا تقاتلوهم وانه اراد تخصيصه بالاخيرة قوله وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة شرك فنظم الاية بناء على قرار المشرك على الجزية الا ان يقال حتى غاية الجزية او يقال حتى بمعنى كي اي قاتلوهم لهذا الغرض لا للانتقام والاغتنام ويمكن ان يراد بانتفاء الشرك انتفاء سلطانه بحيث لا يجري على اهل الشرك حكم دين الله واهل الجزية سلب عنهم احكام دينهم وانقادوا لاحكام الاسلام فمع الجزية الدين كله لله قوله فان انتهوا عن الشرك لم ينضم اليه القتال كما ضمه في الاول لتفاوت المقامين بتركه من بين تركه فلا عدوان الا على الظالمين اي فلا تعتدوا على المنتهين الاولى فلا تعتدوا عليهم ليلا يتوهم ان في الكلام العدول عن الظاهر من وجهين وضع الظاهر موضع المضمر ووضع علة الجزاء موضعه وما لم يكن ما يفعل به مع الظالم

واقتضى ذلك انتفاء العدوان مطلقا وعدم العدوان على الظالم وذلك يبطل الاستثناء ووجهه بان اطلاق العدوان تجوز للمشاكلة ويمكن ان يقال سمي جزاء الظلم ظلما لانه وان كان عدلا من المجازي لكنه ظلم في حق الظالم من عند نفسه لانه ظلم نفسه بالتسبب اللاحق بهذا الجزاء به فاحفظ فانه من مواهب المقام وتحفه لذوي الافهام قوله قاتلهم المشركون عام الحديبية ولا ينفيه ما في صحاح كتب الحديث انه لم يكن عام الحديبية قتال بل صد لان المراد بما في الصحاح انه لم يشتد القتال ولم يقتل احد والا فقد ثبت الترامي بالسهام والحجارة قوله فقيل لهم هذا الشهر بذاك وهتكه بهتكه فهم من بيانهم هذا انه يجوز هتك حرمة الشهر الحرام من سنة لمن هتك حرمته في سنة اخرى وفيه بحث لان المشركين لو لم يبتدؤا بالمقاتلة لا يصح لهم المقاتلة بسبب انهم قاتلوهم في السابقة فالمعنى ان هتك الشهر الحرام منكم بهتكه منهم بمعنى انهم لو قاتلوكم للصد فقاتلوهم لانهم هتكوا الحرمة فلكم ان تقابلوا هتكهم بهتككم قوله يجري فيه القصاص اشار الى ان قوله قصاص بتقدير ذو قصاص والعنوة القهر والغلبة تقابل الصلح ومعنى فذلكة التقرير انه مجمل ما تقرر والحرمات قصاص فكانه قال بعد ما فصل فجزاء اعتدوا بمثله ومن اعتدى بجزاء اعتدوا بمثله الى آخر ما يفصل به هذا الحكم ثم قال فمن اعتدى لاجمال هذا التفصيل وانما جعله فذلكة التقرير ولم يجعله تاكيدا كما جعله الكشاف تصحيحا للفاء اذ لا يدخل بين المؤكد والمؤكد حرف عطف والاظهر ان الفاء اعتراضية والجملة المعترضة للتاكيد قوله بالاسراف وتضييع وجه المعاش فهو متعلق بقوله انفقوا او بالكف عن الغزو والانفاق فيه فهو متعلق بقوله قاتلوا وانفقوا وجعله بمعنى بالكف عن الغزو فقط كما هو ظاهر الكشاف حتى يتعلق بقاتلوا فقط بعيد فلا اعلم عذر ولا احتمال آخر ذكر مع انه مذكور في الكشاف وهو انه الكف عن القتال والمحاربة من استطاع الحرب وكمال غلبة العدو وكانه تركه لانه ليس منهيا ان يبذل المهجة في سبيل الله باي وجه كان والتضرة الضرر والغيرة السرور قوله وقيل معناه لا تجعلوها اي التهلكة اخذة بايديكم هذا التوجيه ايضا يحتمل كون الباء مزيدة كما هو المصرح في الكشاف والنفع وتحرجه وبين التوجيه السابق في معنى الايدي فانها في التوجيه السابق بمعنى الانفس وفي هذا التوجيه باقية على معناها ومعنى القائها في التهلكة ان ياخذها التهلكة في مقام صيرورة الانفس هالكين وقوله ولا تلقوا مقابل لجعل الباء زائدة فالاولى ان تقول اي لا توقعوا انفسكم في الهلاك او لا تجعلوها اخذة بايديكم وقيل معناه لا تلقوا بايديكم انفسكم اليها ليتضح ما قصده وكانه خالف الكشاف ولم يجعل الباء في المعنى الثاني زائدة وجعل الكلام من قبيل تضمين الالقاء معنى الجعل اخذا كان التقدير لا تلقوا ايديكم الى التهلكة جاعلين اياها اخذة بها قوله ائتوا بهما تامين بجمع المناسك لوجه الله وهو على هذا يدل على وجوبهما ويؤيده قراءة من قرأ واقيموا الحج والعمرة اي يؤيد الحمل على هذا الوجه ليتوافق القراءتان كما هو الاصل واما على ظاهر النظم وهو الامر بالاتمام بعد الشروع فلا يدل على الوجوب لان وجوب الاتمام لا يدل على وجوب الاداء لان التطوع بعد الشروع واجب عند الحنفية نعم وجوب الاتمام فرع وجوب الاصل عند الشافعية فهو عندهم يدل على الوجوب على كل تقدير واما صرفه عن الظاهر ليتم على مافي وجوب العمرة وهم الحنفية لا تتوقف الدلالة على الوجوب عليه عند الشافعية فان الدال على وجوب الاتمام عندهم دال على الوجوب وجعل الكشاف الامر بالاتمام ها هنا امرا بادائهما بقرينة القراءة الاخرى وما فعله القاضي اعذب اذ لم يعهد في الامر بالشي الامر باتمامه وبهذا يندفع ايضا ما قيل

الامر بالاتمام مطلقا امر بالاداء لان مقصوده الامور المطلق ماموربه فانه لم يعهد ايجاب الشيء بايجاب اتمامه لكونه مقدمة
الاتمام قوله وما روى جابر رد لما جعله الكشاف دليلا على صرف الامر بالنسبة الى العمرة عن الوجوب الى الندب ووجه الرد
انه معارض والرد الزامي لا برهاني لان قول الصحابي ليس بحجة عنده فكيف يصير معارضا لما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومع ذلك في كونه معارضا للحديث المرفوع نظر قال المحقق التفتازاني الحديث انما يكون معارضا لو ثبت انه كان سابقا على
القران فيدل على عدم قصد الوجوب اما لو كان متاخرا والاية دالة على الوجوب كما هو الاصل لزم رفع حكم الاية بالخبر
الواحد وهو لا يجوز وفيه نظر لانه لو كان سابقا لا يصلح قرينة على عدم قصد الوجوب لان الظاهر ان القران ناسخ له قوله وبايهما
ابدأ فروجدا انهما مكتوبين بقوله اهللت بهما هذا ما قاله الكشاف وكانه جعل قوله اهللت بهما حالا بتقدير قد تعليلا لوجوبهما
واما قوله لانه رتبتا اهلال على الوجدان ففيه انه ليس هنا ما يدل على الترتيب الا ان يقال ترتب الشيء على الشيء قد يكون بدون
الفاء والمقصود هنا الترتيب بقرينة الرواية المشهورة فاهللت بهما ومما استدل به على عدم الوجوب انه قرأ علي وابن مسعود
والشعبي والعمرة لله بالرفع ولم يلتفت اليه لان الجملة الاسمية كما في الوجوب مع قيام القرينة على قصد الوجوب وهو القراءة
الاخرى قال الكشاف كانهم قصدوا بتلك القراءة اخراجها عن حكم الحج واعترض عليه المحقق التفتازاني بان ذلك يشعر بان القراءة ليست
بحسب الرواية والسماع عن النبي صلى الله عليه وسلم ودفع بان مراده ان اختيارهم بهذه القراءة قصدا اخراجها عن حكم الحج ودفعا
الناس عن توهم وجوبها كالحج قوله وقيل اتمامهما ان تحرم بهما من دويرة اهلك قال المحقق التفتازاني هذا في من يكون من مكة
على مسافة يمكن قطعها من غرة شوال الى عاشر ذي الحجة هذا وذلك لان اشهر الحج هذه الثلاثة وما قال الجاصر
لانه يجب قطعها قبل عاشر ذي الحجة لان كثيرا من افعاله قبل العاشر قوله يقال حصره العدو واحصره اذا حبسه ليس ذكر
العدو لخصوصه والام الحجج في ارادة حصر العدو اولى دليل وفي الكشاف احصر اذا منعه امر اتيانا كان وحصر اذا حبسه
عدو وعن المفضي او نحو هذا هو الاكثر في كلامهم وهما بمعنى المنع في كل شيء مثل صده واصده هذا يريد انهما
في الاصل بمعنى المنع وان تفاوتا بحسب الاستعمال الاكثر وخصوص المورد وان لا عبرة به في حكم المسألة لكن يصح
ان تايد به الشواهد وكذا قول الصحابي وان لم يصلح حجة عند الشافعي لكن لا مانع من تاييد الشافعي به قوله
من كسر على لفظ المبني للمفعول ومعناه من اصابه كسر في بعض الاعضاء وقوله او عرج على ضرب بمعنى اصابه شيء
في رجله فمشى مشية العرجان وعرج ككرم لما هو خلقي وهذا الحديث مما ضعفه المحدثون وهو مؤول بما اذا اشترط
الاحلال بالمرض حين الاحرام قوله فعليكم اسم فعل او ظرف وفي قوله يوم امارة في بعض النسخ بالتاء وفي بعضها
بتا وهما بمعنى العلامة وكون حديبية من الحل وانه عليه الصلوة والسلام ذبح بالحديبية مما ذكره البخاري
من الثقات وانكر الحنفية ذلك متمسكين برواية الزهري انه عليه الصلوة والسلام نحر هديه في الحرم وبقول
الواقدي ان الحديبية طرف الحرم على تسعة اميال من مكة وفي قوله لقوله ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدي محله
وقوله محلا او لونا اشارة الى ان ظاهر النظم مع ايجاد جنسه وقد يقال المحل الاول ونا محله على محل عينه الشرع وهو
موضع الاحصار والحديبية بالفتح قطعة مخشوة تحت الشجرة والجمع حدى كذا في الصحيح ولا منع ان توهم اذ قوله

تحلقوا

تحلقوا من توابع قوله فان احصرتم كما يوهمه ظاهر كلام القاضي وصرح به الكشاف لانه لا يختص بل هو متعلق بقوله
واتموا الحج والعمرة لله وفسر قوله ولا تحلقوا رؤسكم بقوله اي لا تحلوا لان لا يحل شيء من منافيات الاحرام قبل بلوغ
الهدي محله قوله مرضا يحوجه الى الحلق قيده به ليلائم قوله او به اذى من رأسه والا فالمرض المحوج الى محظور من
محظورات الاحرام حكمه ذلك فيستنبط حكمه منه كما استنبط حكم كل احلال من قوله ولا تحلقوا قوله فاذا امنتم
الاحصار او كنتم في حال امن وسعة التفسير الاول لجعل الاحصار مخصوصا بالعدو والثاني لجعله اعم وتفسيره بالثاني
لا ينافي جعله دليلا على ارادة الاحصار بالعدو لانه تاويل والظاهر من الامن دفع خوف العدو قوله فاذا امنتم
الاحصار او كنتم في حال امن وسعة جعل او لا مفعول الامن محذوفا وهو الاحصار على طبق مذهب الشافعي من ان
المعتبر الاحصار والامن منه لا كل مرض والامن من العدو وسعة وثانيا جعل امنتم منزلا منزلة اللازم اي كنتم
في امن وسعة موافقا لمذهب ابي حنيفة قوله فمن تمتع التمتع هو ان تحرم بالعمرة في اشهر الحج وياتي بمناسكها ثم
تحرم بالحج من جوف مكة وياتي باعماله ويقابله القران وهو ان تحرم بهما معا وياتي بمناسك الحج فيدخل
فيها مناسك العمرة والافراد وهو ان تحرم بالحج وبعد الفراغ منه بالعمرة قوله فهو دم جبران يذبحه اذا
احرم بالحج اي دم جناية بتاخير الاحرام عن الميقات ولهذا لم يجب عنده على المكي ومن في حكمه وفي الكشاف يجوز
عند الشافعي ان يذبحه اذا احرم بحجة وهو المذهب لا وجوب الذبح وقت الاحرام بالحج كما يتبادر من عبارته
سيما بعد اسقاط الجواز الذي كان في عبارة الكشاف قال في انوار الشافعية وقت وجوبه وقت الاحرام بالحج
والافضل اراقة الدم يوم النحر وقوله وقال ابو حنيفة انه دم نسك فهو كالاضحية يعني يأكل منه ولا يذبح الا يوم
النحر قوله وقال ابو حنيفة في اشهره بعد الاحرامين هكذا في بعض النسخ وفيه انه يجوز بين الاحرامين عنده الا
ان يراد بعد احد الاحرامين وفي بعض النسخ بين الاحرامين وهو الموافق للكشاف وفيه انه يجوز بعدم احرام الحج
الا ان يقال بصحته قوله والاحب ان يصوم الحج قوله وهو احد قولي الشافعي فيه رد على الكشاف حيث جعله قول الشافعي
قولا واحدا لكن دفعه المحقق التفتازاني ونية الاقامة بمكة بمنزلة الرجوع الى الاهل قوله وقرئ سبعة بالنصب عطفا على محل
ثلثة ايام وفي الكشاف كقوله او اطعام في يوم ذي مسغبة يتيما ترك القاضي لظهور انه ليس فيه عطف على محل ما اضيف اليه
المصدر ووجهه المحقق التفتازاني تمثيله بانه في مجرد انه مصدر ذكر له ظرف ونصب مفعول ولا يخفى ما فيه من التكلف قوله
فذلك عشرة كاملة الحساب هو مجمل تفاصيله بان يقال بعدما فذلك كذا قوله او تقييده بتقييد كال بدليتها وهو ان لا تنقص
في الثواب عن الاصل ويحتمل ان يكون لدفع توهم ان التعجيل بالسبعة اكمل من التاخير الى الرجوع الى الاهل او من الفراغ
من اعمال الحج وان يكون لدفع ان يقوم الاكثر مقام الكل كما يكون كذلك كثير من الاحكام الشرعية ولعل الاوجه
ان المراد تلك عشرة كاملة في الثواب لا ينقص ثوابها لكونها بحيث نقصان الاحرام قوله وذلك اشارة الى الحكم المذكور
عندنا وعلى الشافعية ولا نوجب على اهل مكة بالتمتع شيئا والتمتع عند ابي حنيفة فمن فعل ذلك التمتع منهم اي من اهل مكة
من حاضري المسجد فعليه دم جناية لا يأكل منه قوله وهو من كان من الحرم على مسافة القصر اي من لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام

من كان من الحرم على مسافة القصر فان من كان على اقل فانه مقيم الحرم ان كان فيها وفي حكمه ان كان في غير
الحرم والمراد بغير المكي عند مالك من لم يكن اهله في ما يعد من مكة حلالا كان او حراما قوله الحج اشهر اي وقته وكان
تقدير الحج ذو اشهر معلومات واشار بقوله وبنا الخلاف انه لا خلاف في المعنى واورد على مذهب ابي حنيفة انه يجوز
عنده طواف الزيارة الذي هو ركن في جميع ايام النحر فكيف يصح ان وقت الحج بمعنى وقت اركان الحج عنده عشرة
قوله وهو دليل على ما ذهب اليه الشافعي من انه لا احرام الا في الاشهر فان قلت فليكن تقييد الغرض بقوله فيهن
لانه لا يترتب عليه نفي الامور الثلثة على الفرض لا فيها قلت حرمة الفسوق والرفث والجدال بعد فرض الحج متفق عليها
قوله والتطريب بقراءة القران هو في الصوت مده وتحسينه بحيث تخرج الحروف عن هيئاتها ويحرم في كل كلام
وفي قراءة القران اسمج واما تزيين القران بالصوت الحسن والمدات التي لا تخل بالحروف فلا كراهة فيه كذا في
شرح المحقق التفتازاني للكشاف قوله والثالث بالفتح عدل عن عبارة الكشاف بالنصب لعله احسن وان اعتذر له المحقق بانه
اثره على الفتح ليلا يتوهم الرفع قوله كان عكاظا ومجنة وذو المجاز في القاموس عكاظ كغراب سوق بصحراء بين
نخلة والطائف كانت تقوم هلال ذي القعدة وتستمر عشرين يوما تجتمع قبائل العرب فيتعاكظون اي يتفاخرون
ويتناشدون وفي الصحاح تستمر شهرا وفي الصحاح مجنة بفتح الجيم اسم موضع على اميال من مكة وقال ابن عباس كانت مجنة
وذو المجاز وعكاظ اسواقا في الجاهلية وفي القاموس وذو المجاز سوق كانت لهم على فرسخ من عرفة
بناحية كبكب وتأثموا منه معناه فزعوا الاثم وقيل نزلت لرد قوم يتأثمون ان يتجروا ايام الحج ويقولون
للتجار فيها انتم الداج لا الحاج وقيل نزلت في مكر سال رسول الله انه هل للتاجر حج والناس يزعمون ان لا حج لنا قوله
وعرفات جمع سمي به كاذرعات لا واحد لعرفات ولا لاذرعات ومجيء عرفة لعرفات لم يتوقع عند الفراء وقال كانها
مولده وليست بعربي محض وفي القاموس قولهم نزلنا عرفة شبيه بمولد وقال المحقق التفتازاني ولو صحت فعرفة وعرفات
بمعنى واحد وليس هناك اماكن متعددة كل منها عرفة فجمعت على عرفات فتاويل قوله جمع انه على لفظ الجمع كاذرعات
ومجيئه في الاعراب قوله وفيه العلمية والتانيث جملة حالية اي نون وكسر والحال هذه لا تنوين الجمع تنوين المقابلة
اعطي له في مقابلة نون جمع المذكر وليس تنوينا يتنافى عدم الصرف اي تنوين التمكن والكسر انما يسقط من غير المنصرف
تبعا لسقوط التنوين سدا للعود للتنوين وابرا للسقوط باسقاطه ولا يكون في الفعل ليسقط التنوين
عن العود في بولغ رعاية مشابهته بالفعل وتنوين المقابلة يمنع عن تنوين الصرف بالكلية فلا يحتاج لابرام منع
الى اسقاط الجر وهذا مذهب الجمهور وذهب جار الله انه منصرف لانه لا بد لمنع الصرف من تانيث متمحض لفظا
او تقديرا والتاء لكونها علامة جمع ليس متمحضا له ولما فيها من شائبة التانيث يمنع عن تقدير التاء المتمحض للتانيث
وهو الذي اشار اليه بقوله ولان التانيث اما ان يكون وفيما ذكره نظر لان التانيث الذي يمنع الصرف
لا يستدعي قوة الا ترى ان طلحة يعتبر تانيثه لمنع الصرف ولا يعتبر للتانيث ضمير يرجع اليه بل يجب تذكيره وكذا في
اسناد المشتق اليه ويقال وقفت بعرفات وافضت منها على ما نقله المحقق التفتازاني قوله وانما سمي الموقف عرفة بيان

وجه

وجه التسمية لا ينافي الحكم بكونها مرتجلة غير منقولة لان ما ذكره ليس من باب النقل بل بيان ان هذا الاسم ماخوذ عن المعرفة
وهذا كما يقال سميت الكلمة كلمة اخذا من الكلم بمعنى الجرح لما فيها من التاثير في النفوس ومن هذا ظهر ضعف ما ذكره
المحقق التفتازاني حيث قال الكشاف وقالوا سميت عرفة لانه الى اخر الوجوه ان هذا اشارة الى ما ذكروا في وجه تسميتها
باللفظ المبني عن المعرفة لكنه ليس بمرضي عنده لبعده ووجه البعد انها من الاسماء المرتجلة وقوله اولان جبرئيل
قال اعرفت فلذا سميت بها ومن الوجوه ما ذكره القاموس انه من العرف بالفتح بمعنى الطيب سميت بها لانها مقدسة
كانها عرفت اي طيبت وقوله الا ان يجعل جمع عارف موافقا للكشاف واعترض عليه المحقق التفتازاني بانه لم يجئ جمع عرفة
على عرفات ولا يكفي في النقل مجرد القياس بل لا بد من تحقق المنقول قوله وفيه دليل وجوب الوقوف بها لان الافاضة لا تكون
الا بعده فلو لم يكن وقوف بعرفة لم يكن الافاضة منها واما قوله وهي مامور بها بقوله ثم افيضوا فيه نظر لانه
امر لقريش بافاضتهم من حيث افاض الناس بعد توقف للناس حتى يدل على وجوب الوقوف للناس لكونه مقدمة
الافاضة الواجبة عليهم وتكلف المحقق التفتازاني بانهم يقولون ان قوله ثم افيضوا معطوف على افيضوا من عرفات مقدرا لكن
قال ولا يخفى ان النظم لا يساعده ونحن نقول ولو سلم فهو ليس معنى قوله وهي مامور بها بقوله ثم افيضوا وقوله
اذ الذكر غير واجب يريد ان الامر به ليس للوجوب بل المقصود به الندب كما ستعرف ان الامر بالذكر عند
المشعر لانه الافضل والا فالمزدلفة كلها موقف وقوله والامر به غير مطلق معناه ان قوله فاذا افضتم قيد الوجوب
لا قيد الموجب حتى يكون الايجاب مطلقا وقال المحقق التفتازاني ان ذا التحقيق والتفصيل في استعمال الشرع والعطف بقيد
الوجوب قوله جبل يقف عليه الامام ويسمى قزح كعمر جبل مصروف للعلمية والعدل في اثبات العدل فيه اشكال لان
منع صرفه لا يوجب القول بالعدل لان اسماء الاماكن اذا لم تعتبر اسما للبقعة لم يحصل التانيث والمازم
طريق ضيق بين جبلين وما بين مازمي عرفة ووادي محسر هي المزدلفة فيدل ما روي جابر على ان المزدلفة
ليست بالمشعر الحرام والغلس ظلمة آخر الليل وقيل بقية ظلمة الليل قوله ووصف بالحرام لحرمته اما اذا كان تفسيره الجبل
فلانها من الحرم واما اذا كان ما بين مازمي عرفة ووادي محسر فلاحترامه لانه محل العبادة واشار
بقوله ومعنى عند المشعر الحرام مما يليه ويقرب منه فانه افضل الى ان الامر للندب ولذا قيد والا فالمزدلفة
كلها موقف ومحل الذكر وقوله الا وادي محسر اعترض عليه المحقق التفتازاني بانه يدل على ان وادي محسر من المزدلفة كلها
لم يكن موقفا وفيه كلام قوله وما مصدرية او كافة على الخبيثين على التقديرين قوله كما هداكم في محل النصب صفة لمصدر
محذوف فاذكروه ذكرا كهدايته لكم الا ان الجملة المضمون بها مشبه به على تقدير كونها كافة فما ذكره المحقق التفتازاني
من انه على الكافة لا عامل له كما لا معمول له لانه لم يقع حرف جر لانه يفيد من جهة المعنى فقط خفي جدا قوله وان كنتم
من قبله لمن الضالين يعني لا تيأسوا من الاجر عن العمل لما سلف منكم وبالغوا في العمل والحال هذه فانه يهدم
ما قبل الكفر بالاسلام قوله وقيل ان نافية واللام بمعنى الا وهذا مذهب الكوفي في ان واللام المفتوحة مطلقا والاول
مذهب البصري قوله اي من عرفة لا من المزدلفة استفاد النفي من تقييد الافاضة بالناس فان المراد به جمهور

واحترز به عن افاضة قريش فانه كان من المزدلفة وكون ثم للتفاوت بين الافاضتين مما اعتبره الكشاف وشاع
في كتابه اعتبار رشله والا فالمشهور كون ثم للتفاوت بين المعطوف والمعطوف عليه حتى يكون هنا التفاوت
بين النهي عن افاضة والامر بافاضة والمتبادر من كلامه ان العطف على الامر بالافاضة لا على اذكروه كما هو
الظاهر وقد سبق ما ينفعك فيه والنظير الذي ذكره لم يقصد به كمال المماثلة بل مجرد التفاوت فان الافاضتين
هنا الافاضة من عرفات والافاضة من مزدلفة والمطابق له ما لو قيل احسن الى الناس الكرام ثم لا تحسن الى غير الكريم وقوله
وقيل من مزدلفة الى منى توجيه على وجه يبقى ثم على حقيقته والخطاب عام على وفق الخطاب السابق لكن الناس خاص
كما صرح به الكشاف قوله واستغفروا الله من جاهليتكم في تغيير المناسك الظاهر ان الامر بالاستغفار عن الذنوب
بعد الاسلام والا فما في الجاهلية مغفور بالاسلام وفيه وعد للحاج المستغفر بغفران ذنوبه جميعا قوله فاكثروا ذكره و
بالغوا فيه كما تفعلون بذكر اباءكم في المفاخرة وكانت العرب الخ ونحن نقول والله اعلم ان المعنى ان زيارة البيت
واداء المناسك رجوع الى الله واستغفار عن الذنوب ومغفرة منه كيوم الولادة من الام فلا تنسوه بالغفلة
بعد الحج واذكروا الله كذكركم اباءكم في الطفولية فان الطفل لا يزال في ذكر الاب في كل حاجة ولا يرى خيرا له
سواه فكونوا كذلك معه او اشد منه بان لا تشركوا معه شيئا ولو تحت الظاهر كما يشرك الطفل الام مع الاب
وان عرف ان كل امر لا مدار ايضا من الاب ثم ليس المراد بالتشبيه على ما ذكره في تفسير المبالغة التشبيه بالذاكرين
مسجد المنى والجبل بل المراد مجرد المبالغة كما يوضحه قوله او اشد ذكرا قوله اما مجرور معطوف على الذكر يجعل الذكر
ذاكرا الا ان اشد ذكرا لقوله كذكر اباءكم مشبه بل ذكرهم فهو عبارة عن الذكر وقد جعله ذاكرا حيث
اثبت له ذكرا فهو كجد جده ومن العجب ان المحقق التفتازاني جعله من خصائصه وقال في شانه واعلم ان هنا وجها
ظاهرا لم يذهبوا اليه نعم زاد عليه ونعت الزيادة حيث جعل نصب اشد للعطف على مجموع الجار والمجرور
ونحن نزيد لك حسن ذكركم بمعنى ذاكركم وصح يكون قوله كذكركم حالا وكذلك اشد قوله او على ما اضيف اليه
قال المحقق التفتازاني اعترض بانه عطف على الضمير المجرور بدون اعادة الجار وقد منعه الكشاف في تساءلون به
والارحام واجيب بوجوه الاول ان المنع انما هو فيما اذا كان الجار حرفا لان اتصاله اشد ولذا
جاز الفصل بين المضاف والمضاف اليه في الجملة ولم يجز بين الحرف والمجرور الثاني ان المجرور ههنا في حكم
المنفصل لكونه فاعل المصدر الثالث ان المراد العطف من حيث المعنى واما بحسب اللفظ فهو على حذف
مضاف معطوف على الذكر اي او ذكر قوم اشد ذكرا والكل ضعيف هذا كلامه قوله واما منصوب
عدل عن عبارة الكشاف وفي موضع نصب لان لفظ الموضع ليس في موضعه قوله وذكرا من فعل المذكور يعني مبني للمفعول
ان صح الفعل المجهول والعبارة الواضحة المشهورة في مثله ان المصدر من المبني للمفعول ومما يجب في هذا المقام
اعتراض ابن الحاجب ذلك البحر القمقام العلم من اولي الافهام من ان فعل للمفعول شاذ لا يصار اليه الا بثبت
وذلك لانه لم يفرق بين ذكر للمفعول ومن اشد مذكوريته مع ان الفرق اشد من ان يشتبه فان اشد بمعنى الفاعل

وقيل

وقد بين في محله ان التفضيل في المفعولية فيما لم يسمع فيه افعل كاللون والعيب بالتوصل باشد ونحوه قوله فمن الناس
يعني اذا دعيتم الى ذكر الله فاعلموا ان الذاكر فرقتان فمنهم من يقول كذا ومنهم من يقول كذا والممدوح
هو الثاني والربح هو الثاني كما لا يخفى من لاحظ نصبهما لئلا يكونوا من الذاكرين الخاسرين فان قلت هناك
قسم ثالث يظن به انه خير فكيف لم يذكره في مقام الارشاد الى الذكر الخير وهو طلب الاخرة فحسب قلت طلب الاخرة
يتوقف على طلب نصيب من الدنيا لانه مزرعة الاخرة فان قلت اذا كان لا بد في حصول نصيب الاخرة من الدنيا
فطلب نصيب الاخرة يكفي لاستلزامه ما يتوقف عليه فهذا القسم ممكن فظن الخير به حق قلت امكانه مسلم وظن الخير به ممكن
لانه كلما يرى العبد احتياجه الى العبد اكثر وتفضل انعامه في حقه اوفر يكون حظه اوفى في العبودية فذكر ما
الى الرب نسخه
يبتلى به كثيرا او وصى بالاجتناب عنه وما هو خير له واقتصر على الارشاد اليه قوله ومن طلب خلاق او رد عليه بانه
لا طلب في الاخرة فليس لاحد في الاخرة من طلب خلاق ويدفعه ان المراد بقوله في الاخرة على هذا التقدير في ثواب
الاخرة وذلك لا يقتضي ان يكون الطلب في الاخرة ولو جعل ضميره لطلبه لم يحتج الى حذف المضاف لكن الظاهر
ان قوله ما له في الاخرة من خلاق عديل قوله اولئك على اوجه الاحتمالين في اولئك فذلك يستدعي جعل ضميره
لذلك البعض نعم لو جعل اولئك اشارة الى الفريقين فتوجيه الضمير على هذا الوجه وجيه قوله اشارة الى الفريق الثاني
هو الاحتمال الجزل المتحمل يحمل اولئك على التعظيم وفيه الحث على الثاني بكمال مدح فرقته ولان الفريق الاول قد بين
حالهم بقوله وما له في الاخرة من خلاق فالمناسب تخصيص البيان بالثاني الا انه لا بد من نكتة في ذكر احد البيانين بالعطف
والاخر بالفصل والله اعلم والاحسن ان يكون قوله والله سريع الحساب تتمة مدح اولئك يعني والله سريع الحساب
معهم لا ينافس معهم في الحساب ولا يوقفهم في موقف الحساب بل يجزيهم بلا مهلة وانتظار في الموقف قوله وغيرها في ايام
التشريق تخصيص الايام بايام التشريق يخل ببيان التكبير بعد ظهر يوم النحر وما بعده وبالتكبير في ذبح يوم
النحر فينبغي ان يفسر بما يشمل يوم النحر قوله فمن تعجل فمن استعجل النفر تعجل جاء متعديا ولازما ورجح اللزوم
هنا قوله فمن تاخر على ما صرح به الكشاف فانشوب بيانه من ترجيح التعدية [illegible] الظهور وجهه الا ولى فمن استعجل في النفر و
النفر هو الرجوع من منى الى البيت في يوم النفر كالمدّ اول ايام التشريق سمي به لانه يستقر فيه الناس بمنى والذي بعده
ثاني ايام التشريق وقوله اي فمن نفر في ثاني ايام التشريق ولم يمكث ثالثها لرمي الجمار في الثالث اشارة الى ان النفر
في يومين [illegible] للنفر في اليوم الاول فانه لا يجوز وهذه العبارة شايعة في هذا المعنى اذ يقال فعلت في
يومين اذا فعله في اليوم الثاني فمن قال التقدير في احد يومين فقد اخل بالبيان وقوله بعد رمي الجمار عند الشافعي
اي تعيينه وقت جواز النفر لكنه قاصر لان النفر بعد رمي الجمار انما يجوز الى غروب الشمس ولا يجوز بعده وقوله وقبل طلوع الفجر
عنده اي عند ابي حنيفة ولا يخفى ان المقام مقام الاظهار دون الاضمار وفيه سهو اذ لا يصح النفر بعد طلوع فجر الثالث
قبل الرمي وانما يصح قبل الطلوع وكان الصحيح وقبل طلوع الفجر عنده وكذا في قوله فمن تاخر في النفر حتى رمى في اليوم الثالث
نقصان والعبارة الصحيحة فمن تاخر في النفر حتى رمى فيه قوله ومعنى نفي الاثم بالتعجيل والتاخير [illegible] هما

اشارة الى ان الكلام للتخيير مع ان التأخير افضل لانه يجوز التخيير بين الراجح والمرجوح كما خير المسافر بين الصوم
والافطار مع ان الصوم افضل على ما فصل في الكشاف وقوله والرد على الجاهلية اشارة الى منع كونه للتخيير وجعله لرد ما كانوا
عليه لدفع شبهة التخيير بين الفاضل والمفضول فالاولى او لرد لا يقال الاولى تقديم الجواب الثاني لانه جواب بالمنع
والسابق جواب بتسليم كونه للتخيير لانا نقول بل الاول جواب بمنع امتناع التخيير بين الفاضل والمفضول والثاني
جواب بتسليمه والتحقيق ان التخيير يقتضي المساوات وليس التخيير بين الصوم والافطار تخييرا بين الفاضل والمفضول بل بين
المساوي ويمنع الخروج عن عهدة الفرض بهما وكذا التخيير بين التعجل والتأخر تخيير في رفع الاثم بينهما لا في تحصيل الاجر
قوله لمن اتقى اي الذي ذكر يعني قوله لمن اتقى خبر مبتدأ محذوف اي ذلك وقوله من التخيير الخ اشارة الى احتمال
كون ذلك اشارة التخيير او اشارة الى الاحكام المذكورة وقوله لانه الحاج الخ اشارة الى ان تخصيصه بمن
للمبالغة وتنزيل غيره منزلة العدم وهذا انما يحتاج اليه لو حمل الاتقاء على الاتقاء عن المعاصي اما لو حمل على الاتقاء
عن الشرك فلا حاجة اليه لانه الحاج ولا تخيير للكافر قوله متعلق بالقول اي ما يقوله في امور الدنيا واسباب المعاش
او في معنى الدنيا مآل التوجيهين واحد وكلاهما في قوة المصدر الدنيا والتفاوت في تقدير اللفظ بان يقدر
الامور او المعنى والاوجه جعل في بمعنى اللام كما في قوله عليه الصلوة والسلام عذبت امرأة في هرة اي الهرة
اي يعجبك قوله في الدنيا حلاوة وفصاحة ولا يعجبك في الآخرة اخذ النفي من مفهوم المخالف ولا اختصاص له
بهذا التوجيه لان التقييد في التوجيه السابق ايضا يفيد ان قوله في الحيوة الدنيا لا في الآخرة قوله ويشهد الله على ما
في قلبه يحلف ويستشهد الله على ان ما في قلبه موافق لكلامه ويمكن ان يكون المعنى انه يحلف ويستشهد الله على انه
لا يوافق ظاهره عند شياطينه قوله وهو الد الخصام شديد العداوة فسر الالد بالشديد تنبيها على انه ليس
اسم تفضيل لانه جاء مؤنثه لداء وجمعه لد فهو بمعنى اشد الخصوم ليس لجعله افعل تفضيل كما توهمه العبارة
بل معنى الد الخصوم انه شديد للخصوم واضافة الشديد اليهم باعتبار شدته بالاضافة اليهم والالد وشدة الخصومة
والشديد بالنسبة الى الشيء يكون اشد منه قوله وهو في الاصل مرادف للناس وفي القاموس هو في اللغة بعيد القعر قوله
وقيل نزلت في صهيب فعلى هذا لا يكون يشري بمعنى يبيع بل بمعنى يشتري ويجعل ساءته له ومعنى رؤف بالعباد انه
خلصهم من ايدي الكفار قوله فاعلموا ان الله عزيز لا يعجزه الانتقام حكيم لا ينتقم الا بحق الاحسن لا يهمل الا لحكمة فالوصف
بالحكمة بعد الوصف بالعزة لتقرير العزة ودفع وهم العجز الناشئ من الامهال قوله هل ينظرون الاستفهام في
معنى النفي اي لا ينظرون في آية الا في هذه الآية وهي غيرنا فوقهم او لا ينتظرون الا هذا العذاب يعني لا ينتظرون
رحمة فان العاصي للرحمة منتظر له والعاصي بما يستحق العذاب كالمنتظر له قوله للدلالة عليه بقوله فان الله عزيز كذا في اكثر
نسخ الكشاف وفي بعضه للدلالة عليه بقوله فاعلموا ان الله عزيز حكيم وهو الصواب قوله وقرئ ظلال كقلال اشار الى انه
ايضا جمع ظلة واكتفى به ولم يجوز كونه جمع ظل كما جوزه الكشاف لشدة منع قراءة ظلل عنه قوله وضع الماضي موضع
المستقبل لدنوه وتيقن وقوعه واختير ذلك في قضاء الامر دون الاتيان بالبأس لان الاهتمام بالتنبيه

دنوها كهم وتيقنه اكثر من الاهتمام بتيقن وقوع ما هو وسيلة اليه قوله امر للرسول كما هو اصل الخطاب من ان يكون
لمعين او لكل احد بان يكون المأمور بالسؤال غير معين تنبيها على ان صحة السؤال تقريعا عمت كل احد لا يختص بمخاطب
دون مخاطب فنظير الخطاب المعين المنادي المعرف للمعرفة ونظير الخطاب الغير معين المنادي الغير المعرفة كما في قولك
يا رجلا ولا يبعد ان يكون النكتة بجعل الخطاب لغير معين من الله تعالى ان كل احد معين عنده صالح لان يخاطبه
وتقريعهم في مقام السؤال على انهم لم يبالوا بالآيات مع كثرتها ولم ينتفعوا بها بل اكتسبوا الضرر منها وحمل
الآية على المعجزة لاعتبار اللغة فانها فيها بمعنى العلامة وعلى آية الكتاب اتباع للعرف فان الآية شاعت في اجزاء
الكتب المنزلة وفي كون كم خبرية المسئول عنه حالهم مع كثرة الآيات وقوله كم آتيناهم جواب عن سؤال انه هل كان لهم
آيات مكثرة واذا كانت استفهامية حال عن الفاعل اي سل قائلا كم آتيناهم وكان الظاهر كم آتاهم الله لكن ذكر
على طبق حال المتكلم وله غير نظير او مفعول به لسل اما بتقدير مضاف اي جواب كم آتيناهم او بتأويل كم آتيناهم بجميعه
آيات آتيناهم وكون من للفصل معناه انه زيد ليعرف به التمييز عن مفعول الفعل المتعدي الذي فصل بينه وبين
مميزه وبهذه الزيادة قياس وانكر الرضي زيادة من في مميز الاستفهامي ونفى ثبوته في الاستعمال وفي كتاب
من كتب النحو لم نبال بما وقع من التجويز من عند الزمخشري في هذه الآية قوله اي آيات فانها سبب الهدى يريد ان التبديل
اما تبديل ما هو حقه من الاعمال في الاهتداء بالاعمال في الضلال واما تبديل انفسها بتغيرها بالتحريف والتأويل
الزايغ وقوله من بعد ما وصل اليه يريد به من بعد ما عرفه وقوله ويمكن من معرفتها ليعم ما لم يعرفه والاولى الحكم
وفيه اشارة الى ان المجي كناية عن المعرفة او التمكن منها والغيبة المشار اليها بقوله من بعد ما جاءته كناية عن الجهل
بها فان المجهول غائب كما ان المعلوم حاضر فلا يرد ان قول من بعد ما جاءته لغو فان التبديل لا يكون الا بعد المجي والمراد
المعرفة من حيث انها نعمة ولا يرد ان تبديل الشيء لا يكون الا بعد معرفته فكونه لغوا بحاله بعد وقوله فيعاقبه
اشد عقوبة لانه اشارة الى ان قوله فان الله شديد العقاب علة الجزاء اقيم مقامه وانه مخصص اي شديد العقاب
لجريمته الشديدة قوله والمزين على الحقيقة هو الله تعالى يعني ان التزيين صادر عنه كساير الافعال وما يري فاعلا
فهو كاسب له فقصد بذلك الرد على الكشاف حيث جعل المزين الشيطان وجعل قراءة زين مبنيا للفاعل مسندا
الى الله مجازا اما في النسبة او في الطرف بجعل اهمال المزين تزيينا وبنى رده على مذهب الاشاعرة ان لا فاعل
الا الله على خلاف المعتزلة الذاهبين الى ان كل فاعل هو فاعل لفعله وفيه بحث لان كون الله فاعلا لجميع الافعال
لا يصحح كون اسناد كل فعل اليه حقيقة اذ مدار الحقيقة على الكسب لا على التأثير ولا يقال اكل الله ولا ضرب زيدا الا
تجوزا قوله اي يسترذلونهم او يستهزءون بهم ردد يسخرون بين الاسترذال الذي هو ضد الاستعظام وبين
السخرية التي هي فرع الاسترذال ورجح الاول حيث قدمه مع انه المعنى المجازي لان استرذالهم كان عاما دون
سخريتهم قوله لانهم في عليين حمل الفوقية محتمل للفوقية المكانية والرتبية وللفوقية بحسب الاستعلاء والتطاول عليهم
فهو انما قال والذين اتقوا دون وهم كما هو الظاهر والذين آمنوا بعد وضع الظاهر موضع الكفر

ليدل على انهم متقون وان استعلاهم للتقوى فيحث به المؤمنين على التقوى وهذه النكتة واضحة عند من لم يجعل
العمل داخلا في الايمان وفي جعل الكشاف النكتة ذلك خفاء ونحن نقول والله تعالى اعلم ارشد به الى ان المراد بالذين امنوا
فقراء المؤمنين الذين اختاروا الفقر والاتقاء عن الدنيا والاعراض عنه قوله والله يرزق من يشاء في الدارين بناء على انه
ليس متعلقا بالتوسعة على اعتناء الدنيا بل يعم اعتناء الدارين وان ما يشعر به كلام الكشاف من التخصيص ليس بذلك
فسر قوله بغير حساب بغير تقدير وبالتوسعة جدا فجعله متعلقا بيرزق لئلا يجعل متعلقا بمن يشاء افاده بكثرة من يشاء
لانه لا يناسب المقام قوله في ما بين ادم وادريس عشرة قرون على ما في الكشاف وفيه ان الاختلاف كان في زمن ادم
من قابيل وانه كان بعث الرسول وانزال الكتاب قبل ادريس لان شيث كان نبيا وله كتب في قوله او نوح انه
لو كان البعث بعد الاختلاف لوجب ان يتحقق اختلاف قبل نوح فلا يتم الحكم بالاتفاق قبله الا ان يراد الى زمان خلق نوح
فتحقق الاختلاف بعد خلق نوح فبعث النوح وقوله او بعد الطوفان لا كلام فيه لانه لم يكن بعد الطوفان الا عدة هم مسلمون
وله او منفقين على الجهالة والكفر في فترة ادريس او نوح وقيل قبل ابراهيم فبعث الله ابراهيم وغيره وزيف هذا
الوجه بوجوه بعد ما اشار الكشاف الى تزييفه بقوله والاول الوجه احدها ان اتفاق الناس على الكفر في زمان من
الازمنة غير معلوم بخلاف الاتفاق على الاسلام لتحققه في اوائل زمان ادم عليه السلام وبعد الطوفان وثانيها
شهادة قراءة عبد الله بن مسعود له وكان الناس امة واحدة فاختلفوا فبعث الله الاية وثالثها
شهادة قوله تعالى وما كان الناس الا امة واحدة فاختلفوا الاية ورابعها انه يقتضي تقدير فاختلفوا
ح بعد قوله فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين فيكون وانزل عطفا على اختلفوا فكان المناسب الفاء
قوله ولا يريد به انه انزل مع كل واحد كتابا يخصه رد على الكشاف حيث جوزه وفيه ان الجنس ايضا لا يصح
لانه لم ينزل مع كثير جنس الكتاب الا ان تعدد وانزل مع بعضهم الكتاب وح يصح العهد ايضا اي الكتاب
الذي يخصه وهذا اولى من جعل ضمير معهم الى النبيين الذين لهم كتاب بالقرينة مع ان السابق مطلق النبيين
كما ذكره المحقق قوله ليحكم بين الناس اي الله وح معنى ليحكم ليظهر حكمه وقوله اي النبي بناء على رجاع الضمير الى النبي
المذكور في ضمن الجمع فلذا قال المحقق والاظهر الاول والعود الى الكتاب لصونه عن التخلف في المعنى وفي اللفظ
بخلاف الوجهين السابقين وفيه نظر لان الكتاب ايضا ليس حاكما على الحقيقة بل مظهر حكم الله قوله وما اختلف
في الحق والكتاب المراد بالحق ايضا الكتاب الا انه جعل المرجع محتملا مع ان المال واحد والمقصود انه بعد
انزال الكتاب لم يختلف في الكتاب الا الذين اوتوه من بعد ما جاءتهم البينات الواضحات فغيروا ما اولوا
عنادا او مكابرة للظلم والحسد وبعد الاختلاف في الكتاب هدى الله الذين امنوا بارسال النبي محمد عليه
وبينه عن الاختلاف لما اختلفوا فيه وعرفوا الحق الذي غيروه في كتبهم قوله من بعد ما جاءتهم البينات لا يتعلق باختلف
لان ما قبل الا لا يعمل في ما بعدها الا المستثنى ولا يستثنى متعدد بحرف واحد ومثله يتعلق بمحذوف
مستانف في جواب سوال كانه قيل متى اختلفوا فاجيب باختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات قال المحقق

واذا

واذا جعل متعلقا بمضمر اي اختلفوا من بعد ما جاءتهم العلم بغيا لم يفهم الحصر مع انه مقصود وكانه سهو والصواب
من بعد ما جاءتهم البينات وكون الحصر مقصودا ممنوع اذ المقصود توبيخهم الى اتفقهم بعد مجيء البينات سواء اختلفوا
قبل المجيء ايضا اولا على انه لو سلم ان الحصر مقصود فليقدر الفعل بعد الظرف ليفيد التقديم الحصر فيكون التقدير
من بعد ما جاءتهم البينات اختلفوا قوله الا ان نصر الله قريب استيناف على ارادة القول اي فقيل لهم الا ان
الاستيناف بالنفاق فالصواب اي قيل له كانه قيل بعد حكاية قول الرسول والمؤمنين ما قيل لهم وكانه اوقعه فيه تقدير
الكشاف فقيل الا انه لم يقل انه استيناف ولتفريع القول على السابق نبهنا عن تقدير السؤال فالحق ان المقدر
ليس الا فقيل وليس منها تقدير سؤال واستيناف وادق نظر من قال متى نصر الله قول المؤمنين والا ان نصر الله
قريب من المخشين قول الرسول فمعنى الكلام نشر لا على ترتيب اللف وان زيفه المحقق بان تعاطف القائلين
يستدعي تعاطف المقولين وان المبالغة الشديدة يقتضي ان يكون الرسول ايضا متزلزلا كيف وله التزلزل
مندفع بان ترك العطف لينبه على ان كلا مقول بواحد منهما واحترز عن توهم كون الجميع مقول كل منهما
او لينبه على ان الرسول قال في جوابهم والثاني بان منصب الرسالة يستدعي تنزيهه عن التزلزل فيما
كان همة اي كبير السن وقوله ولانه كان في سؤال عمرو جواب مانع عن اشكال ان الجواب لا يطابق
السؤال وهو ان السؤال كان مركبا فاجاب عن احد جزئيه الاهم صريحا وعن الاخر بالاشارة حيث وصف
المنفق بالخير وقوله فان الله به عليم كنهه يستفاد من المبالغة في علمه تعالى وتوفية ثوابه يعرف ايضا منه فان
من كمال علمه به انه يعلم انه ما ذا اجره الوافي مع ضميمة انه كريم لا يمنع حق المستحق قوله وليس في الاية ما
ينافيه فرض الزكوة لينسخ به رد على الكشاف حيث قال قال السدي هي منسوخة بفرض الزكوة وقد
انه في صدقة التطوع كما قال الحسن قوله وقرئ بالفتح على انه لغة فيه نقله الفراء عن الكسائي وقوله
او بمعنى الاكراه عطف على قوله لغة فيه اي على انه بمعنى الاكراه نقله الجوهري عن الفراء وقال المحقق
هو منقول عن كثيرين وظاهر عبارة الصحاح انه الاكراه غيرك اياك على الشيء والكره اهك نفسك عليه
وقال القاموس الكره بالفتح الاكراه غيرك اياك وبالضم الاكراه نفسك قوله على المجاز
يعني به مستعمل في الاية على سبيل المجاز لان اثباته بمعنى الاكراه على سبيل المجاز ووجه كونه مجازا
انه اريد به المكره عليه حيث حمل على نفس القتال ثم هذا الحمل ايضا مجاز ان كان على سبيل الادعاء
وحقيقة ان كان بتقدير المثل وقوله وهو كره لكم ظاهره حال مؤكدة اذ القتال لا ينفك عن
كونه كرها ويشكل جعله مع الواو اذ المؤكدة لا يجوز فيها الواو فينبغي ان يجعل حالا منتقلة ويقال
اريد به القتال في حال كون الخصم اكثر عددا فانه مع المساواة والقلة كانه غير مكروه لعدم
خوف المغلوبية وح يستفاد فرضه حال كونه غير كره بطريق الاولى او يراد فرض القتال قبل
ارتياض النفس فانه بعد الارتياض ينعكس الامر عليها وفرضه بطريق الاولى قوله وهو جميع ما تطلبه

فان الطبع يكرهه ولذا يثاب عليه وهذا لا يوجب كراهة حكم الله حتى ينافي كمال الرضا بالحكم والاذعان
فانه ربما يحب الحكم مع كون الامتثال به مكروها للنفس لرجحان رضا الحاكم عنده على رضا نفسه
قوله وانما ذكر عسى الخ ويمكن ان يقال اراد بكونه خيرا كونه خيرا فيما كرهوه لاجل وجه قد
يتخلف فيكون شرا كما اذا كرهوا القتال لظن غلبة الخصم ويكون القتال مع غلبة الخصم فيكون شرا لهم
كما حسبوه وان كان خيرا لهم للجزاء الجزيل قوله والله يعلم ما هو خير لكم او والله يعلم ان القتال خير لكم
وهو اوفق بالمقام وكلمة ما في قوله ما هو خير لكم اما موصولة فالعلم بمعنى المعرفة او استفهامية
فبمعناه المشهور واجب الالغاء والمراد اثبات العلم بذاته او نفي العلم بالذات عنهم وانهم لا
يعلمون الخير الا باعلام الله تعالى قوله وفيه دليل على ان الاحكام تتبع المصالح الراجحة فيستفاد الرجحان
الدال على التفضيل ولا يخفى ان فيه فتح باب القياس قوله ليترصد عير قريش العير بالكسر القافلة وقوله
وثمة معه اي من رؤساء قريش قيل هم الحكم بن سنان وعثمان بن عبد الله بن المغيرة ونوفل بن عبد الله
وقوله فقتلوه اي قتل اصحاب السرية عبد الله واسروا اثنين في شرح المحقق التفتازاني اي اثنين من العير وقوله
واستاقوا العير استفعال من السوق وقوله وكان ذلك غرة رجب معناه وكان ذلك القتل والاسر
في غرة رجب او كان ذلك الوقت غرة رجب وبيذعر كيقشعر معناه يتفرق وقوله وقالوا
ما نبرح يعني به ما نبرح التوبة والاستغفار حتى تنزل توبتنا اي قبول توبتنا ورد رسول الله
صلى الله عليه وسلم العير والاسارى الظاهر والاسيرين ويكلف المحقق التفتازاني بانه من اطلاق الجمع على ما فوق الواحد
او تعبير عن كل من العير بالاسير تغليبا وقوله وعن ابن عباس اشارة الى اختلاف الرواية في رد العير
واخذ الغنيمة وقوله والسائلون هم المشركون اشارة الى تفسير الضمير قال المحقق التفتازاني لا يلائم تفسيره
بالكفار الاسولة الاتية سيما يسئلونك عن الخمر ولك ان تقول مراده تعيين السائلين في الواقع
لا تفسير الضمير والتفسير مرة وقوله بتكرير العامل اشارة الى ان قوله قتال في قوله عن قتال فيه بدل وبالبدلية
لا بالاصالة الا انه كرر عامل البدل للاشعار بانه بتكرير العامل قوله قل قتال فيه كبير اي ذنب كبير
قال المحقق التفتازاني عندهم ان النكرة الموصوفة تعم بعموم الوصف ومن ههنا جاز ابداله من المعرفة وجعله
مبتدأ خبره كبير هذا والجواب عن سؤالهم عن قتال فيه بهذا تقرير لحرمته وبيان لان سبب وقوعه عن المؤمنين
لتبين تحليله لهم وخطائهم والخطايا تعفو قوله والاكثر انه منسوخ بقوله فاقتلوا المشركين حيث
وجدتموهم خلافا للعطاء حيث حلف بالله انه لم ينسخ واستشكل ذلك النسخ بان حيث للمكان فلم
يدل على حله في جميع الازمنة واجاب عنه المحقق التفتازاني بان الايجاب للمطلق يرفع التحريم المقيد كالعام للخاص عند
بعضهم ولو سلم فالاجماع على ان حرمتي المكان والزمان لا يفترقان فيجعل عموم الامكنة قرينة عموم
الازمنة ويرتفع حرمة الاشهر هذا وفيه ضعف لان ما عند البعض لا ينفع في تصحيح ما عند الاكثر ولان

عدم افتراق حرمة المكان عن حرمة الزمان لا يستدعي ان لا يفترق عموم الامكنة وعموم الازمنة فالوجه
ان يقال تعميم الامكنة لفضل مبالغة في التزامه فيفيد وجوب قتلهم مطلقا بقي ان الامر بقتل المشركين
لا يفيد نسخ حرمة القتال مع المسلمين فلا يرتفع به حرمة القتال في الشهر الحرام مع اهل البغي وبهذا
ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني ان حرمة القتال مع المسلمين غير مقيدة بالاشهر الحرم بل القتال معهم حرام مطلقا
قوله والمسجد الحرام على ارادة المضاف اي وصد المسجد الحرام كقول ابي دؤاد في القاموس ابو دؤاد
كسعاد شاعر من اياد وانما مثل به دون نحو واسأل القرية اشارة الى ان حذف المضاف ههنا
من غير اقامة المضاف اليه مقامه في اعرابه كما هو الاشهر وذلك مذهب سيبويه وضابطته ان يكون المحذوف
مثل المعطوف عليه في اللفظ والاضافة فههنا يجوز الحذف من غير الاقامة ولا يخفى ان صد المسجد الحرام
ليس للاضافة فيه عذوبة انما هي لملابسة بعيدة وقوله ولا يحسن عطفه على سبيل الله رد لما اختاره الزمخشري
ولم يخف الجواز مع ان قوله اذ لا يقدم العطف على الموصول على العطف على الصلة بناء على ان المعطوف
على الصلة من تتمة الموصول ولا يجوز العطف على الشيء قبل الفراغ عنه يوجب عدم الجواز لان الكشاف ذكر في
تصحيح ان الكفر بالله متحد مع الصد عن سبيل الله فكانه لا فصل فلذا ساغ ذلك الفصل او ساغ لانه
قدم وكفر به على المسجد الحرام مع ان موضعه بعده لفرط العناية به كما في قوله لم يكن له كفوا احد وحقه
ولم يكن احد كفوا له الا انه قدم الظرف لفرط العناية به هذا ولعمري ما ادري انهم لم يجعلوا قوله
والمسجد الحرام قسما متوسطا بين الكلام قوله اي ما يرتكبونه جعله اعادة لبعض ما سبق والتخصيص بالبعض
غير ظاهر كما ان جعل ما ذكره ذكرا على سبيل التمثيل بعيد وبالجملة لا توجيه للعطف فالوجه ان تحمل الفتنة بمعنى
الاضلال وقد عده القاموس من معانيه وذلك معنى بليغ لان يشنع به عليهم في مقابلة تشنيعهم على من
هو هدى للكافة الناس بالقتل في الشهر الحرام قوله ولا يزالون يقاتلونكم يعني يشنعون على قتالكم
في الشهر الحرام خطا لتردوهم عن دينهم الفاسد ولا يزالون يقاتلونكم في الشهر الحرام وغيره ليردوكم
عن دينكم ان استطاعوا فقوله ان استطاعوا قيد لدوام المقاتلة والرد وقوله وحتى للتعليل يعني لا الانتهاء
لقوله ان استطاعوا ووجه الدلالة انه يدل على بعد تحقق الرد او دوام المقاتلة والتعليل لا يقتضي التحقق بخلاف
الانتهاء فانه يشعر بالتحقق قوله قيد الردة بالموت عليها في احباط الاعمال كما هو مذهب الشافعي متمسكا بهذه الاية
وليس وجه التمسك ان المشروط ينتفي بانتفاء الشرط لان ذلك منقول لاهل من اشتراك اللفظ اذ الشرط
النحوي ما يكون سببا او ملزوما وانتفاء شيء منهما لا يستلزم انتفاء الجزاء لجواز كون المسبب واللازم
اعم بل وجهه انه لو لا الردة مقيدة لما يكون للتقييد فائدة وتمسك الحنفية بترتب الاحباط على مطلق الردة
في ايات اخر واجيب بان المطلق محمول على المقيد ومنع ذلك في السبب لجواز ان يكون المطلق والمقيد
كلاهما سببين وبيان ذلك في الاصول ويمكن ان يقال فائدة التقييد في الاية ان احباط جميع الاعمال حتى

لا يكون له عمل اصلا موقوف على الموت على الكفر حتى لو كان مؤمنا لا يحبط ايمانه ولا عمل يقارنه وذلك لا ينافي
احباط الاعمال السابقة على الارتداد بمجرد الارتداد وقوله لما فعلوا خطأ وقوله احتياطا ولما فعلوا
عمدا وتابوا بل يغفر لمن يشاء من غير توبة قوله فانهما مذهبة للعقل مسلبة للمال بها اسما مكان دخلتها التاء
للكثرة كما في ماسدة اي يكثر فيها ذهاب العقل وسلب المال فشربها قوم وتركها آخرون لانهم فهموا
ان فيهما ما يفضي الى الاثم لا ان تناولهما او نفسهما كذلك بدليل قوله ومنافع فشربوها رجاء ان يحفظوا
انفسهم عن الاثم او وثوقا على سلامة انفسهم حين السكر وتركها آخرون احتياطا او عدم وثوق على
سلامة انفسهم لما رأوا انهم يخرجون في السكر عن الاعتدال قوله فشجه في الكشاف فشجه موضحة قوله سمي عصير العنب
والخمر تسمية غير عصير العنب كلام وان يشارك عصير العنب في الستر اذ وجه التسمية لا يوجبها وقال ابو حنيفة
نقيع الزبيب والتمر وكذا عصير العنب وكان ذا نما او قوته في التخصيص ظاهر عبارة الكشاف وهي مؤولة
قوله ولذا قيل انها المحرمة للخمر اي ان هذه الآية هي المحرمة للخمر والاظهر انه ليس كذلك لما عرفت من انه شربها
قوم وتركها آخرون ولو كانت الآية محرمة لمنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما قال الاظهر لان
ما روي ليس بمجزوم الوقوع لانه خبر الآحاد غير مقطوع به قيل سائله ايضا عمرو بن الجموح سأل اولا
اراد به دفع التكرار لكن في حمل هذه العبارة على السؤال عن كيفية الانفاق بعد وهو كالصريح في السؤال
عن المنفق فالاولى الحمل على انهم يسألونك مكررا ولا يمتنعون عن السؤال قوله العفو نقيض الجهد يعني في
واشار بقوله ومنه قيل … انه … في الارض السهلة وكذا يستعير لما ينفق بسهولة قوله قال اي
ابو الاسود الدؤلي وقيل اسماء بن خارجة الفزاري احد حكماء العرب وتمامه ولا تنطقي في سورتي حين اغضب
فاني رايت الحب في الصدر والاذى اذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهب يخاطب زوجته قوله روي ان رجلا
اتى النبي صلى الله عليه وسلم يدل الحديث ان على الحاكم ان يمنع الرجل عن تصدق ما يخل بتصدقه معاشه و
ان المتصدق عليه لا يحل له ان يأخذه والتكفف بسط الكف لطلب شيء والخذف بالخاء المعجمة والذال
المعجمة رمي الحصاة بالاصابع قال الازهري ان تأخذها بين سبابتيك وترمي بها او ترمي بها بالخشب
بين السبابة والابهام قيل هو منهي والرواية الصحيحة بالحاء المهملة كذا في شرح المحقق التفتازاني وفيه ان الحذف
بالحاء المهملة لم يأت بمعنى الرمي بل بمعنى الاسقاط وجاء حذفه بالعصا بمعنى رماه بها وهذا يقتضي ان
يقول فحذفه بها الا ان يقال حذفها فلا بد ان يكون مجازا في الرمي بالمهملة كان او بالمعجمة وفي الكشاف
لشجه او عقره وترك فكانه لم يصح ما في الكشاف عنده قوله اي مثل ما بين الخ اشارة الى الاحتمالين في
المشار اليه بذلك ولم يلتفت الى احتمال كونه جواب يسألونك عن الخمر كما ذكره الكشاف لبعده
الغير المخفي والاوجه في توجيه علامة الخطاب في كذلك على خلاف الضمير في لكم ونظائره ان يقال قصد
الخطاب العام ليشمل كل مخاطب ويكون في احضار كل مستقلا ولا يكون احضار كل واحد ضمنيا

كما في الجمع ولم يراع ذلك في الضمائر لان المقصود بالتشبيه والاحضار بل جعل الحكم متعلقا بهم وسوي
فيه لفظ الجمع والواحد العام قوله لعلكم تتفكرون في الدلائل والاحكام اشارة الى قطع في الدنيا والآخرة عن
قوله تتفكرون بجعله متعلقا بقوله من تقدير مضاف اي في امور الدنيا والآخرة والتفكر في الدلائل
لاستنباط الاحكام وفي الاحكام ليجعل اصولا ويفرع عليها احكام آخر كما هو شان القايسين ووجه كونه
حق قوله لعلكم تتفكرون التأخر عن قوله في الدنيا والآخرة قدم لمزيد الاهتمام بالتفكر ولم يلتفت
الى احتمال تعلق قوله في الدنيا والآخرة بقوله تتفكرون بلا تقدير مضاف اي تتفكرون في نفس الدنيا و
الآخرة فتؤثرون انفعهما وابقاهما او بتقدير مضاف اي تتفكرون في امورهما فتؤثرون انفعهما
لان الظاهر تعميم بيان الآيات ليعم ما يعقبه من التفكر دون العكس قوله فشق ذلك عليهم اي على تاركي المخالطة لمشقتهم
على يتاميهم والخوف ان يقع على اولادهم مثل ذلك وليس الضمير لليتامى كما يوهمه السوق وانما قال فشق عليهم ذلك
توجيها الى وجه قوله ولو شاء الله لاعنتكم يعني وقعتم في المشقة من ترك مخالطتهم ولو شاء الله لاعنتكم
لاعنتكم بان شرع لكم ترك المخالطة وههنا اشكال وهو ان مفعول المشيئة في الشرط انما يحذف اذا لم يكن
تعلقه به غريبا وتعلق المشيئة بالاعنات غريب الا ان يقال كان في الامم السابقة التكليفات الشاقة فلم يكن حين
نزول الآية تعلق مشيئة الله به غريبا انما صار غريبا بالنسبة الى امة نبينا صلى الله عليه وسلم قوله حث على المخالطة
الاخوان ولا يجوز لكم اهمال امر من الامور كما لا يجوز للاخ اهمال امر الاخ قوله وقيل المراد بالمخالطة المصاهرة
ووجه ترتيب الجزاء عليه انه لا ينبغي ان ينظروا اليهم بعين الهوان بل ينبغي ان ينزلوهم منزلة الاخوان قيل وفي
هذا الحمل مزيد انتظام للكلام وشدة ارتباط بين قوله ولا تنكحوا وبين هذا الكلام قوله وعيد ووعد لمن
خالطهم لافساد واصلاح ظاهره نشر على ترتيب اللف ويحتمل ان يكون الوعد والوعيد لكليهما فوعد للمفسد
على ترك الافساد ووعيد للمصلح على ترك الاصلاح والاوجه انه تنبيه على تعظيم شان امر اليتيم فانه شان … اولا
يعلم المفسد من المصلح الا الله اذ كفيل اليتيم امره بيده مخفي عن الخلق فلا يفعل الخير الا لله ولا يفسد الا للاعراض عن الله
وانما قدم المفسد لان الالتباس من جهته لانه يظهر في زي الاصلاح ولا يبرز المصلح في زي الافساد قوله غالب
يقدر الاعنات وعلى الوفاء بالوعد والوعيد ففيه ترجيح لهما قوله يحكم ما تقتضيه الحكمة الظاهر بما تقتضيه الحكمة
وكانه جعل ما تقتضيه الحكمة مفعولا مطلقا وفرق بين ما تتسع له الطاقة وما يطابق فان الاول يشتمل ما يطاق فيه
تضييق ومشقة دون الاول قوله ولكنها خصت وفي الكشاف نسخت فيه مبني الخلاف على الخلاف في كون
تخصيص العام على الخاص بدليل غير موصول نسخا وانما لم يجعل العام ناسخا للخاص للاجماع على ان سورة المائدة
لم ينسخ منها شيء لا يقال دخول اليهود مثلا كلهم في المشركين انما يثبت لو كان المراد بقوله تعالى وقالت اليهود
كلهم وظاهر انه لا يراد كلهم فليكن المشركون منهم داخلين في هذا الحكم وغير المشركين داخلين في قوله والذين
اوتوا الكتاب لانا نقول الذين اوتوا الكتاب شامل لمشركيهم ايضا فيكون ناسخا للنهي في حقهم قوله ولكن

استامر رسول الله في الكشاف ولكن ارجع الى رسول الله فاستامره قوله فان الناعبيد الله واماؤه لحمل
الامة على ما يقال بل الحرة كما هو المتعارف ليعم الحكم ولو حمل على المتعارف وجعل المخصص عليها مطلق المشركة حرة كانت او امة
للزم الحكم في الحرة المومنة بطريق الاولى قوله والواو للحال ولو بمعنى ان وهو كثير وفسره الكشاف بقوله ولو كان
الحال ان المشركة يعجبكم وهو غير ظاهر والظاهر والحال لو اعجبتكم المشركة كما له المحكي لم يغيره به لعدم استقامة
وفيه انه لا يستقيم لو كان الحق على شرط وليس كذلك بل هو مأول بفرض الاعجاب فالتقدير والحال ان الاعجاب
مفروض مقدر فتامل قوله ولا تنكحوا المشركين حتى يومنوا ولا تزوجوا منهم المومنات الاكتفاء بهذا التفسير
يشعر بانه ليس هنا الا النهي قوله تعليل للنهي عن مواصلتهم وكذا قوله ولانه الخ تعليل النهي عن مواصلتهن
وترغيب في مواصلة المومنات قوله اشارة الى المذكور من المشركين والمشركات الظاهر ان يقال الى المشركين و
المشركات لان الاشارة بها ولئك اليهما لا يحتاج الى تاويلهم بالمذكور وانما يحتاج اليه لو كان اسم الاشارة
مفردا ولعله اراد توجيه اسم الاشارة الطالب للتعيين فبين تعيينهما بكونهما مذكورين ويدعون
جمع مذكر لا جمع مونث او لا يجوز تغليب المونث على المذكر وقوله اي الكفر المودي الى النار اشارة الى ان المراد
بالنار سببه وذلك بحمل الدعوة على السببية بلا واسطة ولو حمل على الاعم يكون النار على ظاهرها وجعل
قوله والله يدعو على حذف المضاف ليلائم قوله اولئك فيصح التقييد بقوله باذنه بلا خفاء لكن يحتمل الاحتياج
الى تفسير الاذن بالتيسير ويصح حمله على ما هو ظاهره من معنى امره ورضاه وايضا نقول الظاهر ان قوله
ويبين عطف على يدعوا ويبين الآيات هو الله دون اوليائه على ما هو الظاهر فتامل قوله المحيض مصدر كالمجيء في المجيء
مصدرا واسم قوله ولعل مجيئه انما ذكر يسألونك بغير واو ثلث ذكر يسألونك اولا بلا واو ولا يطلب نكتة كما هو
سوق كلامه قوله لان السوالات الاول كانت في اوقات متفرقة والثلثة الاخيرة كانت في وقت واحد لا يكفي في كونها
بواوات ثلثة اجتماعها بل لا بد من اجتماع اربعة اسولة حتى يصح قوله فلذلك ذكرها بحرف الجمع قيل يكفي في العطف
الاجتماع في الوقوع اذ لا يزيد دلالة الواو على ذلك فلا يوجب تعدد الوقت الفصل ولذا لم يجعل من نكات الفصل
في المحذوف واجيب بانه اريد انه لما كان كل منها سوالا مبتدأ من غير تعلق بالآخر ولا مقارنة معه لم يقصد الى
جمعها بل اخبر عن كل على حدة بل يجوز ان يكون الاخبار عن هذا قبل وقوع الآخر بخلاف السوالات الاخر
حيث وقعت في وقت واحد هذا قلت هذا الجواب بمعزل عما قصده الكشاف فانه قال كانه قيل يجمعون لك بين
السوال عن الخمر والميسر والسوال عن الانفاق فجعل الواو بمعنى مع وحاصل النكتة ان تلك الثلثة كانت معاطفة
بالواو بمعنى مع بخلاف الاولى بقي انه لم لم يعطف الاول بالواو لا بمعنى مع ويمكن دفعه بانه لم يعطف تنبيها على
الفرق بين الطائفتين في الاقتران والافتراق ولكن بهذه نكتة للفصل لم يتعرضوا لها في محلها ولتنبيه ها هنا
لئلا يفوت ونحن نقول السوال الاول من المسلمين سوال ارشاد والسوال الثاني من الكفار سوال تشنيع
وتنويع فلا مناسبة بين السوالين الاولين لا في المسند ولا في المسند اليه ولا في الغرض فلذا افصل الثاني

وكذا

وكذا الحال بين الثالث والثاني واما الاسولة الثلثة الاخيرة فكالثالث سوال ارشاد من المسلمين فالتناسب
مرعي ووجه العطف جلي قوله فانهم كانوا لا يجامعونهن ولا يبالون بالحيض ويقولون للولد الذي ياتي به تشيسا
وهو الرخيص في الدين والعلم من النصارى قوله ولا تقربوهن حتى يطهرن تاكيد للحكم وبيان لغايته فيشكل
امر العطف اذ التاكيد من موجبات الفصل وايضا بقيد النهي بالمحيض بيان لغايته فقوله حتى يطهرن تاكيد
لبيان غايته لا بيان غايته والاوجه ان يجعل فاعتزلوا النساء في المحيض امرا لمن له زوجة حائضة وقوله
ولا تقربوهن امر لمن نكحت له حائضة فتامل قوله ان طهرت لاكثر الحيض جاز قربانها قبل الغسل وكذا ان طهر
لاقل منه ومضت وقت الغسل ووقت تحريمه للصلوة قوله مواضع حرث لكم فاطلق الحرث واريد
موضعه او حذف مضاف ومع ذلك حمل على النساء على التشبيه البليغ كما اشار اليه بقوله شبههن بها
واشار بقوله شبهها ان هذا التشبيه فرع تشبيه النطف بالبذور قوله واللام صلة عرضة لما فيه من معنى
الاعتراض جعل الكشاف محتملا للتعلق بالفعل وبعرضة ورجح الاول وكانه لم يلتفت اليه لان تعلقه بالفعل
ليس بعيد من حيث المعنى لكن فيه تفاوت بينه وبين تعلق ان تبروا بالفعل على تقدير جعل لايمانكم للتعليل و
قد تعرض له اقتفاء بالكشاف فالاظهر ان ترك التعرض غفلة قوله وان مع صلتها عطف بيان لها ويجوز ان يكون
بتقدير الوقت اي بوقت ان تبروا او بتقدير الارادة اي ارادة ان تبروا قوله وان تبروا علة النهي في
قوله وتعلق ان بالفعل وقوله وان تبروا علة للنهي تنبيه على التفاوت بين المقامين فان الاول متعلق
بالمنهي اعني الجعل والثاني بالنهي اما بطلب الترك ومع الارادة ارادة الله واما بالترك ومع الارادة ارادة
المخاطبين وعلى التقديرين لا حاجة الى تقدير الارادة بل لام التعليل المقدر في ان تغيد الارادة وانما ادرجه
في تقدير المعنى تنبيها على قصد العلية لا للاشارة الى تقدير المضاف كما توهمه العبارة اذ لا حاجة الى تقدير اللام
في ان وان مجرد البصر وحمل النظر لتهتدي اذا دق الاثر قوله كقول العرب لا والله وبلى والله غير عبارة الكشاف
وهو قول العرب لانه لا ينحصر فيه قوله لقوله ولكن يواخذكم استدلال على ما ادعاه من ان معنى لغو اليمين كذا
كما يصرح به عبارة الكشاف وليس صلة للتوكيد كما يتوهم قوله والمعنى لا يواخذكم الله بعقوبة ولا كفارة
فيه تعريض بالكشاف حيث خص نفي المواخذة والمواخذة بالكفارة في قول الشافعي رحمه الله ثم المواخذة بالعقاب
والكفارة في الغموس وفي المعقودة على الشر والكفارة فقط في المعقودة على الخير وفي غموس انعقد على ظن
الصدق وابو حنيفة رضي الله عنه ايضا على انه لا مواخذة في ما لا قصد معه وكانه خص لغو اليمين بما هو على وقوع
الاعتقاد دون الواقع بناء على انه لم يعد ما لا قصد معه يمينا ولهذا قال الكشاف لو قيل لواحد منهم سبحانك الله
تحلف في المسجد الحرام لانكر ذلك ولعله قال لا والله الف مرة وتخصيص ما كسبت فيه فلو حكم بيمين تعمد الحانث
فيه الكذب على مذهب ابي حنيفة رضي الله عنه موافقا لما في الكشاف يوجب خروج اليمين مع عدم تبين الواقع عن اللغو
وغيره والفرق تقتضي العقاب عليه ودخوله في اللغو قوله حيث لم يواخذ باللغو وبامثاله مما يصدر

لاعن عمد حليم حيث لا يعجل بالمؤاخذة على يمين الجد وامثاله من المعاصي تربصا للتوبة او استدراجا للعاصي قوله
فان فاؤا فظاهر التعقيب ان المراد الفيء بعد اربعة اشهر والمراد ان رجعوا بعد اربعة اشهر فان الله غفور رحيم
وان عزموا الطلاق وطلقوا فان الله سميع بطلاقهم عليم بغرضهم فيه ولك ان تقول بعزمهم على الطلاق وفيه
وعيد على الطلاق والغرض الفاسد فيه او على عزمه وهذا هو الموافق لمذهب الشافعي رحمه الله واما على مذهب ابي حنيفة
رحمه الله فتاول قوله فان فاؤا بالفيء في الاشهر ويؤيد ذلك بقراءة عبد الله فان فاؤا فيهن والقراءة الشاذة
تفسر القراءة المشهورة اذ الاصل توافق القراءتين والشافعي يحفظ ظاهر القراءة المشهورة ولا يرتكب التاويل
ليوافق الشاذة وتاول تاء التعقيب بالتعقيب في الذكر اذ المفصل يستحق التعقيب للمجمل ويؤول قوله ان الله سميع
مع انه لا طلاق هنا باللفظ حتى يسمع وذكر السميع بان الغالب ان العازم للطلاق وترك الفيء لا يخلو من مقاولة
ودمدمة ولا بد له من ان يحدث نفسه ويناجيها بذلك وذلك حديث لا يسمعه الا الله او وعيد بان حديث
النفس ليس طلاقا في مذهبه وليس بوارد فان المقصود التهديد على عزم الطلاق وتحديث النفس به وذلك لا يتوقف
على كونه طلاقا ولك ان تقول لما كان التلبث اربعة اشهر لعزم الطلاق موقعا له استعمل السماع التنزيلي
منزلة الطلاق في غير الايلاء وعقبه بالعليم تنبيها على انه السماع التنزيلي لا الحقيقي والله اعلم قوله فان الله غفور
رحيم للمولي كان الاولى تقديم للمولي على رحيم لانه بيان للغفران ونحن نقول رحيم على المراة حيث منع حق
التلبث فوق اربعة اشهر قوله والمطلقات يريد بها المدخول بهن فان غير المدخول بهن لا عدة عليهن وذوات
اذ غيرها ان كانت ذات حمل فعدتها بوضع الحمل وان كانت صغيرة او آيسة فبالاشهر والدليل على تلك
الارادة الآيات والاخبار الدالة على ان حكم غير المدخول بهن ما فصل وكلامه يحتمل امرين من انه عام مخصوص البعض
ورجحه المحقق التفتازاني وانه مطلق كالمشترك بين الكل وبعضه اي بعض كان يحمل اللفظ على احد ما يصلح له بالقرينة كالاسم
المشترك وهو الذي جرى عليه الكشاف وقال المحقق التفتازاني والعجب منه انه كثيرا ما يقول في المطلق اطلق ليتناول جميع
الافراد وشمل العالمين ان جمع ليتناول كل ما سمي به وفي قوله وما الله يريد ظلما للعالمين انه نكر ظلما وجمع العالمين
على معنى انه لا يريد شيئا من الظلم لاحد من خلقه ويجيبون انه يناقض ولم يعلم ولا يناقض لان قوله في المطلق
اطلق ليتناول جميع الافراد محمول على تناوله مع القرينة وقوله وجمع العالمين ليتناول كل ما سمي به يراد
التناول مع القرينة وهكذا غيره قوله خبر اي الجملة الاسمية جملة خبرية بمعنى الامر ولم يرد لان يتربصن جملة خبرية بمعنى
الامر لان وقوع الانشاء خبرا قليل محوج الى التكلف ولهذا قال الكشاف واصل الكلام وليتربص خبر به
ولم يقل واصل الكلام وللمطلقات ليتربصن قوله وكان المخاطب الظاهر وكان المخاطبة الا ترى الى عبارة
الكشاف فكانهن امتثلن الامر بالتربص فهو تخبر عنه ثم انه قد نبه على مراد الكشاف بقوله وكان المخاطب قصد
ان تمتثل الامر وهو ان المراد بالامتثال قصد الامتثال والتوجه عليه فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني والصواب
فكانهن يمتثلن البتة فهو تخبر عنه موجودا في الحال او الاستقبال اذ وجه هذا المجاز تشبيه ما هو مطلوب الوقوع

علم

بما هو متحقق الوقوع في الماضي وفي المستقبل والحال كما في هذا المثال قوله وبناؤه على المبتدا نحو زيد يفعل تاكيد
هذا هو المتفق وان اختلف الشيخ عبد القاهر والسكاكي في وجهه ولهذا المحل يعرفه من له ادنى تتبع فلا تجعل
بذكره المقام مطولا قوله تهييج وبعث لهن على التربص يريد الفرق بينه وبين قوله تربص اربعة اشهر حيث لم يذكر
فيه بانفسهن وهو ان هذا المقام مما يحتاج الى تهييج وبعث على التربص بخلاف مقام الايلاء فان عدم التربص فيه
محبوب ونحن نقول والله تعالى اعلم معنى قوله بانفسهن مستقلين بانفسهن والمقصود به المنع عن النكاح ودفع
توهم انه منع عن الخلوة بهن من غير منع النكاح فقرر انه يجب التربص مع الاستقلال وذلك بان لا يعرفها
اعلا كالارجال قوله نصب على الظرف او المفعول به اي تربصن مضيها لم يبين المفعول به على تقدير جعله ظرفا
لظهوره من بيان جعله مفعولا به وهو مضي تلك المدة الا انه في تربصن في تلك المدة تربص مضيها بالتربص
في كل يوم مضيه وبهذا اندفع ما ذكره المحقق التفتازاني انه كان ينبغي ان يبين المفعول به على تقدير جعلها ظرفا قوله وقروء
جمع قرء بالفتح والضم والمقصود من اثبات اطلاقه للحيض والطهر دفع ما يشعر به كلام الكشاف من انكار مجيئه للطهر
وتمسكه بمجيئه للطهر بقول الاعشى معناه انكر الكشاف كونه بمعنى الطهر بل اوله بان المراد مدة العدة لان الحيض اشتهر فيها بالاطهار
للاضاع من مدة طويلة كمدة العدة وبان القرء جاء بمعنى الوقت والمراد وقت نساءكما اشارة الى بعد هذين التوجيهين
وان الاحتمال البعيد لا يدفع الدلالة على المطلوب بعد الاول فظاهر واما الثاني فلان المقصود ليس مطلق الوقت
بل وقت امكان الانتفاع وهو وقت الطهر قوله وهو اي الطهر المراد به في الاية لانه الدال على براءة الرحم تمسك
بالمعقول في ارادة الطهر في مقابلة تمسك الحنفية به حيث قالوا ان الحيض دال على براءة الرحم لكن الحق في ذلك
معهم وقوله التخصيص يحتمل العطف على اسم ان والعطف على المبتدا في قوله وهو المراد به في الاية وقوله القول الحق
اشارة الى تمسك الشافعية بالمنقول ولا يخفى ان الظاهر ح ولقوله لتعطفا على الدليل المعقول وكانه
اشار به الى ضعف المعقول حتى كانه لم يذكر وتمسك به غير ملتفت الى ما رده به الكشاف من انه يحتمل ان يكون
المراد به مستقبلات لعدتهن كما يقال لقيته لثلاث بقين من الشهر لانه في غاية الضعف اذ لا يرد دلالة الظاهر
لاحتمال الغير الظاهر على ان فيه انه لا يقال ذلك الا حين الاتصال بالثلث ولا يقال في الاستقبال مع فصل ففيه
الدلالة على ان الطهر من العدة وفيه المطلق قوله فتلك العدة التي الخ اشارة الى الطهر وبيان تخصيص العدة
لا بمقدارها اذ لم يذكر لا لطهر ان قوله ولعل الحكم لما عم المطلقات ذوات الاقراء تضمن معنى الكثرة وحسن بناؤها
فيبعد لان اطلاق القروء بالنسبة الى كل واحدة ولا مجال فيها الكثرة بل لا مجال الكثرة مع اتحادها مع الثلاثة
والاولى ان يقال لما كان المراد بالجمع بيان الجنس لا العدد لانه استغنى عنه بالعدد جيء بجمع الكثرة ايذانا
بانه ليس النظر فيه الى بيان العدد بل الى مجرد مناسبة للثلثة حتى لو كان النظر الى بيان التعدد لا ورد القلة
التي يوافق المقام وبالجملة فيما كان له جمع قلة ايراد جمع الكثرة للعشرة فما دونها خلاف القياس صرح به الرضي
وجعل ثمة قروء على خلاف القياس قوله من الولد والحيض في الكشاف او الحيض ولكل وجهة وما اورد على الثاني

ان الحيض مخلوقا في الرحم ثم انه يستفاد بطريق الدلالة انه لا يحل لهن ان يكتمن طهرهن حيلة الى الرجوع لبعل الزوج يرجع
لظن بقاء العدة او حفظا لرجوعه لجهله بمضي العدة الى غير ذلك ولا يخفى ان الكتمان اعم من الكذب فانه اظهار
خلاف الواقع فليس ح منه لحرمة مطلق الكذب نعم قد ينضم اليه ح منه الكذب ايضا فان قلت لما خص المطلقات بذوات
الاقراء هل يحتمل خلق الولد في ارحامهن حتى يصح تفسير ما خلق الله في ارحامهن بالولد قلت كانه جعل الضمير الى مطلق المطلقات
المذكورة في ضمن المخصص ليفيد عدم حل كتمان الولد لظهور اشتراك علة حرمة الكتمان وكذا ان يجعل عدم حل كتمان
الولد لا بالقياس قوله ليس المراد منه تقييد نفي الحل بالايمان بل التحقيق الحال فيه ان قوله لا يحل لهن ان يكتمن جزاء بل علة لازم
مقامه وحقيقة الكلام ان كن يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يكتمن ما خلق الله في ارحامهن لانه لا يحل لهن قال المحقق
يعني ان قوله وان كن يؤمن ليس شرطا لقوله لا يحل حتى لو لم يؤمن حل لهن بل هو متعلق بيكتمن قصدا الى تعظيم ذلك الفعل
بحيث ان عدم الاقدام عليه من لوازم الايمان ولا يخفى انه لا طائل فاحفظ ما ذكرناه لك قوله اي ازواج المطلقات
بيان للمراد به سواء كان جمع بعل او مصدرا قوله ولكن اذا كان الطلاق رجعيا لا يه التي تتلوها يعني به الطلاق
مرتان كما ستتضح هذا انما يحتاج اليه على ما فسر قوله ان ارادوا اصلاحا من انه ليس تقييدا بل تحريضا على الاصلاح
ولا يخفى انه تكلف ونحن نقول والله اعلم هو تقييد مغن عن التقييد بقوله اذا كان الطلاق رجعيا لانه عبارة عن كون
الطلاق رجعيا لان ارادة الاصلاح انما تتحقق اذا طلق طلاقا رجعيا فان من طلق البائن ليس مريدا الاصلاح لانه
لا يبقى الاصلاح تحت قدرته مع البينونة وح ليس الضمير اخص من المرجوع اليه فتامل فيه واضح هنا بمعنى الفاعل
يعني مشتق من حقق بان تفعل لا من حق لك ان تفعل لانه جعل صفة لفاعل الرد لا للرد قوله وليس
المراد منه شريطة قصد الاصلاح للرجعة بل التحريض عليه وكان وجهه تنزيل الاحقية على تقدير الاضرار منزلة العدم
لخصوصه دنائته تحريضا على ارادة الاصلاح قوله اي ولهن حقوق على الرجال مثل حقوقهم عليهن في الوجوب
واستحقاق المطالبة عليها في الجملة اي وقت الحبس والمنع متعلق بالمطالبة بتقدير الوقت وقد دفع بهذا التفسير
التنافي بين المماثلة وايجاب الزيادة فنبه على ان المماثلة في الوجوب لا في الكمية والمفهوم من الكشاف
ان بيان وجه المماثلة لدفع ان يكون مثل خدمة الزوجة له من الخبز وغسل الثياب حقا على الزوج و
يحتمل والله تعالى اعلم ان تفسير قوله ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف بان للنساء على الازواج من قضاء شهوتهن
مثل الذي للازواج عليهن وللرجال عليهن درجة حيث لهم التكليف في ذلك دونهن ولهم حصر النساء في
انفسهم دونهن فان لهم تعدد الازواج والسراري وليس لهن قوله والله عزيز اي قوي كما اشار اليه
بقوله يقدر على الانتقام ممن خالف الاحكام وقد جعل تهديدا لمن يخالف الحكم وقوله حكيم ح ترغيب في الاحكام
كما اشار اليه بقوله يشرعها لحكم ومصالح ولا يبعد ان يحمل على انه قوي على الجاء الناس بقبول احكامه حكيم
في تفويض الاختيار اليهم لان يرتب الثواب ويفرع العقاب عليه قوله الطلاق مرتان اي التطليق الرجعي يعني
ان الطلاق هنا مصدر التفعيل المجرد وان صح لانه الانسب بقوله والمطلقات وان اللام للعهد والاشارة

الى ما دل

الى ما دل عليه قوله وبعولتهن احق بردهن يعني ان الطلاق المعقب للرجعة اثنتان وح صيغة المثنى على استعمالها الشارح
والفاء في قوله فامساك للترتيب الواقعي كما هو ظاهره لا للترتيب في الذكر قوله وقيل معناه التطليق الشرعي
اي الذي لا يكون خارجا من الشرع وبدعة ولا يخفى انه بعيد عن النظم بخلاف الحمل على الرجعي ولذلك احتاج الكشاف الى التمسك
في ذلك بانه ثبت في الحديث لابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما السنة ان تستقبل الطهر استقبالا فتطلقها لكل
طهر تطليقة واورد عليه ان الحديث لم يدل الا على انه خلاف السنة ولم يثبت بانه ليس شرعيا بل بدعيا لثبوت الواسطة
بين السني والبدعي ويمكن دفعه بان قوله انما السنة يراد به انما الطريقة المسلوكة في الشرع لا سنة رسول الله
بدليل انه غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن عمر في تطليقه في الحيض فلو لم يكن خارجا من الشرع لم يغضب
ثم قال انما السنة فما اراد بالسنة خلاف ما غضب له واورد ايضا ان حمل الجمع على التكرير لا يفيد التفريق لانه
لبيك لا يدل على منع اجتماع الاجابات في الحدوث واجيب بان تفسير الائمة كرتين في قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين بقولهم
كرة بعد كرة وتفسير نظائره بنظائر هذا التفسير دل على ان المثنى للتكرير يمنع الاجتماع في الحدوث وان لا يمنع
الاجتماع في الوجود قوله فامساك بمعروف بالمراجعة وحسن المعاشرة هذا تفصيل للمعروف ووجه قوله وهو يؤيد المعنى الاول
قد عرف مع غيره واحد من المؤيدات قوله وعلى المعنى الاخير حكم مبتدأ اي اذا عرفت كيفية التطليق فلكم الخيار
في الامساك بمعروف اي بحسن المعاشرة او تسريح باحسان بان يكون الطلاق على طبق الشرع والتخيير مطلق
بخلاف المعنى الاول فانه تخيير بعد الطلاقين قوله من الصدقات الصدقة بفتح الصاد وضم الدال هي المهر و
قوله بنت اخت عبد الله وقع في بعض نسخ الكشاف بنت عبد الله وفي بعضها اخت عبد الله قال المحقق التفتازاني
اتفقوا على ان الصواب اخت عبد الله وقول جده ابي اشتهر نسبته الى جدته قوله لا انا ولا ثابت قال المحقق التفتازاني
اي لا نجتمع انا وثابت فيتوهم ان زيادة لا لا تنبغي هنا لكنه جاء في كلام العرب وورد به القرآن
وذلك ان تقدير لا نجتمع انا راسي وراس ثابت ولا نجتمع ثابت راسي وراسه فيكون لا نجتمع راسي
وراسه شيء تعميم يؤكد الحكم السابق وح زيادة لا بلا خفاء قوله والله ما اعتب عليه رواه الكشاف ما اعتب
عليه والعتب الكراهة قوله ولكني اكره الكفر في الاسلام يعني اكره ان اوقع من شدة كراهته في الكفر
اشياء الآثام بان لا ابالي بما اوجب الله علي في خدمته وانقياده قوله واسناد الاخذ والايتاء اليهم
لانهم الآمرون بهما عند الترافع انما قيد الامر بكونه عند الترافع توضيحا وتحقيقا لوقت امرهم لا لان
صحة الاسناد تتوقف على كون الامر بعد الترافع حتى يعترض عليه بان مجرد كونهم امرين كاف في صحة
الاسناد وان لم يكن الامر مسبوقا بالترافع قوله وقيل انه خطاب للازواج وما بعده خطاب للحكام
وهو يشوش النظم على القراءة المشهورة وهو بناء الفاعل في يخافا مع الغيبة اذ الظاهر ح الا ان تخافوا
انتم ازواجكم ان لا تقيموا حدود الله ولو التفت ينبغي ان يقال الا ان يخافوا ازواجهم ولولا في يخافا
الى الازواج تشويش النظم لصح الخطاب الى الازواج في ان خفتم ولم يكن يتعين الخطاب الى الحكام كما جزم

الكشاف ايضا وفيه انه لا تشويش النظم بالقراءة المشهورة اذ الظاهر على بناء المفعول ايضا الا ان يخافوا
وازواجكم او يخافوا ازواجهم على بناء المفعول والظاهر على قراءة الخطاب ايضا الا ان تخافوا ازواجكم وفيه رد
على الكشاف حيث جوز ان يكون الخطاب الى الازواج مع تعين الخطاب في ان خفتم للحكام وقال لا مانع في كون الخطابين
الى الازواج والاول الى الحكام واختلاف خطابين في اول الكلام واخره غير عزيز في كلام العرب وفي كلام رب العزة
ولهذا لم يجعل القاضي مانعا في الخطاب الى الازواج واكتفى بتشويش النظم ومما يتعجب غفلة الكشاف عن اشتراك على
تعين الخطاب للحكام بين الخطاب الاول وكذلك قوله الا ان يخافا اي الزوجان لعل المراد احد الزوجين بزعمه الى
تعصبه جبلي فيه قبل يشعر تغير ان لا يقيما بترك الاقامة بان المعتبر عدم الاقامة بالاختيار حتى لو عجزت المرأة
عن مواجب حدود الزوجية لا فيمنعها وكذا الزوج لا يحل له الاخذ قوله يخافا على البناء للمفعول في الكشاف
ويعضده قراءة عبد الله الا ان تخافوا ويجوز ان يكون ان لا يقيما بتقدير الجار اي يخافا على ان لا يقيما
فلا جناح عليهما على الرجل فيما اخذ ولا عليها فيما افتدت به فيما افتدت علة الجزاء وضع مقامه اي فان خفتم ايها الحكام فمروا
بالفداء فانه لا جناح عليهما قوله تعقيب النهي بالوعيد مبالغة في التهديد لا وعيد في هذا الكلام الا ان يكون
تقرر عذاب الظالم جعل الوصف بالظلم وعيدا وبعد فيه انه لا تهديد في النهي حتى يكون تعقيبه بالوعيد
مبالغة في التهديد الا ان يقال في قوله تلك حدود الله فلا تعتدوها نهي على وجه التهديد كانه قيل تلك
حدود عالم قادر يفعل ما يشاء فلا تعتدوها والاظهر ان يقال تعقيب النهي بهذه مخالفة مبالغة
في النهي قوله اعلم ان ظاهر هذه الاية يدل على ان الخلع لا يجوز من غير كراهة وشقاق ولا بجميع ما ساق
الزوج وذلك لان الاستثناء لا يفيد الا التحليل لما نهي عنه وهو اخذ بعض ما اتيتموهن وفيه ان نفي حل
بعض ما اتيتموهن ليس مقيدا بالبعضية بل يفيد نفي حل الكل بطريق الاولى فانه قيل لا يحل لكم اخذ بعض ما
اتيتموهن ولا كله الا ان يخافا واما ما يقال من ان عموم قوله فلا جناح عليهما فيما افتدت دفع التخصيص
بالبعض فيتجه عليه ان هذا العموم غير معتمد اذ لا اشتباه في عدم حل الزائد فهو محمول على ما يوافق صدر الكلام
وما ذكر المحقق التفتازاني من ان هذا التعميم لنفاذ الخلع فيه ان النظم يفيد عدم الجناح لا مجرد عدم البطلان والنفاذ
فتامل قوله ومن جعله فسخا احتج بقوله فان طلقها فان تعقيبه للخلع بعد ذكر الطلقتين الخ لا يخفى فساد الاحتجاج
اذ لو تم لاستلزم اختصاص حكم من حكم الخلع بما يكون بعد المرتين واللازم ظاهر الفساد قوله وقوله فان
طلقها متعلق بقوله الطلاق مرتان فيه اشكال لانه يقتضي اختصاص عدم الحل بعد الثالث بما اذا كان الثالثة
بعد تكرار الطلاق مع التفريق او بعد طلقتين رجعيين على تفسير قوله الطلاق مرتان فالاظهر ان يفسر قوله الطلاق
مرتان بالطلاق المتعقب للتحليل سواء كان بالنكاح او الرجوع قوله وان عبد الرحمن ابن الزبير كامير قوله
وانما معه مثل كلمة الحصر وان المكسورة والكناية بياء على الاول والعسيلة مجاز عن قليل الجماع اذ يكفي
قليل الانتشار قال الجوهري شبهت تلك اللذة بالعسل وصغرت بالهاء لان الغالب على العسل التانيث

وقيل

وقيل لانه اريد العسلة وهي القطعة من العسل كما يقال للقطعة من الذهب ذهبة وفي الاساس من المستعار
العسيلتان للعضوين لكونهما مظنتي الالتذاذ ذكر ذلك من شرح المحقق التفتازاني ولا بعد ان يجعل تانيث العسل
لانه صغر بعد الاستعمال في اللذة ففي التانيث تنبيه على انه اريد بها اللذة وفي الكشاف وروي انها لبثت ما شاء الله ثم
رجعت فقالت انه كان مسني فقال لها كذبت في قولك الاول فلن اصدقك في الاخر فلبثت حتى قبض رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاتت ابا بكر رضي الله عنه فقالت ارجع الى زوجي الاول فقال قد عهدت رسول الله حين قال لك
ما قال فلا ترجعي اليه فلما قبض ابو بكر قالت مثله لعمر فقال ان اتيتني بعد مرتك هذه لارجمنك فمنعها قال المحقق التفتازاني
قوله لارجمنك مبالغة في التشديد والتغليظ قوله وقوله لعن رسول الله المحلل والمحلل له هذا لا يدل على عدم
صحة النكاح لما مر ان المنع عن العقد لا يدل على فساده قوله ولانه لا يقال علمت ان يقوم زيد لان الناصبة
للتوقع وهو ينافي العلم وكانه للتصريح بان الظن بمعناه اخبر ان يقيما على الاقامة قوله ان ظنا ان يقيما حدود
الله بان لا يستنكرها الزوج بملاقاتها زوجا آخر ولا تستنكره الزوجة بما جرى عليها من الطلقات والدخول
في نكاح آخر قوله يفهمون ويعلمون بمقتضى العلم فهو للتحريض على العمل والاظهر انه تقييد لاخراج غير المكلفين
من الصبيان والمجانين قوله فيقال لعمر الانسان وللموت اي وقت المشارفة للموت اذ ليس الموت اخر المدة ومن اطلاقه
وتقييد اطلاق البلوغ على الدنو بالاتساع يستفاد ان اطلاقه على اخر المدة حقيقة لكن كلام الكشاف مشعر بان فيه
ايضا اتساعا ونظيره الامد واما الغاية فهي لمطلق المسافة ولا اخرها لا للمدة كما توهم عبارة الكشاف قوله قال
اي الطرماح كل حي مستكمل مدة العمر ومود من اودى اي هالك اذا انتهى اجله لما شاع الاجل في اخر العمر احتاج
لاطلاقه على الكل الى سند قوله وهو اعادة للحكم وهو ايجاب الامساك بالمعروف والتسريح بالاحسان في بعض
الصور وهو في صورة بلوغهن اجلهن للاهتمام به ووجه الاهتمام ما يفيده قوله كان المطلق يترك المعتدة
الخ ولك ان تجعل وجه التكرار دفع اتخاذ ايات الله هزوا فيبالغ بالتكرار ليوكد جدا ومع ذلك صرح
بالنهي عن الاتخاذ هزوا مبالغة في دفع الاتخاذ وكذلك قوله لتظلموهن بالتطويل والالجاء الى الافتداء اشارة
الى توجيههن قبيلا واراد تقييد الضرار مع ان قصد ضرارهم مطلقا حرام للتصريح بالنهي عما يكونون فيه قوله
ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه بالغ في تقبيح الظلم على الغير والتحذير عنه بالتنبيه على انه في الحقيقة ظلم على نفسه بتعريضها
للعقاب وجعلها محرومة عن نيل الثواب قوله ولا تتخذوا ايات الله هزوا اشارة الى ما يستتبع الظلم عليهن مما هو
وهو اتخاذ ايات الله هزوا وحمله على معنى ان يكونوا مازحين بايات الله ويحتمل ان يراد ولا تتخذوه مما يكون
ايات الله ازيا في ازار غير مجد فيها فيكون من قبيل ما خلقنا السموات والارض لاعبين قوله واذكروا نعمة الله
عليكم التي من جملتها الهداية يعني ليس المراد بنعمة الله مجرد الاسلام ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم على ما في الكشاف اذ لا وجه
لترك عموم اللفظ وكان الكشاف راعى عطف قوله وما انزل عليكم عليها مع انه مندرج تحت نعمة الله فخصها
ليكون العطف عطف مغاير على مغاير وهو راعى عموم النعمة وعدل في العطف عن ظاهره وجعله من عطف

الخاص على العام للتنبيه على فضله وما اختاره اقرب وابلغ فهو احب واسوغ قوله القرآن والسنة حمل الحكمة على السنة مع
شمولها القرآن لاقتضاء العطف المغايرة ولك ان تريد بالكتاب القرآن وبالحكمة معانيه فيكون امرا بالشكر
لنعمة لفظ القرآن بالتلاوة ورعاية حق ما فيه من الاعجاز وبالشكر لنعمة معانيه من التدبر فيه وحفظ ما فيه
من العقائد والاحكام وان تريد بالكتاب جميع الكتب وذكرها شكرها بالقيام بحقها ومن جملة الاعتراف بنبوة محمد
صلى الله عليه وسلم قوله يعظكم به معترضة للترغيب فيما انزل قوله تاكيد وتهديد يريد ان قوله واعلموا ان الله بكل شيء
عليم تاكيد للاوامر السابقة بالتهديد ومبالغة في وجوب امتثالها ووجه التهديد انه عالم بكل شيء فلا يخفى عليه
مخالفة امره ولك ان تجعله تاكيدا باعتبار تضمنه وصف اوامره بانها موافقة للمصالح لا يتوهم فيها خطأ او
قصور ولا يخفى ان التاكيد بهذا الوجه ليس من التاكيدات التي تقتضي عن المؤكد لانه ليس اعادة لمفهوم المؤكد ولا
متحدا معه حتى لا يحسن العطف فخذه فانه ينفعك في غير موضع قوله وعن الشافعي سياق الكلام على افتراق البلوغين
فان البلوغ الاول لكان بمعنى المشارفة على البلوغ فان الامساك لا يمكن الا مع بقاء جزء من العدة بخلاف الفصل
فانه بعد تمام الاجل قوله الخطاب للاولياء او للازواج وقوع فلا تعضلوهن جزاء للطلقات ووضع فلا تعضلوهن موضع فلا تعضلهن
اولياؤهن او قوله فلا تعضلوهن متفرع على الجزاء والتقدير فلهن ان يرجعن الى ازواجهن فلا تعضلوهن وقوله جمل
بالجيم المضموم وسكون الميم اسم امرأة لكنه ليس اخت معقل بن يسار وانما اسمها جميل كصهيب صرح به القاموس
وفي كثير من النسخ جميلا اخته فيكون دليلا على ان المرأة لا تزوج نفسها اذ لو تمكنت منه لم يكن لعضل الولي معنى
فيه بحث اذ معناه ما في عضل الزوج زوجته عن التزوج على التوجيه الثاني قوله وقيل الناس كلهم وهذا هو
الذي جعله الكشاف الوجه الوجيه وذلك لان انتظام الشرط والجزاء فيه محفوظ بلا تكلف وكذا سبب النزول المروي
فان المراد بقوله واذا طلقتم ايضا هو الناس بعين التوجيه الذي ذكره في قوله فلا تعضلوهن واعلم ان العضل
متعلقه وعضلت الدجاجة من التعضيل والتقدير عضلت الدجاجة ببيضها ومنه عضلت المرأة بولدها بمعنى عسر
عليها كل ذلك في القاموس قوله والخطاب للجمع على تأويل القبيل آخر التأويل الاول لا وفق بالخطابات المحيطة به
ثم الثاني وكون الكاف لمجرد الخطاب والفرق بين الحاضر والمقتضى معناه ان ادخال اللام والكاف لجعل
المشار اليه بعيدا والبعد هنا لان ترك العضل ليس حاضرا موجودا في زمان الاشارة بل هو معدوم وانما اشير
اليه لتعينه بالذكر ومثل هذا يسمى غايبا ويشار اليه بما هو للبعيد لان كل غايب بعيد فوجه افراد الخطاب
بانه لمجرد تحصيل اسم الاشارة للبعيد لا لتعيين المخاطب وفيه بحث لان حرف الخطاب اللاحق باسم الاشارة سواء كان
لتحصيل المشار به للبعيد او المتوسط يراعى فيه المطابقة لما يتوجه اليه الخطاب وجعل التوجيه الاخير من قبيل
يا ايها النبي اذا طلقتم اي خطاب رئيس القوم بمنزلة خطاب الجميع فلا يمنع جمعية قوله من كان منكم افراد ذلك
واعترض عليه المحقق بانه فاسد لان خطاب حرف الخطاب لمن يتلقى الكلام ويسمع سواء كان مخاطبا بالحكم او
فليس افراد ذلك مبنيا على ان الخطاب برئيس القوم بمنزلة خطاب الجميع بل لانه خطاب للسامع والخطاب

في من كان منكم لمن له الحكم وما ذكره غير واضح اذ لا يعقل في كلام واحد الخطاب المتحد مع تفاوت المخاطب قوله لانه
المتعظ به يعني مع كون الاتعاظ لجميع المكلفين خص المؤمن لانه المتعظ به فكان ما عداه في حكم العدم قوله ذلكم
اي العمل بمقتضى ما ذكر ازكى لكم انفع فسر ازكى بانفع اشارة الى انه من الزكاء بمعنى النماء لا من التزكية بمعنى
التطهير لئلا يكون اطهر اعادة وتكرارا لازكى ولئلا يكون صيغة افعل من المزيد وقوله اطهر من دنس الآثام يشعر
بحمل اطهر من التطهير اي اكثر تطهيرا لكم من دنس الآثام الا ان يجعل اطهر وصفا للعمل ويكون وصف العمل بكونه اطهر وصفا له
بوصف صاحبه قبيل الاولى تفسير الاطهر بالاطيب لانه ابلغ من الطهارة من الدنس قوله امر عبر عنه بالخبر للمبالغة قال المحقق التفتازاني
وجه المبالغة بناء الخبر على المبتدأ قلت هذا من وجوه المبالغة والاظهر وجها للمبالغة المشهور العام ان فيه الاشعار بانه
واجب الامتثال حتى كانه امتثل ولكون هذه المبالغة اتم من المفهومة من حرف التاكيد او ترغيبها فالاولى لزيادة المبالغة
قوله والوجوب فيختص ويؤيد الوجوب المبالغة المستفادة من تعبير المعبر ولك ان تقول المبالغة يرجح كونه للندب لان المندوب
احوج الى المبالغة من الواجب كون الوالدات مخصوصا بالمطلقات يرجحه بيان ايجاب الرزق والكسوة فانه لا يجب كسوة الوالدات
ورزقهن اذا كن غير مطلقات للارضاع بل انما وجبت للزوجية وتوجيه ارادة الاعم يجعل بيان وجوب الكسوة والرزق
باعتبار المطلقات قوله فان الاب لا يجب عليه الارضاع تصحيح التعلق بتخصيص قوله وتغيير العبارة اي العبارة المشهورة هي الوالد
فلا بد للعدول عنها من نكتة وقوله لوجوب الارضاع ومؤن المرضعة عليه متعلق بالوجوب ومؤن المرضعة عطف على الارضاع
ونحن نقول لكان حق العبارة وعليه رزقهن بارجاع الضمير الى من اراد لان من اراد هو المولود له فتغيير العبارة الى
المولود له لما ذكر قوله او معتدة نكاح رجعي واما في البائن باختلاف الرواية قوله وذلك لا يمنع امكانه ولا يقتضي
امتناعه الذاتي ولكن بعد اخبار الله تعالى بانه لا يكلف امتنع التكليف والا لزم الكذب تعالى عن ذلك علوا كبيرا تفصيل له
وتقريب اي تفصيل لعدم التكليف وتقريب من هذا المقام وفيه بيان نكتة الفصل فانه بدل عن قوله لا يكلف الله نفسا
قوله لا يضار بالرفع وقرأ الاكثر بالفتح وقرأ الحسن بالكسر كذا في الكشاف ويدل احتمال البناء للفاعل والمفعول في قراءتي
الفتح والكسر بقراءة الجزم وفك الادغام على البناءين ويحتمل ان يكون لا يضار بالرفع خبرا في معنى الامر بل هو الارجح
ليوافق في المعنى قراءة الجزم وجعل يضار بمعنى يضر انما يجعل الباء صلة لو كان بمعنى يضر ثلاثيا مجردا لا مزيدا اذ قال
في القاموس ضره وضاربه واضره فلم يجعل الا متعديا بالباء قوله والمراد بالوارث وارث الاب وهو الصبي اي
مؤن المرضعة من ماله اذا مات الاب تجب المؤن عليه اباه انه لا يختص كون المؤنة في ماله اذا مات الاب بل اذا كان له مال
في ماله لا على الاب سيما اذا كان مفلسا وحمل الوارث على الباقي من الاب والام بناء على كون الباقي من معاني الوارث رد به
المحقق التفتازاني بانه قلق اذ ليس المعنى ان النفقة على الاب في على من بقي من الاب والام معنى معتد به هذا كلامه ويمكن ان يقال المعنى
انه على الاب الرزق والكسوة للمرضعة التي هي الوالدة وعلى الباقي منهما مثل ذلك فان كان الباقي الاب فمثل ذلك من رزق
غير الوالدة وكسوتها من الظئر وان كان الام فكذلك للظئر اذا لم تقدر على ارضاعها بنفسها ولا قلق فيه والمراد بما
الولاد بقرابة سواء علقة ولادة احدهما من الآخر اما بلا واسطة كما في الاب او بواسطة كما في الجد قوله فان اراد

ايضا لا تفصيل لفايدة قيد لمن اراد ان يتم الرضاعة وبيان لحكم عدم ارادة تمام الرضاعة ولما حدد اكثر ايام
الرضاعة وهذا لا يقتضي تغييره بل يجامعه ويصح ان يكون تفصيلا لما ذكر فيه فلا وجه لحمله على انه توسعة في الزيادة والتعجيل
في مدة الرضاعة بعد التحديد كما ذكره الكشاف فلذا لم يلتفت اليه واختار ان المراد الفصال قبل الحولين على خلاف ما اشتهر
كلام الكشاف من ان هذا القول مزيف والمشورة كالمقولة والمشورة كالمصلي قوله وانما اعتبر تراضيهما يعني انما اعتبر
رضا المراة مع ان الولي للولد هو الاب وصلاحه منوط بنظره مراعاة لصلاح الطفل لان المراة لكمال شفقتها
على الصبي بما ترى انه مصلحة الصبي فجعل لها مدخلا في الفصال قوله يقال ارضعت المراة الطفل واسترضعتها اياه يعني
جعل الارضاع المتعدي الى مفعول واحد بالنقل الى الاستفعال متعديا الى مفعولين وجعل الاستفعال من الافعال من
خصايص الكشاف قال المحقق التفتازاني قاعدة التصريف اخذ استفعل وساير ابواب المزيد من المجرد لكن المعنى ههنا على طلب ان
ترضع الام الصبي من ارضعت المراة الصبي لا على طلب ان يرضع الصبي الام من رضع الصبي الام او الثدي فلذا جعله منقولا
من ارضع لا من رضع هذا كلامه اقول ابقا قاعدة التصريفيين بان يقدر للاسترضاع رضع بمعنى الارضاع ولكن
تاويل قوله منقول من ارضع بان المراد من ثلاثي مجرد بمعناه الا انه اعتمد على تقرر ان المزيد كله من المجرد ولا
مزيد من مزيد آه وتعبيره بذكر ارضع على ان رضع غير موجود انما هو مقدر فلا يلزم هدم قاعدتهم قوله فحذف
المفعول الاول للاستغناء عنه اذ لا غرض يتعلق بتعيينه قال المحقق حذف المفعول الاول في الاسترضاع بمنزلة
الواجب اذ قلما يوجد في الاستعمال استرضعه فلانة قوله اذا سلمتم اي اذا اردتم ايتاءه قال المحقق لان ما يحقق ايتاؤه
لا يتصور تسليمه في المستقبل قلت لان ما تحقق ايتاؤه لا يصح تسليمه بعد الايتاء سواء كان التسليم في المستقبل او لا وفي تعليق
التسليم بما اتيتم يفيد الايتاء قبل التسليم كما تقرر في محله فقال قوله وليس اشتراط التسليم لجواز الاسترضاع بل السلوك
ما هو الاولى لا يخفى انه يفيد توقف نفي الاثم على التسليم لا توقف الاولوية فتكلف العلامة التفتازاني في توجيهه بانه
شبه ما هو من شرايط الاولوية بما هو من شرايط الصحة في فرط الاعتناء به حتى كان الصحة تنتفي بانتفائه فاستعير العبارة
الموضوعة لافادة التعليق وتوقف الصحة ولو حمل تقييد نفي الجناح بالتسليم على التقييد بالتسليم مطلقا لا بالتسليم في
اول الاسترضاع لم يحتج الى هذا التكلف يعني لا جناح عليكم في الاسترضاع لو لم تاثموا بالتعدي في الاجرة ولا تظلموا
الاجيرة في تسليمها بالمعروف ان لا يماطلوا ولا يؤدي في التسليم قوله مبالغة في المحافظة على ما شرع في امر الاطفال
والمراضع اي في تسليم اجرتهن قوله اي وازواج الذين يتوفون منكم اول النظم ليحصل ارتباط الخبر الجملة بالمبتدا اما بتقدير
احدهما حذف المضاف من المبتدا واقامة المضاف اليه مقامه وثانيهما حذف العايد من الجملة اشار الى الاول بقوله
اي وازواج الذين وال الكشاف في قوله بعدهم ويتجه على الاول انه يلغو ذكر قوله ويذرون ازواجا الا ان يقال
هو بمنزلة المفسر في قوله وان احد من المشركين استجارك وفايدته الابهام ثم التفسير وعلى الثاني ان الانسب تقديرهم
بدل بعدهم لانه الاوفق بالشاهد المذكور ولك ان تقدر مبتدا القول يتربصن اي ازواجهم يتربصن وقال المحقق
كفى رابطا جعل ضمير يتربصن للازواج المتروكة لهم قوله وقرئ يتوفون بفتح اليا وعلى قراءة المجهول معناه قبض

الحيوة

الحيوة اي الذين يقبضون حيوتهم قوله وتانيث العشر باعتبار الليالي لغلبة المونث على المذكر لان المونث في باب العدد
اخف من المذكر وقوله لانها غرر الشهور والايام فيه انه لا وجه لذكر الايام وقوله ولذلك لا يستعملون التذكير في مثله قط
الظاهر فيه لم يستعملوا التذكير قوله حتى انهم يقولون صمت عشرا فيه ان المراد بالعشر الايام لانه لا مدخل لليلة في الصوم فلا وجه
لتانيثه بخلاف ما في الاية فان المراد منه مجموع الليالي والايام فيصح اعتبار الليلة الا ان يقال لا توجيه لقوله عشرا الا
اعتبار الليلة وكانه باعتبار ان نية الصوم النهار في الليل فادخلت في النهار بهذا الاعتبار كما يقال صمت شهر
رمضان ونهاره قوله ان لبثتم الا عشرا مقارنا لقوله ان لبثتم الا يوما باعتبار ان قوله ان لبثتم الا يوما يدل على انه اريد
بالعشر الايام فتانيثه باعتبار الليلة واورد عليه انه هل يصح تانيث الايام الخالية عن الليالي باعتبار الليلة ويمكن دفعه
بان تانيث العشر دل على ان المراد به مجموع الايام والليالي والاستشهاد بان لبثتم الا يوما لدلالته على قصد اليوم ايضا قطعه وعموم
اللفظ يقتضي تساوي المسلمة والكتابية فيه كما قال الكشاف لم نجد الفرق بينهما في كتب الحنفية نعم في المحيط تجب على الكتابية
اذا كانت تحت مسلم ما يجب على المسلمة الحرة كالحرة والامة كالامة والاجماع خص الحامل وما روي عن علي وابن عباس
لا ينافي الاجماع لانه ايضا تخصيص الحامل بجعل عدتها ابعد الاجلين لا وضع الحمل وان وافق بعض الابعد وضع الحمل فافهم قوله
اي انقضت عدتهن يعني المراد ببلوغ الاجل بلوغ اخر اجزائه قوله من التعرض للخطاب وساير ما حرم عليها للعدة وفيه تعريض للكشاف
حيث فسره بمجرد التعرض للخطاب وانما فسره دفعا لما يتجه انه في اثناء الاجل ايضا لا جناح على الحكام فيما فعلن بالمعروف لكن
بعد التفسير يتجه انه لا فايدة في التقييد بالمعروف لانه لم ينف الجناح فيما فعلن مطلقا بل فيما فعلن مما حرم لاجل العدة ولم يعلم
منه ان لا يكون جناح في الخروج عن المعروف لان الخروج عن المعروف لم يحرم لاجل العدة ولا يبعد ان يقال التعبير الى
دفعه قوله ومفهومه انه لو فعلن كان نقيض قيد به لافادة هذا المفهوم قوله والله بما تعملون خبير الظاهر ان الخطاب فيه
للحكام لكن الانفع الاليق بالمقام التهديد على ترك الاحكام المذكورة للحكام والازواج فالمناسب ان تعملون شامل للكل بتغليب
ففيه تغليبان تغليب الخطاب على الغيبة والذكور على الاناث فكانه قال والله بما تعملون وتعملن خبير فيجازيكم ويجازيهن ويحتمل ان
يكون وعدا ووعيدا بل هو الانسب قوله التعريض والتلويح ايهام المقصود بما لم يوضع له حقيقة ولا مجازا جعل المعنى المجازي
موضوعا له قصدا الى المعنى العام للوضع وهو التعيين بشي سواء كان بنفسه او مع قرينة او اطلق الوضع بالنسبة الى المجاز
مشاكلة وطريق ايهام المقصود لا بطريق الحقيقة ولا المجاز انه يفاد من غير استعمال اللفظ فيه بل لاستعماله في ملزوم ذلك
المقصود والاعتماد على ان المخاطب ينتقل اليه من غير ان يقصد باللفظ ويطرح المعنى المراد منه عن القصد ولم نجد الكناية
لانه يجوز ان يكون التعريض كناية كيف والكناية مستعملة في المراد بل لادخاله تحت نفي الحقيقة لانها الحقيقة الغير المحض
وما ظن العلامة التفتازاني ان التعريض لا يخرج عن المجاز والكناية لانه لا يعقل افادة المعنى بدون القصد من
اللفظ ليس بشي قوله والكناية هي الدلالة على الشي بذكر لوازمه وروادفه متابعة للمفتاح حيث فرق
بين المجاز والكناية بان الانتقال في الكناية من التابع الى المتبوع وفي المجاز بالعكس وعدل عن تعريف الكشاف
في هذا المقام حيث قال الكناية ان تذكر الشي بغير لفظه الموضوع له المقصود حيث تصدق على المجازات كلها

قوله والمراد بالنساء المعتدات للوفاة لا نقول هذه من احكام النساء قبل البلوغ الى الاجل فينبغي ان تقدم على قوله فاذا بلغن
اجلهن قلنا نقول هذه من احكام الرجال بالنسبة اليهن فينبغي ان يذكر بعد الفراغ من احكامهن قبل البلوغ الى الاجل وبعده قوله والتعريض
خطبتها ان يقول لها انك جميلة او نافقة اي او ان يقول انا فقوله جميلة فقولها نافقة مثال آخر للتعريض كقوله ومن غرضي ان اتزوج
وانما عطف باو لئلا يظن ان قوله انك جميلة ونافقة جزء واحد وتعريض واحد قوله او اضمرتم في قلوبكم فلم تذكروه تصريحا ولا تعريضا
الا ظهر ان المراد انه لا جناح في تصريح خطر بالبال مع حفظ اللسان عن المقال او ما عدم الذكر مطلقا فلا حاجة الى نفي الجناح عنه بعد نفي
الجناح عن التعريض قوله وفيه نوع توبيخ بانهم ويبعثن على النساء ليتا نفوا من وصلهم ويحفظوا ما امرهم به ولا يفعلوا لحرصهم ولا يبعد ان يقال
انها معترضة للتنبيه على سبب ترخيصهم في التعريض وهو انهم يصبرون عنهن فرخصهم في هذا القدر لئلا يكون عليهم حرج ولا يقعوا في المعصية قوله
استدراك عن محذوف دل عليه ستذكرونهن لا يبعد ان يكون استدراكا عن لا جناح فانه في معنى عرضوا الخطبة لهن او اكننوا في انفسكم ولكن لا تواعدوهن
سرا قوله عبر بالسر عن الوطء يعني تعارف التعبير عن الوطء بالسر بيلا فانه يستر ثم يتفرع عليه ارادة العقد به لاطلاق اسم المسبب على السبب ويحتمل
ان يكون الاطلاق الاول كناية فيكون الثاني من قبيل مجاز الكناية وان يكون مجازا فيكون الثاني مجاز المجاز واختار الكشاف الاول قال المحقق
انما اختاره لانه لا مانع من ارادة الموضوع له وفيه بحث لانه انما يتم لو لم يطلق على جماع لم يستر فتامل على ان المعنى بالمواعدة في السر
المواعدة بما يستحيى به وذلك لان مسارتهن في الغالب بما يستحيى من المجاهرة قوله وقيل استثناء منقطع من سرا وذلك ان تجعله استثناء متصلا
اي لا تواعدوهن الا ان تقولوا اي في التعريض انه يكون مرضاه معرجا وفيه دليل حرمة تصريح خطبة المعتدة اي مطلقا رجعية كانت او بائنة وجواز تعريضها
ان كانت معتدة وفاة واختلف في معتدة الفراق البائن اي في جواز التعريض لخطبتها والاظهر جوازه وفي عبارة الرافعي والاصح
جوازه فان قلت الكلام في معتدة الوفاة فكيف يصح ان يكون دليلا على حرمة تصريح خطبة المعتدة مطلقا قلت لما قال لا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء
المعتدة عن الوفاة وفهم نفي الجناح بالتعريض في خطبة النساء المعتدة عن الوفاة علم الجناح فيما سواه الا انه اثبت نفي الجناح في التعريض في خطبة
معتدة الفراق بالقياس قوله ذكر العزم مبالغة في النهي عن العقد اذ ليس العزم منهيا اذ لا يؤاخذ بما في القلوب ما لم يعمل به ولا يتكلم به فيكون
نهيا تنزيهيا عن العزم لان العزم ربما يفضي في القاموس عزم عليه اراد فعله وقطع عليه قوله ومنهم معناه لا تقطعوا عقدة النكاح عند
ذكر الخفاجي في هذا التقدير بخلاف الشيخ يشعر بانه لم يحذف المضاف في هذا التقدير ولم يجعل في تقديره وتعزموا عقدة النكاح كما في التوجيه الاول قال المحقق
الاستغناء عن تقدير المضاف انما يكون لو كان العزم بمعنى القطع بمعنى الفك فيحتمل حينئذ على ارادة تقطعوا عقدة نكاح المتوفى بحيث تعقدون عليها
عقدا آخر لكن استدل الكشاف في جعل العزم بمعنى القطع بقوله عليه السلام لا صيام لمن لم يعزم الصيام من الليل وروي لم يبيت الصيام حيث روي تارة
بلفظ البت وتارة بلفظ العزم يدل على انه يجعل العزم بمعنى القطع بمعنى الفك اذ لا خفاء في ان المراد بالعزم في الصوم ليس قطعه بمعنى الفك بل المراد
قطع التردد ففي التقدير بعد حذف المضاف والمعنى لا تقطعوا عقد عقدة النكاح اي لا تبرموا ولا تلزموه ولا تقدموا عليه هذا وقوله وايضا لا معنى للنهي
عن قطع عقدة نكاح الزوج الاول حتى ينهى عنه اذ لا يتقطع عقدة نكاح المتوفى بعقد نكاح آخر فلان النكاح انقطع بالموت اقول لو كان القصد الى جعل العزم بمعنى القطع بمعنى
الجزم لم يكن فرق بين التوجيه السابق وهذا التوجيه فجعل في هذا التوجيه بمعنى القطع بل جعل القطع عبارة عن الابرام والاقدام عليه بخلاف الاول فانه بمعناه
وفيه مبالغة في نفي الفعل ولا دلالة في التمسك بالحديث على انه جعله بمعنى القطع بمعنى الجزم بل جعله بمعنى القطع بمعنى الفك ووجه الدلالة انه
جعل العزم بمعنى الجزم لكونه في الاصل بمعنى القطع كالبت ولذا روي تارة بلفظ العزم وتارة بلفظ البت فالمراد لا تعقدوا عقدة النكاح

اي نكاحكم

اي نكاحكم لا نكاح المتوفى فانه بعيد عن السوق ونفي القطع عبارة عن نفي التحصيل فان تحصيل الثمرة عن الشجرة بالقطع قوله حتى ينتهي ما كتب من
العدة وانما عبر عن العدة بالكتاب مبالغة في الايجاب رعاية لها لانه من المكتوب ويحتمل ان يراد ما كتب من العدة ويكون فيه اشارة الى انه
ان يجب في الوفاة ويضبطها بالكتابة ايام العدة لئلا تنسى ولا يفوت ضبطها قوله واعلموا ان الله يعلم ما في انفسكم من العزم على ما لا يجوز فاحذروه ولا
تعزموه لما جعل النهي عن العزم كناية عن المبالغة في النهي عن الفعل فينبغي ان يحمل الحذر عن الفعل لا عن العزم الا انه اقتضى قوله ما في انفسكم حمله على
العزم لكن لا يتم التخويف الا بانه لا يخفى عليه ما في انفسكم فضلا عما تفعلون فاحذروه ووفاه قوله لا تبعة عليكم لانه لا بدعة في الطلاق قبل المسيس ولو كان في
الحيض قوله الا ان تفرضوا او حتى تفرضوا يريد ان او بمعنى الا او الى ان الا انه وضع حتى مكان الى وهاهنا اشكال قوي وان لم يتنبه له
احد وهو ان او بمعنى الى نهاية للمعطوف عليه فيعني قولك لالزمنك او تعطيني حقي معناه ان اللزوم ينتهي الى اعطاء الحق فقوله او تفرضوا
لهن فريضة يكون نهاية عدم المساس لا عدم الجناح والمراد ان عدم الجناح منته الى وقت فرض الفريضة واين احدهما من الآخر وفي
النسخ او او تفرضوا يعني يحتمل او ان يكون لاحد الامرين فيكون المعنى لا جناح عليكم في وقت انتفاء كل من الامرين لان او في حيز النفي تفيد
العموم كما في قوله تعالى ولا تطع منهم آثما او كفورا او زنته المحقق التفتازاني بان قوله وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة لا يلائم
كون او بمعنى الواو اذ الملائم لنفي كل واحد من الامرين ان يقال فان وجد هذا فالامر كذا او ذاك فكذا وفيه انه ذكر
احد شقي الوجود وهو وجود الفرض وقيد الوجوب تقييده وترك الشق الآخر ولم يبينه وهو المس لتقدم ذكره لقال وان طلقتموهن
من بعد المس فتم ما فرضتم ومهر المثل ولا يظهر عدم الملائمة بنفي كل من الامرين والتعبير بالفرض من صيغة الى الاسمية فلتبس معنى
الفريضة لا المهر فلا تجوز في قوله او تفرضوا لهن فريضة وليس من قبيل قتيلا قوله عطف على مقدر اي فطلقوهن ومتعوهن والمقدر
للاباحة والمذكور للايجاب والاولى ما اشار اليه الكشاف وتبعه لاشارته المحقق التفتازاني اذ عطف على جزاء الشرط اي ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن
او تفرضوا لهن فريضة فلا مهر عليكم وتجب التمتيع فقوله متعوهن تأويل الخبر واما تأويل متعوهن بان الحكم هذا كما قال ذلك المحقق حيث قال تأويل
الكلام بان الحكم هذا وذاك فبعيد جدا قوله طلق امرأة المفوضة على صيغة اسم المفعول من التفويض اي المزوجة بلا مهر من فوض المرأة
زوجها بلا مهر على ما في القاموس قوله قياسا وهو ان وجوب جبر ايحاش الطلاق مشترك بين الكل ولا حاجة الى الالحاق بالقياس
لان قوله وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين مطلق شامل للجميع الا ان يقال المطلق عند الشافعي محمول على المقيد فلا بد من القياس
حتى يعم المقيد ولا ينصرف اليه المطلق قوله وان لا متعة مع التشطير لانه قسمها فيه ترجيح احد قولي الشافعي على الآخر قوله والصيغة اي
صيغة يعفون قطع التفريع عن اقتران الناصب والا فهو مع النون لا يحتمل التذكير ولهذا قال الكشاف اي فرق بين قولك الرجال يعفون والنساء
يعفون الاحتمال مخفوض بحاله الرفع وذكر في الفرق ان الفعل في الثاني مبني ولم يذكر في الاول ان الفعل معرب اكتفاء عن ذكره بتعوذ والنون
علامة الرفع ومن جهات الفرق ان صيغة المؤنث على اصلها بخلاف صيغة المذكر فان فيه حذف لام الفعل ولا يبعد استفادته من قوله ان
الواو في الاول ضمير وفي الثاني لام الفعل وفي تعليل نفيه المعطوف عليه بكون الثاني مبنيا نظر قوله وهو مشعر بان الطلاق قبل المسيس يخير الزوج اي
يجعل مخيرا بين التشطير والا لما كان التشطير لازما للطلاق وهذا الاشعار انما يكون لو كان الاستثناء متصلا فلا يكون الواجب النصف في هذا
الوقت بل الكل لكن لا خفاء في كون قوله الا ان يعفون استثناء منقطعا لان كون الواجب بالنكاح النصف لا ينبغي في وقت عفوهن لانه لا
يسقط الواجب بذلك لا يخرج الواجب عن كونه واجبا فعطف قوله او يعفو عليه يقتضي كونه استثناء منقطعا فلا يكون الطلاق مخيرا

وبهذا ظهران ترد المحقق التفتازاني في كون الاستثناء متصلا او منقطعا ليس في محله قوله وان تعفوا اقرب للتقوى يويد الوجه الاول حيث لم يقل وان تعفون
فصل ان قوله او يعفو عبارة عن عفو الزوج عن عفو الولي اذ لا لقال وان تعفون فان النساء اصل في هذا العفو والولي نايب وانما جعل مويدا
لا قاطعا لانه يحتمل ان يكون المراد عفو النساء والاولياء ويكون من تغليب الذكور على الاناث ويقال اكتفى عن ذكر الاناث بذكر الاولياء لانه اذا كان
عفو الولي عن مال الصغيرة اقرب الى التقوى فعفو النساء عن عفو المهن بطريق الاولى وحكاية جبير بن مطعم يدل على ان العفو بطريق المشاكلة لانه سمى ما
فعله عفوا مع انه كان لا استقاطا اعطاء سابقا وايضا يدل على انه جعل قوله وان تعفوا خطابا للازواج فقال انا احق بالعفو
استدلالا بقوله ان تعفوا اقرب للتقوى لحمله على ترجيح عفو الزوج على عفو الزوجة قوله ولا تنسوا الفضل بينكم اي لا تنسوا ان تتفضل
بعضكم على بعض جعل الفضل بمعنى التفضل ولا يبعد ان يكون بمعنى الزيادة اشارة الى ما سبق من قوله تعالى وللرجال عليهن درجة واما عطف الجملة
على الجملة الاسمية الخبرية فلان الاسمية السابقة مبالغة في الامر بالعفو قوله لعل الامر بها في تضاعيفها ويمكن ان يقال الامر بها لتحفظهم الصلوة
في حق الازواج والاولاد لان حقوقهم كثيرة يشق رعايتها فكثيرا ما يقع المبتلى بها في المعصية الصلوة تحفظ عن المعصية كما قال ان الصلوة تنهى عن الفحشاء
او الفضلى منها من قولهم للافضل الاوسط كذا في الكشاف وصلوة الوسطى من اضافة الصلوة الوسطى كقولهم صلوة الاولى والصلوة الاولى وقد بين في محله
ولما شغل الاحزاب اياهم عن صلوة العصر انهم توجهوا المحاربة الى المدينة فاشتغلوا بالحفظ عنهم بحفر الخندق وشغلهم الحفر عن صلوة العصر وقوله
ملا الله بيوتهم نارا يحتمل ان يكون دعاء عليهم بعذاب الدنيا ويحتمل ان يكون المراد بالبيوت القبور قوله بين صلوتي النهار والليل يحتمل ان
يراد بهما صلوة العشاء والظهر وان يراد صلوة المغرب والعشاء وصلوة الظهر والعصر والمراد بالحد المشترك بينهما اي بين الليل
والنهار اول الفجر لانه وقت جامع بين ظلمة الليل وضوء النهار وقوله لانها المتوسطة بالعدد معناه انها فوق الفجر ودون الظهر والعصر
والعشاء وللوسطى معنى ملايم لم يحضر احد وارجوان يكون حقا لها من الحق والمتوسط بين الاشتغال والحال بالحوادث وهو الملايم لذكر
صلوة الخوف ولا يبعد ان يراد الوسطى بين التطويل الممل والتخفيف المخل فان خير الامور اوسطها والامر بالمحافظة وقراة النصب على الاختصاص
والمدح بديعا اذ لم يبلغنا النصب المدح والاختصاص مع العطف وما تقرر انه وصف مقطوع والله اعلم قوله وقوموا لله في الصلوة اشارة الى ان
متعلق قوموا بقانتين وما روي عن عكرمة انهم كانوا يتكلمون في الصلوة فهو يستدعي ان يكون متعلقا بقانتين قدم التخصيص او لا ولعلهم
الله قوله وصية وتكتب عليهم وصية ان عليهم في هذا التقدير متعلق بالفعل العام ويستفاد الوجوب من كون التركيب متعارفا في اللزوم والوجوب ويحتمل
ان يقدر لهم وصية ويكون المعنى ان لهم في تركة ازواجهم حق الوصية ويكون المفاد ح انه يجب على الورثة العمل بوصيتهم دون وجوب الوصية عليهم
ويحتمل ان يكون التقدير يوصي وصية فيكون الفعل المحذوف مسندا الى المصدر وفيه مبالغة في الوصية قوله نصب بيوصون ان اضمرت قال المحقق التفتازاني
ان كان الحذف غير لازم والا فعلى الحال يريد وان كان الحذف لازما ففي كون النصب الى زوا والمصدر النايب عن المحذوف خلاف ووجه التردد في عدم
لزوم الحذف ان قوله لازواجهم مردد بين ان يكون معمول الفعل المحذوف وتعلق بالمصدر بعد حذفه كما في حمدا له وح يجب الحذف او قيد للمصدر
حتى يكون المصدر للنوع لا للتاكيد كما في الوجه الاول فلا يجب وقال نصبه بتقدير الجار اي بمتاع قوله او مصدر مؤكد كقولك هذا القول غير ما تقول
فيه ان الوصية بان يمتعن حولا يدل على انهن لا يخرجن فكان غير اخراج تاكيدا لكان قيل لا يخرجن غير اخراج وقد سبقه المحقق التفتازاني بالتمثيل بهذا القول
غير ما تقول للشهادة بانه جعل تاكيدا لغيره لا تاكيدا لنفسه لان الوصية بالتمتيع يحتمل الاخراج وعدمه فقوله غير اخراج اي لا يخرجن غير اخراج
مصدر مؤكد لدفع احتمال الاخراج كما ان غير ما تقول لدفع ان يكون هذا القول موافقا لما يقوله المخاطب هذا القول لما كان متمتع زوج

الرجل حال حيوة السكنى في بيته والنفقة يتبادر من الوصية بتمتيعهن السكنى والنفقة فغير اخراج تاكيد لنفسه على طبق ما قيل فما ذكر
تحقيق للمقام وتزييف للتمثيل ووجه التمثيل ان البيت لما صار ملكا للورثة فالوصية بالتمتيع يحتمل ان يكون لمجرد النفقة وان يكون
للسكنى ايضا فالمصدر لدفع احتمال الغير فالتعويل على مقتضى التمثيل واما تقدير لا يخرجن غير اخراج كما اتفق كلمتهم فيه فما لا يقبله
الذوق السليم اذ لم يعهد لا يضرب زيد غير ضرب تاكيد الفعل المنفي فالحق ان غير اخراج مصدر مؤكد لمحذوف المقام والتقدير يوصون وصية
غير اخراج قوله او حال من ازواجهم مؤكدة بل مقيدة فافهم قوله والمعنى انه يجب على الذين يتوفون ان يوصوا قبل ان يحتضروا اشارة الى
ان المراد بالذين يتوفون جماعة ظنوا انهم سيتوفون قوله ثم نسخت المدة ظاهر في ان نسخت المدة واثبات اربعة اشهر وعشر بنص جديد
وهو مذهب البعض ومذهب الاخرين انه نسخت الزيادة على اربعة اشهر وعشر او مبنى الخلاف ان نسخ البعض هل هو نسخ للكل قوله وهو وان
متقدم في التلاوة فهو متاخر في النزول دفع لما يقال انه كيف يكون المتقدم ناسخا للمتاخر ووجه تقدم في التلاوة ان التلاوة على
طبق الثابت في اللوح المحفوظ والنزول على طبق الحاجة بحسب الازمنة فلم يلتزم في الانزال ترتيب اللوح المحفوظ قوله وسقطت النفقة بتوريث
الربع ان لم يكن للمتوفى ولد والثمن ان كان له ولد قيل وجه نسخ النفقة انه مفهوم قوله تعالى فلهن الثمن مما تركتم ان لهن ذلك لا غير قوله فان خرجن
عن منزل الازواج الا وله فان خرجن عن منزل الازواج او العدة وكان حمله على هذا الحكم استعمال كلمة ان لان الخروج عن العدة محقق
كلما اذا وجد ان على تقدير تعميم الخروج التغليب قوله والله عزيز تهديد للحكام ورد لاعتزامهم بعزتهم وكان جعلهم قوله ثابت الحكم
للمطلقات جميعا كونه مفيدا الايجاب العام راجح وايده بايجاب ابن جبير وفيه ترجيح لاحد قولي الشافعي على الاخر وبيان الاحتمال كما
عن وجه تمسك الشافعي في تعميم الايجاب بالتقييد مع وجود النفي قوله فانه صار مثلا في التعجب توجيه بصيرورته مثلا انه شبه حال من لم يره
بحال من يراه في ظهور دليله لكمال الاشتهار وانه ينبغي ان يتعجب منه كمن راه ووجه تعدية الرؤية بالى تضمينه معنى النظر سواء كانت
بمعنى الابصار او بمعنى العلم اشارة الى ان العلم به لكمال بمنزلة الابصار ولا يبعد ان يجعل الم تر خطابا للنبي صلى الله عليه وسلم ويقال انه
اشارة الى ان روحه قد مر قد شاهد حالهم قوله والمعنى انهم ماتوا ميتة رجل واحد يريد ان قول الله كناية عن سرعة تاثير
القدرة وتمثيل له والتوجيه الاخر حفظ الحقيقة القول وتصرف في الاسناد بجعله مجازا عقليا قوله الا وزدان قرية قبل
واسط عطف بيان لداوردان وقوله ليعتبروا اعلة للاماتة والاحياء معا لان التيقن لا يمكن بدون الاحياء وليعلموا ان القدر
تقدر على حفظهم في موضع الطاعون وقوله اي الوف كثيرة اشارة الى انه جمع كثرة يزيف القول بالعشرة وتفسير الالوف
بالمتالفين يبنوا الكشاف حيث جعله من بدع التفاسير قال المحقق التفتازاني وجه الضعف بعيد لفظا ومعنى ورواية وقوله جمع الف كعلم وقوله
فرخ قيل اسم بني على اهل داوردان وفي المعالم عن الحسن البصري هذا انه ذو الكفل المرور شهد بالبا وبعلى والمعنى او احد على
ما في الصحاح قوله لما بين ان الفرار عن الموت غير مخلص اسم فاعل من التخليص فهو معطوف على الكلام السابق لانه في قوة اعتبروا على
محذوف والتقدير فاعتبروا وقاتلوا وقوله وهو من وراء الجزاء يعني به سوقه حيث يشاء كما ان السابق الذي خلف الابل
يسوقه حيث يشاء قوله اخرجه على صورة المغالبة في تضعيف الجزاء والتحريض على العمل والتنبيه على ان العبد في العمل ينبغي ان يكون كالمغالب
مع ربه قوله يقتر على بعض ويوسع على بعض اي يتغير بقبض وبسط على ترتيبهما كما هو مقتضى الظاهر والكشاف قدم تغيير البسط
قال المحقق التفتازاني تنبيه على ان المقصود في المقام ذكر البسط وانما ذكر القبض للمقابلة وتكميل بيان القدرة هذا وكانه اكتفى القاضي

في هذا التنبيه بالاكتفاء بما يتفرع على بيان البسط قوله اي ابعثه لنا مقدرين القتال بجعل نقاتل بمعنى نقدر القتال
فيجوز في صيغة نقاتل ان يتحد زمان الحال وعامله وليس المراد انها حال مقدرة والمفسر بقوله ابعثه لنا مقدرين القتال يحتمل
ان يجعل مقدرين اسم مفعول والقتال منصوبا تشبيها بالمفعول كما في زيد حسن الوجه بنصب الوجه فيكون حالا مقدرة ويجوز ان يكون نقاتل
صفة الملك ويكون التكلم تغليبا اي نقاتل هو ونحن قوله فادخل هل على فعل التوقع مستفهما عما هو المتوقع عنده تقريرا وتثبيتا فظاهر الكلام
ان الاستفهام عن توقعه لكن توقعه مجرد التلفظ بفعل الرجاء تحقق من حيث انه لا معنى للاستفهام عنه للتقرير والتثبيت فجعل ذلك
الاستفهام عن المتوقع اقتداء بالكشاف لكنه يخالف ما اشتهر في كتب المعاني ان الاستفهام للتقرير انما يكون بايلاء المقرر الهمزة فالوجه
ان يجعل الاستفهام للتقرير بتوقعه يعني ان توقعه هل هو في محله وعلى ما ينبغي فكانه قال هل ارجو رجاء لا يخيب وعقب التقرير بالتثبيت
تعيينا للمراد به فانه يكون بمعنى الحمل على الاقرار ايضا بل قال المحقق التفتازاني هو الشايع قوله اي اي غرض لنا في ترك القتال يريد ان حرف
الجر محذوف وعن ان فان ما سؤال عن الغرض فالتقدير اي غرض ثبت لنا في ان لا نقاتل ولو جعل عبارة عن الداعي يكون المحذوف
الى اي اي داع لنا الى ان لا نقاتل والشايع انه لا ينفعل بدون ان يؤول بالجملة بانها حال فالمطابق للتوجيه جعل ان لا نقاتل حالا
بتاويله بغير مقاتلين في سبيل الله قوله من العمالقة العماليق والعمالقة فرق تفرقوا في البلاد من ولد عمليق كقنديل او قرطاس
بن لاوذ بن ارم بن سام وفلسطين بكسر الفاء وقد يفتح كورة بالشام تعرب في حال الرفع بالواو وفي النصب والجر بالياء
او تلزمها الياء في كل حال كذا في القاموس واذا لزم الياء يجري الاعراب على النون فلسطين في عبارة القاضي يحتمل الوجهين قوله وعيدا لهم
على ظلمهم وتقرير بعلم الله بما اوحى الى نبيه حيث قال ان الله قد بعث لكم قوله طالوت علم عبري كداود وجعله فعلوتا من الطول تعسف ووجه التعسف
انه اسم من اسماء غير العرب يبعد ان يكون من لغة العرب واجمعوا على انه يدفعه منع الصرف اذ لو كان عربيا لم يكن فيه الا العلمية حتى ان الكشاف
ذكر في توجيهه ما هو في غاية البعد والتزم التعسف لرد القاضي وهو ان القول بكونه من الطول يحتمل ان يكون مبنيا على انه عبري يوافق العربي فهو ماخوذ
من الطول العبري الموافق للعربي ونحن ذكرنا في المزيد في النحو انه يحتمل ان يكون معدولا من الطويل علما تقديريا كعمر غايته ان يكون
اوزان المعدول اكثر مما ضبط قوله من اين يكون له ذلك وكيف يكون له ذلك وليس الاستفهام للتعجب ليلزم ان يكونوا مكذبين
صدقوا برسالته ولا اباه قول ذلك لانه بيان لمنشا تعجبهم ولا قول النبي ان الله اصطفاه عليكم الآية لانه لا زال تعجبهم وبيان انه ليس
محل التعجب والاستبعاد قوله ورابعا بانه الحي الظاهر وحاسبا بانه عليم قوله وقال لهم نبيهم لما طلبوا منه حجة العلم طلبوا منه حجة لتطمئن قلوبهم
والا فالنبي مصدق لا يطلب منه حجة على صدق اخباره بعد قبول نبوته وحق معنى فيه اي في اتيانه سكينة من ربكم يحتمل الاطمينان الذي قصدوه
لتطلب الحجة ويحتمل قوله ذلك لتعيين وقت ملكه لما طلبوا منه التعيين بجعلهم قوله ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا على الاخبار في قرب وقت بعثه قوله
لعله كسلس وقلق اي تاء التابوت ولامه من جنس واحد قوله ومن قرا بالهاء فلعله ابدله منه رجح كون تابوه بالهاء فعلوتا وجعل الهاء بدلا من
التاء وخالف فيه الكشاف حيث رجح كونه فاعولا ووجهه غير ظاهر لان كونه من قبيل سلس وقلق نادر تتعجب وقلب غير تاء التانيث بالهاء ضعيف ولكن يحمله
رعاية المناسبة الاشتقاقية من التوب الا انه فيه من خليكن لغة التابوت غير مشتق قوله والسكينة فيه من العلوم والاحكام كلاما على القايلين ان
قوله وبقية مما ترك آل موسى وآل هرون يحتمل الملائكة ولعله لم يتعرض له لانه جعل عطفا على التابوت فهو على هذا التوجيه يفسره
وذلك ان يجعل البقية العلم والاخلاص والسكينة على الوقار والتمكن ويكون معنى حمل الملائكة قلبه انهم يحفظونه من وساوس الشياطين

قوله رضاض الالواح وهو ما تحت وتفتت منه فعال بمعنى مفعول من رضه بمعنى دقه وكسره وفرقه وقوله لانهم اتباعه اشارة
الى ان الآل محمول على الاتباع دون الاولاد وهو احد معنييه وقوله وقيل كان بعده اي بعد موسى يعني بعد نزول المملكة به قوله
وكان الوقت قيظا وهو كالنقيض شدة الحر والتقدير كان الوقت وقت قيظ قوله ابتلاكم معاملة المختبر بما اقترحتموه في الجهاد
من النهر وسوق الآية انه يبتليهم بالنهر لما ادعوا انهم يقاتلون في سبيل الله فانهم لما لم يصبروا عن النهر فكيف يصبرون على شدايد الحرب
وقد ظهر من قولهم وما لنا ان لا نقاتل في سبيل الله وقد اخرجنا من ديارنا وابنائنا انهم ليسوا بصادقين في القتال في سبيل الله
فان المقاتل في سبيل الله ليس نظيره على دياره وابنائه ومن نظره على دياره وابنائه فنفسه احب من الديار والابناء فكيف يؤثر القتال
على نفسه قوله فليس من اشياعه او ليس بمتحد معي معنى الكلام اما على حذف المضاف او بدونه وانما قدم حذف المضاف لانه ليس الا
تكلفا في اللفظ بخلاف الثاني فانه عبارة عن نفي البعضية المكني به عن نفي الاتصال والتكلف في جانب اللفظ اهون والمراد بقوله
وليس بمتحد معي نفي كمال الاتصال اذ ليس منه بمعنى ليس متحدا معي لان من التبعيضية لا يفيد الاتحاد وجعل من بيانية في تقدير ليس شيء منه
على ان يكون من بيان الشيء المبهم بعيد لا يلتفت اليه مع انه مناف لما صرح به الكشاف من كون من تبعيضية قوله ما كولا او مشروبا
او غيرهما ولذا عطف في قوله فان شئت حرمت النساء سواكم وان شئت لم اطعم نقاخا ولا بردا البرد الذي هو النوم
على النقاخ الذي هو الماء العذب قوله استثناء من قوله فمن شرب منه من قوله ومن لم يطعمه فانه متى لان المقصود رخصة الاغتراف
لا المنع والاصل في المنع مع قوله فمن شرب منه فليس مني وقوله وانما قدمت الجملة الثانية للعناية بها لقصد المفصل بينه وبين جملة هو انه ليس لا
فان موقعه ما بعد المستثنى وانما قدم لنكتة والواقع في غير موقعه لنكتة واقع موقعه حقيقة وفي حكم انه في موقعه قوله وتعميم الاول ليتصل
الاستثناء اي تعميما لا تخصيصا ولا ضرورة لترك الحقيقة ههنا بل هذا الاستثناء داع الى الحمل على الحقيقة لان دخول المغترف في القليل منهم لانه
لم يجتنب القتال قوله او فرطوا اشار الى توجيه الاستثناء على وجه يكون المغترف داخلا في القليل على تقدير جعل الشرب كالاول مصروفا عن حقيقته
ومحمولا على شرب الماء مطلقا بالكرع او الاغتراف والتوجيه حمل الشرب على الافراط فيه ولا قرينة له على التوجيه الاول لانه ايضا خالف الظاهر ويرد حمله
على الافراط مع ان الاول محمول على اصل الشرب ليتصل الاستثناء قوله يستيقنوا يريد ان الظن بمعنى اليقين وكان نكتة التعبير بالظن عن اليقين التنبيه على
ان العباد لا يستوفون ما يستحقه الرب من العبادة حتى يتصور تيقنهم في صورة الظن والوارنية بلاقاة الله ملاقاة ثوابه ليصح ابقاء الظن على ظاهره
لان العبد ليس له الا رجاء الثواب واما ارادة ملاقاة الله عما قريب بناء على استشهادهم فتقتضي ابقاء الظن على ظاهره لانه لا يمكن اليقين بموتهم
عن قريب قوله او علموا انهم يستشهدون عما قريب نقله المخذولون المنقطعون والاحتزال الانقطاع يقال احتزل اي انقطع قوله ومن مبينة او مزيدة
الوجه هو الثاني في الاول تكلف حذف المميز بلا داع وكانه جعل من مبينة على تقدير جعل كم استفهامية لانكار رضي زيادة من في مميز كم الاستفهامية
فيقول في جعل كم استفهامية تكلف قوله والله مع الصابرين لا يفارق قلوبهم وهم ذكره وفيه التنبيه على ان ذكر الله مظهر للعباد
فمن اراد فضيلة الصبر فليلزم ان يكون الله معه ولا يغفل عنه قوله ثم تزوجه طالوت بنته اي بنت جالوت كذا ذكره المحقق التفتازاني وفسر قول الكشاف وزوجه
انه جعله مزوجا بان جعله زوجا لطالوت واعادة على الزوجة قوله وعلمه مما يشاء الظاهر ان المراد وعلمه الله تعالى بعض ما يشاء لتعليم
ولا يظهر معنى التبعيض لانه يحصل جميع ما يشاء لا محالة وتاويله بانه علمه الله تعالى بعض ما يشاء تعليمه لعباده بعيد عن السوق لظهور
ان المراد ما يشاء تعليمه اياه وكان المراد وعلمه الله بعض ما يشاء داود اي اعطاه بعض ما يسال العلم به قوله

قوله فان خص بالدعوة العامة للثقلين والا فدعوة نوح ايضا كانت عامة لاهل زمانه وقال الكشاف في الحجج
المتكاثرة انها ارتقت الى الف او اكثر ونحن نقول منها القران الذي كل مقدار اقصر سورة معجزة مستقلة فجاب تعرف
عدد معجزاتها والايات المتعاقبة المتعاقب للدهر كرامات اوليا امته فانها في زمرة معجزة النبي وقد فاته اعظمها
يرجح به وهو انه ناسخ اديانهم ولا ناسخ لدينه قوله وجعل معجزاته سبب تفضيله ظاهره انه جعله سبب تفضيله على جميع من عداه
من الانبيا وهو ظاهر الفساد ويجب تاويله بانه جعله سبب تفضيله في الجملة ويغتفر قوله لم يجتمعها غيره بانه لم يجتمع جميع
اخياره قوله ولو شاء الله لهدى الناس جميعا ما اقتتل قدر مفعول المشية غير ما تضمنه الجزاء والمشهور في كتب النحاة ان
المفعول المحذوف للفعل المشية ما يفيده الجزاء كما في لو شاء الله لهديكم فانه في تقدير لو شاء الله هدايتكم حذف لافادة
الجزاء وهو لهديكم اياه فالظاهر ولو شاء الله عدم الاقتتال ما اقتتلوا وكانه لم يرض بان يكون عدم الشيء مرادا
اذ لا يتطلب لتحقق العدم ارادته بل يكفي فيه عدم تعلق الارادة بالوجود وفي الاية دليل على انه شاء والاقتتال
فالشر بمشيئته كالخير والاصلح لا يجب عليه قوله وانه يجوز تفضيل بعضهم على بعض لا خفا في دلالة الاية على جواز تفضيل
بعضهم على بعض كما انه لا خفا في انه لا دلالة على ان التفضيل ينبغي ان يكون بقاطع فنفي قوله بقاطع نظر وما ذكره لا يثبت دلالة
الاية ولا يثبت ايهم ان التفضيل يجب ان يكون بقاطع لان عدم اعتبار الظن فيما يتعلق بالاصول معناه انه لا يكفي الظن
في سقوط ما وجب اعتقاده عن الذمة وليس التفضيل بعض على بعض مسئلة اعتقادية حتى يقال لا يكفي فيه الظن وعدم
كفاية الظن لا يدل لعدم جواز التفضيل بالظن وكون المفضل بالظن اثما قوله انفقوا مما رزقناكم ما وجب عليكم انفاقه
كلامه يدل على ان مفعول انفقوا ما وجب انفاقه وهو غير ظاهر اذ الامر للايجاب والتقدير انفقوا شيئا مما رزقناكم
فبالامر صار الشيء واجبا الا انه مجمل بينه الشارع قدرا ومحلا ومصرفا احسن البيان قوله فيها اخبر خبر من هو الانسي
سيد الاي اية الكرسي قوله مبتدا وخبر وربط الخبر الجملة اما لكون هو ضميرا راجعا الى المبتدا او لكونه من اسمائه تعالى
بحيث يفهم منه ذاته تعالى من غير سبق ذكر فالربط بما هو كوضع الظاهر موضع المضمر قوله وللنحاة خلاف في انه هل يضمر للا
خبر وكتب الزمخشري في هذا البحث رسالة في غاية الايجاز وبالغ في الاستغنا عن الخبر وما رايتا احدا الا وهو في تعقله
تحير وقد هدانا الله الى ذلك الخبر فنقول لك قس لا اله الا هو الى قولنا انما الاله هو يظهر لك انك كما لا تحتاج
في انما الاله هو الى خبر لا تحتاج فيه اذ المعنى واحد فاصل لا اله الا هو هو الاله فلما دخل لا والا قدم الخبر واخر المبتدا
وانقلب المسند والمسند اليه ولا يبعد ان يقتصر بهذا القدر لمن يليق بخطابنا قوله مثل في الوجود او يصح ان يوجد الا هو موجودا
ويمكن تقليلا للتقدير واورد على الاول انه يجعل الكلمة قاصرة عن نفي امكان اله غيره وعلى الثاني انه يجعلها
قاصرة عن اثبات الوجود له تعالى ويمكن دفع الاول بانه اذا نفي وجود جميع من هو غيره لزم نفي امكانه اذ من عدم
في زمان لا يمكن الوهيته ودفع الثاني بان نفي امكان غيره يستلزم وجوده اذ لا بد للعالم الا مكان من موجود
قوله ويحتمل ان يوجد شيء في الوجود صفة خبر ويكون الخلاف المشار اليه ان الخبر قولنا في الوجود او قولنا يصح ان
يوجد قوله الذي يصح ان يعلم ويقدر واعترض عليه المحقق الرازي بانه لا يصدق على الحيوانات العجم ويمكن دفعه بان عدم صحة العلم

في الحيوان ممنوع لم لا يجوز ان يكون عدم العلم فيها لمانع وفسر الكشاف الحي بالباقي الذي لا سبيل للفنا عليه وجعل
هذا التفسير اصطلاح المتكلمين فيتجه على الكشاف انه لا يصح تفسير القران باصطلاح المتكلمين الا ان يقال خالف القاضي
وجعل تفسير المتكلمين للحي تحقيقا للغة بعد ان اطلق الحي على الله تعالى قوله وكل ما يصح له فهو واجب الخ
دفع لما يتوهم من تعريف الحي بما يصح ان يعلم ويقدر من امكان زوال العلم والقدرة عنه وبه تفطن لوجه صحة
تقدير يصح ان يوجد في قوله لا اله الا هو قوله قال ابن الرقاع وكان الخ قوله وسنان صفة احور في
البيت السابق وهو كانها بين النسا اعارها عينيه احور من جآذر جاسم والجاسم قرية بالشام وجآذر
كجآذر جمع جؤذر وهو ولد البقر الوحشي واقصده النعاس اي ادركه فرنقت اي وقفت قاصده
النزول يقال رنق الطاير اذا ضم جناحيه ووقف في الهوا يريد النزول قوله وتقديم السنة الخ يمكن ان يكون
تقديم السنة على القياس وهو الترقي من الادنى الى الاعلى لان عدم الاخذ من النوم مع قوته اعلى من عدم اخذ السنة
الضعيف فنفي ترتبهما الترقي من الادنى الى الاعلى قوله وتاكيد لكونه حيا قيوما جعل الكشاف تاكيدا للقيوم فانه يعني
دايم القيام ودوام القيام يستلزم التنزه عن النوم وعدم التنزه يستلزم عدم القيام ولم يجعله
تاكيدا للحي مع انه فسره بمن لا سبيل للفنا اليه فنبه على غفلته واما كونه تاكيدا للحي على تفسيره بمن يصح ان يعلم ويقدر
الا ان يقال قد ذكر ان كل ما يصح له فهو واجب لا يزول فالاطلاق للحي عليه في قوة وصفه بالعلم والقدرة
الواجبين وفي نفي النوم والسنة عنه تاكيد القيومية كمال تنفير للقايم بامر الدين وغيره عن النوم وكمال الحث
للنايم القايم بامره فان النوم حايل بين النايم ومقصوده لانه اذا كان النوم منافيا للقيومية والوجود في نهاية
الكمال فيغني الوجود القاصر كيف لا قوله ولذلك ترك العاطف فيه الخ فيه مسامحة لان ترك العاطف فيه لذلك وفي
الجمل التي بعده ليس لذلك بل بمثل ذلك فافهم قوله فهو ابلغ من قوله الظاهر من قولنا لان ما ذكره ليس قوله تعالى
فتامل ووجه الابلغية انه يلزم صحة كون السموات والارض له بطريق البرهان لكن اراد الجزئية والظرفية يجوز فيهما
جمع بين الحقيقة والمجاز وفي دليل على ان ما سواه متحيز لا تجرد له والا لكان بيان مالكيته به قاصرا الا ان لا يهتم ببيان
مالكيته للمجردات قوله بيان لكبريا شانه وكمال قدرته على مملوكاته بعد اثبات مالكيته لما في السموات وما في الارض
والمناصبة متعد الى مفعولين يقال ناصبه الشر اظهره له كذا في القاموس قوله او ما يدركونه وما لا يدركونه و
لعل الاظهر وان خفي الى الان ما ياخذونه وما يتركونه فان النبذ وراء الظهر مشتهر في الاعراض وفيه كمال التحريض
على الخير والتحذير عن الشر قوله والضمير لما في السماوات والارض لان فيهم العقلاء يحتمل انه اراد ان الضمير راجع
الى ما تضمنه ما في السموات وما في الارض من العقلاء او اراد انه راجع الى الجميع تغليبا والعلم بما قبلهم وما بعدهم
كناية عن كمال العلم بهم والا فلا ينتظم اذ المقصود بيان العلم بهم كما ينبغي قوله ولا يحيطون بشيء من علمه
اي من معلوماته وانما قيده بقوله من علمه مع انه لا شيء الا انه معلومه تنبيها على ان المراد الاحاطة العلمية
والاظهر ان يراد بعلمه العلم المختص به وهو علم الغيب اي لا يحيطون بغيبه الا بما شاء وانما قال ولا يحيطون

بشيء من علمه ولم يقل ولا يعلمون شيئا من علمه الا بما شاء تنبيها على ان الشان للعلم الكامل الذي لا يسع العالم
اخراج المعلوم من يده والظاهر ان مفعول ما شاء الاحاطة فكانه اراد بقوله ان يعلموا العلم الات تم قوله
وقيل جسم بين يدي العرش الوجه ما تقدم لانه لو كان المراد به الجسم المحيط بالسموات لناسب ان يقال
ولا يؤده حفظه لانه اعظم من السموات والارض قوله ولذلك سمي كرسيا لكونه بمنزلة كرسي يوضع بين
يدي العرش قوله اذا اخذ من مضجعه في الكشاف اخذ مضجعه قوله المتعالي عن الانداد والاشباه الانسب بما
سنذكره المتعالي عما يدركه وهم كما ان الانسب بما سنذكره بعد تفسير العظيم بالمتعالي عما يحيط به الفهم قوله اذ
الاكراه في الحقيقة الزام الغير فعلا لا يرى فيه خيرا وامر الدين قد تبين وظهر خيره على كل عاقل فهو راغب اليه
بفطرته وانما يكرهه على مخالفة العناد الناشي من شهوات النفس فقوله قد تبين الرشد من الغي موكد لانتفاء الاكراه
وفي الكشاف ان الله تعالى لم يلجئ العباد الى الدين وانما بنى امره على الاختيار وفي الوجه الاول انتظام قد تبين
الرشد من الغي بسابقه اظهر قوله وهو اما عام منسوخ بقوله جاهد الكفار لا موجب للنسخ لانه يجوز ان يكون
الامر بالجهاد وكسر الشوكتهم لا لكرهتهم في الدين قوله فعلوت اي في الاصل من الطغيان للمبالغة كالجبروت
والعظموت قلب عينه ولامه قلبا مكانيا فصار وزنه الحالي فلعوتا قال الجوهري يكون واحدا وجمعا مثال
الواحد يريدون ان تحاكموا الى الطاغوت وقد امروا ان يكفروا به وفي قوله بالشيطان او بالاصنام اشارة الى
انه يكون واحدا وجمعا قوله والله سميع بالاقوال عليم بالنيات فيه دلالة على ان لا بد في الاسلام من الاعتقاد
والاقرار قوله والمراد به من اراد ايمانه والاظهر ان يكون امنوا على ظاهره ويكون المراد بالظلمات ظلمات
الشبه والوسواس المعترية له في الدين وبالنور انفتاح الامر والنجاة عن الشبهة ويكون قوله الله ولي
الذين امنوا موكدا ومحققا لقوله لا انفصام لها قوله والذين كفروا عديل لقوله ومن يكفر بالطاغوت
قوله ولعل عدم مقابلته بوعد المومنين تعظيم لشانهم اي شان المومنين ووجه التعظيم انهم اعلى من ان يذكروا
في مقابلة الذين كفروا او ان امرهم لجلالته يستغني عن البيان ونحن نقول ترك وعد المومنين في هذا
المقام مع انه داب الكلام القديم لانه تضمن كل ما يتصور من الوعد قوله الله ولي الذين امنوا تعجيب من
محاجة نمروذ وحماقته نمروذ بالضم والذال المعجمة اقول والله اعلم هذه الآية تنوير لما سبق من كون
الله ولي الذين امنوا حيث هدى ابراهيم الى تبكيت نمروذ ومن كون الشياطين اولياء الذين كفروا و
اخراجهم من النور الى الظلمات حيث اخرجوا نمروذ من نور دلائل ابراهيم واخرجوا بهره الى ظلمات
الشبه حتى بهت فالتعجب من اخراج ابراهيم من الظلمات الى النور ومن اخراج الشياطين نمروذ
الى الظلمات من النور قوله وهو حجة على من منع ايتاء الملك الكافر من المعتزلة لا يخفى ان ايتاء الملك
كالاقدار والتمكين فلا وجه لمنعه بناء على ان ايتاء الملك له قبيح ولا يجوز منه القبيح وفي قوله من المعتزلة
اشارة الى ان المعتزلة فيه فرقتان بعضهم لا يمنع ايتاء الملك ويجعله كتسليط ابليس على عباده

ابتلاء

ابتلاء وامتحانا لعباده قوله ظرف لحاج او بدل وعلى الوجهين يشكل موقع قال انا احيي واميت
الا ان يجعل استينافا جواب سوال والاحسن ان يجعل ظرفا لقوله قال احيي واميت ويقدر السوال قبيل اذ قال
ابراهيم كانه قيل كيف حاج ابراهيم فاجيب بقوله اذ قال ابراهيم ولا يخفى ان قوله الم تر يكونه منبئا عن الظهور على
بحيث كانه مرئي لا يلايم تقدير السوال فالاولى جعله بيانا لقوله حاج وانما جعله بدلا من ان اتاه على الوجه الثاني
ولم يجعله ظرفا لانه لا ينصب العامل ظرفين من جنس واحد والتحقيق انه يجوز اذا كان تعلق الثاني بعد التقييد بالاول
فيقال سكنت في البلد في المحلة الفلانية وقيل هو بدل لانه اما عين الوقت السابق فهو بدل الكل او بعضه فبدل البعض
انا احيي واميت بالعفو والقتل وكانه جراه الكافر على هذا القول انه سمع ان الموت بقبض الملك روح الميت
فجعل بمنزلة امره بالقتل وجعل عفوه بمنزلة امهاله تعالى وكانه اعرض ابراهيم عليه السلام عن اتمام هذا الدليل لهذه المشابهة
قوله اعرض ابراهيم عن الاعتراض على معارضته الفاسدة قصدا بتنزيه ساحة كمال ابراهيم عن الانحطاط في اتمام الدليل
الاول كيف وكل احد يقدر ان يقول في مقابلة ما ذكره نمروذ ان هذا الذي ذكرت ليس احياء ولا اماتة على ما قيل وان
يقول العفو ايضا ليس منك بل امر يخلقه الله فيك كالقتل فالاحياء والاماتة من الله تعالى ثم بالغ في التنزيه فقال الحسن
هذه الامور رد له بل امثلة لقدرته والعدول عن الاول الى الثاني تبديل مثال لما هو واضح ونحن نقول قد اشار الله تعالى
بقوله فبهت الذي كفر الى ان غرض ابراهيم تغيير الدليل جعل الكافر مبهوتا ولم يكن عند له التحير وظهور فساد الدليل
ولم يعقل نمروذ انا الذي ياتي بالشمس من المشرق لانه استحيى من الحاضرين العالمين بانها كانت الشمس تاتي
قبل وجوده بهكذا دهورا متتابعة والآية دليل على جواز انتقال المجادل عن دليل الى آخر قبل اتمامه خصوصا
على ما قال الكشاف وما قال المحقق التفتازاني ان اردت من الانتقال ايراد دليل بعد دليل فلا حاجة له الى دليل لان
ايراد الادلة الكثيرة على الدعوى اشهر من ان تشتبه على احد وان اردت قبل اتمامه فلا دليل في الآية لان الدليل
الاول كان واضح الصحة فلذا لم يشتغل بضعيف لانه اراد الثاني ولم يتمه على الخصم المكابر واشتغل بدليل آخر
فظهر انه يصح الانتقال من دليل الى آخر لاثبات الدعوى ولا وصمة فيه قوله وقرئ فبهت كنصر وقرأ ابو حيوة
على ما في الكشاف بهت كقرب وفي القاموس انه جاء مثلثة العين والبهت الانقطاع والحيرة فعلى هذا بهت
لازم والذي كفر لازم على وفتح قراءة ابو حيوة اذ الفتح المضموم العين لا يكون الا لازما وانما جعله القاضي
متعديا على وفق الكشاف وجعل فاعله ضمير ابراهيم وقوله الذين كفروا مفعوله في الفتح بهته اخذه بغتة
قوله تقديره او رايت مثل الذي حذف لدلالة الم تر عليه لم يجعله عطفا على الذي حاج ليستغني عن تقدير ارايت
لامتناع دخول الى على الكاف اسمية كانت او حرفية كذا ذكره المحقق التفتازاني وقال فيه مانع معنوي ايضا اذ الم تر الى
الذي حاج ابراهيم معناه انظر الى صنعه فتعجب ومعنى ارايت مثل الذي مر انه لا مثل له للغرابة وجهه هذا
يفاد كونه عجيبا ولو جعلت التقدير الم تر الى مثل يكون المعنى انظر الى صنع مثله وتعجب لا صحة له اذ لا مثل
له وكان القاضي لم يتفطن لهذا التفاوت الذي بين طريقي التعجب فاحتاج الى نكتة ذكر الكاف فيما

لكن الحكم بزيادة الكاف على تقدير عطفه على الذي حاج يشعر بانه تغفل لذلك فبين الكلامين تنافر
وايضا ما ذكره من نكتة التشبيه فيه تامل اذ ليس المشبه به منكر الاحياء او الجاهل بكيفيته مطلقا حتى
يوتى بالكاف اشعارا بكثرته بل منكرا فعل الله هذا الامر العجيب وهو في غاية الندرة واقل من عدم
الالوهية ثم الظاهر من الكاف في مقام المفعولية انه اسم فجعلها حرف التشبيه بعيد قوله كانه قيل الم تر
كالذي حاج ابراهيم او كالذي مر في الكشاف في هذا التوجيه ارايت كالذي حاج او كالذي مر وهو الظاهر
لان المقام مع المشترك انكار الرؤية لغرابته لا انكار عدم الرؤية قوله او ان كنت تحب فلا حاجة الى كثرة التقدير
بل يكفي تقدير او احب عطفا على فات قوله وهو عزير بن شرخيا متعلق بالآية لا بقوله كاحياء الله الذي
مر كما توهمه العبارة لان عزيرا من بني اسرائيل وخراب بيت المقدس في زمان بني اسرائيل قوله ويؤيده
نظمه مع نمرود هذا التاييد انما يتم لو لم يكن من تتمة معارضة ابراهيم وقد يقال يؤيد كونه عزيرا
ان يكون مثالا للاخراج من الظلمات الى النور كما ان نمرود مثال للاخراج من النور الى الظلمات فيكون
الاتيان بمثالين لما سبق من حال المؤمنين والكافرين ويتجه عليه ان المناسب ح العطف بالواو ولا
باو ولك ان تقول لم نجعله مع نمرود في تلك بل مع ابراهيم حيث اراد كابراهيم ان يعاين احياء
الموتى ليزداد بصيرة كما طلبه ابراهيم والقرية كالرمى الجمع قوله بمعنى متى اثبت القاموس انى بمعنى متى
فالبثه ميتا مائة عام الح يريد دفع ان الاماتة في ساعة فكيف تستغرق مائة عام قوله وقيل لك
او نبي والضمير مع ذلك لله اسنده اليه لانه قال الملك بامره فالاسناد الى السبب قوله وساغ ان
يكلمه الله وان كان كافرا لانه آمن بعد البعث او شارف لم يجزم بايمانه كما جزم الكشاف لان الظاهر انه
آمن بعد التبين وتوجيه التكلم مع الكافر انما يحتاج اليه على مذهب الاعتزال والا فيفعل الله ما يشاء
وقيل انه مات ضحى وبعث الى آخره هذا بعيد لفظا ومعنى فلانه او بمعنى بل من خواص عطف الجمل فيحتاج الى جملة في
تقدير بل لبثت بعض يوم واما معنى فلانه لما مات ضحى ينبغي ان يقول من اول الامر بعض يوم اذ لا يحتاج الجعل بعض يوم
الى رؤية بقية من الشمس قوله واشتقاقه من السنة والهاء اصلية وذكر في القاموس التسنه بمعنى فساد الخبز والشراب
اذا قدر لام السنة واوا كان اصله سنوة كخلوة واذا قدر ها فهو ايضا سنهة كجبهة على ما في الصحاح وجعل من التعيين
انما يصح لو جاء في كلام العرب تسنى الطعام بمعنى فسد ولكن لم نجده في كتب اللغة وكذا حال التسنن قال الجوهري لم يوجد منه الا الحما
المسنون المتغير المنتن قوله وانظر اليه سالما ويؤيده انه لم يقل وانظر الى عظامه ويؤيد الاول انه لم يصف بانه لم يتغير كما وصف الطعام
قوله والاول دل على الحال اي حمل الامر الداعي الى التكلم على وجه مخصوص هو في هذا المقام اظهار القدرة حيث حفظ
الطعام الذي هو معرض الفساد بلا مكث مع انه يفرق عظام الحمار الذي هو ابعد من الفساد او على حاله من لبثه مائة عام ووجه
الا وفقية لما بعده ان الظاهر ان النظر الى العظام هو النظر الى ما كان معه كالنظر الاول قوله اي وفعلنا ذلك
عطف على قال ففيه التفات والاولى ان التقدير فعلنا ذلك لتهتدي ولنجعلك آية للناس

قوله كيف

قوله كيف ننشزها كيف نحييها يعني اريد بالانشاز الاحياء اللازم له وانما يقول او يرفع انه يحتمل ان يراد
حقيقته في الصحاح انشاز عظام الميت رفعها الى مواضعها وتركيب بعضها مع بعض ولا يخفى ان المعنى المجازي انسب
بالمقام فلذا قدمه وفي القاموس النشر احياء الميت كالنشوز والانشاز قوله تقديره فلما تبين له ان الله
على كل شيء قدير الخ وفيه دليل على مذهب البصريين حيث اعمل الثاني اذ لو كان اعمل الاول لزم حذف المفعول الثاني
وهو غير المختار وبعيد نظم القرآن عن الاختيار قوله فحذف الاول لدلالة الثاني فاسقط الاول ووضع الضمير موضعه اولا
الثاني عليه قوله او ما قبله عطف على ما بعده اي بتفسيره ما قبله اي فلما تبين له ما اشكل عليه والاولى فلما تبين له احياء
الموتى لانه سابق بعينه ولم يسبق بعنوان ما اشكل عليه شيء والاظهر انه لا يتبين له ما ذكر من احياء الموتى وعدم تسنه طعامه
لانه عام والاظهر حمل اعلم على الاستمرار لان موجب هذا العلم يستلزم تاكده قوله والامر مخاطبه على صيغة اسم الفاعل او هو
نفسه مخاطب والتقدير او هو امر نفسه او بر فوته تاكيدا قوله قال ان احياء الله برد الروح هذا انما يصح لو كان
مراد ابراهيم بقوله ربي الذي يحيي ويميت انه يرد الروح الى البدن والظاهر انه لم يرد بالحيوة حيوة بعد الموت والا لقال
ويحيي قوله قال ذلك مع قد علم الح اقول والله تعالى اعلم قال ذلك ليعلم الناس ان من يذكر نبيا عن الشك في امر الذي
يجب عليه ان يكشف عن باطن امره جزاء ثم يذكر ذلك او ليعلم ان السامع ينبغي ان يستكشف باطن امره لئلا يبقى في حقه
او وقع تردده في الاحتمالات على مقتضى سوء ظنه قوله ولكن سالت لازيد بصيرة اشار الى ان المراد مزيد الاطمينان لانه
لا انكار لقلبه مطمئن بالايمان ولا يبعد ان يحمل اطمينان القلب على رفع اضطرابه في سوق معرفة كيفية الاحياء و
فايدة معرفة السامعين غرضه ان لا يظنوا به ظن سوء وان يعرفوا ان طلب مزيد الاطمينان مهم كطلب الايمان وقوله
رب كان اشارة الى ان الطلب لترحمه لا لانكار فيه قوله فخذ اي اذا كنت مؤمنا فخذ فرع ذلك على ايمانه تنبيها
على ان خارق العادة لا يجرى على يد من لم يؤمن بالله قوله قيل طاوس وسالو اريد ان المراد باربعة من الطير
كانت تلك الاربعة فيستفيد من النظم والمستفاد منه التخيير في اخذ اي اربعة شاء وانا ولو اريد انه اخذ تلك
الاربعة فما ذكره من الايماء بعيد لانه لو كان مامورا بتلك الاربعة لكان فيه ايماء واما في الامر باخذ الاربع
اياكانت فلا ايماء ولكن لو لم يكتف وجها لتخصيص الطير بالاخذ وكانه اراد بيان وجه تخصيص لاهل الفلاح
والاول وجه لاهل الرمز ويمكن ان يقال وجه تخصيصه ان فيه مزيدا جزأ من الريش ففي احيائها مزيد ظهور
القدرة وخص نفس الغراب لانه حريص في تناول النجاسات وبعد الماء لانه يبعد في الارض لطلب حبيبه ووسم الحمام
بالترفع والمساوات وتوجهه الى الهوا غير ظاهر وكانه اراد بقوله الموسوم بها الموسوم بمثلها من الترفع في الهوا والمسارعة
الى الهوا وكون الطير اقرب الى الانسان لانه يسرع الى مقاصده كالانسان واجمع لخواص الحيوان لانه يشارك الحيوان
في احوالها ويزيد عليها بالطيران قوله لئلا يلتبس عليك بعد الاحياء اجل هو الذي احيى او اخر والاظهر ان التسال
فيها ليعرف انه هل احيي كما كان بلا تفاوت وبلا فوت خصوصية قوله ولكن اطراف الزجاج تقصر زمانا واوله وبالتحوز
الاعناق فيهم حيرة وقيل فما تقبل الاحيا من حيث حذف بعض اماره الاعناق الى قوم خندق ما اطاحتم لهذه

التقييد ليس لجميعهم بل لغلبتهم على الناس وكثرة نجاتهم قوله وفرع بصير الجيد وخف كأنه على الليث قنوان الكروم الدوالح
يريد ان فرع المحبوبة طويل جيد التقلها كما اشار اليه بوصفه وخف على زنة فلس بمعنى كثير كأنه على الليث بجيد طرف
العنق وقنوان جمع قنو كصنو وهو العنقود والقنوان الدوالح المثقلات بالحمل قوله ثم جزئهن وفرق اجزائهن على
الجبال التي بحضرتك كأنه اختلج في قلب ابراهيم طلب معرفة قدرته على جميع اجزاء الموتى مع تفرقها جدا واضمحلالها
قوله ثم اجعل التراخي المستفاد من ثم باعتبار ان بين الجعل والامالة فعلا آخر هو التجزية لكن الاولى ان يقدر
فجزئهن لانه لا تراخي بين الامالة والتجزية ان يقال قدر ثم جزئهن اشارة الى طول زمان التأمل في الاربع قوله
قل لهن تعالين باذن الله دليل على تقييد الامر بالتعالي باذن الله قوله على حذف مضاف صحة التشبيه المركب لا يتوقف
على حذف مضاف لكن زيد في حسنه فلذا اعتبروا والاولى كمثل باذر حبة على تقدير جمع مضاف وفي تمثيل الانفاق
بحبة انبتت سبع سنابل تنبيه على امور منها انه لا بد من انتظار في ادراك الجزاء ومن حفظ السنبلات من المهلكات
ومن تربيتها بادامة الاخلاص واقامة شرائط العبودية قوله تلك المضاعفة يعني قوله لمن يشاء تقييد لتلك المضاعفة
وبيان انه ليس عاما وله توجيه آخر في الكشاف وهو ان الله يضاعف ذلك لا بل المضاعف لمن يشاء قوله الذين ينفقون
اموالهم في سبيل الله بيان لمن يشاء الله مضاعفة اجره قوله نزلت في عثمان لا يظهر وجه تخصيصها بعثمان
وعبد الرحمن ولا اكثر تجهيزا من الصديق في هذا الجيش وكان معه التجهيز الكثير غيرهم ايضا فلعلها نهم اهل لذلك
وان لم يفعلوا فكيف لهم اذا فعلوا والاولى ان الاجر فضل من الله والعمل علامة له فلذا لم يقصد السببية
او يقال لا عناد الا وعن افادة السببية بالفاء قوله ومغفرة وتجاوز عن السائل المحتاج فيما ثقل المسؤول بالسؤال
والاولى ان القول المعروف عبارة عن الرد الجميل ومغفرة من الله عبارة عن صدقة لا يتبعها من ولا اذى
قوله وانما صح الابتداء بالنكرة لاختصاصها بالصفة واما العطف على المبتدأ فلا يتوقف على تخصيص المعطوف النكرة
ولا يخفى ان هذا الحكم لا يتوقف حسن افادته على تخصيص المبتدأ بل من قبيل كوكب انقض الساعة فتأمل قوله عن انفاق بمن
وايذاء الاولى اطلاق الانفاق فالمعنى والله غني عن انفاق فلا يوصيكم في الانفاق بما يوصيكم لما يعود اليه
بل لما يعود اليكم وذلك غاية المبالغة في الامر بحفظ ما امر به قوله ولا تحبطوا اجرها جعل ابطال الصدقة بمعنى ابطال
اجرها ولا حاجة اليه لان نفس الصدقة ايضا تبطل فان تحققها بكونها معتبرة عند الله فاذا لم يبق معتبرة
فقد بطلت قوله بكل واحد منهما الظاهر بواحد منهما لعموم النهي كل ابطال فان قلت كيف يفسر بهذا مع العطف
بالواو دون او قلت لاحظ الربط قبل العطف حتى يصير المعنى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن ولا تبطلوا صدقاتكم
بالاذى قوله كالذي ينفق ماله رئاء الناس فيه اشارة الى منشأ الوقوع في المن والاذى وهو كون الانفاق
للرياء لا لرضاء الله وثواب الآخرة فمن اراد التحفظ عن المن والاذى فليتخلص عن الرياء فان قيل الذي ينفق
ماله رئاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر لم تبطل صدقته بالمن والاذى بل بالكفر فان اعمال الكفار حبطة
قلت تشبيه ابطال صدقة المؤمن بالمن والاذى بابطال الكافر صدقته بالرياء وعدم الايمان قوله اي انفاقا

رياء

رئاء الاولى انفاق رئاء او انفاقا رئائيا قوله فمثله كمثل صفوان يعني حاله في انفاقه حيث جرده الانفاق
الذي بمنزلة الوابل في اثبات الاجر عن ماله وابقاه عاريا لا شيء له بمنزلة حجر املس لا ينتفع بالوابل بل جرده
عن ترابه ولا يخفى ان في حسن تشبيه المرائي الذي في قساوة القلب كالحجر بالصفوان قوله لا يقدرون على
شيء مما كسبوا مبين للمثل لانه يفصح عن وجه الشبه قوله كما في قوله ان الذي حانت منه الحبين بمعنى الهلاك في
الفلج كالفوج اسم موضع وفي الكشاف توجيه ثالث لافراد الضمير لم يلتفت اليه لكمال بعده فانه جعله راجعا
الى الذي بناء على توهم انه سبق من المراد بالجمع لكثرة تعاقب الذي ومن قوله وفيه تعريض بان الرياء والمن والاذى
الخ هذا انما يتم لو لم يكن متعلقا بالمشبه كقوله فمثله الخ بل يكون متعلقا بمجموع الكلام المشبه به والظاهر الاول
ونحن نقول فيه تعريض بان الضلال من سمات الكفرة فليلتجئ الضال الى الله وليستعذ من الكفر قوله وتثبيتا
بعض انفسهم الخ اشارة الى ان من التبعيض في موقع المفعول لا لان النفس من مفعول بل لانه صفة مفعول المحذوف اي تثبيتا من انفسهم
على الايمان واشار الى وجه كون التثبيت بعض النفس بقوله فان المال الخ وملخصه ان للنفس قوى بعضها مبدأ
بذل المال وبعضها مبدأ بذل الروح فمن حرك قوة بذل المال لوجه الله فقد ثبت بعض نفسه على الايمان ومن حرك قوة بذل
المال وقوة بذل الروح ثبت كل نفسه على الايمان قولا وتصديقا الا الاسلام اشارة الى ان المراد بالتثبيت
الاسلام والجزاء فيهم من اصل انفسهم وهو قوتهم وقوله وفيه تنبيه يريد ان في كلا التوجيهين تنبيها على ان حكمة الانفاق
للمنفق تزكية النفس عن البخل وحب المال الى قوله جعل الايمان راسخا في القلب متمكنا فيه ثم اقول والله اعلم فيه
تقسيم الانفاق قسمين قسم لطلب رضا الله وهو الاعلى وقسم تثبيت لبعض النفس على طلب الرضا وتثبيت النفس
مبتدأ من اصلها على الرضا وذلك لمن لم يتمكن في طلب الرضا لكن ينفق ليتمكن نفسه في طلب الرضا وشبه الاول
بجنة اصابها وابل فانه يأتي اكلها مثلين فهو في سلك والله يضاعف لمن يشاء وشبه الثاني بجنة اصابها طل فهو
يأتي اكلها فهو في سلك حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة قوله فان ثمرة تكون احسن منظرا اشارة الى
وجه تخصيص التشبيه بشجرة الربوة ويحتمل ان يكون وجهه انه اذا كان نفقته لوجه الله يجعلها الله مشتهرة
في العالم وانحة على العالمين ويكون له لسان صدق فيما بين الخلائق كما ان اشجار الربوة لا تختفي
على عين بخلاف نفقة المرائي فانه لما كان غرضه الرياء لا تجتلى على عين من الاعين قوله تحذير عن الرياء وترغيب
في الاخلاص يعني ان الله بصير بعمل المرائي فليحذر عنه وبعمل المخلص فليجد فيه وليزده او ان الله بصير بعملك ايها المرائي
فلا تتصدى لان يراه الناس الا يكفيك ابصاره وان الله بصير بعملك ايها المخلص فما الحاجة الى رؤية غيره
الهمزة للانكار بمعنى ما ينبغي ذلك ويجوز ان يكون للتعجب فان قلت التوبيخ والتعجب انما يصح لو كان ذلك
التمني متحققا من احدهم ومن البين انه لا يتصور من احد قلت نزلهم منزلة المتمني لمعاطاتهم معاطاة من يتمنى
او وبخ عليه والتوبيخ والتعجب في الحقيقة عن كونهم بهذه المنزلة قوله ويجوز ان يكون المراد بالثمرات
المنافع والاظهر ان تحمل الثمرات على ثمرات النخيل والاعناب اي فيها من جميع انواع العنب والتمر

وح تستغني عن التغليب و لو حمل على التغليب للتعميم الذي جوا وفق بمقام التمثيل بكون كل الثمرات ايضا محمولا على
ثمراتهما على وجه التغليب فيتم الثمرات كعمومها قوله كانه قيل ايود احدكم لو كانت له جنة في الكشاف ان لهم عبارتين
ايود احدكم ان تكون وايود احدكم لو كانت فعومل احدهما معاملة الآخر لاتحادهما في المعنى فان قلت
ان المصدرية تدخل على الماضي كما تدخل على المضارع فليكن اصابه عطفا على يكون غايته ان تدخل ان عليه
فما الحاجة الى اعتبار المعنى قلت اذا دخل على المضارع يكون للاستقبال ولا يدخل ان للاستقبال على الماضي
بل ان الداخل على الماضي مجرد عن الاستقبال فلا يصح جعل الماضي مدخول ان هذه قوله عطف على اصابه او يكون
باعتبار المعنى فان قلت لا يقابل بين العطف باعتبار المعنى والعطف والعطف على اصابه فانه باعتبار المعنى
ايضا يصح ان يكون عطفا عليه قلت التقابل ليس باعتبار المعنى بل باعتبار انه يتعين ان يكون عطفا على اصابه
وباعتبار المعنى يصح ان يكون عطفا على يكون وان يكون عطفا على اصابه قوله والمعنى هو كرمي اسم مفعول اي
والمقصود تمثيل حال من يفعل الافعال الحسنة ويضم اليها ما يحبطها كرياء وايذاء فان قلت فهذا التمثيل لمن يبطل صدقته
بالمن والاذى والرياء فينبغي ان يتصل ذكره بذكره فما وجه فصله عنه بذكر المنفقين اموالهم على وجه حسن قلت لي اتصال
بهذه الطائفة ايضا فانه تحذير لهم عن ابطال عملهم هذا واحراق جنتهم فان قلت ما الفائدة في ذكر الاعصار
وجعل لم يكن الا انسب فاصابته نار فاحترقت قلت فيه من المبالغة ما فيه فان فيه مزيد تحسر لانه افنى الجنة بما لم يتوقع
منه والبلاء من حيث لا يتوقع اشد والاحسن ان يكون تمثيلا لحال من يبطل عمل بما لا يدرك كونه ذنبا الا بالنظر
الدقيق مما يخدع به الشيطان ابن ادم ويبرزه في معرض الخير فيكون الآية توصية للمتقين بكمال الحزم في اعمالهم و
التجنب عن الغفلة في احوالهم وح ذكر الاعصار لكونها شبيها بالوزر الخفي في انه لا يدرك ضرره في بادي النظر
ويلائمه اشد ملائمة قوله لعلكم تتفكرون اي تتفكرون في اعمالكم واحوالكم ولا يرتكبون عملا في بادي النظر و
تجتنبوا عن مواضع الخطر والله اعلم وقوله واذا كان يوم القيمة طرف للحسرة والاسف فلا تطلب جزاء فالصوا
ووجدها محبطة قوله من حلاله وجياده اقتصر الكشاف على تفسير بالجياد قال المحقق التفتازاني لم يلتفت الى التفسير
بالحلال لانه يستفاد من الامر بالانفاق واذا دار الامر بين الحلال والجياد فالانتقاد يحصل بانفاق الحلال الجيد
والجيد هو الوسط اذ تحته الردي وفوقه الاجود والمراد بالحلال ما يحل انفاقه لا ما يحل اكله فانه ربما يحل الانفاق
ولا يحل الاكل كالملتقط اذا التقطه الغني وعرفها ولم يوجد صاحبه قوله اي من طيبات ما اخرجنا من الحبوب ولك
ان تقول ان ما عبارة عن الطيبات لان الطيبات محذوف لان تخصيص كلمة ما شايع وفيه غنى عن حذف القصاص قوله
ولا تقصدوا الردي منه اي من المال كانه اراد بالردي ما يشمل الحرام وغير الجيد وفسر ضمير منه بالمال ليشمل المكسوب
والمخرج من الارض ووجهه ان المال قد ذكر في ضمن تسميه قوله ويجوز ان يتعلق به منه الخ لم يذكر التقديم منه معنى
التخصيص كما ذكره الكشاف حيث فسره تخصونه بالانفاق لانه ح يكون النهي عن تخصيصه بالانفاق وصدر الجملة يفيد
ايجاب انفاق صرف الطيبات فيتنافران ونحن نقول النكتة في تقديم منه المبادرة الى ذكر رابط الجملة الحالية

لم يربطا من اول الامر والاحسن ان يكون منه تنفقون جملة استفهامية بحذف حرف الاستفهام اي امنه تنفقون
ولستم بآخذيه فيكون من نظاير اتضرب زيدا وهو اخوك وفيه اشارة الى ان مقتضى الايمان ان لا يرضى المؤمن
لاخيه المؤمن ما لا يرضى لنفسه واشار بقوله اي وحالكم انكم لا تاخذونه في حقوقكم لردائته الى انه حال القول تنفقون
ويصح ابقاؤه على العطف قوله وقرئ تغمضوا اي تحملوا على الاغماض او توجدوا مغمضين وهذه القراءة لقتادة
وقال المحقق التفتازاني ما يوجد الاغماض بهذا المعنى في كتب اللغة قوله حميد بقبوله واثابته ونحن نقول حميد اي يليق به الحمد
الجيد قوله الوعد في الاصل شايع في الخير والشر وان غلب استعماله في الخير فاستعماله هنا في الشر على الاصل ونحن نقول
استعاره في الخير هنا والمراد انه ما يخوفكم به هو وعد الخير لان الفقر للانفاق خير قوله ويغريكم على البخل يعني
الامر هنا بمعنى الاغراء وفيه توبيخ بانه يتسلط عليكم تسلط الحاكم الآمر قوله مفعول اول اخر للاهتمام بالمفعول
الثاني وليتصل بذكره ذكر حكمه اي قوله ومن يؤت الحكمة قوله وما انفقتم من نفقة قليلة او كثيرة اشار الى ان المراد
بهذا البيان تاكيد العموم قوله في حق او باطل انما عمم النفقة للحق والباطل والنذر للطاعة والمعصية ليكون تمهيدا
لقوله وما للظالمين من انصار لانه حمل الظالم على من ينفق في باطل وينذر في معصية من لا يفي بالنذر ومنع
النفقة وفسر الانصار بمن ينصرهم من الله ويمنعهم من عقابه ولك ان تفسره بمن ينصره في التمسك بالخير
يعني من يظلم على نفسه ولا يتقي فيهلك لانه لا ناصر له اذ العبادة والتقوى ليس الا بنصر الله وملكته باذنه
قال المحقق التفتازاني فان قلت نفي الانصار لا يفيد نفي الناصر قلت اورد الانصار للظالمين على سبيل التوزيع فهو في
معنى نفي الناصر عن كل ظالم هذا قلت انما احتاج اليه لجعل من زايدة ولك ان تجعلها تبعيضية اي شيئا من الانصار
قوله اي فنعم شيئا ابداؤها يريد ان ما على حذف مضاف ليظهر ارتباطه بالشرط ولهذا قال فهو خير لكم بتذكير الضمير
قوله وان تخفوها وتؤتوها الفقراء لا يخفى ان ايتاء الفقراء في الابداء ايضا لا بد منه فلا بد للتخصيص بالاخفاء باشتراطه
من نكتة وكانها ان الابداء لا ينفك عن الايتاء للفقراء لانه يظهر عليه الفقر ويمتاز عن غيره لانه يعطيه الناس
بحال من يعطيه بخلاف الاخفاء فاشترط ايتاء الفقراء حثا على التفحص عن حال من يعطيه الصدقة والسعي في معرفة
المصرف ولا يتخصيص الفقراء بالذكر وهو احد مصارف الصدقات من داع والله اعلم والمستفاد من الكشاف
انه حمل الفقراء على المصارف حيث قال وتؤتوها الفقراء وتصيبوا بها مصارفها مع الاخفاء ويحتمل والله اعلم
ان يكون المراد انكم ان تخفوها اذا تعلمون ان آخذ الصدقات لا يضعها في المصرف وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم
فانما ذكر هنا ايتاء الفقراء تنبيها على ان الاخفاء الغرض ان يصل الى المصرف وفي مقام مخافة عدم وصوله خير
وكان امير المؤمنين عثمان رضي الله عنه لهذه الآية جعل ايتاء الزكوة الاموال الخفية لاصحابها قوله اي والله
يكفر قصد بيان مرجع الضمير لا تقدير المبتدأ لانه لا داعي اليه وكان الاظهر اي ويكفر الله والاخفاء
الا ان يقال اراد توافق المعطوف والمعطوف عليه في الاسمية قوله على انه جملة فعلية مبتداه اي غير مرتبط
بالشرط اما استيناف بالواو او معطوف على مجموع الشرط والجزاء وانما جعلها اسمية على تقدير العطف

على ما بعد الفاء وارتكب تقدير المبتدأ رعاية للتناسب بين المعطوف والمعطوف عليه ويحتمل ان يكون عطفه
على ما بعد الفاء وقوله والكسائي به اي بالنون مجزوما على محل الفاء وما بعده وجهه ان محل مجموع الفاء وما بعده
الجزم وان كان ما بعدها المرفوع لعدم تاثير حرف الشرط فيما بعدها قوله ترغيب في الاسرار ويحتمل ان يكون تحريضا
على التصديق بما سبق لانه بيان من هو خبير بما تعملون ولا يخفى عليه حالها ومراتبها في النفع والسر فكل ما يخبر به
فهو صدق محض لا يشوبه وهم وغلط فهو ح لا يختص بقوله وان تخفوها قوله فهو لانفسكم لا ينتفع به غيركم قال
المحقق التفتازاني اي الانتفاع الاخروي والا فالانتفاع الدنيوي للفقير بين هذا وكان لا تقييد الانتفاع ويجعل
الدنيوي كالعدم بالنسبة الى الاخروي ولو لم يحمل على تخصيص النفع لم يكن حاجة الى التكلف وما قال المحقق التفتازاني
ان الشاهد على قصد الاختصاص هو اللام والمقام فقد وجد الشهادة نفيا بها فيتجه عليه انه ينفع لو تم التركيب
وفيه بحث لان اللام تصلح للغرض اي انفاقكم لنفع انفسكم فلا تنقصوا نفعكم باعطاء الخبيث ولا تمنوا به على
الفقير ولا تؤذوه لانه ينفعكم بالاخذ فله منة عليكم باخذه قوله وقيل نفي في معنى النهي وح يحتاج في عطفه
على ما سابقه الى تاويل لئلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار بان يجعل الجملة الاسمية الخبرية في معنى الطلب اي
انفقوا ما ينفع انفسكم قوله فهو تاكيد للشرطية السابقة فينبغي ان لا يعطف الا انه لم يقصد به التاكيد الصرف
بل المقصود الاصلي منه تكثير الدليل على قبح المن والاذى فعطفه على السابق من عطف دليل على دليل وتوضيحه
ان الاول تمسك بان منة على الغير بما نفعه لكم ولا منة في مثله والثاني تمسك بان منه على الغير بما ياخذون
العوض اضعافا ولا منة فيما يوخذ له العوض قوله روي اشارة الى توجيه آخر للآية وهو انه للنهي عن عدم
الانفاق على الكافر لا للنهي عن المن والاذى في معنى وما تنفقوا من خير ان ما تنفقوه سواء كان نفقتم على
الكافر والمسلم فلانفسكم اي تنتفع به انفسكم ولا يضركم وما تنفقوا من خير سواء كان على الكافر والمسلم
يوف اليكم وتجزون به خير جزاء واما الواجب فلا يجوز صرفه الى الكافر مطلقا على مذهب غير ابي حنيفة وعندنا
يجوز صرف صدقة الفطر الى الذمي ومما يدل انه في التطوع ان الصدقة الواجبة كان عامل الصدقة يصرفها ولم يكن صرفها
اليهم في زمن النبوة اصلا وقوله وانتم لا تظلمون ثواب نفقتكم او ما يخلف عليها بما يقتضيه تعبيره بالتوفية قوله متعلق بمحذوف
اي اعمدوا من باب ضرب وهو القصد ضد الخطاء على ما في الصحاح وتقدير صدقاتكم للفقراء المحوج الى تنزيل عداهم
منزلة العدم وكان المراد به انه لا يحتاج في دفع الصدقة الى الفقير الى سواله ومعرفة حاله ببيانه بل يكفي التفطن
بفقره من سيماهم قوله يحسبهم الجاهل بحالهم اغنياء من التعفف من اجل تعففهم عن السوال ويمكن ان يكون المراد
يحسبهم الجاهل بمصالح الدين اغنياء لمن التعفف لا يستحسنون نفقتهم ويحكمون بان المصلحة لهم السوال قوله والمعنى
انهم لا يسالون وان سالوا عن ضرورة لم يلحوا هذا اذا جعل الالحاف وهو بمعنى الالحاح منصوبا بالسوال
ولك ان تجعله مفعولا مطلقا للنفي اي يتركون السوال الحاحا اي ملحين في الترك وقيل هو نفي للامرين كقوله
على لاحب اي طريق واضح لا يهتدى بمناره اي بعلامته فان المقصود نفي الاهتداء رأسا قال المحقق التفتازاني هذا

انما يحسن فيما اذا كان قيد المنفي لازما له غالبا فيكون نفي المقيد منه والنفي المطلق كما ان المنار لازم الطريق
غالبا اما ما نحن فيه فليس كذلك اذ ليس الالحاف لازما للسوال غالبا قوله اي يعمون الاوقات والاحوال بالخير
الاظهر ان المراد انهم لا يفوتهم انفاق حدث وكلما وجدوا مصرفا ليلا كان او نهارا ينفقون وكذا سرا
فلا يمنعهم عدم اطلاع الناس على الانفاق عنه لتنزههم عن الريا وكذا علانية لانهم لا يخافون الريا بل يغتنمون
فرصة الانفاق قوله وقيل في علي كرم الله وجهه وبالجملة المراد بالذين ينفقون ابو بكر وعلي ورابطو الخيل
في سبيل الله قوله اي ومنهم الذين الظاهر منهم الذين بلا عاطف اي منكم فقيه التقاء والاظهر تقدير منكم وتقدير
اذكر ايضا حسن جدا وفيه تكلف لا يساعده النظم فالعمدة التوجيه الاول ولغاية بعده تمسك التحرير الموقف
اشارة الى الداعي اليه قوله اي الآخذون وانما ذكر الاكل لانه اعظم منافع المال ولانه اعظم ما يظهر منه بالضرر من
استعمال الحرام هو الاكل الذي يصير الحرام فيه جزء البدن قوله وهو زيادة في الاجل لا بمعنى يزاد الاجل بل زيادة
يصل الى المشتري من الاجل فان الاجل نفع لا يقابله شيء قوله وزيدت الالف بعدها تشبيها بواو الجمع فصار
اللفظ به على طبق المعنى في كون كل منهما مشتملا على زيادة غير مستحق فاخذ اللفظ الزائد بمشابهه كما
ياخذ المعنى الزائد بمشابهه البيع ونحن نقول الكتابة بالواو والالف لان للفظ نصيبا منهما وانما لم يكتب
الصلوة والزكوة بهما لئلا يكون في مظنة الالتباس بالجمع قوله وهو وارد على ما يزعمون ان الشيطان
يخبط الانسان سماه زعما لا لانكار الجن لانا لا ننكر كما ينكره المعتزلة بل لان كون المصروع ممسوس الشيطان
باطل بل هو مرض ينضج بسبب عروضه في علمه قوله اذا بعثوا من قبورهم فسر القيام بالقيام عن القبور ويمكن
ان يكون المراد القيام عن مجلس الاكل ويكون الكلام كناية عن سرعة تاثير اكل الربوا ويكون التخبط عبارة
عن التخبط في افعال القلب وعن اضطراب الباطن في الامور الاخروية قوله من المس جعله متعلقا بيقومون
بخلاف ما تقرر في محاله ان قبل الا لا يعمل فيما بعده من غير المستثنى حتى يجعلون فيما ضربت الا زيدا في الدار
قولهم في الدار متعلقا بفعل مقدر ويجعلون التقدير ضربت في الدار في جواب من سال عن موضع الضرب
قوله اي ذلك العقاب انهم نظموا الربوا والبيع في سلك واحد ظاهره يشعر بانه جعل الكلام من التشابه لا من
التشبيه وح لا حاجة الى قوله وكان الاصل بل لا يصح لان الآل تركيب التشبيه والحكم بالتشابه خالا وان المعلق
بسبب انهم شبهوا الربوا بالبيع كما قال صاحب الكشاف ويمكن ان يوجه الكلام بما يغني عن جعل التشبيه مقلوبا
فيكون للنحو وذلك انهم جعلوا احلال البيع لكونه مثل الربوا في النفع فالربوا الذي اربح وانفع اولى بالحل
وكونهم معاقبين بالقياس في مقابلة النص انما يتم لو بلغهم النص قبل نزول الاية من غير معارض اذ القياس
المتحير في النص ليس بمعذب ولك ان تقول المراد بذلك اكلهم الربوا اي اكلهم الربوا لهذا القياس واحل
البيع وحرم الربوا فلا يحل لهم التمسك بقياسهم بعد وضوح النص ولهذا لم يواخذ بما سلف قوله على راي سيبويه
اذ الظرف غير معتمد على ما قبله هذا على راي سيبويه وغيره مما سوى الاخفش واما على مذهب سيبويه خاصة

فلا نغل للظرف الا اذا كان الظرف معتمدا على احد الاشياء الستة من المبتدا والمنعوت وذي الحال والموصول
ويكون المبتدا احدثنا وان لم يكن حدثنا فلا ينفع الا الاعتماد على الموصول والاخفش لا يشترط شيئا فالمسئلة
ثلاثية قوله فمن جاءه موعظة من ربه فمن بلغه وعظ اشار بتبديل الموعظة بالوعظ الى وجه التذكير الفعل ولو
وجها ان ظاهران لم يتعرض لها كون المؤنث غير حقيقي والفصل بين الفعل وفاعله قوله فامره الى الله
يجازيه عن انتهائه ان كان عن قبول الموعظة وصدق النية لا معنى لهذا الشرط والحكم بان من انتهى بسبب مجئ
الموعظة فله ما سلف وامره الى الله الا ان يقال لمن جاءه الموعظة يحتمل ان يكون انتهائه بسببه خوفا من
مؤاخذة الاسلام كما هو شان اهل النفاق على ان لك ان تجعل ان كان مصدرا لجعل ان مصدريا لاشترطية
وتقدير اللام عليه ولا خفاء في قوله وامره الى الله من تعظيم جزائه فهو كقوله تعالى فغشيهم من اليم ما غشيهم قوله
ومن عاد الى تحليل الربوا اذ الكلام فيه قبل بدليل قوله كل كفار اثيم وانما حمل الكلام على العود الى التحليل
دفعا لما ذكره الكشاف من ان هذا ابين دليل على تخليد الفساق في النار قال المحقق التفتازاني كون الانتهاء عبارة عن
الانتهاء عن الفعل يابي ان يكون العود عودا الى الاعتقاد وكذا ان يجعل مفعول الانتهاء القول بان البيع
مثل الربوا بقي حكم من لم يحلل لكن عاد الى اخذ الربوا ولم يتعرض له لانه معلوم من قاعدة ما حرم وهو انه
لا يبيح ارتكابه ولا ينفذ في الشرع واقر ان شاء يعذبه وان شاء يغفر فاندفع ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا ينبغي
ترك حكم الفعل مع انه الاهم واهم وجعل بيان حكم الفعل اتم لان من الخلود في النار للفعل يعلم الخلود في
النار للاستحلال دون العكس قوله يضاعف ثوابها ويبارك فيما اوجب منه جعل تضاعف الاجر والبركة
التي حصلت منه بمنزلة الزيادة فيه قوله كل كفار نفي محبة الكل باعتبار نفي المحبة من كل بقرينة ان تخصيص البعض
دون البعض ترجيح بلا مرجح اولا شتراك الكل والا ولان نفي المحبة شائع في افادة السخط فالمعنى والله يسخط
كل كفار اثيم قوله عند المحل بكسر العين وقت حلول الدين قوله اي فاعلموا ويؤيده قراءة الحسن فايقنوا قوله
قال ثقيف لا يدي لنا هو من قبيل لا غلامي لكم قوله وقرئ بهما مضافين بحذف التاء جواب عما قال الاخفش
انه غير جائز لانه لم يوجد مفعل بالضم الا مكرم ومعون قوله كقوله واخلفوك عدا الامر الذي وعدوا واوله
جد الخليط غداة البين والجرد والا عا قيل بان الخليط بتخره فتبدد دوالانه وزن اخو الخليط الخلط
كالصديق والنديم يقع على الواحد والجمع الجرد بنا السير امتد بنا من غير ميل على شئ فعنا داسرعوا ويعال
اخلفه وعده وهو ان يقول شيئا ولا يفعل وقد حذف التاء في عدا الامر كما في اقام الصلوة والاخرف
بدون الاضافة قوله فنظرة مرفوع معطوف على محل اي لا يكون الحلول المستعقب للتاخير الا على هذه
الصفة وهذه الحال ولا يجوز نصبه بتقدير ان اذا لا تظهر سببية الحلول والتاخير قوله ناقد من الاكرميل
والاجر الجزيل فيه تحريض على رعاية ذلك العلم والا فالمؤمن لا يكون جاهلا به قوله ان لا يتوهم من التذاين
المجازاة وليعلم تنوعه الى الموجل لانه اذا ذكر المقسم وقيد من قيوده تشوقت النفس الى تنويعه بخلاف

ما اذا كان ضمنيا فانه ربما يغفل عنه ومن فوايده التعميم كانه قيل اذا تداينتم باي دين كان قليل او كثير
و قوله ويكون مرجع ضمير فاكتبوه يشعر بانه لولاه لبقي بلا مرجع فالاولى والتصريح بمرجع ضمير فاكتبوه والاظهر
ان يكون تامة ومرجع فاعله قوله معلوم بالايام والاشهر بيان لغاية قيد مسمى وهو تسليم التاجيل ولم يذكر
السنين لانه مندرج في الاشهر بخلاف الاشهر فانه لا يندرج في الايام ومن فوايده الاشارة الى ان الباعث
على الكتبة حفظ تعيين الاجل وتعيين الذين لا مجرد تعيين الدين قوله وعن ابن عباس ان المراد به السلم لا يخفى
ان اللفظ اعم والمدار على عموم اللفظ وكانه اراد انه نزل في السلف قوله من يكتبه بالسوية قد اشار الى
ان قوله بالعدل ظرف لغو للكاتب ذا وجه لجعله ظرفا مستقرا صفة لكاتب كما صرح به الكشاف ولم يجعل متعلقا بقوله
ليكتب لانه لو كان المقصود تعيين الكتابة لقيل فاكتبوه بالعدل فالمقصود تعيين الكاتب فينبغي ان يتعلق به
تعيين الكاتب بل يقتضي كونه ظرفا مستقرا كما ظنه المحقق التفتازاني قوله وهو في الحقيقة امر للمتداينين باختيار كاتب
وان كان في الظاهر امرا للكاتب لان الكلام في المتداينين وتوجيهه انه كناية عن الامر باختيار الكاتب العدل لان كتابة
الكاتب العدل ملزوم لاختيارهم اياه فجعل الامر بالكتابة كناية عن امر الكاتب بها ثم تقول في قوله بينكم اشارة
الى انه يستحب اختيار كاتب متوطن بينهم لانهم اعرف بحالهم وهم بحاله واقرب حضورا عند الحاجة قوله مثل
ما علمه من كتبة الوثايق في هذا التوجيه قوله كما علمه الله قيد الكتابة وفي التوجيه الثاني تحريض عليها بتذكير نعمة الله
ووجوب شكره ولا يمنع الفاء من تعلق ما قبلها لما بعدها لانه مشترك فكتبه ونحن نقول وهو تقييد النهي
بكونه معلما اي يمتنع عن الاباء من علمه الله واما من لم يعلمه فيصح ان يابى فاطلاق امرها بعد النهي عن الاباء عنها
تاكيد او على جعل الفاء لغوا فالحق ان مناط الفائدة الفاء والمقصود انه يجب ان يكتب عقيب
الاستكتاب بلا انظار كانه قيل فليكتب عقيب الاستكتاب بلا مهلة قوله والاملال والاملاء واحد بل الاملاء
في الاصل املال فلما قلبت اللام ياء في املت تبعه المصدر في ذلك فصار املايا فقلبت حرف العلة لوقوعه بعد الالف
الزائدة همزة قوله ولا يبخس ولا ينقص منه شيئا واكتفى بالمنع عن الخيانة في الحق مع ان الخيانة بزيادة
الاجل ايضا متصور لانه اهم والاولى جعله ضميرا وليتق الى الكل من المملي والكاتب وكذا ضمير ولا يبخس في
شرح الكشاف احتمال ذلك فتامل فان قلت كيف يتفق من على الحق ولا يداينه صاحبه لو يبخس شيئا قلت ربما يكون
محيلا مخادعا يقع على وجه يغفر صاحبه ولا يعرف صاحبه قوله اي الذي يلي امره ويقوم مقامه يعني ليس المراد
الولي الشرعي قوله واستشهدوا شهيدين لم يقل واستشهدوا رجلين لان المراد بالشهيدين من يستعد لتشرط
الشهادة فلا يكون التركيب من قبيل قتل قتيلا كما ينبادر قوله او مترجم يعبر عنه وهو يصدقه كذا في الكشاف
وقال ابو حنيفة تسمع شهادة الكفار بعضهم على بعض وكانه يقيس والا فالكلام في تداين المؤمنين ويمكن استفادة
البلوغ من جعل الرجال على بالعين لان احد معاني الرجل البالغ منهم قوله فليشهد مبني للمفعول من الاشهاد فهو
في قوة فليستشهدوا رجلا وامراتين فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا بد تغيير هذا الامر والامور بهم المخاطبون

قوله لعلكم بعد التهم كانه جعل قوله ممن ترضون متعلقا بشهيدين وبقوله فرجل وامرأتان وقد يرد ان الاحق
تقديمه على رجلين بان يكون النظم واستشهدوا شهيدين ممن ترضون من رجالكم فان لم يكونا فرجل وامرأتان
لئلا يفصل بين قوله ان تضل وما يتعلق به من قوله فرجل وامرأتان فالاظهر ان يجعل قوله ممن ترضون ايضا
متعلقا بامرأتين خصصا بالاحتياط فيهما لنقصانهما ويستفاد من ظاهر النظم ان صحة استشهاد امرأتين
متوقفة على عدم رجلين حتى لو وجدا لم تصح شهادتهما قوله وكانه قيل ارادة ان تذكر احديهما الاخرى ان يريد
هو شهادة المستشهد لانه حكمة اعتبار الشارع العدد لا غرض الاشهاد فانه لا يخطر ببال المستشهد بل المستشهد بهذا العدد
متابع لامر الشارع هكذا يستفاد من الكشاف وشرح المحقق التفتازاني ولك ان تجعل الفائدة المترتبة على الاشهاد دون غرضه
تعتبر الارادة قيل انما جعل مقدمة التذكير في موضعه ونزل منزلته مبالغة في سببية التذكير حتى صارت متعلقة
مع كراهتها مطلوبة لاجلها قوله فتذكر بالرفع لان ما بعد الفاء لا الجزم واذا كان الجزاء مضارعا مثبتا يجوز الفاء
وتركه فلا وجه لما ذكره المحقق التفتازاني ان الفاء في الجزاء لتقدير المبتدأ وهو هي ضمير القصة والشهادة ولا يخلو عن
تكلف هذا الكلام قال المحقق التفتازاني ومما ينبغي ان يتعرض له وجه تكرر لفظ احديهما ولا خفاء في انه ليس من وضع المظهر موضع
المضمر اذ ليست المذكرة هي الناسية الا ان يجعل احديهما الثانية في موقع المفعول ولا يجوز تقديم المفعول على الفاعل
في موضع الالتباس نعم يصح ان يقال فتذكرها الاخرى فلا بد للعدول من نكتة هذا كلامه وفيه بحث لانه اذا لم يصح
ان يكون احديهما الثانية في موقع المفعول فلا يكون المراد به فتذكرها الاخرى حتى يكون فتذكر احديهما الاخرى
عدولا عنه فيحتاج طلب نكتة للعدول ولانه لا التباس لانه لما كان من البين ان الناسية ليست هي المذكرة تعين
احديهما الثانية في موقع المفعول ثم النكتة في التكرير انه كان اصل التركيب ان تذكر احديهما الاخرى ان ضلت فلما قدم
ان ضلت وابرز في معرض العلة لم يصح الاضمار ولم يصح ان تضل الاخرى لانه لا يحسن قبل ذكر احديهما فابدل باحديهما
ولم يغير ما هو اصل العلة عن هيئته لانه كان لم يتقدم عليه ان تضل احديهما فتأمل فانه لا يعقد التأمل الا لمثل هذا
المقام الذي تحير فيه من هو من اعاظم الانام ومن بدع التفاسير التي نقلها الكشاف في هذا المقام ان المراد بالتذكير
جعل احديهما الاخرى ذكرا اي ازالة انقصانها بانضمامها معها قال المحقق التفتازاني وجه ضعفه المشار اليه بقوله من بدع التفاسير
ان التذكير بهذا المعنى لا يحسن في مقابلة النسيان وان كونهما معا بمنزلة الذكر ليس نتيجة تذكير احديهما الاخرى ونحن نقول
جعلها في حكم الذكر لازالة نقصان نسيانها فيحسن المقابلة وهذا القائل لا يجعل كليهما بمنزلة ذكر بل احديهما بتقوية
بتقوية الاخرى وهذا اوفق بمحصل ان لا يزيد نصاب الشهادة على اثنين فتأمل قوله والتحرج في الكشاف قال قتادة
كان الرجل يطوف في الحواء العظيم فيه القوم فلا يتبعه منهم احد فنزلت وقوله وسموا شهداء اي قبل التحمل على ما في الكشاف
متعلق بالوجه الثاني وقد صرح به المحقق التفتازاني وهذا انما يصح لو كان الشاهد بمعنى متحمل الشهادة والظاهر انه مؤدي الشهادة
لانه مقتضى الاشتقاق من شهد فلا فهو على التوجيهين تسمية مشارف باسم المتصف الا ان المشارفة في الاول اكثر
ثم هذا التوجيه ليس لعلة المقام احتيج اليه في هذا المقام بل هو كذلك في قوله واستشهدوا شهيدين وفي قوله ممن ترضون

من الشهداء او قد ذكرنا لك وجها آخر فتذكر قوله لا تسأموا السأم كالسقوم والقوس والسأمة كالقوام بمعنى الملال فجعل
النظم او لا على الحقيقة لان حفظ الحقيقة مقدم وخص الخطاب بمن كثر مداينته وحفظ عموم الخطاب ثانيا وصرف السأم
الى الكسل الذي هو من لوازمه ورجح الكشاف الثاني وكانه لان عموم الخطاب افيد والكناية ابلغ وكون الكسل صفة
المنافق ماخوذ من قوله تعالى واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى وقوله عليه السلام لا يقول المؤمن كسلت كناية عن عدم
كسله ونحن نقول والله تعالى اعلم الظاهر ان يكون هذا الخطاب في الحقيقة الى الكتاب لا منع الشهداء عن الاباء ومنع الكتاب
عن السآمة في كتابتهم وضمنه منع الشهداء عن السآمة في اداء الشهادة قوله صغيرا كان الحق او كبيرا هذا مبني على جعل ضمير
ان تكتبوه للحق وقوله او مختصرا كان الكتاب او مشبعا مبني على جعل ضميره للكتاب وفي الاول منع عن الاهمال بالحقوق الحقيرة
وفي الثاني منع عن تضييع امر الدين بمشقة قوله الى وقت حلوله الذي اقر به المديون هذا التفسير اولى مما في الكشاف
الى وقته الذي اتفق الغريمان على تسميته لانه لا يشترط في كتابة الكتاب وجود الغريمين بل يكفي وجود المقر ولا حاجة
لقوله الى اجله الا ان يجعل بمعنى مع قوله اشارة الى ان تكتبوه والاولى ان يكون اشارة الى المذكور من الكتاب
والاشهاد على الوجه المذكور قوله اقسط عند الله اي اقرب الى العدل في علم الله ولذا خلق اللوح المحفوظ وكتب
فيه جميع ما يحفظ الوجود وليكون مرجعا للملائكة العدول الشهود قوله وهما مشتقان من قسط واقام على غير القياس
هذا مذهب الجمهور ومذهب سيبويه بناء افعل من الافعال قياس قوله او من قاسط بمعنى ذي قسط فيكون
اشتقاقا لا فعل من الجامد فهو من قبيل احنك الشاتين وهو ايضا على خلاف القياس وكانه لم يتعرض لكونه على خلاف
القياس لانه امر مشهور في ما بينهم بخلاف الاول فانه مختلف فيه وقوله لجموده مع انه مشتق مبالغة في مشابهته
بالجامد في البعد عن مشابهة الفعل لزيادة في مفهومه ولعدم التصرف فيما هو اصل فيه وهو افعل من الوجه الآخر
او نحو بقوله كما صح في النحو قوله واقرب الى ان لا ترتابوا والاجتناب عن مواقع الريب من اصول الدين قال
صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك قوله استثناء عن الامر بالكتابة في قوله وليكتب بينكم كاتب بالعدل الى
هنا جمل معترضة بين المستثنى والمستثنى منه وقوله اي الا ان تبايعوا يدا بيد الصحيح اي الا ان تتبايعوا وهو عبارة
الكشاف وكانه سقط الف من قلم الناسخ وجعل ضميرا ان تكون الى التجارة لكون الخبر مبينا له خبر ضمير التجارة ما لا يحتاج
اليه لانه وان وقع في الكلام الفصيح لكن يحتاج لجعل للدين وتانيث الفعل باعتبار خبر كان يغني عنه وهو كالتجارة خطاب
لا ما ذكره وعلى تقدير رفع تجارة كما يحتمل ان يكون الخبر تديرونها يحتمل ان يكون بينكم ويكون تديرونها
صفة ثانية لقوله تجارة واليوم الاشنع يوم على شره وارتفع وقوله اذا كان يوما اشنعا معناه اذا كان
اليوم يوما اشنعا وقيل معنى كونه ذا كواكب انه مظلم على الاعين من شره بحيث ترى الكواكب وقيل مظلم من كثرة
غبار الحرب هذه المثابة ونحن نقول كان المراد ظلمة من كثرة الغبار وكثرة السيوف اللامعة بين الغبار تشبيه
بالكواكب كبيت بشار كان مثار النقع فوق رؤسنا واسيافنا ليل تهاوى كواكبه قوله والاوامر
التي في هذه الآية للاستحباب ويؤيده قوله تعالى ذلكم اقسط عند الله واقوم للشهادة وقوله فليس عليكم

جناح يويد الوجوب لا اختصاص لهذا الاختلاف بالاوامر السابقة بل كذلك الآتية فقد يحتمل البناء للمبني
للفاعل والمفعول وقوله وهو نهيهما تفسير بناء الفاعل وقوله او النهي تفسير بناء المفعول لكن تفسير ضررهما
بترك الاجابة والتحريف والتغيير في الكتبة والشهادة تكرار لما تعلق بالكاتب والاحسن ان يفسر نهيهما عن كلفة
بطلب ما يزيد على اجرة الكتابة وعلى مؤنة المجي وقوله فان تفعلوا الضرار او ما نهيتم عنه اشارة الى مرجع ضمير
فانه فسوق بوجهين وقوله واتقوا الله ومعطوفاه جمل معترضة معطوفة بعضها على بعض وقد اشار الى رفع
عطف الاخبار على الانشاء بجعل الجملتين الخبريتين انشائيتين حيث قال والثانية وعد بانعامه فجعلها انشاء
وعد والثالثة تعظيم لشانه فجعلها انشاء مدح وتعظيم وقوله لاحق بكم اشارة الى ان الظرف مستقر صفة
لفسوق ويحتمل ان تكون الباء للتعدية ويكون المعنى فانه اخراجكم عن الطاعة قوله وليس هذا التعليق لاشتراط
السفر في الارتهان بل لان اعواز الكتابة في الغالب في السفر فالمدار على قوله ولم تجدوا كاتبا وليس المراد بما
من شانه ان يكتب بل الكاتب بالفعل ليشمل انتفاء الصحيفة او القلم او الدواة ولهذا رجح ابن عباس
قراءته وقراءة ابي كتابا وجعل عدم وجدان الكاتب شرطا في الارتهان او يصح مع الكتابة الظاهر انه شرط
الوجوب والاستحباب قوله والجمهور على اعتبار القبض فيه حتى لا يصح الارتهان ولا يترتب عليه الحكم بمجرد الايجاب
والقبول وقوله غير مالك منصوب مستثنى عن الجمهور فانه يتم الارتهان عنده بمجرد الايجاب والقبول وظاهر النص
معه فان وصف الرهان بمقبوضة يدل على انها رهان قبل القبض واشتراط قبضها عند عدم الكاتب
ليتم الوثوق قوله اي بعض الداينين الخ يوهم انه جعل ضمير المخاطبين كناية عن الداينين فالاولى اي الداين
المديون قوله وفيه مبالغات اي في الامر باداء الدين حيث جعل لازما لجعل الداين المديون مامونا ثم ذكر
المديون باسم المؤتمن والدين باسم الامانة تبعيدا له عن الاهمال في الاداء لئلا يصير خائنا ثم تحذيره عن الله
الجامع لجميع الصفات ووصفه بكونه الله مذكرا له بانه لو لم يود الامانة لكان مخالفة مع من تربيه وكفوا بالترحم
ومامنا عنها قوله وهو خطأ وان كان عن عاصم قال الكشاف اثر ربالادغام عاصم قوله والشهادة شهادتهم
على انفسهم ويحتمل ان يراد بكتمان المديون الشهادة الاحتيال في ابطالها بالجرح قوله اي ياثم قلبه
يريد ان قلبه فاعل اثم واشار بقوله او قلبه ياثم الى انه مبتدأ خبره اثم قوله واسناد الاثم الى القلب
لان الكتمان يقترفه والاظهر انه اشارة الى ان اثر الكتمان يظهر في قلبه كما جاء في الخبر انه اذا اذنب
العبد تحدث في قلبه نكتة سوداء وكلما اذنب زاد حتى يسود قلبه بتمامه وانه اشارة الى انه يفسد
قلبه فيفسد به بدنه كله كما جاء في الخبر ان صلاح البدن تابع صلاح القلب وفساده تابع فساده
قوله تهديد اقول وتبشير قوله خلقا وملكا لو فسر قوله لله ما في السموات وما في الارض بان له علم ما فيهما
لكان اشد مناسبة بسابقه ولاحقه قوله الترتب المغفرة يعني لا بد من اعتبار العزم اذ لا يترتب المغفرة و
والعذاب على مجرد الخطور بالبال من غير عزم والاولى لترتب المحاسبة عليه قوله وهو حجة على من انكر الحساب

لشهادة الظاهر عليهم وان كان لهم ان يقولوا ان المراد بالمحاسبة ما يترتب عليه من الالجاء الى الاعتراف
والالزام قوله ومن جزم بغير فاء جعلها بدلا منه هذا لانه لم يقل النحاة بتعدد الجزاء كتعدد الخبر للمبتداء
واحد ولا يبعد القول به اذ لا مانع ان يقال ان تاتني اطعمك اكسك وجعل البدل مرددا بين البعض
والاشتمال لتردد بين كون المغفرة والعذاب بعض الحساب او فرعه والظاهر هو الثاني وتلخيصهما بدل
بعض لو كان اتيانا بلا توقف وبدل اشتمال لو كان نزولا ضعيفا كذا قال المحقق التفتازاني وفي كونه بدل البعض
نظر لانه نظير جاءني رجل زيد فان زيدا بدل الكل اذ ابدال الاخص من الاعم ليس بدل البعض كان يقال
جاءني اخوك زيد وضمير تاججا للحطب والنار والتاجج التلهب فيحتمل جعل الحطب متاججا تغليب النار كما يحتمل تذكير
الضمير تغليب الحطب على النار ويحتمل الضمير للنار والتذكير بتاويل القبس وهو كناية عن كثرة الضيفان لكثرة الرماد
قوله وادغام الراء في اللام لحن اذ الراء لا يدغم الا في مثله ولما كانت هذه القراءة مروية عن ابي عمرو وشانه اعلى
من ان يخطأ قال الكشاف وروايه عن ابي عمرو مخطأ مرتين لانه يلحن وينسب الى اعلم الناس بالعربية ما يؤذن بجهل عظيم
والسبب في نحو هذه الروايات قلة ضبط الرواة والسبب في قلة الضبط قلة الدراية ولا يضبط نحو هذا الا اهل النحو
هذا كلامه والمراد بالنحو ما يشمل الصرف حتى قال المحقق التفتازاني تعريف النحو بالعلم الباحث عن احوال الكلم من حيث الاعراب
والبناء شامل للصرف والمراد بالبناء الهيئات ثم قال ذلك المحقق هذا على عادته في الطعن في القراءات السبع اذا
لم يكن على وفق قواعد العربية ومن قواعدهم ان الراء لا يدغم الا في مثله لما فيه من التكرار الفائت بالادغام وقد يجاب
بان القراءات السبع متواترة والنقل بالتواتر اثبات علمي وقول النحاة نفي ظني ولو سلم عدم التواتر فاقل الامر
ان يثبت لغة بنقل العدول وترجح بكونه اثباتا ونقل ادغام الراء في اللام عن ابي عمرو من الشهرة والوضوح
بحيث لا مدفع له وشدة التقارب بينهما تجعله معقولا حتى ان ادغام اللام في الراء واجب غايته ان خفظ تكرار
الراء مع وجوب الادغام في المتقارب قوله شهادة وتنصيص من الله على صحة ايمانه واظهار لان الرسول
مؤمن بالكتب السابقة والرسل السابقة ولا يلزم من ذلك ان يكون من امتهم قوله باعتباره قوله وباعتبار
يصح وقوع كل بجمعه خبر المبتدأ لمن جعل العائد الى المبتدأ التنوين النائب مناب الضمير قوله ويكون افراد الرسول
بالذكر وعدم الاكتفاء بالمؤمنين مع دخوله فيهم اما للتعظيم كانه ليس من جنسهم لم يدخل معهم في المؤمنين
او لان ايمانه عن مشاهدة وعيان او لتعظيم ايمانه ويمكن ان يقال المتبادر من المؤمنين ما سوى الرسول
لانه قلما يجمع مع غيره في الذكر ويمكن ان يقال افراد الرسول لان ايمانه بجميع ما انزل اليه تفصيلي بخلاف
المؤمنين فانهم يؤمنون به اجمالا وقلما يتيسر لهم التفصيل قوله ولذلك قيل الكتاب اكثر من الكتب روي ذلك
عن ابن عباس كانه لم يوثق الرواية فلم ينسب وتوجيه كون الجمع المعرف باللام اشمل من المفرد المعرف باللام بحث
اشبعناه في شرحنا على التلخيص ويحتمل ان يكون معنى هذا القول ان قراءة الكتاب اكثر من الكتب قوله
يقولون لا نفرق يمكن ان يتم النظم بدون تقدير القول بان يكون لا نفرق خبر كل ويكون التكلم

مع الغير هو الله تعالى مع المومنين ويكون فيه مدح لهم بان علمهم تنوّ قريهم موافق لما في علم الله وهذا التوجيه مع
دقته وكونه مغنيا عن التقدير يتكفل موافقة القراآت في الاستغناء عن التقدير قوله واحد في معنى الجمع
لوقوعه في سياق النفي قال المحقق التفتازاني هذا وهم والحق انه يستوي فيه الواحد والمثنى والجمع والمراد هنا الجمع
والمراد نفي الفرق بالتصديق لبعض والتكذيب لبعض والا فقد فضل الله بعضها على بعض والاول حكم
على نفي الفرق في وجوب الايمان قوله سمعنا اجبنا هذا هو المعنى العرفي للسماع ولا ينبغي الحمل عليه عن قوله
واطعنا لان معناه القبول عن طوع والاجابة عام ولك ان تحمل غفرانك مفعولا اطعنا اي اطعنا بوجوب
غفرانك قوله المرجع بعد الموت فهو بظاهره عطف اخبار على الانشاء ولك ان تقدر منك البداية فيكون
قوله واليك المصير عطفا عليه قوله وهو اقرار منهم بالبعث ولك ان تجعل في معنى اياك نستعين قوله لا يكلف الله
نفسا الا وسعها لم يعطف على ما سبق لعدم الجامع باعتبار المسند والمسند اليه ولك ان تجعله في حيز القول ويكون
حكاية لاقوال المتفرقة الغير المعطوفة بعضها على بعض المومنين ويكون مدحا لهم بانهم شاكرون لله
في تكليفه حيث يرون بانه لم يخرج عن وسعهم وبانهم يرون ان الله لا ينتفع بعملهم الخير بل هو لهم ولا يتضرر
بعملهم الشر بل هو عليهم وحصر التكليف في الوسع المفسر بما تسعه القدرة يعم كل امة وفي المفسر بما دون
مدى الطاقة وما فيه يسر لا يصح الا بالنسبة الى هذه الامة اذ قد كان في الامم السابقة الاصر والاغلال
ولهذا قال كقوله يريد الله بكم اليسر وعلى هذا التفسير لا يدل على عدم وقوع التكليف بالمحال لانه خطاب
لهذه الامة فقوله وهو يدل على عدم وقوع التكليف بالمحال لا يصح على اطلاقه بل يتقيد بالتفسير الاول
وفي هذه الآية انه يحرم على الانسان تكليف ما ليس في وسعها ويجب عليها حفظ نفسها عن الهلاك وكيف و
شكر كل نعمة واجب وشكرها ان لا تضيع وتصرفها فيما خلقت له قوله لها راجع الى النفس التي عمت بالنفي مع حفظ
عمومها اي لكل نفس ما كسبت قوله لا ينتفع بطاعتها ولا يتضرر بمعاصيها غيرها اشار الى تقدم المسند
للتخصيص فان قلت ربما ينتفع بخيرها غيرها كان يحج عن غيرها او يتصدق بصدقة جارية لغيرها قلت النفع
الذي قصد بعملها ترفيه الغير وهذا الانتفاع لها لا يكون لغيرها قوله وتخصيص الكسب بالخير والاكتساب
بالشر لان الاكتساب فيه اعتمال ويمكن ان يجعل النكتة عكس ما ذكره ويقال نبه الله تعالى على ان كل احد ينبغي
ان يكون في الخير كاسبه وفي الشر مكتسبه لان الفطرة على الخير ومقتضى الفطرة تسهل وخلافها تعسر قوله ربنا
لا تواخذنا الظاهر انه من مقولات قالوا فقوله لا يكلف الله نفسا وما تعقبه معترضتين ذكرتا للتنبيه على
انه ينبغي لهم ان يسمعوا ويطيعوا لان تكليف الله بالمقدور ونفع امتثال اوامره مخصوص بهم و
ضرر عدم الاجتناب عن نواهيه كذلك ولك ان تجعل الكل مقول قالوا ويكون قولهم لا يكلف الله نفسا
اعترافا بلطف الله بهم وما يعقبه بيانا لانه لا منة لهم عليه في عبادته وحينئذ يخص ما ذكر فتذكر قوله
اي لا تواخذنا بما ادى بنا الى نسيان الخ فيه انه ان كان ما ادى به الى النسيان غير ذنب فلا مواخذة

عليه

عليه فلا معنى لطلب عدم المواخذة عليه وان كان ذنبا فلا وجه لحديث السهو والخطا بل ينبغي ان يقال لا تواخذنا
بذنوبنا ويمكن دفعه بان الشيء قد لا يكون ذنبا بنفسه ويصير ذنبا بما يلحقه من النسيان والخطا فنبه بذكر النسيان
والخطاء على انهم خايفون عن هذا الذنب الذي لم يتعمدوه من حيث انه ذنب قوله وبانفسهما اذ لا يمتنع المواخذة
بهما عقلا هذا انما يتم على مذهب من جوز التكليف بغير المقدور واما على مذهب كثير من اهل السنة والمعتزلة من انه
لا يجوز عقلا فيمتنع المواخذة بهما اذ يمتنع كونهما ذنبين وما ذكر المحقق التفتازاني من ان المراد عدم المواخذة على ما يترتب
عليهما من الافعال كقتل المسلم بالرمي خطاء وفعل المحرم نسيانا انه محرم فلا يخفى انه تاويل آخر للنظم لا تجويز المواخذة
بنفس الخطا والنسيان كما هو ظاهر كلام المحقق بل صريحه فتامل ويمكن ان يراد بالمواخذة على النسيان الحرمان عن ثواب
كان يجده بما يفعل لو لم ينس قوله عبأ العب كالحمل والثقل وزنا ومعنى ويصح حمله على ايهما شئت وعلى الاول
تقييد بالثقل من قوله كما حملته قوله يريد التكاليف الشاقة الاول او المحن والشدايد هو قوله وقرئ ولا تحمل بالتشديد
للمبالغة في الحمل على الشيء لا للتعدية الى مفعولين كما في قوله ولا تحملنا فانه بمعنى تكليف الشخص على مشقة حمل الشيء
وقطع موضع النجاسة في الكتاب من الجلد والثوب وغير ذلك وقال المحقق التفتازاني في تفسير الجلد كالخف والنعل وقوله
وهو يدل على جواز التكليف بما لا يطاق وربما ياول بان المراد بما لا طاقة لنا ما يعسر بحيث كانه لا طاقة به
وانه وبل لا ينفي الدليل على انه من تبعيد انه قد يكون تكريرا لقوله ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا
الا ان يحمل هذا القول على ما نزل عليهم من البلايا كما اشار اليه بقوله او ما اصابهم من الشدايد والمحن قوله واستر عيوبنا
لم يحمل على محو الذنب لئلا يكون تكرارا قوله والمراد به عامة الكفرة من الانس والجن وتخصيصه بالرجال كما تقتضيه
لفظ القوم كانه مبني على اطلاق لفظ القوم على سبيل التغليب قوله روي انه عليه السلام لما دعا بهذه الدعوات
قيل له فعلت بصيغة المتكلم وفي الكشاف قيل له عند كل كلمة قد فعلت وكانه اسقطه لعدم ثبوت روايته قوله
من كنوز الجنة تمثيل لما فيهما من كثرة الخير وكتابة الرحمن بيده كناية عن اثباتهما وعدم جواز محوهما بالنسخ و
التي سنه كناية عن القدم لا للتحديد وقوله كفتاه اي عن قيام الليل او عن كل امر والفسطاط الخيمة والمدينة
الجامعة شبه البقرة به لاشتمالها على معظم اصول الدين وفروعه ومعنى عدم استطاعة السحرة لها على تقدير انهم
مع حذاقتهم لا يتاتى لهم تعلمها والتامل في معانيها والعمل بها وفيه اشارة الى انه لا بد من الابتهال الى الله وطلب توفيقه في حفظها
وتحقيقه وعلى ما نقول انه لا تستطيع السحرة ان يغلبها وسحر المتوسمين والملتجئ بتلاوتها الالهام بحكمها وفقنا الله التامل فيها وثبتنا
الهمنا وفقنا الشكر بما نعرف به والاطلاع على بطونها وارزقنا التوفيق لتتبع جميع كلامك واجعله ذخرا لنا
شفيعا مشفعا وصل على من انزلت اليه كتابك وارسلته الينا لخطابك وعلى اله وصحبه الفائزين بقربك

سورة آل عمران

قوله الم انما فتح الميم في المشهور احترازا عن المذكور من قراءة ابي بكر عن عاصم وانما كان حقها ان توقف
عليها لان اسماء الحروف استعملت على سبيل الوقف فعند تقدير ما يسكن للوقف لانها منقطعة عما بعدها غير مرتبطة به
كالموقوف وعند جعلها اسم السورة مستعملا على اصلها فسكونها وقفية سواء كانت حروفا معدودة

او اسم السورة لا بنائيته ولهذا يغتفر في التلفظ بها التقاء الساكنين لكن هذا الوقف ليس بالانتقال من حركة
الى سكون اذ لم يكن في الآخر حركة اصلا بل وقف على اصله غير عارض قوله فان الميم في حكم الوقف وان كان مع
الحركة فلا درج هنا بل ذكر الله ابتداء كلام فليس المقام مقام سقوط همزة الوصل فهو محذوف منوي لا ساقط
بالكلية وشبهه بقولهم واحد اثنان بكسر الدال لانه لا شبهة في ان حذف الف اثنين فيه ليس للدرج اذ لا يحتمل
ان يكون تحريك الدال لالتقاء الساكنين وقوله لا لالتقاء الساكنين رد لمذهب سيبويه من ان فتح الميم
لالتقاء الساكنين وما ذكره من المذهب ذكره للزمخشري ونبه على ضعف قراءة كسر الميم بقوله على توهم تحريك
لالتقاء الساكنين فان قلت نفي كون التحريك لالتقاء الساكنين بما ذكر من الدليل مسلم لكنا نقول حرك
لالتقاء ثلث سواكن فانه محذور التكلم قلت دفع ذلك بان التحريك في واحد اثنان دل على ان ذلك ليس لالتقاء
وبان التقاء ثلث سواكن ايضا في الوقف مغتفر كما في اصيم تصغير اصم ومديق تصغير مدق قوله بالحق بالعدل
لم نجد في كتب اللغة الحق بمعنى العدل والحجج المحققة ووصفه بالالتباس بالصدق باعتبار بعض اجزائه وهو الاخبار
ويمكن ان يجعل باعتبار جميع اجزائه اذ انشاءاته مستلزمة للاخبار فان كل امر مستلزم للحكم بوجوب
شيء وهكذا ويمكن ان يجعل التباسه بالصدق التباسا بالصدق كما في كونه من عند الله ويمكن ان يراد بالحق
الوحي الحق الثابت الصادق اي نزل عليك الكتاب مع الحق واشار بقوله هنا نجوما وقوله فيما بعد جملة الى وجه
اختيار التنزيل هنا والانزال فيما بعد لان الانزال يختص بالجملة بل لانه اعم فالعدول الى الانزال لانه لا تنزيل
فيه فيكون جملة قوله واشتقاقهما من الوري والوري هو اخراج النار من الزناد وسمي بها لان هذا الكتاب
يخرج به ما ينور العالم المملو بظلام الكفر والنجل لان النجل الولد والوالد والمحجة ومنه تولد النجاة والمعرفة وهو
المحجة الى قربه تعالى وفي قوله ووزنهما تفعل وافعيل نظر لانه لا دلالة على بعد الاشتقاق وكون الانجيل على افعيل
لا يبعده لان افعيلا لم ينعدم في كلام العرب ولانه قيل اصل تورية تورية كتبصرة فتح ما قبل الياء وقيل
تورية كما قيل توصية توصاه وفي القاموس الانجيل ويفتح ويؤنث كتاب عيسى قوله على العموم ان قلنا انا متعبدون
على صيغة المفعول من قولهم تعبدته اي اتخذته عبدا والمراد مكلفون يعني الناس مستغرق على تقدير ومقيد بالمعهود
على تقدير وفيه انه للاستغراق على كل تقدير اذ لا خلاف في ان الكتابين اخبرا عن محمد صلى الله عليه وسلم فهما هدى
للناس جميعا وبان اصل الكتابين لم ينسخ بكتابنا فنحن متعبدون بهما قوله يريد به جنس الكتب الالهية يعني ان المعرف
باللام استغراقي وقوله ليعم ظاهره ليعم ذلك والا فهذب ليعم الذكر باعدائها وقوله وكانه قال وانزل سائر ما يفرق
به ظاهره وكانه قال وانزل جميع ما يفرق به ويحتمل ان يراد وكانه قال وانزل ما في ما يفرق به وتوجيه ان
المعطوف بالذكر هو التالي وانما اعاد ذكر الثلاثة المذكورة تعظيما ومدحا بالفارقية وانما اعاد قوله انزل
ليبعد المعطوف عن المعطوف عليه بل لانه لو قال والفرقان لالتبس العطف على هدى مفعولا له وقيل للاشارة الى ان القرآن
انزالا وتنزيلا وارادة الزبور بعيد اذ لا وجه لتخصيصه بوصف الفرقان مع انه ليس الا مواعظ وامثال

فكونه فارقا خفي بخلاف الكتب المشتملة على الاحكام ويدفع ان وصفه بالفرقان لخفاء الوصف فيه بخلاف التسمية فانها
لظهورها فيها مستغن عن البيان وفي هذا الدفع ان التعبير عن الشيء بالوصف يقتضي ظهوره والخفاء يقتضي اثبات
الوصف دون التعبير به فانه يتوقف على كونه واضح الثبوت ولم يصف الزبور بكونه هدى للناس اشعارا بانه
ليس في مرتبة الكتب الثلثة في الهداية ويحتمل ان يكون الفرقان اعادة للكتب الثلثة لوصفها بالفارقية مدحا وتعظيما
قوله لهم عذاب شديد مناط الحصر المستفاد من تقديم الظرف الوصف بكمال الشدة والا فقد يعذب المسلم العاصي وقوله
بسبب كفرهم اشارة الى تضمن المبتدأ المتضمن لمعنى الشرط لا ان مع قصد السببية واجب ومع عدمه ممتنع فعلى هذا لم يقصد
السببية ولا ينبغي قوله بسبب كفرهم لانه يتبادر منه انه قصد السببية قوله ذو انتقام اي الكبر غير محاط فيه لا في تركه ولا
في فعله ينتقم ان شاء ويعفو ان شاء والنقمة بالفتح والكسر وجاء مع الفتح كسر القاف كذا في القاموس قوله كليا كان
او جزئيا ايمانا وكفرا الظاهر او كفرا قوله ولان المقصود بالذكر ما اقترف فيها ولان ما يخفى على السلاطين
حال الاداني غالبا لا في علمه تعالى ببيان عدم خفاء الادنى عليه اكثر فذكر الارض اهم قوله اي صوركم لنفسه
وذلك المعنى من مقتضيات تفعل على ما يفهم من الكشاف حيث قال كقولك اثلت مالا اذا جعلته اثلة اي اصلا
تأثلته اذا اتخذته لنفسك قوله بان حفظت من الاجمال في الكشاف من الاحتمال قال المحقق التفتازاني هذا مناف لما في اصول
الشافعية من ان المحكم المتضح المعنى والمتشابه بخلافه لان الايضاح ان يظهر عند العقلاء معناه بهذا لا غير وهذا
غير المحكم والمتشابه على الوجه المذكور في الاصول الحنفية هذا وفيه تعريض منه للكشاف فانه لم يراع مذهبه وجوابه
انه تابع لما يدل عليه ظاهر النظم فربما يخالف مذهبه في التفسير قوله او على ان الكل بمنزلة آية واحدة لا يخفى انه على
كل من التوجيهين جعلهن ام الكتاب بمعنى ام بعض من آي الكتاب لان كل واحدة ليست ام الكل والاولى ان يقال
شبه الكل بام واحدة لان التشابه يرجع الى الجميع لا الى كل واحدة قوله محتملات هذا حاصل معنى تشابه الآيات واما هو
فهو تشابه الامر المتعدد فكانه اريد متشابه المعاني في صحة الارادة فهو وصف للآية بوصف محتملاتها قوله ليظهر فيها
فضل العلماء على العوام وفضل بعضهم على بعض ويزداد حرصهم فظهور هذا الفضل على ان المجتهد واقف بذلك
لان الانسان مجبول على الحرص في التمييز عن ابناء جنسه في الشرف فينالوا بها اي بالمعلومات التي يتوقف عليها
الاستنباط وباتعاب القرائح في استخراج معانيها والتوفيق بينها وبين المحكمات معالي الدرجات في استقامة النظر
والرسوخ في اعمال الروية في غوامض المقاصد فلا يحرمون المرتبة العليا في معرفة الله التي هي اجل المقاصد و
تقريره هذا يرد عما يتجه على الكشاف حيث قال لو لم يكن متشابهات القرآن لتعطل الطريق الذي لا يتوصل
الى معرفة الله وتوحيده الا به وهو طريق النظر فانه يتجه عليه انه من الاستغناء عن النظر في فهم المعاني
لا يلزم تعطيله اذ ليس الاحتياج الى النظر في المقاصد القرآنية منحصرا في فهم معانيه لخفاء الالفاظ ولم
يجعل الفاضل وجه المتشابه عدم تعطيل النظر بل تقوية النظر بكثرة اعماله ولا خفاء فيه قوله ولا يلزم منه
معرفته لان القياس ان يعرف ولم يعرف كون القياس ان يعرف مبني على ان المراد من الفعل

معهودا اذا لم يتعين المفضل عليه بذكره فاذا لم يكن المراد معهودا فكيف يكون القياس تعريفه الا ان يقال
كون المراد منه المعهود ايضا هو القياس فاذا لم يقصد فقد عدل عن القياس بحسب القصد ويتوجه عليه العدول
عن التعريف ولا يخفى انه كما يلزم على كونه معدولا عن المعرفة تعريفه في بادي النظر يتجه على كونه معدولا
عن آخر من كون المراد منه التفضيل والجواب الا وجه لتخصيص الاشكال ودفعه بالعدول عن المعرف
باللام الا ان تقول انه اعتمد على اعتبار اللفظ ولم يرضوا بالعدول عن الاضافة لان الاضافة تنافي
حكم عدم الانصراف فكيف يعلل به عدم الانصراف لانه مشترك بين اللام والاضافة بل لان تقدير
المضاف اليه يستلزم التنوين او البناء او مضاف بعده الى مثل المضاف اليه المحذوف وكل ذلك
منتف في آخر ولكن هذا مبني على عدم الفرق بين العدول والتقدير وفيه نظر قوله فاما الذين في قلوبهم
زيغ فيه اشارة الى فائدة انزال المتشابه وهو استدراج الزائغين وتربية الراسخين كما قال
يهدي من يشاء ويضل من يشاء ولو فسر الزيغ بالجهل لكان انسب بقوله والراسخون في العلم قوله
كالمبتدعة قيل هم يهود حيث اولوا حروف التهجي بمدة بقاء دين محمد وقيل وفد نجران حيث حملوا
كلمة الله وروح منه على انه اله وفي الكشاف هو اهل البدع فاشار بقوله كالمبتدعة الى ان لو توقف
بعموم اللفظ لكل فهم المبتدعة قوله ومناقضة الحكم بالمتشابه او للتشكيك بانه لو كان من عند الله لما كان تناقض
ويحتمل ان يكون الداعي كان مجموع الداعي او لا العلتين على سبيل التوزيع بان يحصل ابتغاء الفتنة
طلبة بعض وابتغاء التأويل طلبة بعض فعقبه بهذين الاحتمالين ومناسبة الثاني بالجاهل لانه متحير فتارة
يتبع ظاهره وتارة يأوله بما يشتهيه لكونه في قبضة هواه يتبعه كلما دعاه قوله تأويله الذي يجب ان
يحمل عليه يختص العلم عن تقييده بنا ولنا فهم فعلى فهمك التعويل قوله والراسخون في العلم يحتمل ان يراد بالعلم الايمان
اي الراسخون في الايمان ووجه اختصاص الراسخين في الايمان بتأويل الحق انهم لا يأولونه قبل الاستعداد
وفي التعبير عن الايمان بالعلم توبيخ للكافر بانه على الجهل قوله استيناف موضح لا يحسن تقدير سوال تقتضيه
الاستيناف كما لا يخفى وكان المراد بالاستيناف كونه جملة مبتدأة غير متعلق بما قبله كما في الاحتمالين
الاخيرين واشار بقوله موضح الى وجه ترك العطف وضمير به للمتشابه وفي المضاف اليه كل ما ذكره من
قوله كل من المتشابه والمحكم او الى الكتاب وفي الظاهر ان المضاف هو اليه اجزاء الكتاب اي كل جزء منه
من عند الله وجعله جملة مستانفة يتجه عليه انه يلزم ان يفيد ما قبل ان الراسخون في العلم يعلمون
تاويل كل متشابه وليس كذلك لان منه ما استأثر الله بعلمه وما ذكره المحقق التفتازاني في ترجيحه من ان القول
آمنا به كل من عند الله لا يخص الراسخين في العلم بل يعم العالمين مما يتعجب منه لانه لازم على كل تقدير
لان ضمير يقولون راجع اليهم ووجه تخصيصه بالراسخ في العلم الدلالة على كمال متانته وصدقه
لا اختصاصه بهم وفي شرح المحقق معارضة وحجج من الطرفين قوله مدح للراسخين الظاهر انه جعله عطفا

على يقولون

على يقولون او والراسخون في العلم يقولون ويحتمل ان يكون مقول الراسخين وما ذكره المحقق التفتازاني بعد ان قال الكشاف
انه مدح للراسخين من انه لم يبين ان حمله كل من عند الله عطف على يقولون او ما يعلم تاويله الا الله وبه مغوة منه
وانما كان اولو الالباب بالحكم ان يتقيد والمفهوم ولا يحملوه تابعا للمتشابه وبالمتشابه الذي لنا طريق
العلم به ان يحملوه تابعا للمحكم وبما لا طريق لنا الى معرفته ان يحملوه ابتلاء للعباد ولا يحوموا حوله ولا يتقولوا
في شانه الا آمنا به هو من عند الله قوله ووجه اتصال الآية بما قبلها من حيث انها في تصوير الروح بالعلم
الاظهر انه في تصوير الروح كيف يشاء فتصوير بانزال الكتاب روح الراسخين بالعلوم وروح الزائغين
بالضلالات يهدي به من يشاء ويضل به من يشاء ولا يخفى ان ما ذكره من الاتصال يقتضي الوصل فلابد للفصل
من وجه حتى يتم هذا الاتصال فالوجه انه متصل بوصفه بكمال القدرة والحكمة وموكد له قوله ربنا لا تزغ قلوبنا
اما من كلام الراسخين او تعليم مستأنف منه تعالى عند البلوغ الى المتشابه بتقدير الامر اي قولوا في مقام التفكر في المتشابه
فالمعنى لا تزغ قلوبنا عن الطريق المستقيم في فهم ما هو الحق من المتشابه بعد اذ هديتنا بانزال كتابك واجعلنا من
المهتدين به لا من الضالين به وهب لنا من لدنك رحمة هي ما اردت به من كلامك انك انت الوهاب
كثير الموهبة فلا تعلل موهبتنا بتقصيرنا على موهبة كلامك من غير موهبة بعناه واسمع آذان قلوبنا معانيه كما اسمعت
آذان رؤوسنا لفظه ربنا جئتهل اليك لجافتنا مما وعدتنا به من انك جامع الناس للحساب يوم لا ريب فيه اي
وجود ذلك اليوم فهو صفة ليوم او لا ريب فيه اي في هذا الحكم فهو لتأكيد الحكم وقوله ان الله لا يخلف الميعاد
تاكيد بعد تاكيد وما احوج الناس الى التاكيد في شان يوم الحشر وفي تكرار اعتقاده الجمع في هذا اليوم
مظنة للطف الاجابة لانه ايمان حق يستحق النبوة فيه ولذا لا يجد في التنزيل اكثر تكرارا منه واستدل به
الوعيدية وهم من المعتزلة في انه لا يغفر الذنب بالعفو والا يلزم خلف الميعاد بالعقوبة واجيب بان وعيد الفساق
مشروط بعدم العفو لدليل منفصل كما هو مشروط بعدم التوبة وفاقا بيننا وبينهم فانهم يعتقدون
محو الذنب بالتوبة وينكرون محوه بالعفو قوله على معنى البدلية ومعنى لن تغني عنهم لن تجزي عنهم وحاصله لا يكفيهم بدل
الرحمة والطاعة قوله شيئا مفعول مطلق لانه غير متعد اي شيئا من الاغناء فهو لتعميم النفي او لنفي القليل من الاغناء
لينتفي غيره بطريق الاولى لكن لو جعل التقدير من عذاب فهو مفعول به وتوجيهه ان اغنى تضمن معنى دفع الحاجة
فاريد به الدفع اي لا يدفع عنهم شيئا من عذابه تعالى وكيف يدفعان وهما مقتضيان عذابه قوله بمعنى اهل
وقودها او مبالغة في مناسبتهم بالنار حتى كانهم نفس الوقود قوله او استيناف مرفوع المحل وتقديره دأب
هؤلاء كدأبهم في الكفر والعذاب اي ابتداء الكلام وليس من تتمة الجملة السابقة والاولى ترك قوله والعذاب
لان الاستيناف جواب السوال عن السبب اي ما سبب عدم الاغناء عنهم او كونهم وقود النار فليس الجواب
الا ان دأبهم في الكفر لان شانهم في العذاب وكانه اراد بالعذاب استحقاقه قوله قل للمشركي مكة
ستغلبون يعني يوم بدر اي تلك المغلوبية الموعودة هي مغلوبية المشركين يوم بدر فعلى هذا يجب ان يكون

قوله قد كان لكم آية خطابا لهم بعد ذلك ليستقيم كذا ذكره المحقق التفتازاني وفي الوجوب نظر لجواز ان يكون داخلا
في مقول الامر الا انه عبر عن المستقبل بلفظ الماضي لتحقق وقوعه قوله بني قينقاع في القاموس بفتح القاف وتثليث النون
شعب من اليهود كانوا بالمدينة وفي الكشاف وقيل هم اليهود لما غلب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر قالوا
هذا والله النبي الامي الذي بشرنا به موسى وهموا باتباعه فقال بعضهم لا تعجلوا حتى ننظر الى وقعة اخرى فلما كان
يوم احد شكوا وقيل جمعهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد وقعة بدر الى آخر القصة وقال المحقق التفتازاني ومعناه على القصة
الاولى لا تشكوا يا معشر اليهود فاني ان غلبت اليوم فستغلبون انتم غدا وتحشرون الى جهنم وعلى الثانية ستغلبون
منا كما غلبت قريش والاولى على التوجيه الاول ايضا هذه الارادة ليؤذن بان المراد كونهم مغلوبين كالقريش
اذ المتبادر في التوجيه الاول انهم يغلبون لمن غلبوا عليه والاظهر والله تعالى اعلم ان المراد بمغلوبيتهم مغلوبيتهم
في ايدي من يحشرهم الى جهنم قوله الخطاب لقريش او لليهود وقيل للمؤمنين وقيل لكل في ذلك اي فالخطاب عام قوله
وكان قريب الف قيل تسعمائة وخمسين قوله وذلك كان بعد ما قللهم في اعينهم كما اخبر عنه في سورة الانفال حيث
قال ويقللكم في اعينهم فلا يرد انه ينافي ما في سورة الانفال فلا وهم قد اخرجه في الكشاف الذي كان في نظرنا وفي تنقيح
هذا التفسير بالقاف من الملاقات وصححه المحقق التفتازاني بالقاف مضاعفا وفسره بالمخالطة وانما لم يوجه هذا الاحتمال ولم
يرجحه على احتمال جعل ضمير يرونهم للمؤمنين بقراءة نافع ويعقوب كما ايده الكشاف لان قراءة نافع انما يؤيد
لو تعين كون الخطاب لمشركي مكة وهو انما يتعين لو تعين كون خطاب لكم لهم كما عينه الكشاف وقد خالفه حيث جعل
هذا الخطاب محتملا قوله وقرئ بهما على البناء للمفعول اي يريهم الله لم يجعل البناء للمفعول بمعنى الظن كما هو شايع
في الارادة لانه يأباه رأي العين والاولى اتباع الشايع وجعل ما في معنى الظن بمعنى اليقين لانه جاء في القرآن استعمال
الظن بمعنى اليقين قوله رؤية ظاهرة معاينة يقتضي ان يكون رؤية عين بمعنى الابصار فلا يصح جعل مثليهم مفعولا ثانيا
والمعنى لا يساعد الحال فالوجه ان رؤية عين مبالغة في علمهم بكونهم مثليهم وتشبيه لهذا العلم برؤية العين قوله
سماه شهوات مبالغة وايماء على انهم انهمكوا في حبها اجريت مجرى التنبيه لئلا زمهما تعداه بعلى وجعل الاطلاق
الشهوات على المشتهيات لتوغلهم على التهالك فيها حتى صارت عين شهواتهم كما في قوله احببت حب الخير حيث جعل
الخير عين الحب لكمال محبوبيته والاحسن ما ذكره صاحب الكشاف انه اطلق عليها الشهوات مبالغة في التنفير عنها لان
الشهوات علم في الخسة اذ المقام مقام التنفير عنها والترغيب فيما عند الله ونحن نقول بالغ في كونها مشتهاة
تحذيرا عن المخالطة وكمال التوجه بها فانها لكمالها في كونها مشتهاة تشغل اللاهي بكليته الى نفسها وتقطعه عما
عند الله والحاصل ان المقصود التنفير عن حب الشهوات بناء على زينتها المموهة الباطلة فالظاهر زين الشهوات
ففيه توجيه آخر حيث جعل الشهوات عين الحب كقوله احببت حب الخير بل قوله بهذا التجوز اشد مناسبة قوله وقيل
الشيطان بناء على عدم تجويز اسناد القبايح الى الله تعالى كما هو مذهب المعتزلة ونسبه الكشاف الى الحسن ونحن نقول
الظاهر انه من قبيل اقدمني البلد حق اذ لا اقدام هنا بل قدوم محض اثبت له مقام للمبالغة والمراد

ان الشهوات زينة

ان الشهوات زينة في اعينهم لنقصانهم ولا زينة لها في الحقيقة من غير ان يكون له مزين الا انه اجعت مزين
مبالغة في الزينة وتنزيلا للسبب الزينة منزلة الفاعل قوله والمقنطرة ماخوذة منه للتاكيد كما يقال ليل اليل
وشعر شاعر والمشتهر في ذلك اسم الفاعل والكشاف عممه وجعل اخذ اسم المفعول صحيحا قوله والمطهمة
قال المحقق التفتازاني هي التامة من الخلق قال الاصمعي المطهم التام من كل شيء على حدة فهو بارع الجمال وبين اشتقاق ذلك
وكانه من السوم في البيع لانها تسام كبيرا او من السومة لانها كانها علم في الحسن قوله اشارة الى ما ذكر فيه
ان افراد ذلك ليس للتخصيص اشارة بواحد مما ذكر بل بتاويل المتعدد بما ذكر او لتذكير الخبر وافراده قوله
والله عنده حسن المآب اي المآب الحسن الذي كانه عين الحسن ففيه كمال التحريض كما اشار اليه بقوله وهو تحريض حيث
جعل عين التحريض قوله يريد به تقرير ان ثواب الله خير من مستلذات الدنيا حيث ذكره بعد الاخبار بان
الله عنده حسن المآب ثم شوقهم الى بيان خير مما عندهم بقوله اؤنبئكم بخير من ذلكم واكد بكونه خيرا كونه حسن
مآب ثم جعله من النعم الخاصة بمن لهم علم في التقرب الى الله ثم فصله ووصف كلا بما يفيد كونه خيرا من
الدنيا وما فيها والاولى يريد به تقرير ان ما عند الله ليشمل الثواب والفضل والاحسن ان قوله والله عنده
حسن المآب اخبار لنبيه مما عنده من جزيل الاجر وقوله قل اؤنبئكم امر له بان يخبر امته بما اخبره الله به ولا بعد
ان يكون قوله اؤنبئكم توبيخا لهم بان المنبئ متردد في ان يخبرهم لملاحظة بعدهم عن الانتفاع وقوله عند
ربهم يحتمل بيان ان هذا الخير مختص بهم يؤتيه من غير وساطة احد لمن يشاء ويحتمل ان يكون قيد التقوى
وتنبيها على ان المعتبر التقوى في علم الله لا اراءة التقوى وزيف المحقق التفتازاني الاول بان ما عند الله هو الثواب
ولم يسمع عند الله الخير ولا يخفى تزييفه وذكر من جنس مشتهيات الجنات التي من جنس الحرث والازواج المطهرة
التي هي من جنس النساء ولم يذكر البنين لان المقصود منهم في الدار الفانية الاعانة وبقاء النوع فهم مستغنون
عنهم في الحيوة الابدية ولا الخيل المسومة لانهم مستغنون في البلوغ الى المقاصد عن مشاق ركوب الخيل و
الانعام ولا الذهب والفضة لانهم مستغنون عن البيع والشرى فلا حاجة لهم الى الاثمان وزاد لهم
ما لا زيادة عليه وهو رضوان من الله ونكره اشارة الى انه امر لا يحيط به ادراك فلا احق منه بالتنكير
وفيه ما لا يخفى من التوقير قوله ويرتفع الظاهر انه عطف على تحلق وان رجح المحقق التفتازاني الرفع بجعل التقدير
ويرتفع جنات قوله ويؤيده قراءة من جرها بدلا من خير اذ لا موقع لقوله للذين اتقوا سوى تعلقه بخير تعلقا
لفظيا او معنويا بان يكون صفة لخير ولما خص المحقق التفتازاني التعلق بالمعنوي احتاج الى ابطال كونه صفة لخير
في بيان التاييد فقال ولا يجوز ان يعتبر تعلق الوصفية لاستلزامه ان يكون الجنات بعضا من الشهوات وهو
خفي جدا وانما قال يؤيده ولم يجعله دليلا لان شان قراءة ليس الا تاييد قراءة فيثيب المحسن ويعاقب
المسيء ويعفو ولا يبعد ان يدخل العفو في اثابة المحسن قوله وقد نبه بهذه الآية على نعمه اقول وعلى بلاياه ادناها
حب الشهوات واوسطها الحرمان من جنات تجري من تحتها الانهار وازواج مطهرة واعلاها

الحرمان من الرضوان فان قلت قد ذم متاع الدنيا ولم يشعر بانه نعمة فكيف يكون في الآية تنبيه على
انه من مراتب النعم قلت الاشعار به في قوله للذين اتقوا لان الاتقاء انما يتحقق بوجوده و في قوله خير
من ذلك فانه مفيد انه نعمة مفضل عليها قوله صفة للمتقين او للعباد وسوى بين الاحتمالين مع ان الكشاف جعل
احتمال الاولين مرجوحا اشارة الى ان مقام المدح وان يرجح النصب والرفع لكن عدم علامة ظاهرة على العدول
عن الظاهر وهو الجر يقوي الظاهر ولا باس بتخصيص الابصار ببعض العباد لان ذلك التخصيص لا يوهم الاختصاص
لظهور الامر بل يفيد الاهتمام بشانهم ورفعة مكانهم نعم لو جعل بدلا عن العباد بدل البعض لكان اغرب في
البعد عن شائبة التخصيص ولا باس بالفصل بين الموصوف والصفة كما لا باس بين المدح والممدوح اذ المقطوعة
هي الصفة في المعنى ولهذا يلزم حذف ناصبه او مقيده بئلا يخرج في الظاهر عن صورة الوصفية فالفرق بينه و
بين النعت في صحة الفصل وعدمه خفي لا بد له من دليل نبيل فما قال المحقق في الكشاف رجح كونه مدحا على كونه نعتا
لما يلزم النعت من الامرين المذكورين فليس بقوي على ان مدح العباد ايضا تخصيصه كما لا يخفى بل لا وجه لترجيحه
الا مقام المدح قوله واما قولي وهو الصدق واما فعلي والقولي مقدم على الفعلي اذ لا اعتداد بفعل الا
بعد قول لا اله الا الله محمد رسول الله قوله لان المغفرة اعظم المطالب ينافي ما سبق ان اعلى النعم الرضوان الا ان يقال
المغفرة يستلزم الرضوان لانه ما لم يتعلق بالعبد رضوان لا يغفر قوله وتخصيص الاسحار لان الدعاء فيها
اقرب الى الاجابة يشعر بانه خص التعلق بالاستغفار والاحسن تعلقه بالانفاق ايضا ووجه التخصيص ان التصدق
قبل الصرف الى نفسه وقبل الفراغ عن حاجته اشق وادخل في الاخلاص والسحر اول ساعة يريد الانسان الى حاجة
نفسه قوله قيل انهم كانوا يصلون الى وجه التخصيص ان حال الموصوفين كان ذلك وح ينقل الكلام
الى تخصيصهم الاستغفار بهذا الوقت والوجه الوجه قوله بين وحدانيته بنصب الدلايل جعل الشهادة
استعارة تبعية في الكشف القاطع والبيان الواضح ونحن نبقيه على ظاهره ونفسره بانه من الله انزال الشهادة
في الكتب ومن الملائكة شهادتهم فيما بينهم بالتوحيد وكذا شهادة اولي العلم ونجعل اخبار الله تعالى بذلك لتقليد
العوام بهذه الشهادة ونستنبط منه ان التوحيد مقبول بالتقليد ونستنبط ايضا ان الشهادة بالنفي
مقبول لمن احاط به وان الشهادة بالنفي مقبول في ضمن الاثبات وافراد اولو العلم بالذكر بعد ذكر الله
والملائكة تعظيما والا فهو يعم الكل وانما خص الله تعالى والملائكة بالذكر لشرفهما في الشهادة اما الملائكة فلانهم
لعصمتهم برمتهم معدلون بلا خفاء والمراد باولي العلم اصحاب التوحيد بالحجج الباهرة من العقليين واحتجاجهم
بمنزلة التزكية لهم واما حمل الكشاف اياه على علماء العدل والتوحيد فلاعتقاده ان فرقة على اعتقاد
الانبياء فاراد بعلماء العدل من سوى التوحيد على اعتقادهم ولا يكفر بذلك لحكم المحقق بانه كفر حتى قوله
قائما بالقسط مقيما للعدل في قسمه وحكمه بايجاب الاشياء والمنع عنه وجعل الباء للتعدية لا للملابسة كما شاع
انه يقال قام بالامر انتصب ملتبسا به احترازا عن اطلاق اللفظ الدال على الانتصاب وان كان بالمجاز قوله

وانتصابه

وانتصابه على الحال من الله ولا التباس لاحتمال كونه حالا عن الضمير حتى يحتاج انه يجب جعل الحال بحيث يحتاج عند
الالتباس لانه يحتاج الى تقدير العامل لو جعل حالا موكدة والى تاويل الجملة بمعنى تفرد حتى يكون العامل معنويا
ومع وجود الوجه المستغني عن التاويل لا يصار اليه وبهذا ظهر ان تجويز كونه حالا عن الضمير ضعيف
للمنفي وفيه ضعف للفصل بالاجنبي الصرف سيما بين اجزاء مدخول ان المصدرية التي بمنزلة كلمة واحدة ومن
وجوه الضعف انه ملتبس بالحال فينبغي على هذا ان يرفع حملا على محل اسم لا رفعا للالتباس ولعل الاقرب
من الوجوه ما يخطر بالبال انه مفعول العلم اي اولو المعرفة قائما بالقسط قوله وهو مندرج في المشهود
اذا جعلته صفة او حالا عن الضمير لا حالا عن فاعل شهد فانه ح بيان حال الشاهد لا المشهود به حتى يندرج
تحت الشهادة وكذا اذا جعلته منصوبا على المدح عن الضمير على ما في الكشاف لانه بمنزلة الوصف له قوله ليبنى عليه
العزيز الحكيم هذا على تقدير ان لا يجعل العزيز الحكيم صفة لفاعل شهد قوله فيعلم انه الموصوف بهما ولهذا العلم
مع كونه امرا مهما في نفسه فائدة جليلة هو تقرير وحدانيته بالقدرة وتقرير قيامه بالعدل بالحكمة ح تقديم
العزيز على الحكيم لرعاية ترتيب تقررهما قوله وقدم العزيز لتقدم العلم بقدرته وان كان العلم حاكما على
القدرة ووجه التقدم ان الانتقال من الاثار اولا الى القدرة ثم ينتقل من احكام الصنع الى العلم
قوله ورفعهما على البدل من الضمير او الصفة لفاعل شهد هذا اثبات للبدل من البدل كما يقال في جاء
زيد وعمرو وبكر ان بكر عطف على عمرو قوله جملة مستانفة لم يرد بالاستيناف ما هو المتعارف عند علماء المعاني
لانها عندهم مقابلة للموكدة بل مراده من لا في تدبر الجملة التي لا محل لها من الاعراب في وصفها بالاستيناف
او لئلا يتوهم ان وصفها بالتاكيد وصف بالتاكيد النحوي الطالب للاعراب فيعترض بانتفائه وبانه ليس تاكيدا
لفظيا ولا معنويا قوله وبدل الاشتمال ان فسر بالشريعة اي علم الاحكام وهو الاوفق بسياق الكلام لانه لم يقيد علم
الاصول بالعندية لانها امور بحسب نفس الامر لا تدور على الاعتبار ولهذا تتحد فيها الاديان الحقة كلها وتقييد
الدين بالاسلام بالعندية لان الشرايع دايرة على اعتبار الشارع ولهذا تتغير وتتبدل بحسب المصالح في الاوقات
وح تعريف المسند لقصر المسند اليه في المسند بمعنى انه لا دين الا دين الاسلام ففيه بيان لكونه ناسخا جميع الاديان
ولك ان تجعل اسمية الجملة للاشعار بدوامه افادة لانه لا ينسخ وقوله عند الله جملة معترضة اي هذا عند الله
وحكمه وعلمه كما يقال هذا عند ابي حنيفة رح كذا ونقل شارحوا الكشاف عن ابي البقاء ان قوله عند الله ظرف
والعامل فيه الدين وليس بحال لان ان لا يعمل في الحال ولا وجه لتعلق عند بالدين الا ان يكتفي بانه في
الاصل بمعنى الجزاء قوله اعتراض بينهما عطف على ووقوع مضاف الى ما بينهما قوله او اجراء شهد مجرى
قال تارة وعلم اخرى فاذا اجري مجرى قال كسر انه واذا اجري مجرى علم جعل البدل مفتوحة لتنزيل
المبدل منه منزلة الواقع بعد العلم ولك ان تكتفي بتنزيله منزلة علم فتجعله معلقة قبل ان وتجعل البدل
مفتوحة لتنزيل الواقع بعد العلم منزلة المفتوحة ولا يخفى ما فيه من التكلف ومع ذلك مما يوثق به بعد

ثبوت مثله في كلام العرب الموثوق به والعلم عند الله تعالى واولى جعل انه بالكسر تقديرها انه لا اله الا هو
فيكون مقولا للقول المقدر المنصوب على الحال به وجعل ان الدين بالفتح مفعول الحكيم اي يبالغ في الحكم بان الدين عند الله
الاسلام نحو ولو نفاه آخرون مطلقا هذا على قال قوم انه حق فالاولى اتصاله به وتخصيصه بقوم موسى
كانه نشأ من كون الكتاب مع اللام علما للتورية قوله الا من بعد ما جاءهم العلم اي بعد ما علموا حقيقة الامر وتمكنوا من
العلم بها بالآيات والحجج الظاهرة او ليكون اشارة الى احتمال ارادة العلم وارادة تمكنه والحمل على التمكن
لان الاختلاف لا يجامع العلم الا ان يراد مجرد الاختلاف في القول وان توافقت قلوبهم ولا بد من نكتة في عدم
اختيار علموا على جاءهم العلم مع ان الشايع في اسناد الحدث الى الفاعل هو الاول ولعلها التنبيه على ان ذلك
العلم علم مجيء الكتاب لا من عند انفسهم تحقيقا وطلبا للرياسة لا لشبهة لا يسا على النظم حصر الباعث فكانه ماخوذ
من المقام وربما يقال هذا مبني على جواز استثناء شيئين من متعددين باداة واحدة نحو ما ضرب الا زيد
عمروا اي ما ضرب احد احدا الا زيد عمروا فمعنى النظم وما اختلف الذين اوتوا الكتاب في وقت لغرض الا من
بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم قوله فان الله سريع الحساب سرعة الحساب كناية عن كمال احاطته بالحسوب وقدرته
على اثابة على من يحاسب امره فلذا يفيد كمال الوعيد قوله اخلصت نفسي وجملتي قال المحقق التفتازاني يعني ان الوجه
مجاز عن نفس الشيء وذاته كما في ويبقى وجه ربك او عن جملة الشيء تعبيرا عن الكل باشرف الاجزاء هذا ولا يخفى
انه لو كان القصد الى ترديد المراد بين المعنيين لقال اخلصت نفسي او جملتي فالوجه ان قوله نفسي اشارة الى
المراد وقوله وجملتي اشارة الى وجه التعبير عن النفس بالوجه وبيان انه من قبيل التعبير عن الكل بجزء
منزل منزلة الكل وقد اشار الى التفصيل بهذا الجمل بقوله وانما عبر بالوجه عن النفس الخ ولك ان تريد بالوجه حقيقته و
اخلاصه لله كناية عن عدم الاقبال الا اليه وان تريد بالاسلام حقيقته ويكون وجهي لله جملة مستانفة موكدة
لاسلامه قوله وهو الدين القويم الذي اختلف نسخ الكشاف ففي بعضها القويم وفي بعضها القديم اشارة الى انه
ملة ابراهيم عليه الصلوة والتسليم وفي النظم اشارة الى انه الدين القديم حيث اتى بذكر اسلمت اشارة الى قول
ابراهيم عليه السلام اسلمت لرب العالمين وبقوله وجهي اشارة الى قوله وجهت وجهي للذي فطر السموات قوله عطف على
التاء وحسن الخ يريد انه لا باس بالعطف على الضمير المرفوع المتصل مع فقد التاكيد بالمنفصل لوجود الفصل التام
مقامه وفي قوله او مفعول معه نظر لما في الكشاف مخالف لما في كتب النحو من ان عمروا في ضربت زيدا وعمروا
ليس مفعولا معه باجماع النحاة لان الاصل في الواو العطف يعدل الى غيره تنصيصا على كونه بمعنى مع مخالفة
اعرابه لما اتصل به وفي هذه الصورة ليس مخالفة الاعراب انما هي فيما اذا كان المصاحب مرفوعا نحو ضربت
وزيدا او مجرورا نحو حسبك وزيدا والمفعول معه معربا بالاعراب اللفظي ولك ان تجعله معطوفا على
الوجه قوله وقل للذين اوتوا الكتاب والاميين في بعض شروح الكشاف هذا عطف على الشرطية والمعنى
فان حاجك اهل الكتاب في الدين بان هذا دين لم يسمع ولم يات به احد نقل دينه هذا ولا يمكن المنصف

الذين

ان ينكر انه الذي اتى به الرسل واذا الجئت اهل الكتاب فقل لهم ولغيرهم وعمم الافحام ولا يخفى ان هذا التقرير
يستدعي فقل للذين اوتوا الكتاب لا بد منه على ما تقرر المعنى في كلام الكشاف والقاضي ونحن نقول والله تعالى اعلم المعنى
فان حاجك اهل الكتاب وغيرهم فالتفصيل لامة الدعوة لتعينهم وبيان قوله للذين اوتوا الكتاب والاميين انه
المراد فقل لنفسك اسلمت وجهي لله ومن اتبعني واحضر اسلامك وقو به قلبك واجعله مطمئنا وقل لمن
حاجك من اهل الكتاب والاميين أأسلمتم واخلصتم انفسكم لله واعرض عليهم الاسلام لله يؤثر في سعدائهم
فان اسلموا الخ قوله فان اسلموا فقد اهتدوا فقد نفعوا انفسهم قال المحقق التفتازاني يعني ان قوله اهتدوا كناية عن هذا المعنى
والا فلا فائدة في الشرطية وكذا الكلام في قوله فانما عليك البلاغ وغيره انه لو كان اهتدوا بمعناه لكان
في الكلام فائدة جليلة وهو ان الاهتداء مترتب على اخلاص النفس لله ومن لم يخلص نفسه لله لا يهتدي سبيل النجاة
والاولى ان المراد ان لك حسنيين لا محالة لانهم ان اسلموا فقد نفعتهم بالاهتداء وان تولوا فقد
اديت ما كان عليك والدائر بين النفع والضرر هم لا انت قوله وعد ووعيد يشكل عطفه على الاخبار
السابقة الا ان تقدر وقل الله بصير بالعباد ويحتمل ان يكون تقرير الصدق سابقه بانه حكم بصير
بالعباد فلا يشوبه مظنة خطأ قوله وقد منع سيبويه ادخال الفاء في خبر ان كليت ولعل اشار بالتشبيه
الى انه منع قياسا على ليت ولعل واشار بقوله والعرف الى ضعف القياس لانه قياس مع الفارق
وذلك قبيل الخبر اولئك الذين ونظيره قولك زيد فاحسن رجل صالح يعني ما بين المبتدا والخبر معترضة
بالفاء والاولى انه حذف الخبر واقيم المسبب مقامه والتقدير لهم عذاب اليم فبشرهم بعذاب اليم
ومعنى تغليظه ولعل معنى الابتداء ان وضع الابتداء على افادة ثبوت شيء لشيء وهما ينقلان الحمل الى الاثبات
ونفي الناصر كما يحتمل نفي الناصر لرفع العذاب يحتمل نفي الناصر في حفظ العمل عن الحبط قوله الم تر الى الذين
تعجب بالى لتنزيله منزلة النظر وهو تقرير لنفي الناصر لهم حيث يصير اليهود مغلوبا في تحكيم كتابهم فيما بينهم
وبين خصمهم قوله اي التورية اشارة الى حمل اللام في الكتاب للعهد والحمل الكتاب بمعناه العلمي
كما ان قوله او جنس الكتب اشارة الى جعل اللام للجنس وتنكير نصيبا لما يحتمل التعظيم والتحقير يحتمل التكثير
ورجح الطيبي حيث قال هو المناسب للمقام اذ القصد الى تعيير اليهود حيث جاءوا ابوا انفعهم الى الحكم
مع وفور علمهم وهذا يرد احتمال التجوز ولك ان تقول المقصود تعييرهم على الحرمان عن الانتفاع
بالنصيب العظيم من العلم وكانه لهذا رجح العلامة التفتازاني التعظيم على التكثير ولا يخفى انه لا وجه لترجيح
التكثير على التعظيم والتعظيم على التكثير في مقام التعيير ويحتمل ان يكون المقصود تعييرهم بترديدهم
واستكبارهم بالنصيب الحقير من متابعة من له مبلغ علم لا يوازيه علوم المرسلين كلهم وكون ذلك
القرآن مستغنيا عن البيان وكون التورية محتاجا الى البيان فلذا بينه بقوله لما روي الخ وقوله
فيكون الاختلاف فيما بينهم رد على الكشاف حيث لم يرض بان تكون الدعوة لمخالفة

بين النبي صلى الله عليه وسلم وبينهم لعدم مساعدة بينهم اياه وجعل الوجه ان لا يكون اشارة الى
قصة المدارس والرجم لان الاختلاف فيهما كان بينهم وبين رسول الله لا بينهم ووجه الرد
ان مخالفة بينهم وبين رسول الله اذا كانت بحكم التورية تكون بينهم لان اهل الحق منهم علماء في
التورية بهذا ولك ان ترد عليه بانه فليكن ضمير بينهم الى الداعي واليهم لا الى محرديهم قوله وفيه دليل
على ان الادلة السمعية حجة في الاصول لانهم لما طعنوا في دينه بانه يدعي موافقة ابراهيم فلا يكون يحتج
مخالفته لدين موسى حقا لان ابراهيم كان يهوديا اراد اثبات حقية دينه بما في التورية وهذا دليل
سمعي وفيه بحث لانه يحتمل ان يكون دليلا في طلب قريرا اقامة المعجزة باطلاعه على مواقع شهادة تورية
على صحة دينه مع كونه اميا قوله والجملة حال من فريق رد على الكشاف حيث جعلها جملة معترضة اذ لا ضرورة وتخللها
ذلك مع صلاحية كونها جملة حالية ويقال هو نسب بالمبالغة وفي جزالة المعنى وتفسير الكواشي انها صفة لفريق ورده
العلامة بقلة الواو في الصفة وقلة فائدة وصف الفريق بالاعراض بعد اسناد الاعراض اليهم ولك ان تقول
هو معطوف على الصفة اعني منهم وفائدته بيان اعراضهم لم يكن عن شيء بل كان لان عادتهم الاعراض على
ان الفرق بين الحال والصفة في قلة الفائدة وكثرتها بعد اسناد التولي مشكل وكل منهما يكون موكدة وكذا
لك ان تجعل حالا من المجرور فيكون وصفا بالاعراض للجميع لان جميع من اوتي نصيبا من العلم لا يعرضون ولا
يتولى فريق منهم لتسببهم للعقاب وفيه ردع عن كمال الرجاء وجلب الى التوقف فيما بين الخوف والرجا
ويحتمل غرورهم بما كانوا يفترون غرورهم تحريفاتهم التورية حيث يمهلون ولا يعذبون استدراجا
وفيه اشارة الى انه سيدركهم العذاب في الاخرة ان يحملهم توفية كل نفس ما كسبت شاملا لما يصيبه عاجلا آجلا
قوله لانه في معنى كل انسان توجيه لتذكير الضمير مع تانيث النفس يعني توجيه جمع الضمير مع افراد المرجع وتوجيه ان الحكم
على ذلك المقدر يستلزم الحكم على جميع فالضمير بالنظر الى اللازم ولو قال لانه في معنى الناس لكان متضمنا لتوجيه
الجمعية ايضا ولك ان تقول تذكير الضمير لرجوعه الى كل فيكون تذكيره وجمعه بالنسبة الى امر واحد هو كل قوله وقيل
اصله يا الله امنا بخير فخفف بحذف حرف النداء ومتعلقات الفعل من المفعولين والظاهر ترك قوله وهمزته لان
الهمزة سقطت في الدرج لا للتخفيف وحمل الحذف على الحذف من الكتابة بعيد جدا والاولى ان اصله يا الله ام بخير
بحذف المفعول للتعميم وح وجه عدم اجتماع يا مع الميم المشددة ان التركيب يلتزم التخفيف ويرد ذلك قوله
اللهم العنه ويمكن دفعه بان العنه بيان لا امنا بخير كما في اللهم اغفر لنا فان اغفر لنا بيان لقوله امنا بخير قوله
مالك الملك قيل نداء بعد نداء لامتناع وصف اللهم لكونه مكفوفا فالحق كلمة هو كصوت ومثله لا يوصف ونقض
بسيبويه ودفع بان الصوت هنا لم يبق على معناه بجعل جزء الكلمة بخلاف ما نحن فيه تصرف فيما يمكن التصرف
فيه يريد ان الملك عالم الامكان دون الممتنع قوله والملك الاول عام اي اللام للجنس في الاول استغراقي
والاخران عهد ذهني وفيه اشارة الى نكتة العدول من الضمير الى الظاهر والمقابلة بين هذا الحكم وكون الاول

بالملك

الملك النبوة كما توهمه العبارة قوله وتعز من تشاء من الفقير والملك ترب فقير يغلب بوقع في القلوب بعظمته
تعطيه كل ملك ورب ملك لا وقع له في القلوب ويكون ذليلا في الاعين قوله ذكر الخير وحده لانه المقتضي بالذات
والشر مقتضي بالعرض اذ لا يوجد جزئي ما لم يتضمن خيرا كليا لا يخفى انه لا يدل على ان الشر مقتضي بالعرض لانه يجوز ان يكون
المقتضي وجود شيء بل عدم شيء ومن كون الوجود متضمن الخير لا يلزم ان لا يكون العدم شرا محضا بل قبيل الوجود
خير محض والعدم شر محض وقد سبق ذكر الوجود وهو ايتاء الملك والعدم وهو نزعه وذلك يقتضي ذكر الشر
ايضا ولانه يجوز ان لا يكون المقتضي بالذات في الوجود المتضمن للخير الخير بل الشر وفي قوله اولان الكلام
وقع فيه ايضا بحث ولا يدل ما رواه عليه لان تعجب المنافقين لم يكن من مجرد وجدان المؤمنين الملك بل في
نزع الملك من القياصرة والاكاسرة وامثالهم ايضا مع بعدهم عن الشر كبعد المؤمنين عن الخير فالاوجه ان يقال
هذا تعليم للنبي صلى الله عليه وسلم ادب طلب الخير فالائق الاقتصار على ذكره والحيرة بكسر الحاء مدينة قرب الكوفة وتشبيه
القصور بانياب الكلاب في بياضها وصغرها وانضمام بعضها الى البعض والصنعاء الحمراء قصبة اليمين قوله والولوج
الدخول في مضيق عبر عن احداث النهار مع امتلاء العالم بالليل بالايلاج الذي هو ادخال الشيء في مضيق
وجعل الايلاج بمعنى الزيادة والنقصان لا يشمل الليل والنهار في خط الاستواء فانهما متساويان فيه ابدا
وجعل اخراج الميت من الحي بمعنى اماتة الحيوان يستدعي ان يجعل اخراج الحي من الميت بمعنى احياء الجسم الذي
لا حيوة فيه لا بمعنى انشاء الحيوان من مواده فتامل ولو اريد من الحي المؤمن ومن الميت الكافر يصح ان يفسر الاخراج
بمعنى جعل الكافر مؤمنا وبالعكس قوله لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء جعل صاحب التيسير اتخذ متعديا الى
مفعولين بمعنى صير فالمعنى لا يصير المؤمنون الكافرين اولياء اي لا تعاملوا معهم معاملة الاولياء واما المحبة لقرابة
او صداقة قديمة خارجة عن الاختيار فمعفوة ساقطة عن درجة الاعتبار قوله اشارة الى انهم الحقيقون بالموالاة
وان في موالاتهم مندوحة اي سعة عن موالاة الكفرة يعني ليس النهي مقيدا بكونه من دون المؤمنين حتى يكون
المفهوم جواز الاتخاذ اولياء مع ولاية المؤمنين بل الاشارة الى ان الحقيق بالموالاة هم المؤمنون ولا يخفى
ان مقتضى هذه النكتة ان يقال مع وجود المؤمنين لا ان يقال من دون المؤمنين فالوجه ان يقال انه اشارة
الى ان ولايتهم لا تجامع ولاية المؤمنين وفي ولايتهم قبح اختيار ولايتهم وقبح الحرمان عن ولاية
المؤمنين قوله ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء اشارة الى ان ولايتهم كما لا تجتمع ولاية المؤمنين لا تجتمع
ولاية الله الا انه افرده من المؤمنين ولم يجعل من دون الله والمؤمنين ليذكره بعبارة يفيد كمال
المبالغة في البعد عن ولايته تعالى ثم زاد على ذلك بان المضرة لا يقتصر على انتفاء ولايته تعالى بل تتجاوز
الى مؤاخذته ومعاداته تعالى فقال ويحذركم الله نفسه وقيده بالجملة الحالية المفيدة انه لا مهرب عنه حيث قال
والى الله المصير والنوك بالضم الحمق والعازب بمهملتين ووحدانيتين البعيد وقوله الا ان تتقوا محتاج
اليه لكل من الجملتين السابقتين فهو متعلق باحدهما مقدر للاخر كما هو دأب الشارح واشار بقوله من جهتهم الى

ان يمن لم يتعلق بتتقوا لانه يتعدي بنفسه بل لابتدآء الغاية وبقوله ما يجب اتقاؤه الى ان تقاة مصدر بمعنى
المفعول اي متقي بمعنى ما يجب ان يتقي منه وبقوله او اتقاء الى ان المصدر ليس بمعنى اسم المفعول بل بمعناه مفعول مطلق
ومفعول اتقوا محذوف ومن ميلا الى جانب المعنى لان تتقوا بمعنى تحذروا وتخافوا فنزل منزلتهما وعدي بمن قال
المحقق التفتازاني لم نجد الحذر في كتب اللغة الا متعديا بنفسه كالاتقاء في القاموس لا يوبه به ولا يبالى به قوله قل ان تخفوا
ما في صدوركم او تبدوه يعلمه الله فان قلت معرفة المخفي يستلزم معرفة المبدي بالطريق الاولى فما فائدة ذكر
او تبدوه قلت ليس المراد تعميم المعرفة بل تسوية نسبة المخفي والمبدي الى علمه فاحفظه فانه دقيقة تبدو لك فطنة
رقيقة قوله ويعلم ما في السموات وما في الارض فيعلم سركم وعلنكم فيه اشارة الى ان قوله ويعلم ما في السموات
وما في الارض بمنزلة الدليل على معرفة السر والعلن ولا يخفى انه حينئذ لا يناسب الوصل فنقول يريد انه يعلم ما في السموات
والارض فلا يخفى عليه شيء يكون تعذيبكم به والله على كل شيء قدير فيعذبكم باي شيء يريد مما في السموات والارض
فاحفظ ما يلقى اليك من معادن الجود والفيض والآية بيان لقوله ويحذركم الله نفسه اي بيان لوجه يعرف
ذلك من قوله وكانه قال الحق قوله اي يتمنى كل نفس الخ لم يرد بذلك تقدير المفعول الثاني في قوله وما عملت من سوء
بل حصل المفعول الثاني بالعطف على المفعول الاول كقولك علمت زيدا فاضلا وعمروا بعطف عمروا على زيد
لا على فاضلا وانا اقول العمل تجد بمعنى الاصابة فلا يطلب الا مفعولا واحدا ومحضرا حال والمعنى تصيب كل نفس ما
عملت من خير محضرا بين يديه على رؤس الخلائق تشهيرا له واعلانا لامره وتجد ما عملت من سوء حينئذ وبين الله حفظا له
عن الافتضاح والله رؤف بالعباد والمراد بكل نفس كل نفس لها عمل خير وعمل شر وحال من ليس له الا عمل خير و
من ليس له الا عمل شر من مفهومات الكلام قوله لو ان بينها وبين ذلك اليوم يقال ينبغي ان يجعل ضمير بينه لما عملت
من سوء لا لليوم ونحن نقول جعل ضميره لليوم ابلغ لافادته انها تود الابعد بينها وبين اليوم مع استحالة تحقيق
حضور ما عملت من خير لسائها مما عملت من سوء قوله وتود حال من الضمير في عملت يرد ان العمل في الدنيا والوداد
في الآخرة فلا يتحد زمان العامل والحال وجوابه انه حال مقدرة قوله او مضمر نحو اذكر اقول الاولى نصبه
بتقدير يحذركم الله يوم تجد فلا يكون فيه عطف ويحذركم الله خفقا ويكون اجزآء الكلام في غاية الانتظام
قوله وتجد مقصور على ما عملت من خير فقط وما عملت من سوء ليس معطوفا على مفعول تجد بل مع ما بعده جملة مستقلة معطوفة
على تجد ولا يخفى ان الاحتمال غير مقصور على هذا بل يحتمل ان يكون تجد داخلا على ما عملت من سوء فلا يكون
بمنزلة المفعول الثاني اي تجد ما عملت من سوء حال كونها تود لو ان بينها وبينه امدا قوله وتكون ما شرطية لارتفاع
تود يقال هذا مما يخالف ما اشتهر في كتب النحو من جواز الرفع والجزم في الجزآء اذا كان الشرط ماضيا فحاشا
ان يرد القرآن على احد الاستعمالين دون الآخر ونقل المحقق التفتازاني في جوابه ان رفع المضارع في الجزاء شاذ نص عليه
المبرد وشهد به الاستعمال حيث لم يوجد الا في بيت مستشهد به على جواز الرفع وهو وان اتاه خليل يوم مسئلة
يقول لا غائب مالي ولا حرم ونحن نقول ولو سلم جواز الامرين يكفي لترجيح ما الموصولة اتفاق القرآء على

الرفع وبجران قراءة الجزم مع ان الظاهر وروده لو كانت شرطية فالتزام الرفع من امارات الموصولة نعم لا يتم
نفي الصحة التي ادعاها قوله وعلى هذا يصح ان يكون شرطية يقال فيه بحث لانه ح اما عطف على تجد او حال
والشرطية لا تصلح للحالية ولا لكونها مضافا اليها للظرف وتصحيح جعلها حالا بتقدير المبتدا اي وهي ما عملت من سوء تود
تكلف قوله كرره للتوكيد والتذكير يقال لا تكرار لانه سابقا للتحذير عن موالاة الكافرين وهنا للتحذير عن عمل
السوء مطلقا ونحن نقول يحتمل ان يكون عطفا على تود اي يهاب من هذا اليوم او من عمل السوء ويحذركم الله
نفسه باظهار قهاريته ولو كان الظرف بتقدير اذكر يصح ان يكون عطفا على تجد اي يوم يحذركم الله نفسه
باظهار كبريائه وقهاريته فهو مما حل عن توهم التكرار قوله وان كل ما يراه كمالا لنفسه او غيره فهو من الله
اي صادر منه وهو مرتبة اختصاصه للفاعلية وبالله اي قائم به والقيام بغيره توهم والى الله اي راجع اليه لانه
ينفي الغير والكمال باق بحاله فاسناده الى الغير وهم يضمحل بالرجوع اليه وهذا اشارة الى مرتبة التوحيد
الصرف قوله يحتمل المضي والمضارعة بمعنى فان تتولوا اي بمعنى الخطاب في الكشاف انه ح يحتمل ان يكون داخلا
تحت القول قوله لا يرضى عنهم ولا يثني عليهم الاحسن ان يقال ولا يكشف الحجب عن قلوبهم بالتجلي ولا يقربهم
ولا يقربهم من جناب عزه وجوار قدسه قوله وانما لم يقل ولا يحبهم لقصد العموم فيه انه ان جعل ان الله لا يحب
الكافرين جزآء فلا يصح قصد العموم لان تولي طائفة خاصة لا يصير سببا لعدم محبة جميع الكافرين بل سبب لعدم محبة
كل احد توليه واما ان يجعل دالا على الجزاء سببا له اقيم مقامه فتقدير الكلام فان تولوا فان الله لا يحبهم لانه لا يحب
الكافرين فليس وضع الكافرين موضع الضمير حتى يحتاج الى نكتة العدول بل هو على مقتضى الظاهر قوله لما اوجب طاعة
الرسل اقول لما امرهم بمتابعته صلى الله عليه وسلم واطاعة وجعل متابعته سببا لمحبة الله اياهم وعدم الطاعة
سببا لسخط الله عليهم وسلب محبة الله اياهم اكد ذلك بتعقيبه بما هو عادة الله من اصطفاء انبيائه على مخالفيهم
ورفعهم وتذليلهم واعدائهم تخويفا لهؤلاء المتمردين عن متابعته صلى الله عليه وسلم فذكر اصطفاء آدم على العالم
على احد فانه فضله على جميع الملائكة وجعلهم ساجدين له وجعل الشيطان في لعنته لتمرده واصطفاء نوح على العالم
مع نهاية كثرتهم فاهلكهم بالطوفان وحفظ نوحا واتباعه واصطفاء آل ابراهيم على العالم مع ان العالم
كانوا كافرين فجعل دينهم شايعا وذلل مخالفيهم واصطفاء موسى وهرون على العالم فجعل السحرة مع كثرتهم
مغلوبين لهما وفرعون مع عظمته وغلبة جنوده مغلوبا واهلكهم ولذا خص بالذكر آدم ونوحا والآلين
ولم يذكر ابراهيم ونبينا اذ ابراهيم لم يغلب بالكلية على العالم وهذا الكلام لبيان ان نبينا سيغلب والا فليس
الاصطفاء بالنبوة حتى يخفى وجه التخصيص وبهذا ظهر ضعف الاستدلال بتفضيلهم على الملائكة قوله وقيل بعضها من
بعض في الدين فح يكون تقييد الذرية اي اصطفى ذرية هم مؤمنون وعلى التوجيه السابق اشارة الى ان
ليس آل عمران خارجا عن آل ابراهيم والاوجه ان اصطفاء نحو واحد من قوم من عادته التعدية فلا ينبغي
ان يستبعد قريش اصطفاء الرسول عليهم مع انه منهم قوله فعيلة من الذر وهو صغار النمل تو منها بر نه

شعير كذا في القاموس وذكر في لغة الذر الذرية وقال وقد يكسر وفسرها بولد الرجل للواحد والجميع و
ذكرها في ذرا بمعنى خلق وكثر الشيء وقال هي نسلة نسل الثقلين وقوله فعلية من الذر يريد بها ان الياء
للنسبة الى الذر وضم الذال من تغييرات النسب صرح به المحقق التفتازاني سمع يقول امرأة عمران علمهم بنيتها ابو عليهم ما في بطنها
فلم يكن فعول ما في بطنها الفعل انه ذكر كما كان نذر ربها لفظها كركب وقوله فعوله بتشديد العين قوله تزوج
حنة اشياع اي بنت ابن ماثان وعلى هذا يكون ايشاع اخت مريم ويوافقه قول النبي صلى الله عليه وسلم
في حديث المعراج في شأن يحيى وعيسى هما ابنا خالة لكن يخالف ما روي ان حنة كانت عاقرا عجوزا لانه يدل على
انها لم تلد قبل مريم وكانت ايشاع عند زكريا حين ولادة مريم فدفعه بقوله وكان يحيى وعيسى ابني خالة
من الاب يعني ايشاع بنت عمران بن ماثان لا من حنة وهناك اشكال آخر وهو انه روى الكشاف عن
زكريا انه قال عندي خالة مريم فتكون ايشاع خالة مريم لا اختها من الاب واجيب بانه فليكن اختها
من الاب وخالتها من الام لجواز ان يكون ام حنة في نكاح ابن ماثان بناء على جواز نكاح الربائب في
شريعتهم وقال المحقق التفتازاني هذا احتمال لا رواية له ولك ان يتكلف وتجعل ضمير حنة لفا قوذا وتجعل قوله
ابني خالة مسامحة بجعل ابن بنت الخالة ابن الخالة ويكون قوله من الاب امرا معلوما من الرواية لا امرا
يحكم به بضرورة دفع المنافاة قوله فقالت ان لك علي نذرا ان رزقتني ولدا هذه الرواية تنافي ظاهر النص
رب اني نذرت لك ما في بطني فكانه لهذا نبه على ضعفه بقوله روي قوله معتقا لخدمته او مخلصا للعبادة في القاموس
تحرير الرقبة اعتاقها وتحرير الكتاب تقويمه فقوله معتقا لخدمته مستعار من تحرير الرقبة وقوله مخلصا للعبادة
من تقويم الكتاب لان جعل الولد مخلصا للعبادة تقويمه قوله فلما وضعتها بنت الامر على التقدير اي تقدير كونه ذكرا
وطلبت ذكرا فكنت بالولد في قوله ان رزقتني ولدا عن الذكر ويحتمل انها تصدقت بولده مطلقا فقال فتقبل مني
ايا كان ويكون قوله فتقبلها ربها اخبارا عن تقبل كان مسؤولها فتقبل منه ما نذرته او دعوتي وهي طلب الذكر
قوله وتانيثه لانه كان انثى في الواقع وقد ترك قول الكشاف لانه كان انثى في علم الله تعالى لانه انث بعد وجوده
فلا حاجة الى جعل تانيثه باعتبار علم الله وجاز انتصاب انثى حالا عنه اي عن الضمير دفع شبهة اخرى وهو انه لا فائدة
في هذا التقييد بالحال لان كونه انثى عرف من تانيث الضمير فدفعه بقوله لان تانيثها علم منه معناه ان كون الضمير
عبارة عن انثى علم من قوله انثى اذ تانيث الضمير لا يتوقف على كون مدلوله انثى وبين طريق العلم بقوله فان
الحال وصاحبها بالذات واحد ومعنى دفعه بانه بتاويل الحبلة كما اي النتاج ان تانيث الضمير ليس لكونه انثى
ليعرف منه كونه انثى بل للتاويل بما يحتمل كونه ذكرا وانثى نعم لا بد من نكتة في تانيث الضمير بالتاويل وهو ان
لا يكون بين صورة الضمير ومعناه تناف ونحن نقول فيه فوائد ايضا منها دفع كون الحكم بلا فائدة لعلم الله تعالى به
من ان المراد به التحسر والتحزن لا فائدة الخبر او لازمها اذ لا شك ان التحسر لا يتحقق بمجرد ان يقال اني وضعتها
فتامل فان قلت كما انه يلغو الخبر لاستغناء المخاطب عن الافادة يلغو الكلام مع قصد التحسر لعلم المخاطب بكونه متحسرا

قلت الكلام لانشاء التحسر وبالتلفظ به يصير المتكلم متحسرا وليس لافادة التحسر وفرق بين احداث الشيء وافادته
ثم نقول يحتمل ان يكون الكلام لتحقير محررة استعطافا وابتهالا الى تقبله ولهذا قوبل تواضعها برفع قدرها
بترجيح محررها على كل محرر كما ورد من تواضع لله رفعه الله قوله وهو استئناف يعني جملة منقطعة عما قبلها والا فهي جملة
معترضة والواو للاعتراض ويلائم التجهيل وضع ما موضع من فانه يأتي لما يجهل به ويمكن ان يكون ما عبارة عما
الموضوع يعني والله اعلم بشأن ام مريم حين تحسرها وتحزنها من توهم خيبة رجائها وانها ليست من الولي الى الله
في شيء اذ لها مرتبة عظمى وتحريرها تحرير لا يوجد مثله لكن توافق القراءات يستدعي جعلها عبارة عن الموضوع وقراءة
ما منعت على التكلم يستدعي جعل قراءة الخطاب خطابا منها لنفسها تسلية كما ان قراءة الغيبة يستدعي جعلها خطابا
من الله تعظيما لموضوعها وكون وليس الذكر بيانا لقوله والله اعلم بما وضعت يقتضي الفصل الا ان يجعل الواو
للحال ويحتمل ان يكون قراءة التكلم والخطاب رجوعا عن التحسر لتقضي الشكوى مما انعم الله واحضار الجهل واحتج
الامر الى الله والرضا بما اعطاه وقوله اي وليس الذكر الذي طلبت على احد وجهي بناء الامر على الآخر
معناه وليس الذكر الذي قدرت وجوده ويقول او وليس الذكر الذي تحسرت من فواته كالانثى التي وضعت
وعلى تقدير ان يكون من قولها لا يتعين كون اللام للجنس لجواز ان يكون للعهد على ما سبق بل يتعين كونها
للعهد لتعينه مع امكانه وتوقف الجنس على عدم العهد وقوله اي ليس الذكر والانثى سيان اشارة الى ان
التشبيه ليس لالحاق الناقص بالكامل والا ينبغي ان يقال وليس الانثى كالذكر بل للتشابه والمراد نفي المساواة
وفي ليس ضمير الشان ولذا رفع سيان وفي بعض النسخ سيين وهو واضح وقوله واني سميتها مريم عطف
على ما قبلها من مقالها ويحتمل فيه ان يكون قوله من مقالها بيانا لكلها وان يكون خبرا بعد خبر ونحن نقول تقديم
المسند اليه فيه للتخصيص يعني التسمية لا شاركني فيه ابوه اذ لا اب له فهو عرض لكونها يتيمة استعطافا له تعالى
وجعلا لنيا منها شفيقة وكذا في قولها واني اعيذها بك وفي التوسل الى ربها ذكرها تومئ انها محبة للعبادة
حيث سمت بها عابدة تتفاءل تفؤلا وعن النبي صلى الله عليه وسلم روي الحديث بيانا لاجابة دعائها حيث اعاذها الله
من الشيطان وانبت الحديث من غير تردد ورد الزمخشري الكشاف في صحته لانه بمعزل عن ان يتردد فيه كيف وهو
حديث اتفق البخاري ومسلم فيه لكنه تبوعة تاويل لا انه ينكر صحته ظاهره بما ذكر الكشاف من المقدمات الواهية
بل لانه انسب باعاذتها من الشيطان كليهما اذ ليس الضرر في المس حين الولادة بل في اغوائه وتاثيره في الاغواء وحصر
التاويل ان المس عبارة عن الطمع في الاغواء والاستهلال عبارة عن تاثر المولود بالمس وقوله ما من مولود يولد
الظاهر فيه ولد ليصح استثناء مريم وابنها عنه فكانه عبر عن الماضي بالمضارع لحكاية الحال قوله اي بوجه حسن
تقبل به فجعل القبول ولا فعول بمعنى ما يفعل به الشيء كالسعوط لما يسعط به واللدود لما يلد به ليصح
قوله بقبول بدلا لنيا اذ لو كان على معناه المصدري لينبغي ان يقال قبولا حسنا كما قال وانبتها نباتا حسنا
وثانيا ابقاؤه على معنى المصدري المشهور وقدر مضافا وجعل الوجه اقامة الانثى مقام الذكر او تقبلها قبل

الكبر ونحن نقول ادخل البا على ما يعطى مع اي تقبل نذرها مع قبول حسن لدعايها في حقها حيث اعاذتها من الشيطان
من اول الولادة الى خاتمة الحيوة قوله وقالت دونكم هذه النذيرة اي خذوا هذه النذيرة والاظهر في وجه
التنافس ان الله تعالى حببها في قلوبهم وعظمها في اعينهم قوله على ان الفاعل هو الله يشعر بان الضمير في تقبلها
في الاذهان ولا حاجة اليه لظهور رجوعه الى ربها والاولى على ان الفاعل ربها قوله كلما دخل عليها زكريا المحراب
لم يعطفها لانها مقررة لتقبلها بقبول حسن وانبتها نباتا حسنا وتكفلها زكريا وكذا ان لم يعطف
لعدم الجامع لا باعتبار المسند ولا المسند اليه قوله جواب كلما وناصبه الظاهر ان ناصبه قال الشرح اذ كلما لا تجاب الا و[في]
فحاله قال ان دخل في هذا الوقت وجد وان دخل في ذلك الوقت وجد وهكذا قوله وجعل ذلك معجزة زكريا فيه
اشتباه الامر عليه هذا اذا كان سؤال زكريا لاشتباه الامر عليه فيجوز ان يكون السؤال للتعجب في غيره او ان
تكلمه فيظهر عظم شانها على زكريا وايضا ان اشتباه زكريا في انها معجزة ينافي كونها معجزة لا اشتباه
انه من الجنة او من بساتين الدنيا قوله او بغير استحقاق تفضلا به تعالى فان الرزق بحسب الاستحقاق يستدعي
محاسبة الاستحقاق والجزاء قوله وهو يحتمل ان يكون من كلامها وايد هذا الاحتمال برواية الحديث ومعنى فرجع
اليها انه ارسل جاريتها اليها وذهب بها اليها وهلل بمعنى اقبلي قوله كما وهبتها الحنة وهذا السؤال وان ادعى
ان يهب له نبي الا انه وجه ذكرا تنبيها على ان مريم انثى صورة ذكر معنى ولذا قال وكانت من القانتين
ومن فوائد هذا التشبيه في طلبه انه كان يحيى حصورا مانعا للنفس عن النسا كما ان مريم لم تكن تميل الى الرجال
فاحفظ كلمات لا ريب لعا قرى فانها كلمات غيبية قوله قيل لما راى الفواكه في غير اوانها انتبه على جواز ولادة
العاجز من شيخ قال المحقق التفتازاني من جهة ان الولد بمنزلة الثمر والعقر بمنزلة غير اوانه لا من جهة مجرد انه علم انه زمان
ظهور خوارق العادات وهناك وجوه اخر وبينها هنالك احدها انه لما راى تقبل انثى مقام الذكر
تنبه لانه يجوز ان يقام الشيخ مقام الشاب والعاقر مقام المنتج وثانيها انه لما راى تقبل الطفل مقام
الكبير للتحرير تنبه لذلك وثالثها انه لما راى تكلم مريم في غير اوانه تنبه لجواز ان تلد في غير اوانه ورابعها
انه لما سمع من مريم هو الله يرزق من يشا بغير حساب اي بغير استحقاق تنبه لجواز ان يلد من غير استعداد
قوله خبر او حال خبر آخر صفة للخبر والحال افردت لكون موصوفها مرددا قوله وان جعل غريبا فمنع صرفه
للتعريف ووزن الفعل لا قاطع لمنع صرفه لاحتمال ان يكون مبنيا للجعل العلم جملة بان يكون فيه ضمير كما في قوله
نبئت اخوالي بني يزيد ظلما علينا لهم فديد قوله مصدقا حال مقدرة لتباعد زمانها التصديق والتبشير
وتسمية كتاب الله كلمة يحتمل ان يكون لانه في ذات الله تعالى غير متكثر انما يتكثر بعد تعلقه بالامور كما تقرر
في محله وسيدا يسود قومه اقول عقب مصدقا بكلمة من الله به اشارة الى انه نبي كعيسى وليس من امته
كما يستفاد من قوله مصدقا بكلمة من الله قوله وحصورا مبالغا في حصر النفس عن الشهوات والملاهي
يعني ليس نفيا في موجد بحصر النفس عن النسا كما فسر به الشافعية حتى يستدل به على فضل الغرو به على التزوج

ناشيا منهم

ناشيا منهم او كائنا من عداد من لم يات كبيرة ولا صغيرة فان قلت كان الظاهر ان يقول ناشيا ممن لم يات
كبيرة ولا صغيرة او كائنا من عدادهم قلت لم يخصص الصالحين ولا لعدم الحاجة الى التخصيص وخصص ثانيا
لانه لو لم يقصد به الخاص للغا بعد وصفه بالنبوة قوله استبعادا من حيث العادة اي كل من الوجهين الاولين
لا يستبعد لان التبشير على ما هو خلاف العادة محض فضل الله فلا مجال للاستبعاد لان قدرة الله واضحة ولا وجه
للتعجب لان التعجب ادراك امر خفي السبب وهو امر معلوم السبب محض قدرة الله على خلاف العادة فالوجه انه استفهام
عن كيفية حدوث الغلام رجاء ان يخبر انه يجعل مع امرأته شابا فيصير مبشرا بانعام عظيم آخر قوله ولا مراة ثمان و[تسعون]
لا يفيد الغلام كبر سن المراة وكان ذكره هنا لمقام الا ان العقر الذي لا اختصاص له بوقت دون وقت اغنى عن
ذكره فلذا لم يذكر قوله وكانت عليه وزوجك من الكبر والعقر هذا على تقدير ان يكون جوابا للاستفهام
عن كيفية الحدوث وفيه بحث لانه لا معنى لوجود الغلام مع وجود العقر ولا يستفاد من كلام المستفهم كبر الزوج حتى يصح
كون كذلك اشارة اليه قوله لا استقبله بالبشاشة ولا راعي حق حفظ عما بقره وادعوك بحفظ قوله اي
ولا تقدير على تكليم الناس تشتبها الظاهر نفيه ولا يدل النص على سلب القدرة وانما يدل على نفي التكليم ولو لا ان
قيد لا يرضى بالتعليم لكمال الاشتغال بالذكر قوله وانما حبس لسانه عن مكالمتهم خاصة هذا قول اكثر المفسرين وعن
قتادة انه حبس عقوبة على سواله الآية علي ما في المعالم قوله واحسن الجواب ما اشتق من السوال اي روعي مناسبته
للسوال كانه مشتق منه ووجه المناسبة ان السوال الآية لان يشتغل بالشكر فاجيب بان آيتك ان تقدر الا على
ما هو الشكر قوله والاستثناء منقطع وقيل متصل رجح المنقطع على المتصل عكس ما في الكشاف لان ادخال المستثنى
بالتاويل في المستثنى منه غير معهود والا لانسد باب الاستثناء المنقطع لان لك ان تريد بما جاء القوم الا حمارا
ما جاء القوم ومراكبهم الا حمارا قوله ترجف اي تضطرب وتتحرك روانف اي جوانب واليتين جانبان
فالمراد التثنية عبر بالجمع كراهة جمع التثنيتين كما في صغت قلوبكما وتستطار اي تتطاير من طرب فهي واحدة انثت
رجوع ضمير نا الى الجمع غير السالم كما في صغت قلوبكما فوجه الالف بانه بدل عن نون تاكيد في الوقف وقد
تحمل على الجزاء وقيل هي تثنية مجزومة لان الروانف مثنى المعنى قوله واذكر ربك في ايام الحبسة يحتمل ان يكون
الامر بالذكر مطلقا شكرا لهذه النعمة لا في خصوص ايام الحبسة وان يكون في جميع ايام الحمل ليعود بركاته الى
الحمل قوله وهو مؤكد لما قبله مبين للتوقف فيشكل العطف من وجهين عطف الانشا على الاخبار وعطف
المؤكد على المؤكد الا ان يقال هو معطوف على محذوف والتقدير اشكر واذكر قوله ولا يبعد ان يحمل الامر
بمعنى الخبر عطفا على لا تكلم فيكون في تقدير ان لا تكلم وتذكر ربك قوله وتقييد الامر بالكثرة يدل على
انه لا يفيد التكرار فيه بحث لجواز ان يكون بالعشي والابكار قيدا له ايضا فتامل قوله كانت معجزة زكريا
او ارهاصا قال المحقق التفتازاني الارهاص تاسيس النبوة بظهور الخوارق قبل البعثة كاظلال الغمام لنبينا في
طريق الشام والحمل على معجزة زكريا بعيد لان من شرطها التحدي والقصد الى الاتيان قوله فان الاجماع

على انه تعالى لم يستنبئ امراة لقوله تعالى فاتقت الحاجة الى الاجماع مع هذا النص ثم تلك لاحتمال الارسال بعث الرسول
الاخص من النبي قوله وتطهيرها عما يستقذر من النساء قال المحقق اى خلقها مطهرة فلا يلزم سابقة التلويث
والثانى هدايتها اختصاص جميع ما ذكر فى الاول بالاول وجميع ما ذكر فى الثانى بالثانى خفى والاظهر ان
المراد بالاصطفاء الاول اصطفاؤه على كل محرر وان كان ذكرا كما قال وليس الذكر كالانثى ولكن
اصطفاؤه فى التطهير على نساء العالمين وما قذفتها اليهود اى تهمتها قال المحقق اتهمها اليهود بيوسف
النجار من عباد بنى اسرائيل قوله يا مريم اقنتى من مقولة الملئكة وشفوها بالمحافظة على الصلوة بعد ان اخبروها
بعلو درجتها وكمال قربها الى الله لئلا تغتر ولا تتقاعد عن العبادة ولو كان الركوع بمعنى الخضوع كان حفظا
لها عن الوقوع فى مرتبة التكبر والاستعلاء بما لها من علو الدرجة قوله مبالغة فى المحافظة عليها اى على الاركان
وهو الظاهر او على الصلوة لان الامر بكل جزء فى مقام الامر بالكل مبالغة فى المحافظة عليها اذ فى ذكر
الشئ تفصيلا تقرير ليس فى الاجمال قوله وقدم السجود على الركوع هذا اذا كان المراد به سجود الصلوة اما اذا
كان المراد به سجود التلاوة فقد وقع فى مقامه وهو مقام ذكر القنوت اى القيام فى الصلوة الذى
هو بمنزلة ذكر القراءة قوله والتنبيه على ان الواو لا يوجب الترتيب فيه ضعف لان خطاب القرآن مع من يعلم لغة العرب
لا مع من يتعلم عنه اللغة قوله او ليقترن اركعى بالراكعين لايذان يجب ليقترن اركعى بالراكعين المعبر به
عن المصلين للايذان بان من ليس فى صلوتهم ركوع ليسوا مصلين وتمام هذه النكتة يتوقف على بيان
وجه انه لم يعبر بالساجدين ينبههم على ان من لا سجدة فى صلاته ليس من المصلين وكانه وجهه ما يستفاد
مما ذكر فى الكشاف حيث قال ويحتمل ان يكون فى زمانها من كان يقوم ويسجد فى صلوته ولا يركع وفيه من يركع
فامرت بان تركع مع الراكعين وتكون مع من لا يركع فالنكتة فى التعبير اجعل نكتة فى ذكر فاركعى مع الراكعين
ونحن نقول والله اعلم عبر فى مقام الامر بالصلوة بالجماعة بقوله واركعى مع الراكعين للاشارة بان
مدرك الجماعة من ادرك الركوع حتى ان من لم يدرك الركوع لم يدرك الركعة قوله اى ما ذكرنا من
القصص اشارة الى توجيه افراد اسم الاشارة مع تعدد المشار اليه ولم يفصل فى البيان كما فى
الكشاف حيث قال وذلك اشارة الى ما سبق من نبأ زكريا ويحيى ومريم وعيسى اما لانه جعل المشار اليه
الكثير بارادة القصص المذكورة فى هذه السورة من وقايع الدنيا والآخرة ولم يخصها بما ذكر من قوله
اذ قالت امراة عمران الى هنا وخصها لكن بما ذكر فيه قصة امراة عمران وجعلها تحت قصة مريم تكلف قوله
اقداحهم قال المحقق قال الزجاج الاقلام هنا القداح جعلوا عليها علامات يعرفون بها من يكفل مريم على
جهة القرعة وسمى السهم قلما لانه يقلم اى يبرى وكل ما قطعت منه شيئا فقد قلمته قوله والمراد تقرير كونه وحيا
على سبيل التهكم بمنكريه دفع لما يورد من انه لم نفى المشاهدة التى هى غنية عن البيان لظهور انتفائها عند كل احد
وترك نفى السماع الذى يحتمل توهمه ووجه الدفع انه قصد به التهكم بهم كانه قيل لهم انكم فى الشك فى انه

وحى

وحى يدعون انه شاهد القصة بعد انتفائه تهكم على انه لم يسمع شيئا ونحن نقول به نفى المشاهدة على انه يعرف
ذلك كونه فى الشاهد وذلك لا يكون الا بالوحى اذ معرفة الامور بالسماع لا بطريق الوحى لا يكون كمعرفة
المشاهدة قوله متعلق بمحذوف دل عليه يلقون اقلامهم اى يلقون ليعلموا او يقولوا ايهم يكفل فى الكشاف
ينظرون ايهم يكفل او ليعلموا او يقولون فجعل المحذوف تارة حالا وتارة مفعولا له ففى تقدير ليعلم
جعله مفعولا له وفى تقدير غيره حالا ولا يخفى وجه ترجيح الظاهر او يقولون كما فى الكشاف وكان قوله او يقولوا
سهو من الناسخ الا ان يقال انه اراد بقوله او يقولوا ليحكموا الا يستقيم كما قصده الكشاف ولك ان تجعل
ايهم بدلا عن ضمير الجمع اى يلقى كل يقصد كفالته وينال منه واعرض عن تقدير ينظرون لان النظر غير افعال
القلوب لا يجوز على ما هو المشهور قال المحقق وتعلقه بيقولون لا يفيد فائدة يعتد بها وفيه انه يفيد فائدة
ليعلموا بلا خفاء قوله المسيح لقبه وهو من الالقاب المشرفة صحح فى نسخ الكشاف على لفظ اسم الفاعل وبصيغة المفعول ايضا
وجه وكانه تعرض لبيان انه لقب لا اشكال فى حمله على الاسم الذى يقابل اللقب والكنية لكنه غفل عن التعرض لما يدفع
واقتصر على دفع اشكال ابن مريم الذى هو صفة قوله ولا ينافيه تعدد الخبر افراد المبتدا فانه اسم جنس معنا فان كان
مدار دفع التنافى على كونه اسم جنس ففيه انه انما يندفع لو كان اسم جنس يطلق على القليل والكثير كالتمر وهو ليس
كذلك بل مثل رجل وان كان على كونه اسم جنس مضاف بناء على جعل تعريف الاضافة للاستغراق ففيه ان الاستغراق
بمعنى كل فرد فلا يصح حمل المتعدد عليه لا على سبيل البدل ولا على سبيل الاجتماع وغاية ما يوجه به ان يقال حمل المتعدد
على المجموع يتضمنه الاستغراق بمعنى كل واحد على نحو قوله تعالى وما من دابة الا امم امثالكم فما قال قوله تكلف
لا طائل تحته اذ تصحيح اسم ظاهر فى انه من اوضاع العبرى على قانون لغة العرب يتوهم انه من اوضاع العرب
تكلف لا طائل تحته قوله ويحتمل ان يراد ان الذى يعرف به ويتميز عن غيره الفرق بين هذا التوجيه والتوجيه
السابق ان السابق تصرف فى الخبر بتنزيل ما ليس باسم منزلته وهذا التوجيه تصرف فى المبتدا لجعله مستعملا
فى ما اشتهر به من الوصف فان الاسم مشتهر بالتمييز والتعريف وفيه بقاء ابن مريم على ما هو ظاهره من كونه
صفة وليس فيه اخراجه الى الخبرية على ان الخبرية ينافى حذف همزة ابن من الكتابة وح يجوز ان يجعل الخبر
المجموع كما صرح به الكشاف وان يجعل كل واحد فلقد اجمل حيث اجمل قوله وانما قيل ابن مريم اقول انما قال
ابن مريم لانه فى قوة ابن عابدة قوله وتذكيره للمعنى واختار رعاية جانب المعنى احترازا عن توهم كونه
وانما وصفه بالوجاهة فى الدنيا تسلية لها وازالة لحزنها لتوهم ان يطعن بانه لا اب له ويكون ذليلا لذلك
اى يكلمهم حال كونه طفلا وكهلا كلام الانبياء من غير تفاوت ونحن نقول اشار الى ابتداء زمان نبوته وانتهائه
ورمى انه لا يتجاوز سن الكهولة قوله وذكر احواله المختلفة المتباينة اى التى ليس جمعها مناسبة جامعة معا اشتراك
جميعها فى الارسال ولا يخفى ان من جملة تلك الاحوال المرسل قوله ومن الصالحين فالاولى ذكر هذا الكلام
بعده ليدخل فى الاحوال بلا خفاء قوله حال ثالث من ضميرها وان جعل المعطوف على الحال حالا مسامحة

او استفهام عن انه يكون بتزوج او غيره ويحتمل ان يكون استفهاما عن انه من اي شخص يكون قوله القائل
جبريل ولهذا قيل اراد بقوله رب انى جبريل قوله كذلك يخلق بآيات آ يخلق الولد بلا اب يخلق بآيات
من غير وجود سببه العادي قوله القائل جبريل او الله وجبريل حكى لها اما بلا تغيير فيكون فيه التفات واما بتغيير
وما قاله تعالى انا اخلق ما اشاء اذا قضيت امرا فانما اقول له كن فيكون جعل الحاكى على طريق التعبير على
ما يقتضيه حاله ومثله كثير فهو تعالى حاك عن حاكيه يعنى انه لا يظهر وجه جعل جبريل حاكيا والاحتراز عن ان يكون
الله خاطبها بكلامه بطريق الالتفات ويكون ذلك كرامة لها او معجزة زكريا او ارهاصا لنبوة عيسى نعم لو
ثبت انه لا يكلم الله تعالى الا مع نبى لتم ذلك في قوله اذا اراد قضى واما ما اسم ان و كن خبره قوله اشارة
الى انه كما تقدر ان يخلق الاشياء مدرجا بآباء نحو هذا يدل على انه حمل قوله اذا قضى امرا على القضاء دفعة
وعبر عن خفاء الدلالة بالاشارة لان ظاهره العموم والتخصيص خلاف الظاهر والظاهر ما يجئ في تفسيره في
سورة يس حيث قال انما امره اى شانه اذا اراد شيئا ان يقول له كن اى تكون فيكون اى يحدث وهو
تمثيل لتأثير قدرته في مراده بامر المطاع للمطيع في حصول المامور من غير امتناع وتوقف افتقار الى
مزاولة عمل واستعمال آلة قطعا لمادة الشبهة وهو قياس قدرة الله على قدرة الخلق فان قلت ما فائدة
قوله له ولا يكون قول كن الا للمخاطب قلت القول اذا تعدى باللام فهو بمعنى المخاطبة فاراد بذكره حمل القول
بمعنى الخطاب والله اعلم بالصواب قوله كلام مبتدأ يعنى ليس داخلا في كلام سابق بالعطف على جزء من اجزائه
بل هى كلام مستقل غير معمول لبشرى والواو اعتراضية ذكرت تطيبا لقلبها وازاحة لما يهمها من خوف اللوم
لان معرفة مناقبه يهون عليه شدائد اللوم فما ذكره المحقق التفتازانى ان التوجيه الحسن هو كونه كلاما مبتدأ وان كان
ما يصلح للعطف عليه غير ظاهر ليس بشئ لكن ما ذكره من انه يتوجه على الكل سؤال الفصل بين المعطوف والمعطوف
عليه بقوله تعالى قالت رب انى يكون لى ولد الآية وكان ينبغى ان يؤخر عن ذكر الاوجه والاحوال الا ان مخلوص عن
قوة ولا قال ولا محيص عنه باعتبار اهتمام هداية لمن يبتغى ان يذكر وجه وجه الاهتمام به حتى يهتم التوجيه
ونحن نقول بتوفيق الله الملهم للصواب ان وجه الفصل بيان القصد على وجه تم واذا بلغ كلام الملائكة الى
قوله ومن الصالحين اسرعت مريم وقالت رب انى لعدم علمها بان كلام الملائكة لم يتم فاجيب ثم ذكر
تتمة الكلام قوله والكتاب الكتبة اى صنعة الكتابة بان يصير كاتبا او قاريا للكتابة وجعل الكتاب بين
تخصيصا بعد التعميم لا ينافيه الفصل بينهما وبين الكتاب بالحكمة بل فيه حكمة بالغة كمال البلاغة لان فيه ايهام
انه لا مناسبة بينهما وبين الكتاب حتى يراعى الوصل بينهما وجه ويجتنب عن الفصل قوله كانه قال وناطقا
الاولى كانه قال ناطقا لان المستفيض في طريق التضمين جعل المضمن حالا لا معطوفا وكذا الكلام في تضمين
ذكر الملا المحتاج الى تقدير الجار قوله وارسلت رسولا باني قد جئتكم بانه اى بسند انى قد جئتكم وهو
مبهم ذكر توطئة لما يفصل من قوله انى اخلق كما هو شان الابدال وانما قال قد جئتكم بملابسة التى هى

كانه جاء

كانه جاء والا فهو لم يجئ قبل هذا القول كما هو الظاهر والاظهر ان قوله قد جئتكم بآية بيان لآية انه ولد
بلا اب وتكلم بدعوى الرسالة قبلا وانه ويكون انى اخلق الطير اشارة الى معجزات يأتي بها بعد ذلك
ذكره صورة التعدد قوله نصب بدل منه هذا على مذهب من جعل ان او ان محذوف الجار منصوبا ومنهم
جعله مجرورا وقوله او رفع على هى انى والجملة صفة آية او استينافية جواب ما هى وجمع الامور
المتعددة التى دلت كل منها آية لكمال اتصالها واشتراكها في الغرض ولا منافاة بين جعلها نفس آية
وبين جعلها طرف آية في قوله ان في ذلك لآية لكم لان فيه التجريد كما في قوله تعالى لهم فيها دار الخلد وقوله
والمعنى اقدر لكم تفسير للخلق بالتقدير وينبغى ان يجعل باذن الله معمولا لاخلق ايضا ليكون فيه منع
لتصوير صورة الحيوان لمن لم ياذن الله وفي خلقه الطير واحياء الله اياه ايضا دليل على انه خلق بلا
اب ازالة لاستبعاده لانه خلق طيرا لا يولد الا من اب وام بدونهما فهذه المعجزة على اسلوب حكيم
ودافعة تهمة كل ناقص سقيم قوله وابرئ الاكمه والابرص الذى الاولى تقديم تفسير الاكمه على الابرص
احيى الموتى في الكشاف انه احيى اربعة نفر واحيى خزقيل ثمانية الاف قوله كرر باذن الله دفعا لوهم الالوهية
بان الاحياء جعل متعلقا باحيى والاظهر انه متعلق بالابراء ايضا فنقول كرره لان المعجزة هو الفعل الخارق
الظاهر على يد مدعى الرسالة فالاعجاز باعتبار اسناده الى الله تعالى قوله من احوالكم التى لا تشكون
فيها اشارة الى وجه تخصيص الانباء باحوالهم قوله عطف على رسولا على الوجهين في تضمين النطق
خفاء وبينه الكشاف بانه كانه قيل وناطقا باني مصدق وقال المحقق التفتازانى ولا يخفى ان في هذا نوع خروج
عن قانون التضمين قوله او رد على قوله قد جئتكم باية بان يكون عطفا على معنى باية كانه قيل جئتكم
لاظهار آية ولاحل او معطوف على معنى مصدقا لحصوله في قوة لاصدق كما هو في ما استشهد به مما ذكره
المحقق التفتازانى ان ردا لاحل على قوله بآية نحسب الظاهر ولا بد من اضمار قد جئتكم فهو في التحقيق من عطف الجمل
اذ لا وجه لعطف المفعول له على المفعول به ضعيف والحق مع القاضى قدس سره ولك ان تجعله معطوفا على
لفظ مصدقا بتقدير ومبعوثا لاحل لكم قوله والزروب جمع زرب بالفتح وهو شحم رقيق يغشى الكرش والمعي
قوله والعرف في السبت فيه اختلاف قوله وجئتكم باية على ان الله ربي وهذا ظاهر في قراءة فتح ان لكن لما لم
يذكر هذه القراءة كما ذكره الكشاف خفى مراده وكان الاولى ان يذكر ما قوله تحقق كفرهم عنده تحقق ما
يدرك بالحواس يريد ان الاحساس استعارة للعلم بلا شبهة اذ الكفر لا يحس ولك ان تقدر احساس
الكفر باحساس آثار الكفر ما افراده ملتجيا واخره يدل على انه جعله حالا من المفعول ووصف المفعول
تحريض الناصر على النصرة فلذا جعله حالا عنه ولانه اذا دار الحال بين امرين فهى لما هى بحيثية قوله من
الذين يضيفون انفسهم الى الله يحتمل اضافة القوى واضافة المشاركة في النصرة قوله وقيل الى ههنا
بمعنى مع او في او اللام صرح بتلك المعانى بكلمة الى في التسهيل ومثلوا الالى بمعنى اللام بقوله الامر

اليك ولا يخفى ان لام الاختصاص والظاهر فيما نحن فيه التعليل ويحتمل ان يكون الى متعلقا بانصاري
بالتضمين ويكون المراد من ينصرني الى الله اي الى زمان الوصول اليه وهو زمان الموت ففيه تذكرة الى
ان نصرة الرسول انما تنفع لو كانت الى الموت ولا فوز لمن لا يستقيم دائما قوله حواري الرجل خالصته
اي جماعته التي لها الاختصاص به من الحور بالنسبة اليه فاطلق الحوري على الخالص وجمع على حواري
ككرسي وكراسي وجعل المحقق التفتازاني مفردا وجعل الفاء من تغييرات النسبة وكانه دعاه اليه اطلاق الحواري على
واحد ويصح ان يكون منقولا من الجمع الى الجنس بتنزيل الواحد الكامل في الخلوص منزلة جماعة خالصة
والمراد بالحضريات النساء اللاتي من الحضر لا من اهل البادية وقيل لها الحواريات لخلوص الوانهن وعلى
تعبير ما يتصرف الشمس قوله امنا بالله واشهد عطف على آمنا بالله ويحتمل وجه العطف ان قولهم آمنا
بالله انشاء الايمان لا اخبار عن حالهم وحمل طلب الشهادة على طلب شهادة يوم القيمة ونحن نقول و
الله اعلم بعلمهم يريدون واشهد لنا حين تعرض ايماننا على ربنا بقولنا ربنا امنا بما انزلت واتبعنا
الرسول فاكتبنا مع الشاهدين ولعل شهادته تامينه لدعوتهم قوله فاكتبنا تهكم كناية عن تثبيتهم على الايمان وجعل
خاتمتهم عليه قوله او مع الانبياء فيه كما هو ظاهر العبارة قوله او امة محمد عليه الصلوة والسلام اشار الكشاف الى ضعفه
وبين ضعفه المحقق التفتازاني بخفاء وجه الدلالة على هذا المعهود وكانه راى اشتهار امة محمد صلى الله عليه وسلم بالشهادة
على الناس فيما بين اهل الشرع فلم يرض بتضعيفه قوله بقوله فانهم شهداء على الناس والاظهر ان
يقول فانهم معلومو الشهادة على الناس مشهورون بها قوله من يقتله وهو ترقب الفرصة حتى اذا وجد
لم يمهل القتل وقتلها فجاءة قوله واقواهم مكرا لا يخفى ان هذا الاستفادة من النظم بل للمفيد له اشد الماكرين
واقواهم والاظهر ان يفسر بان مكره احسن واوقع في محله لبعده عن الظلم قوله ظرف لمكر الله قدمه على
التوجيه الثاني مع ان الكشاف اخره تنبيها على رجحانه اذ ليس لتعليق الخيرية بزمان دون زمان كثير
معنى كما ذكره المحقق التفتازاني والاحسن في الاضمار ما هو المشهور من تقدير اذكر فيكون امرا بذكر ما تقرر لكونه حجة
للماكرين قوله يا عيسى اني متوفيك اي كذلك لان تسلط الكفار عليه جعل المقام مقام اعتقاد انهم يقتلونه
والوعد بانه يتوفاه ويبلغه الى ما قدره له يفيد انه لم يبلغ غاية ابدا وقوله ومطهرك من الذين كفروا
يدل على انه لا يموت في السماء بل يأتي الارض لان التطهير من الكفار لا يكون في السماء الخالي عنهم ويستفاد منه
انه اذا يأتي الارض لا يبقى على وجه الارض كافر والله اعلم قوله اني متوفيك اي مما لا تخاف زمان محنتك
الى السماء فتثبتنك في السماء امنا غير خائف قوله فوق الذين كفروا الى يوم القيمة المراد العلو الرتبي والتقييد بقوله
الى يوم القيمة للتابيد كقولهم ما دامت السماء وما دار الفلك اذ علوهم لا ينتهي يوم القيمة قوله فاما الذين كفروا
اي اما الذين كفروا منكم ولا يخفى انهم مخاطبون في ضمن الخطاب الى الكل فاحكم بينكم فيما كنتم فيه تختلفون فهل
هذا القدر يكفي في الالتفات والالتفات هو الانتقال من طريق جيء به قصدا الى طريق آخر لذلك

الظاهر

الظاهر هو ان لا التفات في الكلام واورد على كونه تفسيرا للحكم وتفصيلا له ان الحكم بعد الرجوع وهو القيمة
فكيف يترتب عليه العذاب في الدنيا واجيب عنه بوجوه جمعها المحقق التفتازاني اقربها منع اختصاص الرجوع بيوم القيمة
ومما ينالوه مما ذكرنا من انه متعلق بالشدة اي عذابا شديدا ابدا لا ينفك رقة الشدة فقوله
في الدنيا والآخرة مبالغة في لزوم الشدة قوله تقرير لذلك اي لذلك التفصيل باعتبار انه
تقييد نفي المحبة بالظالمين يفيد اثبات المحبة لغير الظالمين قوله اشارة الى ما سبق من نبأ عيسى وغيره و
افراده بتاويل المتعدد بما سبق كما اشار اليه ونحن نقول انه اشارة الى ما ياتي بعده من قوله
ان مثل عيسى عند الله الخ وتوطئة له قوله على ان العامل معنى الاشارة لا قوله من الآيات لان الحال لا يتقدم
العامل المعنوي وجعله تفسيرا يدل على جواز وقوع التفسير من جملات المفسر اذ قوله من الآيات حال من ذلك
قوله وقيل اللوح لان اللوح مشتمل على آيات قدرته تعالى وعلى الذكر الحكيم قوله شبه حاله بما هو اغرب في وجه
الشبه الغرابة والمشبه به اتم فلا يرد انه لا يصح التشبيه لمخالفتهما فكون آدم بلا ام ايضا دونه
اي انشأه بشرا يريد ان التراخي بين خلق القالب والاحياء آخرا ولا بشرا او التراخي بين الخبرين الخبر عن
خلقه من تراب وعن كيفية خلقه وههنا بحث وهو انه جعل القاضي قوله كن فيكون كناية عن الخلق دفعة
بلا مادة وسبب ومن البين ان آدم ليس مخلوقا دفعة فالمستعمل في شأن آدم مبين ان المراد ليس ما ذكره
قوله حكاية حال ماضية لان المقام للمضي بحكم قوله قال ولك ان تجعل المراد المستقبل بالنظر الى ما قبله
وهو قوله كن قوله خبر محذوف اي هو الحق وقيل مبتدا الخ قال المحقق التفتازاني الاول اوفق بالمقصود وهو الدلالة
على ان الحكم البتات هو الحق لا ما زعم النصارى من الالوهية لكن قوله من بعد ما جاءك من العلم اوفق به كما ان
قوله فلا تكن من الممترين اوفق بالاول قوله خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم على طريقة التهييج على الثبات على الحق
لزيادة الثبات والا فهو صلى الله عليه وسلم منزه عن الامتراء وكذلك في كونه خطابا لكل سامع بالنسبة اليه
صلى الله عليه وسلم فيلزم فيه الجمع بين الحقيقة والمجاز قوله اي من البينات الموجبة للعلم لا حاجة الى تاويل
مجيء العلم بمجيء البينات لانه اذا جاء البينات فقد جاء العلم وانما قال من بعد ما جاءك من العلم تقبيحا للمباهلة و
تنبيها على ان المسلم لا ينبغي ان يباهل الا بعد اليقين بما يباهل فيه وقوله فمن حاجك يحتمل الاستفهام والشرط و
الاستفهام لانكار وجود من حاجه ولتصدقه ان النصارى عجزوا عن المحاجة فهو تشجيع على المباهلة والنفاق
في قوله فقل تعالوا ندع قوله هلموا بالراي والعزم فكان العاقل في مكان آخر فنادى للتوجه الى ما يطلب منه
يحتاج الى مكان آخر وانما قدمهم على النفس لان الرجل ويمكن ان يقال لان مجادلة تبع
آخر من يحارب قوله ثم نبتهل اشار بكلمة ثم الى ان اللائق بحال العاقل التاخير فيه والتبطي وعدم
المبادرة وبكلمة الفاء في فنجعل الى انه لا يتراخى ابتلاء الكاذب بلعنة الله عن المباهلة قوله واصل الترك
اي اصل الابتهال الترك وفي الكشاف ثم استعمل في كل دعاء يجتهد فيه وان لم يكن التعانا وكان

وجه انك تترك امرك في الدعاء الى الله من كل وجه قوله اذا تركتها بلا صرار هو خيط يشد فوق خلف
الناقة لئلا يرضعها فصيلها قوله قالوا صحة سفرا اي نفرحه سفرا وقوله فلما تخالوا تفاعل من الخلو
اي خلا بعضهم الى بعض والعاقب الامير الذي يخلف السيد وهو دون السيد والفصل القول الفاصل بين الحق
والباطل والموادعة المصالحة قوله تعالى تسقهم قال المحقق الاظهر انه معرب اسكف بالرومية اي
عالمهم وكان ذلك منهم ابو حارثة قوله جملتها الخ لاكمال لطف جملتها والمراد بقوله وهو لفظ هو ولا يقال
بين كونه فصلا ومبتدأ لان بعض العرب يجعل صيغة الفصل مبتدأ لانا نقول اذا جعل مبتدأ لا يبقى فصلا اذ
ليس ما يلتبس بالصيغة وليس الخبر خبر ذلك المبتدأ حتى يكون الصيغة فصلا بين خبره ونعته لانا نقول هو خبره
في الحقيقة وخبر الصيغة في الصورة ونظيره مررت بك وبزيد فان المعطوف في الصورة بزيد وفي
الحقيقة زيد وايضا المبتدأ الذي هو الفصل يفيد الحصر دون ما ليس بفصل قوله يفيدان ما ذكره في شان عيسى
ومريم حق دون ما ذكروه يعني يفيد القصر وخالفه ما ذكره المحقق في شرح التلخيص انه للقصر والتاكيد
لو لم يكن في الكلام ما يفيده وان كان كتعريف المسند فهو لمجرد التاكيد قوله لانه اقرب الى المبتدأ لم يرد
ان اللام يصح ان يدخل الخبر لكن دخول الفصل اولى كما هو المتبادر اذ لا يصح ان هذا هو الحق بل اراد انه
التزم دخول اللام عليه لانه اولى به لكونه اقرب الى المبتدأ قوله صرح فيه بمن المزيدة التصريح بمن هو ما
يقابل تضمينه فان لا رجل ضمن من واصله لا من رجل كما حقق في محله ويفهم منه ان قوله ما من اله اكد
من لا اله قوله لا احد سواه يساويه في الالوهية لا فائدة لقوله سواه ولا يخفى انه لو ساواه احد
لم يصح لا هو ولا ما يساويه في الالوهية لها لانه يبطل الوهية كل منهما برهان التمانع ومما ينبغي ان ينبه
عليه ان الفصل هنا ليس للحصر ولا تعريف المسند كيف والغالب على جميع الاغيار لا يكون الا واحدا فما قصر
فيه يلغو الا ان يجعل قصر قلب والمقام لا يلائمه فتامل قوله وعيد لهم في الكشاف وعيد لهم بالعذاب المذكور
في قوله زدناهم عذابا فوق العذاب بما كانوا يفسدون قوله وضع الظاهر موضع المضمر هذا
اذا اريد بالمفسدين المعهود الذين هم الذين تولوا واما لو اريد جميع المفسدين حتى تكون وعيدهم لدخولهم
فيهم تكون ابلغ فليس من وضع الظاهر موضع المضمر قوله افساد للدين والاعتقاد المؤدي بظاهره صفة
الاعتقاد فالاسناد مجازي والاظهر المؤدي فساده وجعل صفة للافساد يرده نكارة الافساد
والظاهر ح افساد الدين الا ان يتكلف بجعل افساد للدين من قبيل لا اباك على مذهب سيبويه او
كتابة اللام من قلم الناسخ ولك ان تجعل المؤدي خبرا بعد خبر وح كان الاوضح مؤد الا ان يقال
اراد حصر المؤدي في التولي وقوله والى افساد العالم فان قلت كيف جمع بين حرفي العطف قلت تقدير
الكلام بل الى فساد دنيا والى فساد العالم لا يقال يكفي بل الى فساد العالم لان النفس من العالم لانا نقول
فساد العالم لا يستلزم فساد كل جزء ولك ان تقول المراد فساد العالم بجميع اجزائه كما تقتضيه

المقام فلا فائدة في تقدير المعطوف قوله يعم اهل الكتابين اي بحسب العبارة ولا يعلم منه انه قال احد انه المراد
بخلاف قول الكشاف قيل هم اهل الكتابين وقوله وقيل يريد به وفد نجران او يهود المدينة يفيدان هذا القائل
متردد وفي الكشاف يريد به وفد نجران وقيل يهود المدينة قوله وتفسير ما بعده لم يرد ان كلمة ان حرف التفسير
لا في تعالوا من معنى القول لان كلمة التفسير لا تنصب بل اراد انه يعلم منه الكلمة والا فالتقدير لان لا نعبد الا الله
وفيه تعريض بانهم كانهم لم يأتوا به حيث لم يلتزموا لوازمها قوله ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون
الله ولا نقول عزير ابن الله فسر ضمير المتكلم بالانسان فجعل بعضا مثل العزير والمسيح والاحبار فلم يشمل الاصنام
ولك ان تجعل الضمير عبارة عن الممكن فيشمل كل ما يؤخذ ربا فان قلت لم يؤخذ بعض اربابا من دون الله بل
اشركوا به فما وجه قوله تعالى من دون الله قلنا اراد من دون الله وحده او نبه على ان اتخاذ البعض لا
يجامع اتخاذ الله ربا قوله اي لزمتكم الحجة فاعترفوا بانا مسلمون الاظهر ان المراد انا لا نتحاشى عن الاسلام ولا
نبالي احدا في هذا الامر فاشهدوا بانا مسلمون فانا لا نخفي اسلامنا كما انكم تخافون وتخفون كفركم ولا
تعترفون به لعدم وثوقكم بنصر الله قوله او اعترفوا بانكم كافرون هذا على سبيل التعريض كما صرح به الكشاف
قوله بنوع من الاعجاز اي بنوع من اعجازهم عن المعارضة حيث لم يقبلوا المباهلة ثم لما اعرضوا عنها حيث لم يسلموا
والانقياد او بعض الانقياد حيث قبلوا الجزية عاد عليهم بالارشاد قوله لم يجد ذلك يعني عليهم في القاموس الجدوى
العطية جدى عليه يجدي واجدى قوله تنازعت اليهود والنصارى في ابراهيم الخ في الكشاف زعم كل فريق من اليهود و
النصارى ان ابراهيم كان منهم وجادلوا رسول الله والمؤمنين فيه فقيل لهم ان اليهودية الخ ويمكن التوفيق بين الكلامين
ان مراد الكشاف انهم جادلوا رسول الله والمؤمنين فيه بعد ترافعهم الى رسول الله وسماع الجواب بما لم يشتهه واحد منهما
قوله وكان ابراهيم قبل موسى بالف سنة وعيسى بالفين فكيف يكون عليهما اي على واحد منهما وفيه اشكال لانهم يحتجون
ان دين ابراهيم يوافق دين موسى لا ان ابراهيم تبع موسى وعمل بالتورية فكيف يدعى ان دعواهم المحال الموجب
لنفي العقل عنهم ويمكن ان يدفع بانه لو كان الامر كذلك لما اوتي موسى التورية بل امر بتبليغ صحف ابراهيم ثم اعلم
ان قد ذكر القاضي في قصة مريم ان بين عمرانين الف سنة وثمانمائة وذلك يقتضي ان يكون ابراهيم قبل
عيسى بثلثة الاف ويوافقه عبارة الكشاف حيث قال بين ابراهيم وموسى الف سنة وبينه وبين عيسى الفان و
كانه غفل القاضي في هذا المقام وظن ان بينه يعني بين ابراهيم وليس كذلك اذ المراد بين موسى وبين عيسى او سها
الكاتب وكان نسخة وعيسى بعده اي بعد موسى بالفين فسقط من قلمه قوله بعده ونقل البعض هذا التاريخ عن الثعلبي
وفي التيسير قيل نزلت التورية بعد موت ابراهيم بالف سنة ونزلت الانجيل بعد موته بالفي سنة وظهرت اليهودية
من اهل التورية بخلافهم التورية والنصرانية ظهرت من اهل الانجيل بخلافهم الانجيل هذا كلامه فالاظهر ان
كل موضع من كلامية انث واحدا من القولين قوله تنبيها عن حالهم الظاهر على حالهم قوله اي انتم هؤلاء الحمقى
استفاده حماقتهم باعتبار انه اشير الى ذواتهم لتعريفهم اياها اي انكم لا تدركون ذواتكم الا بالاشارة الحمقى

نهو من قبيل اولئك اذا بني فجميء بمثلهم قوله وبيان حماقتكم اي لا مدخل لقوله فلم تحاجون في بيان الحماقة اذ لا يساعده
التفريع فالمعنى انكم حاججتم فيما لكم به علم وافتضحتم مع علمكم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم وهو ادخل في الافتضاح قوله
والله يعلم ما حاججتم فيه وانتم لا تعلمون فتحاجون العالم محاجة الجاهل للعالم وفيه تنبيه على ان محاجة رسول الله صلى الله عليه وسلم محاجة
قوله تصريح بمقتضى ما قرره من البرهان اشارة الى وجه الفصل قوله تعريض بانهم مشركون في الكشاف وتعريض
بان يكون قوله من المشركين من وضع الظاهر موضع المضمر بان يكون المراد به اليهود والنصارى كانه قال وما كان
منهما اي من اليهود والنصارى ولم يلتفت اليه القاضي لانه يكون ح تكرارا لقوله وما كان يهوديا ولا نصرانيا
قوله وقرئ والنبي بالنصب عطفا على الهاء وح والذين آمنوا عطف على الذين اتبعوه ولا يخلو لاغنا اتبعوا النبي عن
ذكره لان المؤمنين يشمل مؤمني امة موسى وعيسى وغيرهما وقراءة الجر النبي مشكلة لانه ح يكون الفصل بينه وبين الزام
بالخبر فصلا بين العاطف والمعطوف باجنبي فتامل وقوله والذين امنوا اما معطوف على الذين اتبعوه وح يزيد الفصل
بالاجنبي او على النبي قوله لموافقتهم له في اكثر ما شرع لهم على الاصالة انما في اكثر ما شرع لهم لانه وجب على المؤمنين
الايمان بالقرآن اجمالا وتفصيلا ولم يجب على الذين اتبعوا ابراهيم او وجب للذين اتبعوه الايمان بتفاصيل
صحفه ولم يجب على المؤمنين فتامل قوله وما يتخطاهم الاضلال ولا يعود وبالهم جعل اضلالهم لانفسهم كناية عن عود
وبال الاضلال اليهم لا يلزم اضلال الضال وكذلك ان تجعل عبارة عن ابقائهم في الضلال وقوله او
ما يضلون الا امثالهم يشعر بان المقصود تاويل الانفس بالامثال من غير حاجة الى تاويل الاضلال وليس كذلك
اذ لا معنى لاضلال الضال فلا بد من التاويل السابق وهذا تبشير للمؤمنين بانه يعصمهم الله عن اضلالهم ولم يتهود
مسلم فهو من الاخبار بالغيب قوله يا اهل الكتاب الظاهر انه بتقدير قل يا اهل الكتاب قوله وانتم تشهدون
انها آيات الله في الكشاف وتشهدون تعترفون ومعنى تشهدون في قوله وانتم تشهدون نعته بمعنى تشاهدون والكلام
رجوع ضمير نعته الى القرآن وظاهر عبارة الكشاف ان المراد مشاهدة نعت الرسول وانما قال او تعلمون بالمعجزة
انه حق ولم يقل او تعلمون باعجازه انه حق لان المعجزة اشمل والعلم بالاعجاز يختص بالبلغاء دون غيرهم قوله
بالتحريف وابراز الباطل في صورته اي الحق وهذا اشارة الى تاويل الكتاب بالباطل بانه تصوير للباطل في
صورة الحق الذي انزل ومعنى تلبسون بالكسر تخلطون الحق بالباطل ومعناه بالفتح الاكتساء اي لم تكتسون
الحق مع الباطل وتاخذونهما معا واستشهد لاستعمال اللباس في حال الشيء ووصفه بقوله عليه السلام كلابس
ثوبي زور وفي حديث المتشبع بما لا يملك كلابس ثوبي زور حيث شبه المتشبع اي الذي يري الشبع من نفسه
وليس بشبعان للتصلف بلابس ثوبين من الرداء والازار ليكون في زي اهل الزهد وهو ليس بزاهد
لعلهم يشكون الرجوع لا يستلزم الشك بل هو اولى باعتقاد البطلان وكانه بلغوا ان تلك الطائفة قالوا
لعلهم يشكون وكانهم اقتصروا على الشك ولا تؤمنوا الا لمن تبع اي ولا تقروا عن تصديق قلب فجعل الايمان بمعنى
الاقرار توجيها للام لمن تبع فان الايمان متعد بنفسه وليس المقام مقام لام التقوية والحاصل لا تصدقوا

عن قلب

عن قلب الا دينكم وعلى هذين التوجيهين قوله قل ان الهدى هدى الله ليس اعتراضا اي قل لهم ان مكركم لا يعارض
هدانا فان الهدى هدى الله او قل لنفسك او للمؤمنين ان الهدى هدى الله فلا يضرك او لا يضركم كيدهم كما يدل عليه
اي ولا تظهروا ايمانكم بان يؤتى قدر الباء لجعل الايمان بمعنى الاعتراف ولو ابقاه على حقيقته لاستغنى عن التقدير
اي ولا تظهروا تصديقكم ان يؤتى احد مثل ما اوتيتم الا لاشياعكم ولما كان التعلق بالمحذوف بعيدا عن الفهم احتاج
الى تاييده بقراءة من قرأ في تقدير ذلك المحذوف ونحن نقول ان يؤتى احد متعلق بقوله لا يؤمنوا مفعول له اي
لا تصدقوا الا لمن تبع دينكم وفي حقه ان يؤتى احد مثل ما اوتيتم من الدين الحق المنجي او يحاجوكم عند ربكم فيغلبكم
قال المحقق التفتازاني ليس المراد بالمحاجة عند ربكم المحاجة الى يوم القيمة بل المحاجة في قضاياه وتقديره يعني لم يقدر الله ان يغلب
احد من غير من تبع دينكم عليكم بالحجة لا تغلبه عليكم الا لمن تبع دينكم اذ كان الحق معه في دينكم وقوله فيكون من
كلام الطائفة ليس مقطوعا به بل يحتمل ان يكون خطاب الله للمؤمنين بانه لا يؤتى احد مثل ما اوتيتم الا لاديانكم
السابق وح او يحاجوكم من تتمة اي الى ان يحاجوكم عند ربكم اي الى يوم القيمة فيكون وعدا ببقاء دينه قوله من ان
تامنه من امنته على كذا وائتمنته والاوقية بالضم سبعة مثاقيل كالوقية بالضم وفتح المثناة التحتية مشددة واربعون
درهما كذا في القاموس وفي الصحاح انه في الاصل كان اربعون درهما وبهذا اللفظ يجيء في الحديث لكن تعارف
في عشرة دراهم وخمسة اسباع درهم وهي استار وثلثا استار وفنحاص بالكسر والحاء المهملة وابراهيم بن جبير من اكابر
في اليهود الخيانة لانه منهم عبد الله بن سلام قوله الا مدة دوامك قائما والظاهر ان المراد ان ياخذه منه قبل المفارقة
قوله اشارة الى ترك الاداء المدلول عليه بقوله كانه لم تعين القول النعينه واراد القول المعهود والاظهر انه
كان بقوله لا يؤده كما في كثير من النسخ فسهى الناسخ وترك قوله لا يؤده قوله اي ليس علينا في شان من ليسوا
اهل الكتاب تحتمل والله تعالى اعلم ان يكون المراد ذلك بانهم يقولون ليس علينا فيما بين الاميين سبيل ويعنون
به نفي نبوته صلى الله عليه وسلم بالنسبة اليهم فمن يؤدي الامانة منهم انما يؤديه لانه قبل دينه وتابعه صلى الله عليه وسلم
ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون والافتراء على الله مع العلم بانهم كاذبون هو المحقق لا مع عدم العلم والاحسن
ان القاسيين المخطئين في اقيستهم وكذلك ان تقول المراد انهم لا يستحيون فيما بينهم من الكذب على الله بل يكذبون
مع علم الجميع بانه كذب في الاخبار عنهم بانهم لا يؤدون دينارا توطئة لبيان انهم يقولون على الله الكذب و
بمنزلة شاهد له وقوله تقاضيتهم اي تقاضاه الرجال اليهود وقوله تحت قدمي يريد به متروك
لبانه منسوخ يرد عليه ان ما في الجاهلية ليس حكم الله حتى يتعلق به النسخ قوله استيناف مقرر للجملة التي
باعتبار ان من الاميين الموفون بالعهد والمتقون وقوله سدت بلى مسدا ما معناه انه يفيد مضمونها
لا انها اقيمت مقامها حتى يرد انها لو قامت مقامها لوجب الحذف قوله والضمير المجرور لمن او لله وايد الثاني
في الكشاف ان الذين يشترون بعهد الله ونحن نؤيد الاول بانه لو كان الى الله لكان الظاهر ان يقال ومن
اوفى بعهد الله واتقى فان تحت المتقين ضمير عموم المتقين ما يغني عن الراجع الى من كلام ظاهري لا قوله

ان الله يحب المتقين لا يصلح جزاء لمن اوفى بعهده واتقى لان وفاء كل احد واتقاءه لا يصير سببا لمحبة جميع المتقين بل
لمحبته فهو سبب الجزاء قائم مقامه والتقدير ومن اوفى بعهده واتقى فالله يحبه لان الله يحب المتقين قوله ناب الراجع
من الجزاء لو كان من شرطية ولو كانت موصولة لكان نائبا من الراجع من الخبر وقوله وهو عم الوفاء وغيره يريد توجيه
انه لم يقل فان الله يحب الموفين بالعهد والمتقين قوله يعكسونها بقراءته اشارة الى حذف المضاف من الكتاب وهو القراءة
وحمل الباء بمعنى في وقوله او يعطفونها بشبه الكتاب اشارة الى ان المضاف المحذوف وهو الشبه وحمل الباء صلة يلوون
كأنه لوى لسانه بالشيء اذا فاله يتعمل يريد انهم ربما يحكمون ان ما ليس من الكتاب كتاب يقولون صريحا هو
من عند الله اذا افضى امرهم اليه وما هو من عند الله وفي كون ما هو من عند الله تاكيدا لقوله ما هو من الكتاب نظر
لان ما هو من عند الله اعم مما هو من الكتاب لانه يشمل الاحكام القياسية دون ما هو من الكتاب قوله وقرئ يلون
على قلب الواو المضمومة همزة ثم نقل حركة الواو الى ما قبلها وحذفها لالتقاء الساكنين لانه لا يجوز لما فيه من توالي
الاعلالين في كلمة واحدة قياسا فجعلها مما فيه ابدال وتخفيف الهمزة وكذا ان يجعل من الولي لا من الي وتجعل الباء
في قوله بالكتاب للتعدية فيصير المعنى يقربون السنتهم بالكتاب فيجعلونها الى الحرف او يقربونها بشبه الكتاب والله اعلم بالصواب
قوله تاكيد لقوله ما هو من الكتاب لا يخفى ان التاكيد هو قوله ما هو من عند الله والتشنيع والبيان هو قوله ويقولون هو
من عند الله وكأنه جعلهما خبرين عن مجموع الامرين وجعل وصف المجموع بهما من قبيل وصف الكل بصفة الجزء قوله ولا
يامركم بغير عبادة الله قال صاحب الكشاف ان يامر بعبادة غير الله احسن طباقا لما سبق لان الكلام لم يقع في نفيهم
عن انفسهم الامر بغير عبادة الله بل بعبادة غير الله وهو النبي الا ترى الى قوله ان يعبد غير الله ولم يقل ان يفعل غير
عبادة الله ووجه المحقق القدح في الحديث بانه في الحقيقة القدح في الرواية واجاب عن القدح بان
المراد بعبادة غير عبادة الله ولا يخفى انه لا يدفع ان قولنا ان يامر بعبادة غير الله احسن طباقا بل في قوله
احسن طباقا اشارة الى حسن طباق بهذه العبارة ايضا ولا توجيه لطباقا وسوى ذكره وقد يجاب بان
الامر بغير عبادة الله اعم من الامر بعبادة غير الله فاريد نفي الاخص بعبادة نفي الاعم مبالغة في نفي الاخص
ورده المحقق بان الكلام في صحة نفي الاعم اذ الامر بغير عبادة الرب كثير وهو ضعيف لان نفي الاعم للمبالغة لا للافادة
وسيلة الى المبالغة ولا كلام في صحة ذلك ورواية الامام محيي السنة في معالم التنزيل معاذ الله ان امر بعبادة
لغير الله قوله ولكن يقول كونوا ربانيين لكن لاثبات ما نفي سابقا وهو القول المنصوب بان فيمتنع ان يجعل
يقول منصوبا عطفا على يقول المنصوب المنفي ورواية رفع يقول في الكشاف لا يتجه الا بجعل العطف على مفهوم السابق
لان الكلام السابق مبالغة في نفي قول البشر المذكور فهو في قوة لا يقول بشر لكن يقول ولا ضرورة الى هذا التاويل
فلا اعتداد برواية رفع يقول على ان الماضوية المستفادة من كلمة كان مقصودة لا تنفع فوتها قائم ولا الظهر
ان لا يقدر القول في قوله ولكن كونوا بل يجعل عطفا على مفهوم السابق فانه يفهم منه لا يكونوا قائلين للناس
كونوا عبادا لي ولكن كونوا ربانيين مخلصين يا اتاكم ربكم الى عبادته كما اتاكم وحي قوله ولا يامركم استيناف

او حال من فاعل كونوا اي والحال انه لا يامركم الله او من استنبائه الله قوله بسبب كونكم معلمين الكتاب
لئلا يكونوا مخاطبين بقوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون وبسبب كونكم دارسين له متعلمين اى لئلا يكونوا خرجوا
عن فائدة التعلم وهو العمل بما هو للعمل وفيه توبيخ العالم بلا عمل لانه فاته الربانية المامور بها مع تمكنه عليها بالعلم
وتوبيخ العامل بلا علم وما ذكره المحقق الكشاف انه لا توبيخ فيه الا لفوت العلم ولا يفيد الا كون العمل بلا علم غير معتد به وليس فيه
توبيخ على ترك العمل كما ظنه الكشاف ضعيف قوله وقرئ تدرسون من التدريس اي اجمع يدرسون ويعلمون لانه
التدريس في التعليم كان تكرارا الا ان يحمل احدهما على تعليم اللفظ والآخر على تعليم المعنى قوله عطفا على ثم يقول
اي على يقول في ثم يقول وانما ذكر ثم ليتميز عن يقول بعد لكن قوله لتاكيد معنى النفي لازالة الغفلة عن شمول النفي لا سيما
مع طول العهد وتخلل الفصل قوله ولا يامركم لم يفسر عدم الامر بالنهي كما في الكشاف لانه اعم من النهي ولا دلالة للعام
على الخاص نعم عدم الامر في الواقع بالنهي قال المحقق فظهر الكشاف عدم الامر بالنهي وان كان اعم منه لكونه امس بالمقصود
واوفق في الاستعمال واوفق بالواقع قوله ورفعه الباقون على الاستيناف قال الكشاف والقراءات بالرفع على ابتداء
الكلام اظهر ويعضده قراءة عبد الله ولن يامركم قال المحقق وجه كونه اظهر انه خال عن تكلف جعل عدم الامر بمعنى
النهي قوله لان عطف ولا يامركم على ثم يقول يستدعي تقديره على قوله ولكن كونوا ربانيين فاعرف وبهذا ظهر
خفاء جعله حالا ولا يبعد ان يكون تقييد الكشاف الاظهرية بالرفع على الابتداء للاحتراز عن كونه حالا وترجيح
القاضي الاستيناف لذلك والضمير فيه للبشر الاولى للجنس حتى يكون الانكار رغاما قوله بعد اذ انتم مسلمون اي بعد
ثبات اسلامكم وتقرره لان اخذ النبيين اربابا بعد التصديق بنبوتهم والتصديق بنبوتهم كانكار تحقق
النقيضين وبهذا ظهر ضعفه لانه على ان الخطاب للمسلمين اذ كل مصدق بنبيه مسلم ودعواه انه امره
بما يوجب كفره دعوى انه امره بالكفر بعد الاسلام قوله وقيل المراد اولاد النبيين على حذف المضاف وهم بنو اسرائيل
في تقدير الاولاد لا موجب للتخصيص ببني اسرائيل فليكن في ذلك جميع اولاد الانبياء حتى آدم حتى يكون المعنى
انه اخذ الميثاق من اولاد آدم انه اذا جاءهم رسول مصدق لما معهم يؤمنون به ولا يتعبدون بشريعتهم
ويعتقدون انها نسخت قوله او سماهم نبيين تهكما لما كان هذا بعيدا عن العبارة قال الكشاف ويدل
عليه قراءة ابي وابن مسعود واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب ولا يخفى ان حذف المضاف ايضا يحتاج
الى هذا الدال قوله واللام في لما توطئة للقسم وردت لتسهيل طريق فهم القسم من الكلام وهو في المشهور يدخل الشرط
الجنس مع القسم المنازع معه في جوابه وحمل بعضهم ما موصولة الا ان يحال بالموصول المتضمنة معنى الشرط وخبره
كالشرط وخبره كالجزاء لكن الكشاف صرح بانها لا تختص بالشرط وقال ان اللام في قوله تعالى وان كلا لما ليوفينهم
اللام الموطئة دخلت على ما الزائدة فالنزاع حينئذ بين المبتدأ والقسم فاذا اعتبر القسم جعل ما هو في حيز الخبر جوابا
القسم ويقدر خبر مثله للمبتدأ كما جعل ما هو في معنى جزاء الشرط جوابه ويقدر للشرط جزاء مثله فمعنى قوله
ويحتمل الخبرية ان قوله ولتؤمنن يحتمل الخبرية كما احتمل الجزائية فيكون سادا مسد جواب القسم والخبر ويحتمل

المعنى ان كلمة ما يحتمل الخبرية حتى يشكل انه لم يسمع ما الخبرية بقي ان قوله لتؤمنن جواب القسم وساد مسد جواب
الشرط وليس ساد امسدهما ففي العبارة مسامحة قوله اي لاجل ايتائي اياكم بعض الكتاب الخ قال المحقق التفتازاني فهم
هذا الكلام ان اللام متعلق بقوله لتؤمنن وليس كذلك بل هو بيان للمعنى واما بحسب اللفظ فمتعلق بالقسم المحذوف
صرح بعض الكشاف بهذا في قوله تعالى فبما اغويتني لاقعدن قوله والمعنى اخذه للذي آتيتكموه وجاءكم رسول مصدق له
وضع له مكان لما معكم اشارة الى ان ما معكم لكونه عين ما آتيتكم من وضع الظاهر موضع المضمر فلا يرد انه كيف صح
عطف هذه الجملة على الصلة ولا ضمير فيها يرجع الى الموصول فنقول انما وضع الظاهر موضع المضمر ولم يقل مصدق له اشارة
الى انه يجب الايمان والتصديق بالرسول مع كون ما آتيتكم معمولا فيما بينكم مبتدأ ولا غير متروك ولا ينبغي التقييد بتداوله
وكونه مما يتمسك به قوله على ان اصله لمن ما واللام موطئة ومن للتعليل وقيل زايدة قوله قال أأقررتم بيان لاخذ
الميثاق كانه قيل كيف اخذ الله ميثاق بني اسرائيل او ناصب لاذ اي قال اذ اخذ وعلى الاول ناصبه محذوف
اي اذكر اذ اخذ الله قوله كعبر وعبر يقال جمل عبر اسفار وناقة عبر اسفار وجمال عبر اسفار للواحد والجمع
والمذكر والمؤنث اي لا يزال يسافر عليها والاسفار جمل صغير يشد به اسفل الخباء على الوتد قوله عطف على الجملة
المتقدمة يعني الجزاء على ما صرح به الكشاف ولا يخفى ان الظاهر حينئذ ان يقال فهم الفاسقون فغير دين الله يبغون لا يتولون
قوله وتقديم المفعول لانه المقصود بالانكار والاولى ان يقال التقديم للتخصيص والانكار للتخصيص اي المخصوص
غير دين الله بالطلب قوله اشارة الى ان دين الله لا يجامع غيره في الطلب فهو الجزاء قوله كرها اشارة الى
رفع الطور فوق بني اسرائيل وادراك الغرق لفرعون قوله او مختارين كالملائكة والمؤمنين يعني يراد بالطوع
الاختيار وبالكره التسخير فقوله او مختارين في مقابلة طائعين وقوله او مسخرين في مقابلة كارهين بالسيف
وانما جعل الملائكة والمؤمنون مختارين لانهم رجحوا الراجح وذلك بالاختيار وجعل الكفرة عاملين بالتسخير
لانهم ارتكبوا المرجوح وذلك لما لا يكون بالاختيار بل لكونهم في ايدي القضاء هذا غاية توجيه كلامه وفيه بحث
لان الكفرة لو لم يكونوا مختارين لم يتوجه التعذيب الى فعلهم والمؤمنون والملائكة ايضا لا يفعلون الا ما قضي عليهم وانما لا يفعلون
لانهم لا يقدرون ان يفعلوا ما قضي عليهم فالفرق بلا فارق قوله امر الرسول لاحتمال ثالث بان يكون امر الرسول صلى الله عليه وسلم
ان يخبر عن نفسه واخوانه المؤمنين فقط والقرآن كما هو منزل عليه منزل عليهم توجيه لضمير علينا ويحتمل ان يكون
ضمير المتكلم كناية عن اصحاب الوحي اي آمنا نحن معاشر الانبياء بالله وما انزل علينا لا ينكر واحد منا منزل الآخر
وانما يمنع عن العمل به لنسخه وحج ما فصل تخصيص بعد التعميم وذكر ما اوتي عيسى وموسى مع دخولهما في الاسباط ليس
للتخصيص بعد التعميم لانه يأبى عنه عطف النبيين عليه بل ينبغي ان يحمل ما اوتي على الوحي الخفي وما انزل على الوحي
الجلي او يحمل ما اوتي المعجزات وما انزل على الشرائع قوله وانما قدم المنزل علينا وقدم للاجلال قوله لا نفرق بين
احد منهم بالتصديق والتكذيب والا فالفرق بالفضل وعموم الدعوة وخصوصها ونسخ دين بعض دون بعض
ثابت قوله ونحن له مسلمون منقادون او مخلصون الاول مبني على جعل نحن عبارة عن الانبياء مسلما او كافرا

والثاني

والثاني على جعله عبارة عن المسلمين قوله بابطال الفطرة السليمة التي فطر الناس عليها فان الفطرة هو فطرة العقل
قبل التعلق بالحواس وهو على الانقياد لصانعه وعلام الغفلة عنه وربما يفسد بعد التعلق بالحواس والبعد عن الحق
بالاشتغال بالشهوات الحسية ولوازمها قوله لشمول الدين يعني للاعمال فلا يصح ان يكون الاسلام الايمان لان الايمان
ليس الاعمال والاسلام هو الاعمال حيث جعل دينا قوله فان الحايد اي المائل عن الحق من حاد بمعنى مال منهمك في الضلال
بعيد عن الرشاد ونحن نقول المراد انه كيف يهدي الله قوما لم تنفعه الهداية وليس الهداية الا لطفا وتوفيقا
وقيل نفي وانكار وهو ظاهر كلام الكشاف حيث قال كيف يلطف بهم وليسوا من اهل اللطف فلم يقل وهم بعداء عن اللطف
واما رده بانه يقتضي ان لا تقبل توبة المرتد فليس كيف وقد صرح بالنفي قوله والله لا يهدي القوم الظالمين
وهو مندفع بان عدم الهداية مشروط بالاتصاف بالكفر قوله عطف على ما في ايمانهم من معنى الفعل ولك ان تجعل الفعل
بمعنى المصدر عطفا على ايمانهم كما في قولهم تسمع بالمعيدي خير من ان تراه او تقدر زمانا الى الفعل اي وزمان
شهدوا كما في رأيته مقدم ضرب ولا يبعد ان يقال معطوف على كفروا اي قوما كفروا بعد ايمانهم وشهدوا لان العطف
بالواو لا يقتضي الترتيب ويحتمل ان يكون في حق المنافقين من امة محمد صلى الله عليه وسلم ويكون المعنى كيف يهدي الله
قوما كفروا بالجحد بانكاره بالقلب بعد ايمانهم به قبل وجوده وشهدوا بالسنتهم انه حق وجاءتهم البينات على ما شهدوا
ولم يتركوا الكفر والانكار الخفي والله لا يهدي القوم الذين ظلموا انفسهم بالمكابرة ومخالفة البينات قوله الذين ظلموا انفسهم
بالاخلال الخ الظاهر ان المراد الظلم المذكور من الكفر بعد الايمان او الظلم المطلق اي لا يهدي ظالما فيندرج فيه هذا
الظالم واما ارادة ظلم ادنى من هذا الظلم حتى يلزم عدم هداية هذا الظالم بطريق الاولى فبعيد عن النظم قوله يدل
بمنطوقه الخ اراد بمفهومه تعليق الحكم باوصافهم لان اسم الاشارة بعد وصف المشار اليه يدل على ان ما يرد بعده لاجله
وتقديم قوله عليهم فانه يفيد الحصر وقوله مطبوعون مبالغة لان كل مخلوق على الفطرة قوله اي في اللعنة او في تلك
المجازاة او ما يلي كون الضمير راجعا الى العقوبة او النار قوله لا يخفف عنهم العذاب اذ الظاهر حينئذ لا تخفف بالضمير
الراجع الى العقوبة او النار قوله تعالى ولا هم ينظرون معناه انه لا ينظر اليه الله ولا الملائكة ولا الناس
نظر رحمة ولا رحمهم او لا يمهلون ساعة في ترك العذاب من الانظار بمعنى الامهال قوله واصلحوا ما افسدوا قال المحقق
يعني ان مجرد الندم على ما مضى من الارتداد والعزم على تركه في الاستقبال غير كاف بل لا بد من تدارك ما اخلوا
به من الحقوق هذا وفيه بحث لان مجرد التوبة يوجب تخفيف العذاب ونظر الحق تعالى اليهم فقوله واصلحوا ما افسدوا
ليس تقييدا بل بيانا لان التوبة تصلح ما افسده الاثم قوله لانهم لا يتوبون اراد التوفيق بين الاستغناء
السابق وقوله لن تقبل توبتهم كناية فقوله لن تقبل توبتهم كناية عن عدم التوبة مطلقا او عدمه في غير حال
الاشفاء واما تحمل التوبة على التوبة بحسب الظاهر لانه لا يكون لهم توبة الا بحسبه وجعل الثلاثة سببا لترك
النفاق لان الفعل ليس سببا لعدم قبول التوبة بل السبب عدم التوبة وكون التوبة توبة بحسب الظاهر دون
التوبة بحسب الحقيقة ودفع به ما ذكره الكشاف انه ما الفرق بين المقامين حتى ذكر في احدهما الفاء ولم

بذكر في الآخر ونحن نقول والله تعالى اعلم يحتمل ان يراد بالكفر الكفر المبطن لانه الكفر الزايد حيث يحتمل صاحبه
مشقة اخفائه ويعمل عمل اهل الاسلام مع كمال كراهته وهذا نهاية محبة الكفر ومعنى عدم قبول التوبة ان الشرع
لا يعتبر توبته ولا يقبلها ويدفع شره فلتكن هذه الآية ماخذ حكم الزنديق وح معنى قوله واولئك هم الضالون
هم المعدودون في اهل الضلال والكفر ابدا وان اظهروا الايمان قوله وقرئ بالرفع على البدل بزيادة نكرة
غير موصوفة قوله ولو افتدى به محمول على المعنى ههنا اشكال وهو ان حرف الشرط ههنا للوصل وهو يقتضي كون نقيض
الشرط اولى بالجزاء فيقتضي ذلك ان يكون المراد فلن يقبل من احدهم ملء الارض ذهبا لو افتدى به ولو لم
يفتد وظاهر انه ليس بمراد بل المراد لو افتدى بملء الارض ذهبا لا يقبل فعدم القبول فيما هو اقل منه بطريق
الاولى واجيب عنه بثلثة اجوبة احدها ان مفهوم مثل هذا الكلام وما تعارف هو فيه ما نطلبه من المراد وان كانت
العبارة آبية عنه اذ المفهوم لا يقبل منه فدية ولو افتدى بملء الارض ذهبا وربما يوجه تلك الارادة
بان المراد بعدم قبول ملء الارض عدم قبول فديتها لانه غاية الفدية فعدم قبوله يستلزم عدم قبول
فدية ما والمراد بالافتداء به الافتداء بحقيقة ملء الارض ذهبا وثانيها ان المراد لو افتدى به ولو لم
يفتد به وعدم الافتداء به اولى لعدم القبول وهو ما اذا كان تصدقها في الدنيا فقد عرفت ان الجواب
الثاني لا يحتاج الى تقدير المعطوف عليه كسائر الاجوبة كما يقتضيه ظاهر عبارة الكشاف حيث قال وان يراد فلن
تقبل من احدهم ملء الارض ذهبا كان قد تصدق به ولو افتدى به ايضا وكشان تحمل كلامه على بيان المعنى لا
على تقدير المعطوف عليه وثالثها ان المثل محذوف والباء بمعنى مع اي ولو افتدى مع مثله ولا يبعد ان يستغنى عن
تقدير المثل ويكتفى بكون الباء بمعنى مع فانه يصح افتدى بملء الارض ذهبا مع ملء الارض ذهبا قوله والمثل يحذف
ويراد كثيرا كما انه يذكر كثيرا ولا يراد وكشان يجعل قوله ويراد من الزيادة اشارة الى هذا قوله اولئك لهم
عذاب اليم اذ لا الم فوق الم عذاب الله رجاء فيه للخلاص اذ الرجاء يهون العذاب قوله اي لن تنالوا حقيقة البر لن تنالوا البر
اشار اولا الى كون اللام للجنس وثانيا الى احتمال كونه للعهد وفسر بر الله بالرحمة والرضى والجنة ونحن نقول
المراد بالبر محبة العبد لله تعالى وهو لا يجامع محبة الغير فاذا اجمعت ما لا يمكن ان يرفع محبته عن نفسك من البذل وغيره
للانفاق قوله بيرحاء هو فيعلى اسم موضع قال المحقق التفتازاني قد جاء رواة وشيوخ مكة يروونها بكسر الباء فان صح فاضافته
الى حا اسم قبيلة قوله فقال بخ بخ كلمة مدح مبنية على السكون وهكذا روي ويجوز فيه الكسر والتنوين وقوله مال
رابح او رايح من الربح او الرواح شك من الراوي ومعنى الرابح ذو ربح ومعنى الرايح انك تغدو اليه و
تروح بمنفعته لقربه من البلد ونحن نقول اي ما ينفعه مال ذو ربح واي ربح فوق بر الله او مال رايح تغدو كل
صباح اليه وتروح بمنفعته وهو بر الله لانه من الصدقات الجارية الباقية قوله ويحتمل التبيين اي يحتمل القراءة المشهورة
التبيين فيكون المفعول المحذوف شيئا ولا ينافيه هذه القراءة لانه يكون دليلا على ان المراد بالشيء بعض ما يحبه المنفق
ولك ان تحمل قوله على ان هذه القراءة يحتمل كون من في القراءة المشهورة للتبيين فيكون اشارة الى ان دلالتها على التبعيض

غير قاطعة قوله وما تنفقوا من شيء من اي شيء محبوب او غيره ومن للبيان وانما بين ولم يطلق لئلا ينصرف الى المحبوب
قوله فان الله به عليم فيه غاية المبالغة في علم الله حيث لم يقل فيما انفقتم فانه اشار بصيغة الاستقبال الى انه
عالم به قبل انفاقه وفيه اشارة الى ان الله غني عن ابداء الانفاق وفيه تحريض على الاخفاء قوله اي المطعومات
جعل الطعام بمعنى الجمع لان الكل المضاف الى المفرد المعرف لعموم الاجزاء فهو ايضا مصدر نعت به فلا وجه لترك صحة
الاطلاق على الجمع فيه بالاستواء وتاخيره الى الحل ثم الظاهر من اطلاق يستوي الوجوب وقد تكرر الاطلاق في الكشاف
لكن الرضي صرح بجواز التثنية والجمع ونقل رجل عدل ورجلان عدلان رعاية لجانب المعنى المراد وقيل اذا جعل الطعام
بمعنى المطعومات فقد افاد الاستغراق كما هو شان المعرف باللام فالكل لتاكيد الاستغراق وانما قال المراد الكل
لئلا يذهب الوهم الى ان المراد انفاقها ووجه مناسبة هذه الآية بما قبلها ان ذلك كان انفاقا من اسرائيل
لله تعالى حيث بذل ما هو احب عنده اذ البذل اعم من بذل المال وبذل ما تشتهيه النفس قوله عرق النسا في الصحاح الاصمعي
النسا بالفتح مقصور عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذين ثم يمر بالعرقوب حتى يبلغ الحافر قال ابن السكيت هو
عرق النسا قال وقال الاصمعي هو النسا ولا تقل عرق كما لا تقول عرق الاكحل وانما هو الاكحل قوله فهو كتحريمه اي
كتحريم الله ابتداء من غير ان يحرم العبد على نفسه اولا ويمكن دفع المنع بان كون التحريم باذن الله خلاف ظاهر اللفظ
ويكفي للاستدلال ظاهر اللفظ قوله من قبل ان تنزل التورية بظاهره متعلق بحرم اسرائيل ولا تظهر فائدة في التقييد
فان تحريم اسرائيل لا يتصور بعد نزول التورية فينبغي ان يجعل قيد المحرم ح يلزم قصر الصفة قبل تمامها الا ان يقال
هو متعلق بمحذوف والتقدير كان حلا من قبل ان تنزل التورية في جواب سؤال نشا من سابق المستثنى كانه قيل متى
كان حلا فاجيب به وقوله من قبل انزالها يشعر بان القراءة تنزل بالتخفيف مع ان القراءة تنزل من التنزيل وكانه
اختار تعبيره بالانزال تنبيها على انه لم يعتبر فيه التدريج في هذا المقام لان انزال التورية لم يكن منجما كالقرآن
بل كان دفعة قوله او في منع النسخ عطف على قوله في دعوى البراءة ووجه الرد في منع النسخ ظاهر اذ تحريم ما كان حلالا
لا يكون الا بالنسخ قوله قل فاتوا بالتورية فاتلوها في الامر بالاتيان بالتورية وعدم الاكتفاء بتلاوتها اشعار و
تعريض بان ما يتلون ليس تورية بل تحريفات من عندهم قوله ابتدعه على الله بزعمه انه حرم ذلك قبل جعل من افترى
عبارة عنهم ويحتمل ان يكون تحذيرا لهم عن الافتراء وابراء لذمته منه بانه يعلم ان الظالم من يفتري على الله بعد
لزوم الحجة ونزول الوحي الصادق فيكون من افترى اعم واشمل لشموله من فعل ذلك ولو كان النبي صلى الله عليه وسلم
قوله قل صدق الله تعريض بكذبهم اي ثبت ان الله صادق فيما انزل وانتم الكاذبون ويحتمل ان يكون المراد
انه صدق الله فيما ذكر من مساوي اخلاقكم وقبائح احوالكم قوله اي ملة الاسلام التي هي في الاصل ملة ابراهيم او قل
ملة يعني امر باتباع ملة الاسلام وعبر عنها بملة ابراهيم لكمال مشابهتها بها او لانه كان في الاصل ملته ولم يامر
باتباع نفس ملة ابراهيم حتى يكون نبينا من انبياء شريعته كانبياء بني اسرائيل في شريعة موسى قوله وما كان من المشركين
فيه اشارة الى ان اتباعه واجب في التوحيد الصرف توجيه آخر لاتباع ملة ابراهيم وهو اتباعه في التوحيد الصرف

والمراد بالتوحيد قول لا اله الا الله وبعرافة عدم شوبه بما ينافيه كافعل اليهود وبالاستقامة في الدين
عدم الخروج عن مقتضاه والافراط العبادة فوق الطاقة والتجنب عنها حفظ البنية عن الهلاك فيها والتفريط
التقصير فيها قوله ان اول بيت وضع للناس فيه تحريض على اتباع ملة ابراهيم وتقرير لسابقه وتوطية لايجاب
الحج وفي دلالة قراءة بناء للفاعل على ان الواضع هو الله خفاء لجواز رجوع الضمير الى ابراهيم لانه اول من بناه
ثم بنا بيت المقدس بعده باربعين سنة كما يدل عليه الحديث قوله كالنبيط والنميط على صيغة التصغير في اسم موضع
بالدهنا والمقصود بالتشبيه ان هذه اللغة قياسية او كالقياسية لاعتياد العرب وضع البا موضع الميم وقوله
وقيل هي اي بكة موضع المسجد ومكة البلد من بكه اذا زحمه لازدحام الناس فيها ويحتمل ان يكون التسمية ببكة للدق
اي بناء على دق البعض بعضا في الازدحام وجرهم كقنفذ قبيلة من اليمن هم اصهار اسمعيل عليه السلام
ثم العمالقة من ولد عمليق بن لاود بن ارم بن سام بن نوح وهم امم تفرقوا في البلاد والفراخ كالغراب
من فرخ اذا ابعده قيل سمي بذلك لانه ابعد من الارض ونحن نقول لانه يبعد طائفه عن الذنوب والاثام هو البيت
وقوله وهو لا يلايم ظاهر الآية لانه لا يبقى اول بيت لانه لم يوضع للناس بل للملائكة وانما قال ظاهر الاية لانه يمكن
تصحيحه بانه ايضا وضع للناس الا انه تبرك به الملائكة قبل خلق آدم ولم يكن وضعه لهم قوله كثير الخير يريد ان البركة
هي الزيادة ولا زيادة في البيت فوصفه بالبركة باعتبار بركة منافعه قوله وان ضواري الصيود يحتمل ان الصيود
في الحرم ولا تتعرض لها ولان الصيود لا تخاف الضواري ولا يهرب عنها وقوله قهره معناه قهره استرداد قهره
البيت على الاسناد الى زي قوله او حال اخرى ولا ضعف في ترك الواو في الجملة الاسمية لقول ابن حاجب بضعفه
لانه قال عبد القاهر وان جعل نحو على كتفه سيف حالا كثر فيه ترك الواو قوله على ان المراد بالايات اثر القدم و
ومقام ابراهيم مافيها والا فهذه الاية تبحث عن مقام ولا يبعد ان يكون الحكمة في غوص قدم ابراهيم في الحجر
الاشارة الى ان الحجر لان ليلا يتاذي قدمه من صلابته او غاص قدمه ليحفر عنده ان معينه في رفع الحجر هو قدمه
لا الحجر الذي وضع قدمه عليه اذ لو لا امداده تعالى لما استقر الحجر تحت قدميه قوله ويؤيده ان قرئ انه بعده اي يؤيد
كونه عطف بيان لا كون المراد هذا المتعدد لانه ينافي ارادة التوحيد فكيف يؤيده قوله جملة ابتدائية
اي مركبة من المبتدأ والخبر او شرطية مركبة من الشرط والجزاء معطوفة على كلا التقديرين والاقرب ان يقدر
مقام اي وعلامة من دخوله كان امنا وقوله او فيه ايات بينات ابراهيم اشارة الى وجه آخر يكون مقام ابراهيم
عطف بيان للجمع وهو انه عطف بيان مع معطوفه والاثنان نوع من الجمع صرح به الكشاف وفي قوله من آمن تغليب
للعقلاء على غيرهم اذا لامن شامل لغيرهم حتى الاشجار والنباتات او تنزيل لغير العاقل منزلة العاقل
في انه يجب تحرك التعرض له كالعاقل قوله كقوله عليه الصلوة والسلام حبب الي من دنياكم ثلث الطيب والنساء
وقرة عيني في الصلوة حيث اقتصر في بيان الثلث على ذكر اثنين وهذا انما يتم شهادة لو لم يجعل الطيب
والنساء بدل البعض ولم يجعل قرة عيني في الصلوة من جملة الثلث لانه ليس من الدنيا بل من الاخرة كما قيل

وفيه بحث لان المراد من ثلث من الدنيا ما يقطع في الدنيا وان تعلق بالاخرة ثم تشبيه ما في الاية بالحديث ليس لان
فيما ذكر في الحديث غنية عن المتروك كما في الاية بل لمجرد انه لم يذكر ما ينبغي ان يذكر اذ ذكر بعضها وقيل وجه
عدم الذكر تنفر القلب عن عد ما في الدنيا والعدول عنه الى ذكر ما في الاخرة بلا اختيار كانه قال يرد اثناء
عد امور الدنيا مالي وللدنيا ولابد لي من الاخرة قوله بقاء الاثر الخ هو والامن بدلان من الضمير المجرور
في قوله غنية عنهما ابدلهما منه لتظهر الغنية فيهما ولو جعل بقاء الاثر اعم من بقاء الاثر في الدنيا لان اثر ابراهيم
لبناء البيت باق في الدنيا ببقاء مقامه وفي الاخرة بعلو درجاته وجعل الامن اعم من الامن يوم القيمة
لكان انسب قوله قصده للزيادة على الوجه المخصوص تفسير للحج وبيان ان المراد به المعنى الشرعي لا اللغوي او اراد
ان الحج هو القصد لكنه ليس مطلقا بل مجملا بينه الشارع بتعيين المراد بالقصد قوله من استطاع اليه سبيلا بدل من
الناس مخصص له يعني صدر الآية عام خص بالبدل فهو عام مخصوص البعض والبدل بدل البعض من الكل ويحتمل
ان يكون المراد من الناس من استطاع اليه سبيلا فيكون بدل الكل من الكل ويكون صدر الاية مجملا مبينا آخره
قوله فيجب على من قدر على المشي والكسب في الطريق ولا يجب على من له مال ولا يطيق بدنه الانتقال الى الكعبة قوله والضمير
للبيت او للحج قال ابن مالك في التسهيل اذا دار الضمير بين الاقرب والابعد تعين للاقرب قوله وكل ما اتى الى الشي
فهو سبيل وليس السبيل بعد ابن الشي حتى لا يجب الحج على حاضري البيت قال المحقق الكشاف اي كل ما يؤتى به الى الشي
فهو سبيل اليه وهذا التفسير ظاهر في ان يكون اي اسم آلة قوله وضع كفر موضع لم يحج يحتمل ان يكون منعا للكافر
عن الحج بيان ان الله غني عن الحج فمن يحج انما يحج لنفسه ولا ينفع الحج الكافر فينبغي ان لا يحج لانه عابث
يتعب نفسه بلا فائدة قوله ولذلك قال عليه السلام اي لذلك المذكور من التاكيد والتغليظ و
يحتمل ان يكون المعنى ولذلك لاية قال اي ماخذ قوله عليه السلام ذلك قوله وقد اكد امر الحج اي شانه
او الامر المتعلق به وابرازه في الصورة الاسمية جعله ثابتا مستمرا وليس المراد حقيقة الاستمرار
اذ ليس وجوبه الا مرة فهو للمبالغة في الوجوب والمفيد لانه حق لام الملك والمفيد للوجوب كلمة
على وفي تعميم الحكم او للمبالغة في وجوبه حتى كانه واجب على الجميع فهو في المبالغة كالاستمرار لكنهم لم
يعرفوه وفاتهم وقوله فانه كالايضاح باراد كاف التشبيه وفي الكشاف فانه ايضاح لقصد
الايضاح الصريح والبدل يتضمن الايضاح وليس بصريح فيه ووجه كونه تعطف قوله وتخصيصه
بالجار والمجرور وان يعطف على المجرور بزيادة صريح التثنية وقوله بدل عنه باضافة لفظ البدل
الى الجار والمجرور خبر قوله وقوله عن العالمين يعني لفظ العالمين موضوع موضع المضمر والدلالة على الاستغناء
عنه اي عمن كفر بالبرهان باعتبار ان الاستغناء عن العالمين دليل على الاستغناء عمن كفر والاشعار بعظم
السخط باعتبار المبالغة في الاستغناء لاظهار السخط وقوله لانه تكليف على العقول قد اكد وبيان للداعي
على ذلك التاكيد وله توجيهان احدهما انه لكونه موجب كثرة المثوبات وكمال القرب يتعلق به

مزيد اهتمام داع الى التاكيد وثانيهما انكونه في كمال المشقة مظنة ان يابى المكلف الانقياد فلا بد من
مزيد التاكيد والتشديد وقوله روى للاشارة الى احتمال ابقاء الكفر على ظاهره وعدم صرفه الى
التغليظ والملل الست ما جاء قوله تعالى ان الذين امنوا والذين هادوا والصابئين والنصارى و
المجوس والذين اشركوا وفيه دليل على ان الصابئة على حدة غير داخلة في النصارى والمراد بالمشركين
عبدة الاوثان ومثلهم واطلاق الملل عليهم فيه تغليب قد تردد فيه المحقق قوله وتخصيص اهل الكتاب
بالخطاب دليل على ان كفرهم اقبح بيان وجه التخصيص ولك ان تقول تخصيصهم لتوبيخهم بنفي الجهة لكفرهم و
واشتفاء السبيل كما يدل عليه الاستفهام الانكاري في قوله لم تكفرون بخلاف غيرهم فان لكفرهم
جهة بينة هي جهلهم وعدم معرفتهم وقوله وان زعموا انهم مؤمنون بالتوريه والانجيل مبني على ان يراد
بايات الله الكتابان ويحتمل ان يراد بها القرآن فيكون توبيخا لهم بالكفر بالقرآن الا ان يكون الباء
للسببية فيكون المعنى لم تكفرون بالتوريه والانجيل بسبب ايات الله يعني القرآن وغيره كم على
نزوله قوله والحال انه شهيد مطلع جعل الشهيد بمعنى العالم ولك ان تجعله بمعنى الشاهد فيكون كمال التوبيخ
لهم بالحق حيث يكفرون بايات الله مع وجود هذا الشاهد الذي يستحيل ان يكتم شهادته ويرده
احد قوله كرر الخطاب اي خطاب الامر والنداء والاستفهام يعني لم يكتف بان يقول لم تكفرون بايات الله
ويصدون عن سبيل الله ولك ان تقول لم يكتف احترازا عن توهم ان التوبيخ بالكفر باعتبار الصد
لا باعتبار امور اخر وفرط التوبيخ بالكفر بايات الله في امور الاسلام مطلقا ويحتمل ان يجعل الاول توبيخا
بفوت الايمان والثاني توبيخا بفوت العمل والانقياد لما امر الله به قوله قيل كانوا يفتنون المؤمنين
يعني التوبيخ في الصد مطلقا وقيل تعريض بفتنة لمرش قوله وهم يحذرون بختمها الى مناسبة احوالهم
بنفي الغفلة عن الله تعالى بين كانهم خوطبوا بانكم خائبون في جميع المسلمين غافلين لان الله لا يغفل فيجزيهم
ويزيل غفلتهم واما اقتضاء الجهر خطابهم بعلم الله به فغير ظاهر بل هو مقتضى الاستمرار كما قال سابقا
لا يشغلكم التحريف والاستمرار الا ان يقال اعلان الامر القبيح انما يجتري عليه اذا حسب ان احدا لا يعرف
قبحه فيناسب التخويف بعلم قادر مجازي قوله يردوكم بعد ايمانكم كافرين انما ذكر قوله بعد ايمانكم ليوضح فوت
نعمة والابتلاء بنقمة ولم يقل الى الكفر ليشير بقوله كافرين الى ثبات الكفر قوله اتدعون من الدعوة او الادعاء
والاستفهام للانكار قوله وانما خاطبهم الله بنفسه او نقول امر الرسول بخطاب اهل الكتاب ليكون دليلا على انه مرسل
اليهم مأمور بدعوتهم ولا حاجة هنا الى ذلك قوله انكار وتعجب لكفرهم اي لارتكابهم ما هو من افعال الكفرة
ومن صفاتهم والا فهم لم يكفروا بما فعلوا ولك ان تقول انكار لكفرهم بمعنى انه لا يكون كفرهم وفيه اقناط
لليهود وقطع لتمنيهم كفرهم وتعجب عن الطمع في كفرهم ويحتمل ان يكون للاستبعاد اقناطا لهم وقد صدق رسوله
في انكاره عليهم او تعجبه عنهم فيما سبق انه قال اتدعون الجاهلية وانا بين اظهركم ولما يجر عليهم بعدم الكفر في

حال كون

حال كون الرسول فيهم زاد قطع طمع اليهود في كفرهم بعد الرسول فقال ومن يعتصم بالله فقد هدي الى صراط
مستقيم فانه عام لجميع المسلمين وقوله فقد اهتدى لا محالة اشارة الى نكتة التعبير عن الهداية المستقبلة
بالماضي قوله واصل تقاه وقية كلمزة في الصحاح انها التقية يقال اتقى تقية وتقاه كما يقال اتخم تخمة التود؟
والوقار والتخمة فساد المعدة ولا حاجة الى جعل قلب واو تقاه الى التاء الى اعتبار ضمها كما في تخمة
لانك تعلم في نحو تقي ولا ضمه بل وجه ذلك ان التاء في نحو تقي ليتوهم ان التاء في اتقي اصلية لكثرة
استعمالها وتخفيفها باتقي مخففة التاء على ما في الصحاح فلما توهموا اصالتها تكلموا بتقي وبتقاه قوله
اي لا تكونن على حال سوى حال الاسلام يعني النهي عن الموت راجع الى قيده اي لا تموتن على غير حال
الاسلام فهو نهي عن الكون على غير حال الاسلام وقت الموت فان قلت كيف قيد النهي بوقت الموت
فهل جواز الكون على غير حاله في غير هذا الوقت قلت النهي عن الكون في حال الموت استلزم النهي عن الكون
مطلقا لان وقت الموت غير معلوم فيقول فيه دليل على نسخ جميع الاديان سوى دينه صلى الله عليه وسلم
ويمكن ان يقال هذا النهي ملزوم للنهي عن الكون على غير الاسلام فجعل كناية عنه قوله وقد يتوجه نحو المجموع
دونهما اي دون شيء منهما والنهي عن المجموع يقتضي الانتهاء عن احدهما او عن كل منهما قوله واعتصموا
بحبل الله المتين فان قلت ينبغي تقديمه عن النهي عن الموت على غير حال الاسلام لانه متعلق بزمن الحياة
قلت بل بجميع الازمنة وبزمان الموت اكثر تعلقا اذ لا احتياج الا الاعتصام به قوله وللوثوق
به والاعتماد عليه الاعتصام ترشيحا خالف الكشاف اذ هو جعل الترشيح مقابلا للاستعارة للوثوق
تنبيها على انه لا تنافي بينهما بل يكفي لكونه ترشيحا التعبير عما هو حال المشبه باسم حال المشبه به قوله واعتصموا بحبل
الله جميعا مجتمعين على جعله حالا عن الفاعل بظاهره ويحتمل انه جعله حالا عن الفاعل والمفعول وح لا يفوت
تاكيد المعنى ونحن نقول والله اعلم هو حال عن المفعول اي تمسكوا بحبل الله جميعا لا ببعض طاقاته
فان بعض طاقات الحبل لا يقوى على الحفظ فربما انقطع ويهلك المتمسك به وح قوله ولا تفرقوا
تاسيس قوله ولا تفرقوا عن الحق اي عن الدين الحق ويجوز ان يراد ولا تفرقوا عن صلة الرحم كما توهم
في الجاهلية او لا تفرقوا عن نبيكم الحق قوله التي من جملتها الهداية والتوفيق الظاهر ان المراد بنعمة الله
ما بينه قوله اذ كنتم اعداء اي اذكروا نعمت الله عليكم في هذا الوقت وهو تبديل عداوتكم بالمحبة
والاخوة ونجاتكم عن نار جهنم بالظلم فيما بينكم وقطع الرحم فاغتنموها ولا تفيتوها بالمخالفة وابتغاء
الفتنة قوله وقيل على الوجه السابق كان الكلم بعمهم وغيرهم قوله مشفقين على الوقوع في نار جهنم من
الاشفاء بمعنى الاشراف وحمل النار على نار جهنم ويمكن حملها على نار الحرب قوله والضمير للحفرة و
لرجوعه الى العداوة مساغ وكذا المتعدد مما سبق من العداوة والشفا والحفرة والنار قوله
وتانيثه لتانيث ما اضيف اليه في الكشاف وهو منه اي المضاف بعض المضاف اليه ولا بد من هذا القيد

وكانه فات القاضي غفلة قوله مثل ذلك التبيين يعني ذلك اشارة الى التبيين المفهوم مما بعده ونحن
نقول يحتمل ان يراد بالتبيين افادته بالنظم البليغ المفصح عن المقصود كما يجي وان يراد وهو الاظهر
اظهار خوارق العادات من تاليف الجمع الشديد المعاداة وانجاتهم عن النيران الملتهبة كل النجاة قوله ارادة
ثباتكم يعني المراد بالاهتداء ثباته وزيادته لان الخطاب للمسلمين المهتدين ولك ان تستفيد الثبات
من المضارع المفيد للاستمرار والزيادة من صيغة الافتعال كما قيل في قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت
قوله خاطب الجميع وطلب فعل بعضهم ليدل على انه واجب على الكل دفع بما اورده المحقق على هذا التوجيه انه مبني
على مذهب من قال ان الفرض الكفاية واجب على البعض لا على الكل وهو مردود وقد قام الدليل
على انه واجب على الكل لكن يسقط بفعل البعض ووجه دلالة خطاب الجميع في مقام طلب فعل البعض
على الوجوب على الجميع اذ انما خاطب الجميع بذلك لانهم يتضررون لو لم يفعل البعض وهذا كما يقال
ينبغي ان يحفظكم بعضكم لئلا تهلكوا وكانه غفل المحقق عن هذا الدفع وانما قال ولتكن منكم امة ولم يقل ولتكونوا
منكم من يدعوا الى الخير اشارة الى انه يجب اعانة الداعي وموافقة الغير معه لان هذا امر لا تفي به قوة واحد
الا ترى انه عليه السلام لم يعن اقوى الداعين الى الخير صلى الله عليه وسلم كثيرون رضي الله عنهم لم يتم دعوته ولم
ينفذ كلمته قوله او للتبيين ولا يخرج من نكتة لاختياره على كونوا امة وكان النكتة فيه التنبيه على انه ينبغي
ان تتحد كلمتهم في الدعوة ولا يختلفوا ويؤيده تعقيب ولا تكونوا كالذين تفرقوا قوله والدعاء الى الخير عام
متعلق بكلا وجهي كلمة من والاظهر ان يجعل الدعوة الى الخير عبارة عن تبليغ احكام الله وتعليمها وبالامر
بالمعروف والنهي عن المنكر تكليفهم كما يشعر به لفظ الامر والنهي فلا يكون تخصيصا بعد التعميم قوله روي
انه عليه السلام سئل من خير الناس فان قلت لا يدل الحديث على ان الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر
هو المفلح بل هو التقوى والوصل وترك قطع الرحم قلت الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يستدعي التقوى
وترك قطع الرحم لئلا يكون مخاطبا بقوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون على ان ما بقي منهما داخل في الدعاء
الى الخير قوله والاظهر ان الفاسق يجب ان ينهى عما يرتكبه وان كان ظاهر قوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون يدل
على منعه عن النهي لانه يجب تاويله بان المراد النهي عن عدم الفعل لا عن القول كما ذكره ولان الواجب عليه
نهي كل فاعل وبترك نهي بعض وهو نفسه لا يسقط عنه وجوب نهي الباقي قوله ولا تكونوا كالذين
تفرقوا يعني لا تتركوا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر كالنصارى فانهم لذلك تفرقوا ولم تبق كلمتهم
واحدة واختلفوا قوله والاظهر ان النهي فيه مخصوص بالتفرق في الاصول دون الفروع بل الاظهر
ان النهي عن التفرق في الاصول والفروع لان الاختلاف بان لا يجتهد دين الحق ويتبع كل هواه واما
المجتهدون التابعون لدين الله فهم غير مختلفين وان اختلف ظنونهم فيما هو الدين ولا يبعد ان
يجعل البينات عبارة عن النصوص فيكون فيه تجويز الاختلاف في المجتهد فيه والله اعلم قوله وعيد للذين

تفرقوا وتهديد على التشبه بهم اما يجعل اولئك اشارة الى الذين تفرقوا واما يجعل اشارة الى المتشبهين
واما يجعل اشارة الى كليهما فيستفاد قوله نصب بما في قوله لهم من معنى الفعل ولك ان تجعله منصوبا بالعظيم
ويكون مبالغة في العذاب لان اقصى عظمة العذاب ان يكون عظيما في يوم عذاب كل يوم في جنب
كلا عذاب قوله اعراما انه ويحتمل امر التسخير بان يذوق العذاب كل عضو من اعضائهم العذاب
نعوذ بالله قوله والثواب المخلد قال المحقق لان ما ينقطع محنة لا رحمة والقرينة قوله تعالى هم فيها خالدون
قوله اخرجه مخرج الاستيناف لا يبعد ان يجعل ضمير فيها للدعوة الى الخير والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
فيكون بيانا لسبب كونهم في رحمة الله كما بين سبب كون مقابليهم في العذاب كانه قيل ما بالهم
في رحمة فاجيب بانهم كانوا خالدين في الخيرات ويمكن ان يكون هم فيها خالدون خبرا بعد خبر
ويكون المعنى واما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله مخلدون فيها لم يكتف بقوله مخلدون فيها
تنبيها على ان نفس الرحمة نعمة مستقلة والخلود كذلك يجب ان يشكر كل منهما على حياله قوله اذ يستحيل
الظلم منه الظاهر ان المراد ان الله لا يريد ما هو ظلم من العباد فيما بينهم لانه ذكر ما يفعل ليس ظلما منه لان المقام
مقام بيان انه لا يضيع اجر المحسنين ولا يهمل الكافر ويجازي بكفره ولو كان المراد اذ ما يفعل ليس ظلما
لا يستفاد هذا من قوله ولله ما في السموات بيان انه قادر على جزاء وعده ووعيده واما على
ما ذكره فهو تعليل لعدم ارادة الظلم فيجب الفصل قوله دل على خيريتهم فيما مضى ولا يدل على انقطاع طرء
يتوقع على قياس صيغ الكلام من كنتم حدوث كون مسبوق بالعدم منقطع بطريان عدم فاشار الى
ان صيغة كان خالفت سائر صيغه بان دلالتها على الكون على صفة فيما مضى مجردة عن الدلالة على الانقطاع
فلا يلزم عدم كونهم الآن كذا وينبغي ان يبين تجردها عن الدلالة على العدم السابق ايضا كما في الكشاف
ليتم تحقيق معنى كان ويتم توجيه كنتم في علم الله لانه لا يصح منه العدم السابق والمراد بالكون فيما
بين الامم الكون في علمهم وهو ظاهر ومنه يصح العدم السابق واللاحق قوله لان الايمان به انما يحق
ويعتد به الخ في الكشاف والدليل عليه قوله ولو امن اهل الكتاب مع ايمانهم بالله قوله استيناف او خبر ثان
والاظهر انه صفة ثانية للامة والمراد تفضيلهم على امم موصوفين بهذه الصفات قوله لانه قصد بذكره
الدلالة على انهم امروا بالمعروف فيه انه فرق في الاشعار بين التقديم والتاخير الا ان يقال لما قصد
الاشعار صار بمنزلة التعليل وحق التعليل التاخير ولو قيل اخر لقصد ارتباط قوله ولو امن
اهل الكتاب به لم يبعد قوله وبهذه الجملة يعني منهم المؤمنون وما عطف عليه وما بعده يعني لن يضروكم وما عطف
عليه واردتان على سبيل الاستطراد يريد انهما معترضتان قال المحقق ولذا لم يعطفا على الجملة الشرطية قبلهما
اعني ولو امن لانها معطوفة على كنتم خير امة مرتبطة بها على معنى لو امن اهل الكتاب كما امنوا وامروا
بالمعروف كما امروا لكان خيرا لهم وانما لم يعطف الاستطراد الثاني على الاول لبعد ما بينهما وكون كل منهما

نوعا آخر من الكلام ونحن نقول والله اعلم بان ان الجملتين كما سواهما مما ياتي بعدهما مرتبطة بقوله ولو
امن مبين لها فقوله منهم المومنون واكثرهم الفاسقون مبين لها باعتبار ان المؤمن ايمان الجميع
والا فبعضهم مومنون دفعا لسوء الظن بالبعض وقوله لن يضروكم بيان لما هو خير لهم وهو انهم
لعدم ايمانهم مبتلون بمشقة التدبير لاضرار كم وبالحزن على الجنة وفي تدبير الغلبة عليكم بالمقاتلة
والغلبة لكم وطلب الرياسة بمخالفتكم وضرب الله عليهم الذلة لتلك المخالفة وفي طلب المال باخذ
الرشوة بتحريف كتابهم وضرب الله عليهم المسكنة ولو امنوا لنجوا من جميع ذلك قوله ثم اخبر يعني ثم لعطف
الاخبار على الاخبار لا لعطف مضمون الخبر على مضمون الخبر فرعاية الترتيب بين الاخبارين فكانه
قال اخبركم اولا بانهم ان يقاتلوكم يولوكم الادبار ثم اخبركم بانهم يعجزون ولا ينصرون فليس ثم
للتراخي في الزمان بل لتراخي الاخبار الثاني عن الاول في الرتبة فانه ابلغ عن الاول في بيان سوء
حالهم هذا ويمكن جعل ثم للترتيب بين التولي حين المقاتلة وبين عدم النصرة يعني ثم بعد مدة يعجزون
عن المقاتلة فان في المقاتلة ضرب نصرة بعضهم لبعض ويؤول امرهم الى الذل المحض والانقياد بالكلية
فيكون عدم النصر مقيدا بقتالهم ووجه التقييد ان بالمقاتلة ظهر نصر الله للمؤمنين وبه يدخل كمال
الرعب في قلوب الاعداء فلا يجترؤن بالنصرة قوله هدر النفس والمال الذلة بالكسر والذل بالضم ضد الهوان
كذا في القاموس وانما فسره بهدر النفس والمال لانه لا ذل فوق ان يكون الدم هدرا والمال غير محفوظ
من الناس قوله استثناء من اعم عام الاحوال قال المحقق التفتازاني هذه الاضافة كما في قولهم حب رمان زيد
حيث لا رمان له فان القصد الى اضافة الحب المختص بكونه للرمان الى زيد وكذا القصد الى اضافة
اعم العام اعني الذي لا اعم منه في الجنس الذي منه الاستثناء من الفاعلية والمفعولية والحالية والوصفية
لا اضافة العام ومنه ابن قيس الرقيات فان الملتبس بالرقيات ابن قيس لا قيس هذا كلامه
وانما لم يجعل اضافة العام الى الاحوال من قبيل جرد قطيفة ليكون المعنى اعم الاحوال العامة لان العام لا يصلح
ان يكون وصفا للاحوال لافراده قوله بذمة الله هذا ناظر الى تفسير الذلة بهدر النفس والمال يعني نجاتهم
من هدر النفس والمال بذمة الله وقبول الجزية وقوله اوكانه ناظر الى تفسير بذل الجزية يعني لا نجاة لهم
عن ذل الجزية الا بتمسكهم بكتابه الذي اتاهم من التورية وعدم تجاوزهم عما امروا فيه من قبول
دين محمد صلى الله عليه وسلم او بكتابه الذي اتاهم من قبل محمد صلى الله عليه وسلم وهو القران وقوله وذمة
المسلمين او بدينه الاسلام اشارة الى تفسير حبل من الناس كل منهما ناظر الى تفسير الذلة على ما عرفت وحبل
حبل الله وحبل الناس واحد والاظهر ان المراد بحبل من الناس ان يؤمنوا على وجه النفاق فانهم يخرجون
من الذليلين لكن لا نجاة لهم من الله قوله رجعوا به مستوجبين له في القاموس بايدته وذنبه احتمله قوله
محيطا بهم احاطة البيت المضروب على اهله وهكذا توجيه ضربت عليهم الذلة فالاولى التعرض لمعنى الضرب

فيه ولا وجه لتركه الى هنا قوله عبر عنه بالتلاوة الخ اي عبر عن التهجد بالتلاوة في ساعات الليل مع السجود ليكون
ابين وابلغ في المدح قال المحقق التفتازاني لما فيه من التفصيل لما هو العمدة في الصلوة والتعبير الصريح
عما هو من محاسن الطاعات وعما به يتميز صلوتهم عن صلوة اهل الكتاب يعني به السجود فانهم ربما يصلون
بلا سجدة والاظهر ان يقال لانه يدل على خلوص سريرتهم حيث يتلون في اناء الليل وفي الخلوات
ويدل على براءتهم عن النفاق الذي اتهم به اليهود قوله لان اهل الكتاب لا يصلونها فهو حقيق بالتعرض
في مقام تمييزهم ولا يخفى ان ما روي لا يدل على انهم لا يصلون العشاء لجواز ان يصلوها ولا
يؤخروها قوله من العذاب او من الغناء فيكون مصدرا في الصحاح يقال ما يغني عنك هذا اي ما يجزي عنك
وما ينفعك والغناء بالفتح النفع هذا فقوله من الله من فيه للبدل اي لن تجزي عنهم ولا تنفعهم بدل الله
شيئا من النفع واما جعل شيئا مفعولا به فيحتاج الى تضمين الاجزاء معنى الابعاد قوله فهو في الاصل
مصدر نعت به الخ يريد به دفع ما يتجه ان الصر يكون وصفا للريح ولا يكون في الريح فاشار اولا الى
دفعه بانه في الاصل مصدر نعت به وهو الذي ذكره الكشاف بقوله ان الصر مصدر في الاصل بمعنى البرد
فجيء به على اصله بمعنى المعنى ريح فيها برد لكن عبارته قاصرة وكان الواضح فهو في الاصل مصدر نعت
الريح به على اصله فان نعت الريح به على معناه المصدري لا يصح بدون قوله فيها واشار ثانيا الى دفعه
بقوله او نعت وصف به البرد كانه قيل ريح فيها برد بارد مبالغة وفيه نظر لانه يشتق من لفظ الشيء
اسم فاعل ويوصف به للمبالغة فيقال ليل لائل واما انه يجعل الموصوف به صفة له فلا فلا يقال
برد ريح بارد وجعل الصر بمعنى البارد بتجريده عن الريح وجعل صفة للبرد المحذوف بعيد قوله احالة
حرث قوم ظلموا انفسهم بالكفر والمعاصي وتشبيه الانفاق باصابة حرث قوم ظلموا انفسهم بالكفر والمعاصي
مع ان تضييع الصر للحرث مستوية بالنسبة الى المفلح والكافر لان المفلح داع بتضييع حرثه بالصبر لعبره
عليه بخلاف الكافر ولك ان تريد بالذين ظلموا انفسهم الذين اهملوا في حفظ حرثهم عن الصر مع امكان
حفظهم فان حرثهم اشد وخسرانهم ابلغ وفي الكشاف جواب ثالث وهو ان في التجريد على نحو لهم فيها
دار الخلد قوله وهو من التشبيه المركب ولذلك لم يبال بايلاء كلمة التشبيه الريح دون الحرث ويجوز ان
ان يقدر كمثل مهلك ريح يعني على صيغة اسم المفعول نبه عليه بقوله وهو الحرث والمراد انه يجوز مع كونه
تشبيه المركب بالمركب تقدير المهلك فيكون المقصود تشبيه حال شيء بحال شيء آخر كما هو ظاهر شكله
كمثل اذ بدون التقدير المقصود تشبيه حال ماخوذ مما بعده اولا بحال ماخوذ مما بعد ثانيا فمن توهم
انه مع التقدير تشبيه المفرد بالمفرد فقد سهى اذ المراد بالمثل القصة والحال وللكشاف توجيه آخر
تركه وهو تقدير الاهلاك في المشبه به وانما تركه لان التصحيح بتقدير واحد يرفع التصحيح بتقدير اثنين
على ان اضافة الاهلاك الى ما ينفقون ليس كاضافته الى الريح فاستغنى بفطنتك عن التوضيح فان العطف

لا يرضى بالتصريح ونحن نقول لا حاجة الى التقدير اذ ما ينفقون مصدر اي مثل انفاقهم في الحيوة الدنيا
كمثل ريح كذا وكذا كما ان الريح يستأصل المصاب يستأصل انفاقهم مالهم فليس لهم نفع في الدنيا ولا في
الاخرة شيء من الثواب والله اعلم بالصواب قوله ولكن من يبصر جفونك يعشق اوله وما كنت ممن
يدخل العشق قلبه قوله الانصار شعار وهو ثوب على الجسد والدثار فوقه ووجه التشبيه اما انه
لا يستر عنه احوال البدن كما لا يستر عن صاحب السر واما انه لا يحول بينه وبين البدن شيء وهو قريب
من البدن وغيره واما انه لا بد للبدن منه بكل حال بخلاف ما فوقه والمراد بالانصار الطائفة المعروفة
والمقصود بيان حالهم بالنسبة الى النبي صلى الله عليه وسلم ومطلق الانصار والمقصود بيان حالهم الى اي منصور كان
فيلزم منه بيان حال الانصار بالنسبة الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله اي من دون المسلمين اي ممن هو ادنى منهم و
اسفل وفيه نعت المسلمين بانهم الاعلون في الدين والدنيا وفيه تنفير عن غيرهم وفيه اشعار بان شان
المسلم ان لا يختلط بمن دونه لانه يوهن همته ويغير جده في طلب المعالي ويمنعه عن ان يبلغ درجة الاعالي
همنشين تو از تو به بايد تا ترا عقل و دين بيفزايد قوله واصله ان يعدى بالحرف اي الى
المفعول الاول باللام والى الثاني بفي كما اشار اليه ثم عدي الى مفعولين كقوله لا آلوك نصحا على تضمين
معنى المنع لان المقصر يمنع الرجل بتقصيره ما يقصر فيه والنقص لانه ينقصه هذا الشيء الا ادري انهم من اين
حكموا بان قول العرب لا آلوك نصحا بالتضمين لا ينزع الى نقص حتى يكون في معنى لا اقصر لك في النصح
كما هو اصله قوله ودوا ما عنتم الود اعم من التمني لانه يعم المحال والمستبعد ولهذا اختير على التمني لانه لا يليق
ذكر التمني في مقام التحذير عن اتخاذهم بطانة لا تصور بعد ما يودون عن الوقوع يوهن التحذير في الحذر
على ان بعد وقوع مشقتهم في الدين والدنيا غير معلوم سيما بالنسبة الى كل احد فتفسير الود بالتمني عجلة وبعد
عن التامل والتاني قوله لانهم لا يتمالكون انفسهم لفرط بغضهم ففيه مبالغة في الاجتناب عنهم توبيخ المسلمين
على انهم كيف تغفلون عن الامر الظاهر البين وهذا احسن مما قال قتادة من ان المراد ظهور البغضاء لاوليائهم
وتحدث بعضهم بعضا قوله لان بدوه ليس عن روية واختيار وما يبدو عن الرجل للضرورة لا يكون
الا قليلا بقدر الضرورة فيخفى معظم امره قوله قد بينا لكم الآيات الدالة على وجوب الاخلاص او قد بينا
لنفعكم الآيات الدالة على صدق النبي وحقية الاسلام فانها توجب رسوخكم وانقياد اعدائكم لكم ورغبتهم في
الاسلام لان الحسن احكام العرب معجزات قوله وتحل اربعة يعرض بالكشاف حيث سال عن موقع
الجمل ولم يبين موقع ودوا ما عنتم فكانه فاته وقد بعد من اعتذر عنه بانه تركه لظهور انه
لو توسط بين الصفتين صفة لانه لو سلم ذلك لا ينفع في ترك التعرض على تقدير الجمل مستانفات وابعد منه
ما قيل لم يتعرض له لظهور انه تاكيد لسابقه لانه لا فرق في ذلك بينه وبين لاحقه وقد نبه بتقديم
احتمال الاستيناف على ترجحه على طبق ما صرح به الكشاف وذلك لافادة ترك العطف استقلال كل

جملة بالتعليل

جملة بالتعليل او كونه كل علة لسابقه ولان ابراز الدعوى معللا اوقع في النفس وان كان
الصفات ايضا يفيد التعليل لانه كم ما بين المضمن والمصرح لا لما ذكره المحقق التفتازاني من ان الترجيح
لما في الاستيناف من الفوائد وفي الصفات من الدلالة على خلاف المقصود وابهامه لانا نقول وهو
يفيد النهي بكونه البطانة على هذه الصفات وكيف وتعليل النهي ايضا يفيد كون البطانة موصوفة
بهذه الصفات والا لم يكن التعليل منطبقا على المعلل قوله والجمل الاربع مستانفات جمع قول الكشاف
والابلغ ان يكون مستانفات كلها على وجه التعليل على ما يشتمل قوله وقد منعنا قال المحقق لا يخفى انه
لا يصلح تعليلا لسابقه وانما لا يبعد ان يجعل تعليلا للنهي وان كان الاحسن ان يكون ابتداء كلام
ولا يبعد ان يكون مستانفات اشارة الى ما سواه هذا كلامه قوله ها انتم اولاء قال الرضي
واعلم انه ليس المراد بقولك ها انا ذا افعل ان تعرف المخاطب نفسك وان تعلمه انك لست غيرك
لان هذا محال بل المعنى فيه وفي ها انت ذا تقول وها هو ذا يفعل استغراب وقوع مضمون الفعل
المذكور بعد اسم الاشارة من المتكلم او المخاطب او الغائب كان معنى ها انت ذا تقول انت هذا الذي
اري لا من كنا نتوقع منه ان لا يقع منه وعليه هذا الامر الغريب ثم بينت بتقول بقول المستغرب الغير
المتوقع فالجملة بعد اسم الاشارة لازمة لبيان الحال المستغربة ولا محل لها اذ هي مستانفة وقالت
البصرية هي في محل النصب على الحال اي ها انت ذا قائلا فقالوا الحال ههنا لازمة لان الفائدة معقودة
به والعامل فيه حرف التنبيه او اسم الاشارة ولا ارى للحال فيه معنى اذ ليس المعنى انت المشار اليه
في حال قولك هذا كلامه فقد عرفت انه فات الفاضل الرضي ارجح التوجيها وهي كون تحبونهم ولا يحبونكم جملة مستانفة
ولو حالا وقال او هو خبر ثان لم يفته ولعل الواو وتصرف الناسخ وان ما سوى احتمال الحال ابتداع منه
لا موافقة لكلام ائمة النحو ومنشاؤه عدم الاطلاع او قصد المخالفة متابعة لامر العقل وان احتمال
الحال غير محتمل عند الرضي فاعرف انه يمكن ان يقال معناه اشير الى ذا واعينه فالا تستعجبوا من حاله
واستغربوا ما يفعله وكونها خبرا او حالا مع قصد الاشارة الى المؤمنين او الكفار زعما منه واحفظ
ولا تعجل قوله والمعنى انهم لا يحبونكم والحال انكم تؤمنون بكتابهم ايضا فما بالكم تحبونهم وهم لا يؤمنون بكتابكم
فان قلت من اين استفاد قوله وهم لا يؤمنون بكتابكم قلت استفاده اجمالا من قوله وتؤمنون لانه
في التقدير وانتم تؤمنون ولا اصح الواو والتقديم للتخصيص وتفصيلا من قوله واذا لقوكم قالوا آمنا
ويحتمل النظم والله اعلم ان منشأ عداوتهم انكم تؤمنون بالكتاب كله وهم لا يؤمنون الا بكتابهم
فينكر اهل التورية الانجيل واهل الانجيل التورية ويحتمل ان يكون المراد ان عدم محبتهم اياكم لايمانكم بالكتاب
كله وهم لا يؤمنون الا ببعضه لانهم ينكرون ما حرفوه وبدلوه ويحتمل ان يكون المراد بالكتاب كل الكتاب
الكامل في الهداية فيكون كقولك زيد كل الرجل اي الكامل في الرجولية فيكون عبارة عن القرآن فتأمل

وإذا خلوا عضوا عليكم الانامل من الغيظ لكراهتهم قولهم امنا واضطرارهم اليه قوله قل خطاب لكل
مؤمن وتحريض لهم بعداوتهم وحث لهم بخطابهم الخصماء فانه لا اقطع للحجة من جواهد اللسان
واما كونه دعاء عليهم كما اتفقت كلمتهم فيه خفي اذ في الدعاء لا يخاطب المدعو عليه بل الله تعالى
ويسال منه ابتلاءه قوله ان الله عليم لا يخفى عليه شيء ومجرد ما يخفون فهو تعليل لموتهم بالغيظ قوله
والمس مستعار للاصابة يعني ليس في استعمال المس في الحسنة والاصابة في السيئة اشارة الى تفاوت
الاصابتين بل مجرد تفنن في الكلام وقيل بل اشارة الى ان موجب مساءتهم ادنى اصابة خير و
موجب فرحهم اصابة شر عظيم ولا يبعد ان يقال اشارة الى ان ما يصيبكم من الخير بالنسبة الى لطف
الله معكم خير قليل وما يصيبكم من السيئة لما يقابل به من الاجر الجزيل عظيم قوله لا يضركم كيدهم شيئا
بفضل الله وحفظ الموعود ظاهره انه حمله على عدم ضرر قصد الاعداء ونحن نقول لا يضركم كيدهم
لانه ان احاط بكم فلكم اجركم ما لا يحصى وان بطل فهو نعمة الدنيا فانتم لا تحرمون الحسنى قوله اي ضررا
لا يضركم في مقام الجزم للاتباع والجزم مقدر ومن قال المضارع بمعنى مرفوع لتقدير الفاء
اذ الجزاء المصدر بالفاء لا يجزم بعد كل البعد على ان قراءة لا يضركم يشهد عليه قوله وقد يستعمل
المقعد يعني ليس بمعنى القعود محفوظا قوله والله سميع لاقوالكم اي بجميع اقوالكم عليم بنياتكم اي
بجميعها يعني المراد الصفة المشبهة الغير المختصة بوقت دون وقت وقول دون قول كما يحكم به الذوق
السليم قوله ثاني عشر شوال اي ثاني عشر اثنا عشر شوال فان الواحد لما كان من العدد يضاف الى المثل
في الاغلب فيقال ثالث ثلثة وقد يضاف الى الاكثر فيقال ثالث اربعة وعلى هذا لا يحتاج الى حذف
المضاف وقوله بقر اراد به الجماعة ولذا وصفها بقوله مذبوحة بالتانيث والظاهر الذي اولها به هي الشهادة
وانما تصوروا بصور البقر لانها المخلوقة للعمل المنتج الذي يخرج به سبع سنابل في كل سنبلة منها مائة حبة والله
يضاعف لمن يشاء وذباب السيف بالضم المحدد طرفه الذي يضرب به وكانه سمي ذبابا لانه يذب
ويدفع به الخصم وادخال يده في درع حصينة هي المدينة من غير ان يلبسها كان عبارة عن دلالة الاصحاب
على التحصن بها وعدم لبسها عبارة عن عدم قبول تلك الدلالة وجواب قوله فان رايتم ان تقيموا
بالمدينة وتدعوهم محذوف اي فيها ولم يشك رسول الله في رؤيتهم بل نزله منزلة المشكوك
مع علمه بانهم لا يكونون يرونها كيف ورؤياه صادقة لا تخلف فقال رجال واتباع
رسول الله قولهم لانه كان الموافق للرؤيا ولانه دلالة على الجهاد فكيف من كان الدلالة حقه ولا
ينبغي لنبي ان يلبس لامته فيضعها حتى يقاتل لانه لا يترك نية العمل الصالح بدون العمل وتسوية
الصفوف ليكون صفوف قتالهم كصفوف الصلوة وامر عبد الله اي جعله اميرا وقال انضحوا
اي فرقوا النبل اي السهم فيهم كالماء المنضوح وكانه اشار بلفظ النضح الى خفة السهم الى ان يقربوهم

حتى يصل اليهم بقوة وشدة غدا اي ذا بين غدا قوله متعلق بسميع عليم اي بكل منهما على سبيل التنازع وفي الكشاف
عمل فيه معنى سميع عليم وكانه حذف القاضي قوله معه لخفائه كيف وقد صعب توجيهه على المحقق التفتازاني حتى قال يريد
انه ظرف للجمع بين الصفتين اذ لا معنى لتقييدهما بهذا الوقت وانت تعلم انه يجب اذ لا معنى لتقييد جمعه بين
الصفتين ايضا بهذا الوقت ونحن نقول وبالله التوفيق كانه لم يرض بالتقييد فجعله متعلقا بسماع وعلم
مندرج في السميع العليم متعلق بقول هذه الطائفة وخشيتهم او بالقول والنية المعتبرين فيهما او بتعلق العلم
والسماع الذي يتضمنه ذكرهما قوله في زماء الزماء القدر والسوط بالمهملات الخلط اي بلغوا مقام الخلط اي المجاوزة
وخلطا العدو والحرب قوله والظاهر انها كانت عزيمة انما قال الظاهر لاحتمال انه لقوله والله وليهما اشار اليه بقوله
ويجوز وقد عرض لابن ابي حيث قال اذ همت طائفتان منكم واشار به الى ان ابن ابي واتباعه ليسوا منهم ولذا
لم يذكر رجوعهم ولزم من بيان كون الله وليهما مع همهما الى الفشل كونه ولي الله لمن لم يهم بطريق الاولى
قوله ولقد نصركم الله ببدر فيه رد لما قالوا من ان الاقامة بالمدينة اولى لانه كالحصن لنا حيث بين انه
نصرهم ببدر وهم على بعد من المدينة فلم تفشلون من الخروج الى احد وهو بجنب المدينة وفي قوله وانتم اذلة
اشارة الى انكم اليوم اولى بالنصر لشوكتكم وفي وضع الشكر موضع الانعام تنبيه على ان نظر العبد في
الانعام على الشكر ولا يرغب في الانعام الا لانه وسيلة الشكر قوله مسومين معلمين في الكشاف قال الكلبي معلمين
بعمائم صفر مرخاة على اكتافهم وعن الضحاك معلمين بالصوف الابيض في نواصي الدواب واذنابها وعن مجاهد
مجزوزة اذناب خيلهم وعن قتادة كانوا على خيل بلق وعن عروة بن الز
فنزلت الملئكة كذلك وقراءة كسر الواو فسرها الكشاف بمعلمين انفسهم او خيلهم قوله معلق بنصركم هذا انما يصح على
تقدير ان يكون اذ تقول ظرفا فانه لا بدل الا من اذ غدوت وحيث او يكبتهم بالبطء الى من فرس حلبتهم والتقلب
مكر خائبين وقوله وما النصر كان اللام للعهد خالف كلام الكشاف من وجهين احدهما ان الكشاف قال اي
بقوله وما النصر الا من عند الله وهو يدل على انه متعلق به بعد ازالة النفي بالاثبات وما ذكره يدل على انه
متعلق بالنصر المنفي قبل الاثبات ولكل وجهة وما في الكشاف اقرب وثانيهما انه جعل اللام للعهد اي النصر في
بدر واطلق الكشاف ولم يقيده بالعهد والمعنى اذا بلغ انه جنس النصر الا من عند الله ليقطع طرفا من الذين كفروا
بالقتل والاسر كما في بدر او يكبتهم كما في احد فينقلبوا خائبين محرومين عما ارادوا من قمع النبي صلى الله عليه وسلم
واتباعه وفيه اشارة الى انهم نصروا في احد ايضا والخيبة كانت لاعدائهم قوله عطف على قوله او يكبتهم في الكشاف
عطف على ما قبله وانما اجمله ليندرج فيه احتمال عطفه على فينقلبوا اي يكون ثمرة خزيهم انقلابهم خائبين او التوبة
عليهم بالاسلام او تعذيبهم لمزيد حمية الجاهلية والاصرار على الكفر قوله ويجوز ان يكون معطوفا على الامر او شيء الفرق
بين العطفين انه على تقدير العطف على الامر يكون المبالغة في نفي مدخلية النبي في التوبة عليهم وتعذيبهم ايضا بخلاف
العطف على شيء فانه لا مبالغة فيها فالعطف على شيء رعاية لما هو اقرب قال المحقق التفتازاني وعلى التقديرين

هو من عطف الخاص على العام لكن في مثل هذا العطف تكلف او نظر اقول هذا اذا كان الامر بمعنى الشان اي ليس لك
من شانهم شي ولك ان تجعل الامر بمعنى التكليف والايجاب اي ليس في امرهم به من عندك وليس الامر بيدك
ولا التوب عليهم ولا التعذيب قوله وروي ان عتبة الخ قال المحقق التفتازاني يشبه ان يكون هذا وجها آخر في معنى ليس لك
من امرهم شي وهو انه نوع معاتبة على انكاره فلاح القوم وكذا القيل فانه نهي للنبي عليه الصلوة والسلام ان يدعو عليهم
وقيل هما لمجرد بيان سبب النزول هذا كلامه قوله صريح في نفي وجوب التعذيب والتقييد بالتوبة وعدمها
كالمنافي له اي لصريحه اذ سوق النظم انه المالك على الاطلاق له ان يفعل ما يشاء لا مانع له من مشيته ولو كانت مغفرته
مقيدة بالتوبة وتعذيبه بالظلم لم يكن فاعلا لما يشاء بل لما يستدعيه التوبة او الظلم وفيه رد على الكشاف حيث شنع
على اهل الحق بانهم تبعوا اهواءهم ونفوا الوجوب على الله وجوزوا ان يغفر المذنب ويعذب المصلح وتمنوا بظاهر الآية ولم يتنبهوا
ان مشيته مقيدة ووجه التشنيع انه لم ينظر الى ان التقييد كالمنافي لما هو صريح النظم ومحكم البيان وفيه رد لطيف لما صرح
من اهل الحق يتصاممون ويتعامون اشار اشارة لطيفة ان التصام والتعامي من فرقته حيث يقيدون الاية بقيد
مناف لصريحه وفي ذلك … تصاممهم وتعاميهم في هذا المقام حيث تمسك في التقييد بما رواه عن الحسن وعطا
ونسب اهل الحق بما رووا عن ابن عباس بالافتراء مع ان اسناد ما رواه معدوم وسند ما رووا معلوم قوله اذ كان الرجل الخ
اذ كما في بعض النسخ والحق ان الاية لا تدل على حرمة الربوا مطلقا وانما اخذ حرمته مطلقا من قوله تعالى واحل الله البيع و
حرم الربوا قوله لعلكم تفلحون راجين الفلاح اشار الى ان قوله لعلكم تفلحون حال فقوله راجين بيان لجميع قوله لعلكم تفلحون
لا لقوله تفلحون او لا لقال راجون ولا يخفى ان اقتران الرجا بالتخويف يفيد ان العبد ينبغي ان يكون بين الخوف والرجا
قوله وفيه تنبيه على ان النار بالذات معدة للكافرين هذا اذا لم يكن النعت للتخصيص بان يكون النار المعدة للكافرين غير النار المعدة
للعصاة ويكون في هذا التخويف اشارة الى ان اكل الربوا شقا حقه الكفر لو في هذا الاكل قساوة القلب وكدورة
بحيث يوقع الاكل في الكفر قوله وسارعوا الى مغفرة من ربكم اتبعوا الامر باطاعة الله والرسول تحذيرا عن العصيان بعد
الاطاعة واشار الى ان الاول موجب رجاء الرحمة والثاني التجنب بالاقوة عن العذاب ويدخل الجنة لكن المسارعة الى المغفرة والجنة
ليس بمجرد الاتيان بل المحافظة على ما ورد به الشرع ويحتمل ان يكون الامر بالمسارعة تحذيرا عن الموت وحيلولته بينك وبين الجنة
وذكر العرض للمبالغة في وصفها بالسعة على طريقة التمثيل اي طريقة التشبيه وقدرا في المبالغة في التمثيل ايضا بحذف الاداة
ووجه الشبه وكون العرض دون الطول لانه اقصر الامتدادين ويحتمل ان يكون المشبه بحجم السموات والارض وان يكون ما ذكره ابن عباس رضي
قوله دليل على ان الجنة مخلوقة وبه قال جمهور الخلق وانها خارجة عن هذا العالم لا كما قيل انها في السماء او في السماء الرابعة لظاهر
ما ورد في الاخبار فلا يتم نفيها بانها لو كانت مخلوقة لما وسعت هذا العالم قوله صفتها دم للمتقين ويجوز ان يكون مقيدة
ويكون فيه دلالة على ان الجنة للمتقين الموصوفين بهذه الصفات بالذات ولغيرهم بالعرض او يكون جنات سعة بعضها كما وصفت
وبعضها دون ذلك ولذلك قال عليه الصلوة والسلام اذا سالتم الجنة فاسئلوا الفردوس قوله اي لا يخلوا في حال ما بانفاق
من الاخلال وحسن كظم الغيظ من كظمت القربة كما مع الامتلاء ان من امسك عن الاعادة مملو غيظا حتى يسكن بالتدريج

اما لجامع مع الامساك بالسد على مستعد الغيظ قوله وعن النبي صلى الله عليه وسلم ان هؤلاء في امتي قليل الا من عصم الله تعالى
كظم الغيظ في امتي قليل الا بعصمة الله لغلبة الغيظ عليهم وقد كانوا كثيرا في الامم التي تقدمتهم ولذا كان الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر فيما بينهم قليلا فلما ترى في هذه الامة في الغضب تقيد والنز هو … حسبا عن … انتقاد الغيظ
عادتهم فلا يكظمون اذا ابتلوا الا بعصمة الله وبهذا انحل الاشكال بانه كيف تفضل هذه الامة على هذه الاخلاق الجليلة كيف يستثنى
من عصمه الله من القليل لان القليل هم الذين يكظمون لقلة الحمية على التحقيق قال المحقق التفتازاني استثناء منقطع وهو ظاهر او متصل
لان القلة بمعنى العدم كما قيل ان هؤلاء في امتي لا يوجدون الا من عصمه الله فانه يوجد في امتي قوله والعهد يكون الاشارة
اليهم وهذا ادخل في المدح وانسب بذكره قبل قوله والذين اذا فعلوا فاحشة اذ لو كان الكلام في جنس المحسنين كان
الانسب ان يذكر بعدهم ليكون ظاهرا في اشتراكهم في هذا التقييد كان ختم … اعدت للمتقين … اعداد النار
لاهل الكفر والمقاصة لاهل الحق في الدنيا قوله بان اذنبوا اي ذنب كان فحملت هذا ترديد بين الخاص والعام فقال … قلت
بل ترديد بين الوقتين ان يستغفر للفاحشة وستغفر لاي ذنب صدر عنه وكم بينهما ومن خص ظلم النفس بالصغيرة كانه
احترز عن الترديد بين العام والخاص ونحو الرجاء رجاء العقلا والظلم المتعدي … للغير وافشاء الذنب لانه سبب
اجتراء الناس عليه ووقوعهم فيه قوله ذكروا وعيده بل ذكروا ذاته المقدس عن جميع القبائح وحقه التوبة اليه بالمناسبة بالتطهر
عن الاثام قوله فاستغفروا لذنوبهم بالندم والتوبة الندم داخل في التوبة لانه الندم على الشيء والاجتناب عن الاصرار
وكانه ذكر الندم اشارة بنجاة من ندم ولم يمهل للاجتناب قوله استفهام بمعنى النفي ولهذا صح الاستثناء المفرغ واما كونه اعتراضا
كما تبع فيه الكشاف فغير واجب لجواز كونه حالا بتقدير القول اي قائلين ومن يغفر الذنوب ولجواز عطفه على مفعول ذكروا
اي ذكروا جواب من يغفر الذنوب الا الله وهو انه لا يغفر غيره يعني ذكروا انه لا مفرغ الا الله فاستغفروه ولم يصروا على ما فعلوا
قوله اي ولم يصروا على قبيح فعلهم عالمين به اي بقبحه الجزاء الموعود لترك الاصرار للعلم بالقبح حتى لو ترك الاصرار لكسالة او
نحو الطبع لم يكن له جزاء الا ان الجزاء على الكف لا على العدم والاصرار لكن احدا جزيته لا ينافيها هي عدم فعل قبايح لا يتناهى
لم يخطر بباله وقد صرح به في بعض كتب اصول الفقه فقولهم يعلمون تقييد للمنفي والنفي راجع الى التقييد يعني لم يكن لهم الاصرار
مع العلم بالقبح لان الاصرار مع عدم العلم بالقبح لا يجرم الجزاء وغير المصر لكسالة او لعدم ميل الطبع لا يبلغه فقول المحقق التفتازاني ان النفي
هنا راجع الى الاصل والفعل من غير تعرض للقيد اي تركوا الاصرار سواء انتفى العلم اولا اذ الترك مع الجهل بالقبح اولى بالجزاء
ونفي التقييد وان كان في الاكثر راجعا الى القيد مع بقاء الاصل لكن قد يكون لنفي الاصل سواء وجد القيد او انتفى
كما قد يكون لانتفاء القيد سواء انتفى الاصل او بقي كذلك هنا واتبع هذا كله قوله مبنية لما قبلها حيث بين فيه الخلود
وجريان الانهار تحت الجنات وانما جزاؤهم قوله ونعم بدل العقلا الجزاء هذا ما … والكشاف جعله مجرد تفنن في البيان
والاول تقدير تركه الذلك كما لا يخفى قوله قد خلت من قبلكم سنن اي وقايع سنها الله اقول والله تعالى اعلم اراد
بالسنن الاديان السابقة اي قد مضت من قبلكم سنن واديان نسخت وفيه تثبيت للمؤمنين على دين محمد صلى الله عليه وسلم
لئلا يغتروا بقول اليهود انه … تعقيب النسخ وانه لا يجوز النسخ عن الله لانه بدا او تخويف لليهود وحث على قبول دين نبينا صلى الله عليه وسلم

وانذار لهم من ان يقع عليهم مثل ما وقع على المكذبين وتعزية لقلوب المؤمنين بانه سينتصر لهم من المكذبين وقوله فهو زيادة
بصيرة اشارة الى ان المراد بالهدى زيادته والا فالمتقون على الهدى قوله اشارة الى قوله قد خلت الخ والجملة خبر على ان اية الله
بيان للجميع لا يختص بواحد دون واحد لكن كونه هداية يختص بالبعض ولو كان اشارة الى القران كان فيه بيان ان رسول الله مرسل الى
الكافة الناس قوله تسلية لهم على ما اصابهم يوم احد ودعوة لليهود الى دين نبينا صلى الله عليه وسلم يعني لا تهنوا في قبول دين محمد بخوف فوت الرياسة
لانكم الاعلون ان كنتم مؤمنين وعلى كلا الوجهين وقعت موقعها جدا وقوله ولا تهنوا عطف على سيروا وما بينهما اعتراض وعلى محذوف
اي كونوا مجدين ولا تهنوا قوله ان يمسسكم قرح قال المحقق التفتازاني يمسسكم حكاية الحال لان المس قد مضى واما احتمال ان فيه تقدير
كان اي ان كان مسكم قرح وان لا تعرف قد كان لقوة دلالته على المضي او على ما قيل ان قد تجيء بمجرد التعليق من غير نقل معناه الى المضي
الى المستقبل ونحن نقول والله اعلم الاوجه ان الجزاء الاية على ان يمسسكم قرح في سبيل الله فلا تهنوا لانه مس القوم اي الرجال قرح مثله
والقرح للرجال لا للنساء فمن يوصف زمرة الرجال ينبغي ان لا يوهن بما هو سمتهم بل ينبغي ان يسعى له وبهذا اندفع ان قرح القوم
لم يكن مثل قرحهم واجاب الكشاف بانه كان قرحهم يوم احد مثل قرح الكفار يوم بدر وانما يتقوى الجواب لو ساعده التاريخ وبهذا قيل
كل المسلمين كان يوم احد كما سنذكره ونقول القرح الذي مس القوم يوم احد مثل ما مس المسلمين لانهم رجعوا خائبين مع كثرتهم وغلبتهم
بحفظ الله المؤمنين والجراح جمع جراحة ما في الصحاح قوله فيوما علينا ويوما لنا هو من ابيات الكتاب ونسبه ابن مالك الى امرئ القيس قال المحقق التفتازاني
اي فيوما علينا والاحسن ان يقدر فيوما يكون الامر علينا اي بالمضرة ويوما لنا اي بالنفع فيكون يوما ظرفا لا مبتدا لقوله
ويوما نساء فلان مصيبا بمحزن من اساءه اي احزنه ويوما نسر من سره جعله مسرورا وقبله فلا والي الناس لا يعلمون فلا الخير خير
ولا الشر شر هذا الكلام ومعناه الخير خير ولا الشر شر يعني الخير ليس خيرا من كل وجه ولا الشر شر من كل وجه بل الخير خير لاحد وشر لاخر
وبالعكس قوله والمراد بها اوقات النصر والغلبة لا حاجة الى التخصيص بالايام بل كون الايام لنا ان يكون الغلبة فيها لنا وكون الايام لغيرنا
ان يكون الغلبة لهم فافهم قوله اي نداولها ليعلم الله الخ فالعطف على محذوف وفاعل التقدير كما يوهمه عبارة الكشاف اي فعلنا ذلك ليكون كيت وكيت
الكشاف اراد بقوله فعلنا ذلك المراد وقوله ايذانا بان العلة فيه غير واحدة قال المحقق التفتازاني اي ايذانا من اول الامر والا فذكر المعطوف
عليه يوضح بيان تعدد العلة وبعض المراد ان حذف ايذانا بان العلة محذوف متعددة يطول ذكرها بل لا يحيط بها العلم والاباتة ويعلم قوله
وان ما يصيب المؤمنين فيه من المصالح لا يعلم فبين مراد الكشاف بقوله العلة ليست بواحدة ولا خفاء ان فيه مبالغة في الكثرة وتمكينا في الذهن
في الذهن ليس مع الذكر والاظهر ان المعطوف عليه غير محذوف بل هو المفهوم من قوله وتلك الايام نداولها كانه قال داولنا الايام
الايام قوله والقصد في امثاله ونفائه يقصر الى اثبات علمه تعالى ولعدل الى اثبات المعلوم اى فيه ان المثبت هنا هو التمييز لا المعلوم الذي
هو المؤمنون ويمكن ان يدفع بان المراد بعلم الثابتون على الايمان والمقصود تحقق ثباتهم على الايمان بطريق البرهان والمراد بالتمييز
في الخارج الذي هو كفاية عن تحقق التمييز عند الله الذي هو لازم علمه قوله ويتخذ منكم اي بعض شهودا اي على الامم يوم القيمة
معدلين كما صودق منهم من الثبات والمراد بعض منكم شهودا على حقية دين الاسلام حيث لا يصرف عنه احد حتى يصير شهيدا
بخلاف دين الكفر فانه لا يزال في تنقص ويتنزع عنه اربابه داخلين في دين الاسلام وفسر الظالمين تارة بالكافرين اي المجاهرين
بالكفر فيكون بيان بعدهم عن الله تعالى وتارة باهل النفاق فيكون ذما لعبد الله بن ابي واشياعه الذين فارقوا عسكر

الاسلام ومن فوائد هذا الاعتراض نفي تهمة محبة اعدائهم لغلبتهم على اهل الدين كانه قيل لا يحب الظالمين ورجح الاعتراض
على قولنا لا يحب الظالمين ليؤكد نفي حبهم بتقديم المسند اليه ولا في قولنا من ايهام وجود الحب في نفي الغلبة قوله ليطهرهم ويصفيهم
من الذنوب ويحتمل والله اعلم ان يكون المراد تخليصهم وتصفيتهم من المنافقين بان يهرب المنافقون ويثبت المؤمنون قوله ويهلكهم
ان كانت عليهم ويهلكهم بان يجترءوا على محاربة المؤمنين لغلبتهم احيانا فيهلكوا الخ ويسوى المؤمنين قوله ولما يعلم الذين جاهدوا اشار الى ما
فصل الكشاف من ان الكلام كناية فان نفي العلم من لوازم نفي التحقق اذ التحقق ملزوم علم الله ونفي اللازم لازم نفي
الملزوم والاحسن ان الكلام على حقيقته والمراد نفي علم يتعلق به الجزاء وفي نفي العلم دون المعلوم تنبيه لطيف للذكي على ان الجهاد
المعلوم من الفاعل ينبغي ان يكون ليعلم الله لا ليعلم الناس لانه رياء وسمعة قوله على ان اصله يعلمن فحذف النون لالتقاء
الساكنين ومن العجب ما وقع من المحقق التفتازاني انه جعل حذفها من غير ملاقاة ساكن كما في قوله فريب عنك الهموم طارقها
وفي تقدير الكشاف اشعار الى ان له توجيها اخر حيث قال وقرئ ولما يعلم الله بفتح الميم وقيل اراد النون الخفيفة الى
ترجيح التوجيه الاخر وكانه ما ذكره المحقق التفتازاني حيث قال او قيل هو تحريك لالتقاء الساكنين بالفتح ايثارا للاخفا واتباعا
للام وابقاء لتفخيم اسم الله مبتدا ونظيره ما ذكره في الم الله بفتح الميم وكانه لم يلتفت اليه المحقق وجزم بانه ليس
تغيير الجزم لحكم تبعه واتفاقه ان تلك القراءة مبنية على ذلك الوجه والوجه الاخر من غير صاحب القراءة بذلك
كانه قال ولما تجاهدوا وانتم صابرون اشار الى انها من الاحوال المتداخلة لان الظاهر ان المراد الصبر على الجهاد والغرض
تقييد الجهاد قوله وقد كنتم تمنون الموت من قبل ان تلقوه من قبل ان تشاهدوه وتعرفوا شدته والاظهر الكم تمنون الموت
قبل الاجل حبا للشهادة والتمني تحمله بازاء المحال الا فقد رايتموه وانتم تنظرون ولم يدركم لان الموت لا يدرك
احدا قبل الاجل فكونوا متيقنين ان الموت لا يدرك احدا قبل اوانه ولا تخافوا من الحرب وادركوا جزيل الثواب
بز اول الجهاد وقوله على تمني الشهادة فيه دفع لطيف لما اشكل على الكشاف من انهم كيف تمنوا الموت وفيه غلبة الكفار على
المسلمين ودفعه بان الاخطار بالبال في تمني الموت تقوية الاسلام غلبتهم على المسلمين وذلك لا يدفع ان التوبيخ لذلك
وله دفع اخر وهو ان كل واحد يتمنى موته لاعلاء كلمة الله وتقوية سائر المسلمين ولم يجتمعوا في تمني الموت بجميعهم لزم غلبة
الكفار ونحن نقول يحتمل التوبيخ على تمني الموت قبلا وان لا فاته وبلوغ الاجل قوله روي انه لما رمى عبد الله
بن قمئة وفي رواية عتبة بن ابي وقاص قوله وهو يرى على صيغة المجهول اي يظن وقوله فانكفأ الناس اي انهزموا
وقوله وشد اي حمل على الكفار بسيفه اي واستعمل سيفه وبما روي انه تفرق الناس بخبر قتله وظهر منهم اقوال تدل
على انهم رضوا بترك دينه ظهر وجه قوله مات او قتل واندفع ما في الكشاف انه لم ذكر القتل وقد علم انه لا يقتل وهو
انه توبيخ عليهم بكونهم في الايمان بالله على وجه بحيث لو قتل رجعوا عنه الى ما كانوا عليه قبل ويمكن دفعه بوجه اخر وهو ان موته صلى الله عليه
قتل من وجه لانه مات بسم اكلة خيبر وهو من الشهداء كما تدل عليه الاثار قوله الا بمشية الله حمل الاذن على معنى المشية وهو لازم
والرضاء ان الموت ليس باختيار الميت حتى يتعلق به الامر ويمكن ان يحمل على معنى الرضاء ويجيء ما يريد بالتخلية بين الميت وسببه
بجازها اي بالموت الا بالتخلية الله بين الموت والميت قوله مصدر موكد اذ المعنى كتب الموت كتابا فكونه مصدرا موكدا

يناً في كون مؤجلاً صفة له ثم لو كان حالاً من الموت لكان مصدراً مؤكداً كما هو المستفاد من المستفيض في المصدر المؤكد
قوله ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها أي من ثوابها والأظهر أن المراد ومن يرد ثواب الدنيا نؤته من الدنيا
أي بعض الدنيا ومن يرد ثواب الآخرة نؤته بعضاً من الآخرة وهو الكرامة في الجنة وإنعامه شيئاً من الجنة وما فيها قوله وسنجزي
الشاكرين الذين لم يعملوا إلا شكراً لما أنعم الله عليهم ولم يتوقعوا شيئاً في مقابلة أعمالهم ما لا عين رأت ولا أذن سمعت
ولذا أبهم جزاءهم ولم يذكره بل سنعطي الجزاء ابتداء من غير أن يكون لغيرنا مدخلية في الجزاء وهو أن يكون الجزاء
ذاته تعالى أي نحن جزاؤه قوله وكأين أي وكم جعل كأين ككاعن وجعل الهمزة مقابلاً للعين دون اللام لأن الهمزة يجب قوتها
لم تقل بعد جعل المركب ككلمة واحدة ما هو بمنزلة العين إلى موضع ما هو بمنزلة اللام إذ الكاف صار بمنزلة الفاء والياء
الأولى بمنزلة اللام والهمزة بمنزلة العين قوله علماء أتقياء يعني أنه منسوب إلى الرب لأنه أنسب بمقام التحريض على القتال
والجهاد إذ فيه تعظيم المقاتلين حيث نسبهم إلى الرب قوله وقيل جماعات والربي منسوب إلى الربة وهي الجماعة للمبالغة كما في أحمري
والفتح كالضم على خلاف القياس من تغييرات النسب قوله ويؤيد الأول أنه قرئ بالتشديد
أورد عليه أن كأين حكم للتكثير فقد أفاد كثرة النبي المقاتل نعم يؤيده ما روي عن سعيد بن جبير ما سمعنا بنبي
قتل في القتال ويمكن دفعه بأنه لا يمنع التأييد لإمكان تصحيح الخلاف بتكلف وهو اعتبار الكثرة مع الإفراد المعتبر
في ضميره قوله لأنه يطلب بعضهم أن يكون لمن يخضع له والأوجه أنه يطلب الكون كالمعدوم في الصغيرة رتبة كالمعدوم في
مقام الخضوع قوله ثم طلب التثبيت في مواطن الحرب والنصر على العدو ليكون عن خضوع وطهارة قوله ليكون تعليل
لتأخير طلب التثبيت المستفاد من ثم وقوله عن خضوع مستفاد من إضافة الإسراف إلى أنفسهم وطهارتهم مأخوذة من تقديم
طلب الغفران المرجو الإجابة ونحن نقول طلبوا الغفران أولاً ليستحقوا طلب النصر على الكافرين بترجيحهم بطهارتهم عن الذنوب
عليهم وهم محاطون بالذنوب ومن مضمونات قولهم أنهم مع كثرتهم المفرطة التي دل عليها نهاية المبالغة في الكثرة حيث ذكر الوصف
بالكثرة بعد لفظ الربيون لا ينظرون إلى كثرتهم ويسندون ثبات أقدامهم إلى الله ويطلبون منه النصر وفيه كمال التعليم
حين الابتلاء بالعدو قوله لأنه علم جهة النسبة لأنه يدل على أن نسبة القول إليهم نسبة الشيء إلى فاعله لا إلى مفعوله قوله
فآتاهم الله ثواب الدنيا وحسن ثواب الآخرة وأحبهم وهو أجزل ثواب وفيه تنبيه على أن من لم يطلب من الله إلا التوفيق
للعبادة مع إعراض عن طلب نفعه يؤتيه الله منافع الدنيا والآخرة ويحبه بالمحبة قوله نزلت في قول المنافقين وعلى جميع
الأقوال معناه أنهم يردوكم على أعقابكم من المراتب الدينية التي رقاكم ربكم منها إلى هذه المرتبة العلية ويرشد إلى
هذا المعنى قوله تعالى لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم ثم رددناه أسفل سافلين إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم أجر غير ممنون
ربما قد قوله سنلقي في قلوبهم هذا مشكل لأن السين وصيغة الاستقبال يدل على رعب بعد النزول وما ألقي يوم أحد قبل النزول
فالاعتماد على ما قيل على خلاف ما يشهد به سوق بيانه موافقاً للكشاف إلا أن يقال السين لمجرد التأكيد مجرداً عن
التسويف ويلقي حكاية الحال الماضية قوله وهو كقوله ولا ترى الضب بها ينجحر أوله لا تفزع الأرنب أهوالها
معارضة بأنه لا وحش بها يريد الاستشهاد على أنه قد ينفي المقيد ويراد انتفاء المقيد والقيد على خلاف ما هو الشائع

ومن قصد

من قصد انتفاء القيد وحفظ المقيد وأول البيت شعر آخر ونحن نقول والله أعلم الحجة على الإشراك تحت قدرته تعالى وثناً
أنزلها إذ لو أمر بإشراك الأصنام في العبادة لوجبت العبادة قوله والسليط هو الزيت عند عامة العرب ومن السمسم عند
أهل اليمن كذا في الصحاح وجاء السليط بمعنى حديد اللسان على ما فيه قوله تحسونهم تقتلونهم أي تردون السهم والفشل الجبن وضعف
الرأي والحمل على ضعف الرأي هنا أظهر وأما على الجبن فلا إلا أن يقال أريد الجبن من فوت الغنيمة قوله ما تحبون من الظفر
والغنيمة يعني عصيتم في مقابلة الإنعام أو عصيتم بعدما أراكم ما تحبون امتحاناً بكم وتقدم من يريد الدنيا لكثرتهم ونسبة
إلى من يريد الآخرة وقدر جواب إذا امتحنكم وهو لا يلائم قوله ثم صرفكم عنهم ليبتليكم فالأولى تقدير الكشاف منعكم نصره
حتى حالت الحال كأنه حمل قول الكشاف وحالت الريح دبوراً وكانت صبا على الكناية عن تغيير ريح الأول لا عليهم
قوله ولقد عفا عنكم تفضلاً أي محا هذا الذنب عن صحيفة أعمالكم أو عفا عنكم حيث صرفكم عن أن يستأصلكم العدو بعد غلبتهم
عليكم قوله أي فأثابكم في الاغتمام من آسيته بمالي أي جعلته أسوتي فيه والباء للسببية أو للبدلية كما في الاحتمال الأول
قوله نعاساً بدل منها قال المحقق عطف على أن الأمنة كأنها النعاس وعليه جعلها حالاً من النعاس هذا وإنما لم يجعل نعاساً
حالاً من الأمنة لوجوب تقديم الحال على ذي الحال إذا كان نكرة صرفة والأشبه جعله بدل الاشتمال والأظهر أن المراد أنزل عليكم
الأمنة في حال غمكم لأن الأمنة في هذه الحال من أعظم النعم إذ لولا غلبة الكفار وجراءتهم بأقبح شيء في وقت النعاس لكان
الأمر صعباً فالتقدير وقت نعاس قوله وطائفة قد أهمتهم أنفسهم حال فالمعنى أنزل الله عليكم الأمن في حال تحزنكم
بالكلية إذ كنتم مستمسكين في النعاس وصلاح لا مبالاة لهم بالدين والرسول وفي كونه مفعولاً للنعاس تقديم معمول
المصدر عليه وعلى هذا يجوز أن يكون حالاً معمولاً له قوله يعني ذوي أمنة ذوي قوله بتقدير ذوي أمنة ليستقيم الحال
الزمن هو الإيقاع والتقدير وقوله كأنها المرة لترددها في أنها المصدر أو المرة إذ المصدر يجيء على هذا الوزن كالرحمة
ردا على الأمنة أي رد الضمير والنعاس لجعله بمنزلتها لكونها عينه قوله أوقعتهم أنفسهم في الهموم أو ما بهم إلا هم أنفسهم
المحقق أهم الأمر كان مهمله يعني بشأنه وأهمه أقلقه وأحزنه والأول من الثاني والثاني من الأول والحصر مستفاد من المقام
هنا ولا وجه لترك اعتبار الحصر أولاً قوله غير الظن الحق الذي يحق أن يظن به جعل الحق بمعنى الواجب أي غير الظن الواجب
وعبارة الكشاف غير الظن الحق الذي يجب أن يظن به وضمير يظن إلى الظن يقتضي جعل الظن بمعنى المظنون
وفيه ذو إنشاء في جعله مفعولاً مطلقاً فكأنه أسند إليه مجازاً وكذا أن يجعل الحق بمعنى المطابق أي غير الظن المطابق للواقع
وظن الجاهلية بدل يعني لا أجر لهم في هذا الظن وليس خطأ المجتهد بل خطأ أهل الكفر وفيه تعيير بين وإشعار بأنهم نبذوا
كتاب الله وراء ظهورهم وصاروا من زمرة الجاهلية وفي قوله بالملة الجاهلية وأهلها إشارة إلى توجيهين
أو تفخيمها الكشاف من إضافة الظن إلى المصدر الصفة دلالة على اختصاص المضاف بمصدره فوضع الجاهلية مكان الجاهل
ولم يقل ظن الجاهلية تنبيهاً على اختصاص الظن بالجهل كقولهم حاتم الجود فقوله الجاهلية صفة للملة أي ملة هي جاهلية وحينئذ
ومن تقدير المضاف أي ظن أهل الجهل قوله وهو بدل من يظنون بدل الاشتمال لأن قولهم هذا نشأ من الظن وما كان
سؤال الكشاف هنا فإن قلت كيف صح أن يقع ما هو مسألة عن الأمر بدلاً من الإخبار بالظن قلت كانت مسألتهم صادرة عن

عن النطق فلذلك جاز ابداله منه بدلا ضعيفا اذ ليس ابدال المسئلة بهذا بل ابدال القول بعبارة السؤال الناشئ عن النطق
بالقول ايضا خبر وان كان المقول انشاء ولا بعد في ابدال الناشئ عن الشيء بدل اشتمال وان كان احدهما خبرا والآخر انشاء
لم يلتفت اليه واعرض عنه بالكلية هل لنا من الامر الظاهر ان المراد الشأن المعهود من وعد النصر والظفر كما اخبر به
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صرح به الكشاف وظاهر قوله امر الله وعدم النصر انه جعل الامر بمعنى الايجاب واخذ وعد النصر
من ان كان مع هذا الامر فالمعنى انه هل كان لنا امر بالجهاد وكان جهادنا بامر الله ويحتمل ان يكون مراد القائلين
هل لنا من امر التدبير والمشورة شيء تشيرون الى ان الاعتبار برايهم والناس على صلاح في متابعة امر النبي صلى الله عليه وسلم
الى الغلبة الحقيقية لله بهذا لا يلائم جعل الامر بمعنى الايجاب الا ان يقال اثبات الغلبة لله دليل على ان الامر كان من عنده لان
الخصم يعرض بان الامر لم يكن من عنده متوصلا بغلبة العدو وفي قوله واوليائه ايماء الى ان كون الامر حقا على كون الامر والغلبة
لاوليائه فالله تعالى مستغن عن ان يوصف بكونه غالبا قوله حال من ضمير يقولون ولذا جعل قوله قل ان الامر كله لله
اعتراضية ويحتمل ان يكون قوله قل ان الامر كله لله متصلا بقوله يقولون اي قل رد القولهم ذلك وح يكون قوله يخفون
حالا من فاعل قل والرابط لك تقديره او استئنافا على وجه البيان اي جواب عن سؤال للاستيضاح كانه قيل ماذا يخفون
او استئنافا بمعنى ابتداء الكلام لكونه عطف بيان وكلام مع [illegible] ولا ظهر اذ الظاهر ح ان يقول ويقولون لان البدل ايضا
استئناف بهذا المعنى قوله اي لخرج الذين قدر الله عليهم القتل الظاهر الابلغ ان يراد بمن كتب عليهم القتل الكفار القاتلون
اي لخرج الذين يقتلون من بين قومهم الى مصارع المقتولين ولم ينج من القتل احد منهم مع تحصنهم بالمدينة وتحققهم
في بيوتهم والمعقب ما يجيء عقيب الشيء ولا معقب لحكمه انه لا يجيء عقيب قضائه بما يغيره [illegible] او على قوله لكيلا تحزنوا فيه
بعد بل لا بد لتقديم المعطوف عليه اعني قوله ثم انزل عليكم على ما هو من تمام المعطوف عليه اعني قوله وليبتلي الله وقوله وليمحص
من شاهد ونكتة [illegible] ان الذين انهزموا يوم احد حسن هذا التفسير انه لم يجعل الزلل الدال عليه الاستزلال
نفس التولي بل اشارة الى ان التولي والحرمان عن الثبات كان بشوم استزلال الشيطان اياهم ببعض ما كسبوا
من ترك المركز والحرص على الغنيمة والحيوة فمنعوا التاييد وقوة القلب والمراد ببعض ما كسبوا الذنب اذا كان
ما كسبوا اعم من الذنوب والخير او فيه ان الذنب المختلط بالحسنة يمنع التاييد فما بال الذنب الصرف والمراد بما كسبوا الذنوب
وفيه اشارة الى ان ما اصابهم بسبب بعض الذنوب لان الله يعفو عن كثير ومبنى التفسير المشار اليه بقوله وقيل انه جعل الزلل
عين التولي يعني كان توليهم بسبب طلب الشيطان ذلك منهم باستعمال بعض ما كسبوا من الذنوب قبل ذلك اما لان الذنب
يجر الى الذنب واما الخوف من ملاقاة الله مع الذنب ذكر وجهين آخرين لطلب الزلل في الكشاف بحفظ بعض ما كسبوا
اما عبارة عن قبول تزيين الشيطان الهزيمة في نظرهم واما عبارة عن تركهم المركز ولم يلتفت اليهما لانهما داخلان
في الوجه الثاني لان قبول تزيين الشيطان وترك المركز داخلان في الذنوب المتقدمة على التولي ولا يخفى ان قوله
واستزلال الشيطان توليهم معناه ان الزلل الذي يدل عليه الاستزلال هو التولي ويحتمل والله اعلم ان يكون المعنى انه
استزلهم الشيطان في بعض ما كسبوا فيكون المراد منه تفضيحهم بان لهم طاعات في هذا اليوم وانما الذنب في بعض ما كسبوا

ولقد

ولقد عفى الله عنهم ثم رجعوا كما ذهبوا الى الجهاد بل مع بقاء راس المال وهو الايمان بالله ورسوله وبارباح
كثيرة هو الطاعات المقبولة وانما خسروا ببعض ما كسبوا ولقد انجبر بعفو الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تكونوا
كالذين كفروا فان من تشبه بقوم فهو منهم قوله وقالوا لاخوانهم لاجلهم وفيهم جعل اللام للتعليل وجعلها ابن الحاجب
بمعنى عن ولم يرض انه يكون معناه مخاطبة الاخوان كما هو المتبادر لانهم لو كانوا على انهم كانوا غائبين حين هذا القول كما يشعر به
ويصح ان يكون جعل القول لاخوانهم باعتبار البعض الحاضرين وجعل ضمير لو كانوا اليهم باعتبار البعض الغائبين اذ الاسناد
الى الجمع باعتبار البعض شائع قال قريبهم [illegible] قتلوا اميرهم حتى قوله اذا سافروا فيها وابعدوا للتجارة او غيرها من الجهاد
وانما قوبل بقوله او كانوا غزى باعتبار ان الغزو قد يكون بدون السفر كما وقع في احد قوله وحقه اذ لقوله
قالوا لكنه جاء على حكاية الحال الماضية فيه اشكال قوي وهو ان الماضي مع اذا الكلمة استقبال ولا يكون بمعنى الحال
فكيف يصلح لحكاية الحال الماضية بوجود ذلك الزمان موجودا [illegible] في الزمان الماضي مشكلا فيه فالا وجه ان قالوا
للاستقبال جعل ماضيا لكونه اخبار من لا خلاف في اخباره اي لا تكونوا فيما بعد كما يكون الذين يكفرون
ويقولون واما اشكال ان زمان القول ليس زمان الضرب بل بعد الموت فندفع بان في النظم ايجاز الظهور المراد
والتقدير اذا ضربوا في الارض وماتوا او كانوا غزى وقتلوا وزمان وقوع الضرب والموت والكون
غزى والقتل زمان ممتد فيصح ان يجعل ظرفا للقول الواقع في بعض اجزائه قوله جمع غاز كعاف وعفى ولما كان جمع الفاعل
على فعل كفاسق وفسق قليلا سيما في المنقوص او شحه بعفى لوقوعه في شعر امرئ القيس قوله على ان اللام لام العاقبة دون
الغرض قوله فان مخالفتهم ومضادتهم الخ هذا اذا جعل الحسرة حسرة الدنيا ولك ان تجعلها حسرة في قلوبهم في الآخرة
حيث يرون انه فاتهم بهذا الاعتقاد ما نال مخالفوهم من الدرجات العاليات وانما قال في قلوبهم مع ان الحسرة
لا تكون الا فيها لارادة التمكن في قلوبهم بحيث لا تزول عنها قوله اي هو المؤثر في الحيوة صرف قوله يحيي عن ظاهره
وهو احداث الحيوة ليلائم قولهم لو كانوا عندنا ما ماتوا لان ما يلائمه وهو مبقي الحيوة والواو في قوله والله يحيي الحال
فلا يرد انه لا يصح عطف الاخبار على الانشاء قوله تهديد للمؤمنين او تقرير لقوله والله يحيي ويميت اي الله عالم بكل
باعمالهم ويعلم انه لا احياء ولا اماتة فيما بين اعمالهم فلا ريب في صدقه ومطابقة اخباره بانه المحيي والمميت لا غيره
قوله ولئن قتلتم في سبيل الله او متم فيه بشارة للخارج في سبيل الله بانه لو مات او قتل فهما سيان في نيل المغفرة والرحمة
قوله لالى معبودكم الذي توجهتم وبذلتم مهجتكم لوجهه الخ لم يفيد بيانه انه خص ولئن متم او قتلتم بما هو في سبيل الله
والابلغ ان المراد ولئن متم او قتلتم لالى الله تحشرون فاسعوا الى ان يكون قتلكم او موتكم بما يرضيه عنكم فيكون فيه
وعيدا ووعدا ينفع شقيا وسعيدا [illegible] ما مزيدة للتاكيد والدلالة اي مزيد الدلالة على ان لينه لهم كان الا برحمة من الله
وان فالحصر مستفاد من التقديم وليس في زيادة ما الا تاكيده قوله وهو يعطي على جانبه الجاش بالهمزة روع القلب اذا
اضطرب عند الفزع فلان رابط الجاش ورابطه اي قوي القلب قوله لتفرقوا عنك ولم يسكنوا اليك فلا تتمكن
من هدايتهم وارشادهم الى الصراط المستقيم قوله فاعف عنهم فيما يختص بك وفي [illegible] فيه من العفو والاستغفار في حكم الله

لان رحمة الله سبقت غضبه ولا يمكن لولم تعف وتستغفر الله لهم لكنت ممن يقولون ما لا يفعلون قوله فاذا عزمت فتوكل
على الله فيه تصديق للنبي صلى الله عليه وسلم حيث قال لا ينبغي لنبي ان يلبس لامته فيضعها حتى يقاتل قوله ان الله يحب المتوكلين فينصرهم
ويهديهم الى الصلاح الاغلب ان يقنع بمحبة الله المتوكلين في اختيار التوكل ولا يتوسل فيه بان محبته سبب النصر
والهداية الى الصلاح لانه لا غاية لكل ما يطلب الا رضاه ومحبته قوله ان ينصركم الله كما نصركم يوم بدر فلا غالب لكم
لو كان المراد كنصر بدر لكان المناسب فانتم الغالبون فالاوجه ان ينصركم الله كما نصركم يوم احد بعد غلبة الكفار
فلا غالب لكم وفيه بيان ان نجاتهم من ايدي الكفار وانصرافهم عنهم بنصر الله وح معنى قوله وان يخذلكم في يوم
احد او الامر فمن ذا الذي ينصركم من بعده وهذا في مبالغة نفي الناصر كما لو نفي الجنس في نفي الغالب لا استفهام انكاري
فالكلام في نفي الغالب والناصر على سبيل اليقين قوله فان النبوة تنافي الخيانة قد صرح بوجهه بنفس النظم حيث قال و
من يغلل يأت يوم فانه دل على ان الغال مهان في الغاية يوم القيمة وشان النبي ان يكون في غاية الرفعة في ذلك
اليوم قوله والمراد منه ابراءة الرسول الاظهر ان المراد تقويم عقايد الامة لان من يعتقد هذا بالنبي يخرج عن
ربقة الاسلام بل الاظهر بيان تحريم الغل في جميع الاديان حيث نفى تجويزه عن جميع الانبياء قوله ولا تقسيم الغنايم
لم يقل كما لم يقسم يوم بدر على ما في الكشاف لاختلاف الرواية فيه او لترجيح رواية القسمة قوله انه بعث طلايع جمع طليعة
وهم من يبعث من الجيش ليطلع على حقيقة امر العدو وقوله فغنم رسول الله اي بعد بعثهم وقوله ولم يقسم للطلايع
اي لم يحفظ قسما للطلايع قوله فيكون تسميته حرمان بعض المستحقين تغليظا ومبالغة ثانية تعظيما لشانه صلى الله عليه وسلم
حيث سمى ادنى زلة منه غلولا قوله وكان اللايق بما قبله ان يقال ثم يوفى ما كسبت لحتم والله اعلم ان يكون
المراد توفى منه كل نفس لاحق في تلك الغنيمة ما كسبت من نقصان حقه من غلة فيكون النظم على مقتضى الظاهر
ويلايمه كل الملايمة قوله وهم لا يظلمون وكلمة ثم للتفاوت بين حمله ما غل وبين جزايه او للتراخي الزماني
اي بعد حمله ما غله بمدة مديدة وجعله مشتهرا فيما بين الناس مفتضحا حاملا ما غله يوفى منه كل نفس قوله على البناء
للمفعول في الكشاف يقال اغله وجده غالا قوله افمن اتبع رضوان الله لم يقع وماويه الجنة ونعم المصير
اشارة الى ان رضوان الله ليس مما ينضم اليه في نظر العارف مثوبة اخرى بل كل ما سواه مضمحل في جنبه بل جهنم
معه احسن من الجنة بدونه وضم مع السخط ان ماواه جهنم لان اصحاب السخط كالانعام بل هم اضل لا يدركون
قبح السخط غاية ادراكهم تعذيب البدن وقوله وبئس المصير اما معترضة لذم ماويهم واما معطوفة على جهنم
بتاويل ومقول في حقها ويهم بئس المصير قوله يجب ان يخالف الحال الاولى وذلك لان الصيرورة الانتقال
من حال الى حال ولا يختلج في القلب ان الصيرورة من المفهومات الناقصة فلا بد لها من اسم وخبر لان الاسم والخبر
انما يلزم الفعل دون المصدر وفيه بحث لان مصدر كان الناقصة معنى حرفي لا يعقل بدون المتعلق
فلا بد من القول بانه مستعار عن معناه الحرفي لمعنى اسمي هو الانتقال والظاهر ان المصير اسم مكان
وكذا ان يجعل مصدرا والحال الاولى اما فراغهم عن عذاب جهنم قبل دخولها واما كونهم في الجنة

بحسب الفطرة والاستعداد والاول ابعد من التكلف والثاني ادخل في التحسر والتلهف قوله شبهوا بالدرجات
لما بينهم من التفاوت في الثواب والعقاب او هم ذوو درجات فجعل الاعمال درجات ويحتمل ان يكون تشبيههم بالدرجات
في انهم وسايل الصعود الى الله والهبوط من قربه الى اسفل السافلين قوله وتخصيصهم مع ان نعمة البعثة عامة الا انه احتاج
الى نكتة التخصيص بحمله قوله من انفسهم على من نسبهم اي من قومهم او من جنسهم عربيا اما لو حمل على جنسهم ادميا او نسبهم من
ادم لم يحتج الى هذه النكتة تخصيص المن بالانس دون الجن وفيه ايضا رد على القائلين بانه لم يبعث ملكا قوله
من نسبهم او من جنسهم فيه رد لقولهم ان الله لم يبعث ملكا والاولى ان يفسر من نسبهم بكونه من ولد ابراهيم لا من
ولد اسمعيل كما في الكشاف ليشمل [illegible] اسرايل ويفيد انه مبعوث اليهم ايضا والاظهر ان يراد بالبشر فهم اشرف
المومنين ايضا وجميع الانبياء ويكون من بيانه ويحتمل ان يراد بقوله من انفسهم الامي الذي لم يكتب ولم يقرا وفيه
المنة ان نبوته ظاهرة كمال الظهور لان تلاوة الامي وتعليمه الحكمة من اظهر المعجزات قوله المعنى ان الشان اي التقدير و
انه والاسم المقدر ضمير الشان وفيه بحث لما ذكره ابن الحاجب في الكافية ان حذف ضمير الشان منصوبا ضعيف الا
مع ان اذا خففت اي مع مخففة ان المفتوحة والظاهر ان يكون التقدير وانهم كانوا من قبل لفي ضلال مبين
كما يقتضيه السوق بل الظاهر ان لا حذف لان المكسورة المخففة يدخل على الافعال الداخلة على المبتدا ويمكن دفع
البحث بان الكشاف والقاضي لم يريدا بقولهما وان الشان تقدير ضمير الشان بل جعل الجملة حاله بتاويل القصة
وذلك لئلا يختلف زمان الحال والعامل فان زمان الكون في ضلال مبين قبل زمان التعليم لكن كونه القصة
ذلك مستمر وهذا تاويل شايع مشهور في الحال الذي يتقدم زمان تحققه زمان تحقق العامل فاحفظه
قوله والواو عاطفة للجملة على ما سبق والمناسبة انه استزلهم الشيطان ويقولون هذه المصيبة من اين
ذلك عصارة عصيانهم ويحتمل العطف على قوله لقد من الله يعني وجود الرسول نعمة منه تعالى وانتم تريدون ان
تنسبوا المصيبة اليه وتجعلوها بسببه قوله مثل فعلتم كذا وقلتم الاظهر انه معطوف على القول المحذوف اشارة الى
ان قولهم كان غير واحد بل قالوا اقوالا لا ينبغي ان يقولوا كما مر والاظهر لما وعدكم الله النصر بشرط الصبر و
التقوى لم تصبروا ولما اصابتكم مصيبة قد اصبتم اي من العدو مثليها قلتم انى هذا وجعل الضعف قتل سبعين
واسر سبعين بجعل الاسر كالقتل اولانهم كانوا قادرين على القتل وهو كان مرضي الله فعدم القتل كان
من عندهم فتمكنكم مع القدرة لا ينافي الاصابة قوله ان بعصب بكم وبعصب منكم المحقق اصابته خذوه وذلك
ما ارادوا اصابة جعله واحدا من العدو وما ارادوا قوله يريد يوم احد هذا من داب العرب حيث يوسمون
الوقايع بيوم فلان فوسم يوم التقى الجمعان ولا يبعد ان يراد بيوم التقى الجمعان يوم احد ويوم بدر ليكون
بيانا لان دولة المومنين والدول عليهم كلاهما باذن الله وان اصابة الغلبة والهزيمة كلاهما من عنده
والخير والشر كله من عنده وقوله وليعلم المومنين وليعلم الذين نافقوا مشترك بين اليومين لانه في بدر ايضا
يميز المومنون من المنافقين الا انه قصر ما وقع منهم يوم احد دون بدر لانه كان حديث العهد وكثير الوقوع

فهو كاين بقضايه بيان لحاصل المعنى لا التقدير والا فالمختار تقدير الخبر الظرف بالفعل والتقدير فقد
حصل باذن الله وما ذكر المحقق فباذن الله يكون ويحصل خفي وقوله وتخلية اشارة الى ان الاذن هنا
مجاز عن التخلية بين الكفار وبينهم وعدم منعهم عن التسلط عليهم اذ حقيقته وهو الامر والرضا منتفية هنا ودفع
اشكال ان الاصابة ليست بسبب التخلية بل الامر بالعكس فيما هو المشهور من ان القصد الى سببها لا اختيار
بكونها باذن الله كما في فبما بكم من نعمة فمن الله قوله وليتميز المومنون والمنافقون فيظهر ايمان هولاء
وكفر هولاء قد قرر سابقا ان اثبات علمه تعالى كناية عن اثبات معلومه على وجه البرهان والمعلوم هنا الايمان
والكفر وهما ثابتان قبل اصابة ما اصابهم فاول المعلوم بظهور الايمان والكفر فكانه قيل ليعلم ظهور ايمان
هولاء وظهور كفر هولاء والاظهر ان يؤول لثبات المومنين على الايمان وعدم ثبات المنافقين عليه وقد صرح الكشاف
بان قوله وليعلم عطف على قوله باذن الله عطف سبب الاصابة على سبب والابلغ ان يجعل معطوفا على العلة المقدرة
اشعارا بان العلة في ذلك غير واحدة بل غيره مما يعلم من الفوايد المتكثرة وكانه ابهمه ليحمل على اي مذهب شيح
والاظهر ان يكون العلة المقدرة علة للاذن فتامل قوله عطف على نافقوا داخل في الصلة وكلام مبتدأ
اعتراض للتنبيه على كيفية ظهور نفاقهم او عدم ثباتهم على الايمان او عطف قصة على قصة وانما قال داخل في الصلة
دفعا لتوهم تقدير نافقوا ابتداء كلام وقوله تقسيم للامر عليهم اى للشان او الامر المقابل للنهي وقوله دفعا عن الانفس
والاموال يحتمل دفع الكفار عن انفسهم واموالهم ودفع المومنين عن انفسهم واموالهم اي خافوا الله او للنفاق
الدافع عن انفسكم واموالكم قوله لو نعلم ما يصح ان يسمى قتالا ويحتمل ان يكون المراد لو نعلم قتالا في سبيل الله لاتبعناكم
ويحتمل ان يراد لو نعلم قتالا معنا لاتبعناكم لكن ليس للمخالف معنا مضادة ولا قصد لهم الا معكم
والدغل بالتحريك الفساد قوله هم للكفر يومئذ اقرب منهم للايمان يعني لم يعبر كفرهم صريحا بل يرجح احتمال
كفرهم وقد دل به على انهم لم يستحقوا ان يعامل بهم معاملة الكفار قيل لا يتعدى القرب الا بمن او الى فدفع بان اللام
بمعنى الى وكانه وجد بمعنى الى دون من وكانه لا باء التعدية قيل المعنى هم لاهل الكفر اقرب نصرة منهم لاهل الايمان
ليتعلق اللام بالنصرة المقصودة في النظم وكذلك ان يجعل اللام للتعليل ويجعل التقدير هم لاجل كفرهم يومئذ اقرب
من الكافرين منهم من المومنين لاجل ايمانهم قوله يقولون بافواههم بيان لحالهم مطلقا لا في هذا اليوم ولذا فصل
عما سبق وقوله والله اعلم بما يكتمون جملة حالية للتنبيه على انه لا ينفعهم النفاق والمراد اعلم منهم لان الله تعالى يعلم
بتجرد اسرارهم ومالها قوله واضافة القول الى الافواه تاكيد وتصوير اي تاكيد لصدور القول منهم وتحقيق لقولهم
وذا حقارة للقول فوق ان لا يتجاوز الفم وفي الكشاف ان ذكر الافواه مع القلوب تصوير لنفاقهم وان ايمانهم
موجود في افواههم معدوم في قلوبهم قوله رفع بدلا من واو يكتمون او على الذم ويحتمل النصب على الذم للذين
نافقوا وابدال الكل من الكل للظاهر من الضمير احوج الى الاستشهاد بقول الفرزدق على جوده لضن بالماء حاتم
حيث جعل حاتم بدلا من ضمير جوده وفاعل ضن ضمير راجع الى الحاتم في المصراع السابق وهو على حالة لو ان

في القوم

في القوم حاتم وتمام الشعر فلما تصافنا الاداوة اجهشت الى غضون العنبري الجراضم فجاء بجلمود له مثل راسه
ليشرب ماء القوم بين الصراصم على حالة البيت التصافن اقتسام الماء بالحصص عند ضيقه وذلك بوضع حجر في
الكاس فيعطي الرجل قدر ما يغمره ويسمي ذلك الحجر مقلة على وزن دفعة والاداوة المطهرة والاجهاش التفزع
الى الغير مع تهيؤ للبكاء كما يفزع الصبي الى الام والغضون مكاسر الجلد كالجبين يعني لما اقتسما الماء عند ضيقه تفزع
الى مكاسر جبين العنبري اي الرجل المنسوب الى بني عنبر الجراضم اي الاكول فجاء بجلمود لجعله مقلة كراسه في العظم
ليشرب ماء القوم بين الصراصم اي بين مواضع هي منقطع الرمل جمع صريمة ويكون منقطع الرمل محل قلة الماء جدا
وانما اسند التفزع الى الجبين لان اثر الفزع يظهر فيه قوله فقد يكون الامر بالعكس في الكشاف روي انه مات يوم
قالوا هذه المقالة سبعون منافقا فهذا فقد جعل قعودهم سببا للموت بعد المقتولين للقتال ليعلموا ان
قعودهم لم يكن سبب نجاة وقتالهم لم يكن سبب موتهم بل جاء الاجل ولا مدفع له قوله والخطاب لرسول الله صلى الله
عليه وسلم او لكل احد والاظهر ان يكون خطابا لكل احد من الذين قالوا لاخوانهم داخلا تحت قل فيه ياباه اعلى
اسناده الى ضمير الرسول هذا يلايم كون الخطاب للرسول كما ان جعل الضميرين بحسب ما يلايم كون الخطاب لكل احد
والانسب بقوله ان يجعل الخطاب وضمير الغيبة للمنافق لانه الذي حسب المقتولين في سبيل الله امواتا كما يفيده
قوله فادرءوا عن انفسكم الموت وانما عبر عن اعتقادهم بالظن مع جزمهم بذلك اشارة الى ان اعتقادهم
في الضعف كالظن لانه في معرض الزوال واسناده الى الذين قتلوا لا يخلو عن خفاء لانهم تيقنوا كونهم احياء
فكيف ينهى عن الظن بكونهم امواتا الا ان يجعل نفيا لانه جاء تاكيد النفي وان قل ويمكن ان يكون نهيا عن حسبانهم
انفسهم امواتا في وقت ما قوله بل احياء بتقدير بل هم احياء يناسبه جدا افادته الاستمرار واما قراءة النصب
فلا يه لان الملايم امرهم بالتيقن لا بالحسبان الا ان يقال تقدير احسبوا للمشاكلة قوله لانه في الاصل مبتدا جاز
الحذف كما يشهد به رفع احياء وانما احتاج الى تعليل جواز الحذف لانه اشتهر انه لا يجوز حذف احد مفعولي باب
علمت معللا بان الجزء بتمامها مفعول به بمنزلة كلمة واحدة فحذف جزء منها كحذف جزء الكلمة ومحصل توجيه الحذف
انه جوز الحذف نظرا الى اصله لا الى حاله الآن وذكر صاحب التسهيل ان الحذف جايز قليلا والجواز مذهب الاخفش
والمنع مذهب سيبويه ومنهم من وافق بين كلامي المانع والمجوز بان المنع من الحذف نسيا كما في فلان يعطي درجا
والتجويز بحذف المنوي قوله ذووا زلفى منه اي ذووا قربى من الله يعني ليس عنده ههنا للقرب المكاني لاستحالته
ولا بمعنى في علمه وحكمه كما في قولهم هو كذا عند سيبويه لعدم مناسبة المقام بل بمعنى القرب والشرف كذا ذكره المحقق التفتازاني
ولا يخفى مناسبته في علم الله بالمقام لدلالته على التحقق بلا شبهة وانما كتب الالف في ذووا على مذهب من كتبه في شاربوا الخمر
في حواشي الكشاف للمصنف الخبير يكتب الالف عند ضمير الجماعة فرقا بينه وبين ساير الواوات وغيره لا يكتبها جريا
على القياس اذ الخط يتبع اللفظ ولا الف في اللفظ قال المحقق ان كان اعتذارا عن كتبة الالف في ذووا فعليه
الواو ضميرا وان اراد المنع فلا وجه لانه ليس من المتنازع لكن الواقع من الثقات كتبة الالف في ذووا

فكان المقصود ههنا ان الخليل يكتبها بعد ضمير الجمع فكذا في ذه والا ان صيغة جمع على التشبيه قوله والمعنى انهم
يستبشرون بحسن والله اعلم بانهم يستبشرون باخوانهم الذين لم يلحقوا بهم انه لا خوف عليهم من جهتهم ولا هم يحزنون
من جهتهم لانه كل حق لهم في ذمتهم ومخاصمة لهم معهم يسير عنهم الله ويمنعهم عن مخاصمتهم قوله خوف وقوع محذور
خوف بالتنوين لتقدير الاضافة كما في بين ذراعي وجبهة الاسد قوله يرزقون من الجنة وهو تاكيد لكونهم
احياء كما ان بعده تاكيد لكونهم عند ربهم قوله في اجواف طير خضر قال المحقق التفتازاني قيل هو على ظاهره وارواح
الشهداء اعني نفوسهم التي بها الادراك والتمييز تحل ابدان الطيور الخضر المتنعمة في الجنة فتلتذ بذلك وتتمثل
طيورا خضرا او تتعلق بها في حيز جعلها مجردة وقيل المراد انها تتعلق بالافلاك والكواكب فتلتذ بذلك او تكتسب
زيادة كمال وهذا يلائم القناديل المعلقة تحت العرش هذا كلامه يريد ان كونها في اجواف طير خضر ورد وانها
الجنة كناية عن تحليتها بخصال كريمة موجبة لترقيها في مراتب الالتذاذ والكمال ونحن نقول من لم يرض بكون الحديث
على ظاهره بالغ في سد باب التناسخ قوله ويجوز ان يكون الاول بحال اخوانهم وهذا بحال انفسهم الاوجه ان الاول
البشارة بدفع الضرر وهذا بشارة بجلب النفع وفي قوله ان الله لا يضيع اجر المؤمنين بشارة عدم تضييع
اجرهم وعدم تضييع اجر اخوانهم وتضييع اعمال اعدائهم وفيه تشفي لقلوبهم قوله والمقصود من ذكر الوصفين المدح
والتعليل لا التقييد لان المستجيبين كلهم محسنون متقون وفي هذا التعليل تنبيه على ان مجرد الاستجابة بعد اصابة القرح
لا ينفع ولا يوجب الاجر العظيم ما لم ينضم اليه الاحسان في العبادة والاتقاء من المحارم وح يجب ان يجعل منهم
للبيان لا للتبعيض كما صرح به الكشاف ايضا والروحاء كالحمراء موضع بين مكة والمدينة وقوله فندب معناه دعا
ويومنا بمعنى وقعتنا وايام العرب وقائعهم وحمراء الاسد ليست هي بدر الصغرى قال الامام الرازي مدح الله
المؤمنين على غزوتين يعرف احدهما بغزوة حمراء الاسد وهي المذكورة في الآية المتقدمة والثانية بغزوة بدر الصغرى
وهي المذكورة في هذه الآية وقوله نتحاماه معناه نتكلفه للمشقة ونثبط عن الامر قوله فمر به ركب كانه رجح
هذه الرواية كون المثبط نعيما لانه ابعد من التكلف في لفظ الناس والكشاف رجح رواية نعيم كانه كان رواية وحقق
عنده ولا يبعد ان يراد بالناس نعيم وتلك الركب لانه لا منافاة بين الروايتين ويحتمل قوله الضمير المستكن
للمقول او المصدر كان يحتمل العود الى الله ولمن قال قوله ويدل على انه بمعنى المحسب انه يستغنى منه ان المصدر بمعنى اسم
الفاعل والمفعول في حكمهما حين الاضافة الى المعرفة في عدم اكتساب التعريف وفي عطف نعم الوكيل وهو انشاء على
جملة حسبنا الله وهو خبر مبارزة بين النحول وتوجيهه بانهم ان الجملة التي لها محل من الاعراب يعطف عليها
من غير مبالاة بالاختلاف خبرا وانشاء او العطف هنا من الحاكي ولا عطف في الكلام المحكي والظاهر المشهود
به عند الذوق السليم ان المحكي هو المشتمل على العطف فتوجيه العطف ان قولهم حسبنا الله كناية عن قولهم اعتمدنا على الله
وقولهم نعم الوكيل كناية عن وكلنا امورنا الى الله قوله فانقلبوا خبر لقوله الذين قال لهم الناس في وجه قابل
والاولى ان يفسر نعمة من الله بجميع ما ذهبوا معه من المدينة من الايمان والثبات عليه والاموال وتفسر فضل مجازا والعلية لكونه

ردا على المخوفين بانهم على خطر النهب والخسران العظيم قوله لم يمسسهم سوء حال من الانقلاب قوله من جراحة وكيد عدو والاكثر
تفسير السوء بالعار وتثريب الناس بالخوف من العدو وفيه تعريض لابي سفيان وقومه بانهم انقلبوا بسوء حتى سمي اهل
مكة جيش السويق وقالوا انما خرجتم لتشربوا السويق قوله وفيه تخيير من الحسرة او من الخسارة قوله وما بعده
بيان لشيطنته او ما بعده صفة له كانه قيل انما ذلكم الشيطان يخوف اولياءه نظيره امر على اللئيم يسبني قوله يعني
ذلكم قول الشيطان يعني ابليس قيل ففي الاضافة تجوز حيث اضيف قول المثبط الى الشيطان وعلى تقدير الاشارة الى
المثبط فالتجوز في حمل الشيطان على المثبط ولا يخفى انه يجوز ان يكون التجوز على هذا التقدير ايضا في حمل قول الشيطان
على ذلك القول وان يكون الشيطان مستعارا له قوله يخوف اولياءه القاعدين اختار حذف المفعول الثاني
على حذف المفعول الاول على عكس ما اختاره الكشاف لانه الظاهر المتبادر ولم يبال انه يحتاج ح الى صرف ضمير
فلا تخافوهم عن ظاهره لان الصرف بعد الحاجة اهون منه قبل الحاجة الا ان الكشاف تايد بقراءة ابن عباس
يخوفكم اولياءه قوله وخافون في مخالفة امري او وخافون في مخالفة نهيي هو لا تخافوهم او وخافوني ان لا
اجعلهم غالبين عليكم فان غلبتهم من عند ربكم كما كانت في احد من معصيتكم قوله فان الايمان يقتضي ايثار خوف الله على خوف
الناس لو الايمان يقتضي عدم الخوف عن الكافر لانه لا ينفع الخوف منه لانه ان كان غالبا لا يرحم المؤمن وان كان مغلوبا
لا يتجه الخوف منه والمعنى فان المؤمن هو الغالب والحق معه قوله يقعون فيه سريعا تضمين المسارعة معنى الوقوع فعداه
الى الكفر بكلمة في والا فيقال سارع الى الشر على ما في الصحاح قوله والمعنى لا يحزنك خوف ان يضروك يعني المنهي الحزن
من خوف الضرر والا فالحزن من الوقوع في الكفر هو الامر اللائق لانه قبيح عند الله فيجب ان يحزن من مشاهدته كذا حققه
المحقق التفتازاني ويحتمل ان يكون معنى الآية ولا يحزنك انهم يسارعون في اعلاء الكفر وهدم الاسلام الا خوفا على الاسلام ولا ترحما
عليهم اما الاول فلقوله انهم لن يضروا الله شيئا فلا يقدرون على هدم دينه الذي يريد اعلاءه وح لا حاجة الى ارادة
اولياء الله واما الثاني فلقوله يريد الله ان لا يجعل لهم حظا في الآخرة ولهم عذاب عظيم وكثيرا ما وقع نهي النبي صلى الله عليه وسلم
عن التهالك في المشقة لهدايتهم وعن كونه ضيق الصدر لكفرهم وخوطب بانه ما عليك الا البلاغ ولست عليهم
بمسيطر قوله يحتمل المفعول والمصدر اي المصدر بواسطة اي لن يضروا الله بشيء وفي قوله انما يضرون بها انفسهم
اشارة اليه قوله وفي ذكر الارادة هذا الكلام ذكره الكشاف لدفع تعلق ارادة الله بالشر ولا حاجة بنا اليه
بل ذكر الارادة تصريح بان ارادته يتعلق بالشر ولا خارج عنها قوله تكرير للتاكيد او تعميم الكفرة بعد تخصيص من نافق
في الكشاف او على العكس ووجه ترك مع انه وفي بعبارة الزجاج والطف اما الاول فلان اشتراء الكفر بالايمان
اظهر في اليهود حيث بدلوا ايمانهم بالتورية بالكفر حيث انكروا نبوته صلى الله عليه وسلم واما الثاني فلان التخصيص بعد التعميم
للمبالغة في كفرهم حتى انهم كانهم غير داخلين في الذين يسارعون في الكفر انه لا يساعده قوله يريد الله الا يجعل لهم
حظا في الآخرة لانه لا يصح في شان عموم الكفرة وظهر مما ذكرنا توجيه آخر وهو تعميم يسارعون في الكفر وتخصيص
الذين اشتروا باليهود مطلقا سواء كانوا منافقين او معلنين الكفر قوله خطاب للرسول او لكل من يحسب وجه خطاب

الرسول بذلك النهي لئلا يستبعد جزاء بل للتعريض بالذين كفروا الا انهم لحاسبون وانما قيد الخير بانفسهم
لان املاءهم خير للمؤمنين حيث ينالون بالجهاد درجات عالية منها الشهادة قوله والذين مفعول وانما نملي
بدل منه يقتضي هذا البيان ان لا يكون تعديته حسب نظائره الى المفعولين على الاطلاق كما شاع في كتب النحو بل
قد يتعدى الى مفعول واحد وذلك اذا ابدل منه ما يقوم مقام المفعولين قوله وانما اقتصر فان قلت قد صرح
بجواز حذف احد المفعولين في اية الشهداء ولا بدل فيه قلت لا حذف هنا ولذا عبر عن الترك بالاقتصار واختلاف
في عدم جواز الاقتصار قوله وهو ينوب عن المفعولين يعني الجملة المصدرة بان المفتوحة قال المحقق التفتازاني وجه النيابة
اما حصول المقصود اعني تعلق افعال القلوب بالنسبة بين المبتدأ والخبر واما اعتبار الحذف اي لا يحسبن خيرية الاملاء ثابتة
على اختلاف الرأيين قوله والمفعول الثاني على تقدير مضاف اما في المفعول الثاني او الاول ورجح الاول لانه تأويل
عند الحاجة بخلاف الثاني فانه تأويل قبل الحاجة قوله واللام لام الارادة لم يقل لام الغرض رعاية للادب قال المحقق
القائلون بان الخير والشر بارادة الله يجوزون التعليل بمثل هذا اما لان الغرض لا يلزم ان يكون مطلوبا بل يكفي
جعله غاية للفعل واما لانه مراد مع الفعل تشبيها بالعلة واما المعتزلة القائلون بان فعله معلل وان القبيح لا يصلح
ان يكون مرادا له ومطلوبا وغرضا فقد جعلوا ازديادا الاثم سببا كما في قعدت عن الحرب جبنا هذا ونقول
اللام لم يصح مع ذلك كون ازدياد الاثم سببا للامهال لتكلف صاحب الكشاف بان جعل ازدياد الاثم مشبها بالعلة لانه
لما كان في علم الله القديم الذي لا يجوز تخلف المعلوم عنه فكان الامهال لاجله وهذا لا يلائم ما استفاض في كتب النحو
ان اللام الذي يقدر بعده لام كي وبهذا عرفت ان قوله وعند المعتزلة لام العاقبة يخالف الكشاف واحسن مما
ذكره قوله وانما نملي لهم اعتراض الاحسن جعله حالا اي لا يحسبن في هذه الحالة هذا وهذه الى ارشاد قوله على هذا
يجوز ان يكون حالا قطع الكشاف بكونه حالا وكان وجه عدمه ما في حواشي المحقق لا اعتراضية جملة قوله الاستعمال
في جعل الواو عاطفة بل هو احسن واظهر بان يكون عذاب اليم فاعل الظرف بتقدير ويكون لهم عذاب مهين عطفا
على يزدادوا قوله الخطاب لعامة المخلصين والمنافقين ويحتمل والله اعلم ان يكون خطابا للمؤمنين ووعدا لهم بتصفية
حوزة الاسلام عن الكفار واجلال قدرهم لئلا يكون الخبيث متميزا عنهم بالاهانة والجزية والاجلاء والقتل
في جنبهم ويحتمل ان يكون خطابا للمنافقين وتهديدا لهم بكشف حالهم قوله وما كان الله ليؤتي احدكم علم الغيب
الظاهر من سوق الاية ان المعنى ما كان الله ليطلع جميعكم على الغيب ولكنه يجتبي من رسله من يشاء فلا تطمعوا
في ذلك ولا تحاولوا رسله حسدا عليهم ولا تكونوا متعصبين معهم بمشاركة في النوع فامنوا بالله كما يدعوكم اليه
وبرسله فانكم لا تنالون ما نالوا لمشاركة في النوع وكانه دعاه سبب النزول الى الصرف عن هذا الظاهر وكفى
ادنى مناسبة بالقصة في كونها سببا للنزول فالحق اتباع السوق قوله فقال المنافقون انه يزعم انه يعرف
من يؤمن ومن يكفر الخ مناسبة هذه الاية برد قولهم ان الرسول المجتبى بالاطلاع على الغيب ليس له ان يشارك
غيره في هذا العلم الا باذن الله فيما ياذنه فهو يعرف كفركم ولا يظهر لاجتنابه تلك المعرفة قوله ولا يحسبن الذين يبخلون

عليه

عليه ولا ينحصر جواز حذفه فيما اذا اتحد الفاعل والمفعولان كما وهمه البعض مما ذكره صاحب الكشاف في سورة النور
في قوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا على قراءة الغيبة اي انفسهم امواتا حيث قال حذف المفعول
الاول لاتحاد الفاعل والمفعولين لانه كنى بالاتحاد عن قوة القرينة فالمدار قوة القرينة ومنهم من جعله فاعل
كلامه وقال الشمني الذين يبخلون على المفعول الاول فكانه اتحد الفاعل والمفعولان وهو تعسف ونحن نقول
ويمكن ان يقال لا حذف في الاية بل المفعول الاول هو ضمير مرفوع وضع موضع المنصوب لدلالة يبخلون عليه اي
لا يحسبن البخلاء بخلهم خيرا لهم ويحتمل ان يكون المحذوف فيتناول الله حذف لدلالة اتاهم الله عليه اي لا يحسبن الذين
يبخلون بما اتيهم الله ان ايتاء الله خيرا لهم وانما هو خير لو تصدقوا ويحتمل ان يكون ما اتيهم اي لا يحسبن الذين يبخلون
بما اتيهم الله ما اتيهم الله خيرا وهذا الاحتمال اوفق بكون سيطوقون بيانا فتأمل قوله بيان لذلك ولذا فصل
ولك ان تجعله بدلا لانه ادخل في تمام المراد وهو تفضيح بخلهم من قوله هو شر لهم لدلالته على شرارته تفصيلا فان كان الشر
هو الهلاك فبدل الكل وان كان هو جنس ما هو شر فهو بدل البعض قوله او انه يرث منهم ما يمسكونه ولا ينفقونه في سبيله
بهلاكهم ويبقى عليهم الحسرة والعقوبة او انه يرث منهم ما يمسكونه لورثتهم وتعطيه لمن يشاء من ورثتهم او غيرهم فانهم
يبخلون ويمسكون المال لورثتهم ولا ينال ورثتهم المال الا بان يعطيهم قوله والله بما تعملون من المنع والاعطاء خبير فيجازيكم
الاظهر فيجازيهم لانه في تفسير قراءة الغيبة التي جعلها الاصل بقرينة وقرأ نافع الخ والله بما تعملون خبير عليم خير الاسماء اوفر
فاقتدوا بهدايته ولا تعملوا الا باذنه واجتنبوا عما نهى فانه الخبير بالاحوال وانتم بالمنح الجهال فلا تجاوزوا ما علمكم لئلا
تقعوا في الضلال قوله والمعنى انه لم يخف عليه وانه اعد لهم العقاب عليه تفسير السماع من الكشاف بعدم الخفاء عليه كانه لا تكاد
الصفات واما من القاضي فلبيان انه ليس من قبيل سمع الله لمن حمده وليس سمع رضاء وقبول بل بمعنى الظهور عليه و
التهديد بالعذاب والعقاب وهذا احسن مما ذكره المحقق انه غيره بهذا ليكون حكما مفيدا اذ كون الله سميعا
مما لا حاجة الى افادته اذ يمكن ان يقال فيه تنزيل للقائلين ذلك القول منزلة منكر انه يسمع الله والا فلا يمكن
للمعتقد سماع الله هذا المقال ولا اكاد قوله بان يقول لهم ذوقوا العذاب الحريق كانه جعل اضافة بيانية
وليس المعذب الحريق بل الله تعالى ولك ان تجعل الاضافة الى سبب العذاب تنزيلا له في السببية منزلة الفاعل
قوله وفيه مبالغات اي في قوله العذاب سمع الله اي هنا مبالغات في الوعيد حيث بالغ في سماع الله الذي هو كناية عن اعداد العقاب
وجعل قولهم عديلا لقتل الانبياء ونبه على انه ليس اول جريمة صدرت عنهم وعبر عن الكتابة الاخروية بصيغة المستقبل
الموكد بالسين الدال على الاستمرار كما اشار اليه الكشاف حيث قال والمعنى لن يفوتنا ابدا اثباته وتدوينه كما
لن يفوتنا قتلهم الانبياء يعني العدول من صيغة الماضي للمبالغة في الاثبات بالسين ودعوى اثبات القول مرة بعد
مرة واثبات الكتابة لذاته مع ان المكتب هو الكتبة واسناد القول ذوقوا عذاب الحريق الى ذاته التي سبقت
رحمتها غضبها وافادة انه لا يرحمهم ارحم الراحمين ونحن نقول راجيا ان يكون الهام الله تعالى لعبده الضعيف
اذ تعالى نعم الداني والشريف لا حاجة الى مثل هذا التكلف في ايراد سنكتب اذ لا ضرورة في جعل مقام

كتبنا بل المعنى والله اعلم سنجمع ما قالوا وقتلهم الانبياء بغير حق في مقام العذاب ونجزيهما معا لمشاركته
له في الفساد فان كلا منهما لابطال ما ارسله الله ليتبع فان ما قالوا لابطال القران في الصحاح الكتب
الجمع تقول منه كتبت البغلة اذا جمعت بين شفريها بحلقة او سير الكتب والكتب كتابا بهذا وانما قال
ذوقوا عذاب الحريق اشارة الى انه يحرق لهذا القول السنتهم وذوايقهم لانه صدر عن افواههم وتلذذ
به ذايقتهم كما يتلذذ من الاطعمة اللذيذة فيجزون بهذا التلذذ عذاب الحريق ولا يخفى عليك انه اقرب
مما ذكره في ذكر الاذواق وقوله ومن فقدانه الضمير فيه راجع الى الانسان واضافة الفقد الى الفاعل اي
من فقدانه المطاعم وليس اضافة الى المفعول والاوجب فقدانها قوله عبر بالايدي عن الانفس حمل مجازا في الطرف
وكلام الكشاف يدل على انه عبر عن الالسنة ايضا بالايدي على سبيل التغليب فالاسناد مجازي وكانه اختار ذلك
تقليلا للتجوز اذ في توجيه الكشاف اجتمع المجازان قوله عطف على ما قدمت فيه لطافة لا تخفى وبين سببيته بان نفي
الظلم والعدل يقتضي عذاب المسيء كما يقتضي اثابة المحسن وهذه منه وحده في هذا المقام لان عدم انتقام الانبياء منهم
حيث قتلوهم وكذبوهم في صورة كمال الظلم عليهم ووجه التعبير بالعبيد لبيان منقبتهم اذ لا مدح للعبد فوق ان ينعت
بانه عبده الا يرى ان قوله انزل على عبده الكتاب ولا توجيه اتم لان تدركه الاحدة ابصار البلغاء وبصائر قلوب
البالغين وهو ان فيه الاشارة بانهم استحقوا العذاب بحيث لو لم يعذبهم لكان ظلما عليهم ومنعا لحقهم عنهم وهو
ان يقرب بقربان اي بذبح ذبيحة كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله فما لهم لم يؤمنوا بمن جاء في معجزات اخر واجترؤا على
قتله اشار الى ان ذكر البينات الاخر لمزيد التوبيخ بانهم لم تقبلوا هذه المعجزة التي يطلبونها مع تاييده بمعجزات
اخر من الانبياء السابقة ونحن نقول ذكر اتيان الانبياء البينات الاخر بينة على كذبهم اذ لو كان التصديق
لتلك المعجزة دون غيرها فلم ما جاء الانبياء ببينات اخر قوله تسلية للرسول اي ان يكذبوك فلا تحزن فانه
قد كذبت رسل من قبلك هذه كلمتهم المتفق عليها ونحن نقول نحوا اتم حذف والمعنى ان يكذبوك
فتكذيبك تكذيب رسل من قبلك جاءوا خبروا ببعثتك وفيه كمال توبيخهم وتوضيح صدقه صلى الله عليه وسلم
وتسلية ليس فوقها تسلية قوله تقول اي قول ابي الاسود الدؤلي وهذا اخر مصراع من بيتين له وروي عنه
بنصب الله وعدم تنوين ذاكر قوله يوم قيامكم عن القبور نبه على وجه تسمية ذلك اليوم بيوم القيمة ووجه التاء انها
للوحدة كانه ايماء الى ان جميع الخلق يقوم معا كانه قيامهم قيامة فيه يشعر بانه قد يكون قبلها بعض الاجور
ويؤيده قوله عليه السلام وايضا لا يبعد انه يعطي جزاء اعمالهم في الجملة في الدنيا ومنها عزة المسلمين وذل
اليهود والكفرة وفيه وعد للمومنين بانه ليس كل اجوركم ما تجدونه في الدنيا من الاعزاز ووعيد لليهود بانه
ليس جزاءكم ما تلقون في الدنيا من الذل قوله من معزومات الامور قال المحقق التفتازاني لم يسمع عزمة والاستعمال
عزمت عليه بمعنى في قوله معزومات حذف وايصال قوله والمعنى ولا تحسبن الذين يفرحون بما فعلوا وحقق ما فعلوا
بالتلبيس وكتمان الحق وذلك ان تريد العموم لكل ما فعلوا يعني لا يتدبرون في الافعال ولا يرضون الله فهو الى

سو

سوء فعلهم ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا عنهم حسنا قوله بمفازة بنجاة من العذاب اي فائزين بالنجاة منه الظاهر
ان يحمل بنجاة من العذاب على النجاة من العذاب العاجل الذي هو كونهم مومنين مردودين فيما بين الناس لان لباس
الزور لا يبقى وينكشف حال صاحبه ويفتضح ويكون قوله ولهم عذاب اليم اشارة الى العذاب الاخروي ولذا
ميزه عن الاول بالوصف بالاليم قوله ومفعولا يحسبن محذوف فان يدل عليهما مفعولا موكده لم يجعل المفعولين
في فلا تحسبنهم بمفازة للاول والتاكيد مجرد الفعل والفاعل كما جعل في القراءة السابقة التاكيد مجرد لا تحسبنهم
مستغنيا عن حذف مفعول حتى يستغني عن الحذف قصدا الى مزيد التاكيد وتحاشيا عن ايصال ضمير المفعول
بغير عامله وان كان توكيد الفاعل اذ لم يقل احد باتصال ضمير المفعول بغير عامله او فاعله المتصل بعامله كغيره وقد
بهذا ظهر ضعف ما ذكر المحقق التفتازاني في قوله والمفعول الاول محذوف من قوله هذا انما هو اذا جعل التاكيد هو مجموع
لا تحسبنهم اعني الفعل والفاعل والمفعول اما اذا جعل التاكيد الفعل والفاعل على ما هو الانسب اذ ليس
للمذكور سابقا الا الفعل والفاعل فالضمير المنصوب المتصل بالتاكيد هو المفعول الاول ولا حذف الا ترى
انه لم يحمل القراءتين السابقتين على حذف المفعول الثاني من احد الفعلين اعني التاكيد او المؤكد هذا كلامه
نعم فانه احتمال حذف المفعول الثاني من الاول قصدا الى مزيد التوكيد في القراءة السابقة تحاشيا عن القول
بحذف احد مفعولي حسبت وهو قليل من غير داع وهذا الذي دعاه الى القول بحذف المفعولين من
الاول مع امكان الاكتفاء بحذف المفعول الاول لان الاكتفاء وان ترجح بقلة الحذف لكنه مرجوح
بقلته وحذف المفعولين مترجح بكثرته قوله وفرحوا بما فعلوا كان فرحهم كان لانه يصير متمسكهم في تكذيب
نبوته اذ لو كان نبيا لما خفي عليه كذبهم ولما قبل منهم الكاذب ففضحهم الله بانزال الكريمة وابطل حجتهم
وسد محجتهم قوله وقيل هو رد لقولهم ان الله فقير هذا مع بعده عن النظم اذ لا وجه لفصل الرد عن المردود
بما فصل به انما يتجه لو لم يكن قصدهم الا تكذيب الرسول فكانه لهذا قال وقيل نعم لو قيل فيه رد
لم يبعد قوله ان في خلق السموات والارض موكد لقوله ولله ملك السموات والارض والله على كل شيء
قدير واقامة دلائله قوله ولعل الاقتصار على هذه الثلثة انما اقتصر عليها لانها مما يعم جميع اولي
الالباب لا يخص واحدا والاولى ترك يتبدل صورها لان فيه ايهام القول بالهيولى قوله اي يذكرونه
دايما كانه اخذ الدوام من صيغة المضارع ثم بينه بقوله على الحالات كلها يعني ليس القصد بالدوام الحقيقة
حقيقة لانه رب وقت يتعذر فيه الذكر بل المراد بالدوام ما يشمل الحالات كلها ولذا قال الكشاف
في اغلب احوالهم واشار بقوله قائمين الى تاويل المصدر باسم الفاعل وبقوله وقاعدين الى ان
التاويل وامال التفسير فعود الجمع جمع قاعد وقوله ومضطجعين اشارة الى المقدر او بيان لحاصل
الظرف المتعلق بالفعل العام وخالف فيه رواية فعلى جنب الكشاف حيث روى فعلى الجنب
وقوله فهو حجة يحتمل رجع الضمير الى الحديث والقران بهذا التفسير ثم اقول لا يخفى ان تقديم ذكر الله على

الدوام على التفكر في خلق السموات والارض تنبيه على ان العقل لا يفي بالهداية ما لم يتنور بنور ذكر الله
وهدايته فلا بد للمتفكر من الرجوع الى الله ورعاية ما شرع له وان العقل المخالف للشرع ليس الا الضلال قوله
الكذ ذلك بانهم يقولون في ان التفكر ربنا ما خلقت هذا باطلا فيطلبون من الله حكم خلقه وفوايد ايجاده
ولا يعتمدون على عقولهم ولا يغفلون عن ربهم في تحصيل مجهولهم قوله وهذا اشارة الى آخره اراد توجيه تذكير
هذا بوجوه ثلثة اولها مما زاده على الكشاف ولك ان تزيد رابعا بان تقول المراد بالتفكر في خلق السموات
التفكر في خلق كل جزء من اجزائها فهذا اشارة الى هذا الجزء وجعل باطلا حالا من هذا ولك ان تجعله حالا
من الفاعل فيكون موكدا له لا اعتراضا لانه لو كان غير منزه عما يقول الجاهلون لكان خلقه باطلا فان قلت سابق الكلام يقتضي
ان يقال هو يتفكرون في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار فلماذا تركه قلت كانه نبه على ان التفكر في
خلق السموات والارض يكشف عن اختلاف الليل والنهار فانه من فروع خلقهما على الوجه المخصوص وهو اعتراض في جملة
لانه موكد لنفي العبث عن خلقه قوله وفايدة الفاء ما ذكره لا يخلو عن تكلف والاظهر انه متفرع على التبرء لاندراج
تنزيهه عن رد سوال الملحين الخاضعين اليه فيه ولا يخفى تفرع المسئلة على التنزيه عن خيبة رجاء الراجين قوله فقد
اخزيته غاية الاخزاء ونظيره قولهم من ادرك مرعى الصمان فقد ادرك الصمان كما لو علمت ابن جبل وحمل المطلق
على ما هو نهاية في الجنس انما هو في كلام لا فايدة في ذكر المطلق لكونه معلوما من غير ذكره فانه ظاهر ان من ادخله الله
النار فقد اخزاه وافادة الخاص بالمطلق في مقام المبالغة لابرازه في صورة دعوى انه لا فرد لهذا المطلق سواه
والتحق بالعدم في جنبه عداه واشار بقوله والمراد به تهويل المستعاذ منه الى رد ما قصده الكشاف من ان هذه المبالغة
دليل خلود الداخل في النار فيها ووجه الرد ان هذه المبالغة من الملتجي الى الله للتنبيه على شدة خوفه وشدة طلب الوقاية منه
كما اشار بقوله ولا يلزم من نفي النصر نفي الشفاعة الى رد قوله فلا ناصر له بشفاعة وغيرها واستدل على ان النصرة
مقابل الشفاعة بقوله تعالى ولا تنفعهم شفاعة ولا هم ينصرون حيث ذكر النصر في مقابل الشفاعة ولم يكتف بنفي النصر
ويمكن الرد ايضا بان من يدخله الله في النار لا محالة لا ناصر ولا شفيع له ينجيه عن الدخول وهذا لا ينافي الشفيع للاخراج
عن النار ولا يدفع هذا الرد ما ذكره المحشي انه لا قايل بالفصل بين الشفيع عن الدخول والشفيع عن الخروج لما قررناه
لا يبني على القول بالفصل ويمكن الرد ايضا بانه لا ينافي الخروج بعد انتهاء اجزائه الذي استحقه بالعصيان والمراد
انه لا ناصر له ينجيه قبل انتهاء جزائه ووجه الاشعار بان العذاب الروحاني افظع انه يشكي دخول النار للاخزاء الذي
هو العذاب الروحاني لا لذاته ويتفرع من هذا انه لو ابقى الاخزاء على اطلاقه ايضا لكان الكلام مفيدا لافادته
ان طلب الوقاية من عذاب النار للتحرز عن الاخزاء فان الافتضاح بالعصيان هو المولم لا يدرك المبتلى
الم النار والمراد بنفي الانصار نفي جنس الناصر وكانه انما اتى بلفظ الجمع تنبيها على انه لا ينفع الظالم ناصر وجمع
بل لا بد له من الانصار ويمكن ان يقال المراد بتفريع مطلق الاخزاء على ادخال النار في مقام طلب الوقاية
من عذابه النار ما يقتضي شدة تهييجه الاعراض عنه بتوبة لاجابة طلب الوقاية كانه قيل لا نرضى بالاخزاء

فضلا

فضلا عن هذا الآخر والذي هو النهاية قوله وحذف المسموع لدلالة وصفه عليه اذا اوقع السماع على غير الصوت بذكر حالة
فعل مضارع يدل على الصوت ولا يجوز غير المضارع قال الكشاف وتجعله صفة او حالا وانما قال لدلالة وصفه ولم يقل
او الحال لانه في صورة تنكيره اوقع الفصل عليه تعيين كونه وصفا قوله واطلاقه اي في قوله ربنا دون تقييده بالايمان
تعظيم لشانه اي شان النداء حيث حق انه لا وصول الى العظمة الا بالتعبير اي اولشان المنادي وهو المذكور في الكشاف
والاظهر ان مراده تعظيم شانه باعتبار دلالته بقوله ما ذكر وبالجملة المقصود وجه عدم الاقتصار بقوله مناديا للايمان
فان قلت في قوله مناديا للايمان ايهام الاطلاق وتعقيب ذكر الايمان فيه ينبئ والمقصود بالافادة هو الآخر فليس في هذه المبالغة
قوله اي آمنوا او بان آمنوا قال المحشي يعني يجوز ان يكون ان مفسرة اي وان يكون مصدرية على حذف الباء اي ينادي
للايمان بطريق طلب الايمان واراد صيغة آمنوا فان المصدرية وان دخلت على الماضي والمضارع والامر لكن لا ينبغي ان يجعل الكل
بمجرد معنى المصدر بل معنى ان آمنوا ليحصل حصول الايمان في الماضي وان يؤمنوا في المستقبل وان آمنوا طلبه هذا الكلام قوله ربنا
فاغفر لنا ذنوبنا كبائرنا الدعاء بمغفرة الكبائر يتضمن الدعاء بتوفيق التوبة فانه السبب لتلك المغفرة لا محالة كما ان
الدعاء بتكفير السيئات يتضمن طلب التوفيق للاجتناب عن الكبائر فانه السبب لذلك التكفير لا محالة قوله وتوفنا مع الابرار مخصوصين
بصحبتهم معدودين في زمرتهم يعني توفنا كائنين معهم في وقت الموت حتى يعينونا في حفظ الايمان وكائنين معهم في
ذكرهم ووجه التنبيه على انهم يحبون لقاء الله انهم يطلبون الموت وفي طلب التوفية مع الابرار تنبيه على ان سلاك الحج
على الحاجة ويحتمل ان يكون المقصد في قولهم مع الابرار دون قولهم ابرارا عدا انفسهم غير بارين وتحكم بانهم شبهوا
انفسهم بالابرار ومن تشبه بقوم فهو منهم وفيه نهاية الخضوع الذي لا احسن عند المولى والمنعم من العبد المحتاج ووجه عطف اتنا
ما وعدتنا على رسلك عليه غاية الحسن لانه لما توفى مع الابرار استحكم الرجاء لان يوفي ما وعد الابرار رفقا والابرار
جمع بر وهو ظاهر وكونه جمع بار كان اصحابا جمع صاحب خلاف ما عليه الجمهور فانهم على انه جمع صحب بالسكون جمع
الاصحاب كركب بمعنى جماعة الراكب وصحب بالكسر مخفف صاحب لا خوفا من خلاف الوعد ولما كان طلبهم موهما لذلك
دفع الوهم بتعقيبه بقولهم انك لا تخلف الميعاد قوله ويجوز ان يتعلق على محذوف ويجوز ان يكون بمعنى مع متعلقا
باتنا اي اتنا مع رسلك وشاركهم معنا في اجوناها ان الدال على الخير كفاعله وفي تشريكهم معهم اداء حقهم
تكثير نفيلتهم بشركة مشاركتهم قوله وتكرير ربنا ومن فوايده التمسك بالقاء صفة الربوبية وباعتراف انه
الذي رباهم قوله اي طلبتهم وهو اخص من اجاب فانه الاجابة بايصال الطلبة والثاني الجواب اما بايصال الطلبة او بالرد
قوله ويتعدى بنفسه وباللام والثاني هو الشايع ولهذا احتاج الكشاف الى الاستشهاد على الاول بقول كعب الغنوي في مرثية
اخيه وداع دعا يا من يجيب الى الندى فلم يستجبه عند ذاك مجيب فقلت ادع اخرى وارفع الصوت مرة
لعل ابا المغوار منك قريب ورد المصوت جابر قال المحشي تعديته بنفسه الى الداعي غير شايع واما الى الدعا
فشايع ولا اقبل ان البيت على حذف قوله فعل اي فلم يستجب دعاه قوله اي باني اي باشارة الى ان الجار محذوف
من ان قال المحشي يعني ان يبين وجه تعلقها بما قبلها وما معنى استجاب باني لا اضيع اي بعدم اضاعة واما طلع

اراده القول فموقعه الحال اي قايلا الى هذا كلامه وكانه لم ينظر بما هو معناه وبوجه التعلق ولعل حالا كالاول اي مجابا
لهم باني او مخاطبين باني او مصرحا باني وليس الباء صلة استجاب كما يتبادر لان معناه الا يتنبا الى البغية فلا يطلب الباء
وانما يطلبه الجواب فتامل ولا يخفى ان في قوله لا اضيع عمل عامل منكم غاية اللطف والوعد للمتقين ونهاية الوعيد للمعرضين قوله
بيان عامل غلب الذكر على الانثى في اطلاق عامل او جعل العامل منهن بمنزلة الذكر في الشرف وقال المحقق التذكير لجعلهن في حكم
الذكور بينهما شركة النساء مع الرجال فيما وعد للعمال اما البيان على تقدير الحمل على المشاركة في الدين فظاهر واما على تقدير اتصال
في الاصل او كون كل منهما اصلا للاخر او الاتصال والاتحاد كانهما بمنزلة الجزء للاخر فخفي وكان بيانه ان خلقكم من مادة واحدة
فلكل فطرة لتتوب الى الله وعلى تقدير كمال الاتحاد بانه لولا المناسبة والشركة لم يتحقق تلك الا تعاقوا قوله على سبيل المدح
والتعظيم اما العمل او العامل قال المحقق حيث فصل بعد الاجمال اعتناء بشأن الاعمال وخص بعد التعميم واخبر موكدا بالقسم
بتكفير السيئات وادخال الجنات وعظيم الثواب من عند الله الجامع لصفات الكمال قوله فهو مصدر موكد فيه بحث قدمر غير مرة
وقوله من عند الله التفات والاظهر ان يكون ثوابا حالا من جنات وكانه اراد جعل ثوابا من عند الله جزاء فوق الجنات
قوله الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد امته لان سيد القوم يخاطب بشيء فيقوم خطابه مقام خطابهم جميعا ويكون بمنزلة
لا يغرنكم او تثبيته على ما كان عليه فهو في النهي بمنزلة اهدنا في الامر او لكل احد بان يكون الخطاب عاما لكن
يمتنع ان يراد كل احد سوى النبي صلى الله عليه وسلم لئلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز اذ خطاب غيره بمعنى النهي عن الغرور
وخطابه صلى الله عليه وسلم بمعنى الثبات على الانتهاء كما وقع في الكشاف انه خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم ولكل احد ظاهره
يحتمل والمراد خطابه صورة ولكل احد معنى ومن قبيل سيد القوم في مقام خطاب القوم ويحتمل ان يكون خطابا
لكل احد من النبي والامة ولا يحتاج خطابه بالنهي عن الغرور وجواز اغتراره حتى لا يصح نهيه لان النهي من الله لا فائدة
للرحمة ومن هذا الخطاب يعلم ان الاغترار حرام عليه وعلى امته صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون خطابا لكل
بالنهي عن الكون بحيث يغتر فيكون مبالغة في النهي عن الاغترار فيصح في حق كل احد ويحتمل ان يكون نهيا له عليه السلام
بمعنى الثبات على الانتهاء ويعرف غير المنتهي عن الغرور منه وجوب الانتهاء ونهيا لغير المنتهي عن الاغترار ويعرف
وجوب ثباته صلى الله عليه وسلم قوله والنهي في المعنى للمخاطب لانه نهي عن الاغترار جعل نهي التقلب عن الغرور كناية
عن النهي عن الاغترار وانما جعل للتقلب تنزيلا للسبب منزلة المسبب والتقلب منزلة المسبب وهو الاغترار فعبر عن
النهي عن الاغترار بعبارة نهي التقلب عن الغرور مبالغة اذ الكناية ابلغ من الصريح هذا تحقيق المقام
فلا تغفل فيما وقع فيه الاوهام قوله خبر مبتدأ محذوف اي ذلك التقلب الملايم بقوله وماويهم جهنم ان
تعذر بهذا الكلام بالخبر الظرف اي لهم متاع قليل ثم ماويهم جهنم قوله وفي جنب ما اعد الله معطوف
على محذوف اي متاع قليل في نفسه لقصر مدته وفي جنب ما اعد الله في الكشاف اراد قلته في جنب ما فاتهم
من نعيم الاخرة او في جنب ما اعد الله للمؤمنين من الثواب اي اراد انه قليل في نفسه لا نقصان ونحن نقول
انه متاع قليل في جنب مؤنة السعي وتحمل المشاق في تحصيله وحفظه فضلا عما يلحقه من الحساب والعقاب

في دار الثواب قوله لكن الذين اتقوا لكن للاستدراك عند النحاة وهو دفع توهم ناش من الكلام وعند
علماء المعاني لقصر القلب ورد اعتقاد المخاطب وتوجيه الاية على الاول انه لما جعل تمتع المتقلبين قليلا مع سوء حالهم
اوهم ذلك ان المسلمين الذين لا يزالون في الجهد والجوع هم في متاع في كمال القلة فدفع ذلك بان تمتعهم بتقوى الله
والاجتناب عن الدنيا ولا تمتع من الدنيا فوقه لانه وسيلة الى نعمة عظيمة ابدية هو الخلود في جنات تجري من تحتها الانهار
وعلى الثاني رد لاعتقاد الكفرة انا متمتعون من الحيوة والمؤمنون في خسران عظيم ولا يخفى ما في قوله نزلا من رفع
قدرهم حيث جعلهم اضياف الله وطعامهم وشرابهم وصلتهم اكرم ما عند الله فان الكريم يجعل خير ما عنده للنازل
عنده مع غاية اجلال النازل قوله وكذا اذ الجبار راي الملك المتسلط العاتي بالجيش ضافنا اي جعلنا ضيفا له
والباء في بالجيش للتعدية والمصاحبة قوله وانتصابه على الحال من جنات على تقدير ان يكون فاعلا او من ضميرها المستتر
في الظرف ان كان مبتدأ على ما جوزه النحاة بالاتفاق وعلى التقديرين العامل فيه الظرف قوله وما عند الله
لكثرته ودوامه والاظهر انه بيان سمة الابرار يعني ما عند الله قليلا كان او كثيرا دائما او زائلا خير
للابرار من الدنيا وما فيها وفي وضع الابرار موضع الضمير لا يخفى من التعظيم والتوقير قوله خاشعين لله فيه تعريض
بالمنافقين حيث امنوا خائفين من القتل والنهب قوله وجمعه باعتبار المعنى يجمع اليهم قوله والمراد ان الاجر الموعود
سريع الوصول لانه كناية في هذا المقام ومقتضى الظاهر ترك الوصل اذ المعنى اولئك لهم اجرهم مرتين ويصل بسرعة
وكانه فصل لان الحكم بسرعة الوصول يوكد ثبوت الاجر وسرعة حساب الله لا ينافي امتداد زمان حساب الاخرة
لانه لا فاقة من جانبهم ولا حاجة في الانكار قوله كعدل هو بالفتح المثل من غير الجنس وبالكسر المثل من الجنس وقوله
لا لحاجة يتعلق بالفعلين قوله وتخصيص بعد الامر بالصبر مطلقا لشدته يريد بقوله بالصبر مطلقا ان الصبر باطلاقه
يفيد الصبر على كل ما يجب عليه فيكون صابروا تخصيصا بعد التعميم لفضله على ما عداه من الصبر لشدته والمخصص مضيقة الطاعة
قوله بحل ايرمنها اما انما اعتبر في الامان تعدد الحسب اجزاء الزمان والمسافة

سورة النساء

قوله خطاب يعم بني آدم خص الخطاب باولاد آدم مع ان لفظ الناس يعم ادم ايضا لان المنادى
لاشتماله على خطاب يختص بغير آدم يقتضي تخصيص الناس ووجه صحة عموم النداء مع ان الامر بالاتقاء لهذه
الامة والظاهر انهم المخاطبون بهذا الامر ان الكلام القديم القائم بذات القديم سبحانه عام للجميع فلا يبعد ان يكون
الامر بالتقوى عاما لجميع الامم كما ذكره المحقق ان في الامر بالتقوى تغليبا للموجودين في زمان النزول على ما علاهم
ليس بذاك نعم كونه عربيا عارض بالنسبة الى هذه الامة فتامل واقتصر على توجيه عموم الخطاب ولم يلتفت الى ما في
الكشاف من ان العطف على خلقكم مبني على كون يا ايها الناس للذين بعث اليهم النبي صلى الله عليه وسلم لئلا يلزم التكرار
لان خلق الزوج وبث داخلان في خلقكم على تقدير العموم ولئلا يكون في النظم ايهام ان خلق الناس من نفس
واحدة وخلق الرجال الكثير والنساء ليس منها بل من نفسين هي وزوجها وكان وجه عدم التفاته
انه جعل النظم في قوة خلقكم من نفس واحدة وخلقكم بهذا الوجه من خلق زوجها منها وخلق الابناء منهما وفي خلق

من نفس واحدة اظهار لكمال القدرة وفي كيفية الخلق ايضا كذلك ولذا عطف بيان الكيفية على الخلق من نفس واحدة
تنبيها على ان كلا منهما مستقل في الدلالة على كمال القدرة قوله وهو تقدير لخلقهم من نفس واحدة اشارة الى
ان الجملة المقدرة مع ما عطف عليه تاكيد لخلقهم من نفس واحدة ولا يخفى ان في وصف الرب بما وصف تنبيها على
ان المخاطبين عالمون بهذه الصفات الموجبة للتقوى وفيه كمال توبيخ لمن يفوته التقوى قوله واكتفى بوصف الرجال
بالكثرة الخ وكان الحكمة المقتضية ان الرجل الواحد يكفي لجمع عدة من النساء حاملة فوصف الرجال بالكثرة يستلزم
كثرتهن بطريق الاولى واقتضاء الحكمة يغني عن التصريح بمقتضاها وجمع تذكير الكثير لتاويل الرجال بالجمع خلاف ما تقرر
في النحو ان ضمير العاقلين غير المذكر السالم فعلت وفعلوا اذ لم يثبت فيه فعل فكانه استمر فيه التاويل بالجماعة ولا يبعد
ان يجعل ظرفا فانه قليلا كثيرا ما ينصبا على انهما صفتان للاحيان وفيه مزيد فائدة وهو الاشارة الى كمال قدرته
وتنزهه عن الضعف والاختلال بمر الدهور وكذا لو جعل كثيرا صفة البث اي بثا كثيرا الكائن بكمال وصفها
بالكثرة وفي ذكر الرجال انهما اجل نعمة في حق النساء وفي ذكر النساء اجملوا اجل نعمة في حق الرجال وفي خلق
بني ادم كذلك رعاية مناسبة بينهم وبين خلق اصلهم وهو التراب حيث خلقه كثيرا بام القرى ثم بسط
واتقوا الله وضع الله موضع الضمير اشارة الى جميع صفات كماله ترقيا في وصف الرب وليس من عطف المؤكد على المؤكد
حتى يرد انه لا يكون بغير كلمة ثم لانه كانه قيل اتقوه لربوبيته وخلقه لكم خلقا بديعا ولكونه مستجمعا لجميع
صفات الكمال قوله بطرحها اي بطرح التاء الثانية دون الاولى لما انها ليست في محل التغير مع انها علامة الاستقبال
قوله وقرئ بالرفع على انه مبتدأ ولا يبعد جعله معطوفا على ضمير الجمع اي يسال به ذو والارحام ويتوسلون
بجميع الرحم ويستغنون عنه بالرحم قوله اما على انه لما لم يجئ جمع فعيل صفة على فعالى بل على كرام وكرماء ونذر
ومرضى احتاج الى تصحيح جمع يتيم على يتامى فتارة جعل في عداد الاسماء وجعل اصله يتايم فان فعيل الاسم يجمع على
فعائل وان كان مكسورا واعتبر فيه القلب وقلب الياء الفا للمجاورة الكسرة وتارة جعل جمع يتمى فانه
قياس في فعيل بمعنى مفعول من الالام كوجيع ووجعى فحمل عليه اليتيم الذي من باب الالام فعوله لانه من باب
الآفات ليس معناه انه بذاته يستحق الجمع على فعلى بل اراد انه شبيه بالوجع والا فهو يرشد الى ذلك ما في تعريف
ابن الحاجب قال حمل يتامى على وجاعى قوله اما البلغ على الاصل او الاتساع لا مقابلة بين الاستعمال على الاصل
والاتساع فان للغظ اذا صار منقولا في العرف فاستعماله في معناه الاصلي مجاز محتاج الى القرينة واما
التعارف في علاقة التجوز فالعلاقة في الاتساع الذي ذكره اعتبار ما كان لاقرب العهد وانما توهم له لا يجعل
الاعتبار اقوى والعلاقة في الاستعمال على الاصل كون الاصل مطلقا والعرف مقيدا قوله او لغير البلغ والحكم مقيد
فكانه قال واتوهم اذا بلغوا لا يغني عن التجوز تقدير التقييد لان تعليق الحكم بما عبر عنه بالصفة يوجب اتصافه بها وقت
حين تعلق الحكم به فالنظم يقتضي ايتاءهم قبل البلوغ ويوجب ذلك ان يكون التعبير باليتيم باعتبار ما كان
او اطلاق المقيد على المطلق الذي هو معناه في اصل اللغة وجعل الايتاء عبارة عن حفظها لهم وعدم الاتلاف

حتى يتاتى لهم الايتاء ويشير اليه الخ تقرير الكشاف قوله ولا تتبدلوا الحرام من اموالهم بالحلال من اموالكم فانكم اذا
انفقتم اموالهم وتلفت في ايديكم باخذ الحكام منكم اموالكم بدل اموالهم ويحتمل ان يكون المراد انكم اذا اكلتم
اموالهم يمسك الله ما يعطيكم من اموال الحلال فقد استبدلتم الخبيث الذي هو اموالهم بالطيب الذي هو رزق الله الحلال
قوله او الامر الخبيث وهو اختزال اموالهم الا بتقتيره بحفظها لهم لانفسكم بالطيب الذي كان حفظها لهم وكان
الاول موجب العقاب والثاني موجب الثواب قوله وهذا تبديل وحينئذ لا يحسن دخول الباء في صلة التبديل المتروك
بخلاف الاستبدال والتفعل بمعنى الاستفعال غير عزيز ولم يجئ التفعيل بمعناه والقائل السيد قوله
اي لا تنفقوهما معا ولا تسووا بينهما تفسير للنظم على وجه يندفع به ما اشكل على الكشاف من انه لم يمنع عن اكل
اموالهم مضمومة مع اموالهم مع ان اكلها وحده ايضا محرم فاجاب اولا في ذلك تعبيرا لهم بانكم مستغنون بما
رزقكم الله وتاكلون الخبيث وثانيا بانه ذكر ما هو عادتهم واجاب القاضي بان المراد نفي التسوية ولا يبعد
ان يقال المنع عن اكل اموالهم قد ظهر من ايجاب ايتاء اموالهم والمقصود ههنا المنع عن خلط اموالهم باموالهم بحيث
يلتبس مالهم فيتقعون في اكل مع مالهم وفي هذا الكلام مع الكلام السابق نهاية المنع عن الاكل بحيث يجب عليهم حفظ انفسهم
الا ان لا يتقوا فيه غفلة قوله او الا مر الخبيث الاولى ان يكون المراد ما يندرج فيه جميع هذه الثلاثة قوله وهو في مقدار
على قدر الاجرة يعني هذا النهي العام مخصص بما يجيء وفيه بحث لان ما اخذه للاجرة فهو ما لهم وليس اكله اكل مالهم مع مالهم
قوله الضمير للاكل الظاهر انه لجميع ما سبق من تبدل الخبيث بالطيب والتسوية بين مالهم وما لهم ومنزلة اسم الاشارة
في ذلك وما روي عن الرجل الغطفاني يؤيد ذلك فتامل قوله كقال قولا وقال اصوبا قال قولا بفتح الواو
يرشد اليه جعل الكشاف نظيرهما العقر والعقر قوله فتزوجوا ما طاب من غيرهن لكلمة طاب ههنا تفسير ان
استطابة النفس اياها وميلانها اليه وثانيهما الحل والظاهر من سوق كلامه انه حمل تفسير الطيب بالحل بالتوجيه الثالث
الجزاء بالشرط وابقاه على ظاهره من استطابة النفس في التوجيهين الاولين اذ لا داعي الى الصرف الى الحل فيهما كما
في الثالث فانه النساء في مقام المنع عن الزنا وخالف في ذلك الكشاف حيث جعله بمعنى ما حل في جميع التوجيهات
معللا ذلك بان من النساء ما هو محرم قلو لا تفسير الطيب بالحل لما صح على عمومه الا ان يجعل اية التحريم ناسخة له وهو خلاف
الاصل وكانه خالفه لما اورد على تعليله ان تفسيره بالحل ايضا يوجب كون الاية مجملة والاجمال خلاف الاصل اولا ان الحاصل
المتراخي عند الشافعي مخصص للعام فلا يلزم نسخ ولا اجمال فان قلت الامر بالنكاح للاباحة فانكحوا ما حل بمنزلة ابيح لكم
ما ابيح ومثله عار عن الفائدة اجيب بان مناط الفائدة هو التقييد اي ابيح لكم مما حل هذا العدد دون ما علاه ونحن
نقول على هذا يصح جعل الامر للايجاب اي وجب عليكم الاقتصار على هذا العدد وعدم التجاوز عنه قوله فتزوجوا ما طاب
من غير من كان في حجوركم قرينة تقييد النساء بغير اليتامى دلالة المعنى والاشارة لفظ النساء قلت فيه بحث بل المعنى لا يقتضي
الا عموم ما طاب من غير تقييد لغير اليتامى وكذا لفظ النساء والمعنى انكم ان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى لضعفهن وعدم
من يذهب عنهن حقوقهن فتزوجوا ما طاب لكم من النساء فان الجامع بحقوقهن هو ميلان انفسكم اليهن سواء

كانت من اليتامى او من غيرهن قوله فربما يجتمع عنده منهن عدد في الكشاف عشرة قوله ينبغي ان يتحرج عن
الذنوب كلها القبيح في الكشاف وانما ترك ذلك التعليل لان ترك الذنب عندنا ليس لقبحه بل لانه مما نهى
الله تعالى عنه اذ لا اعتداد بالقبح والحسن العقليين عندنا خلافا للمعتزلة والقبح وان احتمل الحمل على القبح الشرعي
لكنه موهم وفي لفظ الذنب كفاية واغناء عن التصريح بالقبح الشرعي قوله ونظيره او ما ملكت بل
هو اقرب في الدعوة الى لفظ ما لان نقصان عقل المملوكات لعدم مزاغهن للتعلم وعدم من يهتم بتاديبهن
في الغاية قوله معدولة عن اعداد مكررة اي عن اعداد مستعملة في المعدودة اذ لو كانت معدولة عن
العدد الصرف لكانت متنية في اصل الوضع كثنتين ثنتين فلم يكن صفة وضعا فلا تفيد وصفية في منع
الصرف قوله وقيل لتكرر العدل نبه بذلك على ان اختاره الكشاف خلاف المشهور والمستفيض بما ذكره
فانها معدولة باعتبار الصيغة الخ اي صيغة اثنين وتكريره فان ثناء عدل عنهما قال المحقق التفتازاني العدول
عن التكرير ايضا عدول عن الصيغة هذا والظاهر عبارة الكشاف حيث قال وانما منعت الصرف لما فيها
من العدلين عدلها عن صيغتها وعدلها عن تكررها اذ جعل العدلين باعتبار اللفظ وهو خلاف ما
نقل عن ابن السراج من ان فيها عدلين لفظيا ومعنويا لان مثنى معدول عن لفظ اثنين وعن معناه
اعني الاثنين مرة واحدة الى معنى اثنين اثنين وان ذهب المحقق التفتازاني الى ان مآل ما ذكره الكشاف الى ما
نقل عنه وعبارة القاضي تحتمل ما ذكره ابن السراج بان يقال اراد انها معدولة باعتبار صيغتها
عن صيغ الاعداد وباعتبار تكرير في معناه عن معنى الاعداد الغير المكررة ولتكرار العدل احتمالات
آخر العدل عن اللفظ وعما هو قاعدة العدل من التانيث للمذكر في هذه الالفاظ الى لزوم التذكير
والعدول من الاسمية الى الوصفية ومن معنى العدد الى المعدود ولو اقتبر الجمع لزاد ما يقتضي منع الصرف
وتاكد قوله منصوبة على الحال هذا هو مذهب البصري المختار عند النحوي والكوفيون جوزوا بانها معرفة لامتناع
دخول حرف التعريف عليها وجعلوها في مثل هذا المقام ابدالا لا احوالا ورد الكشاف امتناع دخول
حرف التعريف عليها بالاستعمال المستفيض في كلام الموثقين بعربيتهم حيث قال وهي نكرات يعرفن باللام تقول
فلان ينكح المثنى والثلاث والرباع ثم ما ذكره المحقق التفتازاني من انه لابد للكشاف من مستشهد على استعمالها معرفة مبني
على الغفلة عما عرفت قوله من فاعل طاب في الكشاف انها احوال مما طاب ووجه النظر ان المقصود تقييد النكاح لا طاب بكونه
احد هذه الاقسام لا تقييد الطيب بكونه في حال كونها احد هذه الاقسام قوله ومعناها الاذن لكل
ناكح يريد الجمع لا وجه لتقييد الناكح لانه اذن لكل ناكح قوله متفقين ومختلفين حال من ضمير ينكح وانما جمع مع
افراده نظرا الى ان كل ناكح يتضمن جميع الناكحين ومعنى اتفاقهم ان يكون منكوحات الكل اثنين اثنين او ثلاث ثلاث
او رباع ومعنى اختلافهم ان يكون للبعض مثنى وللبعض ثلاث وللبعض رباع قوله ولو افردت كان المعنى
تجويز الجمع الخ فيه تعريض بالكشاف حيث قال ولو افردت لم يكن له معنى ووجه الرد انه يكون له معنى

ليس

ليس المقصود هو الجمع بين هذه الاعداد بان يكون المدلول تجويز التسعة وكفى شاهدا عليه ان مع ذكر العدد
الكثر استدل البعض بالآية على جواز التسعة باعتبار ان مثنى وثلاث ورباع تسعة فلو جيء باثنين وثلثة
واربعة لما تمسك به واما ما قال المحقق التفتازاني في بيان نفي المعنى انه لا يصح جعل اثنين حالا من جميع الطيبات فيه انه كيف
حال عن كل واحد من الطيبات اي يكون كل واحدة مما طاب واحدة من هذه الاقسام ويمكن ان يفسر الكشاف بانه
اراد بنفي المعنى انه لا معنى لهذا اللفظ في عرف البليغ اذ البليغ لا يؤدي الخمسة باثنين وثلث واربع قوله ولذا
تجويز الاختلاف في العدد فيه انه مع الواو ايضا ذهب تجويز الاتفاق والحق انه لا تفاوت في فهم المقصود
بين او والواو فانه لا يلتفت الذهن الى اشتراط ان يكون جميع الامة على نحو واحد من هذه الاقسام
المجوزة وانما جيء بالواو لانه اقرب الى التوزيع لان المستفيض فيه مقابلة المجموع بالمجموع قوله فان خفتم ان لا تعدلوا
بين هذه الاعداد ايضا كما لا تعدلون بين الاكثر لعجزكم كما يستفاد من المسوق ان لا نفس تكثير الازواج
ولهذا اختاره رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فاختاروا واحدة او فانكحوا قدم تقدير اختاروا مع ان
النظر الى سابق الكلام يجلب الى تقدير فانكحوا في جادة الافهام ليكون دفع النقص بعد التكثير مع خوف الجور
مفهوما من حاق النظم ومن مدلول النظم انه لو خيف على فوت العدل مع الواحدة ينبغي ان يختار العزوبة
الا انه اكتفى بدلالة الكلام للاهتمام بامر الازدواج قوله فالمقنع واحدة اي المرضي وهو مصدر بمعنى الرضا
استعمل في المرضي ولذا استعمل في الواحد وغيره يقال شاهد مقنع وشهود مقنع كذا يستفاد من الصحاح قوله لخفة
مؤنتهن وعدم وجوب القسم بينهن والخفة فيهن دينا ودنيا اما دينا فلعدم المهر وعدم وجوب النفقة الجيدة
بل امكان دفع نفقتهن اليهن بامرهن بالاكتساب وتزويجهن واما دنيا فلان دفعهن يتوقف على طلاق
هو ابغض المباحات عند الله تعالى قوله وذلك اي التقليل منهن يريد التقليل المستفاد من الامر بعدم تجاوز
الاربع وتقديم الاقل على الاكثر ومن الاكتفاء بالواحدة وجعل المشار اليه بذلك محتملا لامرين ثانيهما
مردود او للثلثة والاول اظهر قال ولك ان تجعله اشارة الى الثلثة اي تلك الثلثة ادنى من جميع ما عداها
قوله وفسر بان لا يكثر عيالكم نسبه صاحب انجاز البيان هذا التوجيه الى الامام المطلبي ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم
الشافعي رحمه الله ونسبه البعض الى زيد بن اسلم التابعي فلذا ابهم فاعله واشتغل بتصحيحه ردا لما قال صاحب انجاز
البيان من ان الشافعي لم يعرف لغة هذا الموضع وفقهه وكانه اراد ان فقه الحكم الاجتناب عن الجور لا عن كثرة
العيال لان عال لم يات بمعنى كثر العيال بل اعال ورد عليه ايضا بانه حكي عن الاصمعي والكسائي قوله فعبر عن
كثرة العيال بكثرة المؤنة فيه انه ليس في العبارة ما يدل على كثرة المؤنة لان لا تعولوا بمعنى لا تمونوا لا بمعنى
لا يكثر المؤنة الا ان يقال نفي المؤنة راسا لا يستقيم فلا محالة يحمل على نفي الكثرة فالحق ان الاجتناب عن كثرة العيال
لكثرة المؤنة فلما لم يحمل على حقيقته وجعل كناية عن كثرة العيال علم انه يستفاد من قوله ويؤيده وفيه ان الشافعي
ان يجعل قراءة لا تعيلوا كناية عن نفي كثرة المؤنة ولك ان تجعل عبارة المفسر كناية عن كثرة المؤنة وانتفائه

الى سببها او لجواز العزل فيه او رد على ان جواز العزل مشترك بين المهورة والسراري عند الشافعي وقد ينبغي
ان يقال ان المقصود من التزوج الولد فيجتنب فيه عن العزل دون السراري قوله نحلة كذا نحلة ونحلا من حد منع و
النحلة بالكسر والنحل بالضم يفهم من الصحاح ان النحلة في اعطاء المهر والنحل في اعطاء العطية ولما دخل الفريضة التشريعية اي
شريعة من الله والفريضة اما بمعنى الواجب وبمعنى المقدر والاظهر ان من فسرها بها جعلها من النحلة بمعنى الديانة والانسب
ان يجعل الفريضة من الله وكذا الديانة اشارة الى ان المهر مقدر بتقدير الشرع لا بارادة الناكح والمفروض يتنصف
المسمى قبل الدخول وتمامه بعده واذا لم يسم فمهر المثل واذا كان المسمى اقل من عشرة فالواجب المسمى عند الشافعي
والعشرة عند ابي حنيفة قوله الى غير ذلك مما فصل في الفقه قوله عن طيب نفس ولاعتبار طيب النفس في مفهوم النحلة صار اخص
من الايتاء وكانه اخذ الصدقة من الصدق لدلالتها على صدقه في الدين اذ لا شاهد اصدق على الاخلاص من بذل المال
لوجه الله قوله وقيل المعنى نحلة من الله وتفضلا منه عليهن ويحتمل ان يكون نحلة من الله حالا من الصدقات اي توهن صدقاتهن
حال كونها منحولة من الله عليكم اي من خالص ما اعطاه الله لكم لا من مال الغير فان لا اعطاء لابراء الذمة من دينهم ولا ابراء
الذمة من اعطاء مال الغير قوله الضمير للصداق بفتح الصاد وكسرها على ما في الصحاح والحمل على المعنى باعتبار انه لو قيل
واتوا النساء صداقهن موضع صدقاتهن لصح لا لان الصداق يصح اطلاقه على الجمع بل لارادة صداق كل منهن فلما
كان مال صدقاتهن صداق كل منهن ذكر الضمير على طبق مآل المعنى يشهد لهذا البيان عبارة الكشاف فاتبعه ولا تتجاوزه
ولك ان تجعل الضمير الى صداق ذكره في ضمن الجمع واشار بتقديم هذا التوجيه على خلاف ما في الكشاف الى ترجيحه لان تنزيل
تركيب منزلة تركيب موافق له في المعنى اهون من تنزيل نوع من الاسماء منزلة نوع آخر ولهذا لم يات بما جعله كما
في التوجيه الآخر اشارة الى قربه من القبول وبعد الآخر منه قوله كقول رؤبة في قوله استشهد بقوله في قوله لا يتوجه
ان قول البيت ليس نصا فيه لجواز ان يكون تذكير الضمير كانه لتذكير الخبر وضمير كانه للخطوط قوله ونفسا تمييز لبيان الجنس
ولذلك وحد هذا مخالف لما ذكره ابن الحاجب ان التمييز ان كان اسما غير اسم الجنس يراد به نفس المنتصب عنه يطابق
لا محالة ويوجب تقييد قوله بانه اذا لم يقصد به بيان الجنس ونحن نقول في قوله نفسا اشارة الى انه لا اعتداد بهبة
الاولياء ورضاهم وطيب انفسهم قوله لكن جعل العمدة طيب النفس للمبالغة اي في رعاية طيب نفسهن وعدم الاعتماد
على الهبة ولذا لم يقل فان وهبن لكم قوله وقال منه بعثا لهن على تقليل الموهوب حتى روي عن الليث بن سعد انه
لا يجوز تبرعها الا باليسير قوله واضاف المال الى الاولياء لانها في تصرفهم وتحت ولايتهم يعني حقيقة اضافة
المال الى المالك فلا بد لاضافة المال الى الاولياء من تجوز وهو اما في الاضافة بتشبيه الملابسة بحسب التصرف والولاية
بملابسة بحسب الملك واما في المضاف اليه بجعل المتصرف والوالي شبيها بالمالك وللكشاف توجيه ثالث وهو انه اراد
بقوله اموالكم ما هو من جنس اموالكم في كونه قياما للصاحب كما ان اموالكم قيام لكم فكما تعاملون باموالكم لحفظ
قيامكم عاملوا باموالهم وايثاره بنظائر في القرآن العظيم واقرب مويد لما اختاره ما فاته من ومعها القول التي
جعل الله لكم قياما فانه يقتضي حمل اموالكم على اموالهم حقيقة وحمل النهي على نهي ايتاء ما هو من هذا الجنس

حتى

حتى لا يحتاج الى جعل التي جعل الله لكم قياما على كونها من التي جعل الله لكم قياما فان التجوز بهذا الوجه في اموالكم يغني
في الوصف عن التجوز بوجه ذكره القاضي فانا نقول هو ملايم لجعل الخطاب للاولياء ملايم للآيات المتقدمة كلها في وجوه
ولا كثرها في وجاه قوله فتفلق وخوله بمعنى اعطاه ويحتمل ان يكون نهيا عن ابراء الاموال لمن لحسن اصلا لان ايتاء تبذير
الايتاء ارتبا(?) ده والقيام ظاهر في القيام في الدنيا والاولى حمله على ما يعم الآخرة والمقصود من جعل الاموال مكانا
للرزق النهي عن اكل الاموال كما لا يوكل الكتاب والاشارة الى انه ينبغي ان يجعل مكانا يحصل منه الرزق عن جعل
والاظهر انه نهي عن المنة والاذى في التصدق عليهم بانها آية اموالهم وحفظها عن النقص بالانفاق عليهم كما قال ولا تبطلوا صدقاتكم
بالمن والاذى قوله وثمانية عشر عند في الغلام في رواية وفي رواية تسع عشرة وفي رواية على وفق قول صاحبيه
خمس عشرة في الجارية والغلام وعليه الفتوى وفي مشهور الرواية عنه في الجارية سبع عشرة ولا يخفى عليك ان الظاهر
في قوله خمس عشرة سنة خمس عشرة سنة وكذا في ثمانية عشر وما وجه جعل سنة بمنزلة العام قوله والمعروف ما عرفه الشرع او العقل
والمنكر ما انكره احدهما مقتضى هذا البيان ان يكون بين المنكر والمعروف عموم من وجه فيكون من المامورات القول
المنكر شرعا والمعروف عقلا ويمكن ان يقال قوله ما عرفه الشرع او العقل اشارة الى المذهبين مذهب من قال
الحسن والقبيح شرعيان لا غير ومذهب من قال بهما عقليان قوله لانه يصلح للنكاح عنده لان المقصود من النكاح التوالد
ولا توالد الا عند البلوغ وما ذكر ان سن البلوغ ثمانية عشر عند ابي حنيفة لا يصح على اطلاقه وقيده في الكشاف
بسن البلوغ للرجال فهو الحق لان سن البلوغ للجارية عنده سبع عشرة قوله وابتلوا اليتامى الى وقت بلوغهم استفاد
منه انه لا يجب ابتلاؤهم بعد البلوغ ولا يبعد لانه اذا بلغ اليتيم سنا له ان يختبر نفسه ويظهر على الولي رشده
فيسقط عن الولي ابتلاؤه وقد جعل حتى جارة متعلقة بالجملة السابقة وجعل وقت البلوغ غاية الابتلاء
ولا يصلح اذا مع تضمنه معنى في ان يدخل عليه حتى الجارة فهي حتى الابتدائية وما قبلها سبب لما بعدها فالمعنى وابتلوا
اليتامى حتى يدفع اليهم اموالهم اذا بلغوا النكاح على تقدير ايناس الرشد قوله مسرفين ومبادرين كبرهم
بادره بمعنى عاجله مبادرة الكبر ان يغالب الكبر في السرعة فيغلبه فيها ويسبقه في مال اليتيم فان كبر اليتيم ينزع
المال عن الولي فيسرع الولي في اخذ المال واتلافه وكبر من باب علم في السن ومن باب شرف في القدر والتعدد بمعنى
المشقة واشعار لفظ الاكل باعتبار ان الاكل الذي هو اساس الانتفاع وراسه لا يومر به فيما لا حق فيه
اشعار لفظ الاستعفاف فلانه مبالغة في العفة ولا يتحقق بمجرد الامتناع عما لا حق فيه اصلا وتاخير المال اخذه فكله
اي اصلا ولك فتح لام ماله وجره ويحتمل ما لك وجهين فاعرف ولا تجهلا ان كنت من اهل العلم الا حوط قوله
وايراد هذا التقسيم بعد قوله ولا تاكلوها الخ يفيد تقييد النهي بمجرد الاكل ودال الاكل المقيد باسراف بل عن
مطلق الاخذ والانفاق قوله حسيبا فلا تخالفوا ما امرتم ولا تتجاوزوا ما حد لكم فيه تحريض على دفع المال
اليتيم عن الدعوى الباطلة بعد القبض ذرائعي عجز الولي عن الشاهد وتحريض الشاهد على اداء الشهادة وفي
الكشاف تفسير الحسيب بالكافي في الشهادة عليهم ولم يلتفت القاضي اليه لانه بوهم الاستشهاد ويرد ان ترجيح(?) انه

يفيد ان الامر في قوله واشهدوا للارشاد فلا اثم لتاركه قوله وللنساء نصيب مما ترك الوالدان لم يقتصر
اهتماما بشانهن وتاكيدا لامرهن قوله يريد بهم المتوارثين بالقرابة اي يريد بالاقربين المتوارثين بالقرابة و
هو حد الاقرب وبيانه الى الشرع وبالتوارث يمتاز عن اولي القربى ويقابل فان قلت ان اريد بالوالدان
ما لم يكن بواسطة لم يدخل الجد والجدة وان اريد ما هو اعم يدخل الجد والجدة بالنسبة الى اولاد الاولاد قلت ليحمل
المراد الاول والجد والجدة تحت قوله والاقربون وانما ذكر الوالدان مع دخولهما تحته اهتماما بشانهما
لان سبب النزول ميراث الوالد ولم يذكر الزوج مع انه كان زوجا ايضا لمزيد اهتمام بشان اليتامى قوله بدل
مما ترك باعادة العامل وفايدته بيان ان البعض لا يتعين عند قلة المتروك قوله او حال اذ المعنى ثبت لهم
مفروضا نصيبا نصيب اشار بتقديم مفروضا على نصيبا انه حال من الضمير في الظرف لا من نصيب وبترك نصيبا
الا ان الحال في الحقيقة هو مفروضا جعل الموصوف حالا بحسب الظاهر ويسمى حالا موطية لانه مقدمة لذكر ما هو
الحال حقيقة قوله اعني نصيبا مقطوعا واجبا جعل المفروض بمعنى الواجب القطعي ويحتمل جعله بمعنى مقدرا فنفي
كونه دليلا خفاء قوله روي ان اوس بن صامت في الكتب المعتبرة والروايات الصحيحة اوس بن ثابت اخو حسان
استشهد باحد واما اوس بن صامت فاستشهد في خلافة عثمان رضي الله عنه وام كحة بالحاء المهملة وضم الكاف
وزوى معناه جمع وقبض او قتادة قيل من شك الراوي في ان ابني عمه الاولان والاخوان ويروى عطف الشقة
با ومعنى ان احدهما سويد قطعا والآخر احد الثلثة على الشك والحوزة مجتمع الملك وموضع سلطانه ومسجد الفضيخ
بالفاء والخاء المعجمتين قيل لعل اذا اسم المسجد الذي كان يسكنه اصحاب الصفة لانهم كانوا يرضخون النوى والرضخ
والفضخ من واد واحد ولا يوجد في كتب اللغة من الفضيخ سوى انه نبيذ متخذ من البسر المفضوخ من فضخ البطيخة شدخها
فقيل صار اسما لموضع بالمدينة كانوا يفضخون فيه البسر كل ذلك من حواشي المحقق التفتازاني على الكشاف قوله وهو دليل على
جواز تاخير البيان عن الخطاب وان ما ورد فيه مجمل ينبغي ان يوقف حتى يتبين معناه قوله ثم اختلف في نسخه اي على التقديرين
قوله والضمير لما ترك وما دل عليه القسمة فالمعنى مما يقسم والاول يشعر بان الاعطاء قبل القسمة والثاني بانه
بعد القسمة بان يعطي كل وارث من نصيبه شيئا وقوله من المقسوم يشعر بترجيح الثاني وعلى التقديرين يعتبر فيما
قل او كثر ولو جعلته الى ما قل او كثر لم يبعد قوله وهو امر ندب للبلغ اي للباقي من اولي القربى وقوله من الورثة
بيان للبلغ واستدل بانه لو كان فريضة لضرب له حد ومقدار ولو اجاز لكان في المتعة حيث قال تعالى على الموسع
قدره وعلى المقتر قدره ونقول انه لو كان للوجوب لوقع المستحقون الى الحكام الائمة وللقضاء به كما في الميراث الا ان
يقال يرجح نسخه قوله وهو ان يدعوا اليهم ويستقلوا ما اعطوهم ولا يمنوا عليهم في جعل الاستقلال وترك المنة
داخلين في القول المعروف خفاء الا ان يجعل القول بمعنى الفعل المطلق لكن لا قرينة عليه وكذلك ان نقول الدعاء المقارن
للاستكثار ولمنه ليس قولا معروفا او تقول تقييد القول بالمعروف ينفي القول الغير المعروف ويتضمن النهي عن الفعل
الغير المعروف بطريق الدلالة قوله امر للاوصياء بان يخشوا الله ويتقوه في امر اليتامى في وجه يتصل بقوله والتولوا

اليتامى ويكون قوله للرجال نصيب الى ههنا جملا معترضة وكان فايدتها ان الوصي انما تحقق بعد دفع ما تقرر في
الجاهلية ان لا ميراث للاطفال والنساء وان الميراث لمن يحارب ويذب عن الحوزة وان الوصي ينبغي ان لا يمنع
رزق من لا يرث من اولي القربى واليتامى قيل في كونها معترضة انه ينبو عنه كون يوصيكم الله بيانا لها و
ازالة لاجمالها وفيه نظر وتقديره اتقوا مفعول لا يخش مبني على الاعمال فليتقوا كما هو مذهب والدليل على الاعمال دون
فليتقوا انه لو اعمل الثقيل فليتقوه لانه المختار وكذلك ان تقدر وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا
خافوا عليهم على اليتامى ولا وجه لتخصيص هذا الاحتمال بالتوجيه الثالث قوله فلا يتركوه ان يضربهم فضلا عن ان يحثوه
على الضرر كما كان دابهم حيث كانوا يجلسون عند المريض ويقولون ان ذريتك لا يغنون عنك من الله
شيئا فقدم مالك فيستغرقه بالوصايا قوله وللورثة وحينئذ يتصل بما يتصل به قوله ولو بما في حيزه جعل
صلة للذين على معنى مناط الفايدة قوله على معنى لان جعل صلة ظاهرا انما الخفي وجه صحته بناء على ان الصلة
ان تكون صفة للموصول معلومة الثبوت له وذلك انما يظهر ببيان المعنى الذي ذكره ولو قال انهم ان شارفوا
الخ لكان احسن ليكون تنبيها على ان لو ههنا بمعنى ان قال المحقق التفتازاني وفي كلام بعض النحاة ان لو هذه بمعنى ان وهو الظاهر انتهى
اقول ولهذا ترك اللام جواب لو وفي قوله لو شارفوا تنبيه على انه تاويل لو تركوا بالمشارفة على الترك
اذ لا خوف بعد الموت وتركهم انما الخوف حين المشارفة قوله وفي ترتيب الامر عليه الخ اقول وتعليم لما يعتدم
كما يقعون فيه وهو حضار هذه الحالة قوله مراعاة للمبتدا والمنتهى اذ بذكر المبدأ والمنتهى يصير الوسط كالمذكور فكانهم
امروا بالجميع مراتب الخشية واما ما ذكره من التعليل من ان [illegible] ينفع بدون الثاني فلا يتم اذ لا يوجب ذكر الاول
فلا بد ان يقال اذ لا ينفع الاول دون الثاني ولا يوجد الثاني دون الاول وفي العطف بالفاء دون ثم اشارة
الى انه ينبغي للعاقل ان لا يكون خشيته لله مفارقا عن نهاية خشيته بل يكونان متقارنتين بلا مهلة قوله ما لا يؤدي
الى مجاوزة الثلث بل ما يؤدي الى الاقتصار على الخمس في الكشاف وكان الصحابة رضي الله عنهم يستحبون ان لا تبلغ الوصية
الثلث وان الخمس افضل من الربع والربع من الثلث قوله ظالمين او على وجه الظلم يريد انه حال بمعنى اسم الفاعل
او مصدر بحذف المضاف اي اكل ظلم بانه يكون على وجه الظلم قوله انما يأكلون في بطونهم ملء بطونهم اشار بقوله ملء
بطونهم الى معنى الظرفية وجه ان الظرف انما يكون ظرفا حقيقة اذا شغل بتمامه المظروف والا فالظرف بعضه
فان قلت هذا لا يتم على ما ذكر في كتب الاصول ان الظرف المجرد عن في لا يكون بتمامه ظرفا انما يكون كذلك المنصوب
بتقدير في فصمت يوم الجمعة يعم تمامه بخلاف صمت في يوم الجمعة هذا مذهب الكوفي والبصري لا يفرق بينهما كما
بين في النحو قوله ما يجر الى النار ويؤول اليها جعل النار مجازا مرسلا من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب ويحتمل الاستعارة
بذكر النار وارادة ما شبه به تنبيها على انه كالنار في احراق ما حصل في قلبه من فوايد الاسلام قوله يقول لحمل النار
فانه على حرها ومقاساة لحرها لا بمعنى الدخول فلهذا فسر بدخولها ولو ابقي على حقيقته لم يبعد اذ لا دلالة في القرآن
على ان المسلم العاصي يدخل النار وانما المنصوص انه يعذب بالنار ويحتمل ان يكون التعذيب بمقاساة شدايد

الجزمن غير دخول واشير الى تاخير مقاشا الجزمن الاكل لان الاكل في الدنيا والمقاشا في الآخرة قوله في شان ميراثهم
احتيج الى تقدير الشان لتصحيح الظرفية ولو جعل في بمعنى اللام كما في عذبت امرأة في هرة اى لها على ما صرح به النحاة لم يحتج الى
هذا الشان قوله وهو اجمال تفصيله للذكر مثل حظ الانثيين قال المحقق التفتازاني يعني ان الجملة في موقع التفصيل والبيان لا مفعول
يوصيكم باعتبار كونه في معنى القول او الفرض والشرع هذا يعني ان تعدية الايصاء بنفسه لنا وبه بالقول تكلف
مستغنى عنه بهذا التوجيه ولنا وبه بالفرض والشرع تكلف في المفعول على تكلف في الفعل اذ الشرع والفرض
لا يتعديان بالجملة الصريحة كالقول وكان جعله مفعولا لايصاء بالتاويل تكلف جعله مفعول القول المقدر تكلف
قوله اى يعد كل ذكر بانثيين يريد انه ليس المعنى على ان للذكر ذكر ثلثين لانه حظ الانثيين اقول يدل على ذلك
انه لو كان القصد اليه لقيل للذكر مثل حظ الاناث لانه يجعل فيما بعد الثلثين حظا الاناث دون الانثيين قال
المحقق التفتازاني هذا حكم اجتماع الابن والبنت على الاطلاق من غير تقييد بعدد معين الا على طريق ضرب المثال بهذا وفيه نظر
لانه لا نظر على عدد معين ولو على طريق ضرب المثال بل المراد ان لكل ذكر حظ الانثيين سواء كان ذكر واناث
او ذكر وانثيان فتامل وتخصيص الذكر بالتنصيص على حظه يعني كما يقتضي الكلام التنصيص على حظ الانثى بان
يقال للانثيين مثل حظ الذكر او للانثى نصف حظ الذكر بنا على ان المهم ابطال ما كانوا عليه من حرمان الاناث
عن الميراث الا انه عدل عن مقتضى الظاهر لما يقتضيه من التنبيه على فضل بتقديمه في الذكر وبجعل حظه مقصودا
بالبيان وجعل بيان حظها ضمنيا وللتنبيه على ترجيحهم على الاناث لفضلهم عليهن لا يستحق الاضعف حظهم لا تخصيصهم
بالحظ ولك ان تقول المقصود بالبيان تنقيص حظ الذكور عما كانوا عليه الى ضعف حظ الانثى وذلك يقتضي
التنصيص بما يتعلق بهم دون الاناث قوله وعلى تاويل المولودات في الكشاف اي فان كانت البنات او المولودات
والظاهر انه اراد ان الضمير راجع الى مولودات او بنات مذكورات في ضمن الاولاد لانها تعم الذكور والاناث
لان الاولاد وان كان مذكر اللفظ لكنه يصح وضع المولودات موضعها فانث بتاويلها وكيف ما وقد تعين
هذا التوجيه في قوله وان كانت واحدة اذ لا يصح تاويل الاولاد بالمولودة وكذا ان تقول الضمير الراجع الى الاولاد
عبارة عن الاناث فانث كما ان الضمير الراجع الى الولد في قوله وان كانت واحدة عبارة عن الانثى فانث
خبر ثان او صفة لنساء وفايدته التصريح بعدم اختصاص المراد بعدد دون عدد ونظيره ما من دابة في الارض
اذ الوصف بصفة عامة لجميع الافراد يفيد الشمول ولفقد الفايدة لم يقل وان كانت واحدة تحت اثنين
قوله اي ان كانت المولودة واحدة اي واحدة مع انتفاء الذكر والنصف بالضم لغة اهل الحجاز وهو اقيس
لان نظايره من الثلث والربع والخمس الى غير ذلك بالضم قوله وقرأ نافع بالرفع على كان التامة والنات
جح جعل ضمير كن ضميرا مبهما وجعل نساء تمييزا قوله فقال ابن عباس حكمهما حكم الواحدة لانه تعالى جعل الثلثين
لما فوقهما هذا معارض بان حكمهما حكم ما فوقهما لانه تعالى جعل النصف للواحدة ويدفع بان جعل الثلثين لما فوقهما
موكدا لان النساء لاظهر في ما فوقهما واكد ذلك بقوله فوق اثنتين فصار كالنص في التخصيص بخلاف قوله فان كانت

واحدة واورد عليه بان هذا انما يتم على تقدير كون قوله فوق اثنتين صفة اما على تقدير كونه خبرا بعد خبر
فلا لانه لا مرية لقوله فان كن نساء على قوله فان كانت واحدة ويمكن دفعه بان قوله نساء ظاهر في كونه ما
فوق اثنتين فعدم الاكتفاء به وجعل قوله فوق اثنتين خبرا بعده يدل دلالة صريحة على ان الحكم مقيد به لا يتجاوز
قال المحقق التفتازاني فان قيل ثبت ان ليس لهما حكم الجماعة لكن من اين لزم ان يكون لهما حكم الواحدة قلنا من جهة الاجماع
على ان لهما حكم الواحدة او الجماعة لا ثالث وفي الجواب نظر لان الاجماع عند قول ابن عباس بذلك لم يكن منعقدا
فكيف يتمسك به بل الجواب ان لا ريب في ان عدد البنتين لا يوجب الحرمان من الارث ولا فرض للاناث الا الثلثان
او النصف ولما كان نفي الثلثين تعين النصف على ان البنتين يشارك الواحدة في انتفاء صفة فوق اثنتين عنهما
فلما نزل الواحدة عن الثلثين منسوب هذا الحرف الى النصف تنزل البنتان ايضا لذلك الجامع وفيه ان ابن عباس ايضا
ان الدليلين لما تعارضا دار امر البنتين بين الثلثين والنصف فالمتيقن هو النصف والزايد مشكوك غير ثابت
فتعين المصير اليه قوله وقال الباقون حكمهما حكم ما فوقهما لانه تعالى لما بين الخ فيه اشكال قوي وهو انه لا يقتضي جعل حظ
الذكر حظ الانثيين كون حظ الذكر الثلثين والا لكان حظ ذلك ابدا بل يجعل حظه ضعف حظ الانثى فربما يكون ثلثا
وربما يكون ربعا او غير ذلك وكانه لذلك قال الكشاف والذي يعلل به قولهم وقال في بيان قول ابن عباس هو
مكشوف وحاصل ما ذكروا ان وصف النساء بكونهن فوق اثنتين ليس لتاكيد تقييد الحكم بهذا الوصف ونفيه
عن الغير بل لازالة وهم تخصيص حكم عرف البنتين بهما والتصريح بعمومه لكل عدد ولا يخفى انه على تقدير تمامه خلاف
الظاهر ويمكن ان يقال الحق البنتان بالجماعة لانه وصف النساء بفوق اثنتين للتنبيه على عدم التفاوت بين عدد
وعدد والبنتان تشاركان الجماعة في التعدد وقد علم عدم تاثير القلة والكثرة فالحقتا بالجماعة بجامع
التعدد وعدم اعتبار القلة والكثرة دون الواحدة لعدم الجامع بينهما قوله ويؤيد ذلك فان قلت جعل الكشاف
ما ذكره من المؤيدين دليلين آخرين فما وجه العدول قلت كانه لم يعدل والتاييد باعتبار ان كل دليل مؤيد
للدليل الآخر وانما اشار بجعلهما مؤيدين ان استدلال الاصحاب هو الاول والآخران مما ظفر به اللاحقون فجعلوهما
مؤيدين لما استدلوا به والمختار الدليلين هو التمسك به لانه النص وثانيهما نقلا لان البنت للواحدة لم تستحق
الثلث مع اختها بل نصف حظ اخيه وانما هو الثلث على سبيل الاتفاق قوله بدل منه بتكرير العامل يعني ان جزء
كل واحد بعامل ابويه على سبيل التبعية لا باللام الداخل عليه والا لم يكن بدلا بل معمولا بالاصالة واحتيج باللام
فيه لتكرير العامل للعمل فهو بمنزلة جاء وجاء زيد فكما لا عمل لجاء الثاني لا عمل للام الثانية قوله وفايدة التفصيل
اي فايدة البدل لا فايدة البدل بتكرير العامل كما هو المتبادر لعدم اختصاص الفايدة بهذا البدل وعمومها
الكل وهذه الفايدة نكتة عدم الاقتصار على المبدل منه وقوله فيما بعد والتفصيل بعد الاجمال فايدة عدم الاقتصار
على البدل وقد احوج الى هذا التفصيل ايهام قوله فلهن ثلثا ما ترك ان المراد بقوله ولابويه السدس ان السدس
لهما جميعا على طبقه والى هذا التاكيد ايهام تفضيل الذكر على الانثى تفضيل الاب على الام واورد الكشاف على الاول

انه لو قال ولابويه سدسان يحصل التنصيص واجاب بانه يحتمل مشاركتهما في مجموع السدسين لا على السوية
ورد المحقق التفتازاني الجواب بان العدول من الثلث الى السدسين ينفي هذا الاحتمال قلت لا يسمى تحصيل المراد بهذه المقدمات
تنصيصا فيصح ان البدل للتنصيص ولك ان تقول بيان النكتة بعد التزام السدس على طبق النصف والثلث
فلا يزيد حصول التنصيص بقولك فلابويه السدس قوله وورثه ابواه فحسب اشار به الى دفع ما ذكره صاحب الكشاف
لما استشكل عليه من انه لا فائدة لقوله وورثه ابواه لانه في بيان حكم الابوين في الارث مع الولد ومع عدمه فكما
انه لا حاجة في قوله ولابويه لكل واحد منهما السدس الى التقييد بقوله ان ورثه ابواه لا حاجة اليه في قوله فان لم يكن
له ولد فلامه الثلث وتقرير الدفع ان المراد وورثه ابواه فحسب احترازا عما اذا ورثه ابواه مع الزوج او الزوجة
لانه ليس للام في هذه الصورة ثلث ما ترك بل ثلث ما بقي بعد نصيب الزوج او الزوجة وهذا الدفع انما يتم على مذهب
الجمهور دون مذهب ابن عباس كما يفهم مما ذكره بعد وفي هذا التوجيه وجوه من النظر احدها انه يخرج به ما اذا ورثته
امه فحسب فان لها الثلث ويدفع بان ذلك يعلم بطريق الاولى لانه اذا كان نصيب الام مع وجود الاب الثلث فكونه
نصيبها بدون الاب بطريق الاولى وفيه نظر لان كون نصيبها اكثر من الثلث يمنع كون نصيبها الثلث بطريق الاولى
وثانيها ان مقتضى الكلام على هذا التوجيه وابواه وارثاه ليفيد تقديم المسند اليه التخصيص فلا بد للعدول عنه من نكتة وثالثها
انه يتضمن حصر الوراثة في الابوين انتفاء الولد فلا يشترط عدم الولد مع انه مستغنى عنه لا يقال لا يستلزم حصر الوراثة
انتفاء الولد لجواز ان يكون ولد غير وارث لمانع من موانع الارث لانا نقول المراد ان لم يكن ولد وارث
والا فوجود الولد الغير الوارث لا يحجب الام من الثلث الى السدس قوله فلامه الثلث مما ترك جعل الكشاف القرينة على اعتبار
ما ترك قوله فلكل واحد منهما السدس مما ترك ولا يبعد ان يقال لم يقيد الثلث هنا بقوله مما ترك
لان المراد اعم من ثلث ما بقي ومن ثلث ما ترك والآية مجمل يعلم تفصيله من بيان الشرع وح لا يعتبر تخصيص
الوراثة بالابوين قوله وانما لم يذكر حصة الاب الخ لا يخفى ان المقصود تعيين السهم وفي هذه الصورة لم يتغير الا
سهم الام وسهم الاب بحاله وانما ياخذ الباقي بعد سهمه وسهم الام بالعصوبة فليس المقام مقام بيان حصة الاب
وما ذكره من النكتة بمعزل عن مقتضى المقام قوله وعلى هذا اي على هذا المذكور من اعتبار تخصيص الوراثة ينبغي ان يكون
لها الخ ووجهه بين اذ لولا ذلك لا يستقيم تقييد الحكم بتخصيص الوراثة لان الحكم مع الوراثة ايضا ذلك وح
لا يلايم التعليل بقوله فانه يقتضي نعم يصح ان يجعل به ترجيح مذهب الجمهور على مذهب ابن عباس وينبغي ان يصرف
تعليله اليه بان يجعل قوله فانه متعلقا بقوله قال الجمهور رفعا له قوله باطلاقه يدل على ان الاخوة لا يحجبون كون
الولد فيما سبق مقيدا بالوارث يوهم التقييد في الاخوة قوله وقال ابن عباس لا يحجب الام من الثلث ما دون الثلاثة
ولا الاخوات الخلص اخذا بالظاهر الاخذ بالظاهر يقتضي ان لا يحجب الاخوات والاخوين ايضا وظاهر عبارة الكشاف
انكار ان الظاهر من الجمع ما فوق الاثنين لكنه خلاف ما عليه الجمهور وخلاف ما صرح به في مواضع من كتبه فلذا قال
المص الجمهور على ان المراد بالاخوة الخ ويؤيد كون الظاهر من الجمع انه لم ينكره عثمان رضي الله عنه لما احتج ابن عباس

رضي الله عنهما

رضي الله عنهما بالآية بل اشار الى ان الاجماع انعقد على ان المراد بالاخوة اعم حيث قال لا استطيع رد قضاء قضي
قبلي ومضى في الامصار قوله وقرأ حمزة والكسائي فلامه بكسر الهمزة اتباعا للكسرة التي قبلها اي اتباعا الهمزة
للكسرة التي قبلها فهو من اتباع الحركة الاصلية الغير العارضة للحركة الاصلية وهو الموافق لما نقل عن الزجاج وفي الكشاف اتباعا
للجر قال المحقق التفتازاني اي الكسرة الاعرابية وفي هذه اللفظ المستفز به اشارة الى انه اتباع الاضعف للاقوى هذا وذلك
لان الحركة الاعرابية طارية في معرض الزوال فهو ضعيف بالنسبة الى الحركة الاصلية الثابتة قوله يتعلق بما تقدمه من قسمة
المواريث كلها اي بهذه الانصباء للورثة الخ ظاهره انه بيان للتعلق يعني ان المراد بالتعلق التعلق المعنوي دون
اللفظي وتقدير بهذه الانصباء اولا من تقدير قسمة هذه الانصباء من بعد وصية على ما في الكشاف ينظر على الناظر في
سوق النظم ويحتمل ان يتعلق الظرف بالظرف الواقع خبر السدس ويكون معنى تعلقه بالكل ان تعلقه بقوله لامه
على سبيل التنازع فيكون محذوفا في جميع ما تقدم ويكون قوله اي بهذه الانصباء الخ بيان حاصل المعنى لا تقدير
الكلام قوله انما قال باو التي للاباحة دون الواو للدلالة على انهما يتساويان في الوجوب واذا تعلق بالجواز تسوى
بينهما في الجواز كجالس الحسن او ابن سيرين فلا يجوز الاكتفاء باحد المجالستين وفيما نحن فيه لا يجوز الاكتفاء بتقديم
احد الامرين اذا اجتمع الدين والوصية وهذا مبني على ان او يكون للاباحة في الخبر والامر واما على ما في المفصل
من انه يقال او في الخبر للشك وفي الامر للتخيير فيحتاج الى جعل الاخبار المتقدمة اوامر ويلائمه يوصيكم الله
فانه في معنى يامركم ويعهد اليكم قوله لانها تشبه الميراث في كونها ماخوذة بعد الموت وبلا عوض ولذلك شاقة
على الورثة والتشابه يناسب تقديرها ليكون مقارنا بما يشابهها وتلك المشقة مظنة التفريط الموجبة
لمزيد اهتمام في تقريرها ومعنى كونها مندوبا اليها الجميع ان جميع الناس مدعوة الى الوصية فهي كثيرة الوقوع
ولهذا قوبل بقوله والدين انما يكون على الندرة وهذا بقي انه ما فائدة وصف وصية بقوله يوصي بها ولم اجد
فيما عندي بيانها وانا اقول والله اعلم ان المراد بها تعتبر الموصى بها في الشرع وهي وصية يفي بها ثلث المال لكن
ان تقول وصف الشيء بما لا ينفك عن الجنس فكأنه قيل من بعد وصية اي وصية كانت قوله وقرأ ابن
عامر وابو بكر بفتح الصاد اي تحقيقا قوله اي لا تعلمون من انفع لكم ليس هذا منطوق النظم بل اللازم منه بطريق الاولى
فكانه قيل لا تدرون ايهم اقرب نفعا فضلا عن ان تدروا من هو انفع قوله ولا تعمدوا الى تفضيل بعض و
حرمانه كما كنتم في الجاهلية لا يورثون النساء والاطفال ويقولون انما يرث من يذب عن الحوزة و
يحارب وهذا يقتضي ان يجعل الاباء شاملة للامهات والابناء شاملة للبنات والاطفال وقد رد قولهم
بما روي ووجه الرد ان النفع لا يقتصر على الذب والمحاربة بل اجل المنافع الاخروية ومنها النفع المروي
وانتم لا تدرونه وقوله فيما بعد فهو اعتراض مؤكد لامر القسمة رد لكلام الكشاف ان هذا التوجيه غير ملائم للنظم
ولا المجاب له لان هذه الجملة اعتراضية ومن حق الاعتراض ان يؤكد ما اعترض بينه ويناسبه انتهى كلامه
والجملة الاعتراضية بين الجمل المتعلقة بالوصية فينبغي ان يكون تأكيدا لتنفيذ الوصية فالقول المقبول هو توجيه الكتاب

ووجه الرد ان الجملة التي الاعتراض بينهما كما انها متعلقة بالوصية متعلقة بالقسمة ايضا واعترض المحقق التفتازاني بان الجملة
بعد جملة الوصية لا بينها ويرده ان فريضة من الله كما يشمل القسمة يشمل تنفيذ الوصية ولا اختصاص لها بالقسمة قوله اي لا
مورثيكم منهم من اوصى منهم فعرضكم للثواب بامضاء وصيته ام من لم يوص فوفر عليكم ماله قال صاحب الكشاف
ولا يدرون في هذا التوجيه كناية عن ان من اوصى فعرضكم للثواب بتنفيذ وصيته انفع لكم وكان وجه ان
لا تدرون توبيخ لهم بتنزيل درايتهم منزلة الجهل لعدم العمل بها ولما كان بعيدا غير محتاج اليه لم يلتفت اليه القاضي
اذ يصح انكم لا تدرون ايهما انفع بحسب الآخرة لانه لعل التوفير انفع للتوفيق بصرفها في مرضي الله
فيكون انفع من تنفيذ الوصية قوله قوله فريضة مصدر موكد اي مما يسميه النحاة توكيد النفسه لانها مضمون جملة
لا محتمل لها غيره لان الجمل المفصلة لقوله يوصيكم الله بمعنى يامركم الله ويعهد اليكم لا تحتمل لها غير كون مضمونها
فريضة فالتقدير فرض ذلك فريضة اي فرضا على ما صرح به الكشاف وحذف الناصب واجب قال في الصحاح
فرض الله فرضا اي اوجب والاسم المصدر وقوله او مصدر يوصيكم الله وهو ايضا مصدر موكد لكن بمعنى
مقابل النوع والمرة لا بمعنى ذكره من المنقسم الى الموكد لنفسه والموكد لغيره فلا يرد انه لا يقابل بين المصدر الموكد
وبين كونه مصدر يوصيكم الله لان الاستبعاد مبني على اشتباه موكد بموكد وقد رفع بقي انه لا يجوز يفرض الله
عليكم فريضة من الله لانه اذا جعل فاعل الفعل او مفعوله متعلقا بالمصدر او مضافا اليه يجب حذف الفعل
ومنه لبيك وسعديك صرح به الرضي فلا يصح جعله مصدر يوصيكم الله بمعنى يفرض عليكم الا ان يفرق بين كون
الفعل مرادفا لمعنى المصدر او متضمنا له لكن لا بد للفرق من دليل ولم نعثر عليه فتامل فان كان رجل اي
الميت انما يعبر الرجل الميت بعد وصف يورث من ورث فكان الاولى تاخير التفسير من قوله صفة رجل
وانما رجح كون الرجل ميتا على كونه وارثا بشاهد القراءة الاخرى وقوله والمراد بها قرابة ليست من جهة
الوالد والولد يعني بل ليست من جهة الوالد والولد قوله قال الاعشى في مدح النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد
الوفادة عليه للتسليم فصده عن ذلك قوم قريش واخبروه بحرم الخمر واول القصيده الم تغمض عيناك ليلة ارمداه
وبت كما بات السليم مسهداه ومنها فآليت لا ارثي لها من كلالة ولا من وجى حتى الاقي محمداه ومنها
نبي يرى ما ترون وذكره اغار لعمري في البلاد وانجداه وضمير لها للفرس والوجى وجدان الفرس
وجعها في حافره واغار بمعنى اسرع وانجد بمعنى ارتفع وزعم الفراء ان اغار جاء بمعنى اتى الغور وانجد
جاء بمعنى اتى النجد قوله ويجوز ان يكون الرجل الوارث اشار الى ان الكلالة يطلق على ثلاثة معان من لم يخلف
ولدا ولا والدا ومن ليس بوالد ولا ولد والقرابة لا من جهة الوالد والولد ويلتفت الى قول عطاء والضحاك
انه المال الموروث اما لضعفه او ضعف الرواية عنهما قوله ثم وصف بها الموروث والوارث بمعنى ذي كلالة
اما بتقدير ذو او باستعمالها صفة صرح به الكشاف قوله ولداي وللرجل واكتفى بحكمه هذا اذا جعلت له
للرجل ولم تقدر معطوفا اما لو جعلته لواحد من الرجل والمراة وتجعل التذكير للتغليب او تجعل التقدير وله

اولها فلا اكتفاء قوله فسوى بين الذكر والانثى وانما عدل عن قوله فلهما السدس وهو مقتضى الظاهر لان الغرض كون
الوارث واحدا منهما دفعا لتوهم ان المذكور حكم الاخ وترك حكم الاخت لانه يعلم منه ان لها نصف الاخ لحكم
الانوثة قوله لان الادلاء بمحض الانوثة يرد عليه ادلاء بني العلات بمحض الذكورة فينبغي ان يسوى بين
ذكورهم واناثهم ويمكن دفعه بان المراد الادلاء المعتبر عند الشارع والقرينة على ان المعتبر بمحض الانوثة انه
جعل لهم حكم الام قوله اي غير مضار لورثته وذلك ان تقول غير مضر لنفسه ان يكون مرتكبا لما خالف الشرع فيه
بالزيادة على الثلث او قصد المضارة دون القربة قوله وهو حال من فاعل يوصى المذكور في هذه القراءة اي
قراءة المبني للفاعل ويرد عليه ان الفصل بينه وبين عامله بقوله او دين فصل بالاجنبي اي بما ليس معمول عامله وربما
يتكلف بتقدير يوصي بعد الدين اي دين يوصي به ويجعل الايصاء بالدين بمعنى الاقرار وغير مضار منه ان
لا يكون كاذبا في الاقرار ويرد بعد ان جعله حالا من فاعل يوصى المذكور مبني على مذهب الكوفي من اختيار
اعمال اول المتنازعين ولا وجه لاختيار المرجوح ويمكن دفعه بان المراد بالمذكور ما يقابل المدلول
عليه فيدخل فيه المقدر في نظم الكلام ولو جعل حالا من وصية او دين اي من بعد اداء واحد من وصية او دين
غير مضار ذلك الواحد ويكون التذكير لتغليب المذكر على المونث لا تستغني عن هذه التكلفات ويمكن جعله صفة
المصدر اي ايصاء غير مضار على تقدير البناء للمفعول وكانه اختار جعله حالا من الفاعل المدلول عليه رعاية
لموافقة القراءة الاولى واذا جعل حالا من الفاعل المدلول عليه بل المدلول بما هو المذكور او مدلول عليه بالمبني
للمفعول من المبني للفاعل وللاشبه الخ والمفهوم من الايمان الايصاء والاقرار بالدين لقصد الاضرار
لا يستحق التنفيذ وهو كذلك الا ان اثبات القصد مشكل قوله او وصية منه بالاولاد اي وصية من الله في
حق الاولاد وفسره في الكشاف بان لا يدعهم عالة وقوله بالاسراف في الوصية والاقرار الكاذب متعلق بقوله
لا يضار قوله حليم لا يعاجل بعقوبته في الكشاف هو وعيد يعني عدم العقوبة ليس للعفو عنها بل للتاخير الذي يقتضيه
الحكم فسيكون ويمكن ان يقال فيه تقرير للعلم ودفع لشبهة انه لو علم لعاقب ولا خبر قوله تلك حدود الله
قد بالغ في تقوية الداعي الى قبول احكامه ورعايتها فاضافها الى ذات مستجمع لجميع صفات الكمال لا تتجاوز
العاقل الحكم المستند اليه ثم بين لرعايتها جزاء ولا جزاء فوقه للمتوسطين في المعرفة ثم اوعد على العصيان فيها
نهاية الوعيد زجرا للجاهلين المعاندين فقد استوفى رعاية حال المخاطبين قوله اي ان قبول التوبة فسر
الكشاف توبة الله على العبد بقبول توبته ولهذا اشكل على المحقق التفتازاني نفي التوبة على الذين يموتون على الكفر لانه لا
توبة لهم لا انه لا يقبل توبتهم واجاب بان المراد بنفي قبول توبتهم نفي اثره اي المغفرة كانه قيل لا يغفر ولا يخفى
انه بعيد لان الكلام في بيان من يقبل عنه التوبة ومن لا يقبل عنه لا في بيان من يغفر ومن لا يغفر بل الجواب ان
عدم قبول التوبة ممن حضره الموت لانه ليس التوبة وقت التكليف والاختيار فمن مات على الكفر لا يقبل توبته في
النشاة الثانية لانها ليست وقت التكليف والاختيار فقوله لا توبة لهم ممنوع لجواز ان يتوب في الآخرة

ولو فسر توبة الله على العبد برجوعه عن التشديد عليه الى التخفيف كما في القاموس لما ورد الاشكال قوله
كالمحتوم تاويل للوجوب على الله المستفاد من كلمة على لان الله تعالى منزه عن يجب عليه شي عند اهل السنة
والمعتزلي تمسك به في اثبات الوجوب على الله قوله متلبسين بها اشارة الى ان قوله بجهالة في موقع
الحال قوله قبل ان يشرب قلوبهم حبه اي حب المعاصي فيطبع ذلك الحب عليها اي على القلوب ويتمكن فيها
فيتعذر عليهم الرجوع فان قلت لا توبة لمن يتعذر عليه الرجوع لانه لا يقبل توبته قلت لا يقبل توبته لانه لا يوجد
ما لم يغرغر قوله او يزين ناظر الى هذا التوجيه ومعنى يزين السوء يغلب على قلبه قوله وعد بالوفاء دفع
لتوهم كونه مستدركا مستغنى بما تقدم عليه لانه اذا كان التوبة كالواجب على الله فالله يتوب عليهم لا محالة
ووجه الدفع ان ما تقدم بيان كونه كالواجب وهذا وعد بالوفاء لما هو كالواجب عليه ولك ان تجعل
النظم من قبيل المذهب الكلامي وقوله فاولئك نتيجة ما تقدم كانه قال التوبة كالواجب على الله وما هو كالواجب
عليه كاين لا محالة فاولئك يتوب الله عليهم قوله سوى بين من سوف التوبة الى حضور الموت من الفسقة والكفار
وبين من مات على الكفر في نفي التوبة مبالغة الخ هذا المعنى انما يتم لو كان المراد توبة العبد اي الرجوع عن
المعصية لا توبة الله على العبد اي قبول التوبة والا فالتسوية بينهما في عدم قبول توبتهما لا بين توبة احدهما
وعدم توبة الآخر فالوجه انه سوى بينهما في عدم قبول توبتهما اي توبة احدهما حين حضور الموت وتوبة
الآخر في الآخرة فان وقت حضور الموت والآخرة كلاهما خارجان عن وقت التكليف والاختيار كما قد منا
لك فان قلت لا مقابلة بين من حضره الموت وهو يتوب وبين من يموت وهو كافر لان الاول ايضا يموت
كافرا لعدم قبول توبته قلت المراد بالكفار المصرون على الكفر والاول غير مصر على الكفر بل تائب راجع الا انه
لا يقبل رجوعه ولا يخفى ان قوله وهم كفار حال من فاعل يموتون والكشاف جعله حالا عن الموصولين وادعى
انه الظاهر ووجهه خفي قوله وبالذين يعملون السيئات المنافقين لتضاعف كفرهم وسوء اعمالهم علل
ارادة المنافقين بقوله الذين يعملون السيئات بتضاعف كفرهم وسوء اعمالهم وكان وجهه ان عمل سيئات
من غيرهم في جنب عملهم بمنزلة العدم كانهم يعملون السيئات دون غيرهم قوله اعده لهم اي هياه لهم كذا في القاموس
فاعتدوا اعتد بمعنى ولذا قيل اصل اعتد اعد قوله عطف على ان ترثوا فيكون منصوبا وليس نهيا والا
يلزم عطف الانشاء على الاخبار ولك ان تقول لا يحل لكم يراد به النهي عن ان ترثوا فهو في معنى لا ترثوا
فيصح ان يكون ولا تعضلوهن نهيا معطوفا على قوله لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها ومعنى ارث النساء
تصرفها كتصرف الميراث والا فالنساء لا يكن ميراثا قوله يقال عضلت الدجاجة ببيضها اذا احتبس
خروج البيض بها فيخرج بعضه ويبقى بعضه قوله وقيل الخطاب مع الازواج الخ اي الخطاب في ان ترثوا وفي
لا تعضلوهن وقوله وكانوا يحبسون النساء من غير حاجة ورغبة حتى يرثوا منهن اشارة الى بيان
ولا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها وقوله او يختلعن بمهورهن بيان لقوله ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض

ما آتيتموهن مستشهدا بما ذكرنا بيان الكشاف وليس قوله وقيل الخطاب مع الازواج متعلقا بقوله ولا تعضلوهن
كما يوهمه سوق كلامه حتى يرد انه ذكر المحقق التفتازاني في شرح التلخيص انه لا يصح ان يخاطب في كلام لشخصين من غير النداء
فلا يقال قم خطابا لزيد واقعد خطابا لعمرو بل يقال قم يا زيد واقعد يا عمرو فلا يصح الخطاب للازواج في
لا تعضلوهن مع كون الخطاب للورثة في ان ترثوا قوله وقيل تم الكلام بقوله كرها يعني قوله ولا تعضلوهن معطوف
على لا يحل عطف جملة على جملة لا على ترثوا عطف مفرد على مفرد وتوجه عليه انه يلزم عطف الانشاء على الاخبار
ويندفع بجعل قوله لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها بمعنى النهي عن ذلك قوله والاستثناء من اعم عام الظرف
او المفعول له قوله او المفعول له عطف على قوله الظرف فيكون تحت اعم عام والظاهر من اعم عوام الظرف او
اعم عام للظرف لان افعل التفضيل يكون عين المضاف اليه اذا كان نكرة ويجوز ان يكون الاستثناء من اعم
عام الحال بجعل ان ياتين بتاويل آتيات فاعرفه وقوله لا تعضلوهن للافتداء الا وقت ان ياتين تقديره
لا تعضلوهن في وقت من الاوقات وليس تقديره لا تعضلوهن في جميع الاوقات كما جعله الكشاف فانه ظاهر في نفي عموم
الاوقات ويجب ان يكون المستثنى منه في مقام عموم النفي قوله ولا تعضلوهن لعلة الخ فيه انه كيف يصح تقدير العلة بعد
ذكر علة مخصوصة والتفصي عنه بالفرق بين العلتين بجعل الخاصة غاية والعام علة متقدمة في الوجود
لا في التصور لذلك المعلل بالعلة الغائية قوله بالانصاف في الفعل اي العدل في الفعل من المبيت والانفاق
والاجمال في القول اي جعل القول جميلا والمعروف ما يقابل المنكر وما ذكر تفصيل المراد بالمعروف في هذا المقام
لا بيان معناه قوله فعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا فان قلت عسى للرجا وحصول المسند اليه وعلى
تقدير وقوع الكراهة هي متحققة لا مرجوة قلت فاعل عسى مجموع المعطوف والمعطوف عليه ومناط الرجا هو المعطوف
وقوله عسى في الاصل على مسامحة والمراد الجملة المصدرة بعسى وقوله وقد تحب ما هو بخلافه ليس من النظم كما يوهم
سوق كلامه قوله فلا تفارقوهن لكراهة النفس فانها قد تكره ما هو اصلح دينا واكثر اجرا يعني لا تعتمدوا
على كراهة النفس لانها لا تعرف مصلحتكم ولا تعرف ما هو اصلح دينا واكثر اجرا بل لا تعرف ما هو اصلح بحسب الدنيا
ايضا ولا اختصاص لقوله ويجعل الله فيه خيرا كثيرا بالخير الاخروي ولا يبعد ان يجعل قوله دينا دنيا فيكون في
كلامه اشارة الى تعميم الخير والاظهر ان يقال المراد ان في التحمل على ما تكره النفس رجاء خير كثير فلا تجعلوا الكراهة اسبابا
للمفارقة بل سببا لامساكهن اعتنا بالصبر على كراهتها قوله جمع الضمير لانه اراد بالزوج الجنس الزوج قد
يطلق على المتعدد في القاموس يقال هما زوجان وهما زوج فكانه قيل وان اردتم استبدال ازواج
مكان ازواج فالكلام من قبيل مقابلة الجمع بالجمع وانقسام الآحاد على الآحاد ولا بد من حذف مضاف في قوله وآتيتم
احديهن والتقدير وآتى احدكم احديهن وضمير احديهن للزوج المضاف اليه المكان قوله بيان ما نكح على الوجهين
اي كون ما موصولة او مصدرية ومع كونه بيانا كلمة من اما بيانية او تبعيضية ومع ظهور ان المنكوح للآباء
لا يكون الا النساء لا بد من بيان فائدة للبيان وهي اما التعميم كانه قيل اي امرأة كانت واما دفع توهم التغليب

فی اباءکم وجعله اعم من الامهات حتی یفید انه نهی للسنت عن نکاح منکوح امه لانه لایصح لان نهیها مقید بانکح
امها بدخوله المنکوح وسیاتی بیانه ثم التحقیق انه علی الوجه الاول بیان ما بعده بیانه بالصلة وعلی الوجه الثانی
بیان ما نکح اباءکم قوله استثناء من المعنی اللازم کانه قیل الخ فان قلت کیف لایستحقون العقاب مع کونه فاحشة
ومقتا قلت لان الاسلام یهدم الکفر وما وقع فی اوقاته ویمکن ان یعتبر المعنی اللازم نفی انعقاد النکاح
ای لاینعقد نکاح ما نکح اباءکم الا ما قد سلف فان قلت لما کان منعقدا کیف یکون فاحشة ومقتا قلت
یرید انه کان فاحشة فی جمیع الادیان ومقتا فی العقول السلیمة الا انه اعتبر انعقاده شرعا حفظا للنسب
وقیل الاستثناء منقطع ومعناه لکن ما سلف الخ والاظهر علی هذا التقدیر ان الخبر انه کان فاحشة ومقتا قوله وساء سبیلا
سبیل من یراه ویفعله بیان وتقدیر للمخصوص بالذم وعلی مذهب من یجعل المجموع جملة واحدة لاحاجة الی التقدیر
فان اسم ان یصلح مخصوصا ای ان هذا النکاح ساء سبیلا لمن سلکه وعلی مذهب من یجعل المخصوص خبر مبتدأ او
یمکن ان یکون التقدیر وساء سبیلا هو ای ذلک النکاح قوله لیس المراد تحریم ذاتهن لم ینصب علیه القرینة
لان الصارف هنا العقل اذ التحریم لایتعلق بالذوات بل بالافعال والقرینة علی ان المراد تحریم نکاحهن انه المتفهم
الاظهر ووجه الشبهة قوله کتحریم الاکل جمیع ما سبق من الصارف عن الحقیقة وتعیین المقصود قوله ولان ما قبله وما بعده
فی النکاح فلو لم یکن فی النکاح لما فصل بینهما قوله والاخوات الاخوات من الاوجه الثلثة یعنی الاعیانیة والعلاتیة
والاخیافیة قوله واستثناء اخت ابن الرجل وام اخیه بابیها او التاء من هذا الاصل لیس بصحیح لانهما غیر
داخلین فی الاصل وصحة الاستثناء یتوقف علی الدخول وقال المحقق التفتازانی الاستثناء مستغنی عنه ولایخفی ان نفی الصحة اولی
من نفی الحاجة الیه وقال قد یحتج بها اخریان ام النافلة وجدة الولد یعنی من یستثنی المسئلتین قصر نظره بعد
قصوره لانه لایقتصر ما یتوهم استثناءه علی المسئلتین بل هناک مسئلتان اخریان ونحن نقول لایقتصر المحق
علی ما ذکر بل منه امهات النساء من الرضاع فانهن لایحرمن بحرمة امهاتهن من النسب ومنه بنات النساء المدخول بهن
من الرضاع فانهن لایحرمن بحرمة بناتهن من النسب قوله ثم الرضاعة لان لها لحمة کلحمة النسب وکان ذلک لان حرمة
النسب للجزئیة وههنا ایضا بناء علی اللبن الذی هو جزء من المرضعة صار جزءا من الرضیع فحصل شبه جزئیة ولذلک
یحرم منها ما یحرم من النسب فالحرمة ناشیة من ذاتهن بخلاف حرمة المصاهرة فانها عارضة لمصلحة الزواج
قوله لانه یربیه کما یرب ولده فی غالب الامر او لانه یربها او یصلحها انه یربیه قوله واللاتی بصلتها صفة فیه
مسامحة اذ الصفة مجموع اللاتی والصلة مبنیة لانها لانصیب لها من الاعراب المفهوم الا ان یقال الباء فی قوله
بصلتها للسببیة والمعنی ای اللاتی بسبب صلتها صفة اذ لایصح جعل الموصول جزءا من الکلام بدون ذکر الصلة
مقیدة للفظ والحکم بالاجماع تقیید النظم انما یقتضی بکون اللاتی مع صلتها مقیدة للحکم لو کان قوله من نسائکم داخلا
فی الصلة ویجوز ان یکون حالا من ربائبکم فالمقید هو الحال لکن الحال لایختلف فی تقیید الحکم واللفظ قوله
ولایجوز تعلیقها بالامهات ایضا لان من اذا علقها بالربائب یعنی ان تعلیق اللاتی مع صلتها بالامهات ایضا یقتضی تعلیق

من بالامهات والربائب فی اطلاق واحد وذلک معنیین احدهما انه من المفاعیل المفعول له وهو الظاهر والثانی انه
مفعول له ای لاحق علی ان یکون الضمیر لاحق وح المفعول مبهم یفسره ولمختار الحکم ما وراء ذلکم ارادة ان تبتغوا
والظاهر انه قدر المضاف لتصحیح تقدیر اللام لانه مشروط بکون المفعول له فعلا لفاعل عامله ولاحاجة الیه لانه سوی
ان وان فان حذف حرف الجر منهما قیاس غیر مشروط بشرط والمذهب الراجح انه مجرور لامنصوب بتقدیر اللام او
لهذا قیل ذکر الارادة للتنبیه علی ان اللام المحذوف لام الغرض لا للتقدیر والصرف فی مهورهن فی النکاح وفی
اثمانهن فی شری المملوکة قال الکشاف والاجود ان لایقدر مفعول تبتغوا ولما کان فیه تکلف خالفه وجعل الاجود
التقدیر وذکر فی شروح الکشاف وجه کون عدم التقدیر اجود فان اردته فارجع الیها فان سماع الکلام من صاحبه
احمد وفی قوله والمعنی احل لکم ما وراء ذلکم ایضا مخالفة مع الکشاف حیث جعل المفعول لاحل وقدر الکشاف بین الحلال
والحرام ارادة ان تبتغوا وکانه خالفه لانه لاحاجة الی هذا التکلیف لان فائدة تحلیل ما وراء ذلک ان لا
تقعوا فی السفاح اذ لو حرم الجمیع لوقعوا فیه وکذلک ان تقدر الباء ای احل لکم ما وراء ذلکم بان تبتغوا باموالکم
ای احل بهذا النوع محصنین غیر مسافحین بان تنکحوا انکاحا صحیحا غیر موقت ففیه منع المتعة قوله او بدل سوی بین الحوین
علی خلاف الکشاف حیث قال ویجوز ان یکون بدلا لان تزییف البدل بناء علی احتیاج البدل الی تقدیر المفعول ضمیرا
اذ یقال اعجبنی زید حسنه ولایقال اعجبنی زید حسن والاجود عند الکشاف عدم تقدیر المفعول والمقرر ترجیح تقدیر المفعول
واحتج به الحنفیة علی ان المهر لابد وان یکون مالا ولاحجة فیه ولم یبین مبنا لزوم ظهور النفی وذلک لان التحلیل لغایة
ان لایصرف المال فی السفاح فیجمع بین خسران الدنیا والاخرة حیث ینفق فی الدنیا من غیر عناء الاخرة لایقتضی ان لا
یحصل التحلیل بدون المال نعم لو قدر الباء کما قدرناه افاد مذهبهم لکنه غیر متعین ویؤید انتفاء الحجة فیه بان فی
البخاری ومسلم وغیرهما عن سهل بن سعد ان رسول الله صلی الله علیه وسلم سال رجلا خطب الواهبة نفسها للنبی صلی الله علیه وسلم
ماذا معک من القران قال معی سورة کذا وکذا عددهن قال تقرأهن عن ظهر قلبک قال نعم قال اذهب فقد
ملکتکها بما معک من القران ووجه التایید انه لو کان فی الایة حجة لما خالفها رسول الله صلی الله علیه وسلم قوله فمن تمتعتم به بعضی
ان المسیبین لیس للطلب قوله منهن بیان ما وهی موصولة او موضع من لنکتة عرفت غیر مرة وقوله او فما استمتعتم به منهن
اشارة الی ان منهن صلة التمتع وما عبارة عن الجماع والعقد فلم یقع موضع من ولم یقل تمتعتم فی هذا التوجیه اکتفاء
بالتفسیر السابق لانه لیس بمعنی التمتع قوله فاتوهن اجورهن قال الکشاف تقدیره علی الثانی فاتوهن اجورهن علیه
حذف الضمیر العاید الی ما لانه للجنس کما فی قوله ان ذلک لمن عزم الامور یا ساقا ما منه ولم یلتفت الی ما
قال لانه جعل ما شرطیه فلا حاجة الی تقدیر الضمیر فی الجزاء لان الخبر مجموع الشرط والجزاء فیکفی اشتمال الشرط
علی الضمیر وانما احتاج الکشاف الیه جعل ما موصولة کما فی ان ذلک لمن عزم الامور وفرق بینهما لانه لایصح فیما
مثل به ان یکون من شرطیه لاتفاق النقاء اذ لو کانت شرطیه لوجب فان ذلک لمن عزم الامور قوله فیما یزاد
علی المسمی او یحط عنه اما بعضه او کله قال صاحب التیسیر هذا علی مذهب الشافعی رحمه الله ونحن نقول لایشترط

التراضي في غير الزيادة اذ يصح الابرآء والهبة برضاها وعده فهذا المخصوص بالزيادة قوله وقيل نزلت الاية
اي فيما استمتعتم الى قوله من بعد الفريضة في المتعة وقائله ابن عباس وكان يقرأ فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى ويقول
هكذا انزلت وكان يفسر اجورهن بما سمي لهن عند المتعة فانه يجب اداؤه بعد الاستمتاع وفي النكاح يودي
اولا ثم يستمتع كذا في التيسير واجاب بان المراد بالاستمتاع ارادة الاستمتاع كما اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا
وجوهكم وليس في القران غير تنظير والفاضل المحشي اشار الى دفع آخر حيث قال من جامع او عقد عليهن فجعل العقد استمتاعا
وعلى تقدير كون الاية للمتعة لا تخص الزيادة بزيادة البدل بل يشمل الزيادة في المدة على ما في التيسير في موضع النصب
بطولا او بفعل مقدر صفة له لا يبلغ ان ينكح من تقدير الى او على اي طولا وزيادة الى ان ينكح المحصنات او طولا لطلب
ان ينكح من طال عليه اي غلبه على ما نقل من حواشي صاحب الكشاف عليه والاصح عند النحاة ان ان المحذوفة عنه حرف الجر
في محل الجر وقوله اي من لم يستطع منكم ان يعلو اي يرتفع نكاح المحصنات اشارة الى وجه جعله منصوبا بطولا وهو
جعل الطول بمعنى الاعتلاء قوله بمعنى ان الحراير اطلق عليها المحصنات لانهن المصونات عن ذل الرق قوله على ان النكاح هو
الوطي ومعنى استطاعة وطي وذلك يستلزم الاستعمال في المعنيين قوله ولا يجوز ذلك عند جمهور الادباء وليغ
يوجب كونها بيانا لنسائكم كونها حالا منها وتعلقها بالربايب كونها حالا من ربايبكم فيختلف العامل فيهما وذا
لا يجوز عند حذاق النحاة الا اذا جعلها للاتصال وصح كون حال من الامهات والربايب لا يكون من جهة الصلة
ولا يكون الا صفة مقيدة وكانه اشار الى ذلك حيث قال على معنى ان امهات النساء وبناتهن متصلات
بهن ولك ان تجعلها حالا من ضمير في حجوركم او تجعلها صلة وقوله في حجوركم متعلقا به فتكون داخلة في الصلة
ولك ان تجعلها متعلقة بقوله في حجوركم وتجعل من كما في قوله ومن اجلك يا التي تيمت قلبي قوله كقول فاني
لست منك ولست مني اي كقول النابغة الذبياني قيل تمامه اذا ما طار من مالي الثمين وقيل صدره
اذا حاولت في اسد فجورا قوله ولا يجوز ان يكون الموصول الثاني صفة للنساء الثاني لان عاملهما مختلف
اي متعدد ولا يجتمع عاملان على معمول واحد الا في رواية عن الفراء قوله وفايدة قوله في حجوركم تقوية العلة التي
يشعر بها تعليق الحرمة بالربايب قوله قوله دخلتم بهن اي دخلتم معهن الستر ظاهر عبارته انه جعل الباء للمصاحبة والكشاف
جعلها باء التعدية وقال بمعنى ادخلتموهن الستر ويمكن ان يكون قوله دخلتم معهن الستر اشارة الى الاستصحاب معتبر
في الباء للتعدية قال صاحب الكشف فان قلت اي فرق بين تعديه ذهب بالباء وبينها بالهمزة قلت اذا عدي
بالباء افاد الاخذ والاستصحاب واما الاذهاب فكالازالة قوله وعند ابي حنيفة لمس المنكوحة ونحوه من النظر الى فرجها
بشهوة ولا يختص بالمنكوحة بل الاجنبية ايضا كذلك كالاوطي وعند ابي حنيفة وطي المراة ولمسها ونحوه كالدخول
بالمنكوحة قوله تصريح بعد اشعار باعتبار ان تقييد الحكم بالوصف يفيد انتفاؤه عند انتفاء الوصف ويريد
بقوله دفعا للقياس دفع قياس غير الدخول من لمس المنكوحة والنظر الى فرجها بشهوة على الدخول كما هو مذهب
ابي حنيفة رحمه الله اذ لا مجال للقياس بعد النص على الحكم انتفاء الدخول قوله سميت الزوجة حليلة الحلول اي بحل الزوج

عقد سراويله وحل التاء للنقل قوله احتراز عن المتبني لا عن ابناء الاولاد اذ المراد بقوله الذين من اصلابكم اعم من ان يكونوا
من اصلابهم بواسطة او بغير واسطة وكانه لم يحترز به عن ابن الولد لم يحترز به عن الابن للرضاعة فان حليلته
ايضا محرم ووجه دخوله في الحكم ان الرضاعة منزلة النسب قوله في موضع الرفع عطفا على المحرمات اي على احد
المحرمات اما على الاول او الاقرب على اختلاف الرايين قوله والظ ان الحرمة غير مقصورة على النكاح فان المحرمات
المعدودة كما هي محرمة في النكاح هي محرمة في الملك اليمين يريد ان بعض المحرمات المعدودة اذ لا تحرم
ملك اليمين في الامهات والبنات والاخوات والعمات والخالات وبنات الاخ وبنات الاخت وكانه اشارة
الى ان تقدير النكاح قاصر ويمكن ان يدفع بانه اذا حرم النكاح الذي هو وسيلة الاستمتاع علم حرمتها بطريق
الدلالة سواء كان بملك النكاح او بملك اليمين قوله لان آية التحليل مخصوصة في غير ذلك وهو ما ملكت ايمانهم
وهن ذوات ازواج واذا كانت مخصوصة في غيره فهي التخصيص فيه اولى من اية التحريم الذي لا تخصيص لها
في غيره ما اجتمع الحلال والحرام الا غلب الحرام اذ لا خوف في الاجتناب عن الحلال ولا امن في الاشتغال بالحرام
فينبغي الاجتناب بحكم دع ما يريبك الى ما لا يريبك ولترجيح التحريم وجه ثالث وهو ان آية التحريم مدنية وآية التحليل
مكية قوله واطلاق الاية فيه بحث لان الآية مقيدة بالسبي وكون الازواج فليتقيد بالسبي في حلهن ويدفعه
ان المراد ان اطلاق الآية عن قيد وجودهن في السبي حجة عليه واما عن قيد السبي فغير مطلق لدلالة الدليل على عدم
قوله مصدر موكد اي لمضمون الجمل السابقة لانها لا تحتمل الا فرض الله عليهم ولفعله المحذوف لان اصله كتب الله عليكم
كتابا فحذف الفعل واضيف المصدر الى الفاعل والحذف في مثله واجب فاضافة المصدر توهم كونه مصدرا
نوعيا لكنه موكد افي التنبيه عليه ودفع ما يتبادر الى الوهم قوله عطف على الفعل المضمر الذي نصب كتاب الله قيل
كتاب الله موكد للتحريم فينبغي يشاركه ما عطف عليه في ذلك فلا في الحكم تحليلها وراء ذلك تاكيد تحريم ذلك
ويمكن عطف المبني للفاعل على حرمت والنكتة في ايراد حرمت مجهولا واحل معروفا ان التحليل انعام و
افضال والتحريم منع وزجر فصرح باسناد الاول الى ذاته دون الثاني وكذلك يمكن عطفا احل مبنيا
للمفعول على المفعول الناصب لكتاب الله قوله ما سوى المحرمات الثمان المذكورة كذا في بعض النسخ وفي بعضها المحرمات
المذكورة واراد بالثمان الامهات والبنات والاخوات والعمات والخالات وحلايل الابناء والجمع بين الاختين
والمحصنات وجعل الربايب من قبيل البنات قوله وخص عنه بالسنة والكتاب ايضا ما زاد على الاربعة قوله مفعول له

يحتمل

في القران بمعنى الوطي قوله كما حمل عليه في قوله المحصنات المومنات لان نكاح المحصنات لا يتوقف على الايمان وما وصف الايمان
الا لبيان الافضل بالاتفاق واورد عليه ان العدول عن الظاهر في المحصنات المومنات لمانع شاهد على عدم
الاشتراط وهو قوله تعالى والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب وليس في فتياتكم المومنات مثل ذلك ويمكن
ان يقال بعد وصف المحصنات بالمومنات لا للتقييد صار الظاهر في وصف الفتيات ان لا يكون للتقييد

كما في جاره ومعنى قوله ومن اصحابنا من حمله اي على التقييد انه حمل وصف المحصنات بالمومنات ايضا على التقييد والمهانه
بالفتح اسم بمعنى الخزي فاكتفوا بظاهر الايمان ويحتمل ان المراد والله اعلم بفضل ايمانكم يعني لانه ربما كان يفضل
الايمان كما هو حقه وعلى الله فلا تحاشوا بعد فضل الايمان عن الفتيات لرقهن قولا واعتبارا اذ نهم مطلقا الا اشعار
على ان لهن ان يباشرن العقد بانفسهن لجواز ان يكون المقصود نكاح الوكيل باذنهم ويلزم جواز نكاحهم بانفسهم
بطريق الاولى فان قلت كان الظاهر فمما ملكت ايمانكم من فتياتكم المومنات باذن اهلهن فما فائدة الاطناب قلت
ههنا نكتة دقيقة المحشي الله وهو ان قوله من ما ملكت من فتياتكم المومنات في تقدير فلينكح مما ملكت والامر فيه
للاباحة وقوله فانكحوهن باذن اهلهن الامر فيه للايجاب والايجاب الى القيد ولا يجوز الجمع بين الامر للايجاب والامر
للاباحة قوله فحذف ذلك لتقدم ذكره فيه ضعف لان العطف لا يوجب مشاركة المعطوف مع المعطوف عليه في
القيد الثاني وانما هي الظاهرة في القيد المتقدم وكذا تقدير الموالي لابد له من شاهد والجملة لابد من نكتة لاختيار
آتوهن مع سبق الاهل علانه توهم قال المحقق في تاكيد ايجاب المهور واشعار بانها اجور لا بضاع حتى انها
من هذه الجهة لا تسلمن الا الى النسا وانما ياخذ الموالي من جهة ملك اليمين وما قال بالك يوجب كون الامة مالكة
مع انه لا ملك للعبد والاقرب ان يجعل الامة مالكة المهر بدا كالعبد الماذون لان جعلها منكوحة بمنزلة جعلها
ماذونة بالتجارة في تجب تسليم اليهن وكذلك انكر اجورهن على نفقاتهن فيستحق عن اعتبار الاذن قوله بالمعروف
بغير مطل وضرار ونقصان لك ان تجعل تحته اذن اهلهن لان ايتائهن اجورهن بغير اذن اهلهن
منكر في الشرع والمعروف ان يكون باذنهم قوله محصنات في التيسير حال متعلق بقول فانكحوهن فان قلت فينبغي ان تقدم
على قوله وآتوهن اجورهن قلت حال عنهما على سبيل التنازع الا ان تقييد ايتان الاجوبه انما جاء من قبيل تقييد النكاح
لانه اذا كان النكاح في هذه الحال فاداء المهر ايضا فيها لا محالة فلا تجد ان وجوب اداء المهر غير متقيد بالعفة قوله
غير مجاهرات بالسفاح هذا التفسير مبني على ما قيل ان زنا المماليك في الجاهلية كان على سبيل العموم اعلانا ومع الصديق
الخاص سرا وقيل كانا على سبيل الاعلان فح ينبغي ان يفسر غير مسافحات غير زانيات بكل من يرغب وغير متخذات اخدان
بغير زانيات مع صديق مخصوص قوله فاذا احصن بالتزويج كانه يعني بعد الاحصان حدهن ما كان قبل الاحصان
ولا يزداد بالاحصان ومنهم من نفى الحد عن غير المحصن متمسكا بهذا التقييد وروي عن ابن عباس وطاوس
وقيل المراد بالحد ولا بعد ان يراد به التعبير عن المجامعة يعني ذلك لمن خشي مشقة التعبير عن الجامع ولا يخفى
حسن انتظام اجزاء الكلام على هذا قوله وهذا شرط آخر لنكاح الاماء انما يبين كونه شرطا لان مذهب ابي حنيفة
رحمه الله انه ليس بشرط كالشرطين السابقين وانما الامور الثلثة لتحصيل الافضل قوله واللام زيدت لتاكيد معنى
الاستقبال اللازم للارادة في الكشاف انها زيدت لتاكيد الارادة قوله كرره للتاكيد اي تاكيد ارادة
التوبه بالتكرير والتقرير بتقدم المسند اليه وليقابل قوله ويريد الذين يتبعون الشهوات قوله وانهم يحلون
الاخوات من الاب بنا على انه لم يجمعها رحم واحد وبنات الاخ والاخت قياسا على بنات العم والخال

بجامع

بجامع ان امهاتهم لا تحل قوله شرع لكم الشريعة الى الشرعة بالكسر الشريعة والسمح الجواد وهي سمحة والسهل كل شي الى اللين
وهي سهلة والحنيفية منسوب الى الحنيف اي المايل الى الصواب قوله ثمان ايات في ثمان ثلث ثلاث ثمانية وثماني بكسر
النون وتجعل النون حرف اعراب قوله ويجوز ان يراد بها الانتقال مطلقا على تغليب التجارة على غيرها من
قوله ولا تقتلوا انفسكم بالبخع هي اما بالباء الموحدة والجيم وهو القطع بالسيف او بالخاء المعجمة مستعار للمبالغة
في الهلاك ويحتمل ان يراد بالنهي عن قتلها عنه بالنهي عن القتل لانه كان سبب قتل النفس في الاديان السابقة
كانه قال لا تفعلوا ما كان سببا لامر الفاعل بقتل نفسه وقوله ريثما بمعنى قدر مقدار ما تمكث النفوس في
الريث المقدار على ما في القاموس قوله اي امر ما امر ونهى عما نهى اشارة الى ان قوله ان الله كان بكم رحيما
متعلق بجميع ما امر ونهى ويحتمل ان يكون تعليلا للنهي عن قتل انفسهم لان الله برحمهم ومرحوم الله يجب ان
يراعي ويحفظ عن الضرر قوله اشارة الى القتل او ما سبق من المحرمات الظاهر بعد التخصيص ان يكون اشارة
الى الاكل بالباطل والقتل فتامل وقد اشار بقوله او ما سبق الى وجه افراد ذلك مع تعدد المشار اليه
قوله لا عسر فيه ولا صارف عنه يريد انه وان كان فيه كمال الرحمة والرحمة يمنع التعذيب لكنه لا يمنعه
قوله نمحو عنه لمرامن منها ودعت نفسه اليهما بحيث لا يتمالك فكفها عن اكبرهما الى مقتضى هذا ان المجتنب
عن الكبائر يكفر عنه جميع ذنوبه ويغفر له من غير توبة وفيه نظر لا يخفى قوله من الامور الدنيوية خص نهي التمني لان التمني
الامور الدينية لا يفضي الى التحاسد والتعادي لان متمني الدرجات لا يرتكب ما فيها بل ربما يقتضي الجد
في العمل والاجتهاد في الخيرات قوله والمقتضى للمنع كونه ذريعة الى التحاسد والكشاف جعل النهي عن التمني كناية
عن النهي عن التحاسد والبطالة الهزال وكون تمني ما قدر له بكسب بطالة ممنوع لانه يغير وسيلة الجد في الكسب
وقوله وتمني ما قدر له بغير كسب ضايع ومحال فيه انه لا استحالة له ولو كان مستحيلا لما نهى عنه الا ان يقال المنع
بانه مقدر له بغير كسب محال من العاقل والنهي عن التمني من غير علم بالمتمنى لانه لا يخرج عن هذه الاقسام
فلا معنى ان يقع فيه المسلم بقي ان دليل النهي عن التمني يجري في الادعاء لان طلب لم يقدر معارضة لحكمة القدر
وطلب ما قدر له بكسب بطالة وتضييع حظ وطلب ما قدر له بغير كسب ضايع ومحال ويمكن دفعه بان الدعاء
من اقسام الكسب دون التمني بتعليم الشرع قوله يغزو الرجال ولا نغزو وانما لنا نصف الميراث يعني حكم
الغنيمة وحظهم في الميراث ايضا اكثر منا والآية منع لهن عن تمني المنافع الدنيوية وترغيب في طلب الفضل
بالعمل فانه لا ترجيح فيه للرجال ويحتمل ان يكون المراد ان لهم اجر الجهاد وفضلا في الميراث فلعلهم فضلوا
على النساء في الآخرة فالآية اخبر بان فضل الآخرة بالكسب والعمل فللكل ليس الا ما عمل فجد والغ العمل
واسالوا الله من فضله والاظهر ان معنى الآية لا تتمنوا ما فضل الله بعضكم على بعض اذ لكل ما فضل به
على غيره للرجال فضل على النسا في الميراث والجهاد وغير ذلك وللنسا فضل المهر والنفقة وللرجال
ثواب القيام بامور النسا ولهن ثواب خدمة الرجال كما فرض عليهن فلا مزية لاحد على احد في ابتغاء

الكسب فلا تسألوا الله من فضله فان الفضل بيده يحتمل فيه التفاوت ووسيلة السؤال الجد وفيه وبالغوا قوله
ومما ترك بيان للكل مع الفصل بالعامل والفصل بالعامل كلا فصل لان حقه التقدم على المعمول ولا اعتداد
بالتاخير العارض الموجب للفصل وفيها اشارة الى دفع ضعف اتجه السجاوندي في هذا التوجيه من ان فيه
الفصل بين الصفة والموصوف ونظيره لكل رجل صلت درهما فقير ونحن نقول لا ضعف في الفصل بين
الصفة والموصوف بل جاء في التنزيل غير قليل على انه فليكن حالا وفي الفصل مزيد انتظار لبيان المبهم الموجب
لمزيد الشوق الموجب لمزيد التمكن قوله او لكل ميت جعل التوجيه الثالث للكشاف ثانيا والثاني ثالثا وكانه لاح
عليه ما اورد على التوجيه الثالث من ان جعل الجار والمجرور مبتدأ بتقدير الموصوف قليل وان ما لكل قوم جميع
ما ترك الوالدان والاقربون لا نصيب وانما النصيب لآحاد القوم ودفع الثاني ظاهر وهو ان يكون التجهيز واجب
في كل تركة فليس للقوم جميع التركة واما الدفع بان الدين والوصية يمنعان بعض التركة عن القوم فلا يجري في كل موضع
لجواز ان لا يكون للميت وصية ودين فان قلت كيف يرجح الثاني على الثالث وقد اورد عليه خروج الاولاد قلت
لا نخصه بما اورده الثاني كما بيناه وزعم الطيبي ان هو الثالث كالاخفى ونقول لكان الاولى ذكره بعد الثالث الا
انه اعتمد على ظهور امره وايضا للمحقق غرض اورده بانه ترك الاولاد لظهور حالهم ونقول تركهم لان الغالب
في التركة ارث الاولاد من الابوين والعكس نادر ولا يخفى انه لا يقتصر الخارج على الاولاد بل يخرج الازواج ايضا
وكانه لم يتعرض له لاحتمال قصدهما بقوله والذين عقدت ايمانكم وكذلك يخرج مولى العتاقة فيبقى ههنا بحث
نفيس انا نجليس وهو ان من حمل قوله وللرجال نصيب مما اكتسبوا على نصيب الميراث مع ان الاكتساب يأباه ويحتاج
الى جعل الاكتساب مبالغة في تقرير الارث بجعله كالمكسوب دعاه اليه قوله ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان
والاقربون فانه في الميراث لا محالة ومن جعله نصيب الاجر الاخروي بناء على الكسب وجعل بيانا لان اجر الآخرة على
قدر العمل ولا نفع فيه التمني والحسد فلا بد من بيان مناسبة لذكر قوله ولكل جعلنا موالي بعده ووجهه ان سبب النزول
ان النساء توهموا انهم كما فضلوا عليهن في الارث يفضلون في الاجر الاخروي فتمنين كونهن رجالا والرجال
رجوا ذلك قياسا على الارث كما ورد في الاحاديث فلما رد الله عليهم وعليهن ذلك بانه مبني على العمل بين ان
امر الارث بجعلنا لا بحالة في الرجال تقتضي الفضل على النساء مطلقا فكما جعلنا للتركة موالي جعلنا للعمل
اجرا لا يتفاوت فيه الرجل والمرأة ونظم الكلام ما في التيسير ووجه الانتظام لا يتمنوا كثرة الاموال فانها تصير لغيركم
بالميراث قوله فان الاقربون لا يتناول لهم كما لا يتناول الوالدين ولذلك لم يطع ذكره مع ذكر الاقربين وهذا
في عرف الشرع واما بحسب اللغة فالاقرب يتناول الكل وقد يختار استعمال اللغة لدفع الشبهة ويقال ذكر الوالدين
مع اندراجهما تحت الاقربين لشرفهم ومزيد الاهتمام بهم فنسخ بقوله واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض
قال المحقق التفتازاني وفيه نظر لانه لا دلالة فيها على نفي ارث الحليف سيما والقائلون به انما يورثون عند عدم العصبات
واولي الارحام بهذا ويمكن دفعه بان كونه ناسخا منقول لا مستنبط من مدلول النظم قوله وعن ابي حنيفة

في التيسير عليه عامة الاصحاب والعلماء وعقد الايمان تفسيره في ما وقع عن ابي حنيفة والايمان قيل جمع يمين بمعنى اليد
اليمنى اسند اليه لانهم يعقدون بيمين الحليف بايمانهم وقيل جمع يمين بمعنى الحلف لانهم يؤكدون العهد بالحلف
قوله او منصوب بمضمر تفسيره ما بعده كقولك زيدا فاضربه الفاء للتغيير والتفصيل لان مرتبة التفسير عقيب
مرتبة المفسر قال المحقق التفتازاني حسبي ان يكون هذا هو المختار لئلا يقع الخبر جملة طلبية وكانه لم يختره لان الاختصاص لازم لمثل
هذا التركيب غالبا وهو غير مناسب ههنا وفي لزوم الاختصاص خفاء بل في كتب النحاة ان زيدا ضربته ان قدر المفسر مؤخرا
يفيد التخصيص وان قدر مقدما فلا يفيده ولا خفاء ان الظاهر التقدير مقدما لان مرتبة العامل يقتضيه قوله او معطوف
على الوالدين قال المحقق التفتازاني يزيفه شهرة الوقف على الاقربون دون ايمانكم قوله واقيم ضمير المضاف اليه مقامه ثم حذف
انما احتاج في حذف المفعول الى جعل العائد المحذوف العائد المفعول فان حذفه شائع بقي ان الظاهر كان بيان الحذف
في القراءة المذكورة وحاصله بيان هذه القراءة عائد دون العكس قوله تهديد على منع نصيبهم في التيسير هو ابلغ وعد ووعيد
قوله والامامة الكبرى والصغرى والولاية اي كونهم اولياء للصغار واقامة الشعائر من الاذان والاقامة
والخطبة والجمعة وتكبيرات التشريق عند ابي حنيفة والشهادة في مجامع القضايا بخلاف النساء اذ شهادتهن مخصوصة
ببعض القضايا والتعصيب اي كونهم عصبة وزيادة السهم في الميراث والاستبداد والاستقلال بالفراق
اي بالطلاق وفي التيسير وملك النكاح وملك الطلاق والاستبداد بالنكاح عند الشافعي اذ لا نكاح للمرأة
بدون الولي بخلاف الرجل فعده من الفضائل للرجال انسب بالقاضي منه بصاحب التيسير وما عده كله موهبي او كسبي
ما اشار اليه قوله تعالى وبما انفقوا اموالهم قوله نشزت عليه امرأته حبيبة بنت زيد بن ابي زهير هذا قول مقاتل
وقال الكلبي بنت محمد بن مسلمة كذا في التيسير قوله لتقتص من الزوج منه اي من الزوج قال المحقق وكان ذلك
باجتهاد من النبي صلى الله عليه وسلم او اراد اللطمة على قصد التقرير وامرها المرأة لتكون ارتدع للرجل والا
فلا خلاف في انه لا اقتصاص فيما لا ينضبط كاللطمة ونحوها لا فيما بين الرجل والمرأة ولا فيما بين غيرهما قوله
حفظ كفي مالها ونفسها قال المحقق اي مالك والاضافة اليها للملابسة بالتصرف والحفظ وزيادة المبعوث
على الحفظ حتى كانه مالها قوله وقيل لاسرارهم وهو المناسب لقوله فيه تنبيه على انه كان النساء بشأن الزوجة
ان يظهر ما جرى بينهما من اللطمة اذ هي كانت من اسرار الزوج قوله واللاتي تخافون نشوزهن ظاهر النظم ترتب الاحكام
على خوف النشوز قبل تحققه حيث لم يقل واللاتي نشزن فيجب تاويله بخوف دوام النشوز والاصرار عليه وجعل
التيسير من معاني تخافون تعلمون وفي القاموس جعل من معاني الخوف العلم وقال ومنه وان امرأة خافت من بعلها
نشوزا قوله واهجروهن في المضاجع فلا تدخلوهن تحت اللحاف يقال لا يساعده عبارة النظم فانها تدل على
الهجران مع كونهما في المضجع والعبارة المفيدة لهذا المعنى واهجروهن عن المضاجع فالوجه هو الثاني او ما قيل هذا
امر بان يوليها ظهره في المضجع وكذلك حمله على الاجتناب عن مواقعتهن ويندفع بجعل في المضاجع حالا عن الفاعل فتامل قوله
يعني ضربا غير مبرح يقال برح الامر اي جهده والشاين الذي يوجب الشين والقبح في بدنها قوله والامور الثلاثة

مرتبة قيل لا يدل النظم على الترتيب انما هو ماخوذ من الخارج قلت الجمع بين الثلثة لا على الترتيب غير معقول
لان الغلاب يغني عن الهجران والهجران عن النصيحة قوله لجرى ما يدل عليهما اى لجرى ذكر ما يدل عليهما وهو النشوز
لانه عصيان المرأة عن مطاوعة الزوج وهذا اقرب مما ذكره صاحب الكشاف ان ما يدل عليهما هو الرجال
والنساء ولك ان تقول جرى ذكرهما لذكر المرأة بقوله واللاتي تخافون نشوزهن وذكر الزوج بضمير
المخاطب فتامل قوله الضمير الاول للحكمين الاحتمالات اربعة رابعها عكس هذا والمصحح ان يرد الزوجان اصلاحا
يوفق الله بين الحكمين قوله واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا قيل انتظام الآية بما قبلها انهما يشاركان في
تعليم المعاملة السابق تعليم معاملة الزوجين ومعاملة الحكام في اصلاح امرهما وهذه الآية تعليم المعاملة مع
عامة الخلق اقول بل الحق ابلغ وايضا فيه تاكيد رعاية حق الزوج لانه الصاحب بالجنب واحق بالرعاية من الجار
ومن الصاحب بالجنب من جلس بجنبك في مجلس فيجب عليك رعاية حقه والعبادة اقصى غاية الخضوع وهو لا يجامع
اعتقاد الشريك اذ الخضوع لمن لا شريك له فوق الخضوع لمن له شريك بالضرورة فعطف ولا تشركوا به عليه
للنهي عن الاشراك في اجعل الشرع علامة نهاية الخضوع او للتوبيخ بغاية الجهل حيث لا يدركون ان نفي الاشراك
لازم العبادة مع كمال ظهوره قوله صنما او غيره يعني تنكير شيئا للتعميم ونحن نقول للتحقير وفيه توبيخ عظيم اي
لا يشركوا به شيئا حقيرا مع علم تناهي كبريائه اذ كل شيء في جنبه احقر حقير ونسبة الممكن الى الواجب ابعد من نسبة المعدوم
الى الموجود اذ المعدوم له امكان الوجود واين الامكان من الوجوب قوله وابن السبيل المسافر في الكشاف
المسافر المنقطع به قوله وقيل الذي له مع الجوار قرب واتصال بنسب او دين لانه جعل الاتصال بالدين بمنزلة
القربى اذ القربى هو القرابة لا القرب كما يسمى المسلم اخا المسلم ولذا اكتفى فيما بعده في تفسير الجار الجنب بقوله والذي
لا قرابة له ولم يقل ولا اتصالا بنسب حيث اراد بالقرابة اعم من الحقيقي والحكمي قوله بدل من قوله من كان او نصب
على الذم او رفع عليه هو بدل الكل من الكل اما لان المختال الفخور لا محالة بخيل آمر بالبخل لانه افرط في البخل بابقاء
حتى بقي نوعه من الاحسان والتملق ويقلده في ذلك ارباب النفوس الخسيسة فهو في المعنى آمر بهذا البخل واما لانه اراد
بمن كان مختالا فخورا هذا النوع وفي التيسير هو صفة لمن لانه جنس فكان بمعنى الجمع وفيه بحث لان من ان جعلت
موصوفة فهي نكرة لا يصح ان توصف بالموصول وان جعلت موصولة فهو وصف الموصولات خفية ولم نعثر عليه في
الاستعمال قوله تقديره الذين يبخلون بما منحوا به ويامرون الناس بالبخل احقاء بكل ملامة ليس بحل تقديره
الخبر هنا بل بعد قوله ويكتمون ما آتاهم الله من فضله وكانه لم يقصد الا تعيين المحذوف وكانه حذف الخبر لتذهب
نفس السامع كل مذهب ممكن في مقام ملامته فيرى استواء نسبة كل ملامة اليه فيعرف بتأمل انه يستحق كل ملامة
والاقرب الاليق بقوله واعتدنا للكافرين عذابا مهينا ان تقدر احقاء للعذاب قوله وضع الظاهر موضع المضمر
لم يذكر فايدة وضع المضمر المتكلم موضع الغايب في قوله واعتدنا وهي تفخيم شان المعتد لمزيد تهويل الكافرين قوله فهو كافر
نعمة الله الاظهر لنعم الله ولك ان تجعل لنعم في قوله ومن كان كافر النعمة نكرة لا جمعا مضافا الى الضمير قوله

تنعيا اي تخلقا في النصيحة قوله وقيل في الذين كتموا صفة محمد صلى الله عليه وسلم وانما وصفوا بالبخل لان البخل في
امساك العلم بصفاته صلى الله عليه وسلم وامرهم بالبخل لان اعقابهم يقلدونهم فهم في المعنى آمرون او لانهم
كانوا مع الكتمان على هذه الصفة الذميمة قوله وفي التيسير المراد به البخل بما علموا به في التورية من نعت
محمد وحقية الاسلام وامرهم اصحابهم بان لا يظهروه للمسلمين وقال طاوس البخل هو ان يبخل الانسان
بما في يده والشح ان يشح بما في ايدي الناس وقيل البخل هو ان ياكل بنفسه ولا يؤكل غيره والشح ان لا ياكل
بنفسه ولا يؤكل غيره والسخاء ان ياكل ويؤكل والجود ان لا ياكل ويؤكل كل هذا كلام التيسير قوله ومن يكن
الشيطان له قرينا فساء قرينا اي فساء قرينا هو اي الشيطان ففيه تنفير عن الشيطان وتحقيق على الاستعاذة
منه او المراد فساء قرينا من يكن الشيطان قرينا له ففيه تحذير عن اتباع الشياطين والمراد بالغواة الداخلة
قبيلة وبالخارجة الناس التابعون له او المراد الداخلة في الانسان من النفس والهوى والخارجة عنه
من مصاحبة الاشرار قوله اي وما الذي عليهم من ضرر الدنيا والاخرة او اي تبعة اشار الى احتمالي ماذا
من كون ذا بمعنى الذي وكون ماذا بتمامه بمعنى اي شيء والتبعة الوبال قوله وهو توبيخ لهم على الجهل بمكان المنفعة الظاهرة
ليس بتحصيل النفع بل التوبيخ بترك الامر الكثير المنفعة بلا اختلاف من غير ضرر حيث سال عن الضرر استفهام
انكار قوله لان القصد بذكره الى التخصيص هنا والى التعليل ثم وذكر العلة يكون بعد ذكر الشيء والتخصيص
على الاهم يستحق التقديم ونحن نقول المقصود في السابق ذمهم وفي تاخير عدم الايمان سلوك مسلك الترقي في
المقصود هنا ازالة الاوصاف الذميمة وازالة الكفر يستحق التقديم لان ازالة الانفاق رياء موقوف على
ازالته ولان ازالة الاقبح اهم قوله لا ينقص من الاجر واتصاله بما قبله باعتبار عدم نقص الاجر لا باعتبار
عدم زيادة العقاب اي لم لا يؤمنون والله لا ينقص اجرهم ويحتمل ان يراد ان الله لا يظلم ولا يضيع شيئا
في غير محله فكل ما امر به مما يستحق ان يفعل وكل ما نهى عنه مما يستحق ان يجتنب عنه وقوله وان تك حسنة يضاعفها
حث على الايمان وما يتبعه باعتبار ترتب مضاعفة قوله وفي ذكره ايماء الى انه وان صغر قدره عظم
جزاؤه حيث اثبت للذرة ثقلا وعلى ما ذكرنا من الاحتمال ايماء الى ان وضع الشيء في غير محله وان كان حقيرا
فهو عظيم ثقيل في القبح قوله او لاضافة المثقال الى مونث اي اضافة المثقال الذي هو صفة المضاف اليه الى مونث
اذ في كسب المضاف التانيث من المضاف اليه لا بد من ان يكون صفة للمضاف اليه او جزء منه قوله يضاعفها يضاعف
ثوابها اذ مضاعفة نفس العمل غير معقول اقول لما كان مضاعفة الحسنة بمضاعفة الثواب عقبه بقوله
ويؤت من لدنه اجرا عظيما وانما قال من لدنه اشارة الى على عالم الاسباب في الآخرة وبهذا استغنيت
عن التكلف في تصحيح الاجر واستغنيت عن المصباح بالنجم قوله حذف النون من غير قياس تشبيها بحروف العلة
الاول التشبيه بنون الرفع وفي انه يكون خلاف قياس آخر وهو عدم عود المحذوف لالتقاء الساكنين
بعد سقوط النون وكانهم لم يعيدوا الواو تحرزا عن صورة ابقاء حرف العلة في الآخر مع الجازم

قال ان يكون في الصورة كان يدخرون فكيف حال هولاء لم سن حال الفاء في قوله فكيف وكانه الفصيحة
اي اذا عرفت حال صاحب الحسنة ويكفي تقدير هولاء الان كيف سوال عن الحال وقول والعامل في الظرف
مضمون المبتدأ والخبر من هول الامر وتعظيم الشان يريد بالظرف فيه اذا وجعل الاستفهام للتفخيم وجعل اذا
متعلقا بالتعظيم والهول المستفاد من التفخيم وفيه نظر لان الظرف متعلق بكيف اي كيف هولاء في هذا الوقت
والمقصود من الاستفهام عن كيفيتهم في هذا الوقت التهويل والتعظيم لامرهم في هذا الوقت ولكون التهويل في
هذا الوقت لا يلزم كون الظرف متعلقا بالتهويل وكان الاولى ان يقول والعامل في الظرف التهويل
المقصود بالاستفهام قوله تشهد على صدق هولاء الشهداء اشار الى ان هولاء عبارة عن الانبياء فكلمة على متعلق
بشهيد على تضمين معنى التسجيل اي مسجلا على هولاء لئلا يلزم الشهادة عليهم وكانه الداعي الى جعله اشارة
الى الكفرة وجعله اشارة الى المومنين بعيد عن العبارة قوله ولا تقدرون يحتمل ان يكون تحت الوداد
عطفا على يسوى اي يودون ان يسوى بهم الارض ولا يكتمون اقتدر على شان تسوية الارض بهم اسهل
عليهم من كتمان الحديث قوله يا ايها الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون لا سكر مع
العلم بالقول فلا بد من بيان فائدة لذكر قوله حتى تعلموا ما تقولون قال التيسير فائدة ذكره تعيين حد
السكر الذي يمنع قربان الصلوة وهو ان لا يعلم ما يقول هذا وجعل حتى بمعنى كي ليكون تعليلا للنهي عن
الصلوة لانه لا يصح الصلوة اذا لم يعلم المصلي ما يقول فيه لكن الظاهر ان علة النهي لا تنحصر فيه اذ لا بد ان يعلم
ايضا ما يفعل فيه فالتعليل تعليل به لا لخصوصه قوله من نحو نوم او جر اشارة الى القولين في الآية قال اكثر
المفسرين على ان المراد السكر من الشراب وقال الضحاك المراد السكر من النوم ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم
اذا نعس احدكم في صلوته فلينصرف وليرقد فانه لا يدري لعله يستغفر فيسب نفسه ورجح قول الثاني بما روي
من سبب النزول ولا يبعد ان يكون مراده ان المراد مطلق السكر سواء كان من النوم او الشرب ولا وجه للاختلاف
اذ السكر هو انسداد طرق المعرفة كما اشار اليه بقوله السكر من السكر وهو السد لكن حق ان يعلم ان
الفعل من السكر بمعنى السد من باب دخل ومن السكر من باب علم ذكره التيسير قوله حتى تعلموا كالسكر واو رزنا او سمع
وفي الكشاف فقرءوا اعبد ما تعبدون وانتم عابدون ما عبدوا وفي التيسير بحذف اللاآت قوله وقيل اراد
بالصلوة مواضعها تمسكا بقوله ولا جنبا الا عابري سبيل بناء على ان المراد بعابري سبيل المجتازون
في المساجد قوله وانما المراد النهي عن الافراط في الشرب هو اما اذا كان المراد النوم فالمراد النهي عن
قربان الصلوة لان غلبة النوم ليس بالاختيار والقول بان المراد النهي عن الافراط في الشرب تحكم
لا بد له من دليل قوله وسكرى على انه جمع كهلكى يعني جمع سكران على فعلى حملا على الجريح كما مع كونهما علة و
الفعيل بمعنى المفعول من العلل يجمع على فعلى ولو وجد جمع ما سواه هكذا الجمع محمولا عليه وهذا التوجيه شائع لو
وجد سكرى جمعا في كلامهم والظاهر ان الكشاف وجده لكن لم يذكر شاهدا كما هو دابه فالتوجيه الثاني

اعذب

اعذب وسكرى كحبلى مما ابتدئ في مونث فعلان خناح بن جبيس وحكى في كسلى كسلى بالفتح والضم قوله عطف
على قوله وانتم سكارى يعني لا قوله انتم سكارى حتى يلزم كون الحال المفرد مع الواو قوله والجنب الذي اصابه
الجنابة يستوي فيه المذكر والمونث والواحد والجمع المقصود بيان صحة عطفه على الجمع في القاموس او يقال جنبان
واجناب ومر في الصحاح وربما يقال جنبان وجنبون وقوله لانه يجري مجرى المصدر ليس معناه انه في الاصل مصدر
بل انه كالمصدر يطلق على القليل والكثير او معناه ما صرح به التيسير حيث قال ويستوي فيه الذكر والانثى و
الواحد والتثنية والجمع لانه على صيغة المصدر كالنكر والنذر بمعنى الانذار والانكار قوله استثناء من اعم
الاحوال اي من اعم احوال الجنب او من اعم احوال المخاطبين كما هو عبارة الكشاف فان قلت حتى تغتسلوا من تتمة المقصود
فينبغي ان تقدم على الاستثناء لئلا يلزم قصر الصفة قبل تمامها قلت المقصود هو صحة الصلوة جنبا ولا مدخل لقوله حتى
تغتسلوا فيه وانما ذكر تنبيها على ان الجنابة انما ترتفع بالاغتسال ولولا القصد الى التنبيه لكان ذكره لغوا قوله
او سفر لقوله جنبا اي جنبا غير عابري سبيل ظاهره ان الا بمعنى غير لتعذر الاستثناء اذ حال الجنابة لا يندرج
تحته حال السفر فهو بمنزلة جاءني رجل الا زيد ويرد عليه انه حكم ابن الحاجب بضعف الا بمعنى الغير في غير ما اذا كان
تابعة لجمع منكور غير محصور وانه لا بد من تعذر الاستثناء المنقطع ايضا فاذا لم يدخل ما بعد الا فيما قبلها جاز ان يصح الاستثناء
المنقطع وانما يتعذر الاستثناء المطلق اذا كان الدخول وعدمه على الاحتمال واورد عليه المحقق السيالكوتي ان الجمع المنكر
هنا عام لكونه في حيز النفي فليس غير محصور ويصح الاستثناء وفيه ان المقصود استثناء الحال لا استثناء بعض افراد
الجمع فقوله ولا جنبا بمنزلة ولا في حالة الجنابة فليس جمعا مستغرقا لكن التحقيق ما قال ان المراد ليس كون الا بمعنى غير
بل ان المستثنى المفرغ في موضع الصفة وما ذكره هو حاصل المعنى حتى يندفع ما اورده لا يندفع ما اورده
اذ لا ورود له حتى يدفع قوله وفيه دليل على ان التيمم لا يرفع الحدث فان قلت الا عابري سبيل مستثنى عما
يفيده قوله حتى تغتسلوا يعني الجنابة لا ترتفع الا بالغسل الا جنابة عابري سبيل قلت هذا معنى دقيق الا
انه خلاف الظاهر لان هذا المعنى يقتضي تقديم حتى تغتسلوا على المستثنى ويتجه انه انما يكون دليلا لو لم يكن
احتمال تفسير الصلوة بمواضعها ثم الحنفية اختاروا هذا الاحتمال فيصح التمسك به الزاما والاشكال عليك ان
الاغتسال كيف يكون نهاية عدم قربان الصلوة حال الجنابة وهو لا يجامع الجنابة لانه حتى تدخل ما يجاوز
الجزء الآخر ايضا نقول نمت البارحة حتى الصباح وفائدته بيان ما يزيل الجنابة قوله وقال ابو حنيفة لا يجوز له
المرور الا اذا كان فيه الماء والطريق في الكشاف الطريق فيه الى الماء لكن في عامة كتب الفقه الحنفي الذي
رايناها منع الدخول في المسجد مطلقا ولم نجد ما ذكره قوله مرضا يخاف معه من استعمال الماء لا حاجة الى تقدير
المريض فان قوله فلم تجدوا بمعنى لم تتمكنوا من استعماله قيد للاربعة ولا يخفى ان تفصيل حال الجنب بقوله وان
كنتم مرضى او على سفر يغني عن ذكر قوله الا عابري سبيل الا ان يقال ذكر السفر هنا لالحاق المرض بالسفر و
التسوية بينه وبين السفر بالحاق الواجد بالفاقد بجامع العجز عن الاستعمال قوله فلم تجدوا ماء فلم تتمكنوا من

استعماله اذ الممنوع الاظهر عدم تاويل النظم والحاق غير المتمكن بالغائط قوله فتيمموا صعيدا جزاء للشرط المشتمل على الاربعة ولا يخفى انه لا يلايم قوله او جاء احد منكم من الغائط فان جزاءه ينبغي ان يكون فليتيمم وكذلك فلم تجدوا وقيل للجميع والملايم لقوله او جاء احد منكم فلم يجد على صيغة الواحد الغايب وهذا الذي بعث صاحب الكشاف على الاستغناء عن تعلق الجزاء من تلك الاربعة وعلى ان قال الظاهر انه متعلق بالجميع لان تاويل او جاء احد منكم بجئتم اهون من تخصيص الشرط بالاخر والقول في البواقي بالتقدير وقد بعد المحقق التفتازاني عن شرح كلام الكشاف كما لا يخفى على الناظر فيما قلنا وما قال من اهل الانصاف وقوله طيبا من وجه الارض ظاهرا ظاهر في انه تقييد بقوله ظاهر تفسير الطيب لكن في التيسير ان الطيب بمعنى الطاهر عند ابي حنيفة واصحابه والشافعي تفسيره بالمنبت كما في قوله والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه قوله لقوله تعالى في المائدة ولان اكثر اهل اللغة على انه التراب وهو المنقول عن ابن عباس ويشهد به قوله عليه السلام جعلت لنا الارض مسجدا وجعل ترابها طهورا كذا افاد المحقق التفتازاني قوله واليد اسم العضو الى المنكب وما روي انه قصد به رد مذهب الزهري انه يجب المسح الى الاباط حيث لم يذكر له غاية كما ذكر في الوضوء ورد مذهب الاوزاعي حيث قال المسح الى الرسغ كما في قوله تعالى فاقطعوا ايديهما ويؤيده ان التيمم للترخيص والتيسير وهذا اليسر قوله فلذلك يسر الامر عليكم والمناسب لهذا ان يجعل العفو من العفو بمعنى التيسير واستدل عليه بقوله عليه السلام عفوت لكم صدقة الخيل والرقيق وفي الاستدلال نظر لانه يجوز ان يكون بمعنى محوت لكم صدقة الخيل والرقيق ولا يخفى انه لا يختص الحمل بالتيسير بل ذكر المغفرة للدلالة على انه غفر ذنب المصلين سكارى وما صدر عنهم في القراءة قوله الم تر الى الذين خطاب سيد القوم في مقام خطابهم او خطاب لغير معين يرشد اليه تضلوا واعدائكم قوله اي الم تنظر اليهم جعل الرؤية مجازا في النظر والا فالرؤية لا يتعدى ويحتمل تضمين معنى النظر قوله وعدي بالى لتضمين معنى الانتهاء اي الم ينته علمك اليهم ولك تضمين معنى البلوغ والوصول وتضمين معنى النظر اي الم يعلم ناظرا الى الذين اوتوا وفيه اشارة الى ان حالهم بين في ذلك بحيث يحصل العلم بمجرد النظر اليهم فانظروا واعتبر ولا يخفى ان رؤية البصر لا تتعدى بالى فلا يقال رايت الى زيد فهو بهذا المعنى ايضا يحتاج الى تضمين معنى النظر فمعنى ما يشعر به كلامه انه مستغن عن التضمين فيه نظر قوله حظا يسيرا من علم التوراة لان المراد احبار اليهود دليل على حمل الكتاب على التورية دون القران لكنه غير تام لان احبار اليهود اوتوا نصيبا من القران حيث علموا انه كتاب حق اتى به نبي صادق لا شبهة في نبوته ولو فسر نصيبا بالحظ الكثير الوافر لكان ادخل في توبيخهم قوله والله اعلم باعدائكم وقد اخبركم بما يعني فائدة هذه الجملة تاكيد التحذير ونحن نقول الوثوق بالولي والنصير انما يتم اذا علم انه يعرف الاعداء ويقدر عليهم فقوله والله اعلم الى قوله كفى بالله وليا وكفى بالله نصيرا يوجب تمام وثوق المؤمنين وكما يقويه لتوكيد الاتصال الاسنادي بالاتصال الاضافي ونحن نقول لافادة لزوم الكفاية للفاعل بزيادة حرف الالصاق

قوله اي ينصركم من الذين هادوا ويحفظكم منهم يعني ان تعديته بمن لتضمنه الحفظ كما ان تعديته بعلى لتضمنه الغلبة قوله او خبر محذوف صفته يحرفون ويؤيده قراءة عبد الله ومن الذين هادوا وما في مصحف حفصة من الذين هادوا من يحرفون قوله جمع كلمة تخفيف كلمة بنقل كسرة اللام الى الكاف ظاهره انه ذهب الى مذهب من قال الكلم جمع كلمة لا الى مذهب من قال انه اسم جنس وان يابى كونه جمعا تذكير الراجع اليه في قوله عن مواضعه كما يابى ذلك الاباء اليه يصعد الكلم الطيب ولم يلتفت الى ذلك الاباء لاشتهاره ودفعه من ان المراد اليه يصعد الكلم وجوابه قوله عن مواضعه لصحة ان يقال اريد ويحرفون بعض الكلم عن مواضعه ولقوة مذهب من جعله اسم جنس قال المحقق التفتازاني ان المراد بالجمع ما هو جمع معنى بل قال لا محالة فان من نفى كونه جمعا نفى كونه جمعا اصطلاحيا قوله ويقولون سمعنا قولك وعصينا امرك لا محل تحريف الكلم على تحريف التورية لم يكن قوله ويقولون من جملة التحريفات ولك ان تريد بتحريف الكلم اما لتها عن مواضعها سواء كان مواضع وضعها الله تعالى فيها او المقام والعرف يجعلها موضوعة فيه فكان المعنى هم قوم عادتهم التحريف وكان قوله ويقولون تعداد البعض تحريفاتهم والمراد انهم يقولون لك سمعنا وعند قومهم عصينا فلا يتجه انه كيف يروج عنهم الكلام المحرف بعد التصريح بالعصيان لكن التاسب على هذا عصينا امره لان ذلك القول عند قومهم ليس على سبيل الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وذكره في ما بين المحرفات باعتبار قولهم سمعنا اي يرون بقولهم سمعنا الاجابة كما هو مقتضى المقام ويريدون سماعا بلا اجابة او المراد انهم يقولون سمعنا باللسان وعصينا بالاركان فلما كان عصيانهم محققا نزل منزلة القول وفيه انه جمع بين الحقيقة والمجاز في القول واما ما قال الكشاف من ان سمعنا وعصينا كان على سبيل الجهر واظهار الكفر ديانة في الاحيان في السب والذم لان جميع الكفار يخاطبون النبي صلى الله عليه وسلم بالكفر ولا يخاطبونه بسبه وذمه ففيه انه لا وجه لارادته مع التحريف والقاء الكلام المحتمل احتيالا الا ان يقال المقصود على هذا تعداد صفاتهم الذميمة لا مجرد التحريف والاحتيال فكانه قيل يحرفون كتابهم ويجاهرون بانكار نبوة محمد وعصيانهم بعد سماع ما يبلغهم ويحتالون في سبه والاظهر ان يحمل وعصينا على تقدير الجهر به على عصينا امر قومنا وان لم يذهب اليه احد قوله اي مدعوا عليك بلا سمعت لما كان بين الامر بالسماع وكونه غير مسمع مطلقا تناقض تصدي لدفعه بوجوه الاول الدعاء عليك بلا سمعت ووجه ان المراد غير مسمع شيئا يقتضي دعاءنا في حقك ومآله مدعوا عليك بسلب السمع والثاني اسمع غير مسمع قبول ما تدعوا اليه وهو الذي اشار اليه بقوله غير مجاب الى ما تدعو اليه يعني نفي الاسماع مطلقا كناية عن عدم سماعه ما هو مطلوبه لانه اذا لم يسمع ما هو مطلوبه فكانه لم يسمع شيئا والثالث اسمع غير مسمع كلاما ترضاه اما بتقدير المفعول او بجعل غير المسمع كلاما يرضاه في حكم غير المسمع شيئا والرابع اسمع كلاما غير مسمع اياك لان سمعك ينبو عنه ويتجه على جعل المرفوع المفعول الثاني وجعل المفعول الاول محذوفا واما قوله او اسمع غير مسمع مكروها لا ينبغي ان يكون بيانا لما يحتمل ان يكون مرادهم

كما هو ظاهر السوق ومقتضى ظاهر قوله وانما قالوه نفاقا قابل احتمال مدح لما قصدوا به الذم واحتمالوا
لهذا الاحتمال وكلام الكشاف مصرح بما يقتضي ان يصار الى انه قصد بيان احتمالات الكلام من وجوه الذم المحتمل
القصد ووجه المدح المتستر به ويحمل قوله وانما قالوه نفاقا على انهم انما قالوا اسمع غير مسمع نفاقا
بارادة المدح وقصد الذم لا على انهم انما قالوه على تقدير قصد المعنى الاخير نفاقا قالا انهم بمعزل عن قصده
وهناك احتمالان اخران للذم اي اسمع غير مسمع الوحي الذي ادعيته وثانيهما اسمع ابدا غير مسمع كلاما
لبعدك عن درجة خطاب احد بل لا تسمع الا ما تخاطب به غيرك فيكون دعاء عليه بالذل والبعد عن قلوب
الناس قوله راعنا انظرنا في القاموس اسمع كلامنا ومشابهته لما يتسابون به هو ان اجسابون راعينا
وفي التيسير ان راعنا بمعنى ما يتسابون به وهو الوصف بالرعونة وقيل كانوا يشبعون كسرة العين
ليصير راعينا توبيخا له صلى الله عليه وسلم برعي الغنم بهذا الكلام قوله الا ايمانا قليلا لا يعبأ به اريد بالايمان
التصديق اذ الايمان الشرعي لا يجامع انكار بعض الآيات والرسل ويمكن ان يراد بالايمان القليل
الايمان بحسب الظاهر فيخص الخطاب بالمنافقين وح يمكن جعل قليلا مفعولا به اي الا قليلا من المؤمنين به و
ارادة العدم بالقلة تكلف بعد تكلف لا يدعو اليه شيء وظاهر قوله او الا قليلا منهم انه جعله مستثنى من قوله
لا يؤمنون به كما في اخواته ويتجه عليه انه ح اتفاق القراء على النصب مرجوح وهو وان جوزه ابن الحاجب بعيد
ولهذا قال المحقق التفتازاني هو مستثنى من قوله لعنهم الله والاولى جعله استثناء من قوله لا يؤمنون لتنزيله منزلة يكفرون
ولا يخفى انه لا بد ح من حمل لعنهم الله بكفرهم على لعن اكثرهم ليتفرع قوله فلا يؤمنون الا قليلا قوله كقوله اي قول
ابي كبير الهذلي قليل التشكي للمهم اي لا اكثر ته يصيبه كثير الهوى شتى النوى اي مختلف الجهات التي يقصدها
لاختلاف هويه والمسالك اي مختلف الطرق لاختلاف مقاصده قوله واصل الطمس ازالة الاعلام المائلة
لم نجده فيما راينا من كتب اللغة قوله وعطفه على الطمس بالمعنى الاول يدل على ان المراد به ليس مسخ الصورة في
الدنيا فيه بحث لانه مسخ خاص فيصح ان يكون مقابلا لمسخ اصحاب السبت قوله ومن حمل الوعيد على تغيير الصورة في
الدنيا قال انه بعد مترقب وقال العلماء وقع ولم يبلغنا علمها في التيسير ولم يلتفت اليه لان مثله يبعد
ان لا ينقل ولا يشتهر مع كثرة الدواعي الى ذكره قوله او كان وقوعه مشروطا بعدم ايمانهم كانه تنبيه على
فساد عبارة الكشاف وهو مشروط بالايمان وقد اول بانه مشروط بالايمان وجودا وعدما بمعنى
ان وجوده موقوف على عدم الايمان وعدمه موقوف على وجود الايمان ولا يخفى انه لا استقامة من المشروط
وجودا وعدما بهذا المعنى بل انتفاء الوجود بالوجود والعدم بالعدم فالحق اذا اريد بالطمس اذهاب الوجاهة
فيكون وعيدا بالذل وباللعن حقيقة لا المسخ يتجه انه كيف قال او نلعنهم وقد وقع الامران فان اليهود اذل
الناس ملعونون بكل لسان قلت كلمة او ليس للحكم بان الواقع احد الامرين بل تنبيه على ان كل واحد من الوعيدين كاف
للانزجار قوله وكائنا فيقع لا محالة جعل مفعولا كناية عن وقوعه لا محالة وهذا اذا اريد به هذا الامر الذي

لم يقع واما اذا اريد الوعدات الواقعة فلا وح المراد انه كان امر الله دائما مفعولا فهذا الامر يقع
لا محالة قوله لانه بت الحكم على خلود عذابه وحكمه لا يتغير ولان الذنب لا ينمحي عنه اي عن المشرك اثره فلا يستعد
للعفو بخلاف غيره اي المؤمن وكان بت البت بالحكم بخلوده ذلك وذلك لا يمنع ان يجعل دليلا في مقابلة بت
الحكم لان بت الحكم دليل سواء كان فيه سرا ولا فائدة على معنى ان الله لا يغفر الشرك لمن يشاء وهو من لم يتب
ويغفر ما دونه لمن يشاء وهو من تاب لا يخفى ضعف توجيههم وانه لا يليق مثله بكلام من يعتد به فضلا عن ان
يليق باجل كلام وابلغه ادلا لما يساوي الشرك وما دونه في عدم المغفرة على تقدير وبالمغفرة على تقدير
لا وجه للحكم على مجرد الشرك بعدم المغفرة على تقدير وبالمغفرة لما دونه على تقدير آخر قوله والافتراء
كما يطلق على القول يطلق على الفعل وهل هو بالاشتراك المعنوي او اللفظي او حقيقة في الاول مجاز في الثاني
رجح المحقق التفتازاني الاحتمال الثالث على القوس والقول الذي يطلق عليه هو الكذب عن عمد يدل عليه قوله وكذلك الاختلاق
ولا يخفى انه لو كان حقيقة ومجازا يلزم في الآية الجمع بين الحقيقة والمجاز لان الاشتراك اعم من الفعلي والقولي قوله
احباؤه هو جمع حبيب اما بمعنى المحب او المحبوب وكلاهما كاذب لان محبه او محبوبه لا يخالف امره وهم خالفوا جميع
اوامره حيث خالفوه في الاعتراف بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم وهو منبع كل مخالفة قوله ما عملنا بالنهار كفر
عنا بالليل كان منشا زعمهم انهم اعتقدوا ان تعليم التورية بالليل يكفر ذنوب النهار وتعليمها بالنهار يكفر ذنوب
الليل يستفاد ذلك من التيسير ولا يبعد ان يكون بلغهم من شريعتهم لكن ذلك لم نصر التورية منسوخا
قوله بالذم والعقاب على تزكيتهم انفسهم بغير حق لم يلتفت الى الاحتمال ولا يظلم من تزكيته الله بنقص الثواب
فتيلا مع انه ذكره الكشاف لانه خلاف سوق النظم والانسب بالسوق ان الله لا يظلم الناس في تزكية من
يشاء فتيلا بل لا يزكي الا من يشاء اهلا ولا يترك الا من لا يشاء اهلا ونحن نقول والله تعالى اعلم تزكية الله
ونسبته الى الزكاء ليس بمجرد اخباره بزكاء العبد بل ان يجعله زاكيا ناميا في ما بين عباده فالتعجب من حال
من تزكى نفسه لانه يفعل ما يوجب دناءته في نظر الناس ويعيث لانه خالف ما قصده من الاعتلاء
فيما بين الناس واعلم ان الاخبار بصفوة فيك ليس تزكية بل بداية لغيرك بمقصده وانما التزكية حكمك
بانك راجح فيما لم تعلم انك راجح الا يرى انه صلى الله عليه وسلم قال والله اني لامين في السماء امين في
الارض لما عرض المنافقون بانه جار في قسمة الغنيمة هداية لهم لا تزكية لنفسه والامانة في السماء انه لا يغير
في الاحكام السماوية وفي الارض انه لا يغير في الامور الارضية قوله وهو الخيط الذي في شق النواة
وكذا يضرب المثل فيها بالنقير وهو نقرة في ظهر النواة وبالقطمير وهو قشرها قوله وكفى به هو حال تقديره
اي يفترون والحال ان ذلك الافتراء بناء في مفهومه لانه اثم مبين والاثم بالاثم المبين غير المتحاشى عنه مع
ظهوره لا يكون الا من [illegible] وحسنه ولا يكون زكيا وقوله لا يخفى كونه تماما اشارة الى ان المبين وانه
قصد به معناه اللازم دون المتعدي قوله كانوا يقولون ان عبادة الاصنام ارضى عند الله كانهم

انما وقعوا فيه لدفع ما يتوجه اليهم من طعنهم في انهم لم يسعوا في دفع عبادة الاصنام وبالغوا في دفع
متابعته صلى الله عليه وسلم وفي سجدة حيي بن اخطب وكعب بن الاشرف في جمع من اليهود دليل قوي على
انهم عرفوا انهم كفروا حين انكروا رسالة محمد صلى الله عليه وسلم ولذا لم يتحاشوا عن سجدة الصنم والطاغوت
يطلق للكل باطل فقوله تعالى يقولون بيان لايمانهم بالباطل اذ لا باطل فوق ذلك وفي التيسير اقوال كثيرة
مختلفة في تفسير الجبت والطاغوت قوله اولئك الذين لعنهم الله يعني الذين كفروا فهو رد لقول اليهود
والقائلون للذين كفروا افعلوا ذمهم ومبالغة في رد قولهم ولا يبعد ان يكون هذا اللعن الموعود بقوله او
نلعنهم كما لعنا اصحاب السبت وفي قوله فلن تجد له نصيرا رد لاستنصارهم من قريش ومحالفتهم على محاربة رسول
الله صلى الله عليه وسلم قوله اي لو كان لهم نصيب من الملك اعترض عليه المحقق التفتازاني بان الفاء لا تقع جواب لو سيما مع اذن
والمضارع فالصواب ان كان لهم وجوابه انه لو هنا بمعنى ان وعدم وقوع الفاء في جواب لو لاستعارة
بمعنى ان ممنوع قوله وهو النقرة في ظهر النواة بضم النون قوله جحد لما زعمت اليهود من ان الملك سيصير اليهم
او المراد بنصيب من الملك الرياسة التي احبار اليهود ينكرون النبوة لمحمد صلى الله عليه وسلم لحفظها
فجعل الله تلك الرياسة بفقد لازمها وهو السخا والمبالغة فيه باثبات كمال الشح ويحتمل ان يكون المعنى
تعريضهم بان انكار نبوة محمد لو وقع انما يقع لمن خاف فوت ملكه بظهور نبوته فانكاره من الخسيس
من الملك غاية السفه قوله فلا يبعد ان يوتيه الله مثل ما اتيهم او المراد بقوله فقد اتينا انه لا ينفع
الحسد للحاسد لان ذلك لا يتاد عادتنا فقد اتينا آل ابراهيم ملكا عظيما مع كثرة الحساد الجبابرة
من نمرود وفرعون وغيرهما قوله فلا محذور اي لا يرد انه كيف يعذب الجلد الغير العاصي مكان العاصي
فينانا قال المحقق التفتازاني الفينان المتصل المنبسط فيقال من الفنن كانه كثير الافنان والجوب
كصرد الفرج قوله والظليل صفة مشتقة الحق انه مجرد لفظ يتبع لما يشتق منه وليس له معنى وصفي
بل الحسن بسبب حققه الامام المرزوقي قوله وان نزلت يوم الفتح في عثمان بن طلحة بن عبد الدار نزولها فيه
مع ان عليا اخذه منه قهرا وما هذا شانه هو الغصب لا الامانة للاشارة الى ان الغاصب يجب ان يكون
كالمؤتمن في قصد الرد او الى ان عليا لما قصد باخذه الخير صار كالمؤتمن في انه لا ذنب عليه وكان الظاهر ان
يقال وان نزلت يوم الفتح في علي لانه المامور بان يؤدي الامانة الى اهله ويشبه ان يكون واذا حكمتم بين
الناس ان تحكموا بالعدل ايضا نازلا في عثمان لانه لما نازعه العباس في السدانة امر الله نبيه ان يحكم بالعدل
بعثمان والسدانة السادن خادم الكعبة قوله او نعم الشيء الذي اشارة الى ان جعل ما الموصولة فاعل نعم
مع انه فاعله لا يكون الا معرفا باللام او مضافا اليه لتنزيله منزلة المعرف بها كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله والمخصوص
بالمدح محذوف وهو المامور والاحسن ان يقدر ان الله نعم الشيء الذي يعظكم به ما يعظكم به وبجعل ان الله
كان سميعا بصيرا مخصوصا بالمدح مساغ تامل تعرف قوله يريد به امراء المسلمين في عهد الرسول صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم وبعده ويندرج فيهم الخلفاء الراشدون لان النزاع في انه امراء السرايا او عام مما لا يلتفت اليه لعموم اللفظ
وما نقل عن ابي هريرة والكلبي ومقاتل انه امراء السرايا على ما في التيسير ينبغي ان ينزل على بيان سبب النزول
امر الناس بطاعتهم بعدما امرهم بالعدل تنبيها على ان وجوب طاعتهم ما داموا على الحق كذا التعقيب
بالامر بالرد الى الله ورسوله بعد التنازع على ما في الكشاف ونحن نقول بل في قوله واولي الامر منكم ما يفيد
ان متابعتهم واجبة في امرهم اولوه وهو ما جعلهم الله اوليا فيه ولو جعلت الامر بمعنى الايجاب لكان اشد دلالة
الا انه يحتاج الى جواز النهي على القياس وبهذا عرفت ان وجوب طاعتهم فيما كان لهم الجابة عليك فلا تجاوز ينبغي
ان يخص بالمباح فانه لا طاعة في المعصية وبعد التخصيص يشكل بان اعطاء الف درهم من مالك لغيرك مباح
فلو امر الامير به لوجبت طاعته مع انه لا يجب فتامل قوله الا ان يقال الخطاب لولاة الامر على سبيل الالتفات فالمراد
امر المجتهدين عند التنازع بالرد الى الله والرسول وعند الرد يعمل كل بما يرجح من الرد عنده قوله ويؤيد ذلك
الامر به ولو حمل قوله ذلك خير واحسن تاويلا ان ذلك الرد خير لكم من الاكتفاء بالظواهر واحسن تاويلا لا اللفظ
فلا اعتداد بالتاويل الا اذا تم مع التاويل الاحسن لكان تمسكا قويا على القياس قوله فسمي الفاروق لوجه فرق
في قول جبريل ان عمر فرق بالغ الفارق كحذر مبالغة حاذر دون فعل الماضي لكان اشد ارتباطا بقوله كي
الفاروق في الكشاف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انت الفاروق قوله سمي بذلك اي اطلق عليه الطاغوت
لفرط طغيانه فالمراد بالطاغوت معناه الوضعي اي المبالغ في الطغيان والتشبيه بالشيطان فهو استعارة العلم
بناء على اشتهاره بصفة التناهي في الطغيان او لان التحاكم اليه تحاكم الى الشيطان من حيث انه الحامل عليه فيقع
الشيطان اليه على سبيل المجاز المرسل واستدل على ان الحامل هو الشيطان بقوله ويريد الشيطان ان يضلهم ضلالا
بعيدا وفي الكشاف انه جعل التحاكم اليه تحاكما الى الشيطان والظاهر في هذا انه جعل المراد بالطاغوت الشيطان
وجعل نسبة التحاكم اليه مجازا لانه الحامل وبعض الفضلاء ذكر امرا آخر كما بيناه لا انه حمل كلامه على ما ذكر حتى نناقش فيه
قوله وقرئ تعالوا وفي الكشاف ومنه قول اهل مكة تعالي بالكسر وفي شعر الحمداني تعالي اقاسمك الهموم تعالي
وذلك يدل على ان الحذف اعتباطا في جميع الصيغ فيكون مفرده تعل بحذف العين لالتقاء الساكنين وتثنيته
تعالا قوله تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول فيه دلالة على ان للرسول ان يحكم فيما لم ينزل الله فيه شيئا
فهذه الآية مدرك ثبوت السنة قوله ويصدون في موضع الحال او مفعول ثان لرايت فافهم قوله فكيف يكون
حالهم الاظهر في التركيب ان التقدير فكيف اذا اصابتهم مصيبة بما قدمت ايديهم ثم جاؤك كيف يحلفون بالله
ان اردنا الا احسانا وتوفيقا فوقع الشرط بين اجزاء الدال على الجزاء والمراد التعجب من حلفهم هذا بعد ظهور
صدق الظاهر هو كالمرئي او متيقن ومن انهم كيف يقدرون عليه ولا يستحيون وعلى هذا لا حاجة الى تقدير يكون
حالهم وبعد التقدير الاظهر جعل اذا اصابتهم مصيبة جملة شرطية جزاؤها يحلفون وجعل الشرط والجزاء حالا من يكون
حالهم قوله الا الفصل بالوجه الاحسن والتوفيق بين الخصمين بمعنى انا خفنا من ان تحدث عداوة من الحكم الى

وجبنا رسولا انه ان نقول نصالح فجئنا عمر ليعامل بما يبقي الالفة ولا يحدث الكلفة قوله وقيل جاء ابن
القتيل طالبين بدمه قال المحقق التفتازاني فعلى هذا يشبه ان يكون اذا لمجرد الظرفية دون الاستقبال قوله من النفاق
فلا يغني عنهم الكتمان اقول والله اعلم يحتمل ان يكون المراد اولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم بحسب تقدير الله
من البقاء على الكفر او الايمان فيما بعد فاعرض عنهم لعله يكون المقدر فيهم الايمان ولا يخفى ان التوبيخ خطاب
والامر بالموعظة والقول البليغ ملايم جدا قوله فاعرض عنهم اي عن عقابهم قال المحقق الاشبه ان المعنى لا تقبل
اعتذارهم ولا تفرح عنهم بدعائك واغلظ عليهم بالتخويف والانذار اقول هذا الوجه مما ذكره الغزو
والترجيح من هذا المحقق والاظهر ان المراد اعرض عن الطالبين بدمه فان دمه هدر قوله اي في معنى انفسهم يريد في شان
انفسهم قوله لان معمول الصفة لا يتقدم عليه تعرض بما ذكر الكشاف وشبله يجاب بالحمل على الحذف والتفسير فتبصر
ان يلتفت التبصير ولم تكن في تحصيل نحوه ذا تقصير ويمكن ان يتعلق بقوله لكونه في معنى قولا بليغا حيث بين
قوله والقول البليغ في الاصل اي في اصل اللغة وانما قيده لان له معنا اصطلاحيا مشهورا لعلك لا تحتاج
الا ان يصير مذكورا قوله وما ارسلنا من رسول الا ليطاع حجة المعتزلة على ان الله لا يريد الا الخير والشر على
خلاف ارادته واجاب عنه صاحب التيسير بانه حجة عليهم لان المراد الا طاعة باذنه فارسل الرسول ليطاع من اذنه
الله بالاطاعة واما من لم ياذنه ولم يرد اطاعته فلا يطيع لانه اراد عدم اطاعته وبان المراد لزوم الطاعة
اي ما ارسلنا رسولا الا لالزام طاعته على الناس ليثاب من انقاد ويعاقب من سلك طريق العناد ولمن
انكت العرض في افعال الله تعالى ايضا ان يتمسك به ولا يمكن تاويل كونه غاية لا غرضا لان طاعة الجميع لا
يترتب الا ان يقال ان الغاية كونه مطاعا بالاذن لا للكل اذ من لا اذن له لا يطيع ويمكن ان يكون معنى
الطاعة بان الله الطاعة المنبعثة باذنه فلا يصح الاطاعة فيما لم ياذن الله حتى لو نهانا لا يطاع كما
قال ذو اليدين حين سها رسول الله في صلوة العصر ركعتين اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله
فما زال ينازع حتى تدارك رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وانما عدل عن الخطاب الخ اقول عدل عن الخطاب
ليفصح قوله لوجدوا الله توابا رحيما قوله اوحالا من الضمير فيه او كالتواب قوله لانها تزاد في الاثبات
والاصل ان يكون الزايد في القسم على نحو واحد فلا يرد ما قال صاحب التقريب انه فلكنك في النفي للمظاهرة
وفي الاثبات لتاكيد القسم قوله وعلى الا فعلا قليلا بابانه قوله منهم ومشتران يجعل بدلا من المفعول اي فعلوا
المكتوب الا قليلا ويحتمل ان يكون تقليل الفاعل لان ايمان الاكثر ليس بشايبه ان انقاد لامر قتل انفسهم ولذا
قال الكشاف فيه توبيخ عظيم حيث فعل كثير من بني اسرائيل ولا تفعل القليل من هذه الامة الا القليل وان كان
لان الله تعالى يعفو عنهم بقتل قليل ولا يديم كبني اسرائيل ان يقتل كثيرون وهذا بيان كمال العطف بهذه
الامة فليحتمل عليه وليتحاشى عن التوبيخ ويحتمل ان يكون قليل كثيرين من بني اسرائيل لانهم لو لم ينقاد
والا لاهلكهم عذاب الله وهذه الامة مامونون الى يوم القيمة فلا يقدمون كبني اسرائيل لعدم خوف الاستيصال

لا تفضل اخلاصهم بني اسرائيل قوله لانه اشد لتحصيل العلم الخ اي العمل بالموعظة اشد لتحصيل العلم فان ما يعمل به يحفظ
ويظهر اسراره وتطمين القلب به فيرتفع الشك بالكلية وكذا الثواب في العمل اثبت من تركه وقبول القتل في التوبة
فان التنزه اعلى من التدنس ثم التطهر بالغسل ولذا اورد التايب من الذنب كمن لا ذنب له فجعل من لا ذنب
مشبها به ونحن نقول الممتثل على الموعظة خير واشد تثبيتا للدين لان فيه ملكة الانقياد والتنزه عن
امكان المخالفة بخلاف المخالفة وقبول مخير التوبة فان فيه رذيلة الاجتراء على المخالفة قوله وقيل انها والتي
قبلها نزلت في حاطب بن ابي بلتعة يعني بهذه الآية فلا وربك وبالتي قبلها الم تر الى الذين يزعمون والقائل
هو الكلبي لان حاطبا من اهل بدر وهو من المخلصين وفي الاية نص على ذكر المنافقين وهو قوله رايت المنافقين
يصدون عنك صدودا فالصحيح انها في اليهودي والمنافق وقال المحقق قيل هذا سهو لان حاطبا لم يكن من
الانصار وفي الصحيحين خاصم الزبير رجلا من الانصار في شراج مسيل الماء والحرة ارض ذات حجارة سود
والجدر كالجدار الجدار الصغير وهو مسناة الارض وامره صلى الله عليه وسلم الزبير اولا كان مبنيا على حثه
على المسامحة مع خصمه وترك بعض حقه وثانيا كان امرا له باستيفاء حقه لما لم يرض بالاحسان اليه وبما
ذكر من القصة لم يتبين سبب نزول ولو انا كتبنا وللقصة تتمة جعلت سبب نزوله وهو ما ذكره الكشاف
من ان زبيرا وحاطبا خرجا بعد القضاء فمرا على المقداد فقال لمن كان القضاء فقال الانصاري قضى لابن
عمته ولوى شدقه ففطن يهودي كان مع المقداد فقال قاتل الله هولاء يشهدون انه رسول الله ثم يتهمونه
في قضاء يقضي بينهم وايم الله لقد اذنبنا ذنبا مرة في حيوة موسى فدعانا الى التوبة منه فقال اقتلوا
انفسكم ففعلنا فبلغ قتلانا سبعين الفا في طاعة ربنا حتى رضي عنا فقال ثابت بن قيس بن شماس اما والله
ان الله ليعلم مني الصدق لو امرني محمد ان اقتل نفسي لقتلتها وروي انه قال ذلك ثابت وابن مسعود
وعمار بن ياسر وروي عن عمر بن الخطاب انه قال لم يجب عند القائمة الشيخ القصد وجبل ولو انا كتبنا توبيخا
وجد في نفسه حرجا من قضاء رسول الله لانه لما لم يقبل هذا القضاء كيف يقبل شدايد الاحكام التي تحرز
في الشرايع قوله فقال واذا لو ثبتوا يتجه عليه انه لا وجه للواو واجيب بانه كلاستيناف والاولى انه عطف
على مقدر اي اذن لهم اجر التثبت واذا لآتيناهم الفضل العظيم واورد انه لا يليق ايراد الشرطي في
جواب ما يكون لهم بعد التثبيت بل يكفي آتيناهم فالاولى تقدير اليمين اي والله لآتيناهم ويمكن ان
يدفع بان تقدير الشرط للاشارة الى بعدهم عن التثبت لما في لو من الدلالة على الامتناع قوله ولهديناهم
صراطا مستقيما يحصل بسلوك الظاهر يحصلون وقد اشار بوصف الصراط المستقيم انه غير الايمان فلا حاجة
على حمل هديناهم على مزيد الهداية بناء على انه لا توجيه لاحداث الهداية بعد التثبت على الايمان كما
فعل الكشاف قوله ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم جعلوه على انهم معهم في الجنة كما
سيظهر من بيان سبب نزول الآية ويحتمل ان يكون المراد انهم معهم في سلوك طريق الاخوة فيكونون

مأمونين من قطاع الطريق محفوظين الطاعات عن النهب قوله ادى بهم الحرص الخ حذف غاية التأويه بهم وتمني
نزول نهجهم تفخيما له بايهام انه خارج عن حد البيان قوله لانه يقال للواحد والجمع كالصديق قيل الصديق محمول
على العدو وفي ذلك تحكم انه اشار بالتشبيه الى انه ايضا محمول على العدو ولان الرفيق لا يخلو عن الصداقة ولعل
للجمع وجه ثالث وهو انه قصد به بيان الجنس مع قطع النظر عن الانواع ذكره الكشاف الخ ولا يخفى ان اولئك يصلح
للاشارة الى المطيعين وللاشارة الى المنعم عليهم وعلى التقديرين يكون تمييزا باعتبار ما انتصب عنه لان التمييز
ان كان صفة كان لما انتصب عنه لا للمتعلق قوله اشارة الى ما للمطيعين الخ واشارة الى النعم الاطاعة
والانقياد ومعنى قوله وكفى بالله عليما انه كفى علمه بالاطاعة والانقياد وفيه حث على احقاق الطاعة والاكتفاء
بعلم الله بها قوله يا ايها الذين امنوا خذوا حذركم لما وبخهم بانهم بحيث لو كتب عليهم القتال ما فعلوه الا قليل منهم
وحثهم على الانقياد بانهم لو فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم ووعدهم اجرا عظيما صار مظنة ان يخرجوا الى
القتال ابدا جميعا من استعد منهم ومن لم يستعد علمهم ما يجب عليهم من الخروج فقال لا يبدلن يخرج من اخذ الحذر ولا يجب
خروج الجميع بل الواجب الخروج بقدر الحاجة وقوله تيقظوا اشارة الى ان من الحذر الحزم كما صرح به اقول والثبة
الجماعة على ما في القاموس قوله والآية وان نزلت في الحرب لكن يقتضي اطلاق لفظها الخ انما يقتضي ذلك لو كان
انفروا امرا بالخروج مطلقا لكنه لو كان امرا بالخروج الى العدو وللغزو كما في التيسير فليس ما ذكره من مقتضيات
اطلاق لفظ انما هو من قبيل الاشارة قوله كما بطأ ابن ابي ناسا يوم احد في القاموس بطّأ عن الامر تعويقه و
وابطأ به كبطّأ فيهما وكما ان بطأ بمعنى بطأ منقول من بطؤ كذلك بطأ بمعنى ابطأ منقول عنه ولا فرق بينهما
في ذلك انما الفرق بان احدهما منقول للتعدية والآخر لا للتعدية بل لمجرد الكثرة فقوله كتثقل من ثقل
قيد للمنقول وهو مناط الفرق وقوله للفصل بالخبر علة مصححة لا موجبة وقوله وان منكم لمن اقسم بالله
صيغة المتكلم دون الغائب لانه قسم من المتكلم على تبطئتهم لا من المبطئ وقوله وان منكم لمن ليبطئن عطف على خذوا
حذركم عطف قصة على قصة والانسب انه معترضة الى قوله فليقاتل عطفا على خذوا وفيه حث على اخذ
الحذر لان منهم من يخذلهم ويعرضهم على الهلاك في صورة الاشفاق قوله فان اصابتكم مصيبة كقتل وهزيمة
متفرع على التبطئة والتخلف عن العدو وكانه نزل التعبير عن المستقبل بالماضي في الجزاء منزلة التاكيد في قوله
ليقولن وانما اكد تبطئتهم واقوالهم اشارة الى انه من البعد بمحل ان لا يقبل بدون التاكيد وفي قولهم
قد انعم الله علي بيان نفاقهم وبعدهم عن الايمان حيث لا يعرفون ان تلك المصيبة في حقهم انعام من الله
لما لا مزيد عليه فيجعلون الحرمان منه انعاما وقوله اذ لم اكن معهم شهيدا يحتمل ان يكون بمعنى اذ لم اكن مع
شهداء ثم شهيدا او لم اكن معهم في معرض الشهادة فالانعام هو النجاة عن القتل وخوفه عبر عنه بالشهادة
تهكما قوله اكده تنبيها على فرط تحسرهم تاكيد الخبر للمبالغة في وقوعه واما دلالته على فرط التحسر فوجهه خفي كان
ان تحقق هذا القول منهم لا محالة لا يمكن الا للاضطرار حيث يغتر بهم اذ فيه الاغراء على الخروج فيما بعد و

ولا وجه

ولا وجه له الا غلبة التحسر الموجب لهذا القول عليهم وقراءة الفتح افصح لان رعاية لفظ من ارجح صرح به صاحب
التسهيل الا ان يقال فصل التغنين رجح الرفع وافراد ضمير المتكلم في يا ليتني مع ان القايل به متعدد
بناء على الجمع بكل واحد قوله للتنبيه على ضعف عقيدتهم بعد التنبيه عليه بنقل قولهم قد انعم الله وقبل التنبيه عليه
بقولهم يا ليتني فهو تنبيه معترض بين التنبيهين وان قولهم هذا قول من لا مواصلة بينكم وبينه وانما
يريد ان يكون معكم لمجرد المال لا يخفى كون قولهم يا ليتني كنت معهم سببا لتوهم انه لم يكن بينه وبينكم مودة
حتى ظن انه متصل بالجملة الاولى بينه بقوله وانما يريد ان يكون معهم لمجرد المال والانسب انه تمنى ان لو
بعض ما فازوا به لهم فهو تمني لهم ان يغنمهم لا لانفسهم والمودة لا يحسد المودة ولا يتمنى استئصال نعمة الى او
ان المودة عند سماع فوز المودة يظهر السرور على فوز المودة لا الحزن على انه لم يغز ويحتمل ان يكون كان لم تكن
كاف التشبيه مع مجروره ازيد به القرآن اي ليقولن قولا مقارنا لعدم المودة بينكم وبينه والنكت بحالها
قوله او حال عن الضمير اي حال كونهم كانه لا مودة بينه وبينكم بناء على ما قال انه انما يريد ان يكون معهم لمجرد
المال او لما قلنا او قالوا ذلك حال كونهم بحيث كانه لا مودة بينكم وبينه بناء على انهم يظهرون مع هذا
القول الحزن على ما اصابكم ذلك الفضل وهم يقولون في حقكم ما لا يقوله المودة قوله وقيل انه متصل بالجملة
الاولى وهو ضعيف اذ لا يفصل ابعاض الجملة بما لا يتعلق بها لفظا ومعنى كان توجيه هذا القول ان الجملة معترضة
فيما بين اجزاء جمل متعلق ببيان حالهم فالمعترض المتعلق بالمجموع له ان يعترض بين اي جزئين للمجموع كانه قيل
يقولون في بعض احوالكم ذا وفي بعض آخر ذا كانه لا مودة بينكم وبينهم لان من يكون بين هذين القولين
في حقكم بعيد عن المودة الا ان مدار البعد الجزء الاول وهذا معنى تعلقه بالجزء الاول قوله وقيل يا اطلق يعني لم
يقيد بالمنادى بل جرد عن المنادى للتنبيه على الاتساع والتجوز يعني اريد به مجرد التنبيه لا طلب اقبال احد
فهو بمنزلة الا واما قوله على تقدير فانا افوز في ذلك الوقت والعطف على كنت قال المحقق الخ وعلى الاول
عطف على جملة التمني لا على التمني وفيه انه كيف يعطف الاخبار على الانشاء فالحق انه جملة معللة مبنية وجه التمني
او جواب شرط محذوف اي ان كنت معهم فافوز فوزا عظيما وبالجملة لا يتجه ما ذكره ذلك المحقق انه لا يظهر وجه
تقدير المبتدأ اذ يتم فافوز بدون ذلك التقدير لان وجه جعل الجملتين اسميتين والمستقبل يراد به الاخبار
بالنظر الى ما قبله قوله والمعنى حثهم على ترك ما حكي عنهم والمعنى ايجاب المقاتلة بظاهر الكلام على المنافقين مع ظهور نفاقهم
وتكليفهم والمعنى على الاول منع المتزلزل بذل الروح عن القتال فانه سبب هزم جند الاسلام بغزارة قوله
وعد له الاجر العظيم غلب او غلب الاول مجهول والثاني معروف على ترتيب الآية وان كان عبارة الكشاف يقتضي
العكس حيث قال ظافرا او مغلوبا قال المحقق الخ الاليق بترتيب الآية تقديم المغلوب على الظافر لكنه
حافظ على تقديم ما هو مقدم في استحقاق الاجر العظيم هذا ولا يخفى انه بما ذكره انتقل الكلام الى النظم
انه كيف قدم الظافر واين في تقدم الظافر على الشهيد بحث في التيسير روي ان الصحابة قالوا للنبي عليه السلام

انا نقاتل فنقتل ولا نقتل في سبيل الله فانزل الله هذه الآية واشركهم جميعا في الاجر هذا وبه يظهر وجه
تقديم المغفور في النظم وهو انه كان له الاجر العظيم في زعمهم والمقصود من النظم تشريك الظافر معه فهو الاصل في
الذكر ووجه تقديم الظافر ان الاهتمام بشانه لان المقصود اثبات الاجر له ايضا قوله وانما قال فيقتل
او يغلب يعني لم يلتفت الى الثالث وهو من لا يغلب ولا يغلب بل يتفرقان متكافئين اشارة الى انه ينبغي
الثبات الى احد الامرين والاظهر ان الاكتفاء لان الثالث لا يشارك كانهم في الاجر العظيم قوله وان لا يكون
قصده بالذات الى القتل اي الى انه يصير مقتولا كما كان قصد الصحابة وصار سبب نزول الآية قوله والعامل فيها في
الظرف من معنى الفعل وهو يصنعون بغضب الله وسخط في حال ترك القتال قوله عطف على اسم الله اي وفي سبيل
المستضعفين وهو تخليصهم عن الاسر وصونهم عن العدو استبعده المحقق التفتازاني بان تخليصهم سبيل الله لا سبيلهم وغير
انه سبيل الله الذي له نوع اختصاص بهم فلا مانع عن اضافة السبيل اليهم افرادا لبعض السبيل تنبيها
على شرفه بالعطف على سبيل الله فهو وحمله على الاختصاص احوان على انه يجوز ان يراد بالمقاتلة في سبيل
المستضعفين المقاتلة في فتح طريق مكة الى المدينة ودفع سدهم اياه على المستضعفين وانما ذكر الولدان
معنى لم يكن للولدان اسر واذى فلا يلائم ذكرهم واجاب بان ذكرهم للمبالغة في اذى المشركين قوله
للرجال والنساء وبهذا اندفع التمسك به في ان ايمان الصبي مقبول اذ لولا انهم مؤمنون لما وجب
تخليصهم على ان في الخصار وجوب التخليص في المسلم نظرا لان صبي المسلم يتوقع اسلامه فلا يبعد وجوب تخليصه لينال
مرتبة السعداء قوله وان دعوتهم اجيبت بسبب مشاركتهم فلو لم يذكرهم لم يدخلوا في قوله الذين يقولون وفي حصر هذا
التنبيه وقوله حتى يشاركوا توضيح لكون مشاركة الصبي موجبة للاجابة بانهم يشاركون على صيغة المجهول في
الشريعة في استنزال الرحمة واستدفاع البلية ولذلك يوم بخروجهم في الاستسقاء المشتمل على استنزال
رحمة هي المطر واستدفاع بلية العطش والجدب قوله بان يسر لبعضهم الخروج الى المدينة يعني دعاء الاخراج كان
من بعض ودعاء طلب الولي والناصرين بعض فالكلام على التوزيع والظاهر ان طالب الاخراج من اهل مكة المسفر
وطلب الولي لمن هو عاجز عنه قوله فحماهم ونصرهم ذكر في التيسير انه حماهم ونصرهم قبل فتح مكة ابن قال
عطاء كان يستنقذ واحدا واحدا منهم ويبعثه على يد مرثد بن مرثد الى المدينة قوله لما ذكر مقصد
الفريقين يعني المؤمنين والمنافقين والمراد باولياء الشيطان مقاتلوهم المجاهرين قوله اي كيده
بالاضافة الى كيد الله وكيده بالاضافة الى قوة المؤمنين وفي كان دلالة على استمرار الضعف اي من لدن
آدم وكون كيد الشيطان اضعف مأخوذ من الضعيف الذي هو صيغة المبالغة قوله الم تر الى الذين فيه تعجيب عن
حالهم بانهم قبل فرض القتال يتصدون للقتال واذا فرض عليهم القتال خاف فريق منهم والحقيقة الم تر الى
فريق من الذين قيل لهم والتعجب من خشية فريق او وقع من التعجب من خشية الجميع لانه مع خوف فريق منهم
كان الظاهر ان يزول خوفهم ومناط التعجب تصديهم للقتال لا امرهم بالكف والتصدي مفهوم من

الامر بالكف لان الكف انما يتحقق فيما المكفوف بصدده وقدر الكشاف وكانوا يتمنون الاذن لهم
فيه وجعل المحقق التفتازاني القرينة على اعتباره قولهم ما لنا لا نقاتل في سبيل الله وما ذكرنا اقرب وكانهم انما
كفوا وامروا بالقيام للصلوة وايتاء الزكوة تنبيها على ان الجهاد مع النفس مقدم واصلاح النفس اهم من
اصلاح الغير وما لم يتمكن المسلم في التقيا دامر الله فيها دون ايثار النفس لا يتاتى منه ايثار النفس لوجه
الله قوله ربنا لم كتبت علينا القتال لولا اخرتنا الى اجل قريب الظاهر عطف لولا اخرتنا وكانه لم يعطف
لانه نقل مقولين مستقلين لهم تارة يقولون الجملة الاولى وتارة الثانية فلو عطف لتبادر انهم قالوا مجموع
الكلامين بعطف الثانية على الاول قوله استزادة في مدة الكف وانما وصف الاجل بالقريب
استعطافا في مقام طلب تاخيرهم يعني ان الاجل المقدر قريب ومدة الحيوة قليلة فلم يقصر عن هذه
اللذة القليلة قوله سريع التقضي فقلل التمتع بالدنيا لقلة مدتها ولا يقتصر قلته على ذلك بل هو بالنسبة الى
تمتع الآخرة اقل قليل وهذه الجملة الى اتقى او قيل جواب لقوله لم كتبت علينا القتال يعني كتب عليكم القتال
لكثير تمتعكم لانه يوجب تمتع الآخرة وقوله اينما تكونوا يدرككم الموت وحده او مع قوله ولا تظلمون
فتيلا جواب لقوله لولا اخرتنا الى اجل قريب يعني اينما تكونوا يدرككم الموت الذي يدرككم في القتال
لان الموت الموجل وليس موت آخر تسبب له القتال كما ظننتم قوله كما في قوله اي قول كعب بن مالك من
يفعل الحسنات الله يشكرها والشر بالشر عند الله سيان فانما هذه الدنيا وزينتها كالزاد لا بد يوما من زاد
قوله وقرى مشيدة يعني على صيغة اسم الفاعل وصفا لها بوصف فاعلها يعني الباني كما في قولهم قصيدة
شاعرة ونحن نقول القصر المشيد لانه ان المباني رفعه وبالنسبة الى الساكن فيه مشيد لانه
يشيد الساكن فيه ويرفعه برفعته قوله وهما المراد الظاهر المراد ان وكانه نزلهما منزلة كل منهما قوله قالوا
ان هي الا بشومك بين ان معنى من عندك ليس كمعنى من عند الله بل معناه السببية بخلاف من عند الله
فان معناه الفاعلية ولذلك قيل يشكل رد قولهم بقوله كل من عند الله لانهم لا ينكرون فاعلية الله
للكل انما يجعلونه صلى الله عليه وسلم سببا واجاب عنه المحقق التفتازاني بان الجواب ليس مجرد كل من عند الله بل الجواب مع الى قوله
وما اصابك من سيئة فمن نفسك فان قلت فاي فائدة قوله كل من عند الله في الجواب قلت تقرير ما اعتقدوا
في الفاعلية ودفع ما يوهم قولهم هذه من عندك حيث ابرزوا سببيته في معرض الفاعلية مبالغة في سببيته فاده
كيف قال لا يفقهون حديثا مع اعتقادهم الحق ان الحسنة من عند الله بل ان الكل من عنده قلت قال مبالغة
في بعدهم عن الفقه وقد اشار اليه الشيخ بقوله او حديثا ما كبهائم لا افهام لهم وقوله او حادثا من صروف
الزمان فيتفكروا فيها الطافة قوله فيران الحسنة احسان وامتحان اي الاحسان امتحان الجيد من الله هل يشكر
اولا وكلامه يوهم ان البلية ليست امتحانا وفيه بحث لان اسم البلية ادل على كونه امتحانا وفيه ايضا امتحان
انه هل يصبر ويتوب او يعرف انه بشوم ذنبه قوله نصيب حصيب هو كفرس المرض والنصب بالتحريك الداء كذا

في القاموس ويشا كها الظاهر فيه يشاك لان شاكه بمعنى دخل الشوكة في جسمه ولا يتعدى الى المفعولين
وتوجيهه ان ضمير يشاكها الى المصدر اي يشاك شوكة وكان المراد بالذنب ايم الهفوة والا لاشكل بما يصيب
النبي صلى الله عليه وسلم قوله لاحجة فيهما لنا وللمعتزلة اي لاحجة لنا في ان الخير والشر بارادته حيث قال كل من عند الله
فان الحسنات تحتمل النعم والسيآت البلايا وللمعارضة قوله وما اصابك من مصيبة فمن نفسك لقوله كل من عند الله
ولا للمعتزلة في ان الخير كله من الله والشر من العبد لما ذكر قوله ولاخارجا من قي زور كلام فانه في تقدير ولا
خارجا معنى نحو حاقوله على رسالتك بنصب المعجزات وبقوله وارسلناك للناس رسولا و
وامثاله بعد ثبوت كونه قوله والاوجه ان لايخص الشهادة بالشهادة على الرسالة بل يعتبر بانه كفى به شهيدا
على كل ما يشهد ومنها الشهادة على ان مطيعي رسول الله ومنها الشهادة على نفاق المنافقين وفي لفظ
كفى اشارة الى انه لايطلب شهادة نصاب الشهادة قوله من يطع الرسول فقد اطاع الله لم يعطف لانه
مبين لارسال الشخص رسولا وهو ان اطاعته اطاعة الله ومخالفته عصيان لا يواخذ على الرسول وكون
مخالفته عصيانا يفهم من قوله ما ارسلناك عليهم حفيظا لان الحفظ انما يكون عما فيه ضرر وبذلك تبين
انه لم يفت رعاية المقابلة بين الجزائين للشرطين المتقابلين وان قوله فما ارسلناك جزاء بنفسه والكناية
قد رالجزاء مسبب المذكور اي فاعرض عنه فما ارسلناك عليه حفيظا واذا ريد بالرسول العموم فلا التفات لكن
يحتاج الى جعل وما ارسلناك من قبيل ارادة المخاطب لاخصوصه وح لا التفات فيه ايضا ومنهم من اعتبر في التفات
التفاتين حيث جعل المراد بالرسول نبينا صلى الله عليه وسلم وكانه نفى كونه حفيظا اي مبالغا في الحفظ دون
كونه حافظا لان الرسالة لاينفك عن الحفظ لان تبليغ الاحكام نوع حفظ عن المعاصي وجعل حفيظا مفعولا
ثانيا لارسلناك بتضمين الجعل اعذب من جعله حالا قوله اي امرنا طاعة الا انسب بما قبله ان يقدر طاعتك طاعة
بمعنى يصدقون بان من يطعك فقد اطاع واذا خرجوا من عندك بيت طائفة منهم وهم رؤساءهم و
احبارهم الذين تدبير الامور اليهم غير الذي تقول وكانه قولهم ان الرسول قارف الشرك واراد
منا ان نتخذه ربا كما اتخذ النصارى عيسى قوله زورت خلاف ما قلت لها او قالت نبه على احتمالي
تقول من الخطاب وغيبة المونث واما كلمة زورت فقال المحقق التفتازاني قد صححها التفات بكون اول حروفها معجمة
وثانيها مهملة من التزوير بمعنى التزيين وبالعكس من التزوير وهو ان تهيء كلاما في نفسك ثم تقول محكما
بغتة في محاكاتهم للمجازات وح وعيد شديد وعلى التوجيه الآخر تحذير لهم عن النفاق واخبار بانه لاينفعهم النفاق
ويهتك الله ما يستترون به فيفتضحون قوله افلا يتدبرون القران لما كان مظنة ان يقول المنكر لكنه
انه لا شبهة في كفاية شهادة الله لكن من اين تعلم ان الله شهد عقب ما اخبر به من سالة محمد وان
طاعته طاعة الله وان المنافقين ينافقون رده بقوله افلا يتدبرون يعني لو تاملوا لعرفوا ان
القران كلام الله تعالى وبعد ثبوت كونه كلام الله يتضح شهادته من غير ريبة قوله وكان بعضه فصيحا

وبعضه

وبعضه ركيكا فان قلت مع الاعتراف بفصاحته كثيرا وكون الفصاحة ملكة يقتدر بها على التعبير عن كل مقصود
بلفظ فصيح لايظهر استلزام الكون من عند غير الله الاختلاف بالفحش والركاكة قلت اقتدار غير الله ربما ينفك
عن وجود المقدور لاهمال القدرة وضعفه عن اعمالها وفتوره عند الاشتغال قوله ومطابقة بعض اخبار
المستقبل الاولى ترك التقييد بالاستقبال موافقا للكشاف لامكان عدم مطابقة خبر غير الله في الماضي بالسهو
او النسيان او مخالفة حكم بالغيب قوله ومخالفة العقل لبعض احكامه دون بعض فيه ان قوله تعالى والله
على كل شيء قدير لايطابق العقل ويدفعه ان حكم القران ليس ظاهره بل ما خص منه الله تعالى وانما استدل على كونه
من عند الله بعدم الاختلاف لما تكرر من العرب مشاهدة الاختلاف في احكام الكهنة الذين كانت معتقدهم
ومقتدأ لهم وح يلايم تخصيص الاختلاف بالمطابقة للواقع وعدمها كل الملايمة قوله كان يفعله قوم من
ضعفة المسلمين يريد ضعف الايمان او ضعف الرأي قوله فكانت اذاعتهم مفسدة لانه اذا علم الخصم الامن سعى في
حفظ نفسه واذا علم الخوف سعى في القتال والمحاربة قوله والباء مزيدة خالف فيه الكشاف حيث قال الاذاعة
يتعدى بنفسها وبالباء واستشهد عليه وجعل الباء مزيدة واشار الى ان الشاهد ليس يقوى لاحتمال الزيادة
والتضمين وهناك احتمال آخر وهو كون الباء بمعنى مع وجعل الضمير للمجيء يعني اذاعوا الامر مع المجيء من غير مهلة و
تاخير وفيه تنبيه على انه اذا وقع الاطلاع على امر لاينبغي افشاؤه فجاءه بل ينبغي ان يؤخر بالتامل فيه ومعرفة
انه هل يصح ان يفشى او لايصح قوله لعلم ذلك من هؤلاء اي من هؤلاء الضعفة وهو بيان لقوله الذين يستنبطونه
قدم عليه وقوله من الرسول ظرف لغو لقوله يستنبطونه كما اشار اليه بقوله اي يستخرجون علمه من جهتهم
يعني ان كلمة من على هذا التوجيه ابتدائية على خلافها على التوجيهين الاولين فانها فيهما للتبعيض او البيان
ولولا فضل الله ورحمته من الله عليهم بالتنبيه على انه لاينبغي ان يذيعوا ما علموه بان ذلك فضل منه ولولا فضله
لاتبعتم الشيطان اذ لايقدرون على معرفة فساد ما يفعلون واشار بقوله او الا اتباعا قليلا الى جعل
المستثنى مفرغا والمستثنى منه مفعول مطلق اي كل اتباع الا اتباعا قليلا والمفرغ وان كان من المثبت
فهو مستقيم المعنى واشار بقوله بارسال الرسل وانزال الكتاب الى دفع ما اورد من ان التقليل او الاتباع
انما يخرج من اتباع الشيطان بفضل الله وتوفيقه ووجه الدفع ان المراد فرد من افراد الفضل مخصوص قوله
ان تثبطوا او تركوك وحدك فان قلت لايجب مقابلة المومن الا مع اثنين فلو زاد العدو فلا يجب تكليف الجهاد
المقاتلة على رسول الله مع كونه منفردا على الاطلاق قلت كانه من خصائصه والمراد ايجاب المقاتلة
شرط الايجاب قوله اي لاتكلف الا فعل نفسك اشار الى ان نفسك في موقع المفعول الثاني بحذف
المضاف في موقع المفعول الاول اي لاتكلف احد الا نفسك وله مساغ اي لاتكلف احد هذا التكليف
اي مقاتلتك وحدك ولو كان الخصم الوفا الا نفسك قوله يعني قريشا هذا على طبق ما روي والملائم
التفسير الذي ذكره قوله المحقق قد تبينا قوله وهو تعريض وتهديد او تشجيع لمن تبعه بان باس الله وتنكيله الاشد

يكفيان في دفع شر الاعداء فينبغي ان لا تخافوا منهم وتشتغلوا بدفعهم من غير جبن قوله ومنها الدعاء للمسلم
والدعاء للكافر بالايمان والاسلام قوله وهو ثواب الشفاعة اي بما قال الملك قوله نصيب من وزرها مساو لها
في القدر اخذ الوصف بالمساواة من حمل الكفل على معنى المثل وقد جعله القاموس من معانيه وكانه لهذا اختير
الكفل على النصيب لان النصيب اعم من المثل وما زاد وما نقص والحسنة عشر امثالها وجزاء السيئة مثلها او اخذه
مما تقرر ان نصيب المسيء مثل سيئته وح معنى الكفل هو النصيب واختياره على النصيب للتفنن قوله واشتقاقه من
القوت الظاهر انه متعلق بجعل المقيت بمعنى الحافظ وقيل يعم كونه بمعنى المقتدر لان القوت يناسب القدرة
السلامة عن المضار وحصول المنافع وثباتها الظاهر رجع الضمير الى المنافع والدعاء بالبركة لاختصاص شمول
السلامة فالاولى جعل للمنافع والسلامة قوله ومنه قيل او للترديد بين ان يحيى المسلم ببعض التحية وبين
ان يحيى بتمامها يعني من هذا الحديث قيل ان الامر بالاحسن فيما اذا اتى المسلم ببعض التحية والامر بالرد فيما
اذا اتى بتمامها اذ لا احسن منها حتى يوتى به قوله وحيث السلام مشروع عطف على ما يستفاد من قوله
على الكفاية اي حيث لم يرده الغير ويستفاد ذلك من قوله باحسن منها لان الامر بالاحسن انما يتاتى
اذا كان له حسن ولا حسن له فيما لم يشرع قوله وفي تلاوة القران قيده في الكشاف بقوله جهرا يحاسبكم
بريان الحسيب مثل عير نظير كالشريك والخليط والنديم والقرين والجليس قوله مبتدأ وخبر او الله مبتدأ
والخبر ليجمعنكم الى يوم القيمة اقول او الله لا اله الا هو معترضة مؤكدة لتهديد قصد بما قبلها وما بعدها
وقوله ليجمعنكم عديل لقوله كان على كل شيء حسيبا خبر بعد خبر لان قوله اي الله والله يعني اللام المفتوحة
في الخبر جواب القسم لا الابتداء فلا يرد انه لا يدخل لام الابتداء على الخبر الا على سبيل الشذوذ وقوله الى يوم القيمة
اشارة الى ان الظرف لغو متعلق بالجمع والحشر اذا اتصل بالى يشعر بالاضطرار والسوق فيقال حشر الى الكذ
وقوله او مفضين اشارة الى توجيه آخر للوصل بالى وهو انه لتضمين معنى الافضاء اي مفضين الى حساب
يوم القيمة وقوله او في يوم القيمة ذهاب الى ان الى بمعنى في وحماه في روعي والله اعلم ان المعنى والله ليجمعنكم
الله الى يوم القيمة غير مميز العاصي من المطيع وانما يميز كل بما برز في يوم القيمة قوله في اليوم او في الجمع فهو حال من
اليوم او صفة للمصدر وعلى تقدير كون الضمير للجمع يحتمل ان يكون جملة موكدة كما في قوله تعالى ذلك الكتاب لا ريب
لظهور حال كل احد بحيث لا يبقى في شانه ريب وفيه تهديد بمجال الافتضاح قوله انكار ان يكون احد اكثر
صدقا منه اشارة الى ان التفضيل في الصدق بحسب الكمية اذ لا يجري فيه الزيادة بحسب الكيفية قوله لانه نقص هذا
في الكلام النفسي ظاهر لانه يستلزم الجهل واعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه واما في الكلام اللفظي فلا يظهر
الامتناع العقلي ولابد ان يكتفي بالامتناع الشرعي قوله ولم يتفقوا على كفرهم فيه بحث لانه لا توبيخ على عدم
الجزم بكفر من لحق الكفار وهو يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فالوجه انه توبيخ على الاختلاف
بالاستعلام من عقولهم في زمان الوحي بانه لا كان من المعلوم انه لا اصدق من الله فما لكم ترجعون الى

عقولكم بمعرفة كون هولاء واسلامهم ولا ترجعون الى من هو اصدق وفيه تنبيه على انه لا ينبغي الرجوع الى غير الاعلم
مع امكان الرجوع اليه واجتراء الشيء عدم موافقته قوله وقيل نزلت في المتخلفين يوم احد او في قوم
هاجروا وليس القائل منفردا بل لعموم هاجروا وقايل آخر فالظاهر وقيل في قوم هاجروا كما في الكشاف
قوله وفئتين حال عاملها لكم كون لكم عاملا هو ذو الحال لعضاضة فيه غرابة بل لا يكاد يصح عند الاكثرين فلا يجوز
عمولة ولا يجوز اختلاف العامل في الحال وصاحبها خلافا لبعض قوله او عاملها ما لكم كقولك ما لك قايما
التمثيل متعلق بالامرين السابقين وليس مالك وضح من ما لكم حتى يذكر لتوضيحه فكان التوضيح باعتبار قايما
فان فئتين انما صار حالا لكونه في معنى متفرقين وكونه في المنافقين حالا من فئتين بمعنى انه منصوب بفئتين
لكونه في معنى متفرقين فهو عامل معنوي وفيه بحثان احدهما ان العامل المعنوي سماعي وثانيهما ان الحال لا تتقدم
عليه ورد بقوله او من الضمير ضمير لكم قوله ان تجعلوه من المهتدين جعلوا ان تهتدوا بمعنى جعلهم من المهتدين
اي وصفهم بالاهتداء ولم يجده بهذا المعنى فان قيل ما وجه التوبيخ بالوصف بالاهتداء مع مشاهدة الايمان منهم
قلت لا يخفى ان يوصف بعد ظهور امارة الكفر بل ينبغي السكوت وكذا ان يجعل ان تهتدوا بمعناه يعني ارادة ان
هداية من اضله الله فتظنون انهم اهتدوا بهدايتكم وتحكمون باسلامهم قوله ولو نصب على جواب التمني لجاز فيه انه
اخبار عن تمنيهم ولا تمني هنا كيف ينصب على كونه جواب التمني ويمكن ان يجاب عنه بانه حكاية تمنيهم مع جواز
والاصل فيه لو يكفرون كما كفروا فتكون نحن وهم سواء الا انه حكي مع تغيير يقتضيه المقام وفي قوله فتكونون
مع ذلك تغليب للخطاب على الغيبة والحقيقة فيه فيكونون انتم وهم سواء انما لم يكتف بقوله ودوا لو تكفرون
ليفيد بقوله كما كفروا ان الوداد وليس المصلحتكم بل لئلا يتوحدوا في ذلك العيب كما صرح به بقوله فتكونون سواء
فلا توالوهم اي لا تتخذوهم ودا واعتقدوهم عدوا وانما لم يقل فلا تتخذوا منهم اولياء وانصارا لان
النهي عن الاتخاذ ودا يستلزم النهي عن الاتخاذ نصيرا لان النصرة فرع المحبة ويستفاد قوله حتى يومنوا من
تقييد المهاجرة بقوله في سبيل الله لان المهاجرة في امر الله بسلوكه تحقيق للايمان في التيسير بعد الاسلام شرط الهجرة
ايضا كانت فرضا يومئذ قوله حيث وجدتموهم في الكشاف في الحل والحرم وقوله كساير الكفرة اشارة الى انه
ليس تخصيصا للمنافقين بهذا الحكم بل تشريك لهم مع ساير الكفرة والظاهر ان المقصود بالامر بالاخذ القتل
الا انه ذكر الامر بالاخذ لان المعتاد الاخذ ثم القتل والا فلو تيسر القتل بدون الاخذ كالقتل بالرمي لم يكن
منه بد وفي التيسير المراد بالاخذ الاسر قوله اي جانبوهم راسا ولا تقبلوا منهم ولاية ولا نصرة فان قلت قد علم
النهي عن اتخاذهم وليا ونصيرا ايضا على تقدير عدم المهاجرة من تقييد النهي بقوله حتى يهاجروا في سبيل الله
فما فائدة تكرار النهي قلت لا تكرار فان السابق النهي عن الاتخاذ وليا ونصيرا قبل الاخذ وهذا نهي
عنه بعد الاخذ هكذا حقق الكلام وان قال المحشي انه كرر النهي ليستفاد الامر بالمجانبة راسا وبالكلية قد
استفيد من قوله فخذوهم واقتلوهم لا من قوله ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا الا ان نفي الاتخاذ مطلقا

لا استثناء فيه اذ لا يجوز اتخاذهم وليا ونصيرا اصلا فان قلت ما وجه صحة اعتراض قوله ولا تتخذوا بين
الحكم والمستثنى منه مع انه لا مدخل له في الاستثناء قلت قوله ولا تتخذوا ذكر تاكيدا للقتل كانه قيل فاقتلوهم
ولا تتركوا قتلهم بطمع الولاية والنصرة فتامل قوله فانه عليه الصلوة والسلام وادع وقت خروجه الى مكة اي
صالح الموادعة المصالحة والتوادع التصالح قوله عطف على الصلة فيه لطافة لان الصلة مضمون الصلة
وهذا العطف يقتضي كون جاؤكم حكيا كذا في التيسير وفيه نظر والظاهر يصلون بمعنى يلتجئون اذ لا بد من الوصول
قبل زمان الاخذ والقتل فتامل قوله والاول اظهر لقوله فان اعتزلوكم لانه يدل على ان ترك التعرض متفرع
على الاعتزال وترك القتال لا على الايصال بمن ترك القتال وتاويله بان بيان ترك التعرض للمعتزل المعروف
حال المتصل بعيد قوله او بيانا ليصلون وذلك لان الانتهاء الى المعاهدين والايصال بهم حاصله
الكف عن قتال المسلمين فصح ان يجعل مجيئهم الى المسلمين بهذه الصفة وعلى هذه العزيمة بيانا لايصالهم
بالمعاهدين قوله او استيناف جوابا لسوال من قال كيف وصلوا الى المعاهدين قوله قوما حصرت
صدورهم فيكون حالا موطية مثل قرانا عربيا فلا يحتاج الى تقدير قد ورد ذلك بان الحال في الحقيقة
هو الوصف فلا استغناء عن تقدير قد فهذا التزام لمزيد تقدير من غير ضرورة قوله فلقاتلوكم اعاد
اللام تنبيها على انه جواب مستقل اذ لو لم يعد لاحتمل ان يكون الجواب المجموع فكانه قال فلو شاء لقاتلكم
تنبيها على ان التسليط لا يستلزم المقاتلة بل بعد التسليط يتوقف المقاتلة على مشية الله تعالى قوله فلما
رجعوا كفروا ليامنوا قومهم فلا نظر لهم على حسن الخاتمة بل يحفظون العاجل فيلتزمون ما هو سبب حفظه
في التيسير هذا قول الكلبي وقال الحسن اي اذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا
انا معكم ليامنوا قتل الفريقين قوله اي ما صح له وليس من شانه اشار به الى ان المراد بنفي الصحة نفي الامكان
دون الصحة الشرعية والمقصود منه المبالغة والا فلا يخرج المومن عن الايمان بالقتل العمد الا انه نزل ايمانه
لكمال نقصانه منزلة العدم وانما حمل على نفي الامكان لما يجي ولانه اظهر من العبارة وابلغ قوله اي
لا يقتل في شيء من الاحوال الا حال الخطا مقصوده بيان حاصل المعنى فلا يرد ان بيانه يقتضي كونه مفعولا فيه
لا حالا والظن بتنبهك لتوجيه جعله مصدرا احتياجا وجعله حالا مبني على جعله بمعنى الخاطي او ذا خطا ووصف
القتل بالخطا تجوز اذ الخاطي هو القاتل ولك ان تجعله مضافا اليه للمصدر اي قتل خطا بمعنى خاطي قوله
وقيل ما كان نفي في معنى النهي والاستثناء منقطع ظاهره انه من تتمة ما قيل ولا يخفى ان كون الاستثناء منقطعا
لا يختص الكون بمعنى النهي لان وجهه ان يقتصر على القتل العمد كما هو شان الافعال الاختيارية فالاولى
ان يجعل قوله والاستثناء منقطع منفصلا بكلا التوجيهين للنفي غير مختص بما قيل وبهذا ظهر ضعف ما ذكره صاحب الكشاف
انه قيل الاستثناء منقطع لان كونه متصلا يقتضي جواز القتل خطا شرعا فرده الزمخشري بانه مستثنى مفرغ
ومعنى ما كان انه ليس من شان المومن فلا يدل على جواز القتل خطا في الشرع هذا وفي ما ذكره ايضا ان

بطلان جواز القتل خطا شرعا ممنوع ويمكن ان يجعل مستثنى من قوله لمومن بمعنى خاطيا ولا يرد ان الخاطي
الجامع للخواص النصب لان الخاطي رمع لفصل الكبير من المستثنى والمستثنى منه النصب على الاستثناء وصرح به ابن
جو وافقه الرضي قوله والخطا ما لا يضامه القصد الى الفعل ظاهر بيان الكشاف ان القتل الخطا ان يرمي كافرا
فاصاب مسلما او يرمي شخصا على اعتقاد انه كافر فكان مسلما فاستدرك عليه واستوفى الاقسام
قوله لقي الحارث بن زيد هكذا في الكشاف في هذا الموضع وذكر في سورة العنكبوت الحارث بن هشام قوله اي
فعليه او فواجبه المناسب لما ذكره سابقا فجزاؤه تحرير رقبة قوله في الوجه اكرم موضع منه فان الحلقوم الخ
هو الخد تحقيقه عبر بها عن النسمة في القاموس النسمة الانسان والمملوك والظاهر ان المراد به الثاني وكانه يسمي الرقبة
لانهم يودبون بوضع الغل على رقابهم قوله لقول الضحاك بن سفيان الكلابي الخ قال ذلك حين قال عمر
لامراة المقتول اذ جاءت بطلب الميراث من عقله لا اعلم لك شيئا انما الدية للعصبة الذين يعقلون
عنه فورثها عمر وقبل حديث الضحاك قوله وهو متعلق بعليه او واجبة فتامل قوله سمي العفو عنها صدقة
حثا عليه وتنبيها على انه لمن يستنكف عن الصدقة والتصدق عليه انما يظهر اذا كان على حاله اي كان
المومن المقتول من قوم كفار او في تضاعيفهم ولم يعلم ايمانه لكن قصد الرمي على الكافر واصابه او قتله مبني
وانما افرد العدو لانه على لفظ المصدر كالقبول وما هو على لفظ المصدر يجوز التزام افراده ولهذا قال
تعالى هم العدو كذا في التيسير ولافراده وجه آخر قلبه قوم فتامل قوله اذ لا وراثة بينه وبينهم اي لا وراثة
بين المقتول المسلم والكفار ولانهم محاربون فلا يرد ان الظاهر لانهم محاربون لان دليل انتفاء
القرابة انهم محاربون فلا معنى للواو وذلك لان دليل عدم القرابة اختلاف الدين وكونهم محاربين
سبب آخر للحرمان بقي ان عدم قرابة الكفار لا يوجب عدم الدية لانه اذا لم يكن للكفار ميراثه فليكن
لبيت المال الا ان يقال لا يرث المسلمون ايضا لاختلاف الدار ويتجه ان كونهم محاربين ليس دليلا مستقلا
بل هو مع نفي القرابة فلا ينبغي اعادة لام التعليل بقي انه يجوز ان يكون له قريب مسلم في ما بين المحاربين
قوله اي فعليه صيام شهرين ذا توبة من الله اما حال من الصيام لانه فاعل او من ضمير في عليه لانه مبتدأ
وكون الصيام ذا توبة بمعنى انه سبب قبول التوبة ولك ان تجعل التقدير النصب على المدح فيكون مدحا للصيام
بجعل كونه من الله قوله اذ روي عنه خلافه في التيسير قال ابن عباس فجزاؤه جهنم خالدا فيها لو جازاه لكنه
يتفضل عليه ولا يخلده لايمانه قوله والجمهور على انه الخ من تتمة الدليل اي روي عنه خلافه وجمهور الصحابة
على انه مخصوص بمن لم يتب وقوله وهو عندنا يعني به اهل السنة احترازا عن المعتزلة فانهم يقولون بمن لم يتب
لانه صاحب الكبيرة ولا يبعد ان يقال تعليق القتل بالمومن يشعر بالعلية اي من يقتل مومنا لاجل ايمانه
وقتل المومن لاجل ايمانه كفر لان المومن لا يبغض الايمان قوله وقرئ مؤمنا بالفتح اي مبذولا له الامان
او مومنا عن التكذيب من امنه التكذيب قوله فعند الله مغانم كثيرة يغنيكم عن قتل امثاله لماله تعليل

للامر بالتبين اي اطلبوا عرض الحيوة الدنيا من مغانم الله والاوجه الانسب بقوله عند الله ان يحمل المغانم
الاخروية قوله وتكريره تاكيد لتعظيم الامر اي بالتبين ترتيب الحكم اي تاكيد لترتب الحكم حيث علق الحكم
بالمذكور من حالهم ثم فرع عليه فتاكد الترتيب ونحن نقول والله تعالى اعلم انه امر بطلب بيان الامر في اخذ
المغنم وعلم التعجيل في عرض الحيوة الدنيا والسعي في التمييز بين مغنم عند الله ومغنم يوجب بعدا من الله او
نقول يراد بقوله فتبينوا اولا نفي العجلة في قتل من لا قوة والتبين هو بالصبر حتى تعلموا انه هل يظهر منه
شيء من امارات الاسلام والامر بالتبين الثاني للتبين بعد مشاهدة امارات الاسلام وعدم التعجيل
بالتكذيب قوله الجاعنة لا عاقول اي معوج قوله وفيه دليل على صحة ايمان المكره الخ وان المجتهد ينبغي ان
يتبين ولا يلتفت الى ما لاح عليه في اول نظره وانه ينبغي ان ينبه على خطاه ولا يهمل وانه ينبغي ان
لا يحكم بكفر من قال لا اله الا الله مع انه مشترك بين الكتابي والمسلمين ولا يعجل في حق قائله قبل التبين
بالرفع صفة للقاعدين هكذا ذكر الكشاف وتوجيهه ان الغير هنا يكتسب التعريف لان غير اولي الضرر هو
من لا ضرر له واما ما ذكره توجيها من قوله لانه لم يقصد به قوم باعيانهم فضعيف وان تبعه فيه المحقق التفتازاني
لان المحقق الرضي وغيره ذكر ان المعرف باللام المبهم في حكم النكرة لكن لا يوصف بما يوصف به النكرة الا الجملة فعليه
فعلها مضارع ونصبه على الحال مشكل لانه معرفة لما عرفت قوله او بدل منه فيه ضعف لان ابدال النكرة
من المعرفة يطلب نعتها فتامل قوله فقال ابن ام مكتوم وكيف وانا اعمى غيرها رواه الكشاف تغييرا وكانه ما صح عنده
رواية الكشاف للحديث فغيره الى ما صح عنده وكان مقتضى الظاهر ان يقول ابن ام مكتوم وانا اعمى وفقير ليعلم
انه ليس مع المجاهدين بنفس ولا بماله وان يجاب بقوله غير اولي الضرر والفقر وكانه انما اقتصر على اولي الضرر في
الكشف لانه يعلم حال الفقر من كشف حال اولي الضرر لانه اذا كان اولو الضرر معذورين مع انهم غير خارجين
عن الخروج للجهاد بالكلية فالفقير الذي لا قدرة له على صرف المال بطريق الاولى ثم قوله والمجاهدون بانفسهم
واموالهم له احتمالان احدهما نفي المساواة بين القاعدين عن احد الجهادين والمجاهدين بكلا الجهادين وعدم
نفي المساوات بين المجاهد باحدهما والقاعد عنه وثانيهما نفي المساواة بين القاعد عن الجهاد بالنفس مع
المجاهد بها بان يكون المراد بالمجاهدين في سبيل الله باموالهم وانفسهم المجاهدين فيه باموالهم والمجاهدين فيه
بانفسهم وبالقاعدين ايضا قسما القاعد ويكون المراد نفي المساواة بين كل قسم من القاعد ومقابله وعلى التقديرين
نفي المساواة اولا ثم اتى بالتفصيل ولم يكتف بالتفصيل المستلزم له ليتمكن التفضيل في النفس فضل
تمكن لان نفي المساواة يتضمنه اجمالا والتفصيل بعد الاجمال يوجب مزيد التمكن وفايدته قوله
من التفاوت دفع لما اورده الكشاف من انه لا فايدة لذلك الخبر لانه يعرفه كل احد والدفع ايضا مذكور فيه
وتحريره ان الخبر غير مستعمل في معناه بل المقصود به تذكير التفاوت للغرض المذكور وكون عدم المساواة
معلوم لكل احد خفي لانه يحتمل ان يكون القعود الذي فيه مزيد فراغ القلب في عبادة الله سببا للمساواة

القعود

القعود بل للفضل على انه قد سبق ان المجاهد في معرض ان يقتل المؤمن سهوا وذلك يوهم ان القاعد الآمن
افضل فلذا عقبه بنفي المساواة والتفصيل لتوكيد امر الجهاد وبالاجمال ثم التفصيل قوله جملة موضحة يعني جهة
الفصل عن سابقها انها منزلة منزلة البيان له ولما كان ذلك كافيا في الفصل اكتفى به واستقلها ما ذكره
الكشاف حيث قال كانه قيل لهم لا يستوون فاجيب بذلك لان الايضاح يقتضي كونه بيانا و
تقدير السوال يوجب كونه استينافا وكل منهما مغن عن الآخر وقوله لهم الظاهر تركه فتامل قوله والقاعدين
على التقييد السابق يعني يعتبر فيهم وصف الايمان وعدم كونهم اولي الضرر وفيه رد لما سينقله
من ان القاعدين هنا اولو الضرر بخلاف القاعدين ثانيا والتقييد مستفاد من الاعادة معرفة
وتبادر العهد ولا تنافي بين توحيد الدرجة هنا وتكثيرها ثانيا لان المراد هنا تفضيل كل مجاهد وفيما بعد
تفضيل الجميع على الدرجات مقابل الجمع بالجمع فلكل مجاهد درجة ومآل العبارتين واحد والاختلاف تفنن فاحفظ
درجات ان يكون من اللوح المحفوظ ويحتمل ان يجعل تنكير درجة للتكثير فيتحد مع الدرجات في التقدير قوله وانما
التفاوت في زيادة العمل المقتضي لمزيد الثواب هذا لا يقتضي التفضيل على القاعدين اولي الضرر لانه
يحصل تحسرهم على العجز عن العمل منزلة العمل بدون الخلل قوله لان فضل بمعنى آجر بمعنى اعطاه الاجر يقال
آجر فلانا ولكونه على بناء المفعول ونصب الولد اي ما ترا او صار زوا اجرا له قوله كل واحد منها بدل من
اجرا جعل المعطوف على البدل لكونه في حكم المعطوف عليه بدلا قوله تقدمت عليها لانها نكرة ويستحسن تقديم
الحال على ذي الحال النكرة الموصوفة كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله كرر تفضيل المجاهدين وبالغ فيه اجمل التكرير وسيلة
المبالغة فيه وتقرير قوله اجمالا وتفصيلا بان اجمل اجمالا ثم فصل تفصيلا والا فلم يكرر كلا من الاجمال
والتفصيل والاجمالية قوله فضل الله المجاهدين باموالهم والتفصيل في قوله اجرا عظيما درجات منه ومغفرة
ورحمة ولك ان تجعل الاجمال نفي المساواة والتفصيل التفضيل والتفضيل او الاجمال بالنسبة الى الثاني
كما عرفت فتقول كرر كلا من الاجمال والتفصيل قوله وقيل يعني هنا تاويلات لم يجعلوا التفضيل مكررا فقال البعض
حمل الاول على تفضيلهم في منافع الدنيا ووحد الدرجة تنبيها على حقارتها في جنب منافع الآخرة قوله وقيل
القاعدون الاول هم الاضراء جمع ضرير كما ان الانبياء جمع نبي وكان في كشاف الطيبي الاضرار فجعله جمع
ضرر فكانه جعل في تقديرهم ذوو الاضرار هذا ورد عليه ما سبق من ان اعادة القاعدين يقتضي كونه
مقيدا كما سبق وقد صرح به صاحب هذا التوجيه فقد ناقض نفسه ونقل المحقق التفتازاني وجوها اربعة لدفع التكرار
وما هي الا تكلفات موجبات للكلفة غير محصلات للالفة ونهاية ما يمكن ان يقال ان المراد الاضرار آخر
من الاقدام على الجهاد بمشقة والتقييد بغير اولي الضرر الذي يمنع الضرر عن الجهاد ويعجز عنه وما
في حمل كل من المجاهدين على معنى آخر من التكلف الموجب للتعسف قوله يحتمل الحال والمضارع قال المحقق التفتازاني
المضارع على حكاية الحال وقصد الاختصار وبهذا الاعتبار كان في الغنيمة معنى الحال وكانت

بالاضافة اللفظية يصح وقوعه حالا قوله قالوا اي الملائكة توبيخا لهم اي توبيخا لهم في عدم اقامتهم دينهم واعلاء
بريد جعل الجواب موافقا للسؤال اذ بظاهره لا يوافقه وكان مقتضى الظاهر كنا في كذا او لم نكن في شيء
واما اذا جعل توبيخا وعبارة عن انكم لم تكونوا في شيء اذ لم تهاجروا الى رسول الله صار في مقابلته
وجوابا بانا كنا عاجزين عن الهجرة ولا تكليف الا بقدر الطاقة قوله تاركيهم الواجب اي للعصيان لا للكفر
ولذا لم يستبعد قوله وما ويهم جهنم التابيد قوله وقالوا فيم كنتم حال من الملائكة باضمار قد او من الضمير المفعول
باضمار قد ولهم قوله والخبر قالوا والعايد محذوف اما قالوا الاول او قالوا الثالث ولو جعل الخبر قالوا الثاني
لم يحتج الى تقدير العايد فتدبر ولا تحير وجعل الفاء في فاولئك ح للعطف واشار لمعنى التعقيب بقوله
مستنتجة منها والاولى جعلها فاء السببية قوله وفي الآية دليل على وجوب الهجرة من موضع لا يتمكن الرجل فيه
لان توبيخ الملائكة حين كانت الهجرة واجبة لا يدل على وجوب الهجرة بعد نسخه ويمكن دفعه بان الهجرة كانت
واجبة الى رسول الله ولا يمكن اقامة هذا الواجب في مكة فوبخوا على عدم الهجرة الى ارض يمكن الهجرة منها الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلم منه انه لو كان ارض تمنع اقامة واجب تجب الهجرة عنها الى ما يمكن فيه
تلك الاقامة نعم يشكل دلالته على وجوب الهجرة الى ما هو اقوم فيه على ما ذكره الكشاف ولعل لاشكاله اسقطه
قوله استوجبت قال المحقق التفتازاني اي طلبت له الوجوب ويروى على بناء المفعول هذا وقوله وكان رفيق ابيه ابراهيم
لا يتم فيمن لم يكن من اولاد ابراهيم وجعل ضمير ابيه الى النبي يوجب نشرا في ضمير جنبه قوله استثناء منقطع لعدم
دخولهم في الموصول يعني الذين توفيتهم الملائكة ظالمي انفسهم اي بعدم الهجرة فانهم خرجوا من الموصول بتقييد الصلة
بقوله ظالمي انفسهم واراد بضميره مفعول توفيتهم وبذلك تحقق انه لا يصح ان يكون مستثنى متصلا منه والمراد
بالاشارة اليه اولئك وبه ظهر عدم صحة كونه مستثنى متصلا من هذه الجملة ولا يخفى ان ضمير الاشارة كضمير الموصول
في الحاجة الى التعرض بعدم الدخول فيه وعدمها فلا وجه للتعرض في احدهما دون الآخر قوله وذكر الولدان
ان اريد به المماليك فظاهر بعض لا يتوجه اشكال في ذكره والاشكال المتوجه على تقدير ان يراد الصبيان
اما انه لا فايدة في ذكرهم اذ الرجال والنساء يتوهم في شانهم الوعيد اذ لولا الضعف وعدم الاهتداء
لوجب عليهم الهجرة وليس كذلك الصبيان والجواب عنه بيان فايدة سوى توهم توجه الوعيد واشتغاله
ببيان الفايدة يشعر بان الاشكال الذي قصده ذلك واما انه يوهم ذكره انهم ممن يتوجه اليهم
الوعيد لولا العجز كالرجال والنساء وذلك الوهم باطل وهو الذي يفيده كلام الكشاف حيث اجاب بان
لزوم العجز للولدان في غاية الظهور فلا مجال لهذا التوهم ولم يبين فايدة للذكر بقي ان الولدان
داخلون في الرجال والنساء فلا وجه لذكرهم الا ان يقال ذكر والمزيد الاهتمام بهم وعلى تقدير كون الولدان
في قوة ذكراه ولياه وجه ذكره ذلك ظاهر فهو الفايدة الجليلة فتامل ولا تغفل قوله صفة للمستضعفين
اذ لا توقيت فيه في الكشاف وان فيه حرف التعريف وكانه اسقط لان اللام موصول لا حرف تعريف

قال المحقق التفتازاني كلامه يشعر بان اللام في المستضعفين حرف لا اسم موصول على ما في الصفات التي يكون القصد
بها الى الحدوث قوله وقرئ يدركه بالرفع على انه خبر محذوف اي فهو بناء على انه جزء من خبر محذوف اذ الخبر هو
الجملة وذلك الرفع رفع يستحقه الفعل المضارع المجرد عن الناصب والجازم لا رفع يستحقه الخبر وحسبي
ان يعلم انه على تقدير المبتدا يجب جعل من موصولة لان الشرط لا يكون جملة اسمية ويكون يخرج ايضا مرفوعا
وان كان تقدير المحقق التفتازاني يشعر بانه تعدد شرطية ويردح لانه لا حاجة الى تقدير المبتدأ اذ لا يصح عطفه
على يخرج والاولى ان الرفع بناء على توهم رفع يخرج لان المقام من مظان الموصول وكذا ان يجعل الرفع
بحذف ان فيطابق قراءة النصب نظيره فقالوا ما تشاء فعلت هو وعلى النصب فهو عطف على مصدر
يخرج بتاويله بمن يتحقق منه الخروج ثم ادراك الموت وقول الشاعر تتمة من قوله سأترك منزلي لبني تميم
والحق بالحجاز فاستريحا اي يكون اللحوق فالاستراحة وعند الجمهور هذا مختص بضرورة الشعر قوله والآية
نزلت في جندب بن ضمرة في التيسير وقيل في ضمرة بن جندب وقيل جندع بن ضمرة الليثي وقيل ضمرة بن زنباع
الخزاعي وقيل اكثم بن صيفي وقيل ضمضم بن عمرو الخزاعي وفيه انه لما بلغ اصحاب النبي موته في التنعيم قالوا لو تحقق بنا لاتم الله
اجره فانزل فيه وفي الكشاف مع ذلك انه قال المشركون ما ادرك هذا ما طلب فنزلت والتنعيم موضع بمكة
كذا في الصحاح قوله ونفي الحرج فيه يدل على جوازه دون وجوبه ويدل على ان الاتمام افضل قوله وقول عمر
صلوة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم قال المحقق التفتازاني لا يستقيم الا على القول بان المراد في الآية قصر الاحوال
كالايماء وتخفيف التسبيحات لا قصر الاجزاء ويريد انه ينافي للآية الا ان يؤول ذكر القصر في الآية بقصر الاحوال
وح لا يكون الآية في قصر صلوة السفر بل القصر يثبت بالسنة وفي حصر الصحة على القول المذكور نظر اذ يصح
بما اول القصر في الآية لا يقال انه يصح بتاويله دون تاويل الآية لانا نقول المراد عدم صحة ظاهره قوله
اول ما فرضت الصلوة فرضت ركعتين في الكشاف فرضت ركعتين ركعتين ولا يخفى انه يجب ان يخص منه
الصلوة الثلاثية قوله فان قلنا فالاول يؤول بانه كالتام في الصحة والاجزاء ولا يبعد ان يؤول
بانه تام غير قصر في احواله في الطيبي ان قول عايشة في سنن النسائي قوله والكل لا ينفي جواز الزيادة
اذ يمكن تاويله بانه اقرت الصلوة في الاجزاء في السفر واوجبت الزيادة في الحضر وتاويل الحديث تحفظ
ظاهر الكتاب هو الصواب نعم يشكل جواز الاتمام في السفر بانه لا يعقل التخيير بين الاخف والاثقل وبانه
لو كان الاربع فريضة في السفر لما ادي بركعتين ولو كان الاثنان لما جاز الزيادة عليه كما لا يجوز
على ركعتي الفجر ويمكن دفع الثاني بانه فلتكن الصلوة في السفر كالقراءة فان القليل والكثير كلاهما يحسب بالفريضة
قوله ومن الصلوة صفة محذوف اي شيئا من الصلوة عند سيبويه ومفعول تقصروا بزيادة من عند الاخفش
يتبادر منه ان الاختلاف بينهما في البيان للاختلاف في جواز زيادة من في الاثبات حيث جوزه الاخفش
دون سيبويه والاظهر ان سيبويه يجعل من للتبعيض لان القصر لم يشرع الا في بعض الصلوة وهي الرباعيات الا ان خفتم

ان يفتنكم الذين كفروا ان الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا اي حيث قصرت صلوتكم لفتنتهم اذ لا علاقة
فوق ان تكسبوا القصر صلوتكم وفيه من المبالغة على المواظبة على الصلوة ما لا يخفى قوله تعلق بمفهومه من حضر صلوة
الخوف الخ قال المحشي قيل هو ابو يوسف ولم نجد ذلك في كتب الفقه والخلافيات وعامة الفقهاء على انه تعالى
علم الرسول كيفيتها ليأتم به الائمة بعده عامة الفقهاء على ان الحكم تتناول لجميع الائمة اما ان التعليم يخص الرسول
فلا لان اختصاص التعليم مبني على جعل الخطاب خاصا به ولا اجماع عليه بل يجوز ان يكون الخطاب لكل امام في
كل نفس والاولى حذف قوله بعده لانه ليأتم به الائمة سواء كانوا بعده او في بعد مته قوله اي المعركة
حرصا وقالوا المراد بالاسلحة ما لا يشغلهم عن الصلوة كالسيف والخنجر ونحوهما وعلى تقدير جعل الضمير للطائفة
الاخرى فلا تقييد في الاسلحة فلا يترجح احد التوجيهين بالظهور قوله فليكونوا اي غير المصلين قال المحشي
لامتناع ان يكون الحارسون هم المصلين حال سجودهم وفيه نظر لانه لا يلزم ان تكون الحراسة حال سجودهم
فلتكن بعد الفراغ عن السجود والحق ان اظهار طائفة اخرى يدل على ان الضماير للطائفة الاولى هذا كلامه
وفيه بحث لان ظرفيه اذا الجزائية تدل على ان الحراسة وقت السجود الا ان يؤول باعتبار وقت السجود ممتدا
فاظهار طائفة اخرى يعارض به وهو مترجح بالقرب فلا يدل على ان الضماير للطائفة الاولى حقا قوله
من ورائكم لامن قدامكم حائلين بينكم وبين العدو ولان الحاقهم بالامام من ورائه احفظ لصلوة الامام
من ان يمر احد من بين يديه ولان الحارسين بوقوفهم خلف الامام مشتبهون لصف الصلوة ومن تشبه بقوم
فهو منهم قوله جعل الحذر آلة يتحصن بها الغازي هذا اذا حمل الحذر على الحذر عن العدو واما لو اريد بالحذر
عن الخلل في الصلوة فالمراد ان يأخذوا من الاسلحة ما يجمع الحذر عن الخلل في الصلوة فوجد الجمع المنع عن اخذ الآلة
الى غاية تخل بالصلوة والوصية بان يتركوا بعض اسلحة كان معهم حين الحراسة والله تعالى اعلم قوله وهو بيان
بالاجل امروا باخذ السلاح وهو ان يأمنوا من العدو وليغيظ الكافرون بخيبتهم وعكس رجائهم
حيث يتوقعون مفارقتهم من السلاح في وقت الصلوة وغريهم فيها فشرع الله لهم ما يحفظون به انفسهم
عنهم فهذا من الله عليهم وله الحمد والمنة ولا يبعد ان يفهم العارف من هذا تمنى الشيطان ان ينال ممن غفل
غره في صلوته فيميل ميلة واحدة ويخرجه عن درجة العبودية قوله وعد للمؤمنين حمل العذاب المهين
على جعلهم مغلوبين خايبين في مقاتلة المؤمنين دون عذاب جهنم ليلايم الامر بالحذر الموهم لقوة جانبهم
ويكون ذكره معه لدفع ما توهم ولا يبعد ان يراد بالعذاب المهين شرع صلوة الخوف فيكون لختم الآية به
مناسبة شديدة قوله اذا اديتم هذا التفسير على طبق مذهب ابي حنيفة من انه لا يصلي حال المحاربة بل فاذكروا
على مداومة الذكر وقولا وفاذا اردتم تفسير على وجه يطابق مذهب الشافعي من انه تجب الصلوة حال
المحاربة حفظا للوقت واما انه هل يقضي بعد الاطمينان فالا قيس انه لا قضاء عليها في الخروج
قوله فاقيموا الصلوة محمول على اقامة جنس الصلوة بعد دفع الخوف على التعديل وحفظ الاركان واما

على القول بانه بعد الاطمينان يقضي فالصلوة محمولة على هذه الصلوة التي اديت في حال المحاربة قوله الزام
لهم وتوبيخ على التواني اقول تقرير لهم على المحاربة بان لا تكلموا من الامر بالجد في الطلب ان الظلم لهم ان
لا يهنون في الطلب مع توقع الالم بان الكفار ليس كالمهم فان لهذا الالم ابدية ولا لهم الآلام سرمدية
هذا اذا حمل الرجاء على الطمع اما لو حمل على الخوف فمعناه ان الالم لا ينبغي ان يمنعكم لان لكم خوفا من الله ينبغي
ان يحترز عنه فوق الاحتراز عن الالم وليس لهم خوف يحملهم الى الالم وهم يحتازون الالم لا علاء دينهم الباطل
فما لكم والوهن قوله نزلت في طعمة يروى بفتح التاء وكسرها كذا في شرح العلامة وقيده القاموس بالضم وقال
هو صحابي وفي القاموس شوقلم تحركه بتلك من الانصار وجعل الدقيق ينتثر بمعنى شرع الدقيق ينتثر قوله فسأله
ان يجادل عنه صاحبه اي يجادل قوم اليهودي فاعن صاحبهم فقالوا ان لم يفعل هلك وافتضح وكانهم قالوا
ان اليهودي اتفقوا على شهادة الزور والتمسوا ان يدفع عنه شهادتهم لانهم ذكروا السرقة وطمعوا ان يحكم له
على اليهودي لانه صلى الله عليه وسلم اجل من ان يتمكن احد من هذا الطمع منه وان يهم به وجم غفير من الاصحاب لا يليق لهم مثل هذا
قوله بما عرفك الله واوحى به اليك الخ كونه من الرؤية بمعنى العلم ليستقر الى مفعولك فلم يتعرف كونه من الرؤية بمعنى الابصار
لظهور انتفائه ولانه من الرؤية بمعنى الابصار جعل كناية عن كمال المعرفة ويمكن حمله من الاراءة بمعنى العلم بحذف مفعوله الثالث
والثالث اي بما اعلمكم الله حقا وهو وان كان محتاجا الى مزيد حذف لكنه غني عن ارتكاب التجوز وفيه دليل على انه لم يكن
له صلى الله عليه وسلم العمل بالظن كالمجتهد والظن له كالتقليد للمجتهد والعطف ولا تكن على ما قبله مشكل جعله بتقدير القول اي قلنا
ولا تكن او يجعل معطوفا على الكتاب لكونه منزلا واشار الى ان قوله للخائنين ليس متعلقا بخصيما لتفسير اللام بالتعليل
وتقدير للبري الخصيم قال العلامة يروى البري بالقسم للسول لانه عبارة عن اليهود وهو بمعنى البري لكن الاصح الفتح
على ان المراد به الجمع يقال انا براء اي بري ولا الجمع لكونه في الاصل مصدرا وذلك لتقابل الخائنين والجواز
ان يجعل كرما انتهى قوله مبالغا في الخيانة مصرا عليها فيه بشارة للتائبين بانه يحبهم قوله وهو احق بان يستحيي
ويخاف منه اشارة الى ان المراد من الاستخفاء من الله الاستحياء منه عبر عنه بالاستخفاء للمشاكلة والا فلا معنى
للزوم على عدم الاستخفاء عنه لانه مستحيل قوله محاميا يحميهم عن عذاب الله قال المحشي لان من وكل الامر اليه يحافظ
عليه ويحامي وام في مثل هذه لو يمتنع اعني اذا وقع بعدها اسم استفهام مثل ام من يكون ام ماذا كنتم
ام كيف ينفع كونه بمعنى بل لا متصلة ولا منقطعة ويجوز الحمل على احدهما بتأويل انتهى يسوء به
غيره بتزينه وقوفه في مقابلته او يظلم نفسه وتفسيره بما دون الشرك ايضا المقابلة بالظلم الذي
وصف الله تعالى الشرك به حيث قال ان الشرك لظلم عظيم وتفسيره بالصغير لان الاساءة
شاع استعماله في الصغيرة والذلة قوله وفرحت لظلمه وقومه اوله ولا حشاله على طبق تفسير ضمير
تختانون ولقد احسن حيث لم يقل لطعمة وقومه كما في الكشاف وتخويف لمن لم يستغفر ولم يتب المفهوم
فانه يفيد ان من لم يستغفر حرم من رحمته وابتلي بغضبه ولهذا رحم قومه المستغفرون وابتلي طعمة بما ابتلي

قوله صغيرة او ما لا عمد فيه لان الصغيرة اشبه بالخطيئة والاثم انسب بالكبيرة لان من الوثم الذي هو
الكسر كانه يكسر الاعمال بالاحباط قوله ووحد الضمير بمكان او رد لمن جعل الضمير للاثم وكانه لما دفعه
بقوله لسبب رمي البريء الخ يعني المراد باثم ما يتعلق به من قبيل البهتان فلا يشكل ان كان سبب الخطيئة
بحتمها ولا يحتمل الاثم بقي ان الرمي به بريئا عين احتمال البهتان فكيف يترتب عليه احتمال البهتان
وقلت الترتب باعتبار الوصف بالمبين يعني احتمل بهتانا ظاهرا لا يمكنه ان يخفي من الله او وعيد بانه
سيبتلى بالبهتان في الفضيحة والتفضيحة توجيهات اخر وهو ان الترتب باعتبار تغاير المفهوم او
التغاير الحاصل من التعظيم المستفاد من التنكير او هو من قبيل من ادرك الضمان فقد ادرك المرعى قوله من بني ظفر
بيان لمال الضمير والاظهر للذين يختانون انفسهم قوله ان يضلوك عن القضاء بالحق الاولى ان يضلوك
في القضاء ليشمل الاضلال عن القضاء بالحق والادخال في القضاء على البريء بغير الحق قوله وليس القصد فيه
الى نفي همهم بل الى نفي تاثيره فيه وطريق القصد انه نزل وجود الهم منزلة العدم لعدم تاثيره وكان
مقتضى الظاهر وما اضلوا الا انفسهم عدل الى المضارع لحكاية الحال والظاهر ان قوله وانزل جملة حالية
بتقدير قد متعلق بنفي الاضلال ونفي الضرر على سبيل التنازع قوله اذ لا فضل اعظم من النبوة الا ختم الرسالة
وبعد نقول لا يرضى بان يكون الفضل العظيم عليه دخوله في زمرة الرسل بل ما لا يحيط به الفهم والبيان قوله
الا متعلق بتفسير النجوى بالتناجي واما على تفسير المتناجين فلا خفاء في الاستثناء فانه الاستثناء مشكل
لانه مثل جاءني كثير من الرجال الا زيدا فانه لا يصح الاستثناء المتصل لعدم الجزم بدخوله في الكثير ولا
المنقطع لعدم الجزم بخروجه عنهم قلت المراد لا خير في كثير من نجويهم واحد منهم الا نجوى من امر بصدقة او معروف
فانه في كثير من نجواه خير لكن يشكل في جعل النجوى بمعنى المتناجي اذ لا معنى لان يقال لا خير في كثير من
متناجين كل واحد منهم الا من امر بصدقة او معروف والاولى ان يجعل متعلقا بما اضيف اليه النجوى بالاستثناء
او البدل وان قال المحقق التفتازاني انه لا معنى له فتامل قوله بنى الكلام على الامر الخ لا يخفى انه تكلف وربما يقال
ذلك اشارة الى الامر ولا فرق بين من يفعل الامر وبين من يامر وعلى هذا ايضا لا بد من نكتة في
اختيار يفعل ذلك على يامر مع اختصاره وكان النكتة الاشارة الى ان الاجر العظيم لانه فعل لابتغاء
المرضاة لا لخصوص الامر والاوجه التي لعن شائبة التكلف ان الاية للنهي عن سماع نجويهم والاعراض
عن الاستماع بهذا النجوى فانه خير وكونه خيرا انما يظهر ببيان نفع المامور لا ببيان نفع الامر لان المراد
الخير الواصل الى السامع لا الى الامر قوله من بعد ما تبين له الهدى ظهر له الحق بالوقوف على المعجزات
الاظهر ان المراد بالهدى ما حكم به الرسول وفيه اشارة الى ان من وقع في مخالفة الرسول لعدم ظهور ما حكم به
عليه كالمجتهد المخطي او من لم يبلغه السنة فهو خارج عن هذا الوعيد قوله وساءت مصيرا جهنم اشار الى ان
ضمير ساءت الى جهنم والمخصوص بالذم محذوف جهنم ولو جعل الضمير الى التولية وتكون هي المخصوص لم يبعد قوله

واذا كان اتباع غير سبيلهم محرما كان سبيلهم واجبا لان ترك اتباع سبيلهم الخ وذلك لان الانسان لا محالة
سالك سبيل فاذا لم يسلك سبيل المؤمنين فقد سلك غير سبيلهم وتحصيصه بمخالفة الاجماع لان مخالف بعض المسلمين
لا اثم عليه فهو مخالفة علماء عصر على ما علم من القيود في كتب الاصول بقي ان الوعيد اذا كان على مخالفة الاجماع
فالظاهر ولا يتبع سبيل المؤمنين فلم عدل عنه ويمكن ان يقال فيه اشارة الى ان عدم اتباع سبيلهم اعراض
عن الخير ووقوع في الشر ولا يقتصر على فوت الخير قوله كرره للتاكيد يعني ذكره مع سبقه حيث قال ان الله لا يغفر ان
يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى اثما عظيما اما للتاكيد مبالغة في التحذير عن
الكفر وعن الياس عن الغفران فيما دونه اولا ان قصة طعمة دعت الى نزوله ثانيا وما طعمي شيخ كبير قوله واني لم
جملة حالية ويحتمل العطف على اني لم اشرك والمستحق الحقيقة بانه توهم العطف على اني اعجز الله قوله ويحتمل العطف على اني
شيخ منهمك ولا توهم فيه قوله ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا عن الحق هذه الجملة بمنزلة التعليل
لعدم غفران الشرك فالانسب ان يجعل حالا وكذا ان تفسر البعيد بالبعيد عن الغفران والبعيد
عن الوقوع لما فيه من كمال المخالفة للفطرة قوله ان يدعون الا اناثا المراد ذكره بعض المشركين فان بعضا
منهم يدعون غير ما ذكر كعيسى وعزير قوله وما ذكران يسمى فانثى شديد اللازم ليس له حد ودس
بالغزي وما ذكر استفهام كانه يسمى حلفه لشبه بحلية الفذ قوله ولانها كانت جمادات والجمادات
تؤنث في القاموس الاناث كغراب جمع انثى والموات كالحجر والشجر هذا والمفهوم منه للشيخ ليس جمع انثى وليس الاطلاق
لتنزيلها منزلة الاناث بل هو اطلاق لغوي اصلي قوله ولعله تعالى ذكرها بهذا الاسم تنبيها على انهم الخ وتوبيخا لهم
بانهم يعبدون ما ينحتون ويقتلونه لكان دونا نزي عليهم مع علاقة الولد وفي اطلاق الاناث لكونهم جمادات
كمال التوبيخ بانهم يعبدون الجماد الذي هو ادنى من الحيوانات الجم ولم يذكر نكتة للاذكر باسم الاناث باعتبار تانيث اسمائها
ويمكن ان يجعل النكتة انهم لا يعبدون الا الاسماء كقوله ما تعبدون من دونه الا اسماء سميتموها قوله لقولهم الملائكة بنات الله
كانهم يعتقد والملائكة بنات الله لاختفائهم لان الاختفاء هو شان البنات قوله هو جمع انثى كرباب وربى الربي الحبلى الشاة
اذا ولدت واذا ماتت ولدها ايضا والحديثة النتاج والاحسان والنعمة والحاجة والعقدة المحكمة والجمع رباب
بالضم نادر كذا في القاموس وفيه ان جمع انثى اناث ككتاب ففي قوله كرباب وربى نظر قوله وان يعبدون
في التعبير بالدعاء عن العبادة لان من عبد شيئا دعاه لحوائجه ومصالحه هذا وفيه رد عليهم بزعمهم ان الاوثان
شفعاؤنا عند الله نعبد الله بعبادتهم وكان الاولى تفسير الدعاء فيما تقدم قوله والمريد الذي لا يعلق
بخير واصل التركيب للملابسة اي العلاقة ان الملساء لا تعلق بشيء ومن قبيل الطوق عليه المريد لظهور شره
كظهور ذقن الامرد وظهور عيدان الشجرة المرداء قوله اي شيطانا مريدا جامعا بين لعنة الله وهذا القول الدال
على فرط عداوته للناس ففيه توبيخ على عبادتهم عدوهم الذي عداوته مفرطة وقال الكشاف اي جامعا بين اللعنة
وهذا القول الشنيع بهذا وجه التوبيخ حين انه لم يتاثر من اللعنة وقال بعد اللعنة مثل هذا القول فهو في كمال البعد

عن الله تعالى ولو جعل وقال حالا بتقدير قد لكان ادخل في التوبيخ اذ يفيد انه لعن حال هذا القول ولاجل ادعاء ق
الشيء فيفيد انهم يعبدون من دون الله من لعنه الله لاجل عداوته معهم وكما يمكن جعل الوصف بالنعتين الاخيرين
نعتا بالجمع بينهما يمكن النعت بالا وعطف الثلثة وصفا بالجمع بينهما وكانه دعاه الى التخصيص الاخيرين بعطف
احدهما على الآخر فهو اشارة الى نكتة العطف لكن جعلها دلالة تلائم ان تعتبر كل مستقلا ولا يلتفت الى
قصد الجمع قوله لشئ او جزء اربعة او جزء رابعا اذ انقسم ليشغلهم وعين ما هم فيه في مقام التزام الاضلال
اي نصيبا قدر لي قال الحسن من كل الف تسعمائة وتسع وتسعين الى النار وواحد لله هذا قوله تعالى
من عبادك حال من نصيبا مفروضا قدم عليه قوله عبارة عما كانت العرب تفعل بالبحائر والسوائب البحر الشق
وشق الاذن وهذه البحيرة ولها تفاسير ذكرها في القاموس لكن ليس في القاموس ان السائبة يشق اذنها بل فيه انها
تترك ولا تركب اما لنذر او تناج عشرا وولادة عشرة ابطن كلهن اناث وقدوم الرجل من سفر
بعيدا ولا نجب دابة من مشقة او حرب او كانت تنزع من ظهرها فقارة او عظما وكانت لا تمنع عن ماء
ولا كلا ولا تركب وليس في الصحاح ايضا الاشق اذن البحيرة قوله واشارة الى تحريم كل ما احل الظاهر انه تحريم
لا اشارة اذ الاشارة الى الكل كما في قوله لاضلنهم والاشارة هنا لا يقتصر على تحريم الحلال بل هنا والتحليل الحرام
ويندرج فيها ما قيل اي كل ما قيل في تغيير خلق الله اذ كل واحد مما ذكره تغيير من المفسرين وكالخصي
الفحل الذي طال مكثه عندهم فاذا لقح ولد ولده حمى ولا يركب ظهره ولا يجز وبره ولا يمنع من مرعى والوشم
غرز الجلد بابرة وكحلها وحشوه بكحل ونحوه والوشر تحديد المرأة اسنانها وترقيقها تشبها بالشواب واللواط
التمثل بالرجال ما يعمل بالنساء والسحق تخالط النساء بالنساء والمراد نحو ذلك ظهور النساء في زي الرجال وعكسه
والظاهر ان يقال والجمل الخمس والجمل الاربع حكاية قول الشيطان وحملها على اتاه فعلا لا يصار اليه الا لعارض
انه لم يكن حين قال الشيطان هذا الكلام اللغة العربية فجعله حكاية قوله ايضا يحتاج الى تكلف الحمل على انه قال
بعد هذا المعنى فلا يترجح على الحمل على الاتيان فعلا والله اعلم قوله بانشاره ما يدعوه اليه هذا معنى اتخاذه وليا من دون الله
واما من اتخذه وليا غير متجاوز في هذا الاتخاذ من ولاية الله بان يخالفه ويعرض عما يوسوسه فقد ربح ربحا مبينا
لانه يجازى بمخالفته ما لا يعد ولا يحصى ولا يخفى ان لا ولك في ولاية لو عرفتها ولك في وجوده منفعة لو طلبتها
فاعرف تقييد الولاية بكونها من دون الله قوله اذ ضيع راس ماله بل اذا ابتلى نفسه بانتظار
انجاز وعده وحصول الاماني الباطلة وهو عذاب عظيم قوله وهذا الوعد اما بالخواطر الفاسدة
او بلسان اوليائه وما هو بلسان اوليائه ينتهي الى الخواطر الفاسدة ويحتمل
ان يتصور بصورة انسان ويلقي النوع قوله وان جعل مصدرا فلا يحمل ايضا فيما قبله اجاز الرضي عمل في الظرف
المتقدم والجنة المتنافسون ويجوز ان ينتصب الموصول هذا احتمال مرجوح لا يكاد يحتمله النظم البليغ كيف
وقرينة خلاف الرفع معه وشمل قرينة الرفع منصوبة وهو عطف الجملة الاسمية على الاسمية وحقا اذا كان موكدا

بغيره

بغيره بمعنى المطابق لما في نفس الامر واذا كان حالا من المصدر بمعنى كون الوعد مما يوفى به لا محالة اذ الوعد
انشاء لا تجري فيه المطابقة واللامطابقة قوله جملة موكدة بليغة اي بليغة في التاكيد قال حسنا الكشاف تاكيد ثالث
بليغ ويتجه عليه ان كون الجملة موكدة مقتضى لفصلها الا ان يقال انها جملة معترضة بالواو وفائدة التاكيد او المقابلة
هو معطوف على محذوف اي صدق الله ومن اصدق من الله قيلا اي صدقا ولا اصدق منه ولك ان تجعلها
مقولا للقول المحذوف اي وقائلين من اصدق من الله قيلا فيكون عطفا على خالدين والاقرب من الكل
انها جملة موكدة لكونها معطوفة على جملة موكدة قبلها قوله ترغيبا لعباده في تحصيل ما اظهارا لكمال
رضاه منهم حيث لا يوعد ولا يوكد ذلك التاكيد الا مع ذلك الرضا وذلك هو الفوز العظيم ومثله
فليعمل العاملون قوله اي ليس ما وعد الله من الثواب ينال بامانيكم نبه على ان الباء ليس مزيدا في خبر
ليس كما هو الشايع اقول لو جعل الباء زايدة لكان حسنا اي ليس الموعود او ما لاجله الموعود امانيكم
بل الهوى وما يتبعه امانيكم وانما يعطى ذلك لمن يكون اما نيته ومجموع همه ذلك ونبه على ان الخطاب
للمسلمين بقوله ايها المسلمون وايده بقوله روي ان المسلمين الخ ونبه بقوله اي ليس ما وعد الله
على ان الضمير للموعود ووجهه المحقق التفتازاني بانه للوعد بمعنى الموعود بطريق الاستخدام ولك
ان تجعله للموعود الذي تضمنه عامل وعد الله او تجعله لادخال الجنة والعمل الصالح وهو يتضمن الايمان اذ لا يكون
بدونه بخلاف العكس وما وقر في القلب اما بمعنى ما استقر او بمعنى ما ثبت في القلب من الوقار وافتخار المسلمين
على اهل الكتاب لعله كان بترجيحهم على اوائل اهل الكتاب والا فاهل زمانهم كفار لا اعتداد بهم في مقام الافتخار
واما المشركين ما ذكره مما وقع في مواضع من القرآن والاظهر ان يقتصر الى ما يفهم من قوله يعدهم ويمنيهم
قوله ولا يجد لنفسه اذ جاوز موالاة الله الخ اذا لم يجاوز لم يجد وليا ونصيرا حيث يوفقه للتوبة ويتوب عليه
بالرحمة قوله فان كل احد لا يتمكن من كلها وليس مكلفا بها الا في فان احدا لا يتمكن من كلها وليس مكلفا بها
ثم المكلف به لا يحمل على الاستمرار بكلها بل بعضها قوله او من الصالحات ويرجحه على الاول وقوع الحال بجنب
صاحبها لكن قال المحقق التفتازاني هو ليس بسديد من جهة المعنى وهو محقق والاظهر تقدير كاينا لا كاينة لانه حال
من شيئا منها وفي تبيين العامل بالذكر والانثى توبيخ للمشركين في اهلاكهم اناثهم وجعلهن محرومات
عن الميراث وتذكير وهو مومن لتغليب الذكر على الانثى وتقييد العمل الصالح بحال الايمان وان لا عمل صالحا
بدون الايمان لدفع وهم ان العمل الصالح ينفع الكافر حيث قرن بذكر العمل السوء المضر للكافر و
المومن ولو جعل المومن منحصرا في الملومين لانه كما هو مذهب الشافعي المطلبي لم يكن ريبة في فايدة الحال
وتفسير قوله لا اعتداد به دون غيره لا اعتداد بالعمل الصالح دون الايمان في الثواب وقوله واذا لم ينقص
اشارة الى وجه تخصيص الثواب بالوصف بعدم التنقيص وعدم وصف العقاب بعدم الزيادة وحظر انه
بذكره هنا يعلم بطريق الاولى حال العقاب لان الاذى في زيادة العقاب اشد من نقص شيء من الثواب

لمن هو في غاية الغنآء لكثرة النعم فاذا لم يرض ارحم الراحمين بهذا فكيف يرضى بالاشد وهذا التوجيه وان كان لا يوافق
تفصيلا في الكشاف لكنه اوفق بالقبول فحملنا عليه اجمال ما في هذا التفسير فلا تعقبنا بالتنبيه الى الخفي من كلام الكشاف
ولما قتصار وجهان آخران في الكشاف واقتصر على آخر ما ذكره والقاضي احسن في الاقتصار ولنا وجه آخر
وهو ان يكون اقرب من الاعتبار واجرى بالاختيار وهو ان مقام تهديد الكافر وتنفيره عن الشرك يابى
عن ان يذكر فيه انه لا يزاد في عقابه ومقام ترغيب المؤمن بالعمل الصالح والمواظبة على التقيا وامر امتثال يطلب ان
يذكر عدم نقص اجره فجعل المسكوت عنه لاقتضاء المقام مقصودا بالافادة محفوظة من هواء الاعلام والله اعلم
وهو ولي الالهام قوله اخلص نفسه تنبيه به على ان الوجه عبر به عن النفس كله وهو من الابعاض التي يعبر بها عن الكل
ولك ان تجعل اخلاص الوجه عبارة عن اخلاص التوجه لانه يكون غالبا بالاقبال بالوجه قوله وفي ذلك تنبيه على ان ذلك
منتهى ما يبلغه القوى البشرية ولا عمل فوق ذلك النوع وان كان فيه مراتب لا يتناهى وانما كان المنتهى ذلك لان
القوى الجسمانية لا تفي بان تصرف بتمامها الى العبادة قوله مايلا عن ساير الاديان فيه توبيخ لليهود حيث لا يميلون
عن دينهم المنسوخ قوله اي اصطفاه وخصصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله يريد ان لفظ استعارة تمثيلية
اذ الله منزه عن الخلة قوله وتنصيصا على انه الممدوح كان في ايقاع الفعل على صريح الاسم مزيد اهتمام لما في
ايقاعه على الضمير على ما بين في محله واحترازا عن توهم رجوع الضمير الى الملة بتاويل الدين قوله والجملة استيناف
جيء بها للترغيب جعله استينافا بتقدير سوال كانه قيل لم رجح دين من اتبع ملة ابراهيم حنيفا فاجيب بها
لكن الاستيناف بالواو لم يعهد كما عهد الاعتراض وجعل الكشاف معترضة وكانه لم يرض بكون المعترضة غير
واقع في اثناء كلام او بين كلامين متصلين ولم ير من يجعل قوله ولله ما في السموات وما في الارض متصلا بذكر العمال
كما يشعر به كلامه فيما بعد ويبعد ان يجعل المراد بالاستيناف ما يقابل العطف فيرتفع الخلاف بينه وبين الكشاف
وذكر الكشاف في تعيين كونها معترضة انها لا تصلح للعطف على جملة قبلها يريد انه لا يصلح للعطف الا على من احسن دينا
ممن اسلم وجهه لله لعدم الجامع بينهما وعلى الصلة لعدم صلوحه لها وفيه انه فليكن عطفا على حنيفا او فليكن الواو
للحال بتقدير قد وفايدة الترغيب وتاكيد وجوب اتباع ملته يحصل منه كما يحصل من المعترضة وان انكره المحقق التفتازاني
والارعة كالفرقة النحط واللينة كالمحي في القاموس ما دبطريق مكة حفره سليمان عليه السلام وقال المحقق التفتازاني نوع
بقرب الطايف وما روي من القصة يدل على انه ماخوذ من الخلة حيث سمى الله خليلا في مقام سد خلل القحط ويمكن
اشتقاق الخليل من الخلل لانه يختار خلل نفسه لصلاح حال الخليل لكن ما ذكره في جعل ابراهيم خليل الله انسب
ولوجه تسمية ابراهيم خليلا وجوه اخر كثير بعضها في التيسير وبعضها في الاحقاف قوله سبب نزوله ان
عيينة بن حصين اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اخبرنا انك تعطي الابنة النصف الخ اي اخبرنا عن سبب ذلك فنزل
عليه جوابه عليه السلام كذلك امرت قوله يبين لكم حكمه لم يرد ان مفعول يفتيكم محذوف وضمير الخطاب منصوب
بنزع الخافض بل ذكر حاصل المعنى اذ الافتاء بيان المبهم للمستفتي على ان المفعول جزء معنى الفعل وهو جاب

المستفتي وقوله تعالى يفتيكم مع سبق ايات الميراث اما لحكاية الحال او لعدم كون الانزال على ترتيب الكتاب وقوله
فيكون الافتاء مسندا الى الله والى ما في القرآن من قوله يوصيكم الله ونحوه تمام يعني وان ختم ان لا تقسطوا في اليتامى
والمراد باعتبارين مختلفين اعتبار الحقيقة والمجاز فان اسناد الافتاء الى ما يتلى اسناد الى السبب وهو
بهذا الاعتبار نظير اغناني زيد وعطاءه لا ان الله لذكر ما يتلى عليه لانه لا يليق ان يقصد ولذا لم يمثل باغناني زيد
وعطاءه وقال المحقق التفتازاني التنظير باعتبار ان المسند اليه في الحقيقة المعطوف عليه باعتبار المعطوف لان المعطوف عليه بمجرد التوطئة
بهذا قوله او استيناف معترض اراد بالاستيناف ابتداء الكلام فلا ينافي كونه معترضا وكونه لتعظيم المتلو
اما بمعنى تعظيم المتلو مطلقا او المتلو في هذه القصة بناء على ان ما يتلى يحتمل العموم والخصوص ولا يتوقف التعظيم
على جعل الكتاب عبارة عن اللوح المحفوظ على خلاف المتبادر بل يحصل بجعله معهودا اشارة الى ما سبق من قوله
ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الآية والاحسن ان يجعل وما يتلى عليكم في الكتاب خبر مبتدأ محذوف اي وهو
ما يتلى عليكم اي المعتنى به قوله ويجوز ان ينصب على معنى ويبين لكم فيكون من قبيل علفتها تبنا وماء اي وسقيتها ماء
قوله ويختص على القسم كانه قيل واقسم بما يتلى عليكم وفيه ايضا تعظيم لما يتلى عليكم قال المحقق التفتازاني المناسب القسم بدون
الواو وهو ظاهر وههنا دقيقة وهو انه لم يتعرض في بيان التقدير اقسم وما يتلى عليكم لان الواو لا تجتمع مع المتعلق
في الذكر بل يجب حذف متعلقه قوله ولا يجوز عطفه على المجرور في فيهن لاختلاله لفظا ومعنى قال المحقق التفتازاني حيث
عطف على الضمير المجرور وصار المعنى يفتيكم في حق ما يتلى عليكم وهو غير داخل في الاستفتاء هذا ولو جعل
مفعولا معه لا يدفع الاختلال اللفظي ولا الاختلال المعنوي وجه آخر وهو ان في قوله فيهن بمعنى في حقهن والتعبير
في المعطوف بيان لمحل الافتاء قوله صلة يتلى ان عطف الموصول على ما قبله ويجوز على هذا ايضا ان يكون بدلا من
فيهن صرح به الكشاف الا ان يقال تركه لضعفه قال المحقق التفتازاني فيه الفصل بين البدل والمبدل منه وان لم يكن
بذكر الاجنبي وقوله والا فبدل من فيهن اي لا غير كما صرح به الكشاف وفيه بحث لانه يجوز ان يكون صلة يتلى
على تقدير نصب ما يتلى وعلى تقدير جره ايضا تعظيما لبيان ما يتلى في يتامى النساء وكون في للسبب مما صرح به كتب
النحو ومثل له بقوله عليه السلام عذبت امراة في هرة اي لهرة قوله وليس فيه دليل على جواز تزويج اليتيمة حتى
يلزم منه جواز تزويج غير الاب والجد الصغيرة وتزويجها اياها ثيبا كما هو مذهب ابي حنيفة قوله هذا اذا
جعلت في يتامى صلة لاحدهما فان جعلته بدلا فالوجه نصبهما عطفا على موضع فيهن هذا اذا عطف على الاصل
اما اذا عطف على التابع فعلى موضع في يتامى النساء وذلك لان البدل المجموع في يتامى النساء عن مجموع
فيهن فالمعطوف على جزء البدل لا يجعل بدلا وفيه بحث لان جعل في يتامى النساء بدلا عن فيهن في الحقيقة
يؤل الى ابدال المجرور من المجرور باعادة سابقه ولا اعراب لمجموع الجار والمجرور وما اشتهر ان الجار والمجرور
محل النصب مسامحة معناه ان المجرور في محل النصب فيتم كلام الكشاف انهما عطف على المجرور من غير تفصيل و
للمحقق التفتازاني ههنا كلام لم اعرف محصله قوله يرغبون فيهن ان كن جميلات وياكلون مالهن والا كانوا الخ يعني

في نكاحهن ان كن جميلات صالحات للنكاح والا كانوا يعضلونهن طمعا في ميراثهن فانهم كما يعضلون غير الجميلة
يعضلون المحارم الجميلات قوله ويجوز ان ينصب وان يقوموا الاولى ان يقوموا هذا على مذهب من يجعل ان مع صلته
بعد حذف حرف الجر عنه منصوبا اما من جعله مجرورا فلا يجوز كونه منصوبا مع تقدير يامركم كما نصب ام تكن
الخير اي بالخير قوله وهو خطاب للائمة الضمير راجع الى الخطاب كلها من قوله يفتيكم الى هنا قوله وعدلهن اثر الخير
او اشارة الى انه لا حاجة الى افشائه المفضي الى الرياء قوله توقعت منه قال المحقق التفتازاني استعمال الخوف في معنى
التوقع شايع في كلام العرب ولا يخفى انه يصح حمل الخوف على معناه المشهور لان توقع المكروه يوجب الخوف
وامراة فاعل فعل يفسره الظاهر الظاهر يعني المذكور لانه المذكور في مقابلة المحذوف هذا هو المتفق بين نحاة
البصرة ونحن نقول والله اعلم اذ كان الواقع بعد ان نكرة يصح ان يجعل الفعل المذكور صفة مع تقدير كان لان
حذف كان بعد حرف الشرط مطرد فالتقدير هنا ان كانت امراة خافت من بعلها نشوزا فلا جناح عليهما
ان يصالحا بينهما صلحا وفي قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك فاجره وان كان احد من المشركين
استجارك فاجره قوله وقرئ ان يصالحا اشارة الى ان اصل يصالحا بتشديد الصاد وانما اشير بقوله لا
جناح الى ان ما يتوهم من الاثم في ما يذهب للمراة ليس بمتحقق ووجه التوهم انه كالرشوة والراشي والمرتشي
ملعونان فلذا نفي الجناح عنهما ويستفاد منه انه لو خاف الرجل نشوز المراة ايضا لا جناح عليهما في الاصلاح ويحتمل
ان يجعل هذا الحكم تحت قوله والصلح خير وفي قوله بينهما اشارة الى ان الاحب ان يكون التصالح من غير مدخلية
ثالث لئلا يطلع الغير على ما بينهما مما يعاب وانتصاب صلحا على المفعول به مبني على ارادة ان توقعا بينهما
صلحا صالحا خاليا عن الغش ونصبه على المصدر انما يتم لو جاء الصلح بمعنى الاصلاح الا ان يقال يكفي في جعله
مصدرا ان يكون الصلح فردا للاصلاح قوله او بيانا انه من الخيور قال المحقق التفتازاني اي الخيرات بمعنى المصدر او الصفة
لا على وجه التفضيل هذا اقول ولا مانع لكونها وجه التفضيل اي من جملة ما هو خير من غيره قوله ولذلك اغتفر عدم
تجانسهما يعني اغتفر عدم مناسبتهما مع انه لا بد في الوصل من التناسب لان الواو اعتراضية لا عاطفة ولك
ان تجعلها عاطفة مكتفيا بالتناسب في الغرض كما يظهر من بيانه ولعل الانسب ان تجعل الجملة حالية مشيرة لتوجيه
كون الصلح خيرا وهو ان الخصومة من مقتضيات شح النفس ومخالفة النفس خير قوله اقام كونه عالما باعمالهم الخ اي
جعل كونه عالما بالعمل كناية عن الجزاء لان الكريم العالم بالجزاء لا يفوته الجزاء قوله لان العدل ان لا يقع ميل
البتة لا في المحبة ولا في المخالطة والمراعاة وذلك في المحبة والميل لطاقة التي هي فرعها متعذر فلا اختصاص لما لا يملك
الزوج في المحبة كما ذكره الكشاف ولا حاجة الى ان يجعل نفي الاستطاعة في تسوية القسم مبالغة في الصعوبة كما
ذكره وفي قوله ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء اشارة الى ان اسقاط العدل عنهم لعدم استطاعتهم
وفيه مبالغة في وجوب المستطاع وعدم جواز ترك شيء منه وقوله عليه السلام فلا تواخذني فيما تملك ولا املك
يشير الى ان الزيادة في المحبة ليس من عندي بل هي من عندك فاذا جعلت محبة التعطف اكثر فلا تواخذني به

قوله والكشاف يجنس ولم يحمل الكتاب على التورية مع ان الكتاب معرفا باللام علم له لان عموم الوصية ابلغ في الامر فالاولى
والحمل على التورية ايضا مساغ لان اليهود اشد خصوم الاسلام وهم اكثر مخاطبات الكلام واطلب لذكر واياكم في
هذا المقام قوله بان اتقوا الله اشارة الى جعل ان مصدرية فالمعنى بالتقوى المطلوب وفيه ايضا مزيد تاكيد في
التقوى وقوله على ارادة القول اي وقلنا لهم اشارة الى ان وان تكفروا معطوف على وصينا لا على اتقوا على ما في
الكشاف لان ان المصدرية لا تدخل الجملة الشرطية ومفعول ومضمون هذه الشرطية لا يقبل الوصية ولا يصح عطف الاخبار
على الانشاء قوله ثم قرر ذلك بقوله وكان الله غنيا حميدا الاظهر ان يجعل قوله فان لله ما في السموات وما في
الارض تهديدا على الكفر يعني انه قادر على عقوبتكم بما شاء ولا منجي عن عقوبته فان جميع ما في السموات والارض له
وقوله وكان الله غنيا حميدا اشارة الى انه لا يتضرر بكفرهم وانهم يستحقون بكفران النعمة لان الغني الحميد من
يصل منافع غناه الى المحتاجين فهو بمعناه منعم عليهم لا محالة بانواع النعم فكفرهم كفران النعم قوله راجع الى
قوله يغن الله كلا من سعته لا يخفى بعد المرجع والاولى انه تتمة الدال على كونه حميدا وقوله فانه توكل بكفايتهما
معناه فان الله تعالى صار وكيلا بكفايتهما حيث قال يغن الله كلا من سعته وتوكل فعل ماض بمعنى صار
وكيلا قوله من الاعدام والايجاد قد دل قوله ان يشأ يذهبكم على مجرد مشيته كافية لاذهابهم لان مراده
لا ينفك عن ارادته فاوضح ذلك اشارة الى المشية قادر قوله كالمجاهد الاظهر ان الاية توبيخ كما قال
الكشاف للطالبين ثواب الدنيا بتحريف التورية واخذ الرشى بان كل ثواب عند الله فلم يطلبون ثواب
الدنيا منه ويخالفونه لتحصيله فالتقدير من كان يريد ثواب الدنيا فليطلبه من الله لان عند الله ثواب
الدنيا والاخرة وقال الكشاف والمعنى فعند الله ثواب الدنيا والاخرة له ان اراده حتى يتعلق الجزاء
بالشرط ولا يخفى انه تكلف وبعيد لا يحسب الجزاء عن الشرط بل لا بد من تقدير الجزاء وجعل المذكور سببا اي
فقد خسر لان عند الله ثواب الدنيا والاخرة وطلبهما رابح قوله فيعطي كلا ما يريده يعني لا مدخل لارادة
والامر لارادة الله ووجه دلالة قوله تعالى من كان يريد حرث الاخرة نزد له عليه انه لا تحصل على طبق
ارادته بل يزيده كما يريد قوله لان الشهادة بيان الحق اي المراد بالشهادة ذلك ليشمل الاقرار والا
فالشهادة الاخبار ربما يتعلق بالغير والاقرار الاخبار ربما يتعلق بنفس المخبر قوله اي المشهود عليه او كل
واحد منه ومن المشهود له ويؤيده الثاني قراءة فان يكن غني او فقير فتامل قوله اولى بالغني والفقير و
النظر لهما والمعنى اولى بالغني والفقير من نفسه فينبغي ان يرجح الفقير والغني الله على نفسه فترجيح الشاهد
الله تعالى على المشهود له وعليه يطابق الاولى قوله والا لوحد قال الرضي الضمير الراجع الى المذكور الذي
عطف بعضه على بعض باو يجوز ان يوحد وان يطابق المتعدد وذلك بعد قولك على القصد تقول جاءني زيد
او عمرو وذهب او ذهبا الى المسجد ولو ثنى ذكره لا يفيد الا قرينة العدول عن الظاهر ولا بد له من نكتة
هي انه اراد تعميم الاولوية ودفع توهم اختصاص الاولوية بواحد كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث لان الواحد هنا

غير متعين فلا يفيد تخصيص الجنس بواحد على ان بهما ايضا يوهم التخصيص بالواحدين ولا يخ احتمال آخر والله
اعلم فيتقول رجاء ان يكون من الله تعالى شهدآء لله اي تشهدون بوحدانيته وصفات كماله وحقية احكامه
ولو كان بضرا لانفسكم او الوالدين والاقربين بان يوجب الشهادة عليها حبوة هولاء او اموالهم او غير ذلك ان
كان اي المشهود عليه غنيا تعز شهادته بغناه او فقيرا تسد شهادته باب رفع الحاجة عليه فالله اولى بهما من نفعهما
فينبغي ان ترجحا الله على نفسهما قوله لان تعدلوا عن الحق او كراهة ان تعدلوا من العدل اي ان تعدلوا المعنى
الثاني من العدل والاحق البيان بان يقال من العدول هو الاول لان الكلام كان في العدل فهو اسبق الى
النفس من العدول فالعدول احق بالبيان قال المحقق التفتازاني جعل المفعول له عايدا الى النهي اعني اتباع الهوى كان المعنى
على كراهتهم العدل او ارادتهم العدول لكن لا خفاء في اتباعهم الهوى لم يكن لذلك الا بتقرب من النادر والاولى ان
يجعل عايدا الى النهي وطلب الترك فينعكس اي انهاكم عن اتباع الهوى ارادة لعدلكم او كراهة لعدولكم هذا قول
الاوفق المحكي ان يحمل ان تعدلوا على الترك دون طلبه اي اتركوا متابعة الهوى للعدل او كراهة العدول
وفيه الغناء عن تقدير الارادة قوله بمعنى وان وليتم قال المحقق عدل الى الكناية ليظهر الواو وعلم انه على هذه
القراءة لفيف مفروق وفي الاول لفيف مقرون فيظهر الفرق قوله والكتاب الاول القرآن يعني اللام
في الكتاب الاول للعهد وفي الثاني للجنس الاستغراقي وليس للعهد اشارة الى التوراة فلا يرد ان الثاني ليس للجنس على
معا القرآن قوله اي ومن يكفر بشيء من ذلك قال المحقق رحمه الله ان الحكم المتعلق بالامور المتعاطفة بالواو قد
يرجع الى كل واحد وقد يرجع الى المجموع والتعويل على القراين وههنا قد دلت القرينة على الاول لان الايمان
بالكل واجب والكل ينتفي بانتفاء البعض ومثل هذا ليس من جعل الواو بمعنى او في شيء فليتامل هذا ولا يتجه
ان الحمل على الرجوع الى المجموع مساغ لوصف الضلال بغاية ويستفاد منه ان الكفر باي بعض كان ضلال منصف
ببعد قوله عن القصد بحيث لا يكاد يعود الى طريقه ويحتمل ان يراد ضلالا بعيدا عن طريق المقصد وان يراد ضلالا
بعيدا عن الوقوع قوله يعني اليهود امنوا بموسى ثم كفروا حين عبدوا العجل الى اخره فيه استدراك على الكشاف حيث قال
قيل هم اليهود امنوا بالتورية وبموسى ثم كفروا بالانجيل وبعيسى فانه لا يتضح بما ذكره تكرار الايمان والكفر
ولهذا قيل هم اليهود آمنوا بموسى ثم كفروا بعزير ثم امنوا بداود ثم كفروا بعيسى وبالجملة فيه اشكال قوي وهو
ان الذين ازدادوا كفرا بمحمد ليسوا مؤمنين بموسى ثم كافرين بعبادة العجل ثم مؤمنين بالعود ثم كافرين بعيسى
مثلا بل هم اما مؤمنون بموسى وغيره او كفار بكفرهم بعيسى والانجيل فالصحيح هو التوجيه الثاني ولهذا رجحه الكشاف
وقد جعلوا مضمون الاية استبعاد ايمان هؤلاء وحج فايدته تعييه هؤلاء على انه يجب عليهم مزيد التكلف لتحصيل
الايمان وتحريضهم ودعوتهم الى الايمان على مزيد السعي في ايمانهم وحفظهم بعد الايمان عن الارتداد ونحن نقول
والله اعلم ان مضمون الاية ان الايمان مع انه هادم للكفر ودافع للعقاب عليه وموجب لمغفرته والعمل الصالح
وان كان موجبا لمغفرة السيئات لكن من عقب ايمانه بالكفر ومات عليه لا يغفر الله شيئا من ذنوبه

الذي يقتضي الايمان والعمل الصالح مغفورة قوله مثل ولم يكن الله مريدا ليغفر لهم القرآن اللام لام الجحود قوله
ووضع بشر مكان انذر تهكما بهم عدل عن عبارة الكشاف حيث قال وضع بشر مكان اخبر تهكما بهم لان وضع بشر
مكان اخبر لا يوجب التهكم بل التعبير عن الانذار بالتبشير توجيه قوله في محل النصب او الرفع على الذم لما قال
المحقق التفتازاني لوجود الفاصل ولا تركيب بين النعت والمنعوت بلا ضرورة فتامل ولا يمكن ان يقال ان النعت اذا
لم يفد تخصيصا ولا توضيحا فهو للمدح او الذم والقطع ابلغ فيهما قوله ايبتغون عندهم العزة الاستفهام للتهكم
والتعجب او الانكار بمعنى ما كان ينبغي وقوله فان العزة بيان لوجه التهكم او التعجب او الانكار قوله والقايم
مقام فاعله او مفعوله ان اذا سمعتم ويحتمل ان يجعل القايم مقام الفاعل عليكم ويكون ان مفسرة لان التنزيل في
معنى القول قوله او لان الذين يقاعدون الخائضين في القرآن من الاحبار كانوا منافقين فاقيمت فيهم
من غير سببية القعود معهم فما وجه ترتب الجزاء على الشرط قلت المراد المماثلة في جهار الكفر قوله واذا الملغاة لوقوعها
بين الاسم والخبر فهو معتمد على ما قبله واذا اعتمد على ما قبله انعزل عن العمل والانعزال عن العمل كما يكون بان يدخل
المضارع ولا يعمل يكون بان لا يدخل المضارع قوله لانه كالمعدوم في الوقوع على القليل والكثير قوله وقرئ بالفتح
على البناء لاضافته الى مبني في التسهيل ويجوز في راي الاكثر بناء ما اضيف الى مبني من اسم ناقص الدلالة ما لم يشبه
تام الدلالة هذا وفسرنا قص الدلالة بمثل غير ودون وبين وفسر المشابه بتام الدلالة ما يقابل التثنية والجمع
والتصغير واحترز به عن مثل وهم يرض كون مثل ما انكم تنطقون مبنيا بل جعل منصوبا على انه حال من المستتر في
حق في قوله انه لحق مثل ما انكم تنطقون قوله او صفة المنافقين والكافرين لا للمنافقين في بشر المنافقين لبعده
ولا للمنافقين فقط ويشعر باحدهما بيان الكشاف وكونه ذما لا يقتصر على النصب كما يشعر به الكشاف قوله وانما سمي ظفر
المسلمين فتحا وظفر الكافرين نصيبا لخسة حظهم الاظهر انه سمي فتحا اشارة الى انه من دواخل فتح دار الاسلام
بخلاف ما للكافرين فانه لا فتح لهم في استيلائهم بل سيعطي ضيا ما نالوا وقوله سريع الزوال ليس مبنيا على
سرعة زوال الدنيا بل المراد سريع الزوال في الدنيا قوله ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا حتى اي
حين الحكم وهذا يقتضي ان يقال ولا يجعل الله الا انه عدل الى النفي مبالغة في تحقيقه وهو كناية عن استيلاء المسلمين
وليس المقصود مجرد نفي استيلائهم قوله لانه لا ينبغي ان يكون اذا عاد الى الايمان قبل مضي العدة اي لا يبقى ان يكون
السبيل اذا عاد الى الايمان قبل مضي العدة وفيه انه حين الكفر لا سبيل له ونفي السبيل بوقوع الفرقة وبعد وقوع
الفرقة لا بد لحدوث العلقة من موجب وهو غير ظاهر الا ان يجعل الرجوع الى الايمان رجوعا عن الفرقة لكنه مزيد اعتبار
لا بد له من دليل قوله سبق الكلام فيه يحتمل ان يكون ماضيا معروفا من السبق ويكون ماضيا مجهولا من السوق
وقيل المراد بالذكر الصلوة رجح التوجيه السابق رعاية للظاهر ولان فيه مزيد ذمهم والكشاف عكس الامر رعاية
لان الكلام كان في الصلوة وما قضى به اقتضى وفي الكشاف انه يصح ان يراد بالقلة العدم وتركه القاضي
كان وجه تركه ما ذكره المحقق التفتازاني ان توجيه الاستثناء مشكل لكن لا نرى الاستثناء مشكلا اذ معنى الكلام

ولا يذكرون الله الا ذكرا ملحقا بالعدم لانه لا ينفعهم هذا الذكر قوله اي يراؤونهم غير ذاكرين مذبذبين يريد
غير ذاكرين الله الا قليلا لكنه في عبارة الكشاف لا حاجة الى تقدير المستثنى لانه يتم على توجيه جعل التعليل
بمعنى عدم قوله والمعنى مرددين بين الايمان والكفر جعل ذلك اشارة الى الايمان والكفر المفهوم من فحوى
الكلام وكذا ان يجعل اشارة الى الذكر القليل اي مضطربين بين الذكر القليل الذكر القليل لا تخلص لتوجههم
بذكر الله قوله لا منسوبين الى المومنين ولا الى الكافرين جعل هؤلاء الاول اشارة الى المومنين والثاني الى
الكافرين والبعد الاول للتعظيم والثاني للتحقير وقد متعلق الى النسبة او الصيرورة ولو قدر الوصول
لكان انسب بالاضطراب بين الفريقين قوله ونظيره قوله تعالى ومن لم يجعل الله له نورا يعني المراد باضلال
الله عدم هدايته لا ان يريه غير طريق الصواب قوله فانه صنيع المنافقين ودينهم فلا تتشبهوا بهم اراد
بذلك جعل الاية مناسبة لسابقه ولو جعل خطابا للمنافقين لكان اشد تناسبا قوله ثلث من كن فيه قال
المحقق التفتازاني ثلث مبتدأ والجملة بعده صفة له ومن اذا حدث خبره على حذف المضاف اي خصال من اذا حدث
والاحسن ان يجعل ثلث خبرا مقدما او مبتدأ محذوف الخبر وخصال من اذا معتبر الا اي في الوجود ثلث
اعلم ان من اذا حدث رواية الكشاف والقاضي ترك لفظ ان وهو الموافق لحديث اربع من كن فيه وهو
حديث متفق عليه قوله بعضها فوق بعض قال المحقق التفتازاني الانسب بعضها اسفل من بعض وما ذكر بتفسير الدرج قوله
والتحريك اوجه لانه يجمع على ادراك عدل عن عبارة الكشاف والوجه التحريك لانه بعد وروده في اللغة
لا يكون خارجا عن الاعتبار رعاية الامر ترجيح اللغة الاقوى لانه لا يحتاج فيه الى الحكم بشذوذ جمعه وفيه
بحث لان الادراك لا يوجب جعل السكون مرجوحا لانه يجوز ان يكون من باب الاكتفاء لجميع احدى اللغتين
قوله ولن تجد لهم نصيرا يخرجهم منه الاولى ان يكون المراد ولن تجد لهم نصيرا في الدنيا لتكون الاية وصفا
لهم بانهم خسروا الاخرة والدنيا قوله وانما تعاقب المصر بكفرهم تم فيه ان مرض الكفر لا يزول بعقاب
الاخرة ثم هذا الوجه يجري في عقاب المسلم العاصي فالوجه ان يقال الوعيد بالعقاب ليتقي نفسه عن مرض الكفر
والعقاب المخلد ليصدق وعيده قوله وانما قدم الشكر دفع لما يتوهم ان الايمان مقدم على الشكر وجود الان
من لا يومن لا يكون شاكرا وجوابه ان الشكر المبهم مقدم على الايمان وما هو متاخر شكر المنعم المتعين ثم اعلى درجة
الشاكر ووصفه عليه بقوله وكان الله شاكرا بان الشكر ليس فضل مجرد الانجاء عن العذاب بل هو من افعاله
فالاتي به تخلق بصفته ودعا الى الشكر المعين بوصفه تعليما يعني من صفاته انه شاكر عليم بمن يشكره فكن
شاكرا عليما لمن يشكره حتى يتم تخلقك بصفته الكريمة فاحفظ هذه الدقيقة فاني ارجو ان تكون من الملهمات
لا من الوساوس ختم الله به ما انعم علي في تفسير الجزء الخامس كيف اشكره على نعمه وانا العاجز الذليل فلا اتوقع الا بكرمه
قوله الا من ظلم بالدعاء على الظالم لا يخفى ان الله تعالى لا يحب الدعاء الخفي ايضا على غير الظالم فتخصيص الجهر لا بد له
من داع وكانه اشار اليه بقوله روي ان رجلا ضاف قوما وهو ان الداعي الى ذكر الجهر انه الذي سبب

لا يحب الله الجهر بالسوء

النزول

النزول واشتكاهم بمعنى زادهم شكوى وأذى عليها في القاموس وكذا ان يجعل الجهر بمعنى الجاهر قوله
فيكون الاستثناء منقطعا لعل الاولى ان يكون التقدير الا جهر من ظلم اي جهرا لاجل من ظلم فيكون
الاضافة لادنى ملابسة ويتوافق القراءتان من حيث المعنى واما على تفسيره فلا بد من تخصيص نفي
المحبة بالجهر بالسوء من القول بما عدا جهر المظلوم ويمكن ان يقال جهر المظلوم ليس جهرا بالسوء من القول في
التحقيق وان كان جهرا به من حيث الظاهر والاطلاق والتقييد بالنظر الى التحقيق وبالنظر الى الظاهر
فلا يتنافيان ولا يبعد ان يجعل الاستثناء المنقطع بمعنى لكن الظالم يحب الجهر بالسوء من القول فيكون
موافقا لبحث المعنى لتوجيه الكشاف حيث قال ويجوز ان يكون من ظلم مرفوعا كانه قيل لا يحب الله الجهر بالسوء
الا الظالم على لغة من يقول ما جاءني زيد الا عمرو بمعنى ما جاءني الا عمرو ومنه لا يعلم من في السموات والارض
الغيب الا الله انتهى ويكاد يستفاد من تخصيص نفي المحبة عن الجهر بالقول السوء انه يحب الجهر بالقول الحسن والذي
هو احسن من ذكر الله فالله يحب الجهر بذكره والله اعلم قوله او تخفوه سرا فسر الاخفاء بالفعل سرا ليطابق
هذه الاية او الفعل علانية والظاهر انه لا يكفي في الاخفاء الفعل سرا بل لا بد من الفعل سرا وعدم افشاء
ذلك الفعل فالابداء هو الفعل علانية او الافشاء بعد الفعل سرا والتشبيه اريد به الطوطية قوله ولذلك
رتب عليه قوله فان الله كان عفوا قديرا فان قلت انه دليل على محبوبية العفو وليس مرتبا عليه قلت
المراد بترتيب ان الله كان عفوا قديرا ترتب ما هو معلول له وهو ما يغنيه اذ التقدير فالعفو احب
ان الله كان عفوا قديرا حذف المرتب واقيم عليه مقامه والاولى والله اعلم ان يجعل ان تبدوا خيرا
بمعنى ان تظهروا خيرا في مقابلة الظلم او تخفوا خيرا سرا في مقابلته او تعفوا عن سوء فهو الاحب من الانتقام
لان الله كان عفوا للعصاة ولما كان احسانه عاما للعصاة حيث يعطيهم الحيوة والنعم في كمال الظهور
لم يذكره فكانه قال فان الله كان مبدي الخير ومخفيه للاشرار وعفوا قديرا قوله فانتم اولى بذلك
لا خفاء في ان الاقتداء بسنته اولى لكن في كوننا اولى بالعفو محل نظر لان الله تعالى اجل من التضرر
بالعصيان ونحن نتاذى بالظلم وكون المتاذي اولى بالعفو ممن لا يتاذى محل نظر ولا يبعد ان يقال
لا مشقة في الانتقام مع كمال القدرة ومع الضعف كمال الكلفة في الانتقام فنحن مع ضعفنا اولى
بالعفو من القدير قوله بعد ما رخص في الانتقام اشارة الى ان الانتقام رخصة وليس محبوبا والا
فلا يكون العفو احب لان ترك المندوب لا يكون احب وكان وجه ذلك ان المراد بنفي المحبة الكراهة
فاستثناء الجهر افاد انه ليس بمكروه لا انه محبوب وقد صرح بما اشار اليه المحقق التفتازاني حيث قال وكان المراد
بكون الجهر محبوبا انه غير مكروه بحيث يتناول المباح والا فترك المحبوب بمعنى المندوب كيف يكون احب
وافضل هذا كلامه وفيه بحث لانه كثيرا ما يجعل الشرع بعض الاعمال احب من البعض ولا خفاء في ان
الفعل بالاحب يوجب ترك المحبوب قوله ان الذين يكفرون بالله ورسله هم الكافرون الموحدون

الذين لا مؤمنهم لا ايمان فيهم لخلوص كفرهم والكفر بالله انكار الوهيته او الشرك به وقوله ويريدون
ان يفرقوا بين الله ورسله اشارة الى طايفة اخرى خلطوا الكفر بما يوهم انه ايمان وكونه اشارة
الى طايفة اخرى يحتاج الى جعل الواو بمعنى او واليه اشار الكشاف في تفسير قوله ويقولون نؤمن
ببعض ونكفر ببعض او باعتبار الموصول واختاره المحقق وجعل حمل الواو بمعنى او مستغنى عنه باجراء و
التفريق بين الله ورسله بان يؤمنوا بالله ويكفروا برسله كما ذكره القاضي او بان يؤمنوا
برسله ويكفروا بالله للاشراك كما آمن النصارى بعيسى واشركوا بالله وكانه خصه القاضي بالاول
لعدم وجدانه والاولى اعتباره لان بيان حكمه لا يتوقف على وجوده بل ربما يحترز عنه
الناس ولا يقعوا فيه وقوله ويريدون ان يتخذوا بين ذلك سبيلا في شان المريدين والقائلين
والا فالطايفة الاولى متخذون سبيل الكفر الصرف قوله اذ الحق لا يختلف اي لا يتعدد وكذا
الباطل والآخر حق والايمان هو النقيض للكفر وهو الحق والكفر الباطل ولا واسطة بين الحق والباطل
قوله هم الكاملون في الكفر لا غيره بايمانهم لا خفاء في ان قوله اولئك هم الكافرون خبر ان
غير مختص بالمريدين والقائلين والايمان مخصوص بهما فمعنى قوله بايمانهم بايمان فيما بينهم و
المراد بالكفر الكامل الكفر الصرف الذي لا تشوبه شايبة ايمان وكمال القسم الاول واضح و
كمال القسمين الآخرين يستفاد من التسوية بينهما وبين القسم الاول وانما فسره به لظهور ان
المقصود من الحكم عليهم بالكفر انه لا تفاوت بينهم في الكفر وقال المحقق التفتازاني تفسيره بالكفر الكامل
ليفيد الحكم اذ الكفر المطلق في شانهم ماخوذ في المسند اليه وليصح الحصر هذا فان قلت هل بقي قسم
آخر يخل بالحصر لو لم يعتبر الكمال قلت نعم وهو المؤمن بالله ورسله الكافر ببعض احكام يوجب
الكفر وقيل استفيد الكمال من الحصر المستفاد من تعريف الخبر وضمير الفصل قوله كفرا حقا اي يقينا
محققا لم يرد ان حقا بمعنى يقينا بل الحق بمعنى الثابت اي كفرا ثابتا كما صرح به الكشاف الا انه اراد
بالثبوت الثبوت في العلم فما له المتيقن فلذا فسره باليقين بمعنى المتيقن كما اشار اليه بقوله محققا
ويمكن ان يحمل الحق على الاعتقاد المطابق فانه احد معانيه فيكون قوله اي يقينا تفسيرا له وقوله
محققا بيانا للمراد واشارة الى ان الحق بمعنى المفعول ليصح كونه صفة الكفر ولا خفاء في ان كون
المنصوب صفة المصدر محذوف يجري في كل مصدر موكد لغيره بعد جملة فيه مشتق نحو زيد قائم
وقام زيد حقا ولو جعلت مثل زيد انسان حقا في تاويل زيد كاين انسانا لاطرد في الكل قوله
واعتدنا للكافرين عذابا مهينا لم يقل واعتدنا لهم لئلا يفيد انهم معذبون لكفرهم في وقت ما
وان اسلموا فان قوله للكافرين يدل على ان العذاب مرتب على وصف الكفر فاذا انتفى انتفى
اضدادهم ومقابلوهم قدر خبرا ولم يجعل الخبر قوله اولئك سوف يؤتيهم ليكون على وتيرة الآية

السابقة

السابقة وان اولئك تقديرهم المسلمون ليكون مفيد الحصر ويحتمل ان يكون مراده بقوله اضدادهم
ومقابلوهم التنبيه على ان قوله الذين آمنوا بالله ورسله مقابل للذين كفروا بالله ورسله ولقوله و
يريدون ان يفرقوا بين الله ورسله وقوله ولم يفرقوا بين احد منهم مقابل لقوله نؤمن ببعض و
نكفر ببعض فلا يكون المقصود تقدير الخبر تضعيف حسناتهم جعل قوله رحيما متعلقا بقوله سوف نؤتيهم
اجورهم والاظهر انه متعلق بقوله غفورا رحيما عليهم لان المغفرة كايتاء الاجور من آثار الرحمة قوله
فاتنا بكتاب من السماء جملة الخ لا يلايم الاحتمال الاول كون التنزيل للتدريج والاحتمالات الباقية
لا تدل عليها عبارة النظم والاشبه انهم سالوا كتابا تاما ووقفوا ايمانهم بثبوته على كتاب تام سواء
كان نزوله بتدريج او مرة فلذا انهم قالوا لا نؤمن بك حتى يتم كتابك قوله اي ان استكبرت ما سالوه
منك فقد سالوا موسى الخ لا يخفى ان سؤال الاكبر فيما مضى لا يترتب على استكباره عليه السلام فالظاهر
ان الفاء في فقد سالوا للسببية والتقدير لا تستكبر لانهم قد سالوا موسى اكبر من ذلك قوله وهذا
السؤال وان كان من ابائهم اسند اليهم لانهم كانوا آخذين بمذهبهم في الهدي والهدية وبكسر الهاء
والسيرة كذا في القاموس وكون الاخذ بمذهب الفاعل الحقيقي من الملابسة مما لم يذكر في كتب المعاني
لكنه اعتبره الكشاف ايضا في هذا المقام وقد يسند فعل البعض الى الكل بناء على كمال الاتحاد والموافقة
بين الكل نحو قومي هم قتلوا اميم اخي فلم يجوز ان يكون المراد بضمير سالوا جميع اهل الكتاب حتى فعل البعض
للجميع ويمكن ان يكون المراد باهل الكتاب ايضا الجميع فيكون اسناد يسالك اهل الكتاب كاسناد
سالوا ويمكن ان يكون المراد باهل الكتاب هذا النوع ويكون المراد بيان قبايح النوع فلا تكلف
ولا تجوز لا في جانب الضمير ولا في المرجع والله تعالى اعلم قوله اي ارناه نره جهرة او مجاهرين لا يخفى ان
تقدير نره بعيد عن الفهم والظاهر انه مصدر الاراءة في الحقيقة اما من لفظه اي اراءة عيان او من
غير لفظه اي رؤية عيان وقوله او مجاهرين اشارة الى توجيه الحالية عن المفعول الاول ولا يخفى انه تحكم
الحالية عن المفعول الثاني اي معاينا على صيغة المفعول وانه التبس الحال بحيث لم يكن يحتمل صاحبه كما
بين في محله فتعين كونه حالا عن المفعول الثاني والله اعلم بحقيقة الحال قوله نار جاءت من السماء فاهلكتهم يحتمل
ان يكون النار عبارة عن تجلي جعلهم فانية ورفع انانيتهم الحايلة بينهم والمشاهدة فتشاهدوا ببركة
الفناء ما شاهدوا وقوله والبينات المعجزات الظاهر ان المراد بالبينات الادلة الدالة على الوهيته تعالى
ووحدته قوله فعفونا عن ذلك وآتينا موسى لا يخفى ان السلطان المبين كان قبل العفو فان الامر
بالقتل كان لان قبول القتل كان توبتهم لكن الواو لا يقتضي الترتيب والاظهر ان لا يحمل التسلط
ذلك التسلط بل تسلطا بعد العفو حيث انقادوا له ولم يتمكنوا بعد ذلك من مخالفته قوله
بسبب ميثاقهم ليقبلوه في الكشاف ليخافوا فلا ينقضوه وظاهر النظم مع القاضي فتامل ويحتمل

ان يراد على لسان موسى هذا ما ذهب اليه الكشاف واعاده قليلا ليشعر بالوجه الاول قوله على ذلك وهو
قولهم سمعنا واطعنا وكونه ميثاقا لوضع اطعنا موضع نطيع وكونه غليظا لمبالغتهم في الاطاعة
حيث نزلوها منزلة الواقع وفي الكشاف وقد اخذ منهم الميثاق على ذلك وقولهم سمعنا و
اطعنا ومعاهدتهم على ان يتموا عليه ويستمروا عليه فاشار القاضي بقوله وهو قولهم الآن وقولهم في
الكشاف مرفوع معطوف على الميثاق وترك قوله ومعاهدتهم لان الاستمرار لا يصح في دخول الباب سجدا
او تخص بالنهي عن الاعتداء ولو جعل المعاهدة على الاستمرار على السمع والطاعة مطلقا لا يتجه انه لا يصح
في دخول الباب سجدا قوله وما مزيدة للتاكيد اي لتاكيد مضمون الكلام لا لتاكيد اللفظ وكذا قاله المحقق
مستفيدا من كلام الكشاف قوله والباء متعلقة بالفعل المحذوف اقول يجوز ان يكون قوله فبما نقضهم
خبرا فاخبر المبتدأ اي فهم بنقضهم اي بعد اخذ الميثاق الغليظ هم متلبسون بهذه الافعال الذميمة
و... ويجوز ان يتعلق بحرمنا عليهم طيبات في الكشاف على ان قوله فبظلم من الذين هادوا بدل من قوله
فبما نقضهم وكانه ترك القاضي لما فيه ما ذكره المحقق ان الفاء في قوله فبظلم ح للتكرار لفاء فبما نقضهم
عطفا على اخذنا منهم ميثاقا غليظا ولو جعل للعطف على فبما نقضهم كما في قولك بزيد فبحسنه
او فبحسنه او ثم بحسنه قوله لم يحتج الى جعله بدلا ولا يخفى ان هذا الابدال بعيد اما لفظا فلطول الفصل
ولكونه من ابدال الجار والمجرور فقط واما معنى فلدلالته على ان تحريم بعض الطيبات مسبب عن مثل
هذه الجرائم العظيمة فيترتب عليه هذا يعني لو كان مثل هذه الجرائم موجبا للتحريم لصار موجبا
في غيرهم ايضا ومعنى ابدال الجار والمجرور فقط انه لا يكون الفاء داخلا في البدل وهو بعيد قوله
فيكون التحريم بسبب النقض عدل عن عبارة الكشاف لئلا يكون التحريم الا بسبب النقض لانه يتجه عليه ما ذكره المحقق
ان استفادة هذا الحصر مشكل لان التركيب ح من قبيل بزيد مررت وبعمرو وقد اتفقوا على انه لا يجوز في
مثل قصد التخصيص قوله فيكون من صلة وقولهم وقوله وقولهم معترضا الى الفصل وكان الاولى من صلة قولهم
بدون الواو فافهم وقوله فلا محل في جاره يفيد ان الجار معمول فالاولى فلا يتعلق به جاره وضمير جاره
الى المجرور الاول قولهم قلوبنا غلف وقتلهم الانبياء بغير حق قيد القتل بغير حق مع ان قتل النبي لا يكون الا بغير حق
اشارة الى انه يجوز القتل بحق ولو كان للنبي كالقصاص وان لا يبالي منهم موجب قتلهم قوله اوعية للعلوم
مغفل كما تغفل اوعية النفائس كيلا ضرر فلا يدخل فيه ما يدعونا اليه لانه حفظا عنه علومنا او في اكنة
... وكذلك الاكنة مغفل ليلا يصل الى قلوبنا ما يدعونا اليه محفوظات بالعلوم عما يدعونا اليه ولا
... بل يقول الا ان القلوب لعارية عن العلوم قوله فلا يؤمنون الا قليلا كما يجب استثناء القليل من عدم
الايمان المتفرع على الطبع على قلوبهم يجب استثناء قليل من القلوب عن قلوبهم فكان المراد بل طبع الله
على اكثرها قوله او ايمانا قليلا وكك ان تريد فلا يصدقون شيئا مما يدعون اليه الا قليلا قوله وهو

معطوف

معطوف على بكفرهم لانه من اسباب الطبع اي لان الكفر المطلق من اسباب الطبع كالكفر بعيسى فوقعت
على سبب ليس من عطف الشيء على نفسه وعلى تقدير اتحاد الكفرين يجوز ان يكون المعطوف مجموع الكفر و
غيره على الكفر فيكون التركيب من قبيل قال الامام وجميع الناس قوله او على قوله فبما نقضهم لما اشكل
على العطف على على قوله فبما نقضهم انه ذكر الكفر فيما سبق فيلزم التكرار اجاب عنه بجوابين اشار
الى الاول بقوله ويجوز ان يعطف مجموع هذا وما عطف عليه يعني بكفرهم وما معه على مجموع ما قبله يعني
النقض والكفر وقتل الانبياء بغير حق فكانه قال فبجمعهم بين النقض والقتل والنقض بالكفر ولضم البهتان
وغيره الى الكفر والى الثاني بقوله ويكون بالنصب عطفا على يعطف اي يجوز ان يكون تكرير ذكر الكفر
ايذانا بتكرر كفرهم فيكون المذكور في جانب المعطوف عليه قوله او استهزاء من الله بعد حده اي استهزاء فانه
الله بوصفه بالرسالة اشارة الى ان ذمهم بهذا القول لرسالته ولا يستحق ذلك الذم من يقول
ذلك في شان غير الرسول واراد بذكرهم القبيح ما سبقوه به قوله وشبه مسند الى الجار والمجرور الا في قولهم
لان السابق هو عيسى وهو مشبه به لا مشبه واذا كان المعنى وقع التشبيه لهم فالمراد ما جعل الشيء مثلا للغير
واليه الاشارة بقوله بين عيسى والمقتول وما جعل الامر مشتبها واليه الاشارة بقوله او في الامر يعني القتل
قوله قوله صلب الناسوت الخ كانه ناول هذا البعض فعده الى السماء قوله ويجوز ان يفسر الشك بالجهل لان
المقابل للعلم الجهل فيستعمل الجهل في الظن لكن اطلاق الجهل على الظن والشك لم يوجد في المشهور اذ الجهل في المشهور
الجزم الغير المطابق وكون الاتباع الظن استثناء منقطعا اصطلاح لتاويله بالظن المتبع قوله قتلا يقينا لا يخفى ان نفي
القتل يقينا يثبت القتل مشكوكا وثبوت القتل مشكوكا يقتضي ثبوت القتل مع الشك فيه فلذا قيل معناه
ما علموه يقينا والاظهر ان يقينا تاكيد لغيره كما علموه حقا والا يظهر وجه لتركه مع انه مذكور في الكشاف قوله
لا يغلب على ما يريد لا وجه للفرق بين العزيز والحكيم في تفسير الاول بالغلبة العامة والثانية بالحكمة الخاصة
فكانه اشار الى التوجيهين المبنيين على عموم اللفظ وخصوص القصة قوله قسمية وقعت صفة لاحد يعني انها
جملة خبرية مؤكدة بالقسمية الانشائية فيصح وقوعها صفة بلا تاويل بالخبرية والموصوف المقدر مبتدأ الظرف
الخبر قال المحقق التفتازاني ولا يبعد ان يقدر الموصوف للظرف مبتدأ فيكون ليؤمنن به في موقع الخبر قوله بضم النون لانه
لان احدا في معنى الجمع وان قدر جمع استغني عن قوله لان احد في معنى الجمع الا انه بحثه على تقدير احد شيوع هذا
التقدير في المفرغ كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث لان شيوع هذا التقدير في المستثنى منه واحد هنا ليس مستثنى منه
بل للمستثنى منه صفة اي صفة احد على صفة الايمان به ولا يخفى ان هذا القراءة يرجح الضمير بعيسى وانه
يحتمل ان يرجع الضمير الاول الى علم كونه مقتولا ومصلوبا قوله فبظلم اي ظلم عظيم والعظمة مستفادة من التنكير
قوله يعني ما ذكره في قوله وعلى الذين هادوا حرمنا وتحته والله اعلم ان يراد طيبات الجنة وبلايمه واعتدنا
للكافرين عذابا اليما قوله والمقيمين الصلوة نصب على المدح تقديره وامدح المقيمين الصلوة وح يكون

جملة معترضة والواو اعتراضية اقول والله اعلم والاشبه انه نصب على التوهم لان السابق مقام لكن المثقلة وضع موضعه لكن وارجو ان يكون اقرب الى القبول وان تفردت به ولم يتنبه له الفحول قوله ان جعل يؤمنون الخبر لا وجه لتقييد النصب بذلك الجعل فانه منصوب على المدح مطلقا وارادة المؤمنين الى المقيمين الصلوة ليس لجعل اقامة الصلوة اداءها بل لجعلها اقامة لها في ما بين الناس وعلى وجه الارض فانهم الذين اقاموها قوله قدم عليه الايمان بالانبياء والكتب وما يصدقه لا لعدم كون الايمان بالله واليوم الآخر مقصودا بالاية الا انهم كانوا مؤمنين بهما والمقصود تحريضهم على ما ليس لهم من الايمان بالانبياء والكتب وما يصدقه جميعا فانهم يؤمنون ببعض الانبياء دون بعض وببعض الكتب دون بعض وفيه نظر لانهم لا يؤمنون بالله لقولهم نحن ابناء الله ولجعل عزير ابن الله ولجعل عيسى ابن الله الى غير ذلك ولا يؤمنون باليوم الآخر لان لهم عقايد غير مطابقة في حقه فالاولى ان التاخير للتعميم بعد التخصيص لان ذكر الايمان بالله واليوم الآخر ذكر الايمان بتمامه لان ذكر اول الشيء وآخره المحيطين بما بينهما في قوة ذكر الجميع وقد سبق نحو ذلك في اول البقرة في امنا بالله وباليوم الآخر قوله جواب لاهل الكتاب قول والله تع اعلم الانسب الاظهر انه تعليل لايمان الراسخين في العلم بما انزل الى محمد لان رسوخ العلم يستلزم معرفة ان الوحي اليه كالوحي الى ساير الانبياء وقوله تع واوحينا وقوله آتينا وقوله رسلا في وجه وقوله وكلم الله موسى تكليما كلها في حيز التشبيه بوحي نوح عليه السلام وكانه اشار اليه بقوله وقد فضل الله محمدا صلى الله عليه وسلم بان اعطاه مثل ما اعطى كل واحد منهم قوله اي من قبل هذه السورة او اليوم يتكفل كونه قبل هذا اليوم صيغة الماضي فليس مزيد فايدة في قوله من قبل فالتوجيه الوجيه هو الاول ولك ان تريد قبل هذا الكلام فيدخل فيه ما قصه قبيل هذا الكلام ايضا قوله نصب على المدح او باضمار ارسلنا او على الحال اي من رسلا ورسلا وفيه انه لا وجه للفصل بينه وبين ذي الحال بقوله وكلم الله موسى تكليما ولا يصح ان يكون حالا من موسى ايضا والا لكان معمولا لكلم وارسلنا معا فتامل قوله وفيه تنبيه على ان بعثة الانبياء ضرورة لقصور الكل عن ادراك جزئيات المصالح يريد ان لا احد يمكنه ادراك جميع الجزئيات تفصيلا لكثرتها وان الاكثر لا يمكنه ادراك الكليات وفيه انه فليكن البعض بحيث يدرك اي جزئي يرد عليه كما يمكنه وضع القاعدة هذا ويمكن ان يقال بعثة النبي ضرورة لاختلاف الاهواء فلا يقبل الاحكام الا ممن ايده الله بالمعجزة قوله وكانه لما تعنتوا عليه بسؤال كتاب الخ فيه ان تعنتهم لا يوهم ان الله لا يشهد حتى يحسن هذا الاستدراك الا ان يقال تعنتهم يوهم انه لا يثبت دعواه وقوله لكن الله يشهد استدراك باعتبار تضمنه ثبوت دعواه ونحن نقول والله تع اعلم انه لما شبه الايحاء اليه بالايحاء الى الانبياء اوهم التشبيه مزية الايحاء الى الغير لكونه مشبها به فاستدرك وعبر بان لا ايحاء اليك مزيد شهادة الله بما انزل اليك لان المنزل اليك معجز شاهد على انه من عند الله ومزية

شهادة الملئكة حيث يأتون لاعانتك في القتال ظاهرين كما كان في غزوة بدر وهذا اولى مما في الكشاف ان شهادة الملئكة يعرف باخبار الله به بالكلام المعجز البري من الكذب قوله وللجار والمجرور على الاولين او مطلقا على جميع الاحتمالات اي ابدال ملتبسا بعلم قوله منبوتك لا ظهر بما انزل اليك قوله وفيه تنبيه على انهم يودون آية حيث سالوا علامة واضحة ظاهرة على كل احد حيث طلبوا كتابا منزلا من السماء جملة والله اثبت النبوة بشهادة اعجاز القرآن وشهادة الملئكة والشهادتان انما يظهران بالتامل قوله وعليه يدل ان الكفار يعني على تقدير والناس بعدهم واما على الاول فالظلم بانكار النبوة هو الكفر قوله وخالدين حال مقدرة لان الدلالة الى طريق ليس في حال الخلود بل في حال تقدير الخلود ويمكن ان يستغنى عن جعله حالا مقدرة بان الهداية هنا هو الدلالة الى جهنم او الدلالة الى طريق يوصل الى جهنم فهو حال عن المفعول باعتبار الايصال لا باعتبار الدلالة قوله فامنوا خيرا لكم اي ايمانا خيرا لكم او ايتوا امرا خيرا لكم جعلوا من قبيل انتهوا خيرا لكم وفي ان حذف عامل المفعول به واجب فيه سماعا على ما صرح به ابن الحاجب في الكافية والظاهر ان المحذوف معطوف فالظاهر ان يقول وايتوا امرا خيرا لكم والمفهوم من الكشاف انه يدخل تحت الطلب بلا عطف بان يحذف العامل الذي هو اقصدوا والايتاء بعد الامر الذي يدل على الحمل على آخر وقوله اي ايمانا خيرا لكم رد هذه التقدير بعدم جريانه في انتهوا امرا حسنا قوله وعند البصريين الخ قال المحقق التفتازاني منعه البصريون لانهم لا يجوزون اضمار كان مع اسمها اقول الناس مجزيون باعمالهم ان خيرا فخير قوله يعني تكفروا فهو غني عنكم لا يتضرر الخ ويحتمل ان يكون المراد وان يكفروا فقد كابرتم عقولكم فان لله ما في السموات والارض فكيف ساغ الكفر به مع ظهوره ولو جعله هذا الظهور وان يكون المراد فانتم وما في ايديكم مملوك له يفعل بكم ما يشاء قوله وهو يعم ما اشتملنا عليه وما تركبنا منه في حق في اطلاق واحد على ما يعم نظر قوله ولد لغير رشده على صيغة المرة وقد تكسر يقال ولد لرشده وهو ضد ولد لزنية كذا في القاموس وقيل للنصارى خاصة وهو اوفق لقوله ولا تقولوا على الله الا الحق ووجه الموافقة لعموم الخطاب ان قول اليهود ايضا انه ولد لغير رشده يوجب افتراء على الله وهو ان الله كما ذكر تنزيه امه وان الله خلقه من ماء غير الاب قوله يعني تنزيهه عن الصاحبة قال المحقق التفتازاني الانقطاع في استثناء الا الحق اشبه لان التنزيه لا يكون مقولا عليه بل له وفيه لان معنى قال عليه افترى هذا والاظهر ان المعنى بقوله ولا تقولوا على الله الا الحق ليس مجرد تنزيهه عن الصاحبة والولد بل يشمل تنزيهه عن الشريك ايضا وقوله وانما المسيح الآية تنزيه عن الولد والصاحبة وقوله ولا تقولوا تنزيه عن الشريك عطف على مفهوم وانما المسيح الآية فانه في قوة ولا تقولوا له ولد وصاحبة وكان القاضي جعله عطفا على ولا تقولوا على الله الا الحق نظرا الى الظاهر والموفق قوله ويشهد له قوله تع أأنت قلت للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله فان قلت لا يشهد الآية على الالهة الثلثة بل على اثنين بشهادة

من دون الله فان معناه متجاوزين الله في هذا الاخذ وانما يدل على الثلثة لو قيل اتخذوني وامي الهين
مع الله قلت معنى التجاوز الله في هذا الاخذ ان لا يوجد واحد من الالهين الا ان يوخذ الها فانه يكون من يعادله
مثل حتى يكون كفوا له ويتطرق اليه فناء خير يكون متعهدا له في وقت الفناء ومبقيا لنوعه بعده فانه قد يحوز لا يمانعه شيء
من ذلك فتحته • ولذا جعل تتمة لبيان نفي الولد ولعل نفي الشريك ايضا لانه لو كان له شريك لم يكن له جميع
ما في السموات والارض بل كان منقسما وكذا كفى بالله وكيلا نفي للشريك ايضا فلنزادا لم يحتج الى الاله آخر
بل لو كان له شريك لم يكف وكيلا لانه ربما يزاحمه في الوكالة شريكه قوله عطف على المسيح اذ في عطفه على ضمير
يكون بعض انحراف عن الغرض اذ الغرض ان المسيح لا يستنكف ان يكون عبد الله ولا الملائكة المقربون
ان يكونوا عبادا لله وفي العطف على الضمير يصير المعنى لن يستنكف المسيح ان يكون هو ولا من فوقه موصوفين
بالعبودية فلذا لم يلتفت اليه مع ان افراد الفعل والعبد يقتضيه اذ مع العطف على المسيح يحتاج الى التقدير
ولا الملائكة المقربون ان يكونوا عبيدا كما صرح به فان قلت يستغنى عن التقدير لو جعلت ان يكون
بمعنى ان يكون كل واحد عبد الله قلت فيه ايضا انحراف عن الغرض تعرفه بادنى توجه فلذا لم يلتفت اليه
مع انه ذكره الكشاف ولم ينبه للانحراف قوله وجوابه ان الآية للرد على عبدة المسيح والملائكة لا يخفى انه خلاف
السوق وكذا الجواب الثاني والجواب الثالث مبني على ما هو المذهب من ان خواص البشر مطلقا افضل من خواص
الملك والاظهر في الدفع ان الترقي بنفي استنكاف الملائكة لانهم اقرب من الاستنكاف لا لفضلهم على البشر
بل لانهم لا يرون في ما بينهم عبادا لاختلاف البشر فان في بني نوعهم كثرة العبودية وشاعت الرقية فيهم
تفصيل للمجازاة العامة المدلول عليها من فحوى الكلام دفع لما يتوهم من عدم مطابقة المفصل للمجمل اذ المجمل
لم يذكر فيه الا المستنكفون وتوجيه الجواب انه ليس تفصيلا للمذكور صريحا بل للمجمل المفهوم لان فسيحشرهم جميعا
يفيد في مقام الوعيد ان الحشر للجزاء يوم تجزى العباد فهو تفصيل لجزاء العباد لا لجزائهم والكشاف قدر في
فسيحشرهم والمؤمنين لاقتضاء التفصيل ذلك اولان ذكر احد المتقابلين يوجب تذكر الآخر وقوله
او لمجازاتهم التي اشارة الى جواب آخر وهو ان فسيحشرهم لمجازاتهم فان مجازاتهم تسار الحور والتاسف الاليم
قال المحقق التفتازاني ان هذا الجواب ليس بمستقيم لان دخول اما على الفريقين لا على قسمي الجزاء للمستنكفين والمستكبرين
قوله وجل البرهان الدين الحق وعلى كل تقدير النور هو هداية الله فانه لولاها لا ينفع حجة شيء من هذه الانوار
قوله ثواب قدره تخصيص الرحمة بالثواب عطف الفضل عليه وقوله تعالى يهديهم اليه في تقدير يهديهم متوجهين اليه
او متقربا اياهم اليه فهو حال من الفاعل او المفعول قال المحقق التفتازاني هو حال من صراطا مستقيما ثم قال العبس لقولنا
يهديهم طريق الاسلام الى عبادته كثير معنى فالاوجه ان يجعل صراطا بدلا من اليه هذا وفيه ان قولنا
يهديهم طريق الاسلام موصلا الى عبادته معنى واضح ولا وجه لكون صراطا مستقيما بدلا من الجار والمجرور
قوله فقال انا في كلالة فكيف اصنع في مالي ظن انه لا وارث له ولم يتعلق حق احد في مرضه بماله وله ولاية

التصرف

التصرف فيه في مرض موته فسأل انه في اي مصرف يضعه فرد عليه بان له وارثا قوله ليس له ولد صفة له
او حال عن المستكن استدراك على الكشاف حيث قال ومحل ليس له ولد الرفع على الصفة لا النصب على الحال
وانما نفاه لان ذا الحال نكرة لا يصح تأخر الحال عنه وفيه بحث لان امرؤ هنا في موقع العموم كانه قيل
ان امرؤ هلك اي امرئ كان فلا حاجة له الى المخصص في وقوعه ذا الحال واما ما ذكره من انه حال عن ضمير
هلك فرده عليه المحقق التفتازاني بان قال واما ضمير لكونه مفسرا غير مقصود وربما يدعى انه لا ضمير فيه لكنه يرد عليه ان
مفسر الفعل المشتمل عليه كان مشتمل عليه الفعل الا ترى الى قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك كيف اشتمل استجار على
المفعول ولا يمكن انكاره كالمستتر قوله والواو في وله يحتمل الحال والعطف اما على الحال او على الصفة
والدائر بين الحال والعطف يكاد يتعين للعطف قوله لانه جعل اخوها عصبة اي جعل الله اخاها عصبة
في هذه الآية والاخت لام لها السدس مستوي بينها وبين اخيها كما مر في اية المواريث ولان الاخت
والاخ من الام قد سبق في بيان الكلالة في اول السورة وانما لم يلتفت اليه لانه ما ذكره قرينة اقرب
قوله والولد على ظاهره وليس مخصصا بالابن كما توهمه الكشاف بناء على ان البنت لا يسقط الاخت انما يسقطها
الابن لان الكلام في تعيين النصف للاخت لا في اسقاطها ولو سلم فنفي اسقاطها عن كونها صاحب فرض وانما
الكلام في الكلالة وهي من ليس له ولد اصلا ولا والد فمع فرض البنت لا يبقى كلالة قوله والاية كما لم يدل على
سقوط الاخوة بغير الولد لم يدل على عدم سقوطهم دفع ما يتجه من انه لم يعلم من الاية انه يسقط الاخوة
بالاب وانما يعلم لو قيل ان لم يكن لها والد ولا ولد فاجاب بانه علم من السنة وكم من حكم ثابت على السنة
وخلاف عنه الكتاب وانما قال لم يدل على عدم سقوطهم لانه لو دل النظم على عدم سقوطهم لعارض السنة الكتاب
فينبغي ان يقال انه نسخ الكتاب واحتيج الى اثبات تقدم الكتاب وفيه نظر لانه كما يعلم بالآية من تعيين الحكم
بمجرد ان لم يكن لها ولد ان الاخت لا يسقط بالعم والام ينبغي ان يعلم انه لا يسقط بالاب فالجواب المعتمد
ما اشار اليه بقوله وكذا مفهوم قوله الله يفتيكم في الكلالة فانه لما دل على الفتيا في الكلالة والكلالة
ما لا يكون له ولد ولا اب علم ان المراد بقوله ان امرؤ هلك ليس له ولد ولا والد الضمير لمن يرث
بالاخوة تثنيته محمول على المعنى وفي الكشاف ان تثنيته باعتبار كون الخبر تثنية وكانه اشار بالعدول
عما ذكره الى ما يقال من انه لا حاجة الى جعل التثنية باعتبار الخبر فان من يرث بالاخوة تثنية معنى
وجمع معنى ويمكن دفعه بانه بنى الامر على مطابقة الخبر لان الاعتبار مطابقة الخبر الذي هو مناط الفائدة اولى
من اعتبار مطابقة المرجع صرح به ابن الحاجب في شرح المفصل قوله وفائدة الاخبار بالتثنية التنبيه على ان
الحكم باعتبار العدد وتحقيقه يعني لا يغني فهم الاثنينية من ضمير التثنية عن الخبر لان التثنية يفيد ما لا يفيده الضمير و
يمكن دفعه ايضا بان تثنية الضمير لمجرد رعاية المطابقة لا لافادة الاثنينية فلا يحصل الحكم بها بدونه
جعلها خبرا قوله اصله وان كانوا اخوة واخوات فغلب المذكور واكتفى باخوة وبين بقوله

رجالا ونساء لكن بقي من التفصيل رجلا وانثى وانثى ورجلين فاعتمد على الاعتبار قال المحقق التفتازاني تنبيه
للجمع بين الحقيقة والمجاز واردة على باب التغليب قوله اي يبين الله لكم ضلالكم فيه ان المبين
صريحا هو الحق والضلال يعلم بالمقايسة فكان الظاهر يبين لكم الحق الا ان يقال بيان الحق واضح وبيان
الضلال خفي فاحتاج الى التنبيه واشار بقوله وقيل الى ضعفه لان حذف لا قليل بالنسبة الى حذف المضاف
قوله كمن اشترى محررا قيل اي من اشترى من نوى تحريره وقيل معناه خلص اسير الحرم وانا اقول من
اشترى حال كونه محررا والاشترا الشرعي المقارن للكون محررا اشتراء ذا رحم محرم فاشتراء مع
العتق لا ينفك العتق عن الشري قوله الوفاء هو القيام بمقتضى العهد وكذلك الايفاء وفي الايفاء
مبالغة ليست في الوفاء صرح به المحقق التفتازاني قوله قال الحطيئة في مدح بني انف الناقة وجعل هذا الشعر لهم مع ما غير من الشناعة
مدحا عظيما حيث قال بعد هذا البيت قوم هم الانف والاذناب غيرهم ومن يسوي بانف الناقة الذنبا ولو قال
جل الجار بهم لغيرهم لكان ابلغ والعناج بالمهملة والنون والجيم لكرام حبل يشد في اسفل الدلو ثم يشد الى العراقي
ليكون عونا لها وللوذم فاذا انقطعت الاوذام امسكها والعرقوتان الخشبتان المعترضتان على الدلو
كالصليب والاوذام هي السيور التي بين اذان الدلو واطراف العراقي والكرب الحبل الذي يشد في وسط
العراقي ثم يثنى ويثلث ليكون هو الذي يلي الماء فلا يعفن الحبل الكبير ويقال ملأ الدلو الى عقد الكرب
لمن بالغ في ما يلي من الامر كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله بان حملنا الامر على المشترك بين الوجوب والندب
اي على القدر المشترك كما ذهب البعض او باستعمال المشترك في معنييه انما اختاره لان فيه مزيد الفائدة لكن فيه
تاويل اللفظ السابق بحفظ ظاهر اللاحق والمرجح عند العقلاء العكس لئلا يلزم التاويل قبل الحاجة وكانه لهذا جعل
الكشاف الوجه الظاهر ارادة تحليل الحلال اي اعتقاد حله والعمل على وفقه وتحريم الحرام ولان الظاهر انه تفصيل
احلت لكم ثم المقابلة بين الوجه الاول والثاني باعتبار تخصيص الاول بما لا مدخل لعقد العباد وتخصيصه
بالواجب قوله واضافتها الى الانعام للبيان المشهور في كتب النحو ان الاضافة البيانية فيما يكون المضاف اليه
من جنس المضاف وفسر الجنس بما يكون بينه وبين المضاف عموم من وجه وجعلوا اضافة العام المطلق الى الخاص
بمعنى اللام وكلام الكشاف هنا على طبق ما ذكره ويفيد ان تلك الاضافة بمعنى من قوله ومعناه البهيمة من الانعام
قال المحقق التفتازاني من هذه بيانية بخلاف خاتم من فضة فان من فيها اما ابتدائية او تبعيضية هذا وفيه نظر لان من فيه
يصلح للبيان والمشهور ان المقدر في الاضافة هو من البيانية مطلقا وقال ايضا قد اشترطوا في الاضافة بمعنى
من كون المضاف اليه جنس المضاف وهنا الامر بالعكس هذا وقد عرفت انه ليس شيء منهما جنسا للاخر بمعنى ذكروه
قوله وهي الازواج الثمانية في القاموس النعم وقد يسكن عينه الشاء والابل او هو خاص بالابل جمعه انعام قوله
واضافتها الى الانعام لملابسة الشبه والاضافة بتقدير اللام او الاضافة للمبالغة في التشبيه فيكون من
قبيل لجين الماء قوله الا ما يتلى عليكم لما كان المتلو هو اللفظ الدال على التحريم ولم يصح الاستثناء من بهيمة

سورة المائدة

الانعام

الانعام حذف مضافا فامن يتلى عليكم اشار اليه بقوله الا محرم ما يتلى والاضافة اما بمعنى اللام كضروب زيد
او بمعنى في اي محرما في ما يتلى عليكم او من فاعل تتلى حتى يصير عبارة عن البهيمة اي ما يتلى تحريمه والاولى محرمه وتقدير
تقدير المحرم اخف من تقدير انه تحريمه على ما في الكشاف ويحتمل ان يكون القصد من قول الكشاف ما يتلى انه تحريمه ومن
قوله تحريمه اشارة الى ان الاسناد مجازي كما ذكره المحقق التفتازاني انه لا يبعد جعل الاسناد مجازا فلا يحتاج الى تقدير
المضاف لكن هذا الاغناء لا يختص بالتوجيه الثاني لانه يحتمل ان يكون استثناء ما يتلى على التجوز من اجزاء حال معنى
على اللفظ على عكس التجوز الاول اقول في الاية دلالة على ان الاصل في بهيمة الانعام الحل والتحريم عارض حتى لو ان
ما لم يرد فيه التحريم فهو حلال قوله حال من الضمير في لكم بتقييد الاحلال بحال عدم اعتقاد حل الصيد غير ظاهر فلذا
جعل الكشاف عبارة عن الامتناع عن الصيد وقال كانه قيل احللنا لكم بعض الانعام في حال امتناعكم من
الصيد وانتم محرمون لكن هذا القيد انما يصح لو جعل بهيمة الانعام عبارة عن الصيود المشبهة بالانعام اما
لو جعلت عبارة عن الانعام فلا معنى لتقييد احلالها بحال الامتناع عن الصيد في حال الحرمة وتكلف المحقق التفتازاني
لدفعه بانه يصح ان يراد بالانعام ما يشمل الوحشي مجازا او تغليبا او دلالة فيصير المعنى احلت جميع ذلك
في حال الامتناع اذ مع عدم الامتناع يحرم البعض هذا فما يشعر به كلامه من تخصيص الاستثناء بكونه تعسفا
غفلة وكان وجه التعسف في الاستثناء عنده ان الاستثناء بالغير في القرآن غير مالوف والاقرب انه يكون
فاعل غير محلي الصيد الشارع ويكون الجمع للتعظيم فكانه قيل احللنا لكم بهيمة الانعام غير محلي الصيد وانتم حرم
وما قال المحقق التفتازاني ان فيه بعدا من جهة ايراد حالين متداخلين صاحبيهما اذ لا بد لقوله وانتم حرم من صاحب
محذوف وهو لكم اي غير محلين لكم وانتم حرم فيه انه يصح جعل وانتم حرم حالا من فاعل محلي الصيد ولا حاجة الى
جعل ذي الحال ضميرا مخاطبا مقدرا لانه يكفي للجملة الحالية الواو ولا يجب الضمير قوله ان الله يحكم ما يريد من
تحليل وتحريم لو جعل ما يريد اعم من ذلك لكان ابلغ في وجوب قبول احكامه ولذا صرح الكشاف بعمومه ولما
تحريم الصيد للمحرم مما لا يظهر مصلحته عقبه به تنبيها على انه ليس لاحد ان لا يقبل احكامه الا بعد معرفة نفعها
بل ينبغي ان يتقبل لانه يحكم ما يريد قوله وهي اسم ما اشعر صرح بذكر الاسم دفعا لما يوهمه الاشتقاق ويلمح
معنى الوصفية من كونها صفة والدليل على انها اسم عدم الوصف بها وعدم اعمالها كذا ذكره المحقق التفتازاني
ولا الشهر الحرام بالقتال فيه او بالنسيء عدل عن تفسير شهر الحرام بشهر الحج على ما فسره به الكشاف لانه لا حاجة
الى شهر الحج اذ منه المحرم ورجب وليس من شهر الحج ومن شهر الحج شوال وليس بالشهر الحرام فتفسيره بشهر الحج القعدة
مزيد تكلف ولا داعي له الا مزيد مناسبة بما قبله وما بعده وانما ذكر الهدي مع انه من الشعائر على ما
ورد النص تخصيصا بعد التعميم لان منع التحليل فيه اهم لان فيه ضمانا حق الفقراء بخلاف باقي الشعائر ولانه
اقرب بان ينتفع الناس لان فيه اخذ المال بعسر على ارباب الطمع تركه فما قال المحقق التفتازاني انه لا وجه لجعله تخصيصا
بعد التعميم لانه لا فضل له على ما في الشعائر ليس بشيء قوله جذية السرج وجذية على وزن الفعيلة والفعلة

نعلة المحشوة تحت السرج والرحل كذا في القاموس قوله او لحاء شجر هو ككساء قشر الشجر كذا في القاموس
فالاولى او لحاء قوله ونظيره قوله ولا يبدين زينتهن فنهى عن ابداء الزينة مبالغة في النهي عن ابداء مواقعها قوله
وليست صفة له فيه ان نفي كونه صفة لآمين لا يوجب تعين كونه حالا لان آمين ايضا صفة المقدر ولهذا ذكره
الكشاف بقوله قاصدين فليكن يبتغون ايضا صفة لذلك الموصوف المحذوف وبه صرح المحقق التفتازاني ايضا وهو من كلام
الكشاف من كونه صفة ولا يمكن دفعه بان يكون صفة الموصوف مقدر يوجب ان لا يوجد صفة موصوفة حتى يمنع
عمله اذ ما يفرض صفة يجوز ان يكون صفة لموصوفها المقدر لان قولنا زيد الضارب الفاضل يتعين فيه الفاضل
لكونه صفة للضارب اذ ليس له موصوف مقدر بل دفعه بان الجملة لا يكون صفة لموصوف مقدر الا لكونه بعضا
مما قبل من المجرور من او في الا نادرا فلا يمكن هنا ان يكون صفة المقدر ولا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني من انه اذا
كفى للعمل تقدير الموصوف كان اشتراط الاعتماد لغوا لان اشتراط الاعتماد وبيان ان الاعتماد على الصاحب يكفي
سواء كان موصوفا او ذا حال او مبتدأ قوله والمختار ان اسم الفاعل الموصوف لا يعمل قيده المحقق التفتازاني بقوله في السعة قوله
وقيل معناه يبتغون من الله رزقا بالتجارة ورضوانا بزعمهم اذ لا رضوان في الواقع للكفار ولكن ان تجعل فضلا
ايضا بزعمهم بان يحمل على الاثابة الا انه لا يحتاج حمله على ما هو في نفس الامر لم يحمله على ما هو في الزعم ويرد على التوجيه السابق
انه اذا كان آمين البيت الحرام المسلمين فبعضهم حرام سواء كانوا آمين البيت الحرام اولا فلا وجه لتخصيصهم
بالنهي عن الاحلال قوله اذ روي ان الاية نزلت عام القضية اي عام قضاء العمرة العبرة لعموم اللفظ فالظا
ان المراد النهي عن احلال كل من ام البيت الحرام فيكون الامر بقتل المشركين حيث وجدوا مخصصا للمشركين عن هذه
الاية لانه يقتضي جواز التعرض حين امو البيت وآية ان المشركين نجس يخصصهم عن هذه الآية باعتبار حرمة
المنع عن البيت الحرام ففي الاية تخصيص لا نسخ وانما سماه الكشاف نسخا لان التخصيص بالمتأخر الغير المقارن يسمى
نسخا عند الحنفية لكنه ليس مصطلح الشافعية قوله فالاية منسوخة لا يلايم مذهبه الا ان يجعل الآية مخصوصة بالمشركين
وهو خلاف عموم اللفظ قوله ولا يلزم من ارادة الاباحة هنا يعني في مقام تحليل المحرم دلالته على الاباحة مطلقا
بان يكون الاباحة معناه الحقيقي وكان الاباحة انما تعاد بصيغة الامر مبالغة في صحة فعل المباح حتى كانه واجب ازالة
الكراهة فعل الناشئة من حرمته ويمكن ان يكون صيغة الامر في الاباحة على حقيقته اعني الوجوب ويكون لايجاب
اعتقاد الحل فيكون التجوز في المادة كانه قيل اعتقدوا حل الصيد والله اعلم قوله لا يحملنكم ولا يكسبنكم اشار بقوله
لا يحملنكم على حقيقة الكسب المنهي هنا فان كسب العداوة الاعتداء هو حمله على الاعتداء قوله ومن قرأ يجرمنكم بضم اليا
جعله منقولا من المتعدي الى مفعول بالهمزة الى مفعولين لا احتياج في التعدية الى النقل بعد مجيء المجرد متعديا الى المفعولين
فالاظهر انه نقله من المتعدي الى المفعولين وفائدة النقل المبالغة كما في وفي واوفى قوله وقرأ ابو عمرو وابن كثير
بكسر الهمزة على انه شرط معترض اورد عليه انه لا صد بعد فتح مكة واجيب بانه للتوبيخ على ان الصد السابق
على فتح مكة مما لا يصح ان يكون وتوعدا الا على سبيل الفرض والتقدير ان كانوا صدوكم ولا يخفى ما فيه من التكلف

والظاهر انه على ظاهره واشارة الى انه لا معنى لا يجرمنكم شنآن قوم ان صدوكم بعد ظهور الاسلام وقوته ويعلم منه
النهي عن ذلك باعتبار الصد السابق بطريق الاولى قوله على العفو والاغضاء اشارة الى حمل البر على العفو كما
يقتضيه مزيد مناسبة المقام وقوله ومتابعة الامر ومجانبة الهوى اشارة الى حمله على العموم الذي هو حقيقة اللفظ
فيدخل فيه ما يقتضيه المقام وصرح باحتماليه الكشاف على هذا الترتيب فالاولى او متابعة الامر واكتفى في تفسير
ولا تعاونوا على الاثم والعدوان بالتشفي والانتقام اعتمادا على فهم احتمال العموم من التصريح بالعموم في
مقابله قوله التي تردت من علو او في بئر لا حاجة الى قوله او في بئر لانه داخل في التي تردت من علو وعبارة
الكشاف التي تردت من جبل او في بئر قوله وفيه حيوة مستقرة من ذلك المذكور من الامور يعني المخنقة
والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع وذلك اشارة الى ان المستثنى منه مجموع الامور وقوله وقيل
مذكور في مقابلته وبالجملة معنى ان لا يكون شيء من المذكورات اسما لما مات كما يدل عليه قوله فانه في بيان كل واحد
والا لم يصح الاستثناء والمراد بالحيوة المستقرة ان يضطرب بعد الذبح لا وقت الذبح فانه لا تحقق كذا ذكره المحقق التفتازاني
قوله وقيل هو استقسام الجزور فليس معناه طلب معرفة ما قسم لهم بل طلب معرفة كيفية قسمة الجزور ولذا ذكر التفسير المذكور عقيب
الاول وانما لم يفسر المعنى الثاني لانه لا خفاء فيه ويمكن ان يحمل على الثاني ايضا طلب معرفة ما قسم لهم لان معتقدهم ان
ما حكم به الزلم فهو واجب عليهم فهو الذي قسم لهم واوجب عليهم قوله او الى تناوله حرم عطف على قوله الى الاستقسام
وح يدخل فيه الاستقسام وغيره مما ذكر من المحرمات قوله لانه دخول في علم الغيب وتجهيز مخالفة لدين الله لانه يبين في
الدين المنهي والواجب والمندوب والمباح فاثبات منهي جعله الدين مباحا او واجب جعله الدين غير واجب وبناء
معرفة الوجوب والنهي على هذا الامر وقد بناه الشرع على الوحي مخالفة للدين قوله انما اراد الحاضر وما يتصل به من الازمنة
الآتية في الكشاف من الازمنة الماضية والآتية قوله وقيل اراد يوم نزولها العصر اراد يوم نزولها وما يتصل به من الازمنة
الآتية ولو اريد حدوث اليأس فلا حاجة الى اعتبار ما يتصل به قوله فلا تخشوهم متفرع على يأسهم ووجه التفريع
ان يأسهم من عند الله قوله بالهداية والتوفيق الاظهر ان المراد باكمال الدين واتمام نعمة الاسلام انه تم تحقيق اركانه
الخمس الذي هو الحج حيث فتح مكة وحج المسلمون او اتمام نزول الوحي حيث انتهى النزول وسد باب نسخ الحكم قوله
اخترت لكم دينا اشار الى ان رضيت تضمن معنى اخترت ودينا تمييز من لكم كانه قيل اخترت لدينكم الاسلام قال المحقق التفتازاني
يقال اخترته صاحبا لكن لم نجد في كتب اللغة الرضا بمعنى الاختيار قوله لا يؤاخذه باكله اشارة الى تقدير الجزاء
او الى جعل فان الله غفور رحيم جزاء والحمل كناية عن عدم المؤاخذة باكله قوله لما تضمن السؤال معنى القول اعمل
ماذا احل لكم مفعول القول المفهوم من يسألونك ويحتمل جعله حالا اي يسألونك بحذف المضاف اي يسألونك
جواب ماذا احل لكم قوله كانهم لما تلي عليهم ما حرم عليهم سألوا عما احل لهم هذا بعيد لانه لما بين المحرمات علم ان ما سواها حلال
فلا داعي الى السؤال فالاوجه ان السؤال عما احل لهم من الامور الغير المحرمة مما ذلك هو غير الاكل او لا مالك لهم
فقال الله مجيبا احل لكم الطيبات اي ما كسبتم بوجه شرعي خال عن الربوا والظلم وصيد ما علمتم وضبا ذو الا

او تر الكتاب بهذا والله اعلم بالصواب قوله عطف على الطيبات ان جعل ما موصولة لا يتعين العطف على الطيبات على هذا
التقدير بل يصح ان يكون مبتدأ خبره فكلوا قوله وجملة شرطية ان جعلت شرطا من غير تقدير مضاف نبه عليه بترك التقدير
اذ لو قدر المضاف لبقي الخبر خاليا عن ضمير المبتدأ ويحتاج الى تكلف ان ما امسكن من وضع الظاهر موضع الضمير وبهذا ظهر
ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا حاجة على هذا التقدير الى حذف المضاف وان نقل عن المصنف يريد صاحب الكشاف انه قال تقدير
المضاف لا يبطل كون ما شرطية لان المضاف الى الاسم الحامل معنى الشرط في حكم المضاف اليه فتقول غلام من تضرب اضرب كما تقول
من تضرب اضرب قوله لقوله عليه السلام اللهم سلط عليه كلبا من كلابك قاله في حق عتبة بن ابي لهب حين غاظه وقد اكله الاسد
وفي الطيبي الحديث موضوع قوله اليوم احل لكم الطيبات لم يذكر وجها لتكراره وتقييده باليوم ولعل التكرار ليجمع مع
ما احل لينضبط الكل بسهولة ويظهر دخول صيد ما علمتم في الطيبات وتقييده باليوم التصريح بان احلال هذه الامور
في يوم اكمال الدين وانه لا يعقبه نسخ قوله وقيل المراد بها ما التزموا هذا هو الجواب الراجح وتوجيه الجواب الاول
ان التقييد ليس لنفي الحل عند عدم الشرط لان المفهوم المخالف انما يعتبر اذا لم يكن للتقييد فائدة اخرى وهنا كان الفائدة
المذكورة قوله غير مسافحين مجاهرين بالزنا حمل السفاح على الجهر بالزنا والسفاح الزنا مطلقا لحمله قوله ولا متخذي
اخدان على الاسرار بالزنا والاولى حمل الاول على المنع عن الزنا وحمل الثاني على المنع عما يفضي به من المخالطة والمصادقة
قوله يريد به بان شرائع الاسلام لان الكفر انما يكون بالمؤمن به لا بالايمان ويمكن ان يراد بالكفر بالايمان الكفر
بمطابقته للواقع والامتناع عن مقتضاه فيكون باقيا على معناه وكما يحبط العمل بالكفر يحبط بنفس الايمان ايضا
ولا ثبات به فكانه اريد بالعمل ما يشمل تغليبا قوله والتنبيه على ان طلوا والعبادة الخ او تنبيها على ان مريد
الصلوة في حكم القائم بها لانه يثاب بارادته كما يثاب بالقيام اليها قوله لان التوجه الى الشيء والقيام اليه
قصدا اي يستلزم القصد ولا يخفى انه يكفي في التعبير عن القصد بالقيام ان القيام يستلزم القصد ولا مدخل لكون
التوجه مستلزما في التعبير بالقيام عن القصد الا ان يقال اراد تاكيد استلزام القيام للقصد بان القيام
لا ينفك عن التوجه المستلزم للقصد قوله فعال عمدا فعلته اي بيانا للجواز ويعلم من هذا ان تجديد الوضوء
للصلوة سنة موكدة قوله فقيل مطلق اريد به التقييد يعني يا ايها الذين امنوا مطلق اريد به المؤمنون المحدثون
والغسل مطلق غير مقيد بحال واريد التقييد بحال الحدث والمعنى اذا قمتم الى الصلوة محدثين ظاهر في الثاني والعبارة
ظاهرة في الاول والمعنى يا ايها المؤمنون المحدثون ولا يرد عليه ما قيل انه لا دلالة في اللفظ على عموم الاحوال
حتى يخص بالبعض كما يرد على من قال خص بعض الاحوال مع عموم الخطاب على انه يقال لولا دلالة العبارة على عموم
الاحوال فمن اين الاشكال اذ لا خفاء في وجوب الوضوء على كل مؤمن في حال من الاحوال ولعل تقدير الشرط اولى
من تقدير الحال بان تقدير اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم
الى الكعبين ان كنتم محدثين لانه يلايم كل الملايمة وان كنتم جنبا فاطهروا وعليه قوله وقيل الامر فيه للندب
اورد عليه انه يلزم ان يكون وضوء المحدث مندوبا ولا يكون تمسك العلماء بوجوب الوضوء بالآية صحيحا

واحتمال ان يكون الامر للوجوب بالنسبة الى المحدث وللندب بالقياس الى غير المحدث مما لا يلتفت اليه لامتناع استعمال
اللفظ في المعنيين معا قوله وهو ضعيف لقوله عليه السلام ولعدم ظهور ناسخ من الكتاب والسنة المتواترة ولاطباق
الجمهور على انه لم ينسخ من المائدة شيء قوله لم يبق معنى التحديد ولا لذكره مزيد فائدة الظاهر ان فاعل لم يبق مزيد فائدة
فاذا كان الى بمعنى مع لم يكن لمعنى التحديد لا ان لا يكون لمعنى التحديد مزيد فائدة فيجب ان يجعل فاعل لم يبق ضميرا راجعا
الى الى اي لم يبق الى لمعنى التحديد ويكون ولا لذكره مزيد فائدة للعطف مزيد فائدة على الضمير وعطف لذكره على
قوله لمعنى التحديد فيكون من عطف شيئين على معمول عامل واحد وهذا كثير متفق الصحة ولا يخفى انه اذا كان الى بمعنى مع
يجب ان يراد باليد بعض اليد فكانه قيل واغسلوا بعض ايديكم مع المرفق فيذكر مع المرفق يتعين المغسول بتمامه
ويثبت مزيد فائدة على انه اوجز المغسول كثيرا ما يغفل عنه فيناسب التاكيد قوله وانما يعلم من خارج ولم
يكن في الآية ولا يرد انه كيف يصح ان لا يكون في الكلام البليغ ما يتعين به الدخول والخروج لان القرينة يجوز
ان يكون حين النزول خارج الآية والقرينة المنتفية هنا القرينة في الآية على ان المقصود من الغاية اذا كان مجرد افادة
عدم التجاوز لا يجب اقامة قرينة الدخول والخروج قوله فحكم بدخولها احتياطا وحكم بخروجها اخذا بالمتيقن في
الايجاب قوله والا لم يكن غاية فيه بحث لان الغاية ربما يعتبر آخر الحد كما يعتبر اول الحد قوله لقوله فنظرة الى ميسرة
لا يصلح دليلا لقوله والا لم يكن غاية بل هو دليل لافادة الغاية قوله لكن لما لم يتميز الغاية هنا عنده ذو الغاية
لانه داخل في اليد فيحتمل ان يكون الغاية الى المرفق ويحتمل ان يكون آخره قوله الباء مزيدة رجح كونها
مزيدة وكانه لم يثبت عنده الفرق بين مسحت المنديل ومسحت بالمنديل وح لا بد من بيان فارق بينه
وبين اغسلوا وجوهكم حتى يظهر ايجاب اغسلوا غسل تمام الوجه وعدم ايجاب وامسحوا برؤسكم مسح تمام الرأس
قوله وذلك لا يقتضي الاستيعاب بل يعم الاستيعاب والتبعيض اي بعض كان فايا ما وجد يكون من الواجب فيعني
الاختلاف في قدر الواجب الاختلاف في قدر لا يتادى بدونه الواجب انه لا يكون ما يشتمل عليه فرد الواجب
فاوجب الشافعي اقل ما يقع عليه الاسم اخذا باليقين اذ الكل محتمل والبعض اي بعض كان فالمتيقن فيه انه لا بد منه
هو الاقل وانما اخذ في الايجاب باليقين لان الوجوب والندب لا يثبتان بالشك ولذا لا ينفع في اثباتهما
الاحاديث الضعيفة فعلى هذا الحكم بالوجوب للاحتياط محل نظر قوله وهو قريب من الربع فعلى هذا الجانب الربع
ايضا للاحتياط قوله نصبها نافع وابن عامر وحفص ويعقوب عطفا على وجوهكم او في العطف على محل برؤسكم
الباء ثم وفيه ان الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بالاجنبي يبعد العطف على وجوهكم ويعين العطف على المحل تبعيد
قراءة الجر ذلك الا ان يعارض ذلك السنة لانه يحمل المسح المشتمل على الوعيد على ترك الغسل وفيه نظر واما
خالف قول اكثر الائمة لانه قال بعضهم بالمسح على الكتاب وقال بعضهم ثبت المسح بالكتاب والغسل بالسنة قوله كقوله
عذاب يوم اليم هذا اذا لم يكن اسناد الاليم الى الظرف تجوزا وكذا في جحر ضب خرب قوله وفائدة التنبيه
على انه ينبغي ان يقصد في صب الماء ولم ينبه في غيره لانه ليس غسله لصب كلا ففيه مظنة الاسراف وقد اجري

بهذه النكتة صاحب الكشاف في العطف على رؤسكم وجعل تحت المسح لا في حيز الجوار اذ استفادته بجر الجوار لكونه
في صورة العطف ضعيف جدا بخلاف جعله تحت المسح اذ في تعبير الغسل بالمسح افادة جلية لان هذا الغسل ينبغي
ان يكون بمنزلة المسح في تقليل الماء وكانه عدل عن توجيههما واول توجيهه بهذا وحمل قوله وعطفت على الممسوح على
العطف صورة بجر الجوار كما اوله غيره هربا عما يلزمه من الجمع بين الحقيقة والمجاز حيث يراد بالمسح حقيقته للرؤس
والغسل الضعيف للارجل حتما او له بعض آخر بانه اراد بالعطف على الممسوح العطف صورة والا فتحقيقه العطف
عطف الجملة على الجملة لوجوب تقدير امسحوا بمعنى الغسل لئلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز فلزمه مع بعد استفادة
التنبيه ان يلزم الجر باضمار الجار وهو ضعيف ولو حمل التعبير عن الغسل بالمسح على التغليب لم يرد الاشكال لان
التغليب مما لا ينكر ولو لم يكن بد من ذلك الجمع فلا بد من ان يقال الجمع مغتفر مع التغليب قوله وفي الفصل بينه وبين
اخوته ايماء على وجوب الترتيب تعلق على بالايماء لتضمنه الدلالة لو كان القصد من ادخال الارجل تحت المسح ذلك
التنبيه المذكور لكان الايماء في نهاية الخفاء قوله ولعل تكريره ليتصل الكلام في بيان انواع الطهارات اي تكرير الغسل
والتيمم ويعلم منه ان الغسل يغني الصلوة عن الوضوء ويحتمل ان يكون التكرير لهذا وان يكون مثلا لتوهم نسخ ما
سبق به لان السورة آخر ما انزل فلو لم يذكر لتوهم انه يكفي الوضوء للجنب ولا يجوز له التيمم قوله وهو ضعيف لان
ان لا يقدر بعد المزيدة كانه اخذه من عبارة الكافية حيث قال يقدر ان بعد لام كي ولام الجحود لكن
صرح في الرضي والكشاف بالتقدير في امثاله مع كونها زائدة وقال في التسهيل يظهر ان ويضمر بعد لام الجر
الغير الجحودية والمطهرة بالفتح ابلغ من الكسر وهو الاداوة كذا في الصحاح والاحسن ان يجعل مكفرة اسم آلة
ويحمل اسم الفاعل من التكفير قوله والآية مشتملة على سبعة امور كل على ثمانية ثنا منها الشكر الذي هو قولي وفعلي و
غير المستوعب مثنى مرتين وذلك لا يوجب زيادة على السبعة لكن لا يخفى انه يمكن ان يجعل كل غير المستوعب
ثانيا هو مثنى والمثنيات لم يقع على وتيرة واحدة اذ الغسل والمسح اجزاء غير المستوعب وكذا المحدود وغير المحدود
والتثنية في افراد المقسم ولك ان تقول وغير المحدود وجه ورأس والمحدود يد ورجل والنهاية كعب ومرفق
وكل منهما اثنان فارتقت المثنيات الى اثني عشر قوله واذكروا نعمة الله عليكم بالاسلام يحتمل مطلق النعمة
جعل ميثاقه تخصيصا بعد التعميم لما ان ذكرنا او بارادة الاسلام ويكون قوله اذ قلتم سمعنا واطعنا
احترازا عن اسلام المنافقين قوله والمنشط والمكره اي النشاط والكراهة وميثاق ليلة العقبة قال
ابن الجوزي كانت هذه المبايعة في العقبة الثانية من سنة ثلث عشرة من النبوة واما العقبة الاولى
ففي سنة احدى عشرة قال عبادة بن الصامت تبايعناه فيها على النساء يعني ما ورد في سورة الممتحنة
وبيعة الرضوان ما اشير اليه بقوله لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة قوله اي بخفياتها
فيجازيكم عليها فضلا عن جليات اعمالكم فضلا يقع بعد النفي لفظا او معنى فايقاعه هنا يحوج الى جعل عليم
بمعنى لا يجهل خفيات الامور ويمكن ان يكون تخصيص خفيات الامور بالذكر لان شانها فيما بين الاعمال

فليجتهد فيها العمال ولك ان تريد بذات الصدر جميع الاعمال ووجه التعبير ان العمل انما يعتد به اذا كان
ذا صدر محتويا على صدق النية وكمال الاخلاص قوله واذا كان هذا العدل مع الكفار وكذا اذا كان
هذا الجور مع الكفار فما ظنك بالجور مع المؤمنين ومعنى قوله واذا كان هذا العدل مع الكفار انه اذا كان
هذا التأكيد والمبالغة حيث امر بالعدل بعد النهي عن الجور وعلل الامر بالعدل بانه اقرب الى التقوى من
غيره فما ظنك بالعدل مع المؤمنين ولا تفاوت في ذلك بين كون الضمير هو الى العدل مع الكفار او
العدل المطلق وان قال المحشي التفتازاني ان مبناه على ان ضمير هو الى العدل مع الكفار ولا يتم اذا كان الضمير لمطلق العدل
وتكريره هذا الحكم اي النهي عن الجور والامر بالعدل وافراد الحكم لكمال الامتزاج بين النهي المذكور و
الامر المذكور حتى كانهما حكم واحد قوله انما حذف ثاني مفعول وعد يمكن ان يكون المحذوف مفعول الاول
لظهور ان عمل المؤمن انما هو ما امر به ويكون الصالحات مفعول الوعد اي المثوبات الصالحات وقوله
فكانه قال وعدهم هذا القول يريد به ان هذا القول مقول القول الذي تضمنه الوعد وكان الاوضح
ان يقول فكانه قال في مقام الوعد هذا القول قوله هذا من عادته تعالى ان يتبع حال الاولى ترك ذكر
ومع وجوده قوله ان يتبع بدل منه وكان فيه مزيد وعد للمؤمنين وتطييب لقلوبهم مزيد وعيد
للكافرين واحزان لهم وقوله والذين كفروا اما مبتدأ والجملة معطوفة على الجملة الاسمية السابقة وكلاهما
بيان الموعود للمؤمنين وهو المغفرة والاجر العظيم والنجاة من الجحيم لا مجرد قوله لهم مغفرة واجر عظيم كما يستفاد
من كلامه واما عطف على الذين امنوا وموعودهم محذوف بينه اولئك اصحاب الجحيم كانه قال وعد الله
الذين كفروا وكذبوا باياتنا الجحيم قوله رواه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعسفان قاموا عسفان
كعثمان على مرحلتين من مكة قوله قاموا بتقدير قد قاموا حال كان ذلك في السنة الخامسة من الهجرة
لاقى المسلمون والكفار فصلوا ثم انصرف المسلمون والكفار من غير حرب قوله ندموا الا كانوا اكبوا
عليهم اي ندموا قائلين الا كانوا اكبوا عليهم والا كلمة تندموا وكان الظاهر الا كنا اكببنا عليهم الا ان
ذكر على طريق الغيبة لمناسبة ندموا ومثله كثير وليس المعنى ندموا على ان لا كانوا اكبوا عليهم لان لا لا يدخل
الماضي من غير تكرار والقول الثاني في بيان سبب النزول لا يلائم اذ هم قوم وحده ومن ما في الكشاف مخالفة
قوله ينقب عن احوال قومه ويفتش عنها والنقباء الامراء يتجسسون عن احوال العسكر ويضبطونه قوله
وقوله وكيلا اشارة الى بيان معنى آخر للنقيب وهو الذي يأمر القوم بالمعروف وينهاهم عن المنكر وهم حكام
ملوك في بني اسرائيل يحفظونهم عن الفسق ويامرونهم باقامة ما امر الله وقوله روي تأييد للاحتمال الاول
قوله بالنصرة حملا قوله تعالى اني معكم على معنى اني ناصركم ويحتمل ان يكون المراد اني اعلم ما تعملون لان اني
معكم فيه كمال تأكيد لمجازاة اعمالهم لعدم فوت شيء منها قوله ساد مسد الشرط في الكشاف ساد مسد

جواب القسم والشرط جميعا و وجه العدول ظاهر وان كان كلام الكشاف ايضا توجيه حسن قوله بعد ذلك الشرط المؤكد
المعلق به الوعد العظيم اذ الوعد هو الجزاء في الكشاف بعد ذلك الشرط المؤكد المعلق بالوعد العظيم وكان يتجه عليه ان
المعلق هو الوعد لانه الجزاء واجيب عنه بان في كلامه القلب فعدل عنه واشار به الى قلب في كلامه واجيب عنه
بصرف معنى الشرط او التعليق عن الظاهر المصطلح الى المعنى اللغوي وجعل الوعد تارة لاكونن وتارة اني معكم وتو
تاكيد الشرط تعبير المستقبل بلفظ الماضي وتعليق الوعد العظيم به و قد خفي على المحشي التفتازاني قوله ضلالا لاشبهة فيه اشارة
الى معنى قد والتعبير عن المستقبل بالماضي قوله بخلاف من كفر قبل ذلك بيان فائدة تقييد الكفر بقوله ذلك مع
ان من كفر قبل ذلك فقد ضل سواء السبيل واثبت الكشاف الفائدة بتقييد الضلال بالضلال العظيم و قد عرفت
ان تقييد مستفاد من العبارة بخلاف تقييد الكشاف ويمكن ان يقال المراد بالضلال الخروج عن سبيل كان فيه
ومن كفر قبل ذلك لم يخرج عن سواء السبيل لانه اما ان لم يكن فاعلا بشيء من تلك الاعمال او كان فاعلا لبعض
دون بعض وعلى التقديرين لم يخرج من سواء السبيل قوله والمعنى انهم حرفوا التورية يشعر بان قوله يحرفون
بمعنى الماضي عبر عنه بالمستقبل لاستحضار الحال كانه قيل ماذا فعلوا بعد القساوة فاجيب بانهم حرفوا
التورية الخ ونحن نقول لا حاجة اليه لان من قساوة قلبهم تحريفهم الاستقبالي ايضا وكذا ترك النعت في
المستقبل وكذا النسيان الا انه ذكر التحريف الاستقبالي لان تحريف التوريه مذموم ابدا بخلاف ترك
اتباعه او نسيانه فان المعيب منه ما مضى قبل نسخ التورية ببعث محمد واما ترك الاتباع والنسيان بعد بعثة محمد فانه
قوله والمعنى ان الخيانة والغدر من عادتهم وعادة اسلافهم ذلك يستفاد بجعل ضمير منهم اليهم والى اسلافهم
وجعل الاطلاع اعم من الاطلاع بالمشاهدة او الاخبار قوله فاعف عنهم يعني لا خانوا الله وكان من تلك
عادتهم فلا تحزن على خيانتهم اياك ولكم بينك وبين الله واعف عنهم واعرض ولا تؤاخذهم بما اذوك
ولا تعامل معهم الا ما امرك الله وهذا البيان يغني عن النسخ والتاويل البعيد اذ لا يخفى ان القتال معهم بامر الله
لا ينافي العفو عما فعلوا في شانه صلى الله عليه وسلم قوله احسان فضلا لا يخلو عن نقصان اذ لم يقع بعد النسخ قوله
اي واخذنا من النصارى ميثاقهم كما اخذنا ممن قبلهم التشبيه مستفاد من رجاع ضمير ميثاقهم الى بني اسرائيل لا
الى الذين قالوا انا نصارى او لا رادة ميثاق خاص هو مثل ميثاقهم فان قلت ما الذي حمل على صرف الضمير
عن الظاهر او صرف الميثاق عن الاطلاق قلت لعله عدم بيان الميثاق فانه يرشد الى انه لانه بين شانها
ولم يذكر فيهم من العيوب السابقة الا النسيان حظا مما ذكروا فهم اقل ضلالا واخف وبالا قوله وانما قال
انا نصارى ليدل على انهم سموا انفسهم الخ يعني اختار الموصول على العلم ولم يقل ومن نصارى اشارة
الى ان تسميتهم نصارى لا عن نصرة الله ولا يخفى ان جعل مقصود الاية الاشارة الى وجه تسميتهم نصارى
بعيد مع انه ليس لا نصارى بالقصد بل الوجه في التعبير مزيد تعبير بهم انهم مع دعوى نصرة الله والميثاق
خالفوا الله قوله وحد الكتاب للجنس اذ الجنس يطلق على الواحد والاثنين والكثير فيصح يا اهل الكتاب

مقام يا اهل الكتابين وفيه ان الخطاب ليس الا لاهل الكتاب اذ ليس واحد منهما اهل الكتابين فيصح اطلاق
اهل الكتاب سواء كان الكتاب اسم جنس او لا قوله لا تخبر به الضمير لا تخونه الا لكثير وجعل الكثير بمعنى كثير منكم
مجاز يحققه المحشي التفتازاني بانه يخالف ظاهر لفظا ومعنى قال ابن روي عن الحسن ترجيح ان الظاهر انه كالكثير السابق
طرق السلامة من العذاب او سبل الله وحج السلام من اسماء الله تعالى وضع موضع الظاهر ردا على اليهود والنصارى
الواصفين له تعالى بالنقايص قوله من انواع الكفر الى الاسلام اشارة الى وجه جمع الظلمات وتوحيد النور قوله هم
هم الذين قالوا بالاتحاد يريد ان ضمير الفصل هنا للتاكيد كان لا لحصر المسند اليه في المسند كما يشعر به عبارة الكشاف
حيث قال معناه بت القول بان حقيقة الله هو المسيح لا غير لان هذا مذهب فرقة حكموا بالاتحاد وقيل
لم يصرح به احد لانهم اصحاب التثليث او التوحيد ولكن اصحاب التوحيد منهم لما زعموا ان فيه لاهوتا لا يقولون فتقول تصريحا
لمعتقدهم الاولى فيه تفضيحا لمعتقدهم قوله فمن يمنع من قدرته بيان حاصل المعنى لان يملك بمعنى يمنع والجار متعلق
بهذا الاعتبار اذ يملك بمعنى يستطيع اي من يستطيع حفظ شيء من الله قوله ان اراد ان يهلك المسيح ابن مريم
وامه ومن في الارض جميعا ارادة هلاك مسيح بن مريم في المستقبل صحيح واما ارادة هلاك امه فمعنى المستقبل
فلا بل ينبغي ان يذكر نفي القدرة عن الغير في الزمان الماضي على منع هلاك امه في الماضي وتوجيه الكلام ان الكلام
مبني على فرض حياة الام وجه الابلغ ان يجعل من في الارض على الفرض حتى يجعل شاملا لكل من في الارض من
الازل الى الابد قوله ازاحة لما عرض لهم من الشبهة في امره حيث خلق من غير اب فتوهموا انه ابن الله وجعلوه
الها ونحن نقول لله ملك السموات والارض وما بينهما دليل آخر على نفي الوهيته عليه السلام لانه لو كان الها لكان ملك
السموات والارض وما بينهما له وقوله يخلق ما يشاء بيان ان قدرته اوسع من عالم الوجود قوله وقالت
اليهود والنصارى نحن ابناء الله لا يصح لقولهم نحن ابناء الله معنى يمكن جعله مقول جميع الطائفتين اذ قالت
النصارى ليست اليهود على شيء وقالت اليهود ليست النصارى على شيء فالمراد قال كل من الطائفتين
هذه العبارة فنحن في كل عبارة بمعنى ليس في العبارة الاخرى قوله كما قيل لاشياع ابن الزبير الخبيبون
قائله حميد الارقط حيث قال قدني من نصر الخبيبين قدي وقد يروى بلفظ التثنية والمراد ابن الزبير
وابنه وابو خبيب كنية ابن الزبير والخبيب تصغير خب وهو ضرب من العدو دون العنق قوله او مقربون
عنده قرب الاولاد او محبوبون له كالاولاد لوجه واحباؤه تفسير له قوله فان من كان بهذا المنصب
لا يفعل ما يوجب تعذيبه فان قلت فالدليل على نفي ما ادعوه اذا بهم فينبغي ان يقال فلم تذنبون قلت
اختير تعذبون لانه بمنزلة تذنبون بدليل انكم تعذبون قوله فقد عذبكم في الدنيا بالقتل والاسر والمسخ
الكشاف اكتفى بالمسخ وقال المحشي التفتازاني اكتفى به لان غيره من البلايا مشترك بين الاولياء والعصاة فذكرنا لا يتم
في الالزام قوله كلها سواء في كونه خلقا وملكا رجلا تتمة نفي مزيتهم على سائر الخلائق ودفع بذلك كونهم
ونحن نجعله نفيا للابن وتتميما لنفي كونهم اشياع ابنه يعني لما زعمتم ابنه فهو مملوك كغيره من جنسه قوله اي الدين

وحذف لظهوره لا حذف لا لظهور المحذوف بدون الذكر فالتفاوت بينه وبين ما يقابله بتغاير سبب الظهور
ه بالظهور وعدمه ولهذا قال الكشاف لظهورها ورد الرسول تبليغه فكانه اراد بقوله لظهوره لظهور مبين
الرسول وفيه انه اذا تعارضت ادلة المحذوف فلم يبق الظهور ولم يكن المحذوف كالمذكور فالحذف
في مثل هذا المقام ليذهب نفس السامع كل مذهب ممكن قوله او مبين اي متعلق بمبين حال من الضمير فالمراد بالتعلق
اعم من تعلق الجار والمجرور والاولى اولى لاستغنائه عن حذف المتعلق ولذا قدمه والاوجه تعلقه برسولنا
اما باللغو فيدا او الحالية لانه انسب بما ذكره من تغيير والله على كل شيء قدير فان قلت نفع بيان الدين لهم ظاهر
ما نفع بيان ما كتموا قلت نجاتهم عن وزر فساد كتمانهم او نجوهم على الكتمان والتوبة بمشاهدة
انجاز بيانه كراهة ان تقولوا ينبغي ان يقدر الكراهة لانه لا يصح نصبه بتقدير اللام لتحاكم لان فاعلها ليس
قوله حين انطمست آثار الوحي وكانوا احوج ما يكونون اليه احوج ما يكونون اليه يعني احوج اوقات كينونتهم
الى الرسول على طبق اخطب ما يكون الامير قائما فلا يصح جعله مسندا اليهم بل هو ظرف اي كانوا في هذا الوقت فافهم
قوله ولم يبعث في امة ما بعث في بني اسرائيل من الانبياء كان الظاهر ان يقول ولم يبعث في امة من الانبياء ما بعث
فيكم وكانه لم يقصد بيان ما قصد موسى كما قصده في قوله فارشدكم وشرحكم بهم بل قصد كلاما مستانفا للتنبيه
على وجه ايراد الانبياء جمعا منكرا للتكثير لكن لا يخفى عليك ان الكثرة التي افادها بقوله ولم يبعث الى آخره
كما هو المتبادر ليست صالحة الا ان تكون مدرجة في قول موسى بل المدرج في قوله انما هو التي وقعت الى زمانه نحو
حتى قتلوا يحيى الى آخره لا يخفى ان هذه الكثرة ليست مقصودة في قول موسى ملوكا وقوله وقيل لما كانوا مملوكين اشارة
الى جعل بعضنا والملوك الى جميعهم حقيقة اذ السوق يدل على الفرق بين الانبياء والملوك حيث قيل في الاول
جعل فيكم انبياء وهنا جعلكم ملوكا قوله من فلق البحر لما لم يرض بتفضيلهم على العالمين احتاج الى التخصيص اما
في لفظ ما تخصه بالمعجزات واما في العالمين تخصه بعالمي زمانهم وذلك ان تجعل ما لم يؤت عبارة عن كثرة
الانبياء وكثرة الملوك وكانه قال جعل فيكم انبياء وجعلكم ملوكا ولم يجعل غيركم كذلك الا انه صرح بكون
الجعل اعطاء من الله لاقتضاء المقام ذلك قوله الارض بيت المقدس سميت بذلك كانه حمل قول الكشاف
سماها الله لابراهيم ميراثا لولده حين رفع على الجبل فقيل له انظر فلك ما ادرك بصرك وكان بيت المقدس
قرار الانبياء على بيان وجه التسمية بالارض المقدسة والظاهر انه اراد تعيين ارض بيت المقدس لانها كانت
مقر الانبياء قوله قسمها لكم من الكتاب بمعنى التقدير اذ التقدير يستلزم القسمة وفي الكشاف قسمها لكم وسماها ويحتمل
ان يكون الكتب في التورية قوله ولكن ان امنتم واطعتم لقوله لهم بعدما عصوا فانها محرمة عليهم يعني هذا التقدير لو كان
المقول فيما بعد انها محرمة ولو كان المقول فانها محرمة عليكم اربعين سنة فيصح هذا الكلام على اطلاقه وسنبين فيه للاحتمالين قوله ولا
ترجعوا مدبرين خوفا من الجبابرة اي لا تنهزموا ولا ترجعوا عن الارض المقدسة الى اي جانب كان لان الممنوع عدم الدخول
سواء كان بالرجوع الى مصر او الى جانب آخر وقوله قيل لما سمعوا الى آخره اشارة الى حمل ولا ترتدوا على الرجوع الى

مصر لا تجويز العود الى موضع آخر بل لانه علم الله منهم انهم لو ارتدوا لم يتوجهوا الا الى مصر كما ظهر منهم حين
سمعوا حال الجبابرة من النقباء قوله ولا ترتدوا والاشارة الى احتمال التجوز وقوله فتنقلبوا ايضا اما حقيقة
او مجاز واما الخسر على كل تقدير فخسر ثواب الدارين فلذا جزم في تفسيره ولم يتردد والخاسر من خسره
بمعنى نقصه قوله ويجوز في فتنقلبوا الجزم على العطف لا على الجواب لانه يصير من قبيل لا تكفر تدخل النار وهو
ممتنع خلافا للكسائي قوله من جبره على الامر لا من اجبره كالحساس من الاحساس لانه نادر قوله اذ لا طاقة
لنا بهم لا يخفى انه ليس علة شرطية بل لعدم الدخول حتى يخرجوا منها فينبغي تعليقه عليه فان قلت هل سبب الدخول
خروجهم او امره تعالى بالدخول قلت عند وجود المقتضي والمانع يترتب المعلول على انتفاء المانع قوله اي يخافون الله
جعل المفعول المحذوف الله تعالى وذلك ان تجعلوا النعم بقرينة انعم الله عليهما قوله فعلى هذا الواو لبني اسرائيل
وعلى الاول ايضا يحتمل كون الواو لبني اسرائيل لان كالب ويوشع من النقباء وبنو اسرائيل يخافون نقباءهم
كما ان الاداني يخافون الاعزاء وجه ظهوره ان قراءة يخافون بالضم ايضا يحتمل كالب ويوشع من غير ان يجعل
من الاخافة قوله ويشهد له ان قرئ الذين يخافون بالضم ترك شهادة انعم الله عليهما وقد اخرجها الكشاف
لا راي ضعفها بما اشار اليه من نقف الانعام بالانعام بالايمان والتثبت اي على الحق لانه يخرج كالب ويوشع عن
بني اسرائيل بخلاف تفسيره بالانعام بالايمان كما فسره الكشاف فانه لا يميزهما عن بني اسرائيل لانه وصف
مشترك بين الجميع وانما يميز الرجلين من باقي الجبابرة ويجعلهما منهم قال المحقق يكفي في الشهادة ان الظاهر
من قوله انعم الله عليهما انعام الايمان فان تم تم والا فلا وهو صفة ثانية الى آخره بتقدير قدم من رجلان اي
باغتوهم من باغتة اي فاجاه والاصحار الى البروز في الصحراء كذا في القاموس قوله ولانهم اجسام لا قلوب
فيها هذا لا يقتضي المغالطة في المضيق والمنع من الاصحار الا ان يقال يراد بالنظر الى هذا التعليل من قوله
ادخلوا عليهم الباب مجرد المبالغة وقوله ويجوز ان يكون علمهما بذلك بيان وجه آخر لحكمهما بالغلبة
نحن نقول لعلهم حكموا بذلك لان دخول الباب انقياد لامر الله حيث قال ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة و
انقياد امره سبب نصره ولطفه قوله نفوا دخولهم على التاكيد والتابيد يعني ابدا على الظاهر من الزمان الممتد
الذي لا انقطاع له وما داموا فيها بدل البعض ولا حاجة الى جعله لتعميم عدم الدخول ازمنة دوامهم فيها قوله
قالوا ذلك استهانة وقولهم انا هاهنا قاعدون اما تاكيد لنفي هموا فقتهم ابدا بهما في الذهاب واما وعد
بعدم الارتداد على اعقابهم الى مصر قوله وقيل تقديره اذهب انت وربك يعينك هذا التقدير بعيد عن
الفهم والظاهر على هذا انه من قبيل كل رجل وضيعته اي اذهب انت مقرونا بربك قوله قاله شكوى بثه و
حزنه الى الله يعني ليس قوله املك الا نفسي واخي ردا لامره الله بل للشكوى وبث الشكوى وحزنه الى
الله ويمكن ان يكون المراد اعتذار عدم الدخول في اريحا لكن ايصاله بالدعاء عليهم يلايم الشكوى والبث
والحزن قوله بان تحكم لنا بما نستحقه الى هذا الوجه مبني على التجوز في الفرق بناء على ان موسى لم يفارقهم في التيه

نحو كان الدعاء بالمباعدة لمفارقتهم لانه مستجاب الدعوة وقد حكم الله على موسى وهارون بما يستحقانه
وهو ان التيه كان لهما روحا كما حكم على بني اسرائيل بما يستحقون فان التيه كان عذابا لهم وقوله او التبعيد
مبني على جعل فافرق حقيقة لانه قيل ان موسى وهرون لم يكونا معهم في التيه قوله لا يدخلونها ولا يملكونها
بسبب عصيانهم والفاء في قوله فانها للتسبيب يعني وجهه عن تحت امرك صار سببا للتحريم قوله وكان
الغمام تظلهم من الشمس الخ في الكشاف فان قلت فلم كانوا ينعم عليهم بتظليل الغمام وغيره وهم معاقبون قلت
كما ينزل بعض النوازل على العصاة عركا لهم وعليهم مع ذلك النعم متظاهرة ومثل ذلك مثل الوالد المشفق
يضرب ولده ليتأدب ولا يقطع عنه معروفه او قول كان ذلك لاظهار القدرة الكاملة ليكون
مزيد حجة على المتمردين من ضرب الجبارين بعد وعد الله غلبتهم عليهم وتشجيعا لمن قدر الله دخوله وفتح
القرية على ايديهم قوله ان يزوج كل واحد منهما توأم الآخر توأمة قابيل اقليما وتوأمة هابيل لبوذا
ولذلك قال كتبنا على بني اسرائيل وتوجيهه على التقدير الآخر اي من اجل ان الحسد صار سببا لقتل الاخ والحسد غالب على
بني اسرائيل كتبنا على بني اسرائيل قوله ظرف لنبأ لانه وان كان الخبر المتلو المسموع لكنه في الاصل مصدر وهذا القدر يكفي
لنصب الظرف قوله لانه سخط حكم الله ولم يخلص النية في قربانه وقصد لها احسن ما عنده او قوله الامر بالقربان
ليس لاجل تقبل القربان على ان ما بلغه آدم وحي من الله ويجب امتثاله فلا بد ان تقبل قربان هابيل ليعلم ان
توأمة قابيل له وفي امر آدم لهما بالقربان تنبيه على ان المقتدي اذا رأى من التابع اباء في قبول الحق
منه يجب ان لا يجبره بل يقيم الادلة ويسعى بالرفق في دفع ابائه قوله توعده بالقتل لفرط الحسد او لئلا يتزوج
توأمته قوله ولذلك قال انما يتقبل الله من المتقين يحتمل ان يكون قوله هذا كناية عن انه لا يمتنع عن حكم الله بتوعيده
لانه متق والمتقي يتوخاه امتثال على الخيرة او كناية عن انه لا يقتله ودفع القتل لانه متق فقوله هذا كالتوطية
لقوله لئن بسطت الخ قوله لان الدفع لم يبح بعد في الكشاف قال مجاهد وغيره وبعضهم … وانما قال ما انا باسط في
جواب لئن بسطت لانه اتى بالجملة الاسمية في جواب القسم للتبري بالكلية وكذلك ان يدرج فيه انه لم يقل لئن قتلتني
ما انا بقاتل للتبري عن القتل رأسا لان فيه التبري عن مقدمته فضلا عنه فتأمل قوله تعليل الامتناع عن المعارضة
اشارة الى وجه الفصل ويحتمل ان يكون الفصل لايهام العطف على مجرد الجزاء مع ان القصد العطف
على المجموع ثم في كونه تعليلا للامتناع عن المعارضة نظر لانه قد علل بقوله اني اخاف الله رب العالمين والاظهر
ان يحمل على الاستيناف في جواب ماذا يفعل لانه اذا قال امتنع عن المعارضة تردد المخاطب انه ماذا
يفعل هل يهرب او يترك التزويج فكان مظنة السؤال فاجاب باني امتنع عن التزويج الا انه عبر عنه باني
اريد ان تبوء باثمي وهو اثم عدم امتثال امر التزويج وتوأمتك لمنعك اباي واثمك وهو اثم امتناعك عن تزويج
توأمتي زجرا له عن المنع وتخويفا له بما يحمل عليه من الاثم وبهذا اندفع حاجة المخاطب الى ما يتكلف في تحصيل اثم يدل عليه اثمي
وتصحيح انصرافه مع انه لا تزر وازرة وزر اخرى وعن دفع انه كيف اراد معصية اخيه وشقاوته بالتكلف فتأمل قوله اراده

ان تحمل اثمي لو بسطت لا وليا ارادة ان تحمل مثل اثمي لان المقصود من البناء والتنظير دفع انه كيف ينصرف باثمه
ولا تزر وازرة وزر اخرى ودفع انه لا اثم للقاتل بعد امتناعه عن القتل حتى ينصرف الى المخاطب ودفع
الاول بتقدير المثل والثاني بفرض بسط يد القاتل الى المخاطب والحاصل انه يثبت مثل الاثم المفروض للمخاطب
ويتجه انه هل يثبت اثم القتل المفروض للقاتل للمخاطب مع انه لم يثبت له القتل ويجاب بان ارادة
الثبوت لا يقتضي الثبوت والجواب ليس بصواب اذ المقصود تخويف المخاطب وانذاره على ما هو فيه فلو
لم يثبت الاثم فما الفائدة في بيان الارادة ولهذا عدل عن هذا التوجيه وقيل المراد باثمي اثم العزم
على قتل المخاطب لظن انه بصدد القتل او الاثم الذي يحمل على المخاطب في القيامة اذا لم يكن له ثواب يؤخذ
منه في مقابلة جنايته قوله ونحوه المستبان اي المتسابان فظاهر التشبيه ان الحديث ايضا مبني على …
الاثم لغير البادي بما يقول اذ لا اثم له ولا يبعد لانه دافع بما يقول ولا اثم للدافع لكن الكشاف ادعى
ان له اثما الا انه معفو محطوط عنه ومنه ظاهر فكأنه لهذا لم يلتفت اليه واعتبر الفرض والتقدير … واشكل
على المحقق التوجيه للحديث لانه يمكن تقدير المثل لجامع الآية لانه ذكر الجميع بلفظ واحد الا ان يراد باثم ما قالا
نفس الاثم ومثله فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز وليس مشكلا لان المراد باثم ما قالاه اسم يحصل بما قالا والاثم
الحاصل بما قالا اثم ما قال البادي ومثل اثم الدافع بما قال على تقدير فرض الاثم له والتشبيه بالحديث في مجرد
ان المقصود بالحمل على البادي ليس اثم الدافع بل مثله وذلك المحقق عدل عن هذا التوجيه وقال الاظهر ان يقال
ما قال الدافع اثم ذو جهتين جهة التسبب وهو بهذا الاعتبار ساقط وجهة المباشرة وهو على البادي ولا يخفى
ان ما هو من جهة الحمل ليس اثم ما قال بل مثل اثمه المفروض وكلاهما في موضع الحال يعني مجموعهما لا كل واحد الا يرى
الى ان التقدير ملتبسا باثمي واثمك لا ملتبسا باثمي وملتبسا باثمك حتى يكون كل منهما في موضع الحال تابعا على
ان جعل المعطوف على الحال حالا مسامحة وان كان في حكمها قوله وقربى فعلا وعت الطاعات الانقياد وقبول الدعوة
والتطويع التسهيل والتوسعة ويمكن ان يجعل له الاحتراز عن التسهيل لغيره كالتسهيل على ابيه قتل اخيه وكذلك
في خفضت لزيد ماله يحتمل ان يكون المراد لا لنفسه او غيره فيستغنى عن جعل له زيادة الربط قوله فقتل اي قتله
لتعذره سهلا والاستحلال له فاصبح اي صار من الخاسرين دنيا حيث كفر وبهذا ظهر فائدة قوله فطوعت له نفسه وجه
عدم الاقتصار على قتل قوله والجملة ثاني مفعولي يري ولذا جعل يريه بمعنى يعلمه اذ لو جعل بمعنى الابصار لم يكن
للجملة موقع حسن او ايضا لم يبصره مواراة سوءة اخيه بل مثل مواراته بقي اذ لا بد من ثلثة مفاعيل ولا …
هنا مفعول ثالث بل المتجه ان كيف يواري سوءة اخيه منزل منزلة المفعولين كما في علمت ان زيدا قائم فالصواب
ان الحلق في موقع مفعولي يري واذا جعل ضمير يريه الى الغراب كان الاسناد والاعلام اسنادا الى السبب …
ولا تجوز في اللام لانه متعلق بالبعث او بالبحث الا ان يقال الاغراض في افعال الله … ان يريه بمعنى ليعلم لا بمعنى علم
كما توهمه عبارة الكشاف نعم لو جعل يريه بمعنى يعلمه صح ان الجملة ثاني المفعولين فان قلت لم لم يلهمه الله كما الهم الغراب

قلت إذ رأيته وتنبيها على انك اجهل من الغراب وابعد عند الله منه حتى جعلك تلميذا له كما يدل عليه تحسره بقوله
يا ويلتا اعجزت وقوله اعجزت لدلالته على حدوث العجز يدل على انه علم ان هذا العجز والجهل حدث له من هذا العصيان
قوله والمراد بسوءة اخيه جسده الميت فانه مما يستقبح ان يرى فسره الكشاف بعورة اخيه قوله والالف فيها بدل
من ياء المتكلم اقول يا ويلتا منادى مستغاث اي يا هلاكي تعالى فهذا اوانك تجيني من الم العجز او كلمة ندبة نحو واحسرتا والاستفهام في اعجزت
للتعجب من هذا العجز قوله وليس جواب الاستفهام اذ ليس المعنى لو عجزت لواريت اذ العجز لا يصير سبب المواراة
رد على الكشاف ولا ينفع جعل الاستفهام في قوة النفي لكونه انكاريا كما ظنه المحقق التفتازاني لانه وان يصح لو لم اعجز لواريت
لكن لا يكفي في النصب سببية النفي بل لا بد من سببية النفي قبل دخول النفي الا يرى ان ما تاتينا فتحدثنا مفسر بعدم
بان لا يكون منك اتيان فتحديث لا بان لم تاتنا فتحدثنا ثم ما يتجه لكنه في غاية البعد اقيم هو من قبيل اتعصي ربك
فيعفو عنك بالنصب لينسحب الانكار التوبيخي على الامرين ويشتركا في العصيان وتوقع العفو ويركب خلاف
العقل حيث يجعل سبب العقوبة سبب العفو ويكون التوبيخ على هذا الجعل فكذا ههنا نزل نفسه منزلة من جعل العجز سبب
المواراة ودلالة على التعكيس المؤكد للعجز والقصور بما يهدي اليه الغراب فعلا وقري بالسكون على فانا اواري
قال المحقق التفتازاني وجهه ان الاستفهام للانكار بمعنى النفي والفاء في موقع الجزاء اي اذا لم اعجز فانا اواري هذا نفي انه
لا وجه لتقدير المبتدأ الا ان الفاء تجوز دخولها على المضارع المثبت والاظهر ان الاستفهام للانكار والكلام في
قوة لم اعجز فاواري ففي هذه القراءة عطف فاواري على قوله اعجزت ان اكون مثل هذا الغراب والتسكين
للتخفيف ليحصل معنى القراءتين واحدة فيترجح من حيث المعنى قوله لما كان فيه من التحير اي كان ندمه لهذه الامور
لا ندم التائبين والا وجه ان ندمه لانه ظهر عليه انه اجهل من الغراب وكان لا ينبغي ان يتبع رايه وتعقليه بفعله
قوله كقولهم من جراك في القاموس من جراك وجرائك ويخففان ومن جرتك من جرائك بمعنى
جنى يجني بمعنى الكل من اجلك قوله او بغير فساد يعني او فساد عطف على المضاف المحذوف عن نفس لا على نفس كما توهمه
عبارة الكشاف قوله من حيث انه هتك حرمة الدماء الخ او من حيث انه يحتمل ان يصير هذا المقتول مبتدأ لما يكون
بعده جميع الناس كادم فهو لم سال بقطع نسله فكانه اجتراء بقتل جميعهم قوله اي من تسبب لبقاء
حيوتها بعفو او منع عن القتل الخ الاولى ان يفسر الاحياء باعم من ابقاء الحيوة وتسبب حدوثها
ليشمل التزوج وغيره قوله وبهذا اتصلت القصة اي قصة ابني ادم بما قبلها من قصة عصيانهم في التيه
ويبني ما ذكره على جعل قوله ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات لتاكيد التحامي عن القتل وجعل اسرافهم اسرافا
في القتل ويحتمل انه يكون الامر بالعكس وذكر ابني ادم ليكون انجازا وبينة له على نبوته كما وقع قصتهم
في التيه ويكون قوله ولقد جاءتهم رسلهم بالبينات تسلية له عليه السلام في اسرافهم في الانكار
بان هذا عادتهم القديمة قوله اي اولياءهما وهم المسلمون يلزم منه خروج الرسول عن المنطوق
وبيان حاله بطريق المفهوم والاولى ان المراد بمحاربة الله ورسوله اعم من محاربتهما صورة او معنى الا ان المحارب

مع قطاع الطريق محارب احكام الله ورسوله وهم ما دموا احكامها فهم في المعنى يحاربونهما وكان محاربتهم
لمحاربتهما لا تحالفهم لغزلها ربين معهم والسلب اختلاس على ما في القاموس قوله والمراد به ههنا قطع الطريق وقيل
المكابرة باللصوصية وان كانت في مصر اختلف في المراد بالنص في ان المكابرة باللصوصية في حكم قطاع الطريق
لان من جعل المراد بالاية قطاع الطريق الحق المكابرين بهم قوله اي من غير سبب اي افردوا القتل قوله وصيغة
التفصيل المفيدة للمبالغة تنبيه على ان القتل لا يسقط بعفو الوارث وان كان فيه معنى القصاص قوله
اي يصلبوا مع القتل وانه كالقطع المفهوم المتعلق بالقتل وحكم العقوبان الاخذ القاتل ليس عقابه ادنى من القاتل
من غير اخذ قوله حتى يموت متعلق بالترك والطعن على سبيل التنازع قوله يقطع ايديهم اليمنى وارجلهم اليسرى ذلك في
اول مرة فان عاد تقطع رجله اليمنى ويده اليسرى فان عاد قتل قوله ينفوا من بلد الى بلد بحيث لا يتمكنوا من
القرار قال المحقق التفتازاني المذهب عنده ان يشردوا او يفرقوا وفي المحرر ان علم الامام من حال قوم انهم يخيفون الطريق
ويترصدون للرفقة ولم ياخذوا بعد مالا ولا قتلوا نفسا فينبغي ان يعزرهم بالحبس وغيره قوله واو في الاية
على هذا التفصيل قال المحقق التفتازاني لا دلالة في اللفظ على انه للتفصيل او للتخيير الا انه حكم بالتفصيل بالنظر في ان
هذه اجزية تختلف في الغلظ والخفة فيجب ان تقع بجنايات مختلفة في الغلظ والخفة ليكون جزاء سيئة سيئة مثلها
وان التخيير بين الاغلظ والاخف ليس له كثير معنى ونحن نقول التنويع يحتاج الى تقييدات في النظم
والتخيير خال عنها فهو اقرب اما التخيير بين الاخف والاغلظ فبالنظر الى الاشخاص والازمنة فان العقوبات
للانزجار واصلاح الخلق وربما تتفاوت اسباب الانزجار فوكل ذلك الى راي الامام قوله لهم خزي
في الدنيا لا خفاء في ان لهم عذابا بذلك في الدنيا مع الخزي وان لهم في الاخرة خزيا مع العذاب العظيم فنبه
بالاكتفاء بالخزي في الدنيا على ان العذاب في جنبه كالعدم وبالاكتفاء بالعذاب العظيم في الاخرة
على ان الخزي في جنبه كالعدم قوله لعظم ذنوبهم تبادر انه تعليل للعذاب العظيم والتحقيق انه تعليل لمجموع
الخزي في الدنيا والعذاب العظيم في الاخرة وان الاية في قطاع المسلمين فيه بحث لان المراد بالتوبة التوبة
عن قطع الطريق ولا تاثير لها في سقوط الحد بعد القدرة سواء كانت من الكافر او من المسلم واما ان التوبة عن
الكفر فيسقط الجميع ما كان قبل التوبة فمعلوم من غير هذا الموضع قوله اي يتوسلون يعني ان الوسيلة بمعنى ما
يتوسل به واريد ههنا ما يتوسل به الى ثواب الله وقربه فهو من ذكر العام وارادة الخاص دون الاستعارة
كما تبادر من الكشاف قوله وفي الحديث الوسيلة منزلة في الجنة حمل الوسيلة على منزلة الجنة يابى ذكر اليه الا ان يحمل
تضمين الابتغاء معنى التوجه او التضرع وكلمة اليه بقي ان في الحديث ان الوسيلة منزلة في الجنة جعلها الله لعبد
من عباده وارجو ان اكون اياه فسلوا لي الوسيلة وهذا يدل على انه ينبغي ان يطلب للرسول صلى الله عليه وسلم
فما في الاية لا يكون تلك الوسيلة قوله لو ان لهم ما في الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به فاقيلت المقصود
انهم لو افتدوا بما في الارض جميعا ومثله معه من عذاب يوم القيمة ما تقبل منهم وهذا المقصود

يستدعي و يعتقدون به فما وجه قوله ليفتدوا به قلت فيه فائدة جليلة وهو انه يفيد انهم لو حصلوا
ما في الارض ومثله معه لهذه الفائدة وكانوا خائفين من الفتن وحفظوا الفدية وتفكروا في الافتداء
ورعاية اسبابه كما هو شان من هو بصدد امر ما يقبل منهم فضلا عن ان يكونوا غافلين عن تحصيل
الفدية وتصدوا للفدية نجاة ولهذا لم يكتف بقوله ان الذين كفروا لو يفتدون ما في الارض جميعا
من عذاب يوم القيمة ما يقبل منهم ولقوله لو ان لهم ما في الارض جميعا ومثله معه فائدة جليلة اخرى
وهو ان عدم التقبل مع ثبوت ان الفدية ما لهم حتى لا يتوهم ان عدم قبولها لانها ليست لهم قوله او
لان الواو في ومثله بمعنى مع كانه لم يتعرض لكونه مفعولا معه واعرض عنه مع تعرض الكشاف له لانه جعله
من قبيل كل رجل وضيعته فان الواو فيه بمعنى مع مع انه ليس مفعولا معه اذ لو جعل مفعولا معه فاما ان يكون
العامل فيه ما اقتضاه لو من الفعل المحذوف كما وهم الكشاف ففيه انه ليس مصاحب فاعل ذلك الفعل لانه مصاحب
ما في الارض جميعا وفاعل ثبت المقدر مضمون الجملة واما ان يجعل العامل فيه الظرف فهو عامل معنوي ومع العامل
المعنوي يتعين العطف اذا امكن فيجب رفعه فالوجه انه منصوب معطوف على اسم ان بالواو بمعنى مع وحكون معه
للتاكيد والتنبيه على ان الواو بمعنى مع بقي ان الواو بمعنى مع يفيد المعية في الثبوت لهم ولا يفيد المعية في الافتداء لان
رجوع الضمير الى ما معه المشي لا يفيد تعلق الحكم الذي تعلق به بما معه قوله والجملة تمثيل لزوم العذاب قال المحقق التفتازاني
لا يريد به الاستعارة التمثيلية بل ايراد مثال وحكم يفهم منه لزوم العذاب لهم اي لم يقصد بهذا الكلام اثبات
هذه الشرطية بل انتقال الذهن منه الى هذا المعنى وبهذا الاعتبار يقال انه كناية ويمكن تنزيله على التمثيل الاصطلاحي
بان يقال حالهم في عدم التقصي عن العذاب بمنزلة حال من يكون له امثال ما في الارض يحاول به التخلص من العذاب
فلا يتقبل منه ولا يتخلص تصريح بالمقصود منه اي من التمثيل وهو عدم التخلص من العذاب وانا اقول المقصود
بيان انه كما لا يندفع به عذابهم لا يخفف بل لهم عذاب اليم في كمال الايلام وكذلك قوله يريدون ان يخرجوا منها لافادة
انه كما لا يندفع بذلك الافتداء عذابهم لا يندفع دوامه ولا ينفصل عذابهم ومما ينبغي ان لا يخفى ان المراد
انه لو كان لكل واحد من الذين كفروا الافتداء به قوله وهو المختار في امثاله لا في الاية لان المشهور قراءة الرفع
ولذا صرف الاية عن الظاهر فان قلت عادة القران ادراج الاناث في التعبير عن الذكور فلم صرح هنا بالانثى قلت
لان الحدود تندرئ بالشبهات ولذا صرح بها في اية الزنا ايضا قوله لان الانشاء لا يقع خبرا الا
باضمار وتاويل فيه انه يعارضه منع القارئ عن العربية فالطريق الا ان يجعل الفاء زائدة وفيه تكلف
قال المحقق التفتازاني الامر في مثل هذا الموضع يقع خبر المبتدأ بلا تاويل لكونه في الحقيقة جزاء الشرط اي ان سرق
احد فاقطعوا هذا والشيخ الشريف نبه على ان الانشاء لا يقع جزاء بلا تاويل وتمام الكلام في شرح
المفتاح قوله ولذلك ساغ وضع الجمع الخ اي ولان المراد بالايدي الايمان وهي المثنى لا جميع الايدي حتى يكون
جمعا بقي ان احتياج الرفع الى الاضمار لا يوجب ترجيح النصب المحوج الى الاضمار ويدفعه انه لا

يحتاج الى الاضمار والتاويل لان الاضمار مع المفسر ظاهر الى التاويل وصرف عن الظاهر قوله اكتفاء
بتثنية المضاف اليه قال المحقق التفتازاني احترازا عن تكرير التثنية لكن هذا انما يكون عند الامن من الالتباس فلا يقال
افراسكما وغلمانكما في ارادة فرسيكما وغلاميكما وجعل دفع الالتباس هنا مبنيا على القرائن الخارجة
المعلومة من المصالح الشرعية اذ لا يقطع من كل منهما يدان قوله لانه عليه السلام اتى بسارق الخ فيه ايضا
دليل على ان المراد بالايدي الايمان قوله منصوبا على المفعول له قال المحقق التفتازاني ترك العطف اشعارا بان القطع
للجزاء والقطع على قصد الجزاء للنكال والمنع عن المعاودة هذا قلت ويمنع الغير عن مثله ثم قلت لم لا يعطف
لان العلة مجموعهما كما في هذا حلو حامض والجزاء اشارة الى ان فيه حق العبد والنكال اشارة الى ان فيه حق الله
فنائل قوله او المصدر دل على فعلهما فاقطعوا يريد ان اقطعوا تضمن معنى النكال والجزاء فباعتبارهما
جعل جزاء منصوبا به وباعتبار الاخرة نكالا ولزم ان يعطف احدهما على الاخر ويحتمل نكالا كونه مفعولا به لكسبا
جعل موجب النكال نكالا مبالغة في ايجابه قوله قدم التعذيب على المغفرة الخ ولان المقصود وصفه بالقدرة
والقدرة في تعذيب من يشاء اظهر من القدرة في مغفرته لانه لا اباء في المغفرة من المغفور وفي التعذيب اباء بين
قوله اي صنع الذين لا يخفى ان فاعل الحزن الذين يسارعون وسببه الصنع فلا حاجة الى تقدير صنع وان
تعليق الحزن بالموصول يدل على سببيه صنيعهم والاظهر ان المراد بقوله لا يحزنك امر تسلي عن عدم المبالاة بان لا تحزن
بسبب صنيعهم ويحتمل ان يكون المراد نهيهم عن ذلك مع تحريم ذلك عليهم كتحريم صنعهم قوله اي في اظهاره والا
فكفرهم ثابت وذلك لا اظهار بالاثار لا بالاخبار حتى ينافي النفاق المتوقف على الاسرار والحزن اما
للخوف عليهم الكفر والنهي عنه لانهم كافرون لا يحدث كفرهم بذلك واما للخوف على نفسه بتقليل الاعوان
فالنهي عنه لان الله ناصره وقوله لا باسا اظهر من ان سياق الكمال اظهر رفسادا معنى واما لفظا فلا
وان حكم به المحقق التفتازاني ويحتمل احتمالا لا بعيدا ان يؤول بغير افواههم اي يؤمنون بما يتفوهون به من غير ان
يلتفت به قلوبهم فلهذا لغوا تعلقه بامنا وقوله العطف اي على قالوا قوله عطف على من الذين قالوا الخ
الذين قالوا بتكرير العامل لانه انما يكون في البدل لكونه في حكم تكرير العامل نحو قال الذين كفروا للذين
امنوا للمستضعفين منهم لا في المعطوف قوله والضمير للفريقين او الذين يسارعون وفي الكشاف والضمير
للفريقين او الذين هادوا وقوله والضمير للفريقين يحتمل ارادة ان يرجع الى الفريقين او الى الذين
يسارعون لانه ايضا فريقان فتامل قوله واللام في للكذب اما مزيدة للتاكيد اي لمزيد تاكيد في السماع
والتاكيد اما لمزيد المبالغة في سماعهم الكذب واما للاشارة الى ان سماع الكذب مما لا يقبل بدون التاكيد
ويحتمل ان يكون الزيادة لتقوية العمل وقوله ولتضمين السماع معنى القبول يتجه عليه ان القبول ايضا متعد
بنفسه في القاموس قبله كعلمه وتقبله بمعنى اخذه نعم يتعدى السماع بمعنى القبول باللام بمعنى
من نحو سمع الله لمن حمده اي قبل الله ممن حمده لكن هذا اللام يدخل المسموع منه لا المسموع

قوله اي سماعون كلامك ليكذبوا عليك فيه بالمسخ والتغيير كما هو شانهم المشار اليه بقوله يحرفون قوله
اي لجمع آخر لم يحضروا المجلس جعل قوله لم ياتوك صفة قوم آخرين ويجوز ان يجعل صفة سماعون اي
سماعون لم ياتوك ولم يقصدوك بالاتيان بل قصدوا السماع لانهاءا الى قوم آخرين وقوله
اي سماعون ليكذبوا معناه سماعون ليكذبوا عليك بتغيير كلامك لاجل قوم آخرين قوله اي يميلونه عن
مواضعه فان قلت فعلى هذا كان الظاهر يحرفونه عن مواضعه فما فائدة لفظ بعد قلت اشار الكشاف الى
توجيهه بان قال يميلونه ويزيلونه عن مواضعه التي وضعه الله فيها بعد ان كان ذا موضع فمعنى من بعد مواضعه
من بعد تحقق مواضعه واقول اورد لفظ البعد للتنبيه على تنزيل الكلم منزلة ادنى مما وضعه الله لانه
ابطال النافع بالمضر لا بالنافع او الانفع فكان المحرف واقف في موضع ادنى من موضع الكلمة يحرفها الى موضعه
استيناف في جواب ما حالهم وجعله خبر المحذوف ينقل الكلام منه الى الجملة هو خبر فيها والاحتمالات الحال يحتاج الى سوى
الحال لخلو الجملة الاسمية عن الواو وهناك احتمال آخر وهو ان يكون خبرا ثانيا للمبتدأ اي سماعون قوله بل افتاكم محمد بخلافه
فاحذروه الظاهر ان وصيتهم اعم من ذلك وهو انه ان اوتيتم بغير هذا سواء كان من محمد او من غيره من جملة التورية
فاحذروه لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص المورد وتعميم تسويد الوجه وفي الكشاف فتح امر ابن صوريا في هذا المجلس بعد ان
سال عن اشياء واجابه رسول الله صلى الله عليه وسلم بما علمه حقا قوله ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله اي
بدل الله شيئا في دفعها لان ارادة الله لا ينفك عن المراد يريد ان الحال كذلك من الازل فلا بد لان من
مسعود دينا ولكل من يريد فتنته في زمان من الازمنة ولذلك اورد تابيد النفي قوله اولئك الذين لم يرد الله
ان يطهر قلوبهم لان ارادة التطهير ينافي ارادة الفتنة قوله والضمير للذين هادوا ولهذا اذا كان اولئك الذين
اشارة الى من يرد الله اما لو كان اشارة الى الذين هادوا او الى الفريقين فالضمير لاولئك بل لا وجدان الضمير
لاولئك على اي تقدير كان قوله كرره للتاكيد لا تكرار لانه تعليل لقوله لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم
او توطئة لقوله فاحكم بينهم او اعرض عنهم وقوله فان جاؤك فاحكم متفرع عليه ويستفاد من الكشاف توجيه
بما يدفع تكراره حيث حمل سماع الكذب على قبول الدعوى الباطلة من الخصم حين ارادة الرشوة وسماع الكذب
سابقا كان محمولا على قبول ما يفترونه من الاخبار قوله وعند ابي حنيفة يجب مطلقا لان الآية منسوخة عنده بقوله و
ان احكم بينهم بما انزل الله لان الجزم بالحكم رفع للتخيير بينه وبين الاعراض ونحن نقول يستفاد من النظم انه
اذا حكم اثنان احدا للحكم بينهما من غير ان يكون قاضيا له ان يحكم وان يعرض لان التحكيم فيهم لرسول الله
كان لانه يصير حاكما بتحكيمهم بخلاف المسلمين فانه كان قاضيا لهم بحكم الله تعالى والله اعلم قوله وان تعرض عنهم فلن يضروك لاعراضك
عنهم فان الله يعصمك من الناس يعني تعليق عدم الضرر بالاعراض لانه كان اعراضه صلى الله عليه وسلم سببا
لعداوتهم لانهم انما يحكمونه ويعدلون من حكامهم اليه ليحكم عليهم بايسر مما يحكم عليهم حكامهم فيصير اعراضه صلى الله
عليه وسلم سببا لغضبهم وعداوتهم فوعد الله له العصمة عنهم ويحتمل ان يكون وان تعادوك كلمة وصل

ونحن نقول والله اعلم اراد الله تعالى ان في الاعراض عن الحكم سلامة عن الضرر والحكم دائر بين النفع
والضرر فان الحكم بالقسط يجعلك محبوبا لله تعالى ولا نفع فوقه والحكم بالجور يجعلك في سخط الله ولا ضرر فوقه
قوله تعجب من تحكيمهم الاولى انه تعجب من تحكيمهم والتولي فان التولي في كمال البعد من التحكيم فيفيد كمال التعجب
من اجتماعهما وقد اشار الى ذلك البعد بكلمة ثم قوله حال من التورية ان رفعتها بالظرف ضعيف لان الجمهور
يشترطون الاعتماد في اعماله وقوله وان جعلتها مبتدأ فمن ضميرها المستكن فيه تعريض بالكشاف حيث جوز حالا منها
مع انه جعلها مبتدأ وقد تكلف بعض بان مراده بالتورية ضميرها المستكن في الظرف والاحسن ان يجعل تقديم الظرف
للحصر ويوخذ الكلام زعما لهم والتاء في التورية ليست للتانيث لان تاء التانيث لا تكون في العجمي ولهذا احتاج
الى ان قال وتانيثها لكونها نظيرة المونث والموماة المفازة والدوداة ارجوحة يلعب بها الصبيان او يكون وجه
فيهم طرف من المغايرين ببشارة الذين يومنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك اولئك على هدى من ربهم واولئك
هم المفلحون قوله وبهذه الآية تمسك القائل به ويرد عليه ان قوله للذين هادوا والتخصيص الانبياء بانبياء بني اسرائيل
وكانه يجعل قوله للذين هادوا بمعنى انه انزل جميع احكامها للذين هادوا واما غير اليهود فبعض احكامها
لم ينزل لهم وهو ما نسخ ويرد ايضا ان قوله الذين اسلموا صفة مقيدة اي النبيون الذين انقادوا لها وهم
الذين لم ينسخوا احكامها قوله صفة اجريت على النبيين مدحا لهم يرد عليه انه يرد البلاغة المدح بالاسلام بعد
الوصف بالنبوة ولهذا اول عبارة الكشاف انه صفة اجريت على سبيل المدح تارة بانه اراد انه صفة غير موضحة
ولا مخصصة بل على طريقة المدح لكن لا للمدح بل للتعريض باليهود وتارة بانه صفة على سبيل المدح للصفة حيث جعلت
صفة لهؤلاء العظام فقوله مدحا لهم وتعريضا نتيجة البعد عن فهم مقصود الكشاف قلت الاسلام للنبي كمال المدح لان
الانقياد من المقتدي للخلايق التي لا تحصى وصف لا وصف فوقه ويمكن ان يكون الوصف به اشعارا بانه شاع
الحكم بها تخفيفا عليهم للامة ولا تحرم عن الحكم ولا يتوهم ان الحكم بها للنبوة فغير النبي خارج عن هذا المسلك قوله للذين هادوا
متعلق بانزل بتبيانا ورد بانه اراد فعل انزلنا ويتجه عليه انه يلزم الفصل بالاجنبي بين العامل والمعمول اعني
يحكم والنبيون وكانه اراد تقديرا انزل مجهولا بان يكون التقدير انزل للذين هادوا ويكون الجملة معترضة
ويؤيده انه لم يقل بانزلنا كما هو الظاهر قوله والراجع الى ما محذوف ومن للتبيين يتبادر انه يتبين ما ولا يخفى
لان ما عبارة عن الامر اي بسبب امر استحفظوا به اي بسبب ذلك الامر فهو تبيين مفعول استحفظوا به شيئا من كتاب الله
والاحسن جعل ما مصدرية ليستغني به عن تقدير حذف العائد قوله وكانوا عليه شهداء اي بسبب
كانوا عليه شهداء وعبارة الكشاف يفيد انه كالحفظ تحت الطلب ووجهه غير ظاهر وقد ارتكبوا التكلف
في النظم وكانوا شهداء بحكم الله ولا بد من قرينة كما انه لا بد للقرينة من جعل وكانوا عطفا على
كتاب الله بتقدير ان ليدخل تحت الطلب قوله فرضنا على اليهود فيها في التورية لا يخفى ان فيها صفة
مصدر محذوف اي كتبنا كتابة مثبتة فيها او حال اي فرضنا هذه الامور مثبتة فيها

قوله يعني ان النفس تقتل بالنفس اشارة الى التقدير المتعلق في هذه الجملة وترك البواقي اعتمادا على ذكر الجواب
لظهور ان العين بالعين في تقدير تفقأ بالعين وان المقدر في الاذن والانف القطع وفي السن القلع
ولو قدر في الجميع نقيض لم يبعد وكان ملائما لقوله والجروح قصاص قوله كانه قيل كتبنا عليهم النفس يعني ان الفعل
الذي يقع على الجملة لا يقتضي ان المفتوحة في الوقوع فان انها بمنزلة المكسورة لان المعنى على الجملة لا على الافراد
فالرفع لعطف الجملة على الجملة ولك ان تجعلها معطوفة على محل اسم ان المفتوحة لانه في حكم ان المكسورة اذ المقام
مقام الجملة وقد نبه عليه الكشاف قوله او استيناف ومعناها وكذلك العين يعني بالاستيناف ان لا يكون تحت كتبنا
والتشبيه مستفاد من نظمها في سلك النفس قوله او على ان المرفوع منها معطوف على المستكن في الظرف وفي تحقيق
الفصل تدقيق لطيف لو ثبت اعتباره في ما بينهم وتوضيح ما ذكره ان قوله والعين معطوف على فاعل بالنفس
لكن لا بتقدير تقتص بل بتقدير تقتص ليصح اسناده الى الانف فكانه قيل والنفس تقتص بالنفس والانف
اي انفها ولما كان الظاهر انه يقتص الانف بالنفس بين المعنى بايراد الحال اي مقتصة بالانف فظهر ان
اقتصاص الانف بالنفس معناه اقتصاص الانف بانف النفس فتامل فان هذا البيان اثر كمال دقة النظر ولا يخفى
ان الاوجه ان يجعل للجار والمجرور بدلا عن الجار والمجرور باعتبار اسناده الى الانف فرد في التامل لتناقي
لك التحرير قوله اي ذات قصاص مقصد يعني المقاصة كالقتال بمعنى المقاتلة قوله على انه اجمال للحكم الخ لا اختصاص لكونه اجمالا
للحكم بقراءة الرفع والمراد اجمال حكم الجراحات بعد تفصيل البعض ويحتمل المراد اجمال هذا التفصيل فقط قوله يكفر الله
به ذنوبه ما شاء ولذا لم يقل ما يقتضيه الموازنة كما في الكشاف لان رعاية الموازنة قاعدة الاعتزال قوله فمن
يصدق به من المستحقين ويحتمل ان يراد والله اعلم ان من تصدق بما يجب عليه من القصاص وانقاد له فهو كفارة لما جناه من الذنب
ويلايم كل الملايمة بقوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون قوله وحمل الجاني وجه ربط الخبر بالمبتدا باعتبار
ان قوله فهو بمعنى فتصدقه فيشتمل بحسب المعنى على ضمير المبتدا فاستدل المحقق التفتازاني على ان الخبر مجموع الشرط والجزاء
والاخلاء الخبر الجملة عن ضمير المبتدا غير متين قوله اي فالتصدق كفارة التي يستحقها بالتصدق لا ينقص منها شي
وفي الكشاف وفيه تعظيم للعفو وترغيب فيه فان قلت يلزم ان يستحق المتصدق بالتصدق وفيه تعجيل الشيء بنفسه قلت
يستحق بالتصدق كفارة للذنوب فجعل الله تعالى نفس تصدقه كفارة لها فذات التصدق صارت سببا لوصفه
الذي هو كونه كفارة ونحن نقول والله اعلم الاظهر الابلغ ان يكون معنى كفارته انه كفارة يحتاج اليها
المتصدق وهي ان تكفر ذنوبه كلها قوله والضمير للنبيين ولا يبعدان والربانيين والاحبار وبعضهم انه حكم
بها كما حكموا بها قوله وقرئ بفتح الهمزة ولم يبال بانه ليس اوزان كلام العرب اذ لم يجئ فيه افعيل وافعليل ولا افعيل
لانه اعجمي ربما يخرج عن اوزانه قوله عطف عليه اي على قوله فيه هدى ونورا وعلى موضع النصب ويشهد له
عبارة الكشاف فانه عطفا على محذوف اي هدى للناس وهدى وموعظة للمتقين فيكون تخصيصا بعد التعميم
او تعليقا بمحذوف والتقدير واتيناه هدى وموعظة للمتقين ولك ان تجعله عطفا على مفهوم

ما سبق فان قوله فيه هدى ونور ومصدقا احوال يشعر بالعلية كانه قيل آتيناه لكونه هدى ونورا ومصدقا
قوله كقولك امرتك بان قم لا يظهر معنى محصل الا بتقدير القول اي امرتك بان قلت قم ويحتمل زيادة
ان اي امرتك امرا ملتبسا بلفظ ممنوع زيادة ان احترازا عن دخول الجار على الفعل فجعل المدخول
في صورة ان مع الفعل ولا تطالبني في الاستعمال بتصحيح النقل فانه من مذاهب العقل او عن الايمان او عن الامام
او عن رحمة الله قوله وقوله ان كان مستهينا به لان عدم الحكم لا للاستهانة لا يوجب الكفر ونحن نقول المراد بعدم
الحكم عدم التصديق بما انزل الله مع العلم بانزاله قوله وحملها على وليحكموا اوله محامل اخر اي وليحكموا بما انزل
ما انزل الله ولا ينكروا انه كتاب الله او بجميع ما انزل الله فيه وان لم يكن في التورية او ليحكم اهل الانجيل
بما انزل الله فيه من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ويلايمه كل الملايمة اتصالا قوله وانزلنا اليك الكتاب بالحق
يحفظ عن التغيير لما فيه من الاصول فانها مشتركة بين الكتب ولا تتغير والاذهب ان حفظا عن التغيير للقرآن نفسه
لانه بالاعجاز يمنع البشر عن تغييره لانه لا يخفى تغييره قوله او حال من فاعله او عن اهوائهم اي لا تتبع اهوائهم
منحرفة عما جاءك من الحق شبه به الدين لانه طريق الى ما هو سبب الحيوة الابدية وسبب الحيوة الابدية مشبه
بالماء لانه ومن الماء كل شيء حي ولك ان تقول شبه الدين بالطريق الى الماء لانه طريق الى العمل الذي يطهر
العامل عن دنايس الذنوب قوله واستدل به على انا غير متعبدين بالشرائع المتقدمة قيل وجه الدلالة ان
الخطاب يعم الامم ومعنى لكل لكل امة لا لكل واحد من افراد الامة فيكون لكل امة دين يخصه ولو كنا متعبدا
بشريعة اخرى لم يكن ذلك الاختصاص قال المحقق التفتازاني والجواب بعد تسليم دلالة اللام على الاختصاص الحصري منع الملازمة
لجواز ان يكون متعبدين بشريعة من قبلنا مع زيادة خصوصيات في ديننا بها يكون الاختصاص وفيه ان الاختصاص
لم يستند الى اللام ليفيد منعه بل مستند الى تقديم متعلق الفعل ونحن نقول والله اعلم لعل قوله لكل
جعلنا منكم شرعة بيان ان كل الناس شركاء في دين محمد صلى الله عليه وسلم وهو المبعوث الى كل احد
فالخطاب للناس زمان البعثة ومن بعده الى قيام القيمة ويحتمل ان يكون المراد الدين اي التدين بدين
الباطل والحق بتقديرنا ولو شئنا لجعلناكم امة واحدة متدينة بالباطل او الحق والمقصود ارشاد
المتدين بالحق الى شكره تعالى وارشاد المتدين بالباطل الى التعوذ بربه تعالى قوله ولكن ليبلوكم فيما آتيكم من
الشرائع المختلفة يعني ليبلوكم انكم هل تتفطنون ان اختلاف احكام الله لحكمة لا للخطاء في الحكم ولعل المراد
ليبلوكم هل انتم متبعون حكم الله لانه حكمه او متبعون الحكم لانه طريقة ابائكم كما كان الكفار يقولون ما وجدنا
هذا في ابائنا الاولين قوله انتهازا للفرصة وحيازة لفضل السبق والتقدم يشهد بهذا الفضل
السابقون السابقون اولئك المقربون ويساعده العقل بان السابق دال للاحق على الخير فله اجر العامل
والدال قوله استيناف فيه تعليل الامر بالاستباق اقول الظاهر انه علة تفرع الطلب على السابق يعني اذا
كان الله يبلوكم فاستبقوا الخيرات قال المحقق التفتازاني تعليل للطلب لا للزومه لظهور ان ليس المعنى انه يلزمكم استباق

لاجل ان مرجعكم الى الله بل الى آمركم او انه واجب عليكم لهذه العلة هذا الكلام وفيه نظر لان كون المرجع هو الله كما يطلب الامر باستباق الخيرات يطلب الاستباق لان المرجع الذي يرضى بالخير ويسخط بعدمه هو القادر العالم الذي لا يفوته شيء يستدعي الاستباق نفسه قوله فينبئكم بالجزاء الفاصل بين المحق والمبطل اراد جعله بمنزلة فيجازيكم ليكون وعدا ووعيدا ولا حاجة اليه لان انباء الله بانك كنت محقا فوق كل نعيم وانباءه بانك كنت مبطلا فوق كل جحيم قوله اي انزلنا اليك الكتاب قال المحقق التفتازاني الحكم الامري وانزلنا الامر بالحكم هذا ولم يجعل وان احكم بتاويل وجوب الحكم لان ان يجعل الفعل بمعنى مصدره والمصدر هو الحكم لا وجوبه قوله يعني ذنب التولي يعني الوعيد على التولي تقتضي ان يبين ان الله يريد ان يصيبهم به فهو المراد ببعض الذنوب هذا لا يجعل الضمير الى الاسم الظاهر لكن تستبين ونحن نقول المراد انهم ان تولوا عن الحكم المنزل ولم ينقادوا دين الاسلام انما يريد الله عقابهم ببعض ذنوبهم اما لو لم يتولوا واسلموا فتغفر ذنوبهم كلها وانما قال ببعض ذنوبهم اشارة الى ان بعض الذنوب يمحى لا محالة كالصغائر بالاجتناب عن الكبائر والكبيرة التي محاها التوبة او نقول اصابة الله اياهم توليهم وعدم توفيق الله اياهم للاسلام ببعض ذنوبهم السابقة على التولي قوله ونظيره قول لبيد او يرتبط الخ اوله تراك امكنة اذا لم ارضها وقوله او يرتبط مجزوم لعطفه على المجزوم يعني اذا انتفى الرضا والموت ترك الامكنة اما مع وجود احدهما فلا ترك قطعي انه لا يصلح شاهدا لانه اراد ببعض النفوس نفسه ونفس من لم يرض الارض لاجله فاورد البعض ليكون دايرا بين نفسه ونفس من يترك الارض لاجله قوله وان كثيرا من الناس لفاسقون عطف على قوله وكتبنا عليهم فيها يعني اثبتنا حكم القصاص في التورية وقررناه في الانجيل وانزلنا عليك الكتاب مصدقا لما فيهما وان كثيرا من الناس لفاسقون من الاحكام الالهية المقررة في الاديان قوله افحكم الجاهلية يبغون وفسره بالميل والمداهنة في الحكم والمراد بالجاهلية الملة الجاهلية والغرض منه تعيير اليهود وقوله وقيل نزلت في بني قريظة والنضير اشارة الى وجه آخر واشار الى ان المراد بالجاهلية حكم الامة الجاهلية وصرح به شارحوا الكشاف ولا نحو جبه بل على كلا وجه الجاهلية يحتمل الملة والامة والمراد بالتفاضل بين القتلى هو ما كان مقررا فيما بين قريظة وبني النضير ان دية مقتول بني النضير مائة واربعون وسقا من التمر ودية مقتول بني قريظة سبعون وسقا وكانوا ارادوا اجراءهم على النصف ولم يرضوا بتغيير هذا الحكم والشرع يسوي بين القتلى ولا يرجح بعضا على بعض واورد على قوله طلبوا رسول الله ان يحكم ان الطلب كان من بني قريظة على ما اثبت في التواريخ وان بني قريظة ينبغي ان يكونوا طالبي التسوية دون التفاضل والتسامح ليس شيء لما عرفت انهم لم يرضوا بتغيير ما كان مقررا في ابائهم وبان يتمشى حكم الشريعة وان كان انفع لهم قوله وقرئ برفع الحكم على انه مبتدأ ولا يترجح النصب بكونه بعد حرف الاستفهام لانه يعارضه العطف على الجملة الاسمية ولا الرفع بالسلامة عن الحذف لانه يعارضه حذف العائد على تقدير الرفع قوله وقرئ افحكم الجاهلية وهو اخص لقوله ومن احسن من الله حكما لقوم يوقنون والقوم الموقنون في مقابلة اهل الجاهلية قوله اي عندهم واللام للبيان قوله اي عندهم بيان لمآل الكلام وقوله اي هذا الاستفهام الا بمفهوم اللام وقوله الى قوله عندهم والاستفهام للانكار وتيئيس

المراد حقيقة كما يوهمه قوله اي بهذا الاستفهام ولم يجعله صلة لاحسن لان المراد الحسن في الواقع لا الحسن الاعتقادي ولكنه ان يجعل الحسن بحسب اعتقاد الموقن دليلا على الحسن في الواقع ولا اصل لحكما لان المراد حسن الحكم بالنسبة الى قوم كان ايماء الى علة النهي اي فانهم متفقون على خلافكم ايماء الى علة قوية اذ كونهم متفقين على المخالفة يدل على شدة المخالفة والا فيكفي كونهم مخالفين في منع الاتخاذ وليا ويمكن ان يقال الطريق الاشد الا ان بعضهم ولي بعض والواحد لا يكون وليا للضدين كما انه لا يكون وليا للضد قوله وهذا للتشديد ووجوب مجانبتهم واه فلا يكون وليهم منخرطا في ابناء دينهم ويمكن ان يقال هذا نهي عن اتخاذ وليهم وليا فانه اذا كان منهم فقد نهي عن اتخاذه وليا بقوله لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء قوله كما قال عليه السلام لا تتراءى ناراهما ذكر في الفايق ان قوما من مكة اسلموا وكانوا متخلفين بها قبل الفتح فقال عليه السلام انا بريء من كل مسلم مع مشرك فقيل لم يا رسول الله قال لا تتراءى ناراهما اي يجب ان يتباعد بحيث اذا اوقدت ناراهما لم تلح احديهما الاخرى واسناد التراءي الى النار مجاز كما يقال دور فلان تتناظر ونحن نقول المعنى ان البعد المعنوي بينهما بحيث لا تتراءى ناراهما فاجتماعهما امارة كمال ضعف الاسلام قوله ان الله لا يهدي القوم الظالمين انه تعليل بعد تعليل يعني لا تتخذوهم اولياء لانهم لا ينفعكم ولانهم لان الله لا يهدي القوم الظالمين ولا ينتفع بولاية الضال قوله يسارعون فيهم اكثر استعمال المسارعة بالى واكثر استعمال الانكماش بفي فاجري المسارعة مجرى الانكماش والى هذا اشار الكشاف حيث قال ينكمشون فيهم وفيه تضمين يسارعون وكان القاضي ظنه تفسيرا لا خفي فتركه قوله ويعتذرون حمل قوله يقولون على الاعتذار في المسارعة ونحن نجعله بيان المسارعة في المعاونة في هذا القول الموجب لتناول المسلمين في شأنهم وملاحظة ان ينقلب الامر ويلايمه ما روي عن عبادة لانه قاله ابن ابي في مقابلة قول عبادة توجيها في ترك موالاتهم قوله او امر من عنده يقطع شافة اليهود والشافة بهمز العين كرافة قرحة تخرج في اسفل القدم فتكوى فتذهب واذا قطعت مات صاحبها والاصل كذا في القاموس فقوله يقطع شافة اليهود يحتمل كلا المعنيين والامر في هذا الاحتمال بمعنى الشأن ولعل هذا اية المنافقين جوابا انهم كما يشعر به بقوله من عنده وقوله او الامر باظهار اسرار المنافقين اشارة الى حمل الامر مصدر امره قوله على انه كلام مبتدأ اي غير داخل في معمولات الكلام السابق او مستانف وفيه كمال التاييد بقراءة ابن كثير وصح على انه جواب قايل معتبر فيه ايضا كما في اللوم قوله عطف على ان ياتي باعتبار المعنى يعني به انه عطف على السابق بتنزيل عسى الله ان ياتي بالفتح منزلة عسى ان ياتي الله بالفتح لان كليهما صحيح واحد وقيل المراد انه عطف على توهم عسى ان ياتي الله بالفتح ونظيره فاصدق واكن من الصالحين وانما احتيج الى هذا لطلوبه بقول المؤمنون عن ضمير الله حتى اجيب بتقدير العايد ايضا اي يقول المؤمنون به ونوقش في الحاجة بان خبر عسى ليس بمنزلة خبر المبتدأ حتى يستدعي الضمير او المفعول وعسى زيد ان يخرج في معنى قارب زيد الخروج لا في معنى عسى زيد خارجا واجيب بانه لم يجئ خاليا عن ضمير فاعله حتى لم يجز عسى زيد ان يخرج عمرو وسواء جعل بمنزلة خبر المبتدأ او المفعول

ونحن نقول يكفي للعايد اهولاء الذين اقسموا بالله فانه من وضع الظاهر موضع المضمر ولا يخفي ان مثل هذا
الاشكال مع ما ذكره في دفعه متحقق في عطف فيصبحوا وكانهم لم يجعلوه عطفا على ان ياتي بل جعلوه من قبيل لعلي
اجح فازورك ونحن نقول ويقول بالنصب عطف على قوله فيصبحوا بلا تكلف وهو انسب بالمعنى كانه قيل يوجب
اتيان الله بالفتح او امر من عنده امرين ندم المنافقين على ما اسروا في انفسهم وشماتة المومنين بقولهم هذا
وكمال سرورهم بما كانوا عليه قوله او على الفتح بمعنى عسى الله ان ياتي بالفتح وبقول المومنين فيه تعريض بالكشاف
حيث قطع بان هذه القراة مبنية على العطف على ان ياتي والاولى ان يقال بالفتح وقول المومنين لان
تعلق الاتيان بقول المومنين ليس بالاستقلال بل بالاتيان بالفتح كما اشار اليه بقوله فان الاتيان بما
يوجبه كالاتيان به واعادة الجار يستدعي الاستقلال قوله يقول المومنون بعضهم لبعض يعني ان المخاطب
في قولهم انهم معكم المومنون او اليهود والكشاف او في بقوله تعالى واذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا و
اذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم قوله اما من جملة المقول او من قول الله شهادة سوى بين الاحتمالين
في كونه شهادة مع انه فرق بينهما الكشاف وجعله على الاول تعجبا وعلله المحقق التفتازاني بانه على الاول ليس شهادة
لانه ليس للمومنين الحكم بذلك شهادة ولا فيه فايدة بخلاف ما اذا كان من قول الله تعالى هذا والحق ما قضى
القاضي لانه يحتمل ان يراد بحبوط اعمالهم حبوط اعمالهم في حفظ موالاة اليهود حيث لم ينفعهم وفي اراءة انهم
مع المومنين وعلى تقدير ان يراد حبوط اعمالهم الدينية فللمومنين الشهادة الناشية بدليل الكتاب والسنة
وكيف شاهد الهم في الكتاب اخبار الله تعالى بانهم سيشهدون بذلك فان في الوعد به تخصيص بانهم يحقون فيه واشار
بقوله وفيه معنى التعجب الى وجه تخصيص الكشاف بقال لانه انشاء وما سبق خبر لان الاستفهام للتقرير ونحن نقول
والله اعلم انه خبر هولاء ان جعل الذين صفة له وخبر بعد خبر ان جعل خبرا والاستفهام للتعجب قوله فاصبحوا خاسرين
حيث اضاعوا راس المال وهو الفطرة كما اضاعوا الربح وهو الكمال قوله وهو كذلك في الامام يتجه عليه انه ينبغي ان
لا يعتد بقراة الباقين فانه لا يعتد بما لا يوافق رسم خط الامام ويمكن دفعه بان ظهور صحة الوجوه في هذه الكلمة
جعل الوجوه داخلة في الامام قوله ذو الخمار كان له حمار يقول له قف فيقف وسر فيسير وكان يجني بعض الامور
على الخمار وكانت النساء يتعطرن بروث حماره وقيل يقعدن روثه تحت من فسمي ذو الخمار بالخاء المعجمة والعنسي
بفتح العين وسكون النون منسوب الى عنس وهو يزيد بن مذحج بن ادد بن زيد بن يشجب كذا ذكره المحقق التفتازاني و
في القاموس كان له حمار اسود معلم يقول له اسجد لربك فيسجد له ويقول له ابرك فيبرك وعنس لقب زيد
بن مالك بن ادد ابو قبيلة من اليمن قوله فزارة في القاموس هو ابو قبيلة من غطفان محركة وهو حي من قيس
ويا ليل كهابيل اسم رجل وصنم وابن عبد ياليل اسمه الكلال وهو ابن عبد كلال كغراب عرض النبي صلى الله
عليه وسلم نفسه عليه فلم يجبه الى ما اراد وسجاح كقطام ثانية جيم والباقي مهمل كانت كاهنة تدعي زمانا ان
الملك الذي يخبر بما هو الجن الذي كان مع السطيح ثم ادعت انه كان ملكا وادعت النبوة في بني يربوع فتبعها

قوم ثم زوجت نفسها من مسيلمة وجعلت دينها ودينه واحدا ثم لما قتل مسيلمة تابت وحسن اسلامها وكذا
طليحة بن خويلد الاسدي تاب في زمن عمر رضي الله عنه وانما تنصر جبلة بن الايهم لانه لطم رجلا في الطواف
فاراد عمر ان يقتص منه فقال انا شريف القوم وهو وضيع قال عمر لم يفرق الله بين الشريف والوضيع واقتص
منه فسخط وتنصر ولحق بالشام وقد ذكر قصته في البقرة قوله قيل هم اليمن اي اهل اليمن ماحن بكسر الكاف
من بلاد الغور والقادسية قرية قرب الكوفة مر بها ابراهيم عليه السلام فوجد بها عجوزا فغسلت راسه
فقال قدست من ارض فسميت بالقادسية ودعا لها ان تكون محلة الحاج ويوم القادسية يوم حارب
فيها سعد بن ابي وقاص مع رستم صاحب يزدجرد والشقي والنخع محركة قبيلة باليمن وهو ابن عمرو بن علة
بن جلد بن مالك بن كندة بالكسر ويقال كندي لقب ثور بن عفير حي من اليمن لانه كند اباه النعمة ولحق باخواله
وبجيلة كسفينة حي باليمن من معد والنسبة بجلي محركة كل ذلك من القاموس وفي الصحاح يقال هو من اعمار اذا
لم يعلم انه ممن هو والاظهر من سوق النظم انهم من وقعوا محاربتهم ودفعهم قوله والراجع الى من محذوف
حاجة الجزاء الى ضمير المبتدا عند من يجعل الخبر الجزاء لا الشرط والمجموع ويمكن ان يقال الجزاء كناية عن لا يضركم
ارتداده او هو الجزاء المحذوف والمذكور اقيم مقامه كقوله وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك
وفي تقديم محبتهم اشارة الى ان محبتهم مسبوقة بمحبته فالجزاء عليها بمحبته اذا ان محبته من محبتهم حتى يستحق له استحقاق الجزاء
بها وفيه ان العبد ينبغي ان يسعى في محبة الله حتى يامن عن الارتداد ونبه بتفسير محبة الله انه لا يصح هنا ارادة
الحالة الميلانية التي تكون في الحيوان بل المراد لوازمها لكن لا باس في العباد ان يحمل على الحالة الميلانية فكانه فسر
لوازمها قصدا للتنصيص ان علامات على المحبة ليقصد بها مدعي المحبة لكنه يختص بحال الحيوة وعالم التكليف ولا يشمل المحبة
بعد الموت ايضا للمحبين لارادة طاعته والتحرز عن معاصيه بلا تكلف قوله واستعماله مع على يعني ان الظاهر
اذلة للمومنين عدل الى على مرادا بها المعنى الحقيقي لتضمين معنى العطف او مرادا بها معنى اللام عبر بعلى تشبيها
لاختصاص ذلهم بالمومنين مع مقارنته بالعلو باختصاص العالي بالسافل ومن لم يتفطن بمغزى هذا المقام
تكلم بما شاء من الكلام واقرب ما قيل انه اشارة الى تضمين معنى العلو وانت تعرف انه لو كان المقصد اليه
لعقل تضمين معنى العطف او العلو واراد بقوله او للمقابلة او للمشاكلة التي دعى اليها المقابلة ولك ان تقول
ذكر الاذلة في مقابلة الاعزة ينبي عن نفي عزتهم على المومنين فكانه قيل غير اعزة على المومنين ولك ان تجعله
تاويلا لقوله او للمقابلة قوله وحالهم خلاف حال المنافقين اي بخلاف المنافقين لا يختص الحال به بل على تقدير العطف
ايضا حالهم الذي هو الجمع بين المجاهدة في سبيل والتصلب في الدين خلاف المنافقين وخوف المنافقين
لا يختص بملامة اوليائهم من اليهود بل لهم خوف ملامة المسلمين ايضا بعد انقضاء الحرب على انهم لم يجتهدوا
في الجهاد قوله ذلك اشارة الى ما تقدم من الاوصاف في الكشاف من المحبة والذلة والعزة والمجاهدة وانتفاء
خوف اللومة ونحن نقول يحتمل الاشارة الى اغنائهم بذلك القوم بعد ارتداد قوم منهم وضعف شوكتهم

وتوبيخ لمن يحسدهم في ذلك ويسعى في هدم شوكتهم انه لا ينفع الحسد لانه في مشية الله ولا يعارض مشية
شيء قوله كثير الفضل وتحقق عظيم القدرة يشمل قدرته كل ممكن عليم بمواقع افعال قدرته لا يفوته ما يقتضيه الحكمة
قوله لما نهى عن موالاة الكفرة قال المحقق التفتازاني يريد ان قوله انما وليكم الله متصل بقوله يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا
اليهود وما بينهما تاكيد النهي قلت وتوطئة تعيين من هو حقيق بالموالاة قوله ذكر عقيبه من هو حقيق بالموالاة
ذكر عقيبه من يختص بها الموالاة تنبيها على ان المقصود من قوله انما وليكم الله تعيين من هو حقيق بالموالاة لا نفي الموالاة
عن الغير لانه علم النفي من النهي السابق والنفي المفاد بانما تاكيد النفي المستفاد من السابق فلذا لم يعطف
وللاختلاف خبرا وانشاء قوله وانما قال وليكم ولم يقل اولياؤكم وجه صحة وليكم ان المحمول لكل واحد من الرسول
ولكل واحد من المسلمين فالنكتة لاختيار وليكم لافادة هذا المعنى بدل اولياؤكم ونحن نقول انما يحتاج الى هذه
النكتة لو كان وليكم خبر قوله الله واما ان كان مبتدأ لوقوعه بعد النفي معنى فيتعين الافراد قوله صفة الذين امنوا
فانه جرى مجرى الاسم راد لما قال الكشاف انه مرفوع على انه بدل او في تقدير هم الذين او النصب على المدح حيث لم يجوز
كونه صفة على ما هو الظاهر وجزم به المحقق التفتازاني حيث قال لم يجعل وصفا لاشتراك الموصولين في كونهما وصفين والموصوف
لا يوصف الا اذا اجرى مجرى الاسم كالمومن مثلا بخلاف الذين امنوا فانه في معنى الحدوث الا ترى انه جعل الذي
يوسوس صفة الخناس لخلوه عن معنى الحدوث وكونه جاريا مجرى الاسم باعتبار انه ليس المراد بالذين امنوا الحدوث
اقول وسلم انه ليس جاريا مجرى الاسم فلابد له من موصوف مقدر فليكن الذين يقيمون الصلوة صفة ثانية و
من وجوه الجري مجرى الاسم الذي يتأتى انكاره من عاقل ان مرادنا بصفة افراده كما في قوله والذين امنوا
فيوصف لافراد المراد به بقوله الذين يقيمون الصلوة وقول الكشاف او هم الذين انفع من قوله ورفعه على
المدح فانه يحتمل الرفع على المدح وكونه جملة مستأنفة في جواب من الذين امنوا قوله اي يوتون الزكوة في
حال ركوعهم في الصلوة الاولى حمله وهم راكعون على معنى وهم يصلون ليفيد فضل الاحسان في الصلوة في غير
حال الركوع ايضا وان كان من نزل فيه اتاها في حال الركوع لانه اتاها في حال الصلوة ايضا والظاهر انه
اراد بقوله فانهم الغالبون ضمير من ويحتمل ان يكون حزب الله عبارة عن الرسول والمومنين فيكون للمعنى فقد
تولى من هو الغالب كما صرح به الكشاف وعبارته ايضا يحتمله وح وضع الظاهر موضع المضمر لان الضمير ظاهر
في الله ورسوله والمومنين مع باقي النكات وقد ذكر المحقق التفتازاني انه على هذا التوجيه ليس من وضع
الظاهر موضع المضمر وهو كما ترى قوله بره وحربه الامر يعني نابه واشتد عليه وضغطه كذا في القاموس
على قراءة من جره ويويده قراءة ابي ومن الكفار وقراءة عبد الله ومن الذين اشركوا قوله بترك المناهي خصه
بترك المناهي لانه اورد تاكيدا للنهي وح يناسب تخصيص الايمان بوعيده قوله اي اتخذوا الصلوة او المناداة
الاول اقرب لفظا ومعنى ولا يبعد ان يفسر الضمير بالاجابة قوله فدخل خادمه في الكشاف فدخلت خادمة
قال المحقق التفتازاني يعني جارية لان الخادم يطلق على الغلام والجارية قوله وقرئ تنقمون بفتح القاف القارى هو الحسن

ولذا قال وهو لغة ولم يقل وهو لغة غير فصيحة كما يفهم من الكشاف لاستبعاد ان يقرأ الحسن بلغة غير فصيحة قوله عطف على
ان آمنا ذكر فيه توجيهين من الاوجه السبعة المذكورة في الكشاف وترك كون الواو بمعنى مع لانه اتجه عليه ما ذكره
المحقق التفتازاني من انه لا يتم على ظاهر كلام النحاة من انه لابد في المفعول معه من المصاحبة في معمولية الفعل وح يعود المحذور وهو
ان يكونوا ينقمون منا كون اكثرهم فاسقين نعم يصح على مذهب الاخفش حيث اكتفى في المفعول معه بالمقارنة في
الوجود مستدلا بقولهم سرت والنيل وجئتك وطلوع الشمس لكن فيه بحث وهو ان ذلك الاشتراط في المفعول معه
لا يوجب الاشتراط في كل واو بمعنى مع فليكن الواو بمعنى مع من غير ان يكون مفعولا معه لانتفاء شرطه وهو
مصاحبة معمول الفعل بل يكون للعطف وبهذا علم ايضا انه لا يصح ان يقال انه تركه لاتفاق النحاة ان المصاحب
للمفعول به لا ينتصب على انه مفعول معه باتفاق النحاة ففي ضربت زيدا وعمروا يتعين العطف لان كون الواو بمعنى مع
لا يوجب كونه مفعولا معه وجعل في الوجه الاول مستثنى لازم الامرين لانه لا يصح ان يكون كلا من الامرين اذ
لا يصح ان ينقموا امنا كون اكثرهم فاسقين وفيه انه يصح بتاويل ان اكثركم فاسقين في علمنا ولا يخفى بعد
الوجوه كلها سيما في النظم المعجز وانه لا يرضى بشيء منها الا العاجز لكن ما ذكره المحقق التفتازاني على جعل وانكم فاسقون
مبتدأ من انه ينبغي ان لا يجوز حذف الخبر لان تقديره هو الفارق بين المكسورة والمفتوحة وبالحذف يفوت
لا يتجه لانه مع ذكر الخبر التزم التقديم ليحصل القرينة باسرع وجه اما مع الحذف فلا احتياج الى القرينة الاخرى
وكيف ينكر حذف الخبر من يتذكر اذا انه عبد القفا واللهازم واما بعد فاني احمد الله وبذلك ظهر ضعف ما
قال ايضا ان قوله اي وفسقكم معلوم ثابت لبيان المعنى وعلى تقدير التعبير عن المبتدأ بالمصدر والا فلابد
ان يقدر الخبر مقدما لان ذلك انما يتم لو كان التعويل في الفرق عند حذف الخبر على تقديره وهو ممنوع ويلوح توجيه
يرجى ان يقبل نظم القران هو ان المراد هل تنقمون منا شيئا الا لان امنا ولان اكثركم فاسقون بمعنى ان علة
انكار اي شيء تنكرونه منا ايماننا وفسق اكثركم ولا يخفى ان اكثركم فاسقون حين ان فاعل تنقم اكثركم
خطاب لهم عدل عن طريق الكشاف حيث ذكر سبب النزول فيما بين الاوجه لانه لا وجه للفصل به بين الاوجه
ولا للفصل بينه وبين قوله تعالى هل انبئكم بشر من ذلك قوله اي من ذلك المنقوم جعلوا المشار اليه بذلك
المنقوم المفهوم من قوله وما نقموا فاحتاجوا لاستقامة الكلام الى حذف مضاف وتكلف في شركة المنقوم
مع دين من لعنه الله في الشرارة وهو خير محض وهو ما ذكره الكشاف من ان المراد ان عقوبتهم في الحقيقة
شر من عقوبة المسلمين بزعمهم وكانه فات القاضي غفوه ولو جعل ذلك اشارة الى الاكثر الفاسق لم يحتج الى
حذف مضاف ويكون فيه تاكيد لكون اكثرهم فاسقين بانهم قوم كان منهم شر من هولاء الفسقة وكذا
لم يحتج الى تصحيح الشركة في شرارة المثوبة وجعل مثوبة مفعولا له لا انبئكم لطلب مثوبة عند الله في هذا الانباء
لا لاقتضاء تصحيح حكم اذ هذا الانباء يحتمل ان يصير سبب مخافتكم ويفضي الى هدايتكم لخلص الكلام عن التكلف
في ذكر المثوبة قوله على طريقة قولهم تحية بينهم ضرب وجيع انما قال على طريقة قولهم ولم يقل نحو قولهم

لتفاوت بينهما لان قولهم تشبيه بليغ حمل فيه المشبه على المشبه به وما نحن فيه استعارة قوله بدل من شر
على حذف مضاف ليخرج عن كونه غلطا لا يقع في فصيح الكلام واما الحاجة الى حذف المضاف على تقدير كونه
خبر المحذوف هو ضمير راجع الى ذلك فالظاهر من ان يخفى فلذا لم ينبه عليه قوله بمعنى صار معبودا تفسير عبد
ككرم ومنه امر بمعنى صار اميرا وقوله فيكون الراجع محذوفا متفرع على ما بعد كذا وجعل الواو للحال
لا يغني عن تقدير الراجع عند من لم يعرفه الحال وحذف الثانيا بالاضافة للتحرز عن اجتماع الزيادتين من التا
والاضافة نحو واخلفوك عد الامر الذي وعدوا اي عدة الامر ومن قرأ وعبد الطاغوت بالجر
عطفه على من لا على شر لان العطف على المقصود بالنسبة هو المقصود واذا اريد بالطاغوت العجل كان
الطاغوت مستعارا من الشيطان للعجل بجامع المعبودية الباطلة وكذا اراده الكهنة وكل من اطاعوه في
معصية الله استعارة لجامع الاطاعة لكن العبارة ح ايضا مجاز عن الاطاعة جعل مكانهم شرا ليكون
ابلغ في الدلالة على شرارتهم والدلالة على شرارتهم اما بطريق الكناية لان شرارة المكان يلزمها شرارة
المتمكن واما بطريق الاسناد المجازي الذي حقيقته شرارة الشخص والمجاز ابلغ والكناية اخت المجاز
والمراد من صيغتي التفضيل الزيادة مطلقا لا بالاضافة الى المؤمنين واما على ما جعلنا ذلك عليه فهو
للزيادة على الاكثر الفاسقين وكذا ان يجعل اولئك اشارة الى اهل الكتاب او اكثرهم وجعل مكانا
بمعنى مصرفا لجعله من الكون بمعنى الصيرورة قوله نزلت في يهود اي فعلى الاول الضمير لاهل الكتاب
وعلى الثاني الى المنافقين للعلم به والمعنى ان المؤمن على غير دعوى الايمان ودعوى الايمان عند كل ملاقاة علامة
النفاق قوله وقد وان دخلت لتقريب الماضي من الحال ليصح ان يقع حالا اشار بقوله وان دخلت اما الى
ان دخولها لذلك موهوم لما اشتهر من ان هذا الكلام مبني على التباس حال بحال لان الحال الذي للماضي هو الزمان
لا الحال النحوي فانه يكون في الازمنة الثلثة واما الى انه ليس دخولها في وهم قد خرج الذلك لانهم اشترطوا
وجود قد في وقوع الجملة الماضوية حالا لا في وقوع اسمية خبر ما جعر بالغوية حالا وقوله وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لفظه احسن مما في الكشاف وان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوقع اظهاره لانه اورد عليه ان قد دخلت
على الدخول والخروج الملتبسين بالكفر لا على اظهار الله حتى اجيب بانه دخل على الاخبار والاخبار اظهار و
لا يخفى ان الجواب ليس بصواب لانه لتوقع المخبر به لا لتوقع الاخبار وتحقيق ما ذكره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يتوقع الدخول والخروج المذكورين لظنه النفاق وقوله ولذلك اي ولظنه صلى الله عليه وسلم قال والله
اعلم لتضمنه علم النبي ايضا لكن لا يخلو تعالى لان علمه ظني وللوصل والله اعلم بمعنى والله اعلم منهم بعاقبة ما
كانوا يكتمون لكان توبيخا لهم بان ما تمنوه به لا يترتب عليه قوله وترى كثيرا منهم وصفهم بسوء الاعمال
بعد وصفهم بسوء الاعتقاد وجعلهم مسارعين في الاثم والعدوان واكل السحت علامة النفاق وفيه ردع
عظيم للمؤمنين عن هذه الامور قوله لبئس شيئا عملوه اشار الى ان ما نكرة موصوفة تمييز للضمير في بئس

فالمخصوص محذوف اي بئس شيئا عملوه هذه الامور ولك ان تجعل ما موصولة فاعل بئس اي بئس الذي
عملوه هذه الامور قوله ولذلك ذم خواصهم بحيث جعله صنعا لهم قوله فيه توبيخ بان هذا فعل
لا يقدر عليه الانسان لقبحه لو لم يصر طبيعة وعادة له قوله وغل اليد وبسطها الخ غل اليد بالفتح كالبسط
وهما مصدران وتعين كونهما مجازا ههنا لعدم امكان الحقيقة واما في ما يمكن نحو يد زيد مغلولة فيحتمل المجاز
والكناية قوله جاد الحمى مفعول جاد اسم موضع وفاعله بسط اليدين وبسط بضمتين جمع باسط عبارة
عن السحاب والوابل المطر متعلق بجاد وشكرت نداه اي عطاه مفعول شكرت فاعله تلاعه كرجال جمع تلعة كرحمة
نقيض وهدة قوله دعا عليهم بالبخل والنكد اي قلة الخير وضيق العيش والمطابقة بين اجزاء النظم على تقدير الدعاء
بالبخل او الفقر ظاهرة لنسبتهم احدهما اليه تعالى بخلاف الدعاء عليهم بغل الايدي فان المناسبة من حيث اللفظ
حيث تناسب قالوا والدعاء عليهم في التعبير بالفعل ونظيره قولك سبني سب الله دابره اي قطع الله اصله
لان السب اصله القطع قوله ولا من اليدين اذ لا ضمير لهما فيه لم يتمسك في نفيه بالفصل لان العامل في الحال
عن المبتدا ما هو عامل في المبتدا والخبر وكيف لا ولا يجوز اختلاف عامل الحال وصاحبها في العامل لكن يندفع عدم
الضمير بتقديره اي ينفق بهما وبهذا ظهر وجه آخر وهو كونه خبرا ثانيا ويمكن ان يقال انه لم يرد بنفي الضمير
نفي صحة الحالية بل اراد ترجيح كونه تاكيدا لغنائه عن تقدير الضمير قوله نزلت في فنحاص بن عازوراء
دفي النزول رد تعريضهم محمدا واصحابه بانهم لو كانوا اولياء لم يكونوا في ضيق العيش لان اليد
مبسوطتان غير مغلولة قوله وليزيدن طغيانا وكفرا مما يسمعون ويحتمل ان يكون تعريضا لهم بانهم
يزدادون كفرا بما انزل الله اليك من الاخبار عن حالهم على ما هو عليه هو اخبار بالغيب موجب للايمان
قوله فلا يجازيهم الاشرار قوله لا ضرر فوق ان لا يحبهم الله فلا حاجة الى جعله وسيلة لجزاء الشر قوله وان الاسلام
يجب ما قبله وان لم يكن الانتقال اليه من الكفر بل من دين نبي من الانبياء يغفر ببركة الاسلام معاصيهم في دينهم
قوله لوسع عليهم ارزاقهم بان يفيض عليهم بركات من فوقهم ومن تحت ارجلهم محتملا للكناية عن امور السماء
والارض والاشجار التي هي اطول منهم والزروع التي هي اقصر منهم والثمار على الاشجار والساقطة منها
على الارض والظاهر ان المراد المياه النازلة من السحب والخارج من الارض لان الجدب يكون بعدمها او قلتها
قوله بين ان ما كف عنهم بشؤم كفرهم ولما اوهم ذلك ان كلهم مغضوبون عقبه بتقسيمهم ونبه على ان صلاح البعض
ربما لا يدفع العذاب عن يبتلى به الكل بشؤم البعض قوله فما اديت شيئا منها لان كتمان بعضها قال التحتاني ربما
يناقش فيه فالوجه هو الاول والمناقشة ان بعدم تبليغ بعض لا يفوت الغرض من انزال ما بلغ ويمكن دفعها
بان الوجه هو انه يحتمل ان الله تعالى جعل التبليغ في حق الرسول بمنزلة الصلوة التي تفسد بترك ركن ويعرض
للدعوة ان لا يفعل العبد شيئا برايه لان يفعل بعضا بقضاء الله وبعضا برايه ولا مجال للمناقشة في الاحتمال
ولنا وجه ثالث وهو انه لو بلغت بعضا دون بعض فما بلغت الرسالة بل تبعت هوى نفسك بان اظهرت

ما اقتضت نفسك اظهاره واعرضت عما اقتضت الاعراض عنه ورابع وهو انه لم تبلغ الكل ما بعثت
رسالة الكل لان الاكثر في هذا البعض في حكم الكل فلا يجري فيه هذه المقدمة المعتبرة في كثير من احكام الشرع
بعصمه وحصر العصمة بعصمة الروح دون العصمة من كل ضرر للتلاير دالنقض بشج راسه صلى الله عليه وسلم
وكسر رباعيته يوم احد وربما يدفع ذلك بان الآية نزلت بعد غزوة احد والمراد من الناس الكفار بدلالة قوله
والله لا يهدي القوم الكافرين قوله وعن انس قال النبي صلى الله عليه وسلم واخرج الترمذي عن عائشة قوله فلا تحزن عليهم
حتى لا يمنعك حزنك عليهم عن التبليغ خشية ان لا يزيدهم قوله وفي المؤمنين منه وحيك عنهم اي انت غني بالمؤمنين
عنهم قوله سبق تفسيره اي تفسير النصارى قوله كقوله فاني وقيار بها لغريب اذ كون المحذوف خبر الكل متعين
فيه لان اللام لا يدخل خبر المبتدأ ويدخل خبر ان وكذا في قوله والا فاعلموا انا وانتم بغاة الخبر المحذوف للمعطوف
اذ لو كان بغاة خبر النعيم بعينه وانما قال وهو كالاعتراض لانه ليس اعتراضا حقيقة لوجود العاطف
بل كالاعتراض في انه كان المعترضة تذكر اثناء الكلام للتاكيد قدم هذا المعطوف وادخل بين اجزاء المعطوف عليه
للتاكيد ولا مانع من جعلها معترضة لان الاعتراض يكون بالواو قوله ويجوز ان يكون والنصارى معطوفا عليه
على الصابئين استدراك على الكشاف حيث فاته هذا الاحتمال ولدفع ان يقال اختار الاول شاهد الاستعمال
حيث اختاره سيبويه مستشهدا بقوله والا فاعلموا استشهد عليه بقوله نحن بما عندنا البيت ولا يخفى حسن استشهاده
به في هذا المقام كانه يومي الى ان الكشاف رضي بما عنده ونحن نقول بما عندنا والرأي مختلف وربما يرجح توجيه
الكشاف مما به اعجب حيث جعل السابق قرينة اللاحق وروعي الاهتمام بالمقدم حيث جعل المذكور خبراله وهو منافي
بان ذلك الفصل بين المبتدأ والخبر وان كان لنكتة يحسب والالحاق بالاقرب اقرب نعم يرجح الاول ان قطع
النصارى عن اليهود وجمعه مع الصابئين غير ملايم ولا يناسب كون الصابئين ابعد الفرق والنكتة التي في تقديم
الصابئين يفوت فالفصل للتقدم والكشاف في هذا المقام نعم المتكلم واظن ان اقرب التوجيهات وان لم يفرقا
بينه التحول وابرزه هذا الفضول رجاء من الله القبول هو ان الصابئون عطف على الصلة بحذف صدر الصلة
اي الذين هم الصابئون قوله ولا يجوز عطفه على محل ان واسمها فانه مشروط بالفراغ من الخبر يريد انه لا يجوز
عطفه على محل ان واسمها من غير تقدير خبر يؤيده انه قال الكشاف فلا يقال ان زيدا وعمرو منطلقان فلا يرد
ان الفراغ لفظا او تقديرا فلا مانع من ذلك العطف مع حذف خبر ان كما في التوجيه السابق بل فيه فائدة
التاكيد والتحقيق الذي اقتضا الصابئين لاشد من اقتضا المؤمنين واليهود كما عرفته وخفاء هذا على القاضي
بل الكشاف مما يتعجب والاظهر في قوله لعدم التاكيد والفصل او الفصل كما لا يخفى على اولى الفضل قال المحقق التفتازاني عبارة
الاكثرين العطف على محل ان واسمها وكانهم جعلوا الحرف مع الاسم جميعا بمنزلة اسم مفرد هو المبتدأ اذ الاسم
وحده منصوب بان ليس له محل رفع البتة غايته انه كان قبل دخول العامل مرفوعا وعبارة البعض العطف
على محل الاسم فقط ومعنى كونه مرفوع المحل انه كان قبل دخول العامل مرفوعا قوله والراجع محذوف اي من آمن

منهم فقد غاية تصحيح قوله من امن منهم مع قوله الذين آمنوا لانه لا ينقسم الذين آمنوا الى المؤمن والكافر كما تقتضيه
كلمة منهم ولما قيل ان من امن منهم يقتضي تحصيل الحاصل باعتبار الذين امنوا وذكر الكشاف وجهين الاول
تاويل الذين آمنوا بما هو النفاق والثاني تاويل من آمن بالايمان بلا ريبة قوله جواب الشرط حكم بكونه جواب
الشرط مع ان الكشاف ذكر ما يعين عن كونه جواب الشرط احدهما ان فريقا لا يصلح تفصيلا لرسول لانه واحد
والثاني انه لا يحسن ان اكرمت اخي اخاك اكرمت من غير ان يقتضي عنهما وذلك تعجب وله مانع ثالث لانه كلما
جاءهم رسول وقع احد الامرين لا كلاهما فالواجب في هذا القصد او فانت جهل لدفع الموانع سبيل التحرية
الفطن قلت كانه يدفع الاول بانه تغليظ وجعل قتل واحد كقتل فريق على نحو كانما قتل الناس جميعا ولا يلتفت
الى دفع الثاني لانه لا يقتضي قاعدة عربية عدم حسن التركيب المذكور وان وجه بان تقديم المفعول موهم للاختصاص
المستلزم الجزم بوقوع اصل الفعل والشرط يقتضي الشك وبان تقديم المفعول يوجب الفاء اما الجمل بعيد اعني المؤثر
واما الشبيه بالجملة الاسمية لذكر الاسم فيها اولا لان كون الجزاء مشكوكا في هذا المقام لا يلتفت اليه وهم من الاوهام
ووجوب الفاء لما ذكر لا يوجد في كتب النحو واما المانع الثالث فكانه لم يحضره كما لم يحضر الكشاف قوله والراجع
محذوف اقول رسول منزل منزلة واحد منهم فيستغني عن تقدير الراجع ولا يخفى انه لطيف شريف قوله وقيل
الجواب محذوف قدر الكشاف ناصبوه وقيل بدل قوله تعالى او كلما جاءكم رسول بما لا تهوى انفسكم استكبرتم
على ان المقدر استكبروا ومن تقدير للترجيح ناصبوه غفل عن ذنب يقتضي نحو الله له وتقبل قوله وهو استيناف
او بيان لكيفية عداوتهم او استكبارهم قوله وجيئها على ان ذلك ديدنهم ماضيا ومستقبلا اشارة الى
قصد الاستمرار قال المحقق التفتازاني ذلك في اسلافهم وقصد الاستمرار انما يستقيم في المخاطبين هذا نعم يصح ان يراد به
الاستمرار في الزمان الماضي ولم يقصد الى الاستمرار في التكذيب لمزيد الاهتمام بالقتل لانه اشنع ثم الجمع بين الحكاية
للحال الماضية والتنبيه على الاستمرار مشكل لان الاول يطلب جعل المضارع للحال والثاني للاستمرار فالظاهر او تنبيها
قوله وادخال فعل الحسبان الخ اشارة الى ان قراءة النصب على الظاهر وقراءة الرفع يحتاج الى التاويل
قوله ثم عموا وصموا كرة اخرى قال صاحب الكشاف ثم عموا وصموا كرة ثانية بطلبهم المحال غير المعقول في صفات الله وهو
الروية وكانه تركه لان طلب الروية كان من الذين كانوا مع موسى في الطور وعبادة العجل عن المتخلفين
وتوب الله عليهم بعد عود موسى فلا يوافقه ثم الدال على التراخي نعم لو جعل الثانية لعبادة العجل والاول
لطلب المحال يصح واما ما قال المحقق التفتازاني ان قوله المحال غير المعقول اشارة الى انه ادخل في العمى والصمم فثم للاستبعاد
دون التراخي لا يوافق قوله كرة ثانية نعم يصح جعل ثم للتراخي في النظم مع كون الكلام اشارة الى الواقعة
المتقدمة قوله يمنع من دخولها كما يمنع المحرم عليه من الحرم يعني التحريم مجاز عن المنع واستعارة اذ لا احكام مرتفعة
في الآخرة وليس فيه حلال وحرام قوله اي ما لهم احد ينصرهم نبه على ان من زائدة كانه قيل ما لهم انصار
والقصد الى نفي جنس الناصر لا نفي جمع من الناصرين حتى يحتمل ما دون الجمع ونقل المحقق التفتازاني عن الكشاف انه وضع

الانصار في مقام نفي الناصر بنآء على زعمهم ان لهم انصارا كثيرة تهكما بهم ووجه حزئ عنده بانه من مقابلة الجمع
بالجمع ونحن نقول في نفي الانصار اشارة الى انه لابد لهم من جمع كثير وليس ذلك لهم وهذا امران لابد من التنبيه
عليهما احدهما انه لا وجه لتخصيص النفي بالناصرين من النار بل المراد مالهم احد ينصرهم من النار ومن منع
الدخول في الجنة وثانيهما انه اذا كان من كلام عيسى فالظاهر موضوع موضع ضمير المخاطب دون الغائب اي مالكم
احد ينصركم م في الكشاف تصريح به قوله وما من اله الا اله واحد يريد ما من اله الا موصوف بالوحدة اذ التعدد
يستلزم انتفاء الوهية كل من المتعدد او ماسوى الواحد كما لا يخفى على من رزق برهان التمانع وقد اكد سبحانه
دعوى المشركين وذكر التوحيد بلا تاكيد اشارة الى ان قولهم من البعد عن العقل بحيث لا يمكن دعواه بدون
التاكيد والتوحيد لظهوره على العقول مستغن عن التاكيد وانما قيد الكفر به تنبيها على ان الكفر انما لزم للقول
بالتعدد لا لخصوص التثليث قوله ومن مزيدة للاستغراق وتضمينها لا لنفي الجنس صارت نصا في الاستغراق
بخلاف المشبهة ليس عند الزمخشري وجمهور النحاة وابي صاحب المفتاح تضمينها اياها وجعل الاستغراق لتضمين ما الا بهامه
لان تضمين الحرف العامل لا يوجب البناء والا لبني كل مضاف اليه والجواب انه فرق بين التقدير والتضمين قوله
اي ليمسن الذين بقوا على الكفر يعني ان المراد بالذين كفروا بعض الذين كفروا في ماسبق ولذا لم يات بالضمير وح
ليس من وضع الظاهر موضع المضمر ومن للتبعيض لا للبيان بخلاف الوجه الثاني من كل وجه ونحن نقول لو قيل
ليمسنهم لا وهم الضمير الرجوع الى الذين قالوا ان الله ثالث ثلثة فعدل الى الذين كفروا وبين بالنصارى
اشارة الى انه يختص بقوم دون قوم وقوله تكرير للشهادة علة للوجه الثاني وقوله وحسبها علة للوجه
الاول ذكرا على غير الترتيب وتعقيب قوله افلا يتوبون على الاول ظاهر اذ العذاب الاليم اذا خص بمن
بقي على الكفر فذلك يقتضي التعجب عن عدم التوبة لئلا يكونوا من الباقين على الكفر واما على الثاني فوجه التعقيب
انه بعد هذا التقرير بكفرهم والتهديد ينبغي ان يتوبوا كما اشار اليه فهو وجه للتعقيب على التقدير الثاني والتعقيب
على الاول مستغن عن البيان ونحن نقول الاستفهام للانكار اي الجعلون بعظم ذنبهم هذا سببا لعدم التوبة الى الله
وعدم الاستغفار ليأسهم وهذا اشد انتظاما بقوله والله غفور رحيم واكثر اعظاما للذنب المذكور قوله ماهو الا
رسول اي جعل اياته كمعجزات ساير الرسل ليعلم ان ظهور معجزاته وغرايب حاله لا يوجب الوهيته كما لم يوجب
الوهية غيره مما هو غير واضح من النظم والواضح منه انه قد مات من قبله الرسل فسيموت مثلهم والمايت لا يصلح
للالوهية وانه مسبوق بالزمان بالرسل والمسبوق حادث لا يصلح للالوهية قوله وانه صديقة قال الكشاف
وما امه الا صديقة ولما كان افادة العبارة الحصر غير ظاهرة وان قال المحقق التفتازاني انه يستفاد من المقام والعطف
ترك واما دعا مبالغة الصديقة اذا كانت من الصدق بقوله يلازم الصدق واكتفى في افادة المبالغة
اذا كان من التصديق بافادة يصدق في التكثير وكون صيغة الفعيل من المزيد غير مشهور لكنه حمله عليه الكشاف
عليه ثم عجب الاول ثم تعجب من بيان الادلة ثم تعجب من اعراضهم وفي ذكر اكل الطعام اشارة الى ان حياتهما

مرتبطة بالطعام قوله وثم لتفاوت ما بين العجبين او ثم على حقيقته واشارة الى انه مع طول زمان بيان الايات
لا يتأثرون ويوفكون قوله وانما قال ما يعني كلمة ما للتعبير بالابهام وانما هو نظرا الى ذاته مع قطع النظر عما
انعم الله عليه وعن نظرا الى كبريآء الله تعالى وهذا اذا كان هذا الكلام لتوبيخهم على عبادة عيسى ويحتمل ان يكون
ترقيا في التوبيخ بتوبيخهم على عبادة الصليب ونحوه قوله والله هو السميع العليم فان فيه توبيخا بانه لا سمع ولا علم لما يعبدونه
قوله وانما قدم الضر لان التحرز عنه اهم ولانه اول داع الى الانقياد والعبادة قوله اي غلوا باطلا احترازا
عن الغلو الحق وهو على ما فسره الكشاف ان يفحص عن حقايقه ويفتش عن اباعد معانيه ويجتهد في تحصيل حججه كما يفعل
المتكلمون قال المحقق التفتازاني وقد يناقش فيه بان الغلو المجاوزة عن الحد ولا مجاوزة عنه ما لم يخرج عن الدين وما ذكر
ليس خروجا عن الدين حتى يكون غلوا والاوجه ان يجعل غير الحق حالا من دينكم والمعنى ان كنتم تصرون على الباطل
فلا تغلوا فيه مثل ولا تعثوا في الارض مفسدين هذا ولا يخفى انه خلاف المتبادر من دينكم فالاوجه ان المراد لا تغلوا
في دينكم وحفظ حال كونه غير الحق لتسخيركم محمد واما وصف الغلو في الدين بالباطل والتنبيه على ان الغلو لا يكون
الا باطلا مبالغة في التحذير عنه قوله وخص الخطاب للنصارى خاصة والتوجيه السابق مبني على كون الخطاب متعلق
باهل الكتاب فقوله فرفعوا عيسى الى قوله على سبيل التمثيل قوله عن قصد السبيل الذي هو الاسلام بعد مبعثه قال المحقق التفتازاني وقوله
عن سوآء السبيل وان كان متعلقا بالاخير فالمعنى على تعلقه بالثلثة هذا مراد القاضي ببيان تعلقه بالاخيرة تخصيص
به فافهم وانما فسر قوله وضلوا عن سوآء السبيل باحد الوجهين اخراجا له عن كونه تكرارا وللاخراج طريق ثالث
وهو جعل الضمير للكثير وجعل معطوفا على الاضلال ورابع وهو ان يراد بالضلال الاول الضلال بالغلو في الرفع
والوضع مثلا وكذا بالاضلال مثلا وبالضلال عن سوآء السبيل الضلال عن واضحات دينهم ونحو وجهه قوله
اهل ايلة بالتحتانيتين كالخيرة قرية قوله وكانوا خمسة الآف رجل ازاد بالرجل ما يقابل المرأة والصبي
كذا يستفاد من الكشاف قوله اي ذلك اللعن الشنيع المقتضي الى في الكشاف اي لم يكن ذلك الا لاجل المعصية وكانه ترك
لخفاء ما يفيد الحصر في النظم حتى تكلف له المحقق التفتازاني فقال استفيد ذلك من الاستيناف وعدم الاكتفاء بربط
السبب بوقوع اللعن ليكون الجملة جواب السوال عن سبب اللعن وانما يكون الجواب جوابا لو كان السبب ذلك فقط
ونحن نقول يكفي لافادة الحصر كون الباء للسببية التامة ويحتمل ان يكون القاضي مكتفيا به عن التصريح بالحصر وح
ايراد ذلك لتفخيم اللعن وفصل الجملة لعدم التناسب في المسند واليه قوله اي لا ينهى بعضهم بعضا عن معاودة منكر
لما كان المتبادر عن النهي عن منكر فعلوه النهي عنه بعد فعله وهو غير معقول اول النظم بثلثة اوجه الاول ان تقدير المضاف
والثاني تاويل فعلوه بقصد الفعل وقوله ولا ينتهون عنه توجيه بان للتناهي ويحتاج الى التوجيهات المذكورة
اذ لا يمكن الانتهاء عن الفعل بعد وقوعه كذا ذكره المحقق التفتازاني ولا يبعد ان يقال فيه توجيه ثالث للتناهي ودفع رابع
للشبهة لان الانتهاء عن الشيء عبارة ان لا يفعله ثانيا ولك ان تجعل فعلوه بتقدير فعلوا مثله ولو جعلوا
فعلوه ماضيا باعتبار زمان الخطاب لا يكون المعنى النهي بعد الفعل فلا يحتاج الى التاويل المذكور قوله تعجيب

من سوء فعلهم موكدا بالقسم الظاهر انه تعجب من سوء فعل موكد بالقسم اذ التاكيد للسوء لا التعجب والتاكيد مدخل
في التعجب قوله اي لبئس شيئا قدموا كانه جعل النفس بمعنى عين الشيء حتى فسره بقدموا وبه يحذف النفس انهما
عينهم والاولى ان المراد بالنفس الهوى وادراجه تنبيها على ان التقديم لغلبة الهوى عليهم قوله هو المخصوص بالذم
والمعنى موجب سخط الله تعالى فيه الكشاف ويمكن ان يكون ما قدمت انفسهم نفس السخط وقوله والخلود في العذاب
يفيد انه جعل قوله وفي العذاب هم خالدون بحذف حرف المصدر ولا سبيل اليه الا بجعل ان مخففة
عاملة في ضمير الشان بتقدير انه سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون ويمكن ان يقال انه معطوف على
ثاني مفعولي ترى اي يعلم كثيرا منهم يتولون الذين كفروا ومخلدون في النار قوله يعني منهم وان كانت
الآية في المنافقين فالمراد نبينا صلى الله عليه وسلم على هذا التقدير ايضا يصح ان يراد نبيهم لكن اظهار كونهم
جنبا اهم فلذا خصه به قوله واليه اشار بقوله وذلك بان منهم قسيسين اي علماء ورهبانا اي عبادا
وفيه دليل على ان التواضع والاقبال على العلم والعمل والاعراض عن الشهوات محمودة وان كان في
كافر كونها محمودة اذا صارت وسيلة النجاة والا ففي مزيد حسرة ومواخذة قوله فوضع موضع الامتلاء
للمبالغة يعني اريد بالفيض الامتلاء مبالغة كان الامتلاء من شدة اقتضائه الفيض لم يتميز عنه
واراد بذلك توجيه تعدية الفيض بمن والاظهر التضمين والتوجيه الثاني جعل من تعليلا اي تفيض من اجل
الدمع وح مصدر بمعنى البكاء وعلى الاول بمعنى ماء العين قوله والثانية لتبيين ما عرفوا فما موصول
والعائد المفعول محذوف وقوله والمعنى انهم عرفوا بعض الحق اشارة الى ان قوله من الحق في موقع المفعول
به فيجب ان يجعل ما مصدرية وقوله فكيف اذا عرفوا كله جوابه اذا عرفوه كله كما في الكشاف او اذا عرفوا
كل الحق لان الكل المضاف الى الضمير لا يكون معمولا للعامل اللفظي بالاصالة وانما يكون تاكيدا قوله بذلك
اي بما سمعنا وانما قالوا ربنا ليكونوا مؤمنين بينهم وبين الله بافواههم كالمنافقين فاكتبنا مع الشاهدين
اي من الذين اخبروا من صميم القلب فان الشهادة ما تكون عن صميم القلب والاكتبنا مع المنافقين ثم قالوا ابراءة لانفسهم
عن تهمة النفاق كما هو شان اليهود واظهارا للحجة على ان ايمانهم ايمان الشاهد لا ايمان المخادعين وبان الاية
قوله استفهام واستبعاد وتحقيقا لايمانهم كانهم قالوا امنا ولا شبهة في ايماننا لان عدم الايمان في كمال
الاستبعاد وكونه جواب سوال ايضا مع كونه استفهام استبعاد وانكار فلا تقابل بين قوله وجواب
سوال وقوله استفهام انكار فالظاهر وجواب سوال وانما صح او بما ذكرنا من الصحة بقي انه كيف جاء
الجواب مع العاطف والجواب بينه الفصل وغاية التوجيه ان التقدير ما لك لا تومن بالله ونحتاج الى اعتبار
مثله ذكر للمعطوف مع المعطوف عليه فالاوجه ان لا يلتفت الى الجواب ويتمسك بما هو الصواب قوله وذكره
توطئة اي اذا كان المراد الايمان بكتابه ورسوله وهو المذكور بقوله وما جاءنا من الحق فذكره تعالى
للتوطئة وتعظيم ما جاءنا من الحق قوله ونطمع عطف على نومن والمعنى ح ما لنا لا نجمع بين الايمان والطمع يعني

ترك الايمان

ترك الايمان والطمع ويجوز ان يكون عطفا على لا نومن والمعنى ما لنا نجمع بين عدم الايمان والطمع وهما
متنافيان ذكرهما في الكشاف الا انه سامح وقال فيهما انه عطف على لا نومن مع ان الاول يقتضي الدخول
تحت لا لان الاخر يقتضي عدمه كما بينا ولا وجه لترك الثاني احد التوجيهين وجعل قوله عطف على نومن بمعنى
العطف عليه مع لا وبدونه غاية التكلف بعيد عن الالف وهناك توجيه ثالث وهو ان يكون عطفا على
نومن بمعنى ما لنا لا نومن ولا نطمع اي ما لنا نجمع بين النقيضين وهو غاية الخسران قوله والعامل ما في اللام من معنى الفعل
اي اي شيء حصل لنا الخ المشهور في مثله ما تصنع والعامل فيه عامل الاول مقيدا بها اذ لولا التقييد لجعلا
حالين مستقلين لكان المال ما لنا نطمع ولا انكار ولا استبعاد للطمع بدون عدم الايمان قال المحقق التفتازاني
هذا الحال لان ليسا مترادفين ولا متداخلين فليسميا متناصفين ولنجعل قسمة الحال
مثلثة بهذا وهو مبني على ان لا يكتفى في الحالين المترادفين بان يكونا حالين من شيء واحد بدون العطف ولا
داعي اليه اي عن اعتقاد ويشعر بان القول على حقيقته قوله مقيدا بان يكون عن اعتقاد وقوله هذا قول
فلان اي معتقده يشعر بانه مجاز عن المذهب والاعتقاد كذا ذكره المحقق التفتازاني اقول مراده ان القول اذا لم يقيد
بالخلو عن الاعتقاد يكون المراد به المقارن للاعتقاد كما يقال هذا قول فلان لان القول انما يصدر عن صاحبه
لافادة الاعتقاد قوله وذكرهم في معرض المصدقين اي ادرجهم معهم في بيان الجزاء قوله اي ما طاب
ولذ فان الحلال ما كان الذ كان ادعى الى الشكر ويجوز ان يكون المراد ما طاب لكم ولا يضركم تناوله دينا
او دنيا قوله كانه لما تضمن ما قبله الخ هذا بعيد لانه لم يمدحهم بالرهبة ورفض الشهوات وانا اقول لما وصف
ثوابهم بالمعرفة والخضوع وصى المومنين بان لا يحرموا ما احل الله لهم بالايمان من النعم الابدية قوله والاعتداء على حد الله
جعل في هذا التوجيه الاعتداء عبارة عن تحريم الحلال فهو تاكيد للنهي عن التحريم وفي التوجيه الثاني تاسيس ونهي
عن تحليل الحرام بعد النهي عن تحريم الحلال وله توجيه اخر وهو جعله نهيا عن الاسراف في تناول الحلال وامرا بالقصد
بين التحريم والاسراف قوله تقدمت عليه لانه نكرة النكرة الموصوفة لا تقتضي تقديم الحال على ما بين في موضعه قوله وعلى الثاني
لو لم يقع الرزق على الحرام يعني كما ذهب اليه المعتزلة لم يكن لذكر الحلال فائدة زائدة يشعر كلام المحقق التفتازاني بان هذا
على تقدير جعله حالا دون جعله مفعولا او صفة ووجهه غير ظاهر قوله وفي ايمانكم صلة يواخذكم لا يظهر ربطه بالمواخذة الا
بجعل في للعلة كما في عذبت امراة في هرة قوله ولكن يواخذكم بما عقدتم اذا حنثتم فيه بحث لان المواخذة في العقبى لا في وقت
الحنث الا ان يراد بالمواخذة سخط الله تعالى لا عقوبته فالاولى هو التوجيه الثاني والحق ان ما عقدتم الايمان يشمل اليمين الغموس
وفيه الكفارة عند الشافعي والله يواخذه به ولا حنث فيه ولا كفارة عند الحنفية فالاولى على مذهب الحنفية ان يكون الكلام
في هذا المقام على ظاهره ويقدر ما قدر في قوله فكفارته اي كفارة حنثه اذا حنثتم لان الكفارة مختصة بما يتحقق
الحنث فيه لا بمطلق العقود ولكن المواخذة تعم وغيره اذا لم يعف عنه وللعفو اسباب مطلق هو التوبة ومخصوص هو الكفارة
فيما يتعلق به الحنث ومشية الله تعالى لمن شاء العفو عنه قوله اي الفعل التي اشار الى توجيه تانيث الكفارة فان

الفعال يستوي فيه المذكر والمؤنث قلت اذا حذف الموصوف مما يستوي فيه يؤنث للمؤنث كما في فعيل حتى يقال مررت بقتيلة بني فلان وبامرأة قتيل بني فلان والتاء يحتمل ان تكون للنقل وان تكون للمبالغة قوله يذهب اثمه من الاذناب جواب عما قيل بقوله وستره اشارة الى ان اطلاق الكفارة التي هي استارة بحسب اللغة على ما يمحو السيئة باعتبار انه يستر الذنب عن الاعين المحو قوله واستدل بظاهر على جواز التكفير بالمال اي بغير الصوم من الامور الاربعة ووجه الاستدلال انه لم يقيد الكفارة بكونه بعد الحنث والظاهر يعم الصوم لكنه مخصوص بالعلم بان العبادات البدنية لا يتقدم على اوقاتها ولان الصوم بعد العجز ولا يتحقق العجز الا بعد الوجوب قوله لقوله عليه السلام دليل الشافعي وجهه ان الواقع بعد الفاء المعطوف بالواو والمعطوف عليه والواو لا يوجب الترتيب لكنه ما روي عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه انه عليه السلام قال اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك ثم ائت الذي هو خير منه على ما رواه القونوي به يدل على وجوب تقديم الكفارة او استحبابها ولا استحباب وجه وهذا احوط لاحتمال فوت الكفارة بعد الحنث فان في التاخير آفات وفي المشكوة فكفر عن يمينك وآت بالذي هو خير منه في رواية وفي رواية فأت بالذي هو خير منه وكفر عن يمينك وتقديم الكفارة تارة وتاخيرها اخرى يدل على ان التقديم والتاخير سيان وقيد الرافعي جواز تقديم المالي بما لم يكن الحنث معصية واطلقه الحاوي وقوى القونوي اطلاق الحاوي قوله ونصف صاع عند الحنفية ذلك من البر ومن الشعير صاع قوله واهلون كارضون في الكتاب بسكون الراء واشار الى ان الجمع بالواو والنون شاذ كما في ارضون لكن فيه لانتفاء العلمية وفي ارضون لانتفاء جميع شرايطه وقوله وقيل جمع اهلاه كما قيل في الليالي انه جمع ليلاه وهي لغة في ليل قوله وهو جمع اهل كالليالي يعني سبيل الشذوذ قوله عطف على اطعام او من اوسط ان جعل بدلا فيه ان المعطوف في حكم المعطوف عليه فهو ايضا في المعنى بدل عن اطعام ولا مناسبة بينهما فيكون بدل غلط وهو لا يقع في الكلام البليغ ودفع بمنع عدم الوقوع وهو منع ما تقرر عند الائمة فلا يسمع ثم ببطلان كونه بدل غلط لتوقفه على كون المبدل منه مذكورا غلطا وذكر الاطعام ليس كذلك سيما من الله تعالى ونحن نقول البدل احد الامرين وله ملابسة بالاطعام فيكون بدل اشتمال ويكون بمنزلة سلب زيد ثوبه او ثوب عمرو وقدوة بالضم لغة في قدوة بالكسر ولا يخفى ان الكاف في مثل كمثل زايد هكذا في كاسوتهم وعلى هذه القراءة التخيير بين الطعام والتحرير ولا يجزي الكسوة الا ان يقال ثبوته بالسنة والاجماع قوله ومعنى الجواب احدى الخصال الثلث مطلقا وتخيير المكلف في التعيين اشارة الى المذهب المختار في الواجب المخير وفيه مذهبان آخران للمعتزلة احدهما ان الواجب الجميع ويسقط بواحد وثانيهما ان الواجب واحد معين ويسقط بالآخرين والمختار عندهم انه ما اشار اليه فان قلت لا خفاء ان الكسوة اعظم ثم تحرير الرقبة اعظم من الكسوة فما وجه التخيير قلت الايجاب على طبق الحكم والتخيير بيان للمكلف باختيار الاعلى مزيد الاجر ويرتقي بسعيه من الخسيس الى العالي قوله لانه قرئ القراءة ابي وابن مسعود رضي الله عنهما قوله اي اذا حلفتم وحنثتم يريد ان المراد بالحلف الحلف المقيد بالحنث ومناط فائدة تقييد الكفارة ذلك القيد كانه قال ذلك كفارة ايمانكم اذا حنثتم ولا يخفى ان ذكر الحلف في هذا التوجيه خال عن الفائدة فالوجه ان قوله حلفتم يدل على الحلف بالقصد فتقييد الكفارة بالحلف قصدا احتراز عن الحلف الغير القصدي فانه لغو وفيه بيان اللغو على مذهب

الشافعي قوله بان تضنوا بها اي احفظوا ايمانكم مطلقا فان العزيمة ان لا يتكلم بذكر الله قسما وان لا يؤاخذكم به فلما قال انه لا يؤاخذ باللغو منعهم عن اليمين لئلا يجترئوا به اعتمادا على عدم المؤاخذة وله معنى رابع في الكشاف وقيل احفظوها وتنسوها كيف حلفتم بها منها ونابها قوله اعلام شريعة في الكشاف واحكامه تركه لما ذكر المحقق التفتازاني ان في عطف احكامه على اعلام بحث الا ان يكون مراده انه يجوز ان يراد الاعلام وان يراد الاحكام بمعنى الآيات الدالة على احكامه اقول لا حاجة الى هذا التكلف البعيد عن العبارة بل المراد بالآيات اعلام شرايعه واحكامه بعطف الاحكام على الشرايع والمراد ان القرآن اعلام ثبتت بها الشرع لاعجازه واعلام يعرب به الحكم لدلالته عليه فان مثل هذا التبيين الى دليل على صحة ارادة نعمة الواجب شكرها يعني بمثل هذا التبيين يسهل الخروج من الشكر لا شكر نعمة العلم بما يعرف من كلامه قوله اي الاصنام التي نصبت للعبادة جمع نصب بالفتح او التحريك او بالضم او بالضمتين على ما يستفاد من الصحاح وفي القاموس النصب بضمتين كل ما عبد من دون الله كالنصب بالضم و الانصاب حجارة كانت حول الكعبة تنصب عليها ويذبح لغير الله تعالى قوله قذر قال المحقق التفتازاني ذهب الاكثرون الى ان الرجس بمعنى النجس الا ان النجس يقال في المستقذر طبعا والرجس اكثر ما يقال في المستقذر عقلا ومنهم من ذهب ان الرجس اسم معنى ولذا افرد مع انه خبر عن متعدد وهذا وفي قوله تعالى فاجتنبوه ايماء الى انه تبع في التفسير ما ذهب اليه الاكثر قوله لانه مسبب من تسويله يعني جعله تحت عمل الشيطان مع انها اعيان بعلاقة ان عمل الشيطان سبب لها او يجعل من للابتداء اي ناش من عمله وهذا انما يحتاج اليه اذا لم يقدر المضاف اي التعاطي اما اذا قدر فلا خفاء في جعله من العمل فلذا لم يتعرض له قوله الضمير للرجس او لما ذكر من المتعدد بتاويل ما ذكر او التعاطي وقول الشيطان اقرب وانفع لان الاجتناب من الشيطان يفيد الاجتناب عن كل معصية وكانه قال اجتنبوا الشيطان لتخلصوا عن هذه المعاصي بل عن كل معصية وفي الرجوع الى الشيطان مزيد ملايمة لقوله انما يريد الشيطان قوله تفلحوا قوله بان صدر الجملة بانما والحصر تاكيد وفي جعله سببا يرجى منه الفلاح تاكيدان ثانيهما ان هذه المعاصي بلغ النهاية حتى كانه ليس للمجتنب عنه بعد الابتلاء به القطع بالفلاح بل غايته امن الرجاء قوله للدلالة على انهما مثلها في الحرمة والشرارة لقوله عليه الصلوة والسلام شارب الخمر كعابد الوثن دليل على بعض الدعوي ووجه ان حصة الازلام كعابد الوثن انه يشارك غير الله معه في الاعلام بالغيب قوله للتعظيم والاشعار بان الصاد عنها كالصاد عن الايمان في الاشعار نظرا وعد الشيطان بالخمر عن ذكر الله لانه يوجب الشغل به الغفلة عن الصلوة او لنهي الشرع عن الاشتغال بها حال السكر قوله ثم اعاد الحث على الانتهاء بصيغة الاستفهام الخ الاظهر انه متعلق بقوله ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلوة والمعنى فهل انتم منتهون عن ذكر الله وعن الصلوة على وفق ارادته بالاشتغال بالخمر والميسر لا يظن بعاقل ان ينتهي عنهما بدعوة هذا اللعين العدو المبين قوله واطيعوا الله اي اطيعوا الله فيما يرد عليكم منه بان ترضوا وتحبوه وتنقادوه بطيب انفسكم واطيعوا الرسول بان تعلموا انه كلما يبلغكم من عند الله

ولا تخالفوه واحذروا عن غضب الله وسخطه فان توليتم فلا تظلموا من الرسول ان يهلككم لان ما على الرسول
الا البلاغ المبين فلا يجوز له ترك البلاغ والله اعلم قوله او مخالفتهما اذ قد رمفعول الحذر مخالفتهما فينبغي
ان يقدر متعلق الاطاعة ما يعم المامور والمنهي فتامل قوله مما لم يحرم عليهم اشكل في هذا المقام ان نفي
الجناح على المباح لا يتقيد بما ذكر ودفع بان المراد مدح هؤلاء لا تقييد نفي الجناح بما ذكر والاظهر
والله اعلم ان المراد انه لا جناح فيما طعموا مما سوى هذه المحرمات اذا ما اتقوا ولم ياكلوا فوق الشبع
ولم ياكلوا من مال الغير وامنوا وعملوا الصالحات يعني الاتقاء لا بد له من الايمان والعمل الصالح فان من
لا ايمان له لا يتقي ومن لا عمل له صالحا لا يتقي فضم الايمان والعمل الصالح لانه ملاك الاتقاء وتكرير التقوى
والثبات على الايمان للاشارة الى ان اثبات نفي الجناح فيما يطعم على اثبات التقوى وترك ذكر العمل الصالح
ثانيا للاشارة الى ان الايمان بعد التمرن على العمل لا يدع ان يترك العمل وذكر الاحسان في المرتبة الثالثة
للاشارة الى ان كثرة مزاولة التقوى والعمل الصالح ينتهي الى الاحسان وهو ان تعبد الله كانك تراه
قوله والتعليل والتحقير في شيء اي التقليل المستفاد من التنوين والتحقير المستفاد من التعبير بشيء
كانه لا خصوصية له غير الشيئية ولا تميز له الا من المعدوم ويمكن ان يقال التعبير بشيء للابهام المكني به عن
العظمة والتنوين للتعظيم اي بشيء عظيم في مقام المواخذة بهتكه اذا خذ الله المبتلى به في الامم السابقة
بالمسخ والجعل قردة وخنازير والاظهر انه لافادة البعضية اي ببعض من الصيد هو ما يناله ايديكم
وتاتي لكم ذبحه وما تناله رماحكم مما لا يمكن لكم ذبحه وفي حكمه ما يناله الكلب المعلم والمقصود الصيد
الذي يصيده المحرم بنفسه وفي حكمه ما دل على صيده واحترز بتقييده عن صيد صاده غير المحرم
فانه ليس بحرم على المحرم والله تعالى اعلم قوله ليتميز الخائف عن عقابه وهو غايب منتظر اي العقاب
غايب منتظر على تقدير الاثم وكانه اشارة الى تمييز هذه الامة من اليهود حيث عصوا وسادوا هذه الامة
من يخافه تحتمل الموصولة والاستفهام اي ليعلم جواب من يخافه قوله فذكر العلم واراد وقوع المعلوم
وظهوره اي المعنى ليقع التمييز ويظهر قوله وبعد ذلك الابتلاء ليس المراد بالابتلاء غشيان الصيود
اياهم فانه قد مضى بل المراد قدرة المحرم عليه فيما يستقبل ولا يبعد ان يراد بعد ذلك الانزال
والاعلام قوله فان من لا يملك جاشه اي قلبه في مثل ذلك الذي يريد ان له عذابا اليما لان تقصيره
في رعاية امر الله في النهاية لان التقصير في امر يسهل رعايته فوق التقصير في امر تصعب رعايته قوله
واختلف في ان هذا النهي هل يلغي حكم الذبح ولو قيل ما به يلغي يكون ذكر القتل دون الذبح والتذكية
للدلالة على ان ما يقع من المحرم هو القتل ولا يتاتى منه الذبح والتذكية قوله ذاكرا لاحرامه عالما وما
في عبارة الكشاف وذاكرا او عالما خطا اصلح بترك الترديد فلا تريبك فيه ربقة التقليد قوله ولان
الاية نزلت فيمن تعمد نزول الاية في من تعمد لتحريم قتل من غير مدخلية العمد لا تفيد صحة التقييد

بالعمد وكذا ما ذكره الكشاف ان الاصل العمد والخطا ملحق به للتغليظ فلذا ذكره فالظاهر مع الزهري حيث
قال نزل الكتاب بالعمد وورد السنة بالخطا وذهب سعيد بن جبير انه لا شيء على المخطي وعن الحسن روايتان
قال المحقق التفتازاني قيل الصواب ان الطاعن ابو قتادة قوله فان متعلق المصدر كالصلة له فلا يوصف ما لم يتم بها ذكر
لان المصدر يعمل بمشابهة الفعل ويوصف بعد عن المشابهة لان الفعل لا يوصف واورد عليه ان الجزاء ههنا
اطلق على المجزي به ولم يرد به المعنى المصدري فليس معموله معمول المصدر والجواب عنه ان اطلاق المصدر على المجزي
به ليس شايعا ويعد من المشتق بل على سبيل المبالغة في رجل عدل فالمتعلق مشبه بمتعلق المصدر وجعل المصدر بمعنى المشتق لم يقبل
الشيخ عبد القاهر وقال انه مغسول عن البلاغة ولا يلتفت اليه ذو البراعة قوله على اضافة المصدر الى
المفعول واقحام مثل في هذا التوجيه نوت اشتراط المماثلة بين الجزاء والمقتول فالاولى جعل الاضافة بيانية
اي جزاء هو مثل ما قتل فتستوي القراءتان في المعنى قوله وهذه المماثلة باعتبار الخلقة والهيئة في الحمام شاة عند
الشافعي وفيما هو اكبر منه من الطيور قولان شاة او قيمة وكون الحمام كالشاة خلقة وهيئة غير ظاهر قوله
فيعطي كل مسكين نصف صاع من بر وان زاد على نصف الصاع او لم يبلغ الصاع يتصدق به او يصوم
يوما في الكفارة عند الشافعي يعطي كل مسكين مدا من غالب قوت البلد وما لم يبلغ المد من قيمته
يتصدق به او يصوم يوما قوله واللفظ للاول وقولان اللفظ في مثل ما قتل من النعم المماثلة في الخلقة
والهيئة لا القيمة وهديا بالغ الكعبة الكعبة ايضا يستدعي ذلك وقيل يحكم به ذوا عدل يدل على ان
المعتبر القيمة فاشار الى ضعفه الكشاف ولم يبين وجه الضعف وقوله كما ان التقويم يحتاج الى نظر
واجتهاد يحتاج المماثلة في الخلقة والهيئة اشارة الى وجهه وكان مبنى قولهم في دلالته ان التقويم احوج
الى الحكم من المماثلة في الخلقة ويمكن دفعه بان حكم الاحوج يعلم بطريق الدلالة فالمحتاج احوج الى صريح البيان
ومما يتعجب ان الكشاف ادعى ان اللفظ بما قال ابو حنيفة اوفق بل ما ذهب اليه الشافعي يحتاج الى التكلف
بل التعسف قوله وقرئ ذو عدل على ارادة الجنس والامام يعني لم يرد الواحد بل اراد الجنس وقصد الخبر
الاثنين وفيه بحث لان ذو لا يحتمل الاطلاق على التعدد وفي الكشاف اراد من يعدل منكم ولم يرد الواحد قال المحقق التفتازاني
اي لم يقصد ان العدل الواحد يكفي في الحكم بل قصد جنس العدل فان من يكفي للاثنين كما يكفي للواحد الا انه لا دلالة
على التعيين هذا وفيه بحث لانه ليس في الاية لفظ من فلا ينفع في قصد التعدد وصلاحية من لذلك والاظهر ان
المراد به قصد بيان جنس من يصلح للحكم ولم يقصد الى الوحدة واما بيان العدد فمن خبر النقل وان نون
لتخصصه بالصفة يعني كونه حالا عن الجزاء مفضا فا بطريق الاولى وفيه رد على الكشاف حيث خص كونه حالا
منه بجعله موصوفا لكن في الاولوية نظر لان المضاف في المشهور ايضا نكرة الا ان يقال الاعتداد بالمشهور
لكونه متحققا قال المحقق التفتازاني قالوا هذا انما يستقيم على مذهب الاخفش في تجويز اعمال الظرف بدون الاعتماد
والاجزاء مبتدأ والظرف المحذوف اعني عليه خبره وكانهم بنوا ذلك على ان الواقع موقع الجزاء لو كان

ظرفا والمرفوع فاعلا لم يجز الفا كما في المضارع المثبت والماضي بدون قد الا بتقدير المبتدا كما في قوله فينتقم
الله منه فيكون التقدير ههنا فهو عليه جزآء فيكون الظرف معتمدا على المبتدا المحذوف هذا وفيه ان الاعتماد
على المحذوف ممنوع ولذا لا يعمل اسم الفاعل بدون الاعتماد مع انه لا بد له من موصوف محذوف فالاوجه ان المراد
جزآء فاعل الفعل المقدر اي فيجب عليه جزا لان الظرف مع العامل الخالص لغو والعامل محذوف كما تقرر في
محله قوله او بدل عن مثل باعتبار محله اي في من جره صرح به الكشاف قوله عطف على جزا ان رفعته وان نصبته
فخبر محذوف في الكشاف وكانه قيل او الواجب عليه كفارة هذا ولك ان تجعل مبتدا خبره محذوف اي
او عليه كفارة قوله فيعطي كل مسكين مدا ويتصدق بما لم يبلغ المد قوله ليذوق نقل فعل الى التوجيه الاول
مبني على جعل ضمير من للقاتل والثاني على جعله للمحرم والوبال الامر الذي يخاف ضرره لانه ملابسة اي ثقلا
او جيبة امر الله حين خولف فقط في الجاهلية وقبل التحريم فيه انه لا ذنب في الجاهلية وقبل التحريم لانه لا ذنب بدون
التحريم ولا تحريم في الجاهلية فكيف تحقق العفو وجوابه ما في الكشاف انهم كانوا متعبدين بشرايع من قبلهم قوله
فهو ينتقم الله منه هذا مبني على ان المضارع المثبت والمنفي بلا لا يقبلان الفاء جزآء على خلاف ما ذكره ابن الحاجب
انه يجوز فيهما الوجهان وقيل تقدير المبتدا لتشتد الحاجة الى ذكر الفاء وتكون فائدته اتم قوله وليس فيه ما يمنع
الكفارة على العائد كما حكي عن ابن عباس وشريح على خلاف ما روي عن عطاء وابراهيم وسعيد بن جبير والحسن
وعامة العلماء وفي الكشاف ان ظاهر الآية معهما ونفاه القاضي ووجهه ان ما سبق اوجب الكفارة على الجميع
وهذا لا يصلح لتخصيص السابق فلا دلالة فيه على المنع بل تنبيه على انه لا يعفو بعد ذلك بل ينتقم ثم الانتقام يحتمل
ان يكون عين الكفارة فما في الكشاف يعني ينتقم منه في الآخرة لا بد له من دليل قوله وهو حلال كله هو منصوص الشافعي
في الام ورواية المزني واستثنى جماعة منه الضفدع وذوات السموم واستثنى القاضي الطبري التمساح
وامتنع الروياني وغيره عن مساعدته وما نقل عن ابي حنيفة وما نقل بعده وجها او اوجه او قولان
اقوال في مذهب الشافعي في كل ذلك في الروضة قوله وما يؤكل نظيره في البر ومالا نظيران في البر يلحق بالمحرم
نص عليه في الروضة وما قذفه البحر او وجد على الساحل وما نضب عنه الماء ميتا فرع عن وجد الماء
وعلى تفسير الطعام مما قذفه الى يقابل الطعام الصيد وضمير طعامه للبحر ومن فسر الطعام بالاكل جعل الضمير
للصيد اما بجعل الصيد بمعنى المصيد او الصيد بمعنى المصدر وجعل الضمير للصيد بمعنى المصيد قوله تمتيعا لكم
نصب على الغرض اظهارا للانعام او بيانا لان الحل ليس لرفع الحرجة بل ليتمتعوا به وكانه اشار باطلاق الغرض
والعلام بتخصيصه بغرض احلال الاكل الى ان تمتيعا ليس مفعولا له لاحلال الاكل كما صرح به في الكشاف لانه صرف العبارة
عن ظاهرها بلا ضرورة بل غرض احلال الصيد واحلال الطعام والمراد التمتيع باي انتفاع كان وما قال الكشاف
التخصيص لان عطف وللسيارة دال على ان المراد التمتع بالاكل لان تمتعهم بالزود كما بينه بنفيه ان تمتع
السيارة بالزود لا يقتضي تخصيص التمتع بل يكفي دخول الزود فيه وان تمتع السيارة لا ينحصر

في الزود

في الزود بل ينتفعون به في كثير من حاجاتهم في السفر الا ان معظمها في الزاد والتصريح به لذلك قوله اي ما
صيد فيها او الصيد فيها فعلى الاول الصيد بمعنى المصيد والاضافة لامية وعلى الثاني الصيد مصدر والاضافة
بمعنى في فلا يحتاج الى حذف المضاف اي صيد حيوان البر قوله فعلى الاول يحرم على المحرم ما صاده الحلال وهو قول
ابن عمر وابن عباس وفيه انه لا يدل على حرمة مصيد الحلال مطلقا بل على حرمة مصيد في اوقات احرام المحرم ان كان
ما دمتم حرما قيد الصيد وعلى حرمة مصيده مطلقا في اوقات كونه محرما ان كان قيد التحريم ورد الكشاف دلالته
على تحريم صيد الحلال بان المفهوم المتبادر من حرم عليكم الصيد حرم عليكم صيدكم ويمكن دفع دلالة الآية
بان السنة مبينة للمراد منها فلا عبرة بدلالتها قوله والجمهور على حله رواية عن ابي هريرة وعطاء ومجاهد وسعيد
بن جبير بحمل الآية على صيد المحرمين وجعل صيدهم اعم من صيدهم حقيقة او حكما لجعل ما لهم مدخل في صيده صيدهم
لقوله عليه السلام لحم الصيد الحديث واعلم ان ظاهر الحديث كالآية ان صيد كل محرم حرام عليه دون غيره محرما
كان او حلالا ودلالتهما على الحرمة على غير المحرم يحتاج الى ان تاولا بان صيدكم بمعنى صيد جنسكم حرام
عليكم بمعنى الحرمة على جنسكم وبان لحم الصيد حلال لجنسكم ما لم يصد جنسكم واما حرمة مصيدهم على الحلال
فلا يستفاد منهما فلعله ما خذ آخر ولو حمل الصيد في الآية على المصدر يدل على حرمة الفعل اما حرمة المصيد فلعله
مستفاد من ان حل المصيد لصيرورته ملكا بالصيد فاذا حرم الصيد لم يصر المصيد به ملكا فلا يحل
الانتفاع به قوله فقال واتقوا الله الذي عطف على ما يفهم من خلال الحكم اي اعلموا الاحكام واتقوا الله في
مخالفتها قوله الكعبة اي ترفعه قوله عطف بيان على جهة المدح فالمدار على المدح الحرام فالبيت نظير الحلال
الموطئة نحو انا جعلناه قرآنا عربيا ولا يبعد ان تجعل البيت علم الكعبة لانه مع اللام من الاعلام الغالبة كالنجم فيكون
البيت عطف بيان والحرام مفعولا ثانيا وقياما للناس مفعولا بعد مفعول فكما انه يتعدد الخبر لا يبعد ان يتعدد المفعول
الثاني لباب علمت اذ هو في الاصل خبر فنقول علمت هذا التفاح حلوا حامضا والانتعاش الانتهاض وتفسير القيام
بالانتهاض تفسير بالاخفى وقوله اعل يريد به اعل كل من القيام والنعيم بعد قوله والمراد بالشهر الذي
يؤدى فيه الحج يعني اللام للعهد بقرينة قرنائه واذا جعل للجنس يكون المراد به الكل اتفاقا دليل البعضية قوله تعميم بعد تخصيص
وفائدة التخصيص قبل التعميم ان العلم بالبعض اسهل وبعد النفس لمعرفة الاصعب الذي هو العلم بالجل والمبالغة بعد
اطلاق الحكم على المبالغة هي التي حصلت بصيغة العليم الموضوع للمبالغة وتقديم الاطلاق على المبالغة كتقديم الخاص على العام
وفيه اشارة الى ان في كل شيء دليلا على كمال الصانع والمقصود الاصلي معرفة العلم به وان كان له فوايد اخرى قوله وعيد
ووعد لمن انتهك محارمه ولمن حافظ عليها او لمن اصر عليها قوله ارشاد كل احد الى مقام التوسط بين الخوف
والرجاء والاجتناب عن الاعتماد والتحرز عن الياس فان ملاك السعادة هذا التوسط قوله تشديد في ايجاب
المقام الخ ويحتمل ان المراد به ما على الرسول الا البلاغ اليكم وهو التبليغ اليكم لا التبليغ امركم الينا كما هو شان
رسل الحق فيما بينهم لانا نعلم جميع اموركم سركم وعلانيتكم وقولكم من تصديق وتكذيب يحتمل النشر على ترتيب

ما في النظم فيكون التصديق لما يبدون والتكذيب لما يكتمون كما هو شأن المنافق ويحتمل ان يكون المراد ما
تبدونه من تصديق وتكذيب وتكتمون منها وكذا قوله فيغفر لمن يشاء قوله حكم عام في نفي المساواة عند الله تعالى
بل فيه اشارة الى رجحان جيد كل نوع على خبيثه بحسب الدنيا ايضا فان شيئا عاما لا يترجح على كثير من الناس في العرب
وعند المرء باصغريه قلبه ولسانه قوله رغب به في صالح الاعمال بل اشارة الى انه ستغلب فيه اهل الاسلام على اعدائهم
مع قلتهم وكثرة الاعداء وانه سيغلب دين الاسلام على الاديان كلها مع قلته وكثرتها وانه سيغلب ميزان العمل
الصالح على الطالح وان قل وكثرت ومن شواهده غلبة التوبة التي هو عمل واحد على معاصي الدهر قوله اي اتقوه في
تحري الخبيث اي اتقوه مع وحدته وكثرة ما سواه ولا تبالوا بما سواه فانه الذات الاقدس نزلت في حجاج
الى جمع حاج او حجيج كالكرام وكريم صفتان لاشياء مقيدتان لئلا يصير السؤال مطلقا منهيا اذ طلب العلم فريضة
على كل مسلم ومسلمة فكيف ينهى عن السؤال ولا يخفى ان المراد لا تسألوا عن اشياء حين ينزل القرآن لان السؤال
بعد انقطاع الوحي ليس فيه الضرر المذكور لا يقال كيف يعلم السائل ان المسؤول من قبيل هذه الاشياء حتى يحترز عن
السؤال قلت يكفي في الاحتراز احتمال ان يكون منه والاحسن في تعليل النهي عن سؤال ما يفهم ان التكليف بما يغمهم
بوقوعهم في المعصية كما يهدي اليه قوله ثم اصبحوا بها كافرين قوله ويرده منع صرفه ومنع الصرف بناء على اشتراط التعيين
في منع الصرف ولا يخفى ان القول بشذوذ منع صرفه بلا علة كما قال من جعله افعلا اهون من اثبات اصل واعلال فيه
قوله حال سراقة ابن مالك في الكشاف او عكاشة بن محصن وكأنه حقق القاضي انه سراقة فلم يلتفت الى تردده
قوله عفا الله عما سلف من مسئلتكم فلا تعودوا الى مثلها هذا بعيد عن النظم اذ لا اشعار في السابق الى مسئلة العفو
وبعد ارجاع الضمير الى المسئلة السالفة تفرع النهي عن العود الى مثلها على العفو غير ظاهر بل الظاهر في ربطه الى
السابق انه جواب عن سؤال ناش عن الشرطية الثانية من انه سئل عن وجوب الحج كل عام ولم يبد الوجوب والجواب
انه لم يبد لانه عفا الله عن تلك المسئلة فلم يؤاخذكم بالابداء لكم والله تعالى اعلم قوله وليس صفة لقوم فان ظرف
الزمان لا يكون صفة للجثة ولا حالا منها ولا خبرا عنها الا خفي الاضبط ان يقال لا يكون مسندا للجثة
ليشتمل اليوم زيد بان يكون زيد فاعل الظرف المعتمد على النفي وبعد فيه نظر لان الظرف يسند الى الجثة التي
لا يتعين وجودها فيه فيقال الهلال يوم الجمعة والركان الخريف اذا تمهد هذا فيصح ان يكون من قبلكم صفة
لقوم قوله وفيه اي في قوله واكثرهم لا يعقلون ان منهم من يعرف حيث جعل الاكثر لا يعقلون دون الجميع والمراد
هو ذلك الاقل الذي يعقل الحلال والحرام ويعرف ان الله منزه عنه لكن حب الرياسة يمنعه عن الحق قوله
الواو للحال وعند بعضهم للعطف قال المحقق التفتازاني جعل الكشاف الواو الداخلة على لو للحال والحال في الحقيقة
ما دخل عليه لو دون لو هذا وجعل الاستفهام لانكار الفعل على هذه الحال وقصد به نفي صحة الاقتداء بالجاهل
الضال ونحن نقول والله اعلم لعل المعنى انهم هل يكفيهم ما عليه آباؤهم ولو كان آباؤهم جهلة ضالين اي هل
يكفيهم الجهل والضلالة اللذين كان عليهما آباؤهم قوله وذلك لا يعرف الا بالحجة يريد ان علم الآباء لا يعرف

الا بالحجة يريد ان علم الآباء لا يعرف الا بالحجة القائمة على علمهم او لا يعرف الا بالحجة القائمة منهم على ما كانوا عليه
كما يقيم الرسول الا دلالة القاطع على ما هو عليه قوله والجار والمجرور جعل اسما لالزموا ظاهره انه جرى على
مذهب من جعل اسماء الافعال موضوعات للالفاظ وقراءة الرفع بالابتداء يجعل عليكم ظرفا مستقرا خبرا عن
انفسكم قال المحقق التفتازاني اي واجبة عليكم لازمة وقوله ومن الاهتداء ان ينكر المنكر لدفع وهم ان في الآية رخصة
ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بل الامر به وقوله والآية نزلت لما كان المؤمنون يتحسرون اشارة الى ما قصد بها
على وجه يندفع به الوهم يعني نزلت الآية للمنع عن الحسرة لا لترك الحسبة وقوله وقيل اشارة الى قصد آخر يندفع
به ايضا وهو انه لا يضر مع الاهتداء سفاهة الآباء في الدين والدنيا وله توجيهات آخران في الكشاف وقراءة النهي
وان كانت مؤيدة بالقراءتين الاخيرين لكن تستدعي نكتة في الفصل على قراءة النصب في انفسكم وجعل لا يضركم
مرفوعا مؤيد بقراءة الرفع في انفسكم وفصل الى الله مرجعكم مع كونه وعدا ووعيدا لعدم الجامع والاظهر جعله
استينافا بيانا لسبب عدم الضرر قوله اي فيما امرتم شهادة بينكم قال المحقق التفتازاني اتفقوا على ان هذه الآية اصعب
ما في القرآن اعرابا ونظما وحكما هذا وانما قدر فيما امرتم والامر للوجوب بناء على كون الآية للشهادة لا للوصية
بناء على الشهادة بالوصية اذ الوصية لا تجب بل تندب واما اداء الشهادة فواجب ورجحان حمله على الشهادة
بين نظرا الى الظاهر والى اشتراط اثنين اذ لا يجب ان يكون الوصي اثنين حتى يقول من حمل الشهادة على الوصي
ان الاثنين احوط فلهذا ذكر الا انه يشكل انه لا حلف للشاهد بالاجماع وبعد حلفهما لا تحلف الورثة
بالاجماع فيحتاج الى دعوى نسخ الآية ويأباه انه لا نسخ في المائدة ولا حاجة الى ان يراد بالشهادة شرعا
بعد تقدير فيما امر لانه يؤدي ان الشهادة مأمورة وتقدير فيما امرتم على تقدير ان لا يكون الخبر اثنان
بل يكون فاعل الشهادة وفاعل ليقم على صيغة الغائب ضمير احدكم ويجوز تقدير اقيموا قوله وفي ابدال التنبيه على ان
الوصية مما ينبغي ان لا يتهاون ولم يقل تنبيه على ان الوصية من الامور الواجبة اللازمة التي لا ينبغي ان يتهاون
بها كما في الكشاف لان الوصية غير واجبة بل مندوبة ووجوبها قبل آية المواريث نسخ بها وكان ذكر الواجب
في عبارة الكشاف مبالغة في الندب الذي يتبادر من قوله ما ينبغي ان يتهاون بها المسلم قوله ويجوز ان يكون
خبرها على حذف مضاف عن اثنين اي شهادة اثنين على ما في الكشاف او من شهادة بينكم اي ذو شهادة بينكم
اي من اقاربكم او من المسلمين على اختلاف في تفسير ضمير المخاطب قوله فان شهادته لا تسمع على المسلم اجماعا
وخولف في سماع شهادة الكافر لا تسمع عند الشافعي ومالك لفسقه وتسمع عند ابي حنيفة رحمهم الله
قوله صفة لآخران لا اختصاص له بالاخيرين بل هو مشترك بينه وبين اثنين كما يشهد به توجيه الآية فيقتضي
فلذا اقتصر عليه الكشاف قوله والشرط بجوابه المحذوف المدلول عليه بقوله او آخران وجوابه فاستشهدوا
اجنبيين على ما في الكشاف والاظهر انه شهادة بينكم او آخران من غيركم فكأنه رد على الكشاف ما قدره
بقوله المدلول عليه او آخران يعني ينبغي ان يقدر الدال على الشرط بعينه جوابا قوله اي ارباب المواريث

فحكم قد رمضا اي كذاب وارثكم لان الحق طلب جميع الموصى به المخون والمرتاب الموصى له الوارث وذكر الوارث
لان الاغلب ان الموصى له الوارث والا فيجوز ان يكون الموصى له المرتاب غير الوارث فالاولى تقدير الموصى له
منكم ويجوز ان يكون اسناد الارتياب الى الموصين لان ارتياب الموصى له الناشئ عنه بمنزلة ارتيابهما
قوله وان ارتبتم اعتراض بهذه عبارة الكشاف وقال في تفسيرها والمعنى ان ارتبتم في شأنهما فحلفوهما فاراد
ان الشرط مع جزائه المحذوف اعتراض قال المحقق التفتازاني قدره جواب الشرط ليكون الاعتراض الجملة الشرطية لا مجرد الشرط
والا لكان المعترضة مجرد الشرط ويكون الجواب مضمون القسم فينبغي تأخير الشرط عن القسم او تقدمه اذ لا يحسن
التوسط هذا وكان القاضي رأى اعتراض مجرد الشرط ولم يظهر عليه عدم حسن التوسط فاجمل تفسير الكشاف
قوله ولو كان المقسم له قريبا ولكن ان يجعل الضمير للشاهد اي لو كان الشاهد قريبا يقسمان وفائدته
دفع توهم اختصاص الاقسام بالاجنبي قوله اي ان كتمنا بيان لمعنى اذ لا تقدير للشرط وكان الاوضح
اي اذا كتمنا قوله فشاهدان آخران سمي الاثنان من الورثة شاهدين لانهما بدعوي حقهما وتصديق
الشرع لهما في ان الحق لهما يظهران اثم الشاهدين السابقين كأنهما شاهدان على اثمهما وقوله يقومان
مقامهما صفة لآخران ووجه قيامهما مقامهما انه كما ان القول قولهما مع اليمين اولا يكون القول قولهما
مع اليمين ثانيا قوله على البناء للفاعل وهو الاوليان في الكشاف معناه من الورثة الذين استحق
عليهم الاوليان من بينهم بالشهادة ان يجردوهما للقيام بالشهادة ويظهروا بهما
كذب الكاذبين قوله او خبر آخران لا يصح جعل المعرفة خبرا عن النكرة في مثل هذه الصورة
اجماعا قوله او من الضمير في يقومان ولا يلزم خلو الصفة عن الضمير لوجود المبدل منه وان كان
في حكم المطروح على ان البدل لكونه عين الموصوف يسد مسد الضمير لكونه بمنزلة وضع الظاهر موضع
المضمر هكذا ذكره المحقق التفتازاني قوله الوصيين الباطل الخ الظالمون انفسهم بوضع الوصيين
الباطل موضع الحق في حق انفسهم فالفرق بالعموم والخصوص قوله او يوصي اليهما تحمل
الشهادة على الوصية لما يعرف انه لا يمين على الشاهد وبعدم لا يحلف الوارث مع ان
الحكم بنسخ الماضي المائع مما يأباه الاكثر ومن قوله ورد اليمين الى الورثة اما لظهور خيانة
الوصيين الخ هذا انما يتم لو ثبت انه ذهب احد الى رد اليمين الى الورثة قوله
ومعهما بديل قيل صوابه الرأي فابهم سوسهم في ذلك فقال الظاهر فاتاهما
قوله وحلفا لعل التحليف كان على العلم لانه على فعل الغير ولعل تخصيص العدد
لخصوص الواقعة فيه بعدا جدا قوله واتقوا الله معطوف على محذوف اي احفظوا
احكام الله واتقوا الله واسمعوا ما توصون به سمع اجابة
والاظهر الامر باجابة احكام الله لا باجابة الوصية وحمل ما توصون على وصية الله بعيد فتأمل

قوله يوم

قوله يوم يجمع الله الرسل كان المراد بالرسل ما يعم الانبياء كلهم وكل ما ذكر لنصب الظرف يوجب انقطاع
قوله قالوا عما قبله ويحتاج الى تقدير سؤال له فالاقرب ان يجعل عاملا في يوم يجمع الله قوله او بأي شيء
اجبتم هذا انما يستقيم لو كان حذف الجار في مفعول الاجابة مسموعا كما في اختار قومه موسى و
الظاهر من سوق كلام الكشاف انه لم يسمع وهنا توجيه ثالث وهو تقدير ماذا اجبتم به وكانه رجح
الاول لغنائه عن الحذف قوله لا علم لنا بما كنت انت تعلمه دفع لاشكال انه يلزم من نفي العلم الكذب
وهم بريئون عن الكذب سيما في بين يدي ربهم ووجه الدفع ان المقصود نفي العلم الحقيقي بما يعلمه الله منهم
من الظواهر والضمائر واعترض الكشاف على الجواب بانه لا علم لنا بما احدثوا بعدنا بانه كيف يخفى عليهم امرهم وقد
رأوهم سود الوجوه زرق العيون موبخين وليس بشيء لانه لا يعلم من مشاهدة حالهم خصوص ما اجابوا به وهو
المسؤول نعم تجاه ان المسؤول عنه ما اجيبوا به لا ما احدثوا بعدهم ويمكن ان يوجه بان المراد لا علم لنا بما
تريد منا بالسؤال هل تريد منا ستر حالهم او تفضيحهم فنحن متحيرون في مقام الجواب قوله وقرئ علام الخ ذكر
الكشاف للنصب وجها ثالثا هو انه صفة اسم ان ترك لظهوره فساده اذ الضمير لا يوصف اذا لم يكن ضميرا
غائبا بالاجماع قوله تعالى اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك اذ امضمون الآية والله اعلم اذكر انعامي عليك
وعلى والدتك حين جعلتك قومك ولدزنية ووالدتك زانية وقوله اذ ايدتك اما التعليل او تو
بروح القدس اي لسبب تطهير عن هذه الوصمة والتهمة وذلك السبب ما بينه بقوله تكلم فهي جملة مفسرة
وذلك لانه حين جاء بنو اسرائيل يعيرون مريم على انها ولدت عيسى من غير اب اشارة بوحي الله
الى عيسى عليه السلام امرتهم بالسؤال عنه فاجابهم على ما هو المشهور وفيه مزيد توبيخ للامة على ما فعلوا من التهمة وعلى
عدم توبتهم بعد ظهور هذه المعجزة قوله والمعنى تكلمهم في الطفولة والكهولة على سواء الخ ولا له في النظم
على السوية فالاولى ان يجعل وكهلا تشبيها بليغا اي تكلمهم كائنا في المهد وكائنا كالكهل وح يهدم
الاستدلال به على انه سينزل قوله تعالى واذ علمتك الكتاب اي الكتابة من غير معلم والحكمة حيث
علوت الحكماء كلهم مع كمال مهارتهم في زمانك والتوراة والانجيل واذ تخلق يعني واذ جعلتك في
عالم الافعال ايضا عاليا ومع ذلك عصوا ولم يتعاروك وانما قال باذني لان صنع ما هو على صورة
الحيوان ممنوع في شرعنا فاشار الى انه كان من عيسى عليه السلام باذن الله واما قوله فيكون طيرا باذني
فالمراد منه تسهيلنا قوله اي ما هذا الذي جئت به او السحر بمعنى الساحر والاشارة الى عيسى ليتوافق
القرآءتان في المعنى جدا فيكون تنبيها على ان ادعاءهم الاخلاص الخ ويحتمل ان يكون قولهم هذا للشك
في امكانه لا للشك في قدرة الله على الممكنات لسماعهم من حكماء زمانهم امتناع الخرق والالتيام على
السموات قوله اي امرتهم على السنة رسلي الظاهر على لسان رسولي بدليل قوله واشهد باننا مسلمون
والاظهر ان المراد بالايحاء الهامهم بذلك وامالة قلوبهم الى الايمان قوله تمهيد عذر وبيان لما دعاهم

الى السؤال ودفع لتهمة انهم لم يكونوا صادقين في دعوى الاخلاص وفيه رد على الكشاف حيث جعل
دعواهم الايمان والاخلاص مكذبا بسؤالهم وجعل تمهيد العذر ايضا عذرا ومكرا والى هذا
الرد حيث قال لا راي ان لهم غرضا صحيحا في ذلك وكيف لا يرد وتنظم حيث قال واذ اوحيت
الى الحواريين ان امنوا بي وبرسولي يدل على ان ايمانهم كان مقبولا له تعالى ويحتمل ان يكون قولهم
نريد ان ناكل منها بيان لطوان طلبوها يعني نريد فائدة لم يكن مجرد رؤية بل يكون بحيث ناكل منها
وتطمئن قلوبنا بذلك الاكل بان نشبع ونتضلع بها من الطعام ونعلم ان قد صدقتنا في احتجاجك
ولم تخدعنا بالسحر واداة شي لا حقيقة له ونكون عليها اي عاكفين عليها من الشاهدين لو توقفنا
بانه حضرت المائدة من غير ريبة ولم يفعل من الشاهدين عليها لئلا يوهم ان عليها متعلق بالشاهدين
كما ذكره الكشاف لان متعلق الصلة لا يتقدم الموصول ومعمول المجرور لا يتقدم الجارة قوله اللهم ربنا
قال المحقق التفتازاني ربنا نداء ثان لا صفة ولا بدل لان اللهم لا يوصف ولا يبدل منه قوله اي يكون يوم
نزولها عيدا الاظهر ان المراد يكون نزولها موجبا لاجتماعنا لا لتفرقنا وابتلائنا قوله بدل من لنا
الظاهر ان لنا خبر كان اي نافعا لنا وقوله عيدا خبر ثان ولاولنا صفة له وقراءة لاولانا يحتمل
ان يراد فيها بالاولى الدار الاولى والدار الاخرى قوله المائدة او الشكر عليها الظاهر ان طلب
الرزق او يكون المائدة ذكره على طبق قولهم نريد ان ناكل منها قوله ويجوز ان يجعل مفعولا به
على السعة يعني على الحذف والايصال اي اعذب به بعذاب بان يراد بالعذاب ما يعذب به تجوزا
وسعة قوله الضمير للمصدر اي المصدر الذي تضمنه لا اعذبه او هو العذاب ولذا جعل مقابلا لارجوعه
الى العذاب قوله او العالمين مطلقا اي لا بد من تخصيص لا اعذبه بعذاب هذا الدنيا قوله مثله
المثلة العقوبة النزيه من مثلت بالحيوان او بالقتيل اذا قطعت شيئا من اطرافه وشوهت به والغلول
ما يكون على السكة والشوك شحمها والجبن بضم الجيم والباء وتشديد النون وقد يسكن الباء
وتخفف النون واحيي بفتح الياء الاولى وسكون الثاني امر من يحيي والياء الثاني لتانيث السمكة
والقديد اللحم المقدد كذا في الصحاح والكشاف انكر عدم النزول وقال والصحيح انها نزلت قال المحقق التفتازاني
لقوله تعالى اني منزلها عليكم ولقوله عليه السلام انزلت المائدة من السماء خبزا ولحما هذا قوله عن بعض
الصوفية المائدة ههنا عبارة عن حقايق المعارف الظاهر انها عبارة عن عمل مشتمل على حقايق
المعارف قوله تعالى انت قلت للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله تقديم المسند اليه
لتقوية النسبة لان النسبة بعيدة عن القبول بحيث لا يتوجه نفس السامع الى ان المقصود ظاهرها
حتى يجب على طبقه فاحتاجت الى التقوية حتى يتوجه اليها للمستفهم عنها وفيه كمال توبيخ الكفرة
بنسبة هذا القول اليه وفي قوله اتخذوني وامي دون اتخذوني ومريم توبيخ آخر عظيم بانك قلت

مع كونك مولودا وامك والدتك ان يا خذوكما الهين مع ان الاله لا يلد ولا يولد ولا يعدل
يكون المراد به الاستنطاق ليفتضح الناسبون هذا القول اليه قوله صفة للالهين او صلة اتخذوني
الظاهر انه حال اما من الفاعل او المفعول اي اتخذوني متجاوزين الله في الاتخاذ بان لا تتخذوه الها
او متجاوزين اسما الله بان لا يشاركنا في الالوهية قوله فيكون فيه تنبيه يعني المقصود التنبيه دون الدعوة
الى التثليث كما هو مذهب قوم من النصارى او القصور يعني المقصود بيان قصورهما والخطاب لهما
عن الله فانهما وسيلتان الى الله والوسيلة منحطة عن المقصود قوله اي انزهك تنزيها من ان يكون
لك شريك الظاهر انزهك تنزيها من ان يكون مستفهما محتاجا الى البيان قوله لا يحق لي اشارة
الى ان لي صلة حق قدم عليه وكان وجه تقديمه مع ان معمول المجرور لا يتقدم على الجار ان يحق وقع
موقع حقا فلا يحتاج الى تقدير حق مقدما وجعل يحق مفسرا كما ذكره المحقق التفتازاني قوله وقيل
المراد بالنفس الذات لا يقابل بينه وبين التوجيه فان التعبير عن الذات بالنفس للمشاكلة
قوله تعالى انك علام الغيوب الجملة خبر وانت تاكيد لاسم ان ومنطوق هذه الجملة كونه تعالى علام جميع
الغيوب ومفهومه سلب ذلك العلم عن غيره تعالى لان المفهوم بحسب المقام وان لا ذكر في الكلام
فلذا قال تعليل للجملتين باعتبار منطوقه ومفهومه وفيه ان قوله انك انت علام الغيوب
للحصر لضمير الفصل فيكون نفي العلم عن الغير ايضا منطوقا وكانه اراد ان نفي العلم عن نفسه
مفهوم لكن ح لا يلايمه قوله تقرير نفي المستفهم عنه فتامل قوله وليس من شرط البدل جواز طرح المبدل
مطلقا ولذا جوز صاحب الكشاف في المفصل زيد لقيت غلامه رجلا صالحا فرد البدل منه في هذا المقام
للزوم بقاء الموصول بلا راجع ليس كما ينبغي قوله فان المصدر لا يكون مفعول القول سواء كان المصدر
المأول به ان اعبدوا الله عبادة الله او طلبها قوله والقول لا يفسر فلا يقال ما قلت لهم الا ان اعبدوا
الله بل الجملة تحكى بعده ويقال ما قلت لهم الا اعبدوا الله الا ان يأول القول بالامر فيكون اصل
التركيب ما امرتهم الا ما امرتني به فوضع قلت لهم موضع امرتهم لنكتة جليلة هي التحاشي عن ان يجعل نفسه
في سلك الرب في الكون امرا ودل على الاصل باقحام ان المفسرة كذا نقل عن صاحب الكشاف
قال المحقق التفتازاني لكن في جعل ان مفسرة لفعل الامر المذكور صلة مثل امرته بهذا ان قم نظر اما
في طريق القياس فلان احدهما مغن عن الآخر واما في الاستعمال فلانه لا يوجد هذا وفي ما ذكر
في القياس نظر لان الاول لابهامه لا يغني عن الثاني لا يغني عن الاول لان للتفسير بعد الابهام
شانا مشهورا ومقاما مشكورا وههنا بحث نفيس خفي على الناظرين وان لم يكونوا من القاصرين
وهو انه ليس ما امر الله به ان اعبدوا الله ربي وربكم بل اعبد ربك وربهم ودفعه بان يقال
ما امره الله به وما امرهم به واحد قوله اي رقيبا عليهم امنعهم ان يقولوا ذلك لا يخفى ان الله

تعالى قبل توفيقه هو المانع الارشاد بالدلائل وارسال الرسول كما انه كذلك بعد توفيقه فلا تقابل بين
قوله كنت انت الرقيب وقوله كنت شهيدا على هذا التفسير فينبغي ان يفسر النظم باني ما دمت فيهم كنت
شاهدا لاحوالهم ويمكن لي بيان ما فعلوه وبعد التوفي لا اعلم حالهم ولا يمكن لي بيان حالهم قوله وفيه
تنبيه على انهم استحقوا ذلك لم يجعله توجيها للنظم بان يقول التقدير فان تعذبهم فانهم مستحقون
لذلك لانهم عبادك وقد عبدوا غيرك وخالفوا امرك لانه بعيد عن النظم لان ذلك يقتضي وصفهم
بالعصيان قوله وعدم غفران الشرك مقتضى الوعيد الخ دفع لما يرد ان ان يستعمل في المشكوك فيشكل
استعماله فيما تحقق الجزم بعدمه ومثله يرد على استعمال ان في التعذيب لانه قطعي الوقوع ودفعه
كالدفع وتقرير الدفع ان التعذيب والغفران ممكن في نفسه وتعين وجود احدهما نظرا الى الخارج
فاستعمال ان نظرا الى انفسهما مع قطع النظر عن الخارج وفيه بحث لان الجزم ينافي استعمال ان حقيقة
سواء كان من الخارج او من نفس الشيء واستعمال ان لو في على خلاف الظاهر يستوي فيه الممكن والمحال
فالوجه ان يقال ادخل عليه السلام نفسه في قوله ان تعذبهم وعبر بضمير الغائب تغليبا لهم على
نفسه في ذلك واستعمل ان للتغليب بنفسه في عدم التعذيب عليهم وكذا في ان تغفر لهم فتأمل
قوله وخبر هذا محذوف اي قال الله هذا حق تصديقا لعيسى ومزيد توبيخ لامته وقال المحقق التفتازاني
هذا اشارة الى قوله تعالى يا عيسى بن مريم الخ ومفعول به لقال هذا وح يكون مبالغة في انه تعالى
يقول ذلك وعلى تقدير كون يوم ينفع الصادقين صدقهم خبرا لهذا يكون المعنى رد عرض عيسى
المغفرة عليه تعالى بان هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم لا غير فلا مغفرة لهم هذا ويحتمل ان
يكون للمعنى ازالة خوف عيسى من صورة هذا السؤال قوله وليس بصحيح لان المضاف اليه معرب
اي المضاف اليه صورة الفعل المضارع المثبت وحقيقة المصدر وكلاهما معربان والمراد المعرب
الصرف اذ المضاف الى المضارع المنفي يبني على الفتح لمدخلية حرف النفي في المضاف اليه وهو غير متمكن
صرح به المحقق التفتازاني وقد رده ابن الحاجب بان المضاف اليه جملة والجملة من حيث هي جملة لا نصيب
لها من الاعراب فليتأمل وجه قوله والمراد بالصدق الصدق في الدنيا رده الكشاف بان
ارادة الصدق في الدنيا لا يطابق المقام لان المراد منه الشهادة لعيسى بالصدق فيما يجيب
به يوم القيمة وحمله على الصدق المستمر الشامل للدنيا والاخرة فيطابق المقام باعتبار
شموله للصدق في الاخرة ويكون نفعه باعتبار شموله للصدق في الدنيا ولم يلتفت اليه
القاضي لانه يكفي في مطابقة المقام ان جواب الصادق في القيمة من فروع صدقه في الدنيا
قوله تنبيه على كذب النصارى الخ فان قلت كيف يرد جعلهم المسيح وامه معبودين لان قوله
به قلت لان تعيين المعبود ليس الا له فاذا جعلوا العبادة لهما من عند انفسهما فقد كذبوا

ويحتمل ان يكون تاكيدا لما سبق لانه لما كان له ملك السموات والارض فلا محالة يتحقق ما وعد
واعلم ان من فيه تعالى وما فيهن يحتمل النفي لسلب المكان عنه تعالى والله تعالى اعلم قوله اتباعا لهم
غير اولي العلم في غاية القصور اي لجعل العقلاء تابعا لغيرهم في غاية القصور لان غير العقلاء
غالب عليهم في غاية القصور ومبنى هذا الوجه على تسليم اختصاص ما بغير العقلاء ومبنى قوله
ولان ما يطلق على منع الاختصاص فهو احق بالتقديم الا انه قدم التسليم اشارة الى رجحان
اختصاص ما بغير ذوي العقول تمت المائدة وعمت الفوائد ونحمد الله على الانعام ونسترئد
به الفيض الكامل في الانعام والتوفيق التام في الاتمام اخبر بانه تعالى حقيق بالحمد الخ
الاخبار بقوله الحمد لله لان الحكم بان جميع المحامد له مستلزم لكونه حقيقا به والتنبيه عليه من قوله
خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور وفي جعله تنبيها دعوى ان كونه حقيقا ظاهر مستغن
عن الدليل قوله والجعل فيه معنى التضمين اي جعل شيء في ضمن شيء بان يحصل منه او يصير اياه
او ينقل منه او اليه وبالجملة فيه اعتبار شيئين وارتباط بينهما قوله والهدى واحد والضلال
متعدد او الهدى لقلته بالنسبة الى الضلال كالواحد بالنسبة الى المتعدد ومن وجوه
جمع الظلمات وتوحيد النور جعلهما نظيرين للسموات والارض قوله ومن زعم ان الظلمة عرض يضاد
النور الخ وعند هذا الزاعم وجه تقديم الظلمة ما ورد في الاثر حدوث النور بعد الظلمة قال المحقق
وحمل الظلمات والنور على الضلالات والهدى في هذه الآية خلاف الظاهر قوله عطف على قوله الحمد لله
لتصحيح هذا العطف يحتاج جعل الحمد لله خبرا عن استحقاقه الحمد لا انشاء للحمد كما هو الظاهر او جعل
المعطوف لانشاء الاستبعاد والتعجب لا اخبارا كما هو الظاهر وهذا الذي يسوغ احتمال عطفه
على خلق مع اختلافهما في الفعلية والاسمية واشكال آخر في تقدير الحمد لله الذي الذين كفروا
بربهم يعدلون مع انه لا رابطة بالموصول الا ان يقال بربهم وضع موضع به وانه لا معنى للحمد
على هذا المضمون حتى قال المحقق التفتازاني لدفعه ان الصلة ليست كلا من الجملتين بل المجموع ويكفي
لكون المجموع محمودا عليه مدخلية البعض هذا والاوجه ان يقال المحمود عليه كون عدولهم مستبعدا
كانه قيل الحمد لله الذي اعراض الكافرين عنه في غاية الاستبعاد لكمال ظهور آيات جلاله وجلاء بينات
افضاله وبعد تتجه انه على كل تقدير فيه ايهام العطف على غير ما قصد فالمقام مقام الفصل
ونحن نقول والله تعالى اعلم انه عطف على الظلمات اي ثم جعل الذين كفروا بربهم يعدلون عبر عن
خلقهم بالجعل لانه خلق بجعل الطين انسانا كما بينه هو الذي خلقكم من طين وقوله يعدلون
حال مما اضيف اليه الرب كانه قال بمن ربهم في حال اعراضهم وعدولهم وفيه كمال توبيخهم
على الكفر ونهاية المبالغة في كرمه وحلمه والزام الحجة على استحقاقهم نهاية العقوبة قوله والمعنى

ان الكفار يعدلون بربهم الاوثان حذف المفعول ليكون التوبيخ على اصل الفعل قوله على ما
خلقه نعمة على العباد اشار الى ان وصفه بخلق السموات والارض بيان للفضيلة والافضال
ففيه بيان الاستحقاق لجميع الحمد وهذا اولى مما قاله المحقق التفتازاني انه جعل خلق السموات والارض
نعمة مع ان الحمد على غير النعمة ايضا لظهور ان المراد هنا الحمد على النعمة على ان دعوى الظهور ممنوع
قوله كفروا به يعدلون فيكفرون نعمته قال المحقق التفتازاني لا تخصيص لكل من توجيهي بربهم يعدلون
بواحد من العطفين بل كل من الوجهين جار في كل من العطفين هذا وفي قوله به اشارة الى
ان قوله بربهم من وضع الظاهر موضع الضمير الذي يطلبه الموصول قوله او خلق اباكم لا يقال
الاولى او خلق اصلكم ليشمل خلق حواء ايضا لانا نقول قد ورد في الخبر ان حواء خلقت من
ضلع آدم قوله وقيل الاول لمن مضى والثاني لمن بقي ولمن يأتي ولذلك لم يصف الاول
بعدم التغير اذ لا يتوهم التغير فيما مضى ووصف الثاني به قوله ويحتمل ان يكون الاول ما مضى
من ايام عمر المخاطب والثاني لما يأتي قوله اجل مسمى عنده اي في علمه لا يشاركه فيه احد
وصفه بكمال العلم بعد الوصف بكمال القدرة قوله واجل نكرة خصصت بالصفة
بل هي نكرة لا حاجة لها الى مخصص وهو مثل كوكب انقض الساعة وبقرة تكلمت
ومع كون النكرة مخصصة بالصفة قال الكشاف لا بد لتقديم المسند اليه هنا من نكتة لان
الشايع عندي ثوب جيد ولي عبد كيس وجعل النكتة تعظيم شان الاجل المسمى
فقوله والاستيناف به لتعظيمه يحتمل يعني الابتداء باجل مسمى دون تاخيره لتعظيمه
وقوله ولانه المقصود بيانه عطف على قوله لتعظيمه يعني استؤنف به ولم يعطف على اجل
لانه المقصود بالبيان فلم يجعل تابعا للبيان الاول قوله استبعاد لامترائهم اي
في البعث بعد ما ثبت انه خالقهم وخالق اصولهم ومحييهم الى آجالهم ويمكن ان يحمل
الامتراء على الامتراء في المبداء ردا على المعطلة وفي الكشاف وباعثهم ولم يذكره لانه
استبعاد الامتراء في البعث لان خلقهم واحياءهم يدل على بعثهم ولا مدخل في الدلالة
لبعثهم وكلام الكشاف موجه لانه يريد ان امتراءهم مستبعد بعد ثبوت انه خالقهم ومحييهم
وباعثهم بدلالة الخلق والاحياء يعني انهم يمترون فيما ثبت عندهم وهذا في الاستبعاد
ادخل من الامتراء بعد تحقق ما يدل على البعث قوله والاولى ان يقال بعد ثبوت انه خالقهم
وخالق اصولهم وخالق ما هو اشد خلقا منهم من السموات كما قال الله تعالى أانتم اشد
خلقا ام السماء بناها رفع سمكها فسواها واغطش ليلها واخرج ضحاها فانه نظير
خلق السموات وجعل الظلمات والنور قوله الاول دليل التوحيد والثانية دليل البعث

او الاول بيان المبداء والثانية بيان المعاد قوله والمعنى هو المستحق للعبادة فيهما تشكل
الظرفية لان قيام الاستحقاق به ليس فيهما نعم لو كان المعنى هو المعبود فيهما كما ذكره الكشاف
لصح لان العبادة المتعلقة به واقعة فيهما وكانه اراد ان المعنى هو المعبود بحق فحكي عن
المعبود بحق باستحقاق العبودية ولو اريد هو المحمود فيهما لكان مناسبة لفاتحة السورة قوله
كقوله رميت الصيد في الحرم فان الظرف ظرف تعلق الرمي بالصيد قوله يعلم سركم وجهركم
بيان وتقرير له الاول او تقرير بان تكون الجملة مفسرة او مؤكدة ويحتمل ان يكون خبرا
ثانيا والمراد بالمصدر المنفي تعلقه به السر والجهر قوله ويعلم ما تكسبون من خير او شر فيثيب عليه
ويعاقب او يعلم ان الخير ما هو والشر ما هو والامر والنهي نتيجة هذا العلم فلا تخالفوه فان مخالفته
نافية لمصلحتكم ويحتمل ان يراد بما تكسبون جزاء الاعمال من المثوبات والعقوبات فانه المكتسب
حقيقة وفيه تقرير انه لا يفوت جزاء عملكم ويحتمل ان يراد بالسر والجهر ما وقع عليهم وبما تكسبون
ما لم يقع بعد يعني يعلم الواقع سرا كان او علنا ويعلم ما لم يقع قبل وقوعه قوله من الاولى مزيدة
للاستغراق والثانية للتبعيض وما قال ابن الحاجب ان كون الاولى للاستغراق يوجب كون الثانية
للتبيين وينافي كونها للتبعيض اذ الآية المستغرقة لا تكون بعضا من الآيات يدفعه ان المستغرق
بعض من الآيات وجعل النفي بعضا من الآيات عاما مستغرقا والمراد بالدليل دليل الوحدانية
او البعث فيقابل المعجزة قوله اي سيظهر لهم ما كانوا يستهزءون كانه جعل اتيان الانباء كناية
عن الظهور لانه يلزمه الظهور والاحسن ان المراد انه يأتيهم اخبار استهزائهم اي ما يجزيهم
النبي من احوال استهزائهم قوله جعلنا لهم فيها مكانا هذا معنا مكنا له على ما في الكشاف ومعنى
مكناهم على ما فيه اثبتناهم قال في الكشاف وللتقارب المعنيين جمع بينهما فنزل القاضي مكناهم
بمعنى مكنا لهم ليلايم قوله ما لم نمكن لكم فلا يرد ان تفسيره مبني على التباس مكناهم بمكنا لهم
واستصعب المحقق التفتازاني معرفة موقع ما لم نمكن لكم فقال وكان ينبغي ان يبين موقع ما لم نمكن
ونحن نقول هو مفعول مطلق والمعنى مكناهم تمكينا لم نمكن لكم هذا التمكين وقوله او اعطيناهم
اشارة الى جعل مكناهم كناية عن الاعطاء ما يمكنون به من انواع التصرف لان الاثبات في
مكان يترتب ما لا بد منه فقوله ما لم نمكن يعني ما لم نعط فهو مفعول به لمكناهم واشار اليه
الكشاف حيث قال والمعنى لم نعط اهل مكة نحو ما اعطينا عادا وثمود وغيرهم من البسطة في الاجسام
والسعة في المال والاستظهار باسباب الدنيا فلم يهمل الكشاف موقع ما لم نمكن لكم كما ظنه العلامة
اي المطر او السحاب او المظلة فان مبدا المطر منها علة لنسبة الارسال الى المظلة ولم يذكر
علاقة اسناده الى السحاب لظهور ان المطر منه والنكتة في التجوز المبالغة في الكثرة كانه ارسل

نفس ما فيه الماء كما في جري النهر قوله وينشئ من بعدهم قوما آخرين يعمر بلاده اشار الى انه اهلكهم
مع انه كان يريد عمران البلاد ولم يخف ان يفوت باهلاكهم ما يريد لانه كان قادرا على حفظ العمران
بخلق قوم آخرين والمقصود الاشارة الى فائدة ذكر وانشأنا من بعدهم قوما آخرين ويمكن ان
فائدتان اخريان احديهما النص على ان الاهلاك كان لقصد عذابهم لا لارادة تخلية بلادهم
وثانيهما ان اهلاكهم ليعتبر به من بعدهم ممن يسكن بلادهم قوله فلمسوه اي مسوه اللمس
في اللغة المس باليد فاشار الى ان فيه تجريدا حيث ذكر بايديهم فمعنى قوله لدفع التجوز لدفع فساد
التجوز والا فقد وقع في التجوز وفي كون ذكر الايدي دافعا للتجوز عن التخصيص نظر لانه يحتمل التجريد
فافهم ولا حاجة اليه لان ذكره لتقييد المس باليد بانه كان بكلا اليدين وبه عرفت فائدة لذكر
الايدي سوى ما ذكره فخذ بايدي ايادي الله وسكرت ابصارنا معناه منعت عن الابصار
ولم يقل وقرأوه اشارة الى انهم في العناد بحيث لا يقوون بعد اللمس على انه سحر مبين
قوله هلا انزل معه ملك اشار الى ان على بمعنى مع ولو انه بمعنى على لم يكن لتوبيخهم النبي وجه لانه
يدعي انه انزل عليه ملك واستشهد عليه بقوله فيكون معه نذيرا والاستشهاد يقتضي ان يفسر هلا انزل
معه ملك ينذر معه لانه يكلمنا انه نبي ومعنى لولا تنديمه عليه السلام على انه لم يجئ مع الملك واشارة
الى وجه عدم قبولهم نبوته قوله لقضي الامر اي لوجب اهلاككم فان سنة الله جرت بذلك فيمن
قبلهم لا بمعنى انه جاء الملك قبلهم فهلك من جاءهم الملك كما يتبادر لانه لم ينقل ذلك بل جريان
السنة بانه اذا جاء الشاهد المقترح لقوم ولم يتوبوا هلكوا ولذا قال صاحب الكشاف كما اهلك
اصحاب المائدة ولم يلتفت الى ما قال الكشاف في توجيه هلاكهم انهم لا يطيقون مشاهدة الملك في
صورته فيهلكون لان قوله ثم لا ينظرون اي يمهلون يدل على اهلاكهم لا على هلاكهم برؤية الملك ولا
يخفى ان قولهم ان هذا الا سحر مبين يجري في انزال الملك كما ان لقضي الامر ثم لا ينظرون يجري في انزال
كتاب في قرطاس ففي البيان الحكيم احالة الى فهم السامع العليم وفي قوله تعالى لجعلناه رجلا اشعار بان
الرسول لا يكون امرأة قوله دحية بكسر الدال عند المحدثين وشك في الصحاح وعن الاصمعي فتحها وقوله وتخييل
لبسنا بلام اي بلام واحد قوله تسلية لرسول الله صلى الله عليه وسلم وتهديد عظيم للمستهزئ وفيه
دليل على ان الاستهزاء فوق التكذيب وانه لم ينج مستهزئ قوله او فحل بهم وبال استهزائهم لوجه
الاول لجعل ما في قوله ما كانوا به يستهزؤن موصولا والثاني لجعلها مصدرية وحذف مضاف
اي حاق بهم وبال كونهم مستهزئين قوله والفرق بينه وبين قوله قل سيروا في الارض فانظروا
ان السير ثمه لاجل النظر جعل الفاء للسببية دون العطف وهو الظاهر على طبق ثم وبعد فان
المعنى وليس الا ان المطلوب سير هو سبب النظر سواء كان الداعي النظر او غيره وانه لابد من بيان

نكتة لاباحة السير تارة وايجاب النظر وجعل النظر مسببا عن السير تارة فالاولى ان الفاء وثم كلاهما
للعطف والفاء لايجاب النظر عقيب السير بلا مهلة وثم لتراخي النظر عن ابتداء السير فان السير امر
ممتد يجب النظر عقيب تمامه بلا مهلة فيتراخى عن اول السير وفي كل امر ممتد يستعقب شيئا بلا مهلة
جواز الفاء نظرا الى آخره وثم نظرا الى اوله قوله تقرير لهم وتنبيه اي تثبيت لهم على جوابهم يعني اذا سألتهم
فقل مواقعا للمجيبين واجعل جوابه مقررا ونحن نقول قل لمن ما في السموات والارض معناه الامر بطلب
هذا المطلب والتوجه الى تحصيله وقوله قل لله تنبيه لك اذا طلبتم وادى نظرك الى الحق اعترفت به ولا تنكره
وهذا ارشاد الى طريق التوحيد في الافعال بعد الارشاد الى طريق التوحيد في الالوهية وهو الاحتراز
عن حال المكذبين قوله تعالى كتب على نفسه الرحمة استيناف في جواب انه لم يمهل العاصين قوله استيناف اي ابتداء
كلام لا انه جواب عن سؤال مقدر وهو في مقابل قوله وقيل بدل من الرحمة وقوله وقسم تقرير وجوب
قسم لا ينبغي تخصيصه بوعيد بل هو وعيد على الاسراف والاغفال ووعد على النظر والاعمال والاظهر انه قسم على
الخبر الذي يبالغون في انكاره بعد الانذار على تكذيب المبلغ الصادق وبيان قدرته تعالى بقوله لمن ما في السموات
والارض وبيان الحكمة في البعث بقوله كتب على نفسه الرحمة ليلجأوا الى الاعتراف ويخرجوا عن الاعتساف
وقوله ليجمعنكم بمعنى ليحشرن اجزاءكم مبعوثين الى يوم القيامة لا الى مكان عين لكم يوم القيامة وقوله لا ريب فيه
معناه لا ريب في الجمع بعد مراتب البيان قوله تضييع رأس مالهم هذا يوهم انه جعل خسروا من الخسران
بمعنى عدم الربح وهذا لا يصح لانه لازم بل المراد انهم نقصوا انفسهم بتضييع الفطرة التي هي كمال توجهها
الى الكمالات قوله وموضع الذين نصب على الذم او رفع على الخبر فان قلت هل للذهاب الى هذا التوجيه وجه مع
وضوح توجيه الابتداء قلت الظاهر على تقدير الابتداء عطف الجملة على لا ريب فيه فيحتاج الفصل الى تكلف
تقدير سؤال كانه قيل فلم يرتاب الكافرون به فاجيب بان خسرانهم انفسهم صار سببا لعدم الايمان
ولا يقابل بين النصب على الذم والرفع على الخبر الا باعتبار النصب والرفع لان الرفع ايضا على الذم فـ
الاعذب عبارة الكشاف نصب على الذم او رفع على الظاهر اي انتم بدون الواو وكانه كان الاصل اي اريد انتم
الذين خسروا ابيانا لتقدير النصب والرفع فسقط اريد عن قلم الناسخ قوله والفاء للدلالة الظاهر انه تتمة
لقوله او على الابتداء لكن جعل الكشاف للسببية على الاحتمالين الاولين فهو متعلق بجميع الاحتمالات واستدل
على سببية الخسران لعدم الايمان بما اندفع به ما ذكره الكشاف ان الامر بالعكس ودفعه الكشاف بان خسرانهم
في علم الله سبب لعدم ايمانهم واعترض عليه بان علم الله سبب الامتناع خلافه على اصل اهل السنة دون
المعتزلة فاجيب بانه سبب الامتناع باختياره عندهم وعند اهل السنة سبب للامتناع مطلقا عطف
على الله اما عطف مفردين على مفردين او عطف جملة على جملة فتفطن وانما جعل من السكنى ليشمل المتحرك
والساكن السكنى ظاهر في الاستقرار في المكان دون الاستقرار في الزمان ولا يبعد ان يكون المراد السكنى

في مسكن فو مسكن في المولدين قوله والمراد بالولي المعبود لانه رد لمن دعاه الى الشرك نصب للتوبة ولانه لا منع
عن اتخاذ المؤمنين اولياء ولان المقصود منه التعريض بمن اشرك بالله تعالى ان المشرك لم يخصص عبادته بغير الله حتى ينكر
رده فالرد عليه ان يقال اتخذ غير الله وليا ويدفعه ان من اشرك بالله غيره لم يتخذ الله معبودا الا انه لا يجامع عبادته
مع عبادة الغير قوله وقرئ بالرفع والنصب على المدح ويجوز جعله بدلا من وليا فيكون تحت الانكار لان المعبود
فاطر السموات فاتخذ غيره معبودا في معنى اتخذه فاطر السموات والارض قوله على ان الضمير لغير الله قال المحقق التفتازاني
لا مدخل في الرد لقوله وهو يطعم لان الصنم لا يطعم واجاب عنه بانه صح ذلك بالنظر الى اطلاق غير الله فان منه
من يطعم كالمسيح من معبودات الكفرة فغلب او اورد على طريقة اطعامهم الاصنام اقول يمكن دفعه بان
يراد بيطعم ينفع وتخصيص الطعام لشدة الحاجة وكانه اشار الى دفع هذا الايراد حيث قال والمعنى كيف اشرك
لمن هو فاطر السموات والارض ما هو نازل عن رتبة الحيوانية يعني رد عبادة الصنم لزم بطريق الاولى
والاشكال لا يخص بهذه القراءة بل يرد على العكس ان لا يطعم مشترك بين الواجب والصنم وما ذكره من بيان
المعنى لا يدفعه بل الدافع البواقي وقوله وبنائهما على الفاعل بالجر عطف على عكس الاول قوله لان النبي سابق
امته في الدين هكذا في الكشاف وهو لا يثبت المدعى لان كونه سابق امته في الدين لا يوجب كونه مامورا
بل يجتمع مع كونه منهيا ومباحا والمقصود من هذا الكلام الى لست خارجا عن مرتبة العبودية ولم تفضلني
عليكم الا في سابق عليكم في الدين واول من دنه بالانقياد ورزقه اليقين وفيه ان كل مبلغ ينبغي
ان يكون اول عامل قوله وقيل لي ولا تكونن ويجوز عطفه على قل ويجوز عطفه على اني امرت فالخطاب
فيه عام يشمل كل مكلف قوله مبالغة اي في قطع اطماعهم ومعنى اخاف خوفه على نفسه وعلى امته لانه المقتدى
وبه يقتدي ووصف اليوم بالعظم ووصف العذاب بها لان عظمة الزمان بعظم ما يقع فيه فتامل قوله اي يصرف
العذاب عنه لعود الضمير الى العذاب وحذف الفاعل من يومئذ وجعله مبنيا على الفتح قوله ويومئذ لحذف المضاف
فنصبه ليس على الظرفية بل نصب المضاف نقل اليه بعد اقامته مقامه قوله نجاه وانعم عليه دفع لتوهم اتحاد
الجزاء والشرط بان يراد بالرحمة ما يزيد على الصرف وهو الانعام اللازم لصرف العذاب ولم يعين الانعام
ولم يفسره بدخول الجنة كما فسره الكشاف لئلا يرد عليه اصحاب الاعراف فالانعام اعم من الجنة والاعراف ونحن نقول
المراد ان صرف العذاب محض رحمة لا لاداء حق عليه وقوله فهو على كل شيء قدير علة لقوله فلا كاشف
والجزاء المحذوف اي فلا رافع له اقيم مقام الجزاء المحذوف اقامة للعلة مقام معلوله فتامل قوله تصوير لقهره
وعلوه بالغلبة والقدرة فوق بالغلبة متعلق بعلوه اراد انه استعارة تمثيلية فلا يلزم الجهة قوله والشيء
يقع على كل موجود مخالفة مع الكشاف حيث قال يقع على كل ما يصح ان يعلم والمقصود انه لا يخص ما سوى الله كما ذهب
اليه من خصه بالممكن ومن خصه بالجسم حتى لا يشمل الله فلا يصح الجواب بقول الله ويصح ان يكون الشيء عبارة عن
رسالته وعلمها اي شيء منها اكبر شهادة فلا يحتاج الى اطلاق الشيء على الله اي اي شيء من رسالتي وعلمي

اكبر شهادة فتامل قوله لانه حق اذا كان الشهيد الله يعني وضع الله شهيد في مقام الله اكبر شهادة لانه
اذا كان الشهيد اي شهيد ينتج مع المقدمة المعلومة ان الله اكبر شهادة ان شهيد اكبر شهادة والجواب بهذا
الوجه انسب بالمقام قوله واكتفى بذكر الانذار عن ذكر البشارة اي احدى المتقابلين بذكر الاخر سيما
وقد شاع ذكرهما معا قوله وانه لا بواحدها من لم يبلغه اي لم يسمع ان الله انزل قرانا قوله اي بل الشاهد
الظاهر ان قوله انما هو اله واحد تبليغ لا شهادة كيف وقد عطف عليه واني بريء مما تشركون
ولا معنى لاعتبار الشهادة فيه قوله يعني الاصنام او من اشركم قوله يعرفون رسول الله لا اخوة توبيخ
لليهود والنصارى على اخفائهم ما في التورية والانجيل ورد لانكارهم رسالته بناء على قول اليهود والنصارى
ومعرفته كما يحتمل ان يكون بحليته المذكورة في التورية والانجيل يحتمل ان يكون بشاهدة ما يعرفه اهل الكتاب
انه لا يكون الا بالوحي قوله الذين خسروا انفسهم من اهل الكتاب والمشركين ظاهره اهل الكتاب ويحتمل
الرفع على الذم والنصب عليه وكان مبتدأ خبره كاسبه ولو اريد التعميم تعين الاخير وعلى الاولين يعرف
حال المشركين بالتعريض قوله كقولهم الملائكة بنات الله المناسب بسبب النزول ان يراد بالافتراء ما قال
اليهود ان ليس في التورية والانجيل ذكر محمد صلى الله عليه وسلم قوله وانما ذكر او وهم قد جمعوا بين الامرين الخ
او نقول به بكلمه او على ان الافتراء على الله وتكذيب الايات متنافيان لا يجتمعان فهم جمعوا بين
متنافيين وكانه لاشارة الى هذه النكتة قال الكشاف جمعوا بين امرين متنافيين ووجه التناقض
ان الافتراء على الله دعوى وجوب القبول بلا حجة ما ينسب اليه تعالى وتكذيب الايات دعوى انه يجب ان لا يقبل ما نسب
الى الله ولو اقيم عليه بينة ويجب ان ينكر البينة ويرتكب المكابرة بناء على ان الرسول يجب ان يكون ملكا فاحفظ
فانه مما خفي على الفحول ونسبوا قوله الى الفحول وجهوه كما فصل المحقق التفتازاني قوله فضلا عما لا احد اظلم منه
جعل ذكر انه لا يفلح الظالمون للدلالة على ان الاظلم لا يفلح من طريق الاولوية وفيه نظر لان الاظلم داخل
في الظالمين فحكمه معلوم من جانب النظم لا من طريق الاولوية قوله منصوب بمضمر تهويلا اللام تهويلا تعليل
للاضمار بان الابهام ادخل في التهويل فان قلت يفهم من الكشاف ان المحذوف كان كيت وكيت وهو لا يحتاج
في الايهام الى الترك قلت صار العامل المحذوف بعد حذفه بمنزلة كان كيت وكيت ولم يرد ان المحذوف هذا
بل المحذوف ما يرد عليهم يوم الحشر من التفاصيل والمتبادر من كلامه ان العامل محذوف هنا وبيان الكشاف
ظاهر فيه جدا والابلغ ان يجعل موضع المضمر قبل قوله ثم لم تكن فتنتهم ويكون المحذوف دهشوا دهشة لا تحيط بها
العبارة ويكون ثم لم تكن معطوفا عليه وفي قوله ثم نقول اشارة الى طول انتظارهم بعد الحشر الى السؤال
وكذا في قوله ثم لم تكن فتنتهم الا طول التامل في مقام الجواب قوله اي يزعمونهم شركاء الاولى اي يزعمونهم شفعاء
قوله وقيل معناه ما كنا مشركين عند انفسنا هذا الجواب لمن لا يرضى بالكذب مع التيقن بعدم نفعه قوله
ما ادري ما نقول الا انه اي الا وقف انه قوله فان جعل اصدق الكلام خبرا فات الاولين قيد اصل الخ

ما اخترف من الفواكه من الشجر ثم جعلوا اسما لما يتلهى به من الاحاديث وفي المستقصى انه رجل من خزاعة
استهوته الجن فرجع الى قومه وكان يحدثهم بالاباطيل فكانت العرب اذا استعجبوا لا اصل له قالت
حديث خرافة ثم كثر حتى قيل للاباطيل خرافات قوله ويجوز ان يكون الجارة واذا جاء كذا في موضع
الجر وتجادلونك جواب كون اذا مجرورا لا يصح الا على مذهب سيبويه حيث ذهب الى انه قد يقع و
يحكى عن العرب اذا قام زيد اذا قام عمرو اي وقت قيام زيد وقت قيام عمرو والجمهور على انها
فجائية لا يطلب جوابا فقوله وتجادلونك جوابه غير مستقيم ولعله هو الصواب ما في الكشاف وتجادلونك
حال ويقول تفسير له وكون تجادلونك جوابا ويقول تفسيرا انما هو على الاحتمال الاول الحتمي وبعد ذلك
كون حتى جارة مشكل جدا لانه يقتضي انتهاء تكذيبهم في هذا الوقت قوله او ينهون من التعرض لرسول
الله وينأون عنه فلا يؤمنون به كابا طالب عمه وان يهلكون الا انفسهم قال النهي عن التعرض
لا يوجب الهلاك ولا وجه لضمير الجمع وان وجهه المحقق بان الاستعظام فعله لانه يرده ما ذكر في
بعض تصانيفه ان جمع ضمير المفرد للتعظيم لم يوجد في كلام موثوق به الا ضمير المتكلم وان من حمل فعله
النابي فلا يبيح تعظيمه ونقل فعله لا يوعد عليه فكيف يستعظم قوله او يطلعون عليها حتى يكون النار تحتهم
قوله استئناف كلام منهم على وجه الاثبات يعني ليس الواو للعطف ... بما يكون في محل المستانف
وقال المحقق هو من عطف الخبر على الانشاء وهذا جائز اذا اقتضاه المقام وهو غريب جدا ... فيكون بحكم
المتمني بان يكون المتمني مجموع الامرين او يكون كل منهما مستقلا بالمتمني وكون الثاني متمنى بناء على انه مبني
على الرد المستحيل فيكون مستحيلا او لانهم عرفوا من انفسهم استعداد الا تكذيبوا وفرصا ملكه لهم وانا
بقوله راجع الى ما تضمن التمني من الوعد لما دفع ان التمني لا يقبل الوصف بالكذب والوعد يوصف
بالكذب بمعنى عدم الوفاء به لا بمعنى عدم مطابقة الواقع لانه انشاء ويحتمل ان يراد بكذبهم مستعادون
بالكذب فلا يتكلمون بمقتضى الايات من التوحيد وغير ذلك بل بنقيضه فلا يؤمنون قوله والمعنى انه ظهر لهم ما كانوا
يخفون برؤية صحائفهم او شهادة جوارحهم ومن جملة قبائح اعمالهم اخفاء نبوة محمد صلى الله عليه وسلم حتى
قيل النظم لليهود ويدل عليه ... ذلك لهم لانه كان ظاهرا لهم مخفيا عند غيرهم فينبغي ان يقال ظهر للناس الا ان
يؤول بانه ظهر لهم عاقبة ما كانوا يخفون ويحتمل ان يكون المراد وبدا لهم ما كانوا يخفون واعتادوا اخفائه
فعادوا الى عادتهم وعدوا اعدام التكذيب واخفوا ما عليه من العزم على العود قوله من الكفر والمعاصي
ولم يقل لعادوا الى ما كانوا عليه اشارة الى ان عادتهم المخالفة حتى لو نهوا عما كانوا لا يريدونه
لمالوا اليه ولو نهوا عن التوحيد لارتكبوه قوله عطف لعادوا وح وانهم لكاذبون معترضة بالواو او
عطف على عادوا وعلى تقدير عطفه على انهم لكاذبون كذلك او عطف على الشرطية او عطف على نهوا
للعطف على عادوا وجعله استئنافا بالواو بعيد قوله مجاز عن الجنس للسؤال لامتناع حقيقته وقوله

وع قوله مجهول من التفعيل قوله كانه جواب قائل الخ ويحتمل بدل الاشتمال قوله او يدل ... يعني الباء للسببية او
التعويض قوله غاية للكذب بعلا الخسر الخ كونه غاية لكذبوا لا يثبت بغاية كونه غاية لخسر انما يثبت لو لم يرد عليه
ان نهاية تكذيبهم الموت لا مجيء الساعة واجاب عنه الكشاف بان الموت جعل من الساعة لانه من مقدماتها او جعل
للساعة لسرعة مجيئها بعد الموت زمان الموت وح نقول يصح جعله غاية لخسر لان الخسران فوت راس المال وحين
الموت لم يبق راس المال وهو الحيوة فانتهى زمان خسرانهم قوله اضمرت وان لم تجر ذكرها قال المحقق يعني في هذا
المقال وبالنسبة الى جوه القايلين واما قوله وان هي الا حيوتنا الدنيا فمقال آخر وقوم آخرون اقول معنى قوله
للعلم بها العلم بها لقرب ذكره او لتقرره في الاذهان ويحتمل رجوع الضمير الى لقاء الله لتنزيله منزلة الملاقاة
والى ما تكونها عبارة عن امور قوله تمثيل لاستحقاقهم آصار الآثام اذ الغالب حمل الاثقال على الظهور والا
فلا حمل هنا على الظهر قوله اي وما اعمالها اي اعمال تتعلق بالحيوة الدنيا وتقويها يعود اليها لا الاعمال في الحيوة الدنيا
اذ لا منفعة الا الاعمال في الحيوة الدنيا ولا منفعة لاعمال الحيوة الآخرة وانما احتاجوا الى تقدير الاعمال بهذا المعنى
لانه ليس نفس الحيوة لعبا ولهوا بل جميع المنافع الابدية مربوطة بها ونحن نقول والله اعلم المراد ليس الحيوة الدنيا بالنسبة
الى نفعها الا لعبا لا فائدة فيها والا لهوا اي شغلا محضا وهو الشغل الذي لا تشوبه فائدة فاللهو شغل خال
عن النفع فلا حاجة الى جعله بمعنى ما يشغل عن امر نفع ابدي حقيقي ويعقب من الاعقاب بمعنى ان يكونا
له عقب في كونه جوابا لقولهم ان هي الا حيوتنا الدنيا نظر لانهم ينكرون الحيوة الآخرة وهذا الترجيح اعمال
الحيوة الآخرة على اعمال الحيوة الدنيا فلا يرد الانكار الا ان يقال رد للانكار باعتبار ان الحيوة الدنيا انما هي
لينتفع بها عن الحيوة الآخرة قوله وقوله للذين يتقون تنبيه على ان ما ليس من اعمال المتقين لعب ولهو هذا
اذا اريد يتقون يتصفون بالتقوى اما لو اريد الاتقاء عن اللهو واللعب فلا اشارة فيه الى اعمال المتقين
ووجه التنبيه ما ذكره المحقق من انه لما خص خيرية اعمال الآخرة بالمتقين وهي في مقابلة اعمال الدنيا التي
هي لعب ولهو علم ان ما ليس من اعمال المتقين ليس من اعمال الآخرة فهي من اعمال الدنيا واعمال الدنيا لعب ولهو
ولا يخفى ان مقتضى الظاهر والحيوة الآخرة خير للذين يتقون الا انه نبه على وجه كونها خيرا وهو كونه وسيلة
الى منافع دار الآخرة قوله كما في قوله ولكنه قد يهلك المال نائله ... اخي ثقة لا يهلك الخمر ماله يعني عطاء
ذاتي وليس بسبب الخمر وبعده تراه اذا ما جئته متهللا كأنك تعطيه الذي انت سائله قوله فانهم لا يكذبونك
في الحقيقة وانما يكذبوني والمقصود من تقييد نفي الكذب بقوله في الحقيقة دفع التنافي بينه وبين قوله و
لكن الظالمين بايات الله يجحدون فان جحود ايات تكذيبه وقوله تعالى فانهم تعليل لمفهوم قد نعلم فان المقصود
منه منعه عن الحزن كما يقال لمن لا يحسن صنعه في مقام المنع نعلم ما تفعل حتى تجتنب ووجه التعليل تسلية
اما بمقابلة تكذيبهم بلطفه بجعل تكذيبه تكذيب ذاته فان هذا اللطف يمحو عنفهم واما بان تكذيبك تكذيبي
وانا اصبر فالك لا تصبر فتخلق بخلقي ويحتمل والله اعلم ان يكون قوله فانهم علة الحزن اي يحزنك الذي

يقولون لا لنفسك لانه لا يعود اليك بل يعود الى الله قوله من اكذبه اذا وجده كاذبا هذا على مذهب
الكسائي واما ثعلب فيقول اكذبه وكذبه بمعنى قوله ويكذبونه الاولى ويكذبون به ليلايم الباء
في مفعول الجحود لتضمين معنى التكذيب وينبغي ان يعلم ان التكذيب الذي يتعدى بالباء بمعنى الانكار و
الذي يتعدى بنفسه بمعنى قلت انه كاذب على ما في القاموس قوله تسلية لرسول الله او حمل على سلوك
طريقتهم قوله فيه ايما بوعد النصر للصابرين وفي قوله ولا مبدل لكلمات الله تاكيد لوقوع الموعود قوله
ويجوز ان يكونا متعلقين بتبتغي ويجوز تعلقهما باستطعت وكونهما حالين من البارز قوله وجواب شرط
محذوف فان قلت لم لم يجعل انما فيه حتى لا يحتاج الى تقدير الجواب قلت لان الفاء لا يدخل على الماضي بغير قد
ولا يبعد ان يجعل علة للجزاء المحذوف اي فصبر فانك لا تستطيع قوله والمقصود بيان وجه البالغ بل المقصود
منعه عن المبالغة والاكتفاء بالتبليغ وجعل هدايتهم موكولا بمشية الله كما يلايم تقدير فافعل والملايم
ببيان وجه تقدير فقد قلت فتامل قوله واذ لو قدر والاولى واذا ان تقررنا فهم قوله فلا تكونن من الجاهلين
بالحرص هذا انسب مما ذكره الكشاف انك لا تكن من الجاهلين بان هدايتهم بمشية الله وتحمل والله اعلم
انك لا تكن من الجاهلين فانك غير معذور في حق نفسك واما غيرك فلا تسئل عن صنيعه وانما
تسئل عن التبليغ قوله وهؤلاء كالموتى يعني ان المراد بالموتى ما هو كالموتى فالمعنى ان من اتبعك ومن هو
كالموتى لا يهتدي بهدايتك بل يبعثه الله ويرجع اليه بجزاء كفره واما قوله فيعلمهم حين لا ينفع ايمانهم
ففيه ان اعلام الله اياهم ليس بعد البعث بل حين الموت ويحتمل ان يكون المعنى لا يستجيب الا الذين يسمعون
والكل يسمعهم الله بعد الموت ثم اليه يرجعون للجزاء فالموتى عبارة عن الكل وليس على سبيل التشبيه
قوله اي اية مما اقترحوه يعني ارادوا في التفسير اية ان يحذف ما ينزل عليهما البلاغ ويمكن
ان ينتفي بنزل عن تقييد الآية يعني لولا نزل عليه آية من عند الله فاي انه جاء من السماء من
غير ان يجري على يده وقوله ولكن اكثرهم لا يعلمون يحتمل ان يكون في تقدير لا يعلمون الحق بنزول الآية
او لا يعلمون انه آية من آية بل يجعلونه سحرا وسق الجبل رفعه على رؤسهم كما فعل بقوم موسى
فعلى قرأ ابن كثير ينزل بالتخفيف والمعنى واحد يعني اريد بالتنزيل الانزال اذ لا قصد بالتنزيل
ههنا الى التدريج قوله وصفه به قطعا لمجاز السرعة اوكثيرا ما يقال طار بمعنى اسرع ويذكر نكتة
لوصف الدابة وهذه النكتة ايضا ليس كما سبق لان قوله يطير بجناحيه يجعل الترشيح فلا قطع
بل الوجه في الوصفين التعميم وهو المقصود واذا وصف الشيء بوصف يلزم الجنس وقراءة الرفع
مبني على الاكتفاء في التعميم بالوصف والا فبالعطف على المحل يفوت التعميم المستفاد من زيادة من
قوله والمقصود من ذلك الدلالة اي او المقصود المبالغة في ضبط احوال المخلوقات وعدم اهمال شيء
احكاما لرجاء المتقين والزاما للوعيد للكافرين وتسلية للنبي في تكذيب المكذبين لانه بقضاء الله

قوله لكونه كالدليل على انه قادر على ان ينزل آية او انه قادر على البعث قوله وجمع الامم للحمل على
المعنى ليفصل عبارة الكشاف حيث قال لما كان قوله وما من دابة ولا طائر دالا على معنى الاستغراق و
مغنيا عن ان يقال وما من دواب ولا طير حمل قوله الامم على المعنى هذا واما عدل عن ان يقال التنكير
للتنويع فالمحكوم عليه كل نوع من الدابة والطائر ولا خفاء في كون كل نوع امما انما الاشكال في كون
كل فرد امما وهو المحوج الى تنزيل ما من دابة منزلة ما من دواب قوله وقد عدا بفي الى الكتاب
لا يظهر فائدته وترى ما فرطنا يجيء المخفف بمعنى المشدد والاظهر ان قوله من شيء مفعول به لتضمن التفريط
معنى الاهمال فكانه قيل ما اهملنا في الكتاب شيئا من غلطي او تمييز اي ما فرطنا من شيء من اشياء الكتاب
قوله يعني الامم كلها يريد ان ضمير يحشرون يرجع الى الامم المشبهة والمشبه بها ولذا صح الجمع بالواو و
النون تغليبا للعقلاء ولذا قال الكشاف الامم كلها من الدواب والطير فهو بحاله لا راجع الى الامم المشبهة
ترك الكاف قوله من الدواب والطير لا يقال الانسان داخل في دابة لانا نقول فيلزم تشبيه الشيء بنفسه ولا يبعد
ان يكون داخلا في قول الكشاف من الدواب ويكون فيه اشارة الى ان خروجه من دابة لاقتضاء التشبيه
دون وضعها قوله اي خابطون في ظلمات الكفر والاظهر ان قوله في الظلمات واقع موقع عمي يعني لا يرون
ايات الله وفي قوله من يشاء الله يضلله كمال قدرته حيث اضلهم مع الآذان السامعة والاعين المبصرة
وكونهم في الظلمات حالا ابلغ من كونه خبرا ثالثا فانه يفيد ان صممهم وبكمهم مقيد بحال كونهم في ظلمات الكفر حتى لو
خرجوا منها لسمعوا ونطقوا قوله استفهام تعجب جعل الكشاف بمعنى الاستخبار ففسره باخبروني ويؤيده
انه لا يصح الجواب بان يقال علمنا وقال المحقق التفتازاني كلامه في بعض المواضع يشعر بان ارايتك بمعنى
اخبرني منقول من رؤية القلب وفي البعض بانه من رؤية البصر وذلك انه قال وانما وضع الاستفهام
عن العلم موضع الاستخبار لانه لا يخبر عن الشيء الا العالم به ووضع السبب موضع المسبب وقال ايضا
لما كانت مشاهدة الاشياء ورؤيتها طريقا الى الاحاطة بها علما والى صحة الخبر استعملوا ارايت في
اخبر هذا ووجه كون ارايت بمعنى اخبروني مع افراد الفاعل ان الخطاب عام يشمل المخاطب المتعدد
والكشاف جعل الاستفهام للتعجب دون الاستخبار فوجهه انهم لما عاملوا معاملة من يعلم انه يدعو غير الله في
الابتلاء الشديد نزلهم منزلته وتعجب عن هذا العلم ونبه بقوله والكاف حرف خطاب ان قول
الكشاف والضمير الثاني لا محل له من الاعراب مسامحة في تسمية ما هو على صورة الضمير ضميرا وقوله لانه العمدة
يوجب ان يكون قوله للتاكيد لغوا الا ان يقال هو خبر ثان يراد به انه للتاكيد ابدا لا يتعلق به غرض
آخر وبعد قوله حرف خطاب لا حاجة الى قوله لا محل له من الاعراب لظهور ان الحرف لا يكون له
محل من الاعراب الا ان يقال ذكر دليلا على كونه حرف خطاب لا اسما وكون الجمع موكدا للمفرد بناء
على انه عام كما عرفت وبهذا يظهر ضعف ما يذكر من انه يلزم في الآية ان يقال ارايتموكم وكون الفعل

معلقا مبني على انه متعلق بغير الله تدعون والرؤية تعلق قبل الاستفهام كما عرف في محله وكون المفعول
محذوفا مبني على انه غير متعلق به بل هو دال على المفعول المحذوف قوله وجوابه محذوف اي فادعوه
الا انسب فاخبروني قوله وتقديم المفعول لافادة التخصيص اي في قوله اغير الله تدعون و قوله بل اياه تدعون
وكلام الكشاف مصرح به لكن ظاهر كلامه انه مخصوص بقوله اياه تدعون وله وجه اذ الظاهر انه لانكار دعوة غير الله
لا لانكار تخصيص الدعوة بغير الله فتقديمه لان الانكار متعلق به فتامل قوله تعالى فيكشف ما تدعون اليه فيه تنبيه
على ان تخصيصه بالدعوة يستعقب الاجابة وعدم الاجابة للدعوة لشرك جلي او خفي في الدعوة قوله ولا يشاء اي
الا فوقه دفع لما يتوجه انه لا يصح الكشف في شدايد الساعة فكيف تفرع على تخصيص الدعوة به بعد اتيان الساعة
ووجه الدفع ان المتفرع الكشف على تقدير المشية ولا يشاء في الساعة قوله معناه نفي التفريع يعني قصد
بالكلام الموضوع للتندم نفي التفريع وعدل عن لم يتضرعوا الى هذه العبارة ليفيد انه لم يكن لهم عذر في نفي التضرع
الا عنادهم على ما ذكره الكشاف وقال المحقق التفتازاني وجه الافادة ان التندم انما يحسن اذا لم يكن في ترك
الفعل عذر بهذا وانما حمل على قصد النفي دون التندم ليحسن الاستدراك وبهذا معنى قوله استدراك
على المعنى والمراد ختم هي رعاية النوبة قوله من البأساء والضراء الاولى تفسيره بجميع ما ذكروا به من ارسال
الرسل والاخذ بالبأساء والضراء قوله والحمد لله رب العالمين على اهلاكهم لا ينبغي ان يخص الحمد بكونه على اهلاكهم
بل ينبغي ان يجعل على ترحيمته للعباد بالاخذ وفتح الابواب وبيان هذه الامور لمن بعدهم للارشاد اليهم قوله
اي بذلك يعني استعمل الضمير موضع اسم الاشارة ولذا افرد مع تعدد المرجع كما تفرد اسم الاشارة مع تعدد
المشار اليه وقد سبق بيانه والمرجع المجموع بتاويل باخذ قوله الا مبشرين المومنين بالجنة لا اختصاص للتبشير
بالجنة وللانذار بالنار بل ذلك على امثال قوله ارايتم ان اتاكم عذاب الله بغتة او جهرة هل يهلك الا القوم الظالمون
وقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات
ويجعل لكم انهارا قوله ليقترح عليهم اي ليقترح الآيات على المرسلين ويبالغ في ان ياتوا بما اراد منهم من الآيات
ويتلهى بهم يقال تلهى به لعب واستسخر قوله بما يجب اصلاحه الظاهر والله اعلم ان اصلح اشارة الى توبة العصاة
قوله جعل العذاب ماسا كانه الطالب واشار بالمس الى انه لا ياخذهم بحيث يعدمهم حتى يتخلصوا
بالهلاك قوله وهو من جملة المقول اي مقول قوله مقول قل ولو قال من جملة ما لا نقول لكان اوضح وكلمة
لا في ولا اعلم مؤكد للنفي لا نافية ولم يجعل من جملة مقول قل لان المقصود نفي دعوى الكيه خزاين الله ونفي دعوى
علم الغيب ليكونا شاهدين على نفي دعوى الالهية قوله اني من جنس الملائكة او اقدر على ما يقدرون عليه الاول
تفسير الى على الجبائي واستدل به على ان الملائكة افضل والثاني تفسير القاضي عبد الجبار من اهل السنة ورد به
استدلاله لانه ليس الغرض نفي دعوى الفضيلة انما المقصود نفي دعوى القدرة على ما لا يقدر عليه البشر
لكن اقترانه بنفي الالوهية يدل على ان المقصود نفي الفضيلة فالاولى ان يجاب بان المراد نفي دعوى ما هو

فصل

تفضيل عبد النبي طبين الجاهلين قوله وادعى النبوة الا انه عدل في دعوى النبوة عن اسلوب نفي الدعاوي السابقة
حيث لم يقل اني اقول اني رسول بل قال ان اتبع الا ما يوحي الي اشارة الى ان دعوى النبوة لانها مما اوحي الي
وايضا تحاشي عن دعوى التفضيل صريحة كما هو داب المتواضعين المتحاشين عن التكبر قوله او مدعي المستحيل كالالوهية
او الملكية قال المحقق التفتازاني فان قيل دعوى الملكية من دعوى الامور الممكنة لان الجواهر متماثلة يجوز ان يقوم بكلها
ما يقوم ببعضها ولهذا لما قيل لادم ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة الا ان تكونا ملكين اقدم على الاكل طمعا
في الملكية مع ان النبي لا يطمع في المحال فالجواب ان المقدمات على تقدير تمامها انما يفيد امكان ان يصير البشر ملكا واما
ان يكون ملكا فلا لتمايزهما بالعوارض المتنافية بلا خلاف وهذا كما ان كلا من العناصر يجوز ان يصير الآخر لا ان يكون
وعلى هذا ينبغي ان يحمل طمع آدم لو سلم ثبوت كونه نبيا عند الاكل بهذا الكلام قلت ويحتمل ان يكون اكل آدم
مع ظهور استحالة كونه ملكا لطمع كونه من الخالدين قوله هم المومنون المفرطون في العمل لا يخفى ان النبي صلى الله
عليه وسلم مامور بان ينذر كلا من امته ولا يتوقف في الانذار الى ان يعلم انه يحوز الحشر ولا يترك انذار من
هو جازم بالحشر لله فالمقصود منه ان الانذار ينجع فيهم وهم المقصودون بالانذار ما عداهم رجاء ان يكونوا
مترددين معتنين وفي الاية تعليم التبليغ فان تبليغ الحشر وتبليغ انه لا ولي ولا شفيع من دون الله
سابقا على غيرهما ثم نقول لا وجه لتخصيص الانذار بالمفرطين لان المجتهدين في العمل ايضا ينفعهم الانذار لئلا
يخرجوا عن اجتهادهم ويستمر نفوسهم فان قلت كيف يصح ما يفيده قوله ليس لهم من دون الله ولي
ولا شفيع مع ان لله شفيع قلت لعل المراد لهم من دون طلبة الله ولي ولا شفيع فالشفيع غير الله والولي ثم
قوله وان لا تطردهم ترضية لقريش فان طردهم هو آد كعادة قريش اياه اذ لا يفارقونه الا لانه يذكر الله
بالغداة والعشي يريد وجهه قد دعا بالصحيفة كذا في الكشاف قالوا فاكتب بذلك كتابا فدعا بالصحيفة
وبعلي ليكتب قوله فلعل ايمانهم اعظم عند الله من ايمان من تطردهم بسؤالهم ضمير تطردهم كضمير ايمانهم وضمير
سؤالهم لمن قوله كما ان حسابك عليك لا يتعداك اليهم دفع لما يتوهم من انه لا فايدة في نفي السلام لقوله ما من حسابك
عليهم من شيء ووجه الدفع ان المراد انه ليس حساب احد على آخر ايا كان فالجملتان بمنزلة جملة واحدة كما قيل ولا
تزر وازرة وزر اخرى والحصر الذي افاده بقوله فحسابهم عليهم لا يتعداهم اليك وبقوله حسابك عليك
لا يتعداك اليهم مستفيد من تقديم المسند فان من شيء مبتدا والظرف المقدم خبره وهناك احتمال خامس
وهو انه ما يضرك حسابهم اذا حاسبناهم فانهم ياتون بما ترضى فتستريح من حسابهم ولا يضرهم حسابك
لانك تخبر بانك بلغت ما امرت به وهم فعلوا ذلك فالظاهر مدحهم بما لا مدح فوقه قوله ويجوز عطفه على فتطردهم
على وجه التسبب قال المحقق التفتازاني على وجه التسبب دفع لما يتوهم من انه لو جعل عطفا على جواب النفي لصح ان يقع جوابا للنفي
وليس كذلك اذ لا معنى لقوله ما عليك من حسابهم فتكون من الظالمين قوله وفيه نظر اذ السلام المتسبب عن كون
حسابهم عليه لا يصير سببا لكونه من الظالمين بل انه لو وقع الطرد عن نفسه قوله اي مثل ذلك الفتن وهو اختلاف

احوال الناس في امور الدنيا الآية يريد ان المشبه به اختلاف احوال الناس في امور الدنيا لا الاكرام الذين يدعون
ربهم بالغداة والعشي ليصير فتنا بعضهم ببعض فذلك الاكرام ليصح تعليله بقوله ليقولوا والمحقق التفتازاني جعل
ذلك اشارة الى فتنة بعض بالبعض والكر قصد التشبيه وقال ساغ هذا التركيب في معنى فتنا بعضهم بالبعض
ذلك الفتن ولا يراد بمثل ذلك الفتن ويحتمل ان يكون ذلك اشارة الى اكرام الذين يدعون والتشبيه فتنة بعض
الناس ببعض في الامم السابقة حيث رزق الايمان للفقراء دون الاكابر والرؤساء كما قال قوم نوح الا
الذين هم اراذلنا بادي الرأي اي بهذا استنبأ قوله وصفهم بالايمان بالقرآن واتباع الحجج لو حمل يؤمنون باياتنا
على ان المؤمن به هي الآيات ويراد بالآيات القرآن لا وصفاتهم بالايمان بالقرآن ولو جعل باياتنا بمعنى بسبب
اياتنا ويكون المؤمن به غير مذكور كان وصفاتهم بالايمان بجميع ما جاء به الرسل او باتباع الحجج فالوجه ان يقال وصفهم
بالايمان بالقرآن او بالآيات واتباع الحجج وعلى التوجيه الثاني فضل ايمان المحقق على ايمان المقلد وفي صيغة المضارع الدال
على الاستمرار اي يؤمنون سرا وجهارا ابتهاج للمنافقين عن تلك البشارة قوله وامره بان يبدأ بالتسليم ويبلغ
سلام الله اليهم في الكشاف اما ان يكون امرا بتبليغ سلام الله اليهم واما ان يكون امرا بان يبدأهم بالسلام اكراما لهم
وتطييبا لقلوبهم فالوجه او ويبلغ سلام الله اليهم وقوله ويبشر من الله بالسلامة في الدنيا والرحمة في الآخرة يشعر بان
المراد بالسلامة سلامة الدنيا وبالرحمة رحمة الآخرة ولا مخصص بل المراد سلامة الدارين بناء على ايجاب الرحمة على نفسه
وفي الآية دليل على اطلاق النفس عليه تعالى وان ما قيل ان اطلاق النفس في قوله تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك
للمشاكلة غير محتاج اليه قوله استئناف تفسير الرحمة في جواب الاستفسار عن الرحمة والانسب جعل قراءة الفتح
بتقدير الباء للبيان اي بانه من عمل قوله او متلبسا بفعل الجهالة الفرق بين هذا التوجيه والسابق ان المراد بالجهالة
في الاول الجهالة بمضار ما يفعله وفي الثاني السفه من غير تقدير مفعول لها والمراد بما اشار اليه عمر
ما سبق انه قال لرسول الله لو فعلت حتى ننظر الى ما يصيرون قوله ثم تاب من بعده عقب ثم بقوله من بعده
تفسير الثم واشارة الى ان المراد منه مطلق البعدية سواء كانت مع مهلة او بلا مهلة وعقب التوبة بالاصلاح
اشارة الى ان التوبة لا ينفك عن الاصلاح لانه يبدل السيئات الحسنات لانه يعفى عنه مع بقائها والفاء في
قوله فانه غفور رحيم للدلالة على سببية التوبة للغفران والرحمة والاظهر ان قراءة الفتح بتقدير فليعلم انه غفور رحيم
قوله فانه يذكر ويؤنث ولا يجب تانيث الفعل لتانيث الغير الحقيقي قوله ويجوز ان العطف على علة مقدرة فلا يحتاج
حذف فصلنا هذا التفصيل قوله ما يعبدون من دون الله من دون الله معمول لا اعبد وتدعون على سبيل التنازع
وكانه نبه على ابطال الشرك لا على تخصيصه بتدعون قوله تاكيد لقطع اطماعهم الاظهر من كل ما ذكره انه تعليل لمخالفته معهم بعد تخصيص
عبادة ما يعبدون لا اهتمام به ولا يخفى ان قول لمن تحري الحق عليه ان يبعد سهو كتابة والاصل ان عليه قوله وقيل
المراد بها القرآن الخ ليس بين التفسير بالدلالة وما يعم القرآن والوحي والحجج العقلية كثير فرق قوله من معرفته وانه
لا معبود سواه ويجوز ان يكون صفة لبينة قال المحقق التفتازاني على الاول ايضا من ربي صفة لبينة لكن بمعنى بينة متصلة

بمو

بموقعه ربي مرتبطة بها دالة عليه وعلى الثاني بمعنى صفة كائنة من ربي صادرة عنه قوله ومعناه انه المتوصل الى
المغيبات قال المحقق التفتازاني لا يبعد ما قيل ان اطلاق المتوصل على الله ولو بطريق التجوز بعيد لما حمى من تجدد الوصول
بهذا قوله هذا الاطلاق فيه ما مر من اطلاق مفاتح الغيب في شانه لانه بالمفتاح يحصل التوصل الى المخزون بعد غيبته
عن المفاتح فالاولى ان يحمل الكلام على ان المفتاح بالنسبة الى العباد وهو الملائم لقوله والله اعلم بالظالمين
يعني مفاتح الغيب عنده لا يصل الى الغيب الا بان يعطينا مفتاح الغيب وبان يفتح باب الغيب المغلق علينا
وقوله لا يعلمها الا هو تاكيد للحصر المستفاد من تقديم الظرف او بيان للجملة السابقة قوله فيعلمها وقائعها الخ يعني
المراد بالعلم بها العلم الشامل للعلم بانفسها وبما يتعلق بها وفيه دليل على انه تعالى يعلم الاشياء قبل وقوعها
لانه محمول على العلم بالامور الغير الواقعة والاولى ان فيه دليلا على انه تعالى يعلم المعدومات ما يقع او لم يقع او ممكن
او ممتنع وعلى ما قلنا دليل على ان الخلق يعلم من عنده ويفتح باب العلم عليه قوله معطوفات على ورقة لعله اشار كما
العطف مع ورقة في صفتها اي الا يعلمها فكانه قيل ولا حبة في ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا يعلمها قوله
بدل من الاستثناء الاول رد لما في ظاهر عبارة الكشاف من انه تاكيد حيث قال قوله الا في كتاب مبين كالتكرير لقوله
الا يعلمها وقال المحقق التفتازاني يريد التكرار من جهة المعنى والا فهو صفة للمذكورات كما ان الا يعلمها صفة لورقة وما ذكره
يرد كونه بدلا كما لا يخفى لكن فيه ان صفة شيء كيف يكون تكريرا لصفة شيء آخر وقد عرفت وجه كونه
بدلا لو حفظت ما ذكرنا في بيان العطف فتأمل والاولى ان قوله حبة عطف على ورقة والا في كتاب مبين
على الا يعلمها عطف معمولين على معمولين لفعل واحد قوله لما بينهما من المشاركة في زوال الاحساس والتمييز
قدم بهذا القدر وجه الاستعارة ولا وجه لقوله فان اصله قبض الشيء بتمامه الا ان التوفي بحسب الاصل في العبارة
الصحيح واصله قبض الشيء بتمامه قوله والنهار بالكسب فيه اشعار بان المراد جنس النهار وهو الحق لا ما قال
المحقق التفتازاني ان المراد النهار السابق على ذلك الليل وكان الباعث للمحقق على الصيغة الماضية فانه رأى توجيهه انه بالنظر الى
ما قبله من التوفي قوله ترشيحا للتوفي والتوفي ترشيح له بل كل منهما ترشيح للآخر قوله فيه في النهار فيه مخالفة
مع الكشاف حيث جعل ضمير فيه لغيره كما نقله بقوله وقيل ولا يخفى ما في ما ذكره الكشاف من التكلفات قوله بالمجازاة
عليه بل قيل المجازاة بالمحاسبة والله اعلم قوله ليقضي الاجل الذي سماه فان قلت قد علل البعث بقوله فيه
على هذا التوجيه فما وجه قوله ليقضي قلت هو تعليل لتاخير البعث المستفاد من كلمة ثم قوله وهو القاهر فوق عباده
في ذكر فوق تاكيد لغلبته ويريد المبالغة لو اريد جميع العباد من حيث الاجتماع قوله كانه ازجر عن المعاصي
لا يقتصر الفائدة على الزجر عن المعاصي بل فيه كمال التخصيص على العبادة لانه يعرف ان للمولى اقبالا اليه واعتناء
بعمله حتى لا يرضى بفوت ضبطه والاحتشام والاستحياء ونفير من خدمه اما الى السيد واما الى العبد والمبالغة
في الثاني اكثر فتأمل ولا يخفى ان مقابلة الجمع بالجمع يقتضي ان يكون لكل واحد حافظا لكن الشارع اثبت حافظين
قوله حتى اذا جاء احدكم الموت نهاية الغفلة يعني غلبت عليه الى انهم لا يتأتى لهم المخالفة مع رسله في قبض

روحه وليس متعلقا بارسال الحفظة حتى يقال ليس نهاية ارسال الحفظة وقت مجيء موت احدهم قوله لا يشغله
حساب عن حساب لا يغيده اسرع الحاسبين قوله لشاركتهما في الهول وابطال الابصار والتحير قوله معلنين ومسرين
والاعذب ان يراد بالاعلان الدعوة باللسان وبالاسرار الدعوة بالقلب وبالجملة حال والمقصود منها مع ضميمة قوله
لئن انجيتنا لنكونن من الشاكرين تقييد نجاتهم بحال كمال الاضطرار والسؤال تبكيت قوله وانما وضع تشركون
موضع لا يشكرون يعني لما تضمن اشراكهم نفي شكرهم مع نفي كل عبادة سواه وضع موضع نفي الشكر الذي
يطلبه مقام التوبيخ على عدم الايفاء بالعهد ونحن نقول لعل المقصود التوبيخ بانهم مع علمهم بانه لم ينجهم الا الله كما
افاده الله ينجيكم بتقديم المسند اليه اشركوا ولم يخصوا الله بالعبادة فذكر الاشراك في موقعه وكلمة ثم في
قوله ثم انتم تشركون ليس للتراخي الزماني بل لكمال البعد بين احسان الله وعصيانهم قوله كما اغرق فرعون
كون اغراق فرعون عذابا من تحت نظرا لانه كان الماء اعلى منه حيث حبس فاذا جرى يكون تحت الماء والنشب
بمعنى اعلق الشيء ونفض اليد كناية عن الفراغ عن الشيء وتركه قوله وعاد الضمير الى المراد بقوله حتى يخوضوا
حتى يشتغلوا بحديث غيره لا الطعن فذكر يخوضوا للمشاكلة والاظهر ان ضمير غيره للخوض اي يخوضوا في حديث
غير الطعن والاستهزاء وفيه تنبيه على انه لا ينبغي ان يلقى الكلام الى من لا يعظم المتكلم ولا يلتفت اليه قوله لانه
من لا تزاد في الاثبات كذا قالوا والاولى لا يقدر عامل بعد الاثبات فتامل قوله اوكراهة لمساءتهم اي
مساءة المتقين فالاضافة الى المفعول اوكراهة لمساءة الظالمين المتقين فالاضافة الى الفاعل و
المفعول محذوف ومعنى لا تنثلم لا تنكسر تقواهم بمجالسة الخائضين بترك ما يجب عليهم من نهي المنكر قوله اي بنوا
امر دينهم على التشهي جعل الدين ما هو عند الله كما هو الظاهر المتبادر فالمشكل انه لم يجعل ما شرع الله تلك
الملاعب فالجواب اولا بحذف مضاف اي جعلوا امر دينهم والفوائد التي يترتب عليه مبنيا على هذه الملاهي
وظنوا انهم يدركون ما هو المقصود من دينهم بهذه الاعمال فمعنى كون امر دينهم لعبا ان بناءه عليه كانه هو وثانيا
بان المراد باللعب ما يلعب به اي جعلوا دينهم مما يلعب به ويسخر به وللكشاف توجيه ثالث حيث قال او
اتخذوا ما هو لعب ولهو من عبادة الاصنام وغيرها دينا لهم ولم يلتفت اليه لانه يشعر بجعل لهوا ولعبا
مفعولا اولا فيلزم كون المسند اليه نكرة مع تعريف المسند وكان الكشاف اعتمد على ان المراد من لهو
لعب الامور المعينة المخصوصة فلا نكارة الا في العبارة وعلى المعنى مدار الافادة وحمل الدين على العيد لا بد
له من قرينة ويحتمل ان يراد باللهو واللعب حيوة الدنيا كما قال وما الحيوة الدنيا الا لهو ولعب يعني جعلوا
دينهم انه لا حيوة الا حيوتنا الدنيا وانكار البعث وح يتصل به كمال الاتصال قوله وغرتهم الحيوة الدنيا
قوله والمعنى اعرض عنهم يعني المقصود التحذير عن دينهم لا المنع عن القتال معهم حتى يحتاج الى الحكم بنسخه قوله مخافة
ان يسلم الى الهلاك يجوز ان يجعل ان تبسل مفعولا ذكر اي ذكرهم بسال نفوسهم وتسليمها الى الهلاك
بسبب كسبهم قوله يدفع عنها فان قلت هل يدفع الله بالشفاعة قلت نعم اذا كان عليك حق العباد يدفع

عنك

عنك بشفاعة عند صاحب الحق ويرضيه عنك قوله والعدل الفدية اي ما يفدى به لانها تعادل المفدى
وههنا الفداء يعني المراد به ههنا الفداء والدليل عليه قوله وكل نصب على المصدر فالتقدير وان تعدل
عدلا كل عدل اي عدلا كاملا كما يقال مررت برجل كل رجل اي كامل في الرجولية وجزاء الشرط لا يوجد منها
فقداء العمل الذي فات مثلا والحرام الذي ارتكب التوبة وفي الاخرة لا توبة ولا عمل قوله لا الى ضميره لان
الماخوذ ليس الفداء بل الفدية ولا ضرورة في الاستخدام ولا في الاسناد المجازي لا غناء منها عنها قوله
اي سلموا الى العذاب اولئك اشارة الى الذين اتخذوا دينهم لهوا ولعبا قوله تاكيد وتفصيل لذلك
اي الابسال وتخصيص العذاب الاليم بنار تشتعل على ابدانهم غير ظاهر قوله تعالى اندعوا من دون الله
قوله من دون الله حال عما لا ينفعنا اي متجاوزين الله في عدم النفع والضر او حال عن ضمير النفع
اي لا ينفعنا متجاوزين الله في عدم النفع قوله ومرجع الى الشرك الرد على العقب هو القهقرى فيكون
كناية عن الذهاب بلا رؤية موضع القدم وهو ذهاب بلا علم بخلاف الذهاب مع الاقبال فانه
مع العلم موضع القدم ويحتمل ان يكون كناية عن التنكيس اي جعلنا منكوسين قوله كالذي ذهبت
مردة الجن في المهامه لا ضرورة في جعل المشبه به امرا زعميا لا حقيقة له بناء على ان العرب يزعم
استهواء مردة الجن للناس او خياليا لانه لم يقم دليل على نفيه وظاهر النص يدل على ثبوته قوله
وما عداه ضلال الظاهر اضلال قوله اي امرنا بذلك لنسلم الظاهر ان المراد بالاسلام الانقياد الام
اي امرنا للانقياد وجعل اللام زائدة لتقدير الباء والا فالامر لا يتعدى بنفسه قوله على
لنسلم الاول على نسلم كما يشير اليه اي للاسلام ولاقامة الصلوة ومعنى عطفه على موقع
لنسلم على ما قيل انه عطف على التوهم لانه كثيرا ما يقع بعد الامر ان نسلم فعطف عليه وان اقيموا
كما في فاصدق واكن من الصالحين واعترض عليه المحقق التفتازاني بان ان في المعطوف مفسرة وفي المعطوف عليه
مصدرية ويمكن دفعه بان العطف على توهم ان المفسرة والاولى ان يجعل موقع لنسلم ان اسلموا
قوله روي ان عبد الرحمن بن ابي بكر الخ اورد عليه ان جواب عبد الرحمن بن ابي بكر ليس قول النبي
اندعوا بل قول ابي بكر رضي الله عنه فلا يلايم الكلام ذلك السبب للنزول فاجيب عنه بقوله وعلى هذا كان
امر الرسول بهذا القول الخ ونحن نقول بعد دعوة عبد الرحمن اورد صلى الله عليه وسلم انكار عبادة
غير الله تمكينا لابي بكر رضي الله عنه في الاسلام تامل قوله قائما بالحق جعله حالا من فاعل خلق
ويحتمل الحال من المفعول اي ملتبسات بالحق فيتعين لما تقرر في محله من ان الحال المحتمل يتعين
لما هو بجنبه وهو ح في معنى قوله تعالى ربنا ما خلقت هذا باطلا قوله جملة اسمية قدم فيها الخبر للاهتمام
لا للحصر لان الحصر لا يناسب اذ لا يصح ان قوله الحق منحصر في هذا الحين والمراد كل يوم يقول قوله
الحين فلا اهتمام بعموم الوقت قدمه وقوله كقولك القتال يوم الجمعة يشعر بان المراد

بالقول المعنى المصدري قال المحقق التفتازاني المراد المعنى المصدري ليصح الاخبار عنه بظرف الزمان هذا يريد
ان الاخبار بظرف الزمان عن الامر المستمر لا يجوز والقول القايم بذاته مستمر لا يختص وقتا دون وقت
وكان المعنى المصدري عايد الى تعلق القول بالكاين والتعلق يكون حادثا ونحن نقول والله اعلم
ويوم معطوف على قايما بالحق لان الحال في المعنى ظرف اي خلق السموات والارض بعظمته حين قال كن فكان
عبر عن الماضي بصيغة الحال احضارا للامر البديع وقوله الحق اخبار عن صدق قوله ومطابقته ولم يعطف
على ما سبق لانه كالموكد له وقوله او محذوف دل عليه بالحق يعني التقدير وقيامه بالحق يوم يقول
كن فيكون وح المعطوف على ضمير اتقوه ناصبه وقوله حين يقول لقوله الحق قوله لقوله الحق متعلق
بيكون يريد ان اسناد الكون الى قوله الحق اسنادا الى السبب قوله كن مفعول يقول ويريد بقوله
والمراد به حين يكون الاشيا ويحدثها ان يوم يقول مطلق الوقت لا يوم القيمة وبقوله او حين
يقوم القيمة ان المراد به يوم القيمة وقوله فيكون التكوين متعلق بقوله او حين يقوم القيمة يعني
فيكون التكوين على هذا التقدير حشر الاموات واحياءها لا مطلق الخلق كما في الاحتمال الاول قوله كقوله
لمن الملك اليوم لله الواحد القهار هذا في نفخ الافناء ولهذا اجاب عن سواله لانه لم يبق مجيب والاظهر
ان المراد بنفخ الصور ما يعم فكان الاولى ان يضم اليه والامر يومئذ لله قوله اي هو علم الغيب في الكشاف روح
الملح قوله كالفذلكة للاية لان الحكيم جامع لجميع افعال الموافقة للمصالح والخبير جامع لعلمه للغيب والشهادة
قوله ان اسمه تارخ في بعض الحواشي صح بالحاء المهملة وفي القاموس آزر اسم عم ابرهيم واما ابوه
فانه تارخ ومنع صرفه اذ ذاك ان غير علم فبالحمل على موازنه من الاعلام المستعملة في لغة العرب
واذا كان نعتا فلجعله افعل صفة والازر الضعف والوزر الاثم وكون اتتخذ تفسير اليس بمعنى
تربيط التفسير لان ما بعد الهمزة لا يصلح للعمل في ما قبله بل بمعنى القرينة على حذف تعبد وكذلك المراد بالتقرير
تقرير الاستفهام الانكاري السابق لا التقرير المقابل للانكار لانه داخل تحت الانكار بمعنى لا ينبغي ان يكون
ثم قال المحقق التفتازاني ان التقرير بمعنى التحقيق والتثبيت لان الفعل كاين بعد قوله ان قوله اتتخذ داخل تحت الانكار
لا يظهر لمحصل ووجه الاقرب انه اعجمي على ما عرفه عن الاعلال وان الظاهر بيانه باسمه
كما ابقى ذكر كل من ذكر هنا باسمائهم وقوله ظاهر الضلالة الواجب ترك الضلالة عقلا ومثل هذا التبصير
قال المحقق التفتازاني قد سبق ان اسم الاشارة في مثل هذا المقام اشارة الى هذه الاراءة لا الى شي اخر تشبيه به
هذه هذا حتى كان وجه تنزيل الكاف منزلة المثل في الاقحام ولك ان تجعل المشبه التبصير من حيث انه
واقع والمشبه به التبصير من حيث انه مدلول اللفظ نظيره وصف الخبر بالمطابقة للواقع وهو عين
الواقع واستعمل الابصار مقام الاعلام استعارة للمبالغة في كمال العلم حتى كان المعلوم به مبصر
وفسر الملكوت بالربوبية لان اعظم الملك ولا ملك اعظم منها واشار بقوله وملكها الى ان اصل

المعنى هو الملك حمل على الربوبية بمعونة المبالغة المفهومة من هذه الصيغة وجعل المعطوف عليه ليستدل
وهو ملايم للمقام ويحتمل ان يقدر لتبلغ وان يقدر ليستيقن وليكون من الموقنين اي ليستمر
ايقانه وفيه فضل الايمان باليقين والاستدلال عليه بحسب التقليد وان يقدر ليعلمها وليكون من الموقنين
بالاستدلال بها وفيه ان ما في يستدل به فضيلتان فضيلة العلم به وفضيلة الاستدلال به قوله وقيل
عطف على قال وح الفا للتعقيب في كر الذكر كانه قيل اذكر اذ قال فاذكر اذ لما جن الخ فلا يتجه انه ينافي ما
روي ان ه قال في رؤية الكوكب كان قبل منع ابيه عن عبادة الاصنام والزهرة كالزهرة والمراد
بالمستدل من تعليم الدليل لا الكاسب بالدليل والمراد بالاستدلال الكسب بالدليل وفي كون ابرهيم
محتاجا الى النظر بحث لانه صاحب النفس القدسية ويمكن ان يكون على وجه النظر حفظا عن النظر فتامل
ورجح الكشاف الاول لعدم دلالة قوله لئن لم يهدني ربي وقوله يا قوم اني بري مما تشركون على انه كلام من يتكلم مبالغ
في الانكار لانه كان عارفا مهتديا وقومه على الضلال وحمله على حصول التعين من الدليل خلاف الظاهر
ورجحه ايضا قوله وتلك حجتنا والحجة ما يغلب به على الخصم وقوله انما قال لذلك ان مراهقته اشارة الى
قول بعض المتكلمين ان هذا كان قبل البلوغ فلم التكليف عليه فكان المناسب انما قاله وقوله او اوائل
اوان بلوغه اشارة الى الخلاف فانه روي عن الحسن انه كان بالغا حين قال بهذه المقالة على ما في تفسير الاحقاف
قوله لا احب الافلين فضلا عن عبادتهم فيه ان عدم محبة الافلين لا يصح لان محبة مصنوعاته تعالى من حيث
انها دلايل على الوهيته واجبة فالوجه ما في الكشاف في تفسيره من قوله لا احب عبادة الارباب المتغيرين
وكون الانتقال والاحتجاب مقتضيا للامكان والحدوث من وجوه احدها انه يصير محلا للاكوان الحادثة
ومحل الحوادث حادث وثانيها انها تكون بينه والمكاني حادث وممكن وثالثها انها تكون في جهة من الحاجب وغيره
الممكن والحادث لا يكون في جهة ورابعها انها تكون احساما والجسم لا يكون الا ممكنا وحادثا وبهذا استدل
من حدوث الاجسام ولذا جعل الاستدلال من حدوث الاجسام طريقة الخليل عليه الصلوة والسلام في كتب الكلام قوله
استعجز نفسه الخ ولم يقل لو لم يهدني ربي لكنت من القوم الضالين اشارة الى انه لا يزال محتاجا الى
هداية الرب قوله وذكر اسم الاشارة لتذكير الخبر وصيانة للرب بالجر عطف على تذكير الخبر والمجموع من حيث
المجموع وجه التذكير وتذكير الخبر مصحح والصيانة مرجحه على التانيث وليس كل منهما وجها مستقلا في الكشاف
بعد جعل التذكير لتذكير الخبر وكان اختيار هذه الطريقة واجبا لصيانة الرب عن شبهة التانيث قال ابن
الحاجب في ايضاح المفصل رعاية الخبر اولى من المرجع لانه مناط الفايدة في الكلام دون المرجع فتذكير الخبر
ايضا مرجح ولا يخفى عليك ان ذات الشمس ليس بمونث وانما تكتسب التانيث بالتعبير فحين الاشارة الى
ذات الشمس من غير تعبير كما يفهم من النظم لا مقتضي للتانيث فتوجيه التذكير بما ذكر خال عن التحصيل قوله
كبرة استدلالا هذا بعيد لان كونه اكبر يوجب كونه ابعد عن الالوهية لان اجزاءه اكبر من اجزاء الاصغر

فيكون احوج وكان اراد اكبر النور اثبات والا فالسما اكبر قوله ثم لما تبراء عنها توجه واشار بتقديم
التبري الى ان اثبات الآلهة لا يمكن مع التشريك قطعا وانما احتج بالافول دون البزوغ مع انه ايضا انتقال
لتعدد دلالته قال الكشاف لانه انتقال مع احتجاب وفيه ان البزوغ ايضا انتقال مع احتجاب الا ان
الاحتجاب في الافول لاحق وفي البزوغ سابق واما انه راى الكوكب الذي يعبدونه في وسط السما يعني لم
يشاهد فيه البزوغ تقصير لكنه في الكوكب دون القمر والشمس الا ان يقال ترجيح الافول بعمومه بخلاف
البزوغ قوله تعالى اتحاجوني في الله وقد هدان ومن هداه لا يصير محجوجا بل يكون غالبا قوله اي يصيبني بمكروه
من جهتها في الكشاف بان يعذبني فيها بان يرجمني بكوكب او بشقة من الشمس او القمر او يجعلها قادرة
على مضرتي اقول الاظهر انه اراد لا اخاف ما تشركون به ان يفرغ عذابه تعصيا له الا ان يشاء
ربي شيئا من خوفي بان يقدركم على تعذيبي والاظهر في نظم الآية اني لا اخاف ما تشركون كما تخافون
الا ان يشاء ربي كما شاء خوفكم منها قوله انما لم يقل اينا انا ام انتم احترازا عن تزكية نفسه
فادرج نفسه في فريق وزكيا اخفاء لتزكية نفسه وله وجه آخر وهو ان احقية الامن لا يختص بل
يشمل كل موحد ترغيبا بهم في التوحيد والتفضيل على تقدير تسليم كونهم حقيقا بالامن قوله تعالى الذين
امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اولئك لهم الامن وهم مهتدون لم يذكر الفاء مع ان امنهم متسبب
عن الايمان غير المخلوط لان الابتداء المعطوف على الخبر سابق على الايمان المذكور وليس مسببا عنه
قوله استيناف معنى ابتداء كلام وليس مفعول يعلمون ولم يرد الاستيناف المصطلح لعلماء المعاني
لانه المفصول عن الجملة التي اقتضت سؤالا يجاء عنه بالجواب عن السؤال المذكور وهو قوله وهم مهتدون
يدل على ان في السؤال اي جاز والتقدير اي الفريقين احق بالامن والاهتداء كما يقتضيه قوله اتحاجوني
وقد هداني ربي ولا اخاف ما اشركتم قوله والمراد بالظلم بهما الشرك رد على المعتزلة لتمسكهم بالآية
ان مرتكب الكبيرة مخلد في النار لان المراد بالظلم المعصية اذ لا يمكن خلط الايمان بالكفر وجمعه ولم
يلتفتوا الى الحديث لانه خبر الواحد لا يقاوم الدليل العقلي ووجه الرد ان الحديث صحيح عن الثقات
وليس دليل عقلي مانعا اذ ليس المراد بالايمان ما يخرج به عن الكفر والجحد التصديق بوجود الصانع
كما اشار اليه او الايمان بحسب الظاهر وهو متناول لايمان المنافق ولا يمكن للمعتزلة ايضا ارادة
ايمان يعتبر في الشرع لانه لا يجامع الكبيرة في زعمهم هذا فان قلت الخلط بالمعصية مع التوبة ايضا يوجب
الامن عندهم فلا يكون اشتراط عدم الخلط بالمعصية تماما على مذهبهم قلت التوبة دخولها في الايمان
ثانيا وهو منخرط في الذين امنوا ويشترط عدم الخلط بعد ذلك واجاب المحقق التفتازاني بان اختصاص
الامن بمن لم يلبس الايمان بالمعصية لا يوجب تعذيب من خلط بل يوجب ان يكون خائفا للاحتمال قوله
متعلق بحجتنا وهو آتيناها ابراهيم معترضة والاظهر انه خبر ثان وقوله على قومه متعلق بآتيناها

لتضمنه معنى الغلبة واذا جعل حجتنا بدلا يحتمل ان يكون التركيب من قبيل الاضمار على شريطة التفسير قوله وقرأ
الكوفيون ويعقوب بالتنوين وهو درجات مفعول مطلق لا مفعول به كما في الاضافة قوله تعالى ووهبنا له
اسحق لم يعد في مواهبته له اسمعيل لان هبة اسحق كانت في كبره وكبر زوجها وكان في غاية الغرابة وذكر
يعقوب لان ابقاء النبوة بطنا بعد بطن غاية النعمة ويعطف كلا هدينا لانهما مؤكدة لكونهما نعمة
في حق ابراهيم قوله عدهداه على ابراهيم من حيث انه اباه لا بد من شمول هذه النكتة في عد هدي اسحق ويعقوب
نعمة عليه قوله اي كلا منهما اي فيه حذف الصفة والاولى اي كل واحد منهما لان فيه حذف المضاف اليه ايضا
والصفة في التحقيق للمضاف اليه قوله الضمير لابراهيم ويحتمل ان يكون لاسحق وعلى تقدير ان يكون الضمير لنوح علاوة
من مواهب ابراهيم لانه اكرام لا قربائه لكن فيه ان اكثر ما عداه اولاده فالمناسب عدهم نعما من حيث
انهم اولاده لا من حيث انهم اقرباؤه قوله اي ونجزي المحسنين جزاء مثل ما جزينا ابراهيم انما لم يذكر شرف
الآباء مع انه كان فيما بعث به ابراهيم لانه ليس جزاء اذ كان قبل احسانه ويحتمل ان يكون ذلك اشارة
الى الهدي وفيه فضل نعمة الهدي على سائر النعم قوله وفي ذكره دليل على ان الذرية يتناول اولاد البنت
فيه بحث لانه ليس له اب حتى يصرف اضافته الى الام الى نفسه فلا يظهر قياس غيره عليه في كونه ذرية لجده
من الام قوله واليسع بفتح اللام وسكون الياء وفتح السين قوله ادخل عليه اللام كما ادخل على يزيد ادخال
اللام على يزيد وقع في غير موقع ادخال اللام على العلم وهو على علم في الاصل مصدر او صفة فانه وان ليس
قياسا لانتقاضه بمحمد وعلي لكنه اكثري شايع فالدخول على يزيد مقتصر على السماع وبعد ما سمع في الشعر هل
هو لغة الشعراء ووقع في غيره لا بد له من تحقيق حتى ينكشف وجه الدخول في يسع قوله وفيه دليل فضلهم على
من عداهم من الخلق ظاهره تفضيل كل منهم على جميع من عداه وهو مشكل ولو اول بعالمي زمانه انما يتم لو لم
يجتمع في زمان نبيان وليس كذلك فان ابراهيم ولوطا اجتمعا فالتوجيه تخصيص العالمين بمن ليس
نبيا واليه اشار بقوله على من عداهم من الخلق قوله عطف على كلا ونوحا الثاني هو مقتضى سوق النظم
لان قوله وكلا فضلنا على العالمين عديل قوله ولذلك نجزي المحسنين وقوله كلا من الصالحين فتأمل فيه
وصف لهؤلاء بالنسب بعد وصفهم بالحسب وقوله وذرياتهم بعد قوله ومن ذريته تعميم بعد التخصيص قوله تكرير لبيان
ما هدوا اليه يعني بسط الغاية قوله الى صراط مستقيم فتكرير الهداية توطية له تقييده وفيه ان الهداية الدلالة
على طريق توصل الى المطلوب فلا يكون الا الى صراط قيبان ما هدوا اليه ايضا تكرير الا ان يراد البيان الصريح بكمال
الاهتمام به والاوجه ان تنوين صراط للافراد اي كما هديناهم الى صراط واحد مستقيم وبهذا يتم قوله
فبهداهم اقتده بلا خفاء فتأمل قوله ذلك هدى الله اشارة الى ما دانوا به يعني اشارة الى اديانهم
والاظهر انه اشارة الى الهدي الى صراط واحد مستقيم يعني هدى الله لا اختلاف فيه وبه في قوله تعالى يهدي به
في موقع المصدر يعني هدي ملتبسا به قوله يريد الجنس والمراد بالانبياء اعم من الانزل عليه او امره

بتبليغه وان نزل على غيره لان كلا من المذكورين لم ينزل عليه كتاب كسليمان وتفسير النبوة بالرسالة
غير ظاهر قوله او كل من آمن به وفي الكشاف وقيل كل مومن من بني آدم قوله ما توافقوا عليه من التوحيد
واصول الدين قال المحقق التفتازاني المراد الاخذ به لكن لا من حيث انه طريقتهم بل من حيث انه طريق العقل
والشرع والا فالواجب على كل احد هو اتباع الدليل من العقل والسمع ولا يجوز له التقليد سيما النبي
صلى الله عليه وسلم ففيه تعظيم لهم وتنبيه على ان طريقتهم هو الحق الموافق للدليل العقلي والسمعي اقول لا يبعد ان يكون
فيه تعريض بالمشركين المقلدين لآبائهم يعني يجب الاقتداء بالانبياء لا بالآباء الجاهلين ومن الاقتداء بهم
ترك التقليد وطلب التحقيق من العقل والسمع فلا يلزم امره بالتقليد ولا يحتاج الى التاويل البعيد والاظهر
ان المراد بهذا هو الانقياد والحكم تسمى من غير توان وتقصير وذلك لا يوجب موافقتهم في الفروع لان الله
تعالى لم يامره بفروع اديانهم وانما اضاف الهدى اليهم اشارة الى ان الهدى الذي تعتدي به صلى الله
عليه وسلم هدى جميع الانبياء وهذا اي اختاره تعالى على مر الدهور وفيه من مدحه ما لا يخفى قوله وابتعها
ابن عامر على انها كناية المصدر يعني ضمير اقتده راجع الى الاقتداء المدلول للامر كانه قيل اقتد الاقتداء
وهذا احسن مما في الكشاف انها للوقف شبهها بالضمير وان كان فيما ذكره تطابق القراءتين قوله جزاء
جعلا من جهتكم اي جعلا في مقابلة تبليغكم كانه قال من لا يدرك زماني جعلا مع انه ذكرى للعالمين من
زماني الى يوم القيمة والآية تدل على انه لا يحل الاجر على التعليم وتبليغ حكم الله تعالى والغرض اي غرض القرآن او
الايمان وذلك ان تعتبره بالاجر اي ان اجري الا تذكير العالمين قوله وما عرفوه حق معرفته في القاموس
والصحاح اي ما عظموه حق تعظيمه هذا واذ اما للوقت او للتعليل والاحسن ان المعنى ما عرفوا الله حق معرفته
اذ لو عرفوه لما اغفلهم الغضب عن عظمته ولما تركهم مشاهدة عظمته ان ينكروا ما هو اظهر من الشمس من كونه
منزل الكتاب قوله بدليل بعض كلامهم يريد ان الدليل لا يقتصر على قراءة التاء بل الدليل قائم قبل قوله تجعلونه
بالتاء فيه تعريض بالكشاف قوله وقراءة جمهور عطف على بعض كلامهم وكذا وتضمين فالقرائن ثلثة وقوله
قالوا ذلك مبالغة وقوله فيما بعد روي ان مالك بن الصيف الخ اشارة الى وجهين لانكار اليهود مع
ظهور انزال التورية على موسى الاول ان هذا الكلام منهم مبالغة في انكار انزال القرآن والثاني انه قيل
ذلك في حيرة الغضب قال المحقق التفتازاني الوجه هو الاول ولذا رتب عليه بحسب الالزام والتوبيخ وما يتعلق بذلك
ويحتمل ان يكون المراد قل في نفسك من انزل الكتاب وتسل به في مكابرتهم وبالاية جدا قوله ثم ذرهم في
خوضهم يلعبون قوله يبغض الحبر السمين حيث سمن بدنه بالتنعم ولم يفتنا من الطاعة وخوف الله والمراد
بالكتاب في قولهم لو انا انزل علينا الكتاب لكنا اهدى منهم التورية والجنس قوله وقيل الخطاب لمن آمن من
قريش اذ التعليم انما وقع لهم لا للكفرة ويحتمل على التقديرين ان يكون ما لم تعلموا تنزيلا لعلمهم الحاصل
بالتعليم منزلة عدمه لعدم اقبالهم واعمالهم فلا يكون الخطاب لمن آمن ويكون توبيخا كقوله تجعلونه

قراطيس الخ ووجه عطف الخبر على الانشاء كونهما في محل الاعراب لكونهما مقولي القول قوله او الله انزله
جعل النحاة المقدر جملة فعلية ولم يلتفتوا الى جعله اسمية واجتهد المتاخرون في ترجيح تقدير الفعل على تقدير الجملة
وكان مخالفتهم لاقتضاء المقام لان تقوية الحكم يناسب تشدد الخصام واما تقدير انزله الله فلتنزيل المنكر لان
ما ان تامله ارتدع والظاهر من كلامه انه جعل جواب من انزل الكتاب وحده قوله وعلمتم فاصلا بين الجواب
والسؤال والاظهر انه امره بان يقول الله اي الله انزل ردا لقولهم ما انزل الله على بشر من شيء قوله
اشعارا بان الجواب الخ او تعريضا لهم بانهم من غاية المكابرة لا يجيبون بما هو الحق قوله يعني التورية او الكتب التي
قبلها لا يلايم هذا التفسير تذكير الذي ولو فسر الذي بين يديه بمضمونها من الاحكام والقصص وغيرها لم يبعد ومعنى
تصديقه انه يكون معجزا يدل على صدقه قوله عطف على مبارك قال الاقرب انه عطف على مصدق اي انزلنا
ليصدق ولينذر والاوجه تقدير لتبلغ قال المحقق التفتازاني لا ارى حاجة الى هذا التكلف لجواز ان يكون عطفا
على صريح الوصف اي كتاب مبارك وكائن للانذار ومثل هذا اعني عطف الظرف على المفرد في باب الخبر
والصفة كثير هذا ولا يذهب عليك ان التكلف لفظا ومعنى فيما ذكره فتامل قوله لانها قبلة اهل القرى فنسبة
الام في اقبال الاطفال اليها وتجمعهم اي مقصودهم فنسبة الامة في انها مقصودة اطفالها من بين النساء
ومجتمعهم فنسبة الام في انها تجمع اطفالها واعظم القرى شانا كما ان الام اعظم شانا من الاطفال قوله او
لانها مكان اول بيت عطف على ما تحت قيل والا فلا وجه لفصل ما قيل بينه وبين ما عطف عليه ومعناه
انها مكان اول بيت وضع للناس فكان البيوت كلها تولدت منه ولكنه وهو تولد من مكة فمكة بمنزلة
الام للقرى قوله كمسيلمة والاسود العنسي هذه العبارة خير من عبارة الكشاف هو مسيلمة والاسود العنسي وقوله
تعالى او قال اوحي الي ولم يوح اليه شيء يشكل عطفه على افترى على الله كذبا لانه داخل تحت افتراء الكذب
والغاية ان يقال المراد بالكذب هذا القول ولو على سبيل التردد ولذا يصح جعله اشارة الى عبد الله بن سعد
مع انه قال على سبيل التردد وجعل الكشاف قايله وقائل سانزل ما انزل الله مستدلا بهذه القصة
ولعله اصاب لان قوله ولئن كان كاذبا لقد قلت كما قال معناه انا قادر على مثل كذبه ان قلت فرق
بين دعوى القدرة ودعوى سانزل قلت سانزل محمول على دعوى القدرة ولذا صح قوله كالذين قالوا لو
نشاء لقلنا مثل هذا قوله حذف مفعوله الاظهر ان المفعول اذ والمقصود تهويل هذا الوقت لفظاعة ما فيه
فيكون مبالغا كل المبالغة في سوء حال الظالمين للملازم وكون اخرجوا للتعنيف عليهم على تقدير التفسير بالامر
بالاخراج عن اجسادهم فانه طلب الشيء بطريق التشدد والغلظة واذا كان لطلب الاخراج عن العذاب
فللتعجيز والتوبيخ لعجزهم عن اخراج انفسهم من تعذيبهم قوله فرادى فيه اشكال لان مجيء هذا الوزن من العدل
مخصوص باسماء العدد بل بما ربع منها فتامل وانما قال فرادى اشارة انه جمع فرد ككتف والرجل مكسر
لكن الانثى من اولاد الضان والذكر رخل قوله على الهيئة التي ولدتم عليها في الانفراد والاظهر ان المعنى كونهم

على الصورة التي كانوا عليها في ابتداء الخلق وفيه من اظهار القدرة ما لا يخفى حيث اعادهم باعيانهم بلا تفاوت او ان المراد
كونهم كما خلقوا من غير كسب كمال وفيه من التوبيخ ما لا يخفى وتحقيق معنى قوله وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم انكم
لم تجزوا براس مال اعطيتكم والقيتموه وراء ظهوركم ويحتمل ان يكون المقصود منه تقريب الحشر الى افهام بالتشبيه
بخلقهم اول مرة وفي قوله او شبههم ابتداء خلقكم مسامحة حقيقته شبههم بهم في ابتداء خلقكم ووجه شبه المجيء
بالخلق انتفاؤهما بالفردية والغزل الغلفة ورجل اغرل اي اقلف في الصحاح عراة حفاة غرلا بهما اي لا شيء
معهم قوله اي تقطع وصلكم جعل البين مصدرا ليصح الرفع بلا تكلف لكن قراءة ما بينكم بالنصب يويد كونه ظرفا
والقول بانه ظرف اسند اليه الفعل على الاتساع ما روي عن الكشاف من ان الظرف اسم مكان او زمان ينتصب بمعنى في
ثم يتسع فيستعمل استعمال المفعول به وهذا القول منه مبني على كونه بين لازم الظرف وحكى في سورة العنكبوت
مودة بينكم بالاضافة فلم يجعله لازم الظرفية وجعل فاعل تقطع على قراءة نصب بينكم مضمرا لدلالة ما قبله عليه
اي امر بينكم وهو استحقاق عبادتكم خير مما قيل انه راجع الى الامر لتقرره في العقول ومما في الكشاف ان فاعله
ضمير راجع الى المصدر اي وقع التقطع بينكم لان اسناد المبني للمفعول الى المصدر واقع في الكلام دون المبني
للفاعل قوله يريد به ما ينمو من الحيوان والنبات ليطابق ما قبله يعني بمطابقته ما قبله ان فلق الحب والنوى
بالنبات والشجر الناميين من جنس اخراج الحي من الميت لان النامي في حكم الحيوان قوله ذكره بلفظ الاسم حملا على
فالق الحب يعني عطفا على فالق الحب فان قلت عطفه على يخرج الحي من الميت اولى لانه شاع في الكلام يخرج الحي
من الميت ويخرج الميت من الحي ويحسن التقابل كما في يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل قلت نعم
الا انه عدل عنه لجعل يخرج الحي من الميت بيانا لقوله فالق الحب والنوى ليصح الفصل ويخرج الميت من الحي
لا يصلح بيانا فلا يصح عطفه عليه قوله شاق عمود الصبح عن ظلمة الليل دفع لما ذكره الكشاف من ان المشقوق
هو الظلمة حتى يظهر الصبح وهو نفسه اجاب بجواب بين الاخيرين وعلى هذا الجواب فالق الاصباح مرح له بكشف ستر
الضوء عن وجه الليل وبلايمه قوله وجاعل الليل سكنا مزيد ملايمة والجواب الثاني مبني على ان يراد بعمود الصبح الغلس
فانه ينشق عن بياض النهار واسفاره وتسمية الصبح بالاصباح من قبيل تسمية المحل باسم الحال لانه اسم للدخول
في الصبح قوله يسكن اليه التعب بالنهار بيان لكون الليل نعمة مدحه هو للتعب في النهار وفيه ان الضروري
للتعب وقت الاستراحة ليلا كان او نهارا فالاوجه انه اظهار قدرته بان جعل الليل بعد النهار المضيء مع ظلمته
الموحشة مانوس الخلايق وذلك ايضا نعمة عظيمة قوله لانه فانه في معنى الماضي هذا اذا كان الجعل متعديا الى مفعولين
اما لو كان بمعنى الاحداث فهو في جعل لكم النجوم فهو منصوب به حال عن الليل وكذلك حسبانا فقائل قوله او به
على ان المراد منه جعل مستمرا فاختلف كلام الكشاف في تجويز عمل اسم الفاعل المستمر جعله عاملا ههنا ومنع
عمله في قوله تعالى مالك يوم الدين ووفق بين كلاميه بان اسم الفاعل المستمر يشتمل على الماضي والحال والاستقبال
فهو ذو جهتين يعمل باحدهما ثبتت فيعمل في المقامين بالجهتين بحسب اقتضاء المقام قوله اي على ادوار مختلفة

اشارة الى ان المراد بالحسبان ذو حسبان بان يكون جمع الحساب او ليسا عين الحساب قوله اشارة الى
جعلهما حسبانا او اشارة الى فلق الاصباح وما يتبعه جميعا قوله بيناها فصلا فصلا المراد التبيين
التواني او الجعلي فافهم وتقييد القوم بالعلم احتراز عن الجاهلين فان تفصيل الآيات عليهم لا لهم قوله في
ظلمات الليل في البر والبحر يحتمل ان يراد بظلمات البر والبحر ظلمات بعد تحدث من سفر البر والبحر عن المبداء
قوله فلكم استقرار في الاصلاب او فوق الارض واستيداع في الارحام او تحت الارض خالف الكشاف
حيث جعل الكشاف الاستقرار في الارحام والاستيداع في الاصلاب ولعل الحق معه لان اخراج النطفة
من محلة ووضعها في الرحم لطلب الولد اشبه بالاستيداع وفي قوله في الاصلاب بحث لان نطفة الام ليس في
الصلب بل في الترائب والاظهر ان تنوين المستقر والمستودع للتكثير اي استقرار كثير واستيداع كثير
اذ في الاصلاب استقرار واستيداع لانه اودعكم الله في الاصلاب ومكنكم فيها قرارا الى ما شاء وكذا في
الارحام الى ما شاء وكذا فوق الارض الى ما شاء وتحتها الى ما شاء وفي الحشر الى ما شاء وفي الجنة او النار
الى ما شاء وليس التعطل الا بعد الوصول الى المقر ولا وجه لتخصيص الاستقرار والاستيداع على ما قالوا
يحتاج الى استعمال فطنة وتدقيق نظر قال المحقق التفتازاني يعني الفقه والفهم والحذاقة وتدقيق النظر فكان
اليق بالاستدلال بالانفس لما فيه من الدقة والخفاء بخلاف الاستدلال بالآفاق ففيه الظهور والجلاء وهذا
ونقول قدم الاستدلال بالآفاق تقديما للاظهر المعد لفهم الاخفى ففيه رعاية التفهيم على الوجه الاوفى
بل نقول لما استدل بالآفاق صار المخاطب دقيق النظر فيكون اللائق بهذا المقام لان يعبر عنه بقوم
يفقهون والله اعلم قوله من السحاب او من جانب السماء اشارة الى انه يصح حمل السماء على ما يتبادر الى
الفهم بتقدير المضاف لئلا ينافي كونه من السحاب والاولى ان يراد بالسماء المكان العالي ليفيد انه نزول
من كل عال الى الارض بانزاله حتى لو شاء منعه وتوقف في اي مكان شاء او اعدمه قوله على تلوين الخطاب
اشارة الى ان فيه التفاتا مع النكتة العامة للالتفات وهو تجديد كون الكلام تجديدا لنشاط السامع
وههنا نكتة خاصة له لا يغيب عن خواص اولي الافهام وهو انه اذا سمع المخاطب ما مضى من آثار قدرته
ينبغي ان يترقى من مقام غيبته الى مقام الحضور بحيث يصير المقام مقام تكلمه معه بارزا في غاية العظمة
مستحقا للتعبير عن ذاته بما يفيد غاية الاعظام ولا يغفل عن هذا التلوين في قوله تعالى وقد فصلنا الآيات
لقوم يفقهون قوله نبت كل صنف من النبات اراد بالنبت اصل النبات وهو يخرج من الحب واراد بكل
شيء كل نبات والاظهر ان يراد بكل شيء كل حب قوله في انبات الانواع المختلفة بماء واحد فالماء
بمنزلة الذكر والحبوب بمنزلة الانثى فقد جرى سنته على وحدة الذكر لاناث متعددة دون العكس وعلل
في يخرج منه حبا متراكبا الى المفاتيح لاحضار صورة البديعة الحاصلة من القدرة فانه في غاية الكمال
بالنسبة الى ما سبق والمقصود مما سبق قوله اي واخرجنا من النخل نخلا من طلعها او من النخل

يخرج من طلعها قنوان اشارة الى ان قنوان مبتدا خبره من طلعها والجملة من طلعها صفة موصوف محذوف
اما هو مفعول اخرجنا اي اخرجنا من جنس النخل نخلا كثير الثمر من طلعها قنوان ومن النخل متعلق باخرجنا او
مبتدا خبره من النخل اي من جملة النخل شيء من طلعها قنوان وعلى التقديرين شرط حذف موصوف الجملة
تحقق وهو ان يكون بعضا من سابقه قوله دانية قريبة من المتناول كانه حمل الدنو على حقيقته ولم
يجعله بمعنى سهولة الاخذ ح اذ رجح الكشاف ترجيحا للحقيقة وكونها قريبة التناول لان النخلة يثمر قبل
ان يطول جذعها لكونه صغيرة بحيث ينال ثمرتها القاعد على ما في الكشاف قوله لدلالتها عليه وزيادة النعمة
فيها في الكشاف او زيادة النعمة ولكل منهما مقصد فهو يريد انه اقتصر على ذكرها عن مقابلها ولم يعكس فلا بد له
من ترجيح الوجهين لان الاقتصار لدلالة احد المتقابلين على الآخر وعدم العكس لترجيح القريبة على البعيدة
والكشاف يريد انه لم يذكر البعيدة اما لعدم الاهتمام بها مثل بالقريبة واما لدلالة القريبة عليها قوله
اي ولكم او ثم جنات او من الكرم جنات وكونها من انار قدرة الله مستفادة في هذا المقام
من شهادة العقل كالنخل في وجه فلا يرد ان في هذه التوجيهات فوت ما هو المقصود من اظهار قدرته تعالى
وفسر الكشاف ثم جنات بان مع النخل جنات ووجه المعية انه يغرس تحت النخيل فيلتف به كانه جزء
من النخيل قوله ولا يجوز عطفه على قنوان اذ العنب لا يخرج من النخل رد على الكشاف حيث جوز عطفه
على قنوان ودفع بانها لالتفافها بالنخيل كانها مخرجة منه والاحسن ما ذكره المحقق التفتازاني انه يعطف من
اعناب على من النخيل عطف معمولي الابتداء على معموليه من المبتدا والخبر وقدر الكشاف مضافا الى الاعناب
اي من نبات اعناب وقال المحقق التفتازاني لان البستان لا يكون من العنب نفسه بل من النبات والاشجار ولا بعد
ان يقال المراد انه من جنات في العنب حصلت الجنات فيصح انه حاصل من الاعناب وكانه لهذا لم يلتفت
القاضي الى تقديره والله تعالى اعلم قوله اي عطف على نبات يقال الاظهر لفظا ومعنى عطفه وجنات على
خضرا او عطف الزيتون والرمان على جنات كما قلت لم يلتفت اليه لانهما في سلك واحد فلا بد لهما من
معطوف عليه يجمعهما وهو نبات كل شيء فتامل قوله حال من الرمان لا من الجميع للافراد ومن الجميع يتناول
كل واحد او الجميع فافهم فان قلت يابى عن التاويل بكل واحد قوله بعض ذلك متشابه وبعضه
غير متشابه وايضا المتشابه يسند الى المتعدد وكل واحد غير متعدد قلت المراد كل نوع و
النوع متعدد يحتمل التبعض والمضاف محذوف اي متشابها بعض كل نوع وغير متشابه بعضه و
البعض متعدد بحسب المعنى والكشاف جعله حالا من الجميع بمعنى جعله حالا من الرمان وحذف مثله من الاول
قوله بضم الثاء والميم يرشدك اليه الخشب والكتب قوله كيف يخرجه ضئيلا قال المحقق التفتازاني يشير الى
ان التقييد بقوله اذا اثمر للاشعار بانه ح ضعيف غير منتفع به فيقابل حال الينع ويدل بكمال
التفاوت على كمال القدرة وعلى هذا لا يتم ما نقل عن المصنف ان عطف ينعه على ثمره من سنن

الاختصاص على طريقة وجبريل وميكال للدلالة على ان الينع اولى من البعض فلذا لم يقل الى ثمره وينعه
جميعا اقول كانه حمل قوله اذا اثمر على الامر بالمراعاة وحمل النظر الى ثمره على طريقة اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا
وجوهكم والمراد النظر الى الثمر من اول حاله الى نهاية قوله وينعه على سنن الاختصاص وح لا يفوت الامر
بالنظر الى دقائق القدرة بين زمان الخروج والينع وقوله يثمر ضئيلا اشارة الى كيفية النظر و
ارشاد اليها لا اقتصار عليه ثم قوله والى حال نضجه اشارة الى تقدير الوقت ليناسب اذا اثمر
وقوله او الى نضجه اشارة الى ان تقدير الوقت ليس امرا ضروريا بل يمكن الاكتفاء بالمذكور ونحن
نقول الاولى عطف ينعه على ثمر بحسب المعنى كانه قيل وقت اخراجه ثمره وينعه وقوله لقوم يؤمنون
اشارة الى ان نفع تلك الآيات لقوم مؤمنين واما بالنسبة الى الكفار ففي كمال الافتراء لانها
حجة عليهم يوم يكشف عن الاسرار ويجزي الابرار والاشرار قوله بان عبدوهم وقالوا الملائكة
بنات الله كل من الامرين موجب التشريك الاول ظاهر والثاني لان الولد كفو للوالد فيجب انه يشاركه
في صفات الالوهية قوله وسماهم جنا لاجتنانهم تحقيرا لشانهم يعني اطلق على الملائكة الجن لمشاركتهم
في الاجتنان والاستتار بطريق التشبيه البليغ اي مثل الجن دون الاستعارة لانه لا بد فيها من كون المشبه به
اقوى وليس الجن اقوى في الاجتنان تحقيرا لشانهم يعني عبيد وما هو كالجن في كونه مخلوقا مستترا عن الاعين
والمراد التحقير بالنسبة الى مقام الشركة فلا يلزم انحدارهم والاولى ان ذكر الجن لتقبيح الشركاء بالاجتنان
ليعلم انه ليس الكلام في الاوثان او عيسى ومريم ويبعد ان يراد بالجن الحقيقي حالة في الشركة يعني
جعلوا شركاء دليل على شركتها قوله او قالوا الله خالق الخير وكل نافع والشيطان خالق الشر
وكل ضار كالثنوية وبالشيطان ما يعم ابليس واتباعه والا لم يصح شركاء ولذا غير عبارة الكشاف
وابليس خالق الشر اليه والاظهر ان المراد انهم جعلوا الشيطان شركاء الله حيث تبعوا ما يبلغهم الكهنة
عن الشياطين كما يتبع المؤمنون الانبياء في ما يبلغونهم عن الله تعالى قوله ومفعولا جعلوا شركاء الجن
قدم المفعول الثاني على الاول لمزيد الاهتمام به لان التوبيخ في التشريك سواء كان بالجن او الانس ولذا
قدم لله اذ كان المفعول الاول لله شركاء ولم يرض المحقق التفتازاني بكون النكتة ذلك في تقديم الله لان تقديم
المسند الظرف على المسند اليه النكرة على الاصل فلا حاجة فيه الى النكتة وفيه بحث لان تقديم المسند على المسند اليه
خلاف الاصل قدم لتصحيح المبتدا او غيره غايته ان النكتة الاولى لا ينفك عنه الا يرى ان تقديم المسند اليه
الاصل ويذكر له دواع قوله حال بتقدير قد ما يفيده بيان المعنى انه بتقدير قد علموا انه خلقهم كما
ذكره المحقق التفتازاني ولا يخفى ان التركيب لا يحتمل مثل هذا الحذف فتوجيهه ان المراد وقد خلقهم خلقا معلوما لهم
وتقييد للخلق بحسب مقتضى المقام لان اللائق بمقام التوبيخ ذلك وقد اشار بقوله وليس من يخلق كمن
لا يخلق الى مرجح ما فسره وقد خلقهم على تفسيره بان الله خلق الجن والمخلوق لا يشارك الخالق

ووجه الترجيح انه يوافق قوله تعالى افمن يخلق كمن لا يخلق وفيه انه ليس فيه ما يدل على ان الجن لا يخلق الا ان يقال
من المعلوم ان المخلوق فلا يخلق للبحث مجال قوله او على شركاء اي وجعلوا له اختلافهم للافك حيث نسبوه
اليه اذ قالوا والله امرنا بها وعلى هذا يكون جعل متعديا الى مفعول واحد فلا يصح جعله في المعطوف عليه
متعديا الى مفعولين كما تقرر فيما سبق بل ينبغي ان يجعل لله متعلقا بخلق وشركاء مفعولا والجن بدلا
فهذا من الاحتمالات وقد ترك مع انه يحتاج الى ذكره قوله فقالت اليهود الخ فضمير خرقوا للمجموع للتعليل
لا الى الجماعة باعتبار ثبوت الفعل للكل ومع ذلك يجب ان يحمل بنين على ما فوق الواحد على خلاف البنات
وقوله تعالى عما يصفون متعلق بكل من التسبيح والتعالي على سبيل التنازع قوله من غير ان يعلموا حقيقة
ما قالوا وفائدته التنبيه على انه لا يجوز نسبة الشي اليه تعالى من غير اليقين ويحرم التكلم في شانه
بالظن والا فذكر الخرق يدل على انه لم يكن معلوما ويحتمل ان يفسر قوله بغير علم بانهم كانوا ملتبسين
في هذا الخرق بغير ما يعلمونه فان كل عاقل يعلم ان الله تعالى منزه عن الولد فانه من خصائص الامكان
قوله من اضافة الصفة المشبهة الى فاعلها فالاضافة لفظية او الى الظرف فمعنوية بتقدير في
والثبت كصعب بمعنى الثابت والغدر محركة كل موضع صعب لا يكاد الدابة تنفذ فيه والحجرة
واللخاقيق من المتعارية ورجل ثبت الغدر محركة يثبت في القتال والجدال وفي جميع ما يأخذ فيه
كذا في القاموس وانما قال انه بمعنى عديم النظير فيهما تنزيها له عن الجهة التي اوهمها الاضافة الى الظرف
وترك الرفع بكونه فاعل تعالى وقد ذكره الكشاف لانه يبعده كون يصفون فاصلا ولانه يستدعي
ارجاع ضميره سبحانه الى بديع السموات فيلزم الاضمار قبل الذكر في المفعول اذ التسبيح والتعالي متنازعان
فيه كما لا يخفى قال المحقق التفتازاني كون انى يكون له ولد خبرا انما على تجويز كون الجملة الانشائية خبر المبتدأ اوانما
لان الاستفهام الانكاري في تاويل لا يكون واما على تقدير القول فتعسف ظاهر هذا قوله او ضمير شان
اذ الكائن العمدة في المفسر مؤنثا فالمقدر ضمير القصة لا ضمير الشان قوله وفي الاية استدلال على نفي الولد
من وجوه اقول من قبيل وجادلهم بالتي هي احسن فهي اقناعية لا يطلب فيها المقدمات البرهانية
فالمناقشة في بعض المقدمات انكار لارادة الاستدلال خارج عن التوجيه قوله الاول عدل
في الاول عن طريقة الكشاف وهو انه خالق الاجسام العظيمة وخالق الاجسام لا يكون جسما والولادة
من خواص الاجسام لان مقدماته لا تقنع القاصرين قوله ولا كفو له لوجهين بل من وجوه منها
انها خالق كل شي ولا خالق ما عداه وكون ما عداه مخلوقة ينافي الكفاءة للاحتياج والحدوث
وقوله بالاجماع متعلق بالنفي والاثبات والكشاف جعل الامرين امارة العناد وجعل طلب
الولد من خواص المحتاجين قوله اشارة الى الموصوف اشارة الى وجه وضع ذلكم موضع الضمير
وهو احضار الذات موصوفة بالصفات السابقة قوله ويجوز ان يكون البعض بدلا او صفة اما جائز

البدل فهو الله وخالق كل شي فانه بدل من الضمير كانه قيل لا اله الا خالق كل شي وجعله خبرا يوجب
تكرار خلق كل شي ولا بد له من نكتة وهي انه هنا للاستدلال على الربوبية وسابقا للاستدلال على نفي الولد
واما جائز الصفة فهو ربكم الاول وصف لله قوله حكم مسبب عن مضمونها اي الجملة والاخبار المترادفة
وهو الجامع لهذه الصفات ويلايم الثاني قوله فان من استجمع هذه الصفات واشار بقوله حكم مسبب
الى ان التفريع ليس للطلب بل للحكم الذي يتضمنه كانه قيل فيجب عليكم عبادته ولتفريع الطلب ايضا مساغ فالمراد
بالحكم الحكم الشرعي اعني الوجوب والعبادة المامورة هي نهاية الخضوع وهي لا يبالي مع التشريك
في العبادة وايضا من جملة عبادته انقياده في نهيه عن التشريك فلهذا استغنى عن ان يقال فلا تعبدوا
الا اياه قوله واستدل به المعتزلة على امتناع الروية وهو ضعيف لانه ليس الادراك مطلق الروية
الخ يريد ان الادراك الوقوف على كنه الشي وهذه المناقشة ضعيفة لانه كما لا يدرك كنهه بالبصر
لا يدرك بالعقل ايضا فالتخصيص بالابصار يقتضي تفاوتا بين العقول والابصار ولا يدرك
البصر كنه غيره ايضا وكذا الثانية لان تخصيص الحكم ببعض الاوقات خلاف المتبادر والمتبادر عموم
النفي لجميع الابصار وهو مقتضى المدح بهذه الصفة والمقام يقتضي الوصف بالامتناع والاقرب
شي يمكن ان يبصر ولا يبصر لمانع والحق في الجواب رعاية لظاهر الحديث الواقع في الروية ان يقال
يمتنع ان يدركه الابصار بقوة رزقها الله في العادة فلا يمكن للبصر ان يراه باعمال خاصة البصر
انما يرى الله بارادة الله تعالى ذاته اياه بمحض قوته قوله فيدرك ما لا يدركه الابصار كالابصار
جعل على القول وهو يدرك الابصار اولا وعلى المعطوف والمعطوف عليه ثانيا على سبيل اللف والنشر ويتجه عليهما
انه يقتضي القصر ودفع بان المقصود اثبات الصفات له تعالى دون التعليل الا ان قوله وهو اللطيف الخبير
يصلح للتعليل ومما ينتقل الذهن منها الى التعليل ففيه مزيد مناسبة للاوصاف السالفة ونحن نقول الاوجه
ان يراد بادراك الابصار ادراك البصري للابصار فيكون بيانا لتفاوت بصره وبصر المخلوقات
ويمكن جعل وهو اللطيف علة لادراك الابصار فيكون استعارة للتجرد المستلزم نهاية الادراك
وقوله الخبير محققا لكونه مدركا للابصار وغير مدرك لها لان خبر الخبير لا محالة مطابق قوله بينت بها الدلالة
الخ ولك ان تقول المراد بهذه موجبات بصاير ولا مانع عن ارادة نفس البصيرة اي قد اعطاكم الله
البصيرة فلا تهملوها واعملوها قوله وهذا كلام ورد على لسان الرسول يحتمل ان يريد ان ما انا عليكم بحفيظ
كذلك كانه قيل قل ما انا عليكم بحفيظ فيكون مخالفا للكشاف حيث جعل الوارد على لسان الرسول قد جاءكم
بصاير لانه بقرينة قوله وما انا عليكم بحفيظ ويحتمل ان يكون المشار اليه مجموع الاية فيكون الحكاية منا
معهم ونحن نقول يحتمل ان لا يكون شي على لسان الرسول ويكون المراد بما انا عليكم بحفيظ انه ما انا مجبركم
وحرث سنتي على انزال البصاير واقامة الدلايل وايداع الاختيار بيد العبد لحكمة فيه قوله اي وليقولوا

درست صَرّفنا واللام للعاقبة استعير من الغرض للعاقبة لتنزيلها منزلة الغرض ولذا صح عطف الغرض
عليه ولا يبعد ان يجعل غرضا بلا تكلف لان الغرض من تنزيل الآيات اضلال الاشقياء وهداية السعداء
يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا ويجوز ان يكون التقدير لينكروا وليقولوا درست وكون ضم العين مبالغة
في الدرس لان الباب موضوع لافعال الطبائع والبناء للمفعول لان الفعلين جاءا متعديين ولازمين
قوله بالتدين به يعني يجوز بالاتباع عن التدين اذ الاتباع ان يذهب احد عقيب احد قوله اعترض
الكد به ايجاب الاتباع وايجاب الاعراض عن المشرك المنكر لهذا الحكم ولعل الاوجه انه بدل عن قوله
ما اوحي وح يكون اشد اتصالا بقوله واعرض عن المشركين قوله ومن جعل منسوخا باية السيف
حمل الاعراض على ما يعم الكف بمنع حمل الاعراض على ما يقتضيه من العموم انه يجب دعوتهم الى الاسلام وبعد
وجوب التخصيص حمله على ما لا يجب نسخه اولى والاحتفال بالشيء المبالاة به قوله ولا يذكروا آلهتهم التي
يعبدونها بما فيها من القبائح فيه اشارة الى تعريف السب بذكر الشيء بما فيه من القبائح وهو غير مانع لان
ذكر قبائح الشيء في مقام الاستدلال على دنائته ليس سبا بل هو ذكر قبائح الشيء لاهانته ولهذا لم يعد
وصف الله الالهة بانها حصب جهنم وبانها لا يضر ولا ينفع سبا لها بل قيل انه استدلال على
انها لا صلوح لها للالوهية وينبغي ان يراد بما فيها من القبائح اعم ان يكون فيها في الواقع او بظنه سبب
ذلك والا فيستحيل سب الله قوله على جهالة بالله وبما يجب ان يذكر به تفسير لقوله بغير علم وفائدة قوله
بغير علم تنزيه الله عن امكان نسبته بما فيه في الواقع واورد عليه انهم لم يعتقدوا في الله قبيحا حتى يسبوه
به بل يعتقدونه في نهاية الكبرياء ويجعلون آلهتهم شفعاءهم فكيف يتوهم لهم سب الله لسب آلهتهم واجيب
بان سبهم لعدم علمهم بتعلق السب تعالى بالله اذا قالوا ليهجون الهك اولنهجون الها يختبئه اليك بدعوى
انه غير الله ولهذا لم يقولوا ليهجون الله وعلى هذا فالحق ان يحمل قوله بغير علم على عدم علمهم بان ما يسبونه هو الله
تعالى لانهم لا يعلمون انه يجب ان لا يذكر الله بالقبائح على ما يستفاد من تفسيره بغير علم وقرأ يعقوب
عدوا كعتو والعداء كالغداء والعدوان كالسجان قوله وفيه دليل على ان الطاعة اذا ادت الى معصية
راجحة وجب تركها بخلاف الطاعة في موضع فيه معصية لا يمكن دفعها وكثيرا ما يشتبهان ولهذا لم يحضر ابن
سيرين جنازة اجتمع عليها الرجال والنساء وخالفه الحسن فحضر للفرق بينهما قوله واستحقارا لما راوا منها
ولذلك الاستحقار قالوا لئن جاءتهم آية فادعوا انهم لم يجئهم آية تنزيلا لما جاءهم منزلة العدم فعلى هذا
لا ينبغي ان يقيد آية بقوله من مقترحاتهم الا ان يقال ليس المقصود تقييد المراد بل بيان ما هو مطلوبهم فتامل
ويحتمل ان يكون قولهم لئن جاءتهم انه انكار لمجيء آية بناء على دعواهم انهم لم يروا آية بل كل ما راوا فهو سحر
قوله وليس شيء منها بقدرتي فكيف اجيبكم اشار الى ان المراد بالعندية كونها مقدورة له والمقصود
بالحصر نفي القدرة عن نفسه لتبيين انه لا يمكن له ان يجيبهم وقد بين في الكشاف للحصر احتمالا آخر وهو

ان

ان المراد ان الآيات منحصرة في المقدورية لا يتعداها الى النزول بغير حكمة وكانه لم يلتفت القاضي اليه لما قال
ان فايدة الحصر يعني فكيف اجيبكم لا يظهر في الحصر على هذا الوجه ويمكن ان يظهر بانه لا حكمة فيما يطلبون فلا يمكن
ان يجيبهم قوله ان الآية المقترحة اشارة الى ان الضمير راجع الى الآيات وقوله فيما بعد والخطاب للمؤمنين
اشارة الى ان قوله وما يشعركم ليس في حيز قل ولو جعل ضمير انها للآيات لكان مزيد مبالغة في بعدهم عن
الايمان وبلوغهم في العناد وغاية الامكان قوله انكر السبب مبالغة في نفي المسبب خطاب المؤمنين لمنعهم عن تمني
مجي الآية المقترحة طمعا في ايمانهم يقتضي لظاهره ان يقال لهم وما يدريكم انها اذا جاءت يؤمنون
فلذا قيل لا مزيدة فذكر له توجيهين احدهما ان الاستفهام للانكار اي لا يشعركم شيء بانها اذا جاءت
لا يؤمنون فلذلك تتمنون ونحن نعلم ذلك فلا نجي بها والثاني ان مفعول الاشعار محذوف اي ما يشعركم
ما يكون منهم وان من لغات لعل لعلم اذا جاءتهم آية لا يؤمنون وح لعل للاشفاق يعني ينبغي ان تجوزوا
عدم ايمانهم بل يكون الغالب عندكم ذلك فلا تتمنون مجي الآية ونحن نقول والله اعلم ان ما نافية اي ما
يشعركم بحالهم انها اذا جاءت لا يؤمنون وفيه توبيخ للمؤمنين لانهم لم يشعرهم بحالهم عنادهم في ما جاء
من الآيات فقيل لهم كما لم يشعركم ما سبق بحالهم ما يشعركم مشاهدة عدم ايمانهم بعد مجي ما اقترحوا الحكم
على ايمانهم او موصولة اي الذي يشعركم بحالهم انها اذا جاءت لا يؤمنون لانه بعد ذلك تعرفون كمال عنادهم
واستعمال اذا مع لكن موقع ان مع المستقبل لانه ما جاءتهم مقترحتهم مبالغة في عدم ايمانهم كانه تحقق
مجي الآية وعلم عدم ايمانهم وتقليب الابصار المستلزم لعدم الرؤية بينا في مجي الآية لهم فيشكل كونه جزاء
لمجي الآية ولعل المراد بتقليب ابصارهم تعاميهم وانكارهم الابصار فتامل قوله اي بما انزل جعل الضمير
راجعا الى الآية بتاويل ما انزل والانسب السابق التاويل بما جاء ويحتمل رجوع الضمير الى ما اي كتقليب
لم يؤمنوا تشبيها او لمرة قوله في حال الا حال مشية الله ايمانهم لم يكن لهم حال مشية الله حتى يستثني من
اوقاتهم وقت مشية الله وكانه اراد استثناء وقت منه ومن جعل المستثنى منه شاملا للاوقات
المفروضة ومن قال الاستثناء منقطع جعل المستثنى وقتا مفروضا والمستثنى منه الاوقات المحققة
ويحتمل ان يكون الاستثناء المنقطع اشارة الى توجيه المعتزلة ان المراد مشية الاكراه والالجاء لان سلب
الايمان عنهم سلب الايمان بالاختيار فاستثناء وقت مشية الالجاء استثناء منقطع فكونها حجة واضحة
على المعتزلة باعتبار ان الاصل الاستثناء المنفصل والشايع في الاستعمال مشية الاختيار قوله ولذلك
اسند الجهل الى اكثرهم يعني لما كان المراد الجهل المفضي الى الاقسام وكان الاقسام من اكثرهم اسند الجهل
الى اكثرهم وهذا مع بعده عن النظم يقتضي تاويل واقسموا بالله باقسام الاكثر وكذا جعل الضمير الى
المسلمين بناء على انه يحتمل ان يكون المتمني لمجي الآية طمعا في ايمانهم اكثر المومنين لا كلهم ولا اقلهم بعيد
عن النظم لان الظاهر رجح للخطاب ويحتمل ان يكون المراد ان اكثرهم يجهلون بوخيم الاقسام بالله حتى لو

ولوانا

علموا لم يقسموا و بعضهم يقسم عنادا مع علمه بوحيته قوله ولكل متعلق به اي بعدوا قدم عليه للاهتمام
او حال منه قدم لنكارته ويحتمل ان يكون مراده متعلق بجعلنا او حال منه اي معمول له اذ الكل يحتمل
قوله يوسوس شياطين الجن الي شياطين الانس و بعض الجن الى بعض آه انكر البعض لئلا ينصرف الى
بعض الجن ولئلا ينصرف الى بعض الانس بل يشمل في الموضعين البعضين والاولي وبعض الجن مختار و
في الكشاف وكذلك بعض الجن الي بعض و بعض الانس الى بعض قوله اي ما فعلوا ذلك يريد ان الضمير المفرد
المذكور راجع الى المتعدد وينزل منزلة اسم الاشارة وتقدم تحقيقه غير مرة وينبغي ان يجعل راجعا
الى الغرور ايضا و قوله و يجوز اشارة الى انه يجوز ان يرجع الى واحد وهو اما الايحاء او زخرف القول
او الغرور لان عدم فعل واحد منها يستلزم عدم الكل ولم يجعله الى المعاداة مع استلزام عدمها عدم
الكل لتذكير الضمير ومقتضى النظم ان فعلهم لعدم مشيته تعالى عدم فعلهم لا ما ذكره من عدم مشيته ايمانهم لان
المتروك في الشرط من مفعول المشية مضمون الجزا كما بين في محله ولا يخفى ان فعلهم لمشيته تعالى فعلهم فكانه
جعل مشيته عدم فعلهم كناية عن عدم مشيته فعلهم فكانه قيل فلو لم يشاء ربك فعلهم ما فعلوه والله اعلم
تعالى فذرهم وما يفترون اي لا يقال بشانهم ولا تغتم لهم لا انه لا تدعهم الى الهدى ولا انه لا تجاهدهم
حتى يكون منسوخا باية السيف والمعتزلة لما اضطروا فيه حيث لا يمكنهم القول بان جعل الله العدو
لكل نبي للصغو لانه قبيح قالوا اللام للعاقبة لا للغرض مع انهم ينكرون علينا لام العاقبة التي نقول بها
لانكارنا الغرض ويستدلون باللام على تعليل افعاله تعالى بالغرض وفيه توبيخ عظيم لهم حيث لم يتنبهوا
لاحتمال جعله عطفا على غرورا و قوله وضعفه اظهر اشارة الى ضعف ما قالوا برمته لان لام العاقبة
يكون اشارة الى حكم الفعل و فوايده المراده وضعف الاخرين مما لا يخفى فمعنى قوله اظهر انه اظهر من كل
شيء وقيل مراده ان ضعف الاخير اظهر من الآخرين للزوم شذوذ ابقاء و في العلة وظهور شذوذ
كسر لام الامر بعد الواو لوجوب الاسكان واعلم ان الامر انما يكون للتهديد والا فلا يصح ومعنى قوله
وليرضوه لانفسهم وليختاروه لانفسهم ويحتمل عكسه وعلى التقديرين تقديم غير الله لتعلق الاستفهام
به وجعل التقديم لكون ذي الحال نكرة وهم لانه نكرة عامة بالنفي المستفاد من الاستفهام الانكاري فلا يجب
تقديم الحال القران المعجز يعني قد حكم بانزال الكتاب المعجز بيني وبينكم ويحتمل ان يراد بالكتاب التورية
اي حكم بيني وبينكم بما انزل فيه مفصلا حيث اخبركم بنبوتي وفصل فيه علاماتي فيكون من باب التهييج
اي على التقديرين لا للكف عن الامتراء فانه عليه السلام ليس ممن يمتري في شيء من علمهم بانزال والانزال من
ربه بعد ان اخبره تعالى بانهم يعلمون انه منزل من ربهم ويحتمل ان يكون فلا تكونن من الممترين اخبارا بكونه
معصوما عن الامتراء ابدا ولا يخفى ان جعل الخطاب لعموم الناس يحتاج الى جعل العموم لما سوى النبي صلى الله
عليه وسلم لذلك وجعل خطابه للتهييج فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز الا ان يجعل النهي كناية عن انه لا ينبغي.

لاحد ان يمتري فيه ولعله اشار اليه بقوله فلا ينبغي لاحد ان يمتري فيه قوله صدقا في الاخبار والمواعيد الظاهر
او المواعيد اذ لا معنى للصدق في غير الاخبار والمواعيد بل الصدق في كل منهما بمعنى آخر وفي قبول الصدق للتفصيل نظر
قوله لا احد يبدل شيئا منها بما هو اصدق قال المحقق التفتازاني الآيات ليست موقعها ان معنى يدل بخوفه امنا ازال خوفه الى
الامن قوله اي اكثر الناس اقول اراد متابعة غير الانبياء اذ الانبياء اقل وقد قال قبيل هذا فبهداهم اقتده ويحتمل ان يكون
نهيا عن متابعة غير الله لانه لو اطيع اكثر من في الارض لاضلوا فضلا عن اطاعة قليل او واحد منهم قوله وهو
ظنهم يريد ان المراد بالظن الظن المخصوص لئلا يلزم ذم متابعة الظن والفقه من باب الظنون ولك ان تقول
١٤ اتباع الفقه اتباع اليقين وهو ما يتيقن من الشرع ان متابعة ظن المجتهد واجب ومتابعة الظن المستند الى
اليقين ليس من قبيل حصر المتابعة في الظن قوله فان اعلم لا ينصب الظاهر في مثل ذلك لا حاجة الى قوله في مثل ذلك
لان الظاهر انه اراد به غير مسئلة الكحل واعلم لا ينصب الظاهر في مسئلة الكحل ايضا ومسئلة الكحل مختص برفع
الظاهر كما حقق في محله وبالجملة وقع فيه ظاهر عبارة ابن الحاجب في الكافية ويبعد ان يراد بمثل ذلك المفعول به
احترازا عن الحال والمفعول فيه فانه ينصبهما اعلم قوله فيكون من منصوبة بالفعل المقدر او معلقا عنها
بان يكون استفهامية وبعد التعليق هل يحتاج الى تقدير الفعل فيه نظر تام وفي قوله او مجرورة نظر
لانه لا يتفرع على كون المعنى من يضله الله بل على كونه اعلم المضلين فالصحيح ان يقال او اعلم المضلين
فيكون مجرورة باضافة اعلم اليه قوله مسبب عن الانكار اتباع المضلين الظاهر انه مسبب عن قوله
ان ربك هو اعلم بمن ضل عن سبيله وهو اعلم بالمهتدين يعني ان امر الله انما ينفع من اعتقد انه اعلم
قوله لا مما ذكر عليه اسم غيره هذا مستفاد من التقييد فان نفي المفهوم المخالف معتبر عند الشافعية لكن
المستفاد اكثر منه لان المستفاد ان لا يوكل مما لم يذكر اسم الله عليه سهوا او ذكر اسم غيره او لا ولا
من لم يعتبر فقال مستفاد من التقييد بالشرط ومن عدم اتباع المضلين وقيل من سبب النزول فانه نزل
لما نازعوا المسلمين في تحريم الميتة متمسكين بانه لا حرم ما قتلتم مما قتله الله اولى بالحل فحفظ الله المسلمين بانزال
الآية عن ان يختلج في قلبهم شيء من تمويههم هذا والتقييد بالشرط والنهي المذكور لا يدلان على ان هذا النفي
مراد في هذا المقام فانه يكفي في التقييد قصد ترويج هذا الامر وكذا في التفريع على النهي واختلف في
سبب النزول قال الامام ابو منصور سببه ان المسلمين كانوا يتحرجون عن اكل الطيبات تقشفا و
تزهدا هذا و قوله وما لكم ان لا تاكلوا مما ذكر اسم الله عليه يؤيده وظاهر الآية انه يجوز الاكل مما ذكر
عليه اسم الله واسم غيره معا لا تقول كلمة التبعيض لاخراجه لانا نقول الظاهر انه لاخراج ما حرم من
المذكى كالعظم والروث والدم المسفوح و قوله او مات حتف انفه لا يشمل ما قتل لا بالذبح فذكره
على سبيل التمثيل قوله مما حرم عليكم قال المحقق التفتازاني ظاهر تقريره ان ما موصولة فلا يستقيم سوى ان يجعل الاستثناء
منقطعا ولك ان تجعل استثناء من ضمير حرم وما مصدرية في معنى المدة اي الاشياء التي حرم عليكم

الا وقت الاضطرار اليها هذا والاستثناء عن ضمير حرم صحيح مع كون ما موصولة فلا يقتصر صحة كلامه على جعل الاستثناء منقطعا والمهم في هذا المقام بيان فائدة الا ما اضطررتم وقد اغنى عنه قوله وقد فصل لكم ما حرم عليكم لان تفصيل ما حرم يتضمن قوله الا ما اضطررتم اليه وكان الفائدة فيها والله اعلم المبالغة في النهي عن الامتناع عن الاكل بان ما حرم يصير مما يوكل بخلاف ما حل فانه لا يصير مما لا يوكل فكيف لا يجتنب عما يوكل قال قوله ما نعلن وما نسر اقول لعل المراد الحرام وما بين الحرام والحلال اي المتشابهات كما قال عليه السلام الحلال بين والحرام بين وبينهما متشابهات الا فاجتنبوها فمن رعى حول الحمى يوشك ان يقع فيها قوله وقال مالك والشافعي بخلافه هذا رواية من المالك وفي رواية هو مع ابي حنيفة كما ذكر صاحب الانتصاف وهو مالكي وفي فقه الحنفي انه مع الداود قوله لقوله عليه السلام ذبيحة المسلم حلال وروي انه سأل عليه السلام عن متروك التسمية ناسيا فقال كلوه فان تسمية الله تعالى في قلب كل مومن وتخصيص الكتاب بالسنة وكذا بالقياس المنصوص العلة وفاقا قوله واول بالميتة ظاهر العبارة ان المؤول ابو حنيفة والكشاف ذكر التأويل عن الشافعي ومن شاركه ايضا تأويلا بما ذكر غير اسم الله عليه لا يلايم مذهب ابي حنيفة لانه لا يتناول النهي عن اكل متروك التسمية عمدا فتاويله عند ابي حنيفة بالميتة لا غير يجعل المتروك التسمية عمدا او داخلا في الميتة دون المتروك التسمية نسيانا قوله والضمير لما اي فيما لم يذكر اما بتقدير مضاف اي ان اكله لفسق او يحمل الفسق على ما لم يذكر مجازا كقولك زيد عدل علما او ضح الكشاف ولم يذكر جواز رجوعه الى عدم ذكر اسم الله المدلول عليه بما لم يذكر لان الكلام في النهي عن الاكل لا في النهي عن عدم الذكر فالمناسب ذمه واما ذم ما لم يذكر فجواز الراجع الى ذم الاكل على ابلغ وجه ولان القران وصف ما اهل لغير الله بالفسق كما اشار اليه بقوله فان الفسق ما اهل لغير الله فالمناسب التفسير به قوله بقولهم يأكلون ما قتلتم انتم فالآية دلت على ان المقدمات التي يتمسك بها ربما كانت شيطانية وربما كانت رحمانية فالمستدل ينبغي ان يفرق بينهما والشيطانية هي التي يسميها الحكماء مقدمات وهمية والرحمانية هي المقدمات العقلية الفارق بينهما العقل الذي نجا عن سلطان الوهم قوله فان من ترك طاعة الله الى طاعة غيره واتبعه في دينه اولان من يعتقد بوحي الشياطين فقد اشرك الشياطين مع الله في اتباع وحيه قوله وانما حسن حذف الفاء فيه لان الشرط بلفظ الماضي لم نجده في كتب النحو بل اتفق الكل على وجوب الفاء في الجملة الاسمية ولم يجوزوا تركها الا في ضرورة الشعر وكأنه قاسه على جواز عدم جزم المضارع في الجزاء اذا كان الشرط ماضيا فالتوجيه في ترك الفاء تقدير القسم اي والله ان اطعتموهم او ان اطعتموهم والله انكم لمشركون فتامل قوله مثل به اي شبه من كان ميتا الخ من هداه الله قال المحقق التفتازاني اذ من كان ميتا ومن مثله في الظلمات من قبيل

الاستعارة التمثيلية اذ لا ذكر للمشبه صريحا ولا دلالة بحيث ينافي الاستعارة قوله هو مبتدأ خبره في الظلمات الظاهر ان خبر مثل جملة هو في الظلمات ومبتدأ انما هو المحذوف وقد صرح به الكشاف حيث قال ومعنى قوله كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها كمن صفته هذه وهي قوله في الظلمات ليس بخارج منها بمعنى هو في الظلمات ليس بخارج منها كقوله مثل الجنة التي وعد المتقون فيها انهار اي صفتها هذه وهي قوله فيها انهار هذا وجعل قوله هو مبتدأ بمعنى ان لفظ هو المحذوف مبتدأ خبره في الظلمات او بمعنى ان مثل مبتدأ خبره في الظلمات بتقدير هو في الظلمات في غاية البعد وكأنه كان نسخة خبره هو في الظلمات وسقط هو من قلم الناسخ ولا يخفى انه لم يذكر في المشبه به ما يلايم الاحياء ولو اريد بالظلمات ظلمات القبر لكان كونه ميتا غير حي مذكورا ويكون كمال التشبيه مرعيا والله تعالى اعلم قوله كما زين للمؤمنين ايمانهم هذا بعيد والاولى ان المشار اليه بذلك ايحاء الشياطين الى اوليائهم ويجوز ان يكون مضافا اليه ان فسر الجعل بمعنى التمكين لا تخصيص له بالجعل بهذا المعنى بل يصح مع جعل الجعل بمعنى التصيير ويحتمل ان يكون المفعول الثاني ليمكروا فيها وهو مقتضى سوق الكشاف كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث لان لام كي للغرض فهو متعلق بالجعل لا محالة قوله تعالى سيصيب الذين كفروا بيانا لمكرهم بانفسهم ويريد بقوله بسبب مكرهم او جزاء على مكرهم التنبيه على ان الباء للسببية او المقابلة قوله على غاية تمكنكم فلعل التاء في المكانة للمبالغة قوله من المصابرة والثبات اي في الجهاد معكم او انا عامل ما انا عليه وهذا انسب بقوله فسوف تعلمون من تكون له عاقبة الدار وفي قوله فسوف تعلمون بصيغة الخطاب تعريض بانا اعلم ذلك وان العاقبة لي ولمن يتبعني قوله يكون له العاقبة الحسنى التي خلق الله لها هذه الدار بيان لوجه افادة عاقبة الدار العاقبة الحسنى مع ان العاقبة الشاملة عاقبتها وله وجه آخر وهو ان العاقبة الشر بمنزلة العدم لعدم الانتفاع بها قوله وفيه مع الانذار انصاف حيث ذكر العملين في صورة واحدة حيث قال اعملوا على مكانتكم فاني عامل وحسن الادب حيث لم يصرح بالعذاب والانذار مفهوم من قوله فسوف تعلمون قوله ثم ان رأوا ما عينوه لله ازكى بدلوه الخ وايضا ان سقط مما جعلوه لله في نصيب الاوثان شيء تركوه وقالوا ان الله غني عن هذا وان سقط مما للاوثان شيء اخذوه وردوه الى نصيب الصنم وقالوا انه فقير وان هلك مما للاوثان شيء اخذ وبدله مما لله ولم يفعلوا مثل ذلك فيما لله وان زكى نصيب الاوثان فقط تركوه وان كان بالعكس اخذ من نصيب الله واعطوه السدنة وقالوا لا بد للآلهة من نفقة كذا ذكره المحقق التفتازاني فعلى هذا وجه عدم الوصول الى الله انه لا يصل الى من هو مصرف ما لله ولا يبعد ان يقال انما جعلوه لله لا يصل شيء منه الى الله لانهم يصرفونه الى خليفتهم الكفار ومساكين الكفار وهم ليسوا مصارف ما لله قوله وفي قوله بزعمهم تنبيه على

ان ذلك مما اخترعوه ولم يامرهم الله به في الواقع ولا في زعمهم وفيه توبيخ لهم بجعل
امر الدين مبنيا على رأيهم ونحن نفوق في قوله بزعمهم توبيخ لهم بانهم يعاملون مع الله على خلاف ما
يعتقدونه انه يجب عليهم ويتصرفون في ما اعتقدوا انه حقه تعالى على خلاف ما اعتقدوا
انه المعاملة وعلى غاية عدم المبالاة بجنابه تعالى قوله حكمهم هذا قوله حكمهم اشارة الى ان ما
مصدرية وهذا اشارة الى تقدير المخصوص وفيه انما يحكمون في تاويل المصدر الى الصحيح كما اشار اليه
وفاعل ساء يجب ان يكون معرفا باللام او مضافا اليه قوله وهو ضعيف في العربية اي الفصل بالمفعول
ضعيف لا الفصل مطلقا اذ الفصل بالظرف وان خص بالشعر غير ضعيف ومع ضعفه مختص بالشعر
ففيه تعرض بتلك القراءة واشارة الى كمال ضعفها وهذا من عادة الكشاف لانكاره تواتر القراءات
السبع وقد انكره المحقق التفتازاني وقال القراءات السبع متواترة لا يجوز الطعن فيها بل ينبغي ان يزيف بها قول
يخالفه ويجعل شاهدا على الوقوع ولا يبعد ان يقال نزل المضاف اليه منزلة الفاعل فقدم عليه المفعول
كما يقدم على الفاعل فالفصل فصل بين المصدر وفاعله بالمفعول لا بين المضاف والمضاف اليه
وروي فزججتها بمزجة وفسر المزجة بالرمح القصير والزج هو الطعن والقلوص الناقة الشابة و
ضمير زججتها للكتيبة قوله واللعاقبة ان كان من السدنة لظهور ان ليس في ذلك غرض السدنة
وانما يترتب على تزيينهم قوله والجار متعلق بقالوا لا بقوله افتراء لان المفعول المطلق لا
يعمل او بمحذوف هو اي المحذوف صفة له اي لافتراء والتقدير افتراء واقعا عليه قوله
ان ولدوا حيا لقوله الخ ولقراءة ابن عباس فان معناه خالصة وجيدة وهو الخارج من البطن حيا
وهذا التقييد انما يحتاج اليه اذا لم يكن خالصة بالنصب حالا من ضمير الصلة فانه حينئذ كقراءة ابن عباس
بمعنى جيدة وهو الخارج حيا وبهذا علم ان قول المحقق التفتازاني ان جعل خالصة حالا من الصلة فلا معنى له
عند التامل الصادق ليس بتحقيق التامل الصادق قوله وتانيث الخالصة للمعنى وكذا تانيث ميتة ويحتمل
ان يكون تانيث تكن مع نصب ميتة للتانيث بلفظ ميتة ففي قوله ولذلك في الآية نظر وراوية الشعر
يقال لمن يكثر رواية الشعر مع انه مذكر قوله او هو مصدر كالعافية قال الكشاف ويدل عليه قراءة من
قرأ بالنصب ولم يلتفت اليه لانه مع احتمال كونها حالا من الصلة لا يدل على كونها مصدرا ويحتمل
على قراءة النصب ان يكون لخبر الجملة ويكون المذكور متعلقا بعامل النصب وقد عرفت وجه
كون المراد بخالصة بالاضافة الى ضمير ما في بطون الحي والتذكير فيه لان الميتة ما في البطون او
لما ذكره قوله اي جزاء وصفهم يعني وصفهم مصدر سيجزيهم بتقدير المضاف وفي هذه الجملة
تهديد عظيم وتهويل وخيم للعلماء في مقام الوصف وتحذير كبير عن ان يصفوا شيئا برأيهم من
غير مستند قوله لخفة عقلهم اشارة الى تفسير سفها معنى واعرابا لكن لا يحسن عطف وجهلهم

عليه لتفسير بغير علم لا يناسبه كونه مفعولا له مثل سفيها وقد عقبه بقوله ويجوز نصبه على الحال والمصدر
الا انه اعتمد على ظهور الحال ولم يخف ايهام الاحتمال ثم تقييد الجهل بخفض التفسير بمخافة الفقر فينبغي ان
يقال وجهلهم بان دفع الشيء اليسير ... بان يبايعوا دين الله ويتركوا الغساني في الارض و
بان الله رازق اولادهم لا هم قوله تعالى وحرموا ما رزقهم فيه مزيد بيان سفههم حيث يقتلون اولادهم
مخافة الفقر ويحرمون ما رزقهم ولا يخافون الفقر في هذا التحريم قوله تعالى قد ضلوا وما كانوا مهتدين
اي ما كان من شانهم الاهتداء وما صاروا مهتدين بارسال الرسل او ضلوا في القتل والتحريم وما كانوا
مهتدين في امر من الامور فتامل قوله وقيل المعروشات ما غرسه الناس فعرشوه هذا لا يقتضي اختصاص
غير معروشات بما ينبت في البوادي والجبال لتناوله ما غرسه الناس ولم يعرشوه فالاولى ترك قوله فعرشوه
ويكون تناوله معروشات لجميع ما غرسه الناس لان الغالب فيه المعروش فاطلق المعروش على الجميع ولا يبعد ان
يراد بالمعروش المعروش بالطبع كالاشجار التي ترتفع في نموه وبغير المعروشات ما تنبسط على وجه
الارض كالكرم ويكون ذكر النخل والزرع تخصيصا بعد التعميم قوله والضمير للزرع والباقي مقيس عليه يعني بالباقي
النخل لانه ثاني الجنات ولا يخفى ان الجنات ايضا مقيس عليه فالاولى والباقي مقيس عليه وكون الزرع
معطوفا على النخل مختلف فيه وعند البعض معطوف على جنات فالجعل مقيسا على هذا التقدير ايضا اولى
وكون المعطوف في حكم المعطوف عليه ليس على الاطلاق كما تقرر في محله فلا يوجب اشتراكهما فيما هو حال من
المعطوف عليه وعدم كون الاختلاف حين الانشاء لا يوجب جعل الحال مقدرة وان اتفق كلمتهم *
المختلف باعتبار ما يؤول فتامل وقوله على تقدير الكل ذلك على معناه على تنزيل الضمير منزلة
اسم الاشارة في التعبير عن المتعدد بمفرده وقد مر مثله مرارا قوله ثمره الذي يؤكل في الهيئة والكيفية
اقول ووقت الادراك قوله وان لم يدرك ولم يينع اشارة الى دفع انه لا فائدة في قوله اذا اثمر
لانه لا يمكن الاكل قبل ان يثمر ووجه الدفع ان فائدته دفع توهم ان الاكل مخصوص بوقت الادراك
قال المحقق التفتازاني وجه التوهم انصراف الثمر الى فرده الكامل وهو من الثمر ما ادرك واينع ولا يخفى ان مثل هذا
السؤال يتوجه في قوله وانظروا الى ثمره اذا اثمر ولا يتاتى هذا الجواب هذا قلت يمكن هذا الجواب ايضا
وهو ان يقال المراد الامر بالنظر حين كان الشجر مثمرا وكون الثمر على الشجر لا بعد قطع الشجر فان ظهور القدرة
فيه اكثر وينع كيعلم ويضرب الا انه لا يحذف ياءه اصلا حملا للغة الكسر على لغة الفتح كذا في الصحاح
وفيه ان اليا يثبت في المثال مطلقا قوله ليعلم ان الوجوب بالادراك لا بالتنقية وليعلم ان لا وجوب
قبل الادراك ولا حق في ما تلف قبله ولا يخفى ان الوجوب في الذمة وقت الادراك لا وجوب الاداء اذ
لا يمكن الاداء قبل التنقية والنظم يدل على وجوب الاداء ففي كونه سببا للعلم بالوجوب وقت الادراك
نظر نعم لو جعل يوم حصاده صفة لحقه اي حقه الواجب يوم حصاده افاد الوجوب يوم حصاده

لكنه لا يجامع افادة الاهتمام بيوم الحصاد والمراد بقوله حتى لا يؤخر عن وقت الاداء عن اول وقت الاداء
والا فوقت الاداء موسع قوله في التصدق وقيل معناه لا تسرفوا في الاكل بان تمنعوا الزكوة وتضيعوه في غير
محله شرعا ويحتمل ان يكون مطلقا شاملا للنهي عن الاسراف في كليهما ولذا ايد هذا الاحتمال بحمل قوله ولا تبسطها
كل البسط مفسرا له فان القران يفسر بعضه بعضا هذا اذا اريد بالصدقة المتطوعة فاما اذا كانت معينة جملة
فهي مقدرة لا تحتمل الزيادة قوله ما يحمل الاثقال كانه ادخل المركب تحت الحمولة لان الراكب ثقل ولو جعل الحمولة
لما يحمل الاثقال والفرش للمركب فانه كالفرش في انه يجلس عليه الراكب وعبر عنها بالفرش تذكيرا للنعمة جدا ولولا
مسخرا لحيث كانه فرش وكما لا يتأتى الفرش من الجلوس عليه لا يتأتى الفرس وغيره منه لم يكن بعيدا او
المناسب حمل الفرش على ما يفرش المنسوج من شعره وصوفه ووبره ان تحمل الحمولة على ما ينسج اللباس من شعره
وصوفه ووبره فان اللباس ما يحمله اللابس قوله كلوا مما رزقكم منه يعني ادخل من التبعيضية لان الرزق
كله ليس مأكولا بل الحلال منه وبه رد ما استدل به على ان الرزق هو الحلال دون الحرام فانه قيل الحرام
ليس بمأكول شرعا وهو ظاهر والرزق مأكول شرعا لقوله تعالى كلوا مما رزقكم الله فالحرام ليس برزق
او الرزق مأكول شرعا وليس شيء من المأكول شرعا بحرام فالرزق ليس بحرام والاستدلال انما يتم لو كان
الرزق مأكول شرعا كلية بمقتضى الاية وليس كذلك بل ظاهرها انها جزئية قوله ظاهر العداوة يعني وصف
الشيطان بكونه مبينا باعتبار ظهور عداوته والا فهو عدو خفي او مخزول علما اي دل كلوا عليه كانه
قيل كلوا ثمانية ازواج وكونه حالا لا يتوقف على جعلها بمعنى الصفة اي مختلفة او متعددة اذ كلاهما دل
عليه هيئة صح ان يقع حالا قوله وهو بدل من ثمانية قال المحقق التفتازاني ان جوز البدل من البدل والاظهر ان من
الضان بدل من الانعام واثنين بدلا من حمولة هذا قلت اذا جوز تعدد البدل فالاظهر انه عطف بيان لما رزقكم
الله قوله بامر معلوم يدل على ان الله حرم الاظهر ان المراد اخبروني بعلم وانكم تعلمون شيئا من ذلك
في دعوى التحريم او في الاخبار بالعلم يعني لا تخبروني بعلمكم كاذبين قوله اذ انتم لا تؤمنون بنبي فلا طريق الى
يريد ان انكار حضورهم ومشاهدتهم انما يفيد لهم انكار التحريم لانهم لا يؤمنون بنبي فليس لهم اسناد التحريم
الى رواية مخبر من الله بل ليس لهم الا الاسناد الى المشاهدة والسماع فانكاره يستلزم انكار التحريم وفيه
كمال توبيخ على عبادتهم الاوثان لاعتقادهم سفهاء كيف ولا يمكنهم اسناد التحريم الى اخبارهم عن الله
لكونهم صنما فكيف يظن بهم الشفاعة قوله فمن اظلم اي فانتم اظلم الناس وهو متفرع على اثبات كذبهم
وانما قال ليضل الناس بغير علم مع انه لا يتصور الاضلال بعلم تنبيها على ان الاضلال نتيجة الجهل والشقاء
منه مطلب العلم ولما لم يهتدوا بالبيان الوافي السابق قال ان الله لا يهدي القوم الظالمين وفائدة البيان
لهم الزام الحجة وفيه تنبيه على ان التحريم انما يعلم بالوحي وفيه نص على ان الاصل في الاشياء الحل حيث لم يقل
احد هذه الاشياء فيما اوحي الي حلالا بل اكتفى في ابطال حرمته بانه لم يجد محرمات وفي قوله محرما

على ان الحرمة بالتحريم لا من ذات الشيء حتى لو احل الله لحرم لحل قوله محرما مفعولا اول اوقولا لا احد ومفعوله
الثاني فيما اوحي الي قدم للاهتمام لا لان المفعول الاول نكرة لانه نكرة عامة بالنفي فلا يجب تقديم المسند الظرف
وليس مفعوله الاول محذوفا كما يوهم تفسيره بطعاما محرما اذ لا يجوز حذف احد المفعولين اي الا وجود
ميتة ومع ذلك يحتاج استثناء الى تكلف تقدير ذ وكانه قيل الا اذا وجود ميتة والظاهر ان قوله او دما
عطف على ميتة الا انه جعل عطفا على ان يكون لئلا يحتاج الى تكلف تقدير ذ ولا ربعة مع النهي عنه في التذ والا
ان يجعل الاستثناء طرفا اي الا وقت ان يكون الطعام ميتة او دما مسفوحا والفرق بين وجهي كون لحم
الخنزير رجسا ان الاول يجعل قذرا باعتبار النجاسة والثاني يجعله خبيثا بحسب الخاصية مجتنبا اي يفيد لا كلها خبثا
ويتولد منه الصفات الذميمة قوله وهو عطف على يكون نفي الفصل بين اهل ويكون بالمعطوف على ان يكون فقط
وكذا في الفصل بين ان وفعله بقوله فسقا لانه بمنزلة يعجبني ان تاديبا ضربت وقوله والمستكن فيه راجع
الى ما رجع اليه المستكن في يكون سهو اذ لا مستكن في اهل وانما هو مسند الى به والصحيح ما في الكشاف والضمير
يرجع الى ما رجع اليه المستكن في يكون في جواب الطلب ما يرجع الضمير في به على هذا التقدير قوله فلا يصح الاستدلال
بها على نسخ الكتاب اذ لا نسخ على انه يقال لا يجوز تخصيص الكتاب بخبر الواحد ووجود محرم آخر بعد ذلك تخصيص
لنفي التحريم عما عدا الاربع لا نسخ قوله كل ماله اصبع كالابل والسباع والطيور ليس المراد بالابل الابل خاصة
بل كل ذي خف وذي حافر منشق كالبقر والغنم او غير منشق كالفرس فان الخف والحافر والمخلب بمنزلة
الاصبع للانسان اذ يقتضي به الحيوان ما يقتضي الانسان بالاصبع كما اشار اليه بقوله سمي الحافر ظفرا مجازا ويرد على
هذا التوجيه وعلى قوله كل ذي مخلب وحافر ان قوله ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما يدل على ان الغنم والبقر
لم يحرما عليهم الا ان يقال كان كل منهما داخل تحت اخرى وتحريما آخر وهذه الاية تتميم لا اجد فيما اوحي الي لانه
فيه وقع انه حرم الله تعالى على اليهود جميع هذه الامور فكذلك حرم البحيرة والسائبة والحامية فاجيب بانه كان
على اليهود خاصة غضبا عليهم وقوله ولعل المسبب عن الظلم تعميم التحريم توجيه تحريم كل مع ان البعض كان محرما
قبل بغيهم والتوجيه ان الحال تحريم البعض بذلك السبب وانما جعل تحريم الكل مسببا باعتبار ان المسبب التعميم ولا يخفى
ان التحريم في البعض ايضا باعتبار التعميم والا ففي البعض ايضا كما بعض الاجزاء كالشحوم والعظم محرما وانما قال
لعل لاحتمال ان يراد بكل ذي ظفر كل ذي ظفر حلال بقرينة حرمنا قوله الثروب الثرب ما غشي الكرش من
الشحم الرقيق وقوله والاضافة لزيادة الربط يعني به انه لا حاجة الى الاضافة اذ يحصل المقصود بقولنا
ومن الابل والغنم الشحوم كما تقول اخذت من زيد المال لكن لا وجه فيها لانها لزيادة ربط الشحم بالبقر
والغنم وهي متعارفة فيما بين العرب قوله الا ما علقت بظهورهما زاد عليه في الكشاف والجنوب وكانه تركه
لانه زائد على النص فلا بد له من دليل قوله او ما اشتمل على الامعاء قال المحقق ربما يفهم منه ان الحوايا عطف على
ظهورهما اي ما حملت الحوايا لكن الانسب عطفها على ما حملت بتقدير مضاف اي شحوم الحوايا وقوله او ما اشتمل

على الامعاء بيان لذلك هذا وجه ما قال الخفي وقوله جمع جمع حاوية الخ موافق لما في القاموس لكن في الصحاح
انه جمع الحوية وجمع الحاوياء والحاوية الحوايا على فواعل وفي القاموس الحوية والحاوياء والحاوية ما تحوي
من الامعاء اي اجتمع قوله وقيل هو عطف على شحومهما ويكون المقصود تحريم نفس الحوايا لا شحومها والا لكان داخلا في
شحومهما ولم يحتج الى ذكره نفي ان قوله او ما اختلط بعظم ايضا عطف على شحومهما ولا حاجة الى ذكره الا ان يقال
كثرة الحاجة الى الالية واعتياد الناس بها احوج الى التصريح بحرمتها لئلا يتوهم تخصيصها عن الشحوم واو
بمعنى الواو والظاهر انه من جملة ما تحت قيل لكن لا يخفى جعل او بمعنى الواو وعطفه على شحومهما لان العطف على المستثنى
ايضا يقتضي ذلك لان المستثنى هو الشك لاحدهما فيجب ان يجعل قوله واو بمعنى الواو تفسيرا لا وعلى جميع التقادير لا
يقال الاستثناء من الايجاب نفي واو في النفي يفيد العموم دون الواو فعلى تقدير العطف على المستثنى يجب او
دون الواو ولانا نقول او اذا كان من جملة المنفي يفيد العموم كقولك ما جاني زيد او عمرو فانه يفيد نفي
المجيء عن واحد منهم فيعم واما اذا تعلق النفي بواحد مبهم فلا يفيد العموم بل يكون النفي مرددا كقولك
انتفى زيد او عمرو فانه ليس كقولك انتفى مجيء زيد او عمرو والمستثنى من المثبت متعلق النفي لا المنفي فان
لا موجب للجعل او بمعنى الواو اذ يجوز ان يكون المحرم احد الامور على التعيين فيحل لمن اختار اثنين منها ويحرم
الاخر او يكون الحلال واحدا منها فيحل من اختار واحدا منها وتحريم الاخرين قلت رد ذلك بانه جاء
في الشرع ايجاب واحد مبهم ولم يجئ تحريم واحد مبهم او تحليله فلذا لم يلتفت اليه وفيه بحث لانه المعلوم من
شرعنا لا من شرع اليهود فتأمل وكون او بمعنى الواو وليس معناه استعماله في معنى الواو بل جعله للتسوية
فيؤول الى معنى الواو ولهذا قال صاحب الكشاف واو بمنزلتها في قولهم جالس الحسن او ابن سيرين والعصعص
كعنفذ وعلبط عجب الذنب كذا في القاموس قوله التحريم او الجزاء التحريم منصوب على انه مفعول به والجزاء
على انه مفعول مطلق قوله في الاخبار او الوعد والوعيد قال المحقق التفتازاني رد على من جوز الخلف في الوعيد بناء على
انه كرم وفضل بخلاف الوعد قوله يمهلكم على التكذيب ويحتمل ان يكون المراد انه ذو رحمة واسعة فهو يرحمني
بتوفيق كثيرين لتصديقي فلا يغتر بتكذيبكم ويغفر لكم لانه لا يرد بأسه عن القوم المجرمين او يرحمني
بالانتقام منكم ولا يرد بأسه عنكم قوله ووقوع مخبره يدل على اعجازه اذ من وجوه الاعجاز القرآن اشتماله
على المغيبات ولو قال دل على اعجازه لكان انفع لانه قد وقع ولهذا اخبر تعالى عنه بقوله وقال الذين اشركوا
لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء قوله لو شاء خلاف ذلك يعني التوحيد مشية ارتضاء وليس ان تقول
مرادهم بطلق المشية الا انهم ظنوا ان المشية لا تنفك عن الرضاء او ظنوا انه لا ملازمة بينهما اراد
على خلاف رضاه قوله الا اعتذار عن ارتكاب هذه القبائح بارادة الله اياها منهم ارادة الجاء وقسر
يعني لا يدل الآية الا على ان المشركين قالوا ان شركنا بمشية الله ورضاه فذمهم لدعوى الرضا لا لدعوى
المشية حتى يكون نفيا للمشية القبيح فيكون دليلا للمعتزلة بل هو نفي لرضاء الله بالاشراك وهو مذهب

الاشاعرة ونفي الرضاء لا يستلزم نفي الارادة قوله ويؤيد ذلك قوله كذلك كذب الذين من
قبلهم وجه التأييد انه لا تكذيب للرسول في دعوى انه لو شاء الله مشية الجاء وقسر عدم الشرك ما
اشركنا لان الرسول لا يدعي خلافه وانما التكذيب في ان الرسول يمنع كون ذلك مرضيا لله تعالى فيكون
دعواهم ان افعالهم بمشية الله مشية ارتضاء قوله من امر معلوم يصح الاحتجاج به على ما زعمتم فسر
العلم بمعلوم خاص ولا حاجة اذ يصح ان يراد هل لكم من اعتقاد مطابق ثابت فيما ادعيتم ان
الاشراك وسائر ما انتم عليه مرضي لله تعالى فتظهروه لنا والاظهار يكون بالبرهان فهو طلب البرهان
وقوله على ما زعمتم يحتمل التعلق بيصح والظاهر تعلقه بالاحتجاج ولا حاجة الى قصد ان تبتغوني بما قيل
من قوله في ذلك بل الا ان عادتكم وجل امركم انكم لا تتبعون الا الظن ولا تقولون الا الكذب قوله ولعل
ذلك لا حاجة الى هذا التكلف فان قوله ان يتبعون الا الظن لتمكن تكذيبهم اذ اليقين لا يحتمل التكذيب
وليس فيه توبيخ باتباعه قوله البينة الواضحة من الكتاب والسنة والادلة العقلية التامة ولم يحمل الحجة على
ما يوجب الزامهم على سبيل الجدل كما فعل الكشاف اذ لا ضرورة اليه مع انه لا يتم وهو ان الحجة اذا كان
الامر كما قلتم من ان كل كاين في ملكه تعالى برضاه يكون ما تخالفكم فيه ايضا برضاه فلا يصح لكم النزاع و
المعاداة معنا هو وجه عدم تمامه ان لهم ان يقولوا المعاداة منا ايضا معكم بارادته ورضاه قوله
وفعل يونث ويجمع عند بني تميم علامة كونه فعلا التصريف اذ لا تصريف في اسم الفاعل ولا حاجة لاثباته
وزن في اوزان الفعل وهو فعلل بضم اللام الاول وسكون العين لان الحاء مفتوح وهو امر من
لم وما بينه من الاصل هو اصله عند الحجاز وبني تميم قال المحقق التفتازاني لم يذكر التثنية مع مجيئها لادخالها تحت
الجمع هذا وبه جعل اصله هل ام لا يوجب دخول هل على الامر فان هل نقل من هل نزعت في ذلك
ام فجمع بين هل وام بحذف مدخوله وخفف بحذف الهمزة بعد القاء حركتها الى اللام وكون الالف
في اللام السكون لان الام وضع ساكن الاول ولهذا احتيج الى همزة الوصل بقي اشكال وهو ان
اسم الفعل اخرج عن تعريف الفعل وادخل في تعريف الاسم بان اقترانه بالزمان ليس بحسب الوضع الاول
واذا كان هلم منقولا عن الامر كان اقترانه بحسب الوضع الاول وقد اشار بقوله احضروهم على ان
المستعمل هاهنا لغة الحجاز قوله ويظهر بانقطاعهم اي بانقطاع حجتهم وافحامهم اي الشهداء او ضلالهم
اي ضلال المقلدين او ضلالة الشهداء فالمقلدين فتأمل ولذلك اي لارادة شهداء معهودين
قيد الشهداء بالاضافة ولم يقل شهداء ووصفهم بما يقتضي العهد بهم ونحن نقول لو قال علم شهداء
لتبادر تجبرهم لانتفاء الشهداء وليس المراد هذا بل بناء الامر على وجود الشهداء وفي الكشاف انه تبارك
منه شهادة وفي نفس الامر لا بزعمهم وينافي قوله فان شهدوا فلا تشهد معهم لان شهادة الشاهد
الحق توجب التسليم لا عدم التسليم ثم نقول فيه منع التقليد فيما دل الحجة على خلافه قوله فاتسع فيه

للتعميم ويحتمل ان يكون هنا على اصله تعريضا لهم بانهم في حضيض الجهل ولم يسموا ما نقول الى ذروة
العلم للدلالة على ان مكذب الآيات متبع الهوى لا غير في دلالة الاضافة على ذلك بحث لان الاضافة
لا تقتضي قصر المضاف لان الاضافة لا تقتضي قصر المضاف على المضاف اليه وغاية التوجيه فيه ان من المعلوم
ان اتباع الهوى مطلقا ممنوع فاذا اضافه الى الذين كذبوا بالآيات في مقام المنع عن اتباع الهوى
علم ان صاحب الهوى ليس الا مكذب الآيات قوله منصوب باتل اي ما حرم منصوب باتل ولو جعل خبرية
ففيه مسامحة لان المنصوب مجرد ما ولا مدخل لحرم فيه ولو جعل مصدرية فلا تسامح لان المنصوب
هو التحريم الذي هو مجموع ما حرم وما الخبرية مقابل لما الاستفهامية شامل للموصولة والموصوفة قوله لانه
بمعنى اقل فيصح كون الجملة على صرافتها مفعولا له قوله متعلق بحرم او اتل والاول اظهر لان المحرم المتلو
محرم على الكل قوله يصح عطف الامر عليه ويصح جعل لا تشركوا بيانا للمحرم وقوله اي لا تشركوا يصح ان يكون
تفسيرا للمدخول ان بالنهي ودفعا لاحتمال ان يكون نفيا منصوبا ويحتمل ان يكون تفسيرا لان لا تشركوا بان
يكون اي تفسيرا ان ولا تشركوا تفسيرا لا تشركوا فتامل ووجه عدم صحة عطف الامر على المنصوب بان انه
يلزم عطف الانشاء على الاخبار على ما ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث لان الانشاء المؤول بالمفرد لم لا يجوز
عطفه على الاخبار المؤول به وهما مؤولان بالمصدر واحد قوله ولا يمنع تعليق الفعل المفسر قوله بما حرم
متعلق بما هو المتعلق لا بالمفسر اي لا يمنع عطف الامر على النهي تعليق التلاوة بما حرم فان الاوامر ما
اوجب شيئا فكيف يكون متعلق الامر ما حرم بخلاف النهي فانه محرم المنهي فيصح ان يكون بيانا لما حرم
باعتبار ما تعلق به وقوله فان التحريم باعتبار الاوامر يرجع الى اضدادها معناه ان الامر الموجب
تضمنه محرم لضد الواجب لمفهومه فيصح ان يتعلق بيان المحرم باعتبار تحريم تضمنه قال المحقق التفتازاني ومثل هذا
وان لم يجز بحسب الاصل لكن ربما يجوز بطريق العطف هذا يعني لا يجوز اتل ما حرم عليكم احسنوا بالوالدين
احسانا ويجوز اتل عليكم ما حرم عليكم ان لا تشركوا بالله واحسنوا بالوالدين احسانا قوله محلها
النصب بعليكم قال المحقق التفتازاني اباه عطف الاوامر الا ان يجعل لا ناهية وان المصدرية موصولة بالنواهي
والاوامر على ما هو قاعدته يريد قاعدة جار الله قوله او الجر بتقدير اللام ويكون تعليلا للتلاوة
دالا على تفصيل المدلول قوله من اجل فقر ومن خشية تفسير للفقر بخشيته لان القرآن يفسر بعضه بعضا
وقد وقع في موضع آخر خشية املاق وما احسن ما قيل ان المخاطب بكل منهما صنف وليس المخاطب
فيهما واحدا فالمخاطب بقوله من املاق المبتلى بالفقر وبقوله خشية املاق من لا فقر له لكنه يخشى الفقر
ولهذا قدم رزقهم هنا فقال نحن نرزقكم واياهم وقدم رزق اولادهم في مقام الخشية فقال
نحن نرزقهم واياكم قوله تعالى ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق فان قلت ما توجه اليه حق القتل
ليس نفسا حرم الله قتلها فما فائدة الاستثناء قلت لو لم يذكر لتوهم ان هذا الحكم ناسخ للقصاص

والرجم وقتل المرتد قوله اي الفعلة التي او الخصلة التي هي احسن يعني لم يجد المتكفل مال اليتيم نفسه على احسن
الخصال في مصلحة مال اليتيم ينبغي ان لا يقربه قوله الاشارة فيه الى ما ذكر في السورة الخ هذا انما يتم لو كان جميع
ما فيه من الواجبات حتى يجب اتباعه وتاويل ايجاب الاتباع بايجاب اعتقاد انه حق بعيد وان يكلم به رشيد
قال المحقق التفتازاني المشار اليه من قل تعالوا الى لعلكم تتقون ولا يبعد ان يكون المشار اليه دينه صلى الله عليه وسلم
وبلايمه ولا تتبعوا السبل اي الاديان المختلفة قوله بتقدير اللام على انه علة لقوله فاتبعوه لا يظهر في ذكر
الفاء لانه يغني عنه لام التعليل قوله عطف على وصاكم هكذا ذكره الكشاف وقال المحقق التفتازاني يعني جملة ذلكم وصاكم
لظهور انه ليس عطفا على الفعلية الواقعة خبر ذلكم قلت انما قال عطف على وصيكم اشارة الى ان الاسمية التي
خبرها فعلية في قوة الفعلية فيحسن عطف الفعلية عليه فقوله عطف على وصيكم معناه عطف على جملة هي في قوة
وصاكم وبمنزلته قوله وثم للتراخي في الاخبار او للتفاوت في الرتبة الخ اشارة الى دفع ما يتجه انه كيف
يعطف بثم على توصية المخاطبين ايتاء الكتاب الذي هو متقدم عليها وذكر الكشاف في جوابه هذه التوصية قديمة
لم تزل يوصى بها كل امة على لسان نبيها فكانه قيل ذلكم وصيكم به يا بني آدم قديما وحديثا ثم اعظم من ذلك
انا آتينا موسى الكتاب وانزلنا هذا الكتاب المبارك ولا يخفى ان اول كلامه يدل على انه بصدد بيان التراخي
الزماني وآخره يدل على انه بصدد بيان التراخي الرتبي والقاضي حمل كلامه على انه بصدد بيان التراخي الرتبي اذ
ليس ايتاء الكتاب متراخيا عن التوصية قديما وحديثا الا انه بلغ في هذا التوجيه بيان ان تلك التوصية
قديمة فوجهه المحقق التفتازاني بانه رد لما قاله من استشكل عليه العطف من ان الايتاء مقدم على التوجيه تقريرا له على الصواب
قبل تعليم الجواب ونحن نقول يحتمل ان يكون مراد الكشاف ان ثم استعملت في التراخي الزماني من سابق التوصية
بل من اكثر زمانها اما حقيقة او تجوزا او للتراخي الرتبي ففي كلامه اشارة الى جوابين ثم نقول لا يبعد ان
ان يكون ثم للاشارة الى الانتقال من كلام الى كلام فانه كان سابقا في بيان المحرمات وههنا في
انعام التعليم والتربية فيكون بمنزلة فصل الخطاب وكثيرا ما نشاهد في السنة ارباب التدوين ذلك
فوجدنا اصله هنالك والله تعالى اعلم والتراخي في الاخبار انما يتم لو كان ثم آتينا متراخيا في الانزال
ومن اجوبه صاحب التقريب ان ثم بمعنى الواو وادعى انه جاء كثيرا واستشهد عليه بمواضع من القرآن
للكرامة والنعمة اشارة الى ان تماما بمعنى اتماما ولذا حذف اللام لانه فعل لفاعل المعلل ومن استبعد
ذلك جعله مفعولا مطلقا لفعل محذوف وجعله في تقدير واتممناه تماما كما انبتت نباتا قوله ويؤيده ان
قرئ على الذين احسنوا لم يلتفت في التاييد الى قوله لعلهم بضمير الجمع الدال على ان الذي للتعدد لانه لم يجعل ضمير
لعلهم للمحسنين اذ لا يلايم لعلهم يؤمنون بل لا يلايمه لعلهم يرحمون بل جعله لبني اسرائيل لا يلايم التردد في ايمانهم
ولو فسر الذي احسن تبليغه بكل من بلغه خاليا عن التحريف فيعم موسى ومن بعده لا يرده ايضا قراءة
على الذين احسنوا والملايم لقراءة الرفع بتوجيه على الوجه الذي هو احسن ما عليه الكتب ان يفسر قراءة

الفتح بالايتاء على الوجه الذي احسن ذلك الوجه اي صار ذا احسن او احسنه الموتى والمراد باحسن ما عليه الكتب
سوى القرآن كما لا يخفى قوله تعالى فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون قال المحقق مفعول لاتقوا اعتمادا على بيانه مفعول تقولوا
والاحسن ان يجعل المفعول هنا واتقوا الى لفظ او تفسير اتبعوه باتباع الاوامر واتقوا بالاتقاء عن المنهيات
قوله كراهة ان تقولوا قال المحقق لان نفس هذا القول لا يصلح ان يكون مفعولا لانزلنا بل العلة محذوفة قاله
الكوفيون على حذف لا والبصريون على حذف المضاف اي كراهة ان تقولوا ويحتمل والله اعلم ان يكون
مفعول اتقوا وان يكون من قبيل فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا اي يترتب على انزالنا القول
بترتب الغاية على الفعل فيكون توبيخا لهم على بعدهم عن السعادة قوله ولعل الاختصاص في انما انزل الباقي
المشهور الخ في كون الزبور غير باق وغير مشهور نظر فوجه الاختصاص بالنسبة اليه انه لم يكن فيه حكم اصلا
بل كانت ادعية وبهذا ظهر ضعف ما قيل انه يعلم منه ان لا كتاب للمجوس والا لكان اهل الكتاب ثلث طوائف الا اي
وانه كما في الكشاف والاصل وانه كنا على ان الهاء ضمير الشان ويخالفه ما في مقدمة ابن حاجب في حذفه منصوبا
ضعيف الخ فيه ان اذا خففت فانه لازم وجوابه انه لم يرد ان اسم ان محذوف فيه اذ المخففة لا يلزم
الاسم بل يدخل الافعال المبتدأة اذ الافعال مطلقا على اختلاف المذهبين بل اراد انه لو شدد لا يصح دخوله
على كان بل لا بد من ايراد اسم وذكر ضمير الشان على سبيل التمثيل والا فيجوز ان يكون الامر وانا كنا قوله وصدف
اعرض او صد يعني جا متعديا ولازما كصد فالمراد بصدف متعدية في القاموس صدف عنه يصدف اعرض وفلانا صرفه
صدف عنه صدوفا اعرض وفلانا عن كذا صدفه صرفه فقوله فيكون مستوعا على صدف بمعنى اعرض واقتصر على صدف بمعنى صد
اي صرفه فلكان الاولى او انسب قوله اي ما ينتظرون وجعل الاستفهام للانكار وانكره الرضي في الاستفهام بهل والاظهر انه للتقرير قوله
ملئكة الموت والعذاب يريد ان المراد انهم ينتظرون في الايمان وقت اتيان ملئكة الموت والعذاب او امر الرب للعذاب او كل آياته
يعني آيات القيمة والهلاك الكلي او بعض آيات القيمة ولا ينفع ايمانهم في شيء من هذه الاوقات ويرد انه لم يبين الا عدم نفع الايمان
وقت اتيان بعض الآيات الا ان يقال بيان عدم النفع عند اتيان البعض يغني عن بيان عدم النفع عند اتيان الكل لكن بعد
بقي عدم بيان عدم نفع الايمان عند اتيان ملئكة الموت والعذاب عند اتيان امر الله بالعذاب فالاولى ان يحمل قوله الملئكة على ما
يطلبون من اتيان الملئكة كقوله تعالى قالوا لولا انزل علينا الملئكة وباتيان الرب ذكره بقوله هل ينظرون الا ان يأتيهم الله في
ظلل من الغمام فحاصل الكلام ينتظرون في ايمانهم بمستحيل او ما لا ينفع الايمان بعد وجوده قوله جزيرة العرب قال المحقق هي
ما بين حفر ابي موسى الى اقصى اليمن في الطول وما بين رمل يبرين الى منقطع سماوة في العرض سميت جزيرة لاحاطة بحر فارس و
بحر السودان ونهري دجلة والفرات بها قوله لاضافة الايمان الى ضمير المؤنث الذي هو نفس وهو الموافق لما في كتب النحو قال المحقق
يعنون بالبعض اعم من ان يكون من اجزاء الذات او من صفات القائمة بها قوله غير مقدمة ايمانها على ذلك اليوم باقية في
هذا اليوم اذ لا ينفع ايمان مستقدم زال قبل دخول اليوم وهو ظاهر او مقدمة ايمانها غير كاسبة في ايمانها خيرا وهو دليل لمن لم يعتبر
الايمان المجرد عن العمل لانه سوى بين عدم الايمان والايمان الذي لم يكسب فيه خيرا واما الجواب بتخصيص هذا الحكم بهذا اليوم

ان هذا وقت مخصوص لا ينفع فيه الايمان المجرد ولا يلزم منه عدم النفع بالاخرة والجواب بان المعنى اشتراط عدم النفع بالخلو عنهما
رده المحقق بانه مبني على كون كسبت معطوفا على آمنت حتى يكون النفي داخلا على المراد فيفيد عموما ويكون بمنزلة لا تطع آثما
او كفورا وليس كذلك اذ لو عطف على آمنت للخلل اذ لا يتصور كسب الخير في الايمان لمن لا ايمان له فهو في تقدير او لم تكن كسبت
في ايمانها خيرا فالترديد بين النفيين لا نفي المردد فلا يفيد العموم بل يفيد ان الايمان مع عدم كسب الخير لا ينفع ويمكن ان
يقال لا يلغو فائدة ذكره اشارة الى فوت نفعين لمن لم يؤمن نفع نفس الايمان ونفع كسب الخير فيه واما الجواب بالعطف على
لم تكن فاما يتم بجعل او بمعنى الواو واذا نفع الايمان الحادث من غير تقدم ايمان مع كسب الخير فيه فعدم نفعه بدونه بطريق الاولى قوله
الذي اشار اليه بقوله وان كسبت فيه خيرا واجيب ايضا بان في الآية لفا تقديريا كانه قيل لا ينفع نفسا ايمانها ولا كسبها خيرا
في الايمان لم تكن امنت من قبل او لم تكن كسبت خيرا وذكر هذا الجواب ابن الحاجب بعبارة اخرى حيث قال ان المعنى لا ينفع نفسا
ايمانها ولا كسبها وهو العمل الصالح لم تكن امنت قبل ولم يعمل العمل الصالح قبل فاختصر للعلم به ولا يخفى ان الظاهر مع من لم
يعتبر الايمان بدون العمل الصالح وكثير من الآيات والاحاديث الشاهدة بان مجرد الايمان ينفع ويورث النجاة من الخلود او يوجب حسن
دعت الى التاويل والتاويل مع الداعي عليه التعويل ويمكن ان يقال معنى الآية انه لا ينفع الايمان باعتبار ذاته اذا لم توجد قبل
وباعتبار العمل اذا لم تعمل قبل لان نفع الايمان باعتبار العمل انه يصير سببا لقبول العمل فيتم الكلام من غير تقدير لف ولا اعتبار
اختصار فتامل قوله فرقا التشييع كل فرقة اماما التشييع الخروج مع الرجل للوداع وتبليغه الى منزل كذا في القاموس
والمراد هنا الاتباع وكان الذين فرقوا دينهم الائمة والذين كانوا شيعا اشياعهم قوله وقيل هو نهي عن التعرض لهم وهو
منسوخ باية السيف ويحتمل ان يكون المراد انك لا تفعل من عندك بهم شيئا انما امرهم الى الله كل ما تفعل فهو بامر الله
ان تعالى يقاتل بامره وان تركهم تركه بامره وح لا نسخ ايضا ويحتمل ان يكون وعدا لرسول الله بالعصمة عنهم فح
لست منهم في شيء من الضرر قوله تعالى ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون هذا اشد وعيد اذ لا امر فوق ان يخبر المنعم بانواع النعم
القادر الذي يقدر على كل ما يريد المشتكي مساته فلا وجه لحمله على الاخبار بان يعاقبهم قوله اي عشر حسنات امثالها قدر الموصوف
تصحيحا لتذكير عشر مع تذكير امثالها واشار الى ان الامثال في المعنى حسنات فالتذكير نظرا الى المعنى قوله بنقص الثواب
وزيادة العقاب جعل الظلم في مقابلة العدل كما اشار اليه سابقا بقوله قضية للعدل ولك ان تجعل من الظلم بمعنى النقص فيكون
المعنى لا ينقصون في الحسنات من عشر امثالها ومن السيئة من مثلها في مقام الجزاء واما انه قد يعفى عن السيئة فليس في مقام الجزاء
وانما اكتفى في هذا المقام بعشر امثالها وقد جاء سبعين وسبع مائة بيانا لما لا اقل منه كما اشار اليه او بيانا لما هو عام
واما الزيادة فليست كذلك قوله وهو ابلغ من المستقيم باعتبار الزنة الخ يعني ان هذا الوزن من اوزان المبالغة دون مستقيم
باعتبار الصيغة والبناء ابلغ لان السين للطلب فيفيد طلب القيام واقتضاءه قوله بدل من محل الى صراط كلا توجيهه بعيد
لان الهداية بالى لا يكون مفعوله الذي بواسطة الى منصوب المحل لان له مفعولا منصوبا اذا كان متعديا وتقدير الفعل فيه
بعيد فالوجه انه حال موطئة عن صراطا مستقيما كانه قيل حنيفا والمقصود كمال المبالغة في الاستقامة قوله حال من ابراهيم
لا يوافق ما تقرر في محله ان الحال عن المضاف اليه انما يجوز اذا كان بحيث يصح وضع المضاف اليه موضع المضاف نحو اتبع ملة ابراهيم

حيث يجوز تبع ابراهيم او كان المضاف جزء المضاف اليه نحو دابر هولاء مقطوع مصبحين الا انه قد ذكر في موضع آخر ان العامل فيه
معنى الاضافة كانه قيل ينسب الملة الى ابراهيم حنيفا ويأباه حصرهم العامل المعنوي في امور لم يعد منها الاضافة فان شئت
معرفة الحال فعليك بالرضي وقال المحقق التفتازاني هناك وجاز الحال من مثل هذا المضاف اليه لكونه في المعنى بمنزلة الحال من المضاف
الذي هو معمول الفعل وقال الدين هو الطريقة المخصوصة الثابتة من النبي يسمى من حيث الانقياد له دينا ومن حيث انه يملي
ويبين للناس ملة ومن حيث انها الله تعالى او من حيث يرد منها الوارد ون المتعطشون الى زلال نيل الكمال شرعا
وشريعة والدين يضاف الى الله والى النبي ولا آحاد الامة والملة الى النبي والى الامة وكذا الشريعة قوله لان الاسلام
كل نبي قبل اعتقاد اقول والله اعلم اشارة الى ما قال النبي عليه الصلوة والسلام اول ما خلق الله نوري قوله فاشركه في عبادتي
لا يخفى ان تقديم غير الله لا يصح ان يكون للاختصاص لانه ح ليس اشراكا للغير بل توحيده فنبه بقوله فاشركه على
ان التقديم ليس للاختصاص بل لان الانكار ليس في بغية الرب بل في بغية الغير ولا يبعد ان يقال ذكر في رد
دعوته الى الاشراك رد الاختصاص تنبيها على ان اشراك الغير بنا في بغية الله اذ لا بغية له الا بتوحيده
ولما ذكر سابقا ان الصراط الذي هو عليه صراط ابراهيم عقبه بهذا الكلام دفعا لمظنة انه اخذه دينا كما ياخذ المشركون
عبادة الاصنام تقليدا لآبائهم اذ فيه اقامة البرهان على ان الرب لا غير وبغية غيره منكر عند العقل قوله
ولا تكسب كل نفس الا عليها يعني ليس لي ان اكسب ما يكون ضرره عليكم حتى ابغي ربا غير الله ويكون ضرره عليكم
لانكم دعوتموني اليه وهذا معنى قوله فلا ينفعني في ابتغاء ربي غيره ما انتم عليه من ذلك بان اكون معذورا
بانكم سبقتموني فيه ودعوتموني اليه ويحتمل ان يكون المعنى ولا تكسب كل نفس الا ما يضرها وبغية غير الله ربا كذلك
فكيف اترك ما هداني ربي اليه بما كسبت انفسكم قوله على ان الخطاب للمؤمنين او لامة الدعوة كلهم وح يدخل في رفع
بعضهم فوق بعض درجات ايمان بعض وتمرد بعض قوله من الجاه والمال بل فيما اتاكم من قوة التامل في آياته واستعداد
معرفة طريق الحق وسلوكه قوله لان ما هو آت قريب احتاج الى ذلك لتخصيص العقاب بعقاب الآخرة واما لو اريد ما
يعقب التقصير في الدنيا من البعد عن الفطرة وقساوة القلب وغشاوة الابصار وصمم الآذان فامره ظاهر
قوله وصف العقاب ولم يضفه الى نفسه لا يخفى ان كونه وصفا لحال المتعلق يضيفه الى نفسه الا ان يقنع بترك صريح الاضافة
قوله لهم زجل بمهملتين فوقانية وتحتانية بحركة الصوت الهي انا عبدك الضعيف الحقير المضاعة القليل الاستطاعة
قد وفقتني بمحض فضلك لتفسير كلامك واجريت على معرفة ما خفي على كثير بخالص فيضك وانعامك
فلا يبعد ان ارجوك ان لا تضيع ما نمقته بامدادك وان تذيقه نافعا بين عبادك وان تجعله
لا علي وان تجعله مغفرة لي ولوالدي كل من آمن واسلم مني الى ابي البشر آدم صلوات الله عليه وعلى
جميع انبياء الامم

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله اصله عن ما فحذف الالف حذفا كثيرا الى ان قل الاصل وسبب الحذف المشار اليه بقوله لما مر يعني لسبب
او قاعدة مرت في سورة البقرة ان لم مركبة من لام الجر وما الاستفهامية والاكثر حذف الالف مع
الجر لكثرة استعمالهما معا واعتناقهما في الدلالة على المستفهم عنه هذا ووجه الاعتناق انه انتقل الاستفهام الى
الجار ولذا جاز تقديم الحرف والمضاف على كلمة تضمنت الاستفهام قوله ومعنى هذا الاستفهام تفخيم شان ما يتساءلون
عنه الآية يعني حقيقة الاستفهام لا يحوم حول ساحة عزة المتكلم سبحانه تعالى شانه فهي مصروفة الى معنى مجازي وهو تفخيم
شانه بعلاقة جعل المسؤول عنه مشتبها بما خفي جنسه لتجاوزه الغاية عن العقول عن التوجه نحو طلبه وفيه انه بعيد
لا يليق بشان المتكلم جل جلاله عن ان يكون عظيم متشابها بما يخفى جنسه عليه ولدفعه قال الكشاف والاستفهام
للعبارة عن التفخيم حتى وقع في الكلام مما لا يخفى عليه خافية يعني اشتهر في التفخيم حتى يفهم منه من غير ان يخطر بالبال
النقل عن المعنى الحقيقي بهذه العلاقة ومبنى النكتة ليس على ان ما للسؤال عن الجنس اذ هي للسؤال عن الوصف
بل على ان الغالب فيه السؤال عن الجنس صرح به المصنف في تفسير السؤال عن البقرة قوله والضمير لاهل مكة
استغنى عن ذكر المرجع لحضوره حسا نحو هي راودتني فلا يرد ان في ترك ذكر المرجع فخامة بل
اشعار بانه لعظمة متعين من غير ذكر وهذا لا يناسب اهل مكة قال صاحب التسهيل الاصل تقديم مفسر
ضمير الغائب ولا يكون غير الاقرب الا بدليل وهو اما مصرح بلفظا او مستغنى عنه لحضور مدلوله حسا
نحو هي راودتني او علما نحو انا انزلناه في ليلة القدر او بذكر ما هو له جزء او كل او نظير او مصاحب
بوجه ما هذا الكلام قوله او يسألون الرسول والمؤمنين عنه يعني تفاعل بمعنا فعل واستشهد على صحته
بمجي يتداعونهم ويتراؤنهم ويصح الاستشهاد لو كان مجي تفاعل بمعنى فعل قياسا قوله بيان للشان
المفخم او للمفخم شانه قوله وعم متعلق بمضمر مفسر به اي بمحذوف مبين بالمذكور يعني ان المذكور قرينة
المحذوف لا انه مفسر تفسير استجارك في قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك لانه لا يمكن الجمع بين
المفسر والمفسر هنالك لعدم الفايدة ويمكن الجمع هنا اذ قولك عم يتساءلون يتساءلون عن النبا العظيم
مفيد بلا شبهة قوله ويدل عليه قرآءة يعقوب كانه استدراك على الكشاف حيث جعله قراءة ابن كثير
ووجه الدلالة ان الظاهر من قراءته الوقف لا اجراء الوصل مجرى الوقف والوقف عليه يوجب تقدير
العامل بلا وقف لكن قراءة العامة تستدعي كون قراءته اجراء الوصل مجرى الوقف قوله بالجزم بالنفي
والشك فيه ان كان ضمير يتساءلون للكفار او بالاقرار والانكار ان كان للناس وكذا ان تفسر الاختلاف
بالاختلاف في الاقرار والانكار والتوقف او بالاختلاف في الاستهزاء والاستزادة والخشية و

استعدادا للموت قوله كلا ردع عن التسال بمعناه او بمعنى السوال و وعيد عليه اي سيعلمون جزاء التسال او ردع و وعد على الارتداع اي سيعلمون مثوبات الارتداع قوله تكرير للمبالغة اي تكرير للفظ مبالغة في البيان وتقرير الايقاد في الجنان او تكرير للردع والوعيد للمبالغة فيهما والتاكيد وفي ثم اشعار بان الوعيد الثاني اشد فهو للتفاوت في المرتبة ووجه كونه اشد ان يكون اشارة الى معاقبة اقوى ولم يقل بالاشارة الى ان الردع الثاني اشد لان شدة الردع لشدة الوعيد فشدته يستتبع شدته وقيل الاول يحتمل ان يكون المراد جعل ثم للتراخي الزماني ويرد عليه الفصل بين تكرير كلا بحرف العطف والمعطوف عليه والفصل بين المعطوف وحرف العطف بكلا ويحتمل ان يكون المراد بيان وجه كون الوعيد الثاني اشد ولا يبعد ان يقال الردع الاول عن التسال والثاني عن الانكار وتفاوت ما بينهما اقتضى العطف بثم وعن ابن عامر ستعلمون بالتاء على تقدير قل لهم ستعلمون يوهم ان التقدير بعد كلا فالاولى على تقدير قل لهم كلا ستعلمون ولك ان تخرج الكلام مخرج الالتفات فتستغني عن الحذف قوله تذكير لبعض ما آيتوا من عجايب صنعه الدالة على كمال قدرته ليستدلوا الخ او ليستدل عليهم بذلك على صحة البعث فيندفع به انكارهم وشكهم الناشي من التردد في الصحة او ليتاسروا من وعيده كل تاسر ويخافوا في الغاية او تذكر تلك العجايب ليدل على حكمته البالغة فيصدق بالحشر لئلا يكون خلق الانسان وتكميله عبثا لسرعة طريان الفناء عليه فلا محالة خلقه لكمال ابدي وبقاء سرمدي قوله وقري مهدا اي انها لهم كالمهد للصبي مصدر سمي الظاهر انه تفسير للمهد والمهاد لانهما بمعنى في القاموس المهد الموضع تهيأ للصبي كالمهاد ولهذا لم يغير المهاد لكن الكشاف فسر المهاد بالفراش وقال القاموس الممهد الارض جعلها مهادا معناه بساطا يمكن السلوك فيه ويرجح جعل المهاد بمعنى المهد هذه القراءة وكون الكلام تشبيها بليغا كعديله اعني والجبال اوتادا اي كالاوتاد وبمعنى ارسينا الارض بها كما يرسي البيت بالاوتاد والمهاد كما يمكن ان يكون مصدرا سمي به المفعول يحتمل ان يكون فعالا لا يوخذ للمفعول كالامام والالة ومعنى قوله مصدر سمي به ما يمهد انه مصدر استعمل في معنى المفعول لانه نقل من المعنى المصدري الى المفعول وصار اسما له كما يتبادر من العبارة يدل عليه عبارة الكشاف تسمية للممهود بالمصدر كضرب الامير او وصف بالمصدر او بمعنى ذات مهد والمهد كالمهاد من اسماء الارض ايضا على ما في القاموس لكن لا يحتمل له هنا كونه ذكرا او انثى الظاهر ذكورا واناثا قوله سباتا قطعا في القاموس السبات النوم او خفيه ولا فايدة في جعل السبات مفعولا ثانيا للجعل مع كون مفعوله الاول النوم بل لا يصح لان الفاعل لا يجعل النوم نوما فلهذا جعلوا المراد بالسبات غير معناه الحقيقي اما بان استعمل في قطع الاحساس والحركة اللازم للنوم واما بان استعير للموت المشبه بالنوم في انقطاع الحس والحركة معه ولو جعل السبات بمعنى النوم الخفي يكون الحكم مفيدا يعني جعلنا نومكم نوما خفيفا غير ممتد فيختل به امر معاشكم ومعادكم وفيه مدح لخفة النوم وحث على

تخفيفه قوله استراحة الاستراحة وجدان الراحة فهو صفة القوى والقطع صفة النايم لانه يقطع نفسه عن الاحساس والحركة بسبب النوم فلا يصح جعلها مفعولا للقطع ولا للجعل الا بتقدير ارادة استراحة القوى الحيوانية والازاحة الازالة والكلال الفتور وقوله ومنه المسبوت اي من قبيل السبات للموت المسبوت للميت لانه مشتق منه اذ كلاهما مشتقان من السبت بمعنى القطع واصل القطع ايضا يعني اللفظ الدال على القطع كما ان اصل السبات ذلك والاولى واصل السبت بمعنى القطع ايضا قوله وجعلنا الليل لباسا غطاء يستتر بظلمته من اراد الاختفاء يستتر بظلمة الليل كل احد لكنه نعمة في حق من اراد الاختفاء فلذلك خص الاستتار به ولله در من قيل وكم لظلام الليل عندك من يد تخبر ان المانوية تكذب اليد النعمة والمانوية قوم يجعلون النور خالق الخير والظلمة خالق الشر ولقد اعجب حيث عقب نعمة النوم بنعمة لباس الليل اذ احوج ما يكون الانسان الى التمسك بالاختفاء وقت النوم الذي لا حاجز فيه بينه وبين اعدايه ولهذا الحكم بجعل الليل وقت النوم ويمكن ان يحمل كون الليل كاللباس على كونه كاللباس للنوم في سهولة اخراجه منه قوله وقت معاش المعاش مصدر عاش والعيش الحيوة فجعل المعاش مصدرا جنبيا وحمل الحيوة اولا على حقيقتها لانه يحصل فيه ما يعاش به فكانه وقت الحيوة وثانيا على الانبعاث عن النوم فسمي الانبعاث حيوة كما سمي النوم موتا في جز فقوله او حيوة عطف على المعاش تحت الوقت ولا يخفى ما في جعل النوم وقت الانتباه والتيقظ من التفضل والانعام لان التيقظ لتحصيل المعيشة وقضاء الحوايج التي يتعسر او يتعذر في ظلمة الليل ولما كان التيقظ مورثة الكلال للقوى الحيوانية لما يلزمها من الاشتغال بنظم اسباب المعيشة كان في جعل النوم استراحة لها على ما مر في وجه نعمة عظيمة وزادا وبهذه الملاحظة اتصال هذه بجل المرتبة قوله سبع سموات اقويا محكمات لا يؤثر فيها مرور الدهور لما ذكر نعمة جعل النهار وقتا صالحا لتحصيل المعيشة عقبه بما اعد لنا اسبابا لهذه التحصيل فذكر سموات محكمات ايا من المتقلبون لتحصيل المعاش تحتها عن ان يسقط منها عليهم ما يجعلهم متلاشين كالغبار ولا يخفى ما في استحكام السموات من الفوايد العظيمة كما في سهولة الارض التي هي كالفراش لسكانها ومنبت الارزاق بالوانها وذكر الشمس التي في نورها تحصيل النعم وبحرارتها تربية ما يحتاج اليه الانام بعبارة كاشفة عن كلتا صفتيها العظيمتين وذكر السحاب التي منها ما به كل شي حي واثرها على الانهار والينابيع لانها اظهر نفعا عند كل قوم من العرب وعجم فذكر خروج الحب الذي هو مقصد اصحاب الحرث في مساعيهم والنبات الذي هو مطمح ارباب الرعي في مراعيهم وخروج جنات الفاف يادي اليها كل طايفة سيما الاحتطاب الذي هو للقوت اخو الاكتساب فلا يخفى حسن حسن تاخيره في هذا الباب هذا ما الهمني ربي رب الارباب فاضفت به الصالحين من الاصحاب رجاء للثواب من ملهم الصواب يوم لا ينفع مال ولا بنون ولا ينجي عن شي من العقاب قوله من وهجت النار اذا اضاءت في القاموس وهجت النار اتقدت والاسم الوهج محركة ووهج الجوهر تلالأ ولا يخفى ان وصف السراج بالتلألؤ هو المتعارف دون الحرارة الا ان يكون المراد بالسراج الشمس فانه احد معانيه على ما في القاموس

وقوله والمراد الشمس تحتمله وتحتمل ان تجعل الجعل متعديا الى المفعولين ههنا كما في اخواتها ولا بأس بتنكير المسند اليه لانحصاره في فرد قوله المعصرات السحاب لا السموات كما روي عن الحسن وقتادة لان السماء لا ينزل منها الماء بعصره بخلاف السحاب فانه يعصره الريح وما ذكره الكشاف في تاويله من ان الماء ينزل من السماء الى السحاب فكان السموات تعصرن اي تحملن على العصر وتمكن منه مع بعده انما يتم لو جاء المعصر بمعنى العاصر ولو قيل المراد بالمعصر الذي حان له ان يعصر كان تكلفا على تكلف قوله اذا اعصرت اي شارفت ان تعصرها الرياح لما كان السحاب معصورا لا عاصرا احتاج الى تاويل صيغة الفاعل الى ما لا يقتضي كونه عاصرا قوله ومنه اعصرت الجارية اي اخذ منه ونقل عنه كانه في الاصل بمعنى حان ان تعصر الجارية تخييلا ان الدم يحبس منها بالعصر قوله او الرياح ذوات الاعاصير يعني صيغة اسم الفاعل للنسبة الى الاعصار بالكسر وهو ريح تثير سحابا ذات رعد وبرق والاخلاف جمع خلفة بالكسر والخاء المعجمة وهي حلمة ضرع الناقة القادمان والاخيران عليها في السحاب وتاييد حمل المعصرات على الرياح بقراءة الباء ظاهر لانه لا ينزل من الرياح بل بالرياح وينزل من السحاب لا بالسحاب ولا ينفيه ما في الكشاف انه مع الباء دائر بين ارادة السحاب والريح بل هو ينفي ما فيه لظهوره وقوته قوله انضر لجج اي انضر اعمال اللجج وافضل ذو اللج واللج قوله جمع لف كجذع قال في القاموس حديقة لف ولفة ويفتحان ملتفة والالفاف الاشجار الملتفة واحدها لف بالفتح والكسر بالضم التي هي جمع لفاء فيكون الالفاف جمع الجمع ولكن الزمخشري قال انه جمع لا واحد له كالاوزاع والاخياف للجماعات المتفرقة ولو قيل هو جمع ملتف بتقدير حذف الزوائد لكان قولا وجيها ولم يوثق ورود اللف وقيل الواحد لف وقال صاحب الاقليد انشدني الحسن بن علي الطوسي جنة لف وعيش مغدق وندامى كلهم بيض زهر ولم يلتفت الى كونه جمع لفيف وكانه لم يجد اللفيف بمعنى الشيء الملتف بالشيء وجعل كونه جمع الجمع للفاء زعم ابن قتيبة وقال وما اظنه واحده نظيرا من نحو خضر واخضار وحمر واحمار هذا وجعل ابن الحاجب في الشافية جمع فعلاء صفة فعالا لا جمع لفاء لفافا قوله ان يوم الفصل كان ميقاتا لما ذكر ما يستدل به على صحة البعث بحيث لا يبقى لاحد شبهة فيها صار المقام مقام ان يسال عن ميقاته فكان سايلا قال اي وقت ميقاته فاجاب ان يوم الفصل كان ميقاتا وهذا السؤال وان تقتضي ترك التوكيد لان السؤال عن الوقت المطلق فالسايل خالي الذهن عن الجواب الا ان الجواب لبعده عن الاذهان وعدم سهولته على الافهام وكونه مظنة ان يتردد فيه تنزل منزلة ما يتردد فيه فاكد وصح المراد بالميقات ما توقت به زمان البعث قوله في علم الله وحكمه المراد بحكم الله تعلق ارادته به في الازل ويلايمه تفسيره القضاء في قوله واذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون بالارادة الالهية لوجود الشيء وهذا مبني على ان يكون تعلق الارادة كالارادة ازليا اما لو كان حادثا فليس الثبوت الا في علمه ويمكن ان يقال ان كان بمعنى يكون عبر عن المستقبل بالماضي لتحقق وقوعه فهو كالواقع ووجه تحقق وقوعه كونه في علم الله وحكمه قوله اي حدا يوقت به الدنيا وتنتهي عنده

اوحدا للخلايق ينتهون عنده يعني انه نهاية ايام الدنيا ولهذا يقال له اليوم الآخر او اخر مخلوقات الدنيا لا يخلق في الدنيا شيء بعده قوله وبعضهم مقطعة ايديهم وارجلهم هذا يقتضي ان يكون في قوله تاتون افواجا تغليب اذ لا يتصور الاتيان بلا ارجل وايد الا ان يقال المراد قطع بعض الارجل والايدي ولا يتصور الاتيان مع الكون منكوسين مسحوبين على وجوههم ويتصور الاتيان مصلوبين على جذوع النار والقتات النمامون والخيلاء بالضم والكسر مع فتح الياء الكبر فالمتكبرين للخيلاء معناه المتعظمين للكبر على ان الخيلاء مفعول له ليخرج المتكبر لا للخيلاء كما ورد التكبر مع المتكبر صدقة ولم يذكر صلى الله عليه وسلم في شان هذه الافواج منكري البعث في المشركين ولا حال اهل التقوى على اختلاف افواجهم وكانه سؤال السايل مقصورا على عصاة الامة لا عن فوائد في الآية لانه لا تخصيص في الاية بهذه العشرة قوله وفتحت السماء وشققت فعبر عن شق السماء الموصوف بكمال الشدة بفتح الباب اظهارا لكمال قدرته وهذا احسن من تقدير المضاف اي فتحت ابواب السماء فيكون كقوله تعالى وفجرنا الارض عيونا لما عرفت لا لانه لو كان المقصد ذلك لقال وفتحت السماء ابوابا كما قال وفجرنا الارض عيونا لان قوله فكانت ابوابا لافادة انها صارت من كثرة الشقوق كان الكل ابواب ونبه بقوله صارت على ان كانت بمعنى صارت وهذا غير كشط السماء وهو بعد هذه الحالة وقيل هو عين الكشط والمعنى تفتح مكان السماء بالكشط فتصير كلها طرقا لا يسدها شيء وهذا انما يليق لو اراد كما يمكن ان يقال ان المراد بالكشط فتح الابواب تعبيرا بالكشط لكثرة الابواب بحيث كانها صارت كلها ابوابا قوله اذ ترى على صورة الجبال ولم تبق على حقيقتها جعل مشابهتها للسراب فيما اشتهر به السراب من صورة لا حقيقة لها حتى يعبر عن كل ما هو كذلك بالسراب سواء كان على صورة الماء اولا ويؤيده التعبير عنها في نسبة التسيير اليها بالجبال ولك ان تريد بالسراب ما يخيل انها ما يعني تخيل الجبال جريان الماء وتسيل سيلانها كالسراب فيزيد في اضطراب متعطش الحشر وغلبة شوقهم الى الماء قوله موضع رصد المرصاد مصدر بمعنى الترقب قوله او خزنة الجنة المؤمنين ليحرسوهم من فيحها في مجازهم عليها لان الله حكم بان يرد الجحيم كل احد ولعله ليعرف المطيعون نعمة النجاة منها فيزيد وافي الشكر ويعرف المبتلون به نجاة المطيعين فيزيد تحسرهم وتحرقوا بنار الحسد ايضا والظاهر ان يفسر المرصاد بمرصاد الطاغين ولا يردد الامر بينهما وكانهم ارادوا بالتخصيص باهل النار ليكون كساير قراينها في اهل النار خاصة او التخصيص باهل الجنة ليكون مقابلا لساير القراين ويكون الكلام من قبيل اقتران الوعد والوعيد كما هو عادة القرآن المجيد وجعل النظم محتملا على تقدير ان لا يجعل للطاغين وصفا لمرصادا بل متعلقا بمآبا قوله فانه الموضع الذي تضمر فيه الخيل تضمير الفرس ان تعلفه حتى يسمن ثم ترده الى القوت وذلك اربعون يوما وتلك المدة تسمى مضمارا وكذا الموضع الذي يضمر فيه كذا في الصحاح قوله او مجدة بمعنى المرصاد ومبالغة اسم الفاعل فيكون الجادة اسم فاعل من جد في الامر

لغة في جد في الامر اذا اجتهد وجمعها قولهم فلان الجاد المجد في الامر ونقل عن المصنف انها
محدة بالحاء المهملة من احد النظر فمنقول لا وجه لتخصيص هذا التوجيه باهل النار اذ يحتمل ان يكون
المعنى محدة في ترقب اهل الجنة لئلا يتفرد واحد منهم من فيها والمعلفى الرجل الكثير العطوف القرب
بالرمح للعدو قوله وقرئ انه بالفتح على التعليل لقيام الساعة كانه قيل كان ذلك لاقامة
الجزاء وح ينبغي ان يكون ان للتعقيب ايضا بالفتح ومعطوفا عليه لانه بكليهما يتم التعليل
باقامة الجزاء الا ان يقال ترك العطف للتصريح باستقلال كل من الجزائين في استدعاء قيامها
قوله وهو ابلغ واعتماد قراءة لابثين في المبالغة على قوله احقابا قوله وهو متتابع لفظا
للحقب لا يقتضي التتابع وكانه حمله عليه لتبادره من اطلاق الاحقاب لكن ينافيه ما ورد انه
يخرج اهل النار ويقرب الى الجنة ثم يرد الى النار لزيادة تعذيبهم قوله وليس فيه اي في
قوله لابثين احقابا ما يدل على خروجهم منها اذ لو صح ان الحقب ثمانون سنة او سبعون الف
سنة الخ يريد انه لو صح ان المراد بالحقب ثمانون سنة وليس المراد التردد في كون الحقب
بهذا المعنى في اللغة لانه اثبته كتب اللغة كالصحاح والقاموس كما اثبت بمعنى الدهر قوله فليس فيه
ما يقتضي تناهي تلك الاحقاب ينفيه صيغة جمع القلة الا ان يثبت ما ذكره الفاضل المحقق في حواشي
نحو ابن الحاجب ان اختصاص جمع القلة بما دون العشرة وجمع الكثرة بما فوق ذلك اذا كان
للفظ كلا الجمعين فاذا لم يجئ التكسير الا على احدهما فهو مشترك بين القلة والكثرة ولم يثبت لجمع
الحقب الا احقاب واحقب قوله فلا يعارض المنطوق الدال انما يستقيم لو لم يسع حمل الخلود على الدهر
الطويل قوله او نصب احقابا بلا يذوقون لم يلتفت الى جعل لا يذوقون فيها صفة لاحقابا بعود الضمير
فيها اليها لانه لا يندفع به ايهام خروجهم لانه ينسلخ من جعل احقابا ظرفا للبثهم ولا يندفع مع
ذلك بتقييد الاحقاب بشيء بخلاف ما اذا قيد اللبث المظروف فانه لا يلزم من انتهاء زمان المقيد
انتهاء زمان المطلق قوله ثم يبدلون جنسا آخر من العذاب يعني ان عذابهم في الاحقاب الحميم والغساق
وسوق الاية انهم لا يخلو [illegible] وجههم وحفص عنهم حر النار ويسكن عطشهم الا الحميم والغساق فالوجه
ان يقال بهم لم يكن لهم حميم وغساقا فيما بين العذاب بالنار قوله يعني لا يمس فيها حقيقين لكن
وصفهم بالحقب الذي هو صفة العام مجاز قوله لا يذوقون تفسير له اي صفة كاشفة لاحقابا او جملة
مفسرة للجملة السابقة لانها نشأت من متعلقه وهو الاحقاب قوله وقيل الزمهرير وهو مستثنى من البرد
يعني كما ان حميما مستثنى من الشراب الا انه اخر من الحميم ولم يقدم حتى يكون على ترتيب المستثنى منه ليتوافق
غساقا ووفاقا ومما ذكر القاموس من معاني البرد الريد ولحمل عليه غير بعيد اي لا ريق في افواههم من
العطش ولا اسوء حالا ممن لا ريق له قوله اي جوزوا بذلك جزاء ذا وفاق ووفاقا جواب

سوال ينشا من السابق كانه قيل لماذا جوزوا عذابا ابديا مع قلة زمان عصيانهم ويمكن ان يقدر
حال من السابق اي يجزون جزاء ذا وفاق وان يجعل خبر الكانت اي كانت جهنم جزاء وفاقا ذا وفاق
لاعمالهم او موافقا لها اما عدول لقوله ذا وفاق يعني وصف الجزاء بالوفاق بتقدير مضاف او يجعل
بمعنى اسم الفاعل او بقوله او موافقا لها يعني وفاقا مصدر مقدر هو صفة جزاء وذلك المقدر اسم الفاعل
او الفعل قدم تقدير اسم الفاعل لان الاصل في النعت الافراد وان كان الاصل في العمل الفعل ويحتمل ان
يكون النظم من قبيل رجل عدل قوله وفاقا فعال من وفقه كذا هكذا في الكشاف ايضا ويشعر العبارة بان
وفق متعد الى مفعولين لكن في الصحاح والقاموس وفقت امرك بالكسر يفق اي صادفته موافقا و
بالجملة وصف الجزاء بالوفاق وصف له بحال صاحبه لانه الذي يصادف جزاءه موافقا لعمله قوله بيان لما وافقه
هذا الجزاء اشارة الى جهة الفصل وهو انه بيان لكون جزائهم وفاقا جيان ما يوافقه هذا الجزاء ولك ان
تجعله تعليلا لكون الجزاء وفاقا ووجه كون العذاب الابدي موافقا للكفر في الايام القليلة ان الانتفاع بالآخرة
معلق باعتقاده والعمل له في الدنيا فاذا انكروه ولم يعملوا له اصلا جزاؤهم الحرمان الابدي من منافعه
وعلامة عصيانهم عن ثوابه فالمراد بعدم رجاء الحساب والتكذيب بالآيات الكفر مطلقا خصا بالذكر لكونهما
عمدتين في الكفر وذكر الباقي اجمالا بقوله وكل شيء احصيناه كتابا كانه قال وفعلوا اشياء احصيناها
كتابا فعلى هذا لا يكون قوله وكل شيء احصيناه كتابا اعتراضا قوله وكذبوا باياتنا كذابا في القاموس
كذب بالامر تكذيبا وكذابا انكره قوله وفعال بمعنى تفعيل مطرد شايع في كلام الفصحاء في الكشاف في كلام فصحاء
من العرب لا يقولون غيره قوله وقرئ بالتخفيف وهو مصدر كذب اثبت ابن الحاجب في مقدمته الكذاب بالتخفيف
انه مصدر التفعيل وح الانسب جعله بمعنى المشدد قوله او المكاذبة عطف على الكذب ولم يحمل المشدد على
معنى المكاذبة لانه شاذ في المفاعلة نحو مراد بتشديد الراء فكانه في قوله وفعال بمعنى التفعيل مطرد شايع
اشعار بشذوذه في معنى المفاعلة وبوجه عدم الالتفات اليه قوله فانهم كانوا عند المسلمين كاذبين وكان
المسلمون كاذبين عندهم فكان بينهما مكاذبة فيه بحث لان المكاذبة كما هو شان المفاعلة مقابلة الكذب
الحقيقي بالكذب الحقيقي ولو تجوز استعمل في مقابلة الكذب الاعتقادي بالاعتقادي بان يقابل كل منهما ما هو
كذب في اعتقاده ما هو كذب في اعتقاد الآخر واما تسمية مقابلة ما هو صادق في اعتقاد كل منهما باعتبار
انه كذب في اعتقاد السامع مكاذبة بعيد جدا فتامل قوله وعلى المعنيين يجوز ان يكون حالا فيه استدراك
على الكشاف حيث خص الحال بتقدير جعله بمعنى المكاذبة قوله ويجوز ان يكون للمبالغة في تأبيده لاحتمال الحال نظر
الا ان يثبت ان احتمال كونه جمعا ارجح ولك ان ترجحه باستغنائه عن تقدير الموصوف وارتكاب التجوز
في الوصف به قوله وقرئ بالرفع على الابتداء فالنصب للاضمار على شريطة التفسير والموضع موضع اختيار الرفع
لعدم قرينة خلافه فلا بد لاشتهار قراءة النصب من جهة ويمكن ان يقال النصب مختار للالتباس المفسر بالصفة

لاحتمال كون كتابا مصدرا للفعل المقدر فيكون التقدير كل شيء احصيناه كتب كتابا ويكون كتب خبر كل شيء
والاوجه عندي انه منصوب بالعطف على اسم ان واحصيناه كتابا عطف على خبره والجمل بيان لكون الجزاء المذكور
موافقا لاعمالهم لان الجزاء الموافق انما يكون بعد صدور افعال موجبة عنهم وضبطها وعدم فوتها على المجازي
وجه الرفع للعطف على محل اسم ان وليس هذه الجملة اعتراضا والظاهر ان الكلام تمثيل لصورة ضبط الاشياء
في علمه تعالى بضبط المحصي الجيد المتقن للضبط بالكتابة والا فهو تعالى يغني عن الضبط وهذا التمثيل لتفهيمنا
والا فالانضباط في علمه تعالى اجل واعلى من ان يمثل بشيء قوله مسبب عن كفرهم بالحساب وتكذيبهم
بالآيات والاظهر انه مرتبط بقوله لا يذوقون فيها بردا ولا شرابا الا حميما وغساقا اي اذا ذاقوا الحميم
والغساق فيقال لهم ذوقوا فلن نزيدكم الا عذابا وجه الجمل بينهما اعتراضية قوله ومجيئه على طريقة الالتفات
للمبالغة وجه المبالغة انه يحضرهم في وقت الامر مع غيبتهم لكمال الاهتمام بامرهم بالذوق ولو قدر القول
لم يكن التفات قوله وفي الحديث هذه الآية اشد في القران على اهل النار وكيف لا وهم يخاطبون بهذا
في محل لا يخاطب فيه الا بكلمة الترحم ويخاطبهم به ارحم الراحمين ويجعل هذا الامر مسببا عن افعالهم وفيه ما لا يخفى
من التحسر على ما فاتهم ويوعدهم وعيدا لا خلف فيه بانه لا يزيدهم ابدا الا عذابا وقال في الكشاف وهي آية في غاية
الشدة وناهيك بلن نزيدكم وبدلالته على ان ترك الزيادة كالمحال الذي لا يدخل تحت الصحة ومجيئها على
طريقة الالتفات شاهدا على ان الغضب تبالغ هذا ويحتمل ان يكون المراد انه اشد في القران على اهل
النار فانه اذا بلغهم هذا الوعيد وتخافوا منه فقد طلبوا العذاب الابدي في مقابلة الكفر فلا عذر لهم
يوم القيمة في الحكم عليهم بخلود النار قوله ان للمتقين مفازا يوكد بحصره قوله فلن نزيدكم الا عذابا وحسن
الفصل فتامل والمتقي ادناه المتقي من الشرك واعلاه المتقي عن التوجه بما سوى الله وبينهما مراتب لا تحصى
وفوزهم على حسب هذه المراتب ترجي والفوز النجاة ويعدى بعن والظفر ويعدى بالباء والهلاك
ضده فقوله حدائق واعنابا نعم البدل حيث وقع يوهم ارادة الهلاك والفوز ان كان بمعنى النجاة من الشيء
او الظفر بالمطلوب فالبدل بدل الاشتمال وان كان المراد به محل الفوز فالبدل بدل البعض كيف ومحل الفوز
الجنة وحدائق فيها انواع الاشجار المثمرة والاعناب اي الكروم بعض منها وقوله وكاسا ان كان عطفا
على حدائق فبدل اشتمال لا محالة وان كان عطفا على مفازا فليس بدلا والاول ابلغ وقد جمع اشتراك
في هذه الآية الكريمة اللذات اهل الجنة جميع اللذات الحسية حيث تضمن ذكر الحدائق لذة البصر والشامة
اذ لا يخلو الحدائق عن الرياحين والخضر والزهر ولذة الذائقة بثمارها اللذيذة وقد صرح باعناب
المصرحة بها وتضمن ذكر الكواعب لذة البصر واللامسة وتضمن ذكر عدم سماع اللغو والكذب المتضمن
لسماع الكلام المفيد الصادق لذة السامع وفيه اشارة الى ان لا لذة فوق سماع المفيد الصادق
ولا مكروه عنده كراهة اللغو والكاذب ولهذا حرما على الناس الذين خلق لا هشا في حق الاذا

فبين عدم سماع اللغو والكذب تمييز خمر الجنة عن خمر الدنيا بانه لا يوجب التكلم بما لا يفيد كخمر الدنيا وبين نساء
الجنة والدنيا بانهن ليست كنساء الدنيا منبع الاكاذيب ولعل المراد بالكاس الملآن الملآن ابدا لانه
لا ينقص بالشرب منه كما هو شان نعم الجنة فانها لا تنقص بالاكل منها قوله فلكت ثديهن اي استدارت
كتفلك والاتراب جمع ترب بالكسر واللذات جمع لدة وهي المساوية في السن وفي بعض التفاسير
نساء الجنة كلهن بنات ستة عشر ورجالها ابناء ثلثة وثلثين قوله ملآن من ملئ كسمع لا من ملاه كمنعه
حتى يرد ان بناء فعلان لا يجي من المتعدي وفي القاموس دهق الكاس ملأها وكاس دهاق ممتلية وفي تتابع
فتفسير الكشاف الدهاق بالمترعة او هو من التفسير باللازم قوله اذ لا يكذب بعضهم بعضا في الكشاف ولا يكذب اولا
يكاذبه واقتصره القاضي اقتصارا على القراءة اذ لا يكذب بالتخفيف عليه الجميع اذ نفي الكذب يعني المكاذبة
والتكذيب ايضا لان المكذب ان كان محقا فقد كذب من كذبه وان كان مبطلا فقد كذب حيث كذب قوله جزاء
من ربك اضاف جزاء المتقين الى ذاته وعبر عن ذاته بالرب تكريما لهم واشعارا بانه لا يزال يربيهم ولم يضف
جزاء الطاغين تبعيدا لهم عن الاكرام واشارة الى ان ليس له بجزائهم ذلك الاهتمام قوله قيل منتصب
نصب المفعول به فيه ان النحاة ذكروا ان المفعول المطلق لا يجوز ان يعمل الا اذا كان عامله محذوفا وجوبا ويمكن ان
يقال وجب حذف عامل جزاء لجعل فاعل فعله وهو ربك متعلقا به فهو كلبيك وسعديك قوله بدل من ربك
وقد رفعه الحجازيان نافع امام مدينة وابن كثير امام مكة وابو عمرو على الابتداء الاحسن ان يجعل رب
السموات صفة مادحة لربك مجرورا او مرفوعا على القطع فيتحد القراءتان معنى والمراد بما بينهما في الآية
جنس ما بين السموات والارض فلا يشذ عنه حوت الارض وبقرتها قوله الرحمن صفة له يعني ربك او رب
السموات قوله الا في قراءة ابن عامر وعاصم ويعقوب وجره على انه خبر محذوف هكذا في بعض النسخ
وفي بعضها الا في قراءة ابن عامر وعاصم ويعقوب وجره وافقهم حمزة والكسائي في جر رب و
رفع الرحمن على انه خبر محذوف ولا يحصل للنسخة الثانية ولا يظهر وجه قوله وجره مطلقا وما في المجاز
البيان من شروح الشاطبي تخالف ما ذكره حيث قال قرا ابن عامر والكوفيون رب السموات خفضا بدلا من
ربك والباقون رفعا على الابتداء وقرا عاصم وابن عامر الرحمن خفضا على انه تابع للرب والباقون
رفعا اما حمزة والكسائي فالرحمن على قراءتهما مبتدأ وخبره لا يملكون او يكون خبر المبتدأ المحذوف
تقديره هو الرحمن واما رفعهما فان رب السموات مبتدأ والرحمن خبره او بدل منه ويكون الخبر لا يملكون
قوله لا يملكون منه خطابا يتوهم منافاته لثبوت الشفاعة فان الشفيع يملك خطابه ودعاءه الى
مغفرة المشفع فيه فيندفع تارة بحمله على عدم مالكية خطاب جاء من عنده وعدم قدرة احد على ان
يتصرف فيه بزيادة او نقص الا انه قال الكشاف في تحريره اي ليس في ايديهم مما يخاطب به الله ويامر به
في امر الثواب والعقاب خطاب واحد وجعل النفي لنفي الواحد وهو لا ينافي مالكية خطابين او اكثر الا

ان ينتفي الاكثرين من طريق الاولى لكن في الحمل على استغراق النفي غنى عنه وتارة بتخصيص الماذون بها
منه ولك ان تحمل على نفي مالكية خطاب منه بان يدعوه احد ان يخاطب باللطف من اراد خطابه بالقهر
وبالعكس وحمله القاضي على خطاب الاعتراض لهم الوا ولا اهل السموات والارض وهذا انما يتم لو لم يكن لا بينهما
اهل تحته فان هولاء هم الذين افضل الخلائق كلهم هذا ليس و جاعن اعتقاد اهل السنة واختيار الطريق
الاعتزال فان الطيبي وغيره من اهل السنة جعلوا الملائكة افضل من البشر وهذا البناء يجعل ضميرا لا يتكلمون
للروح والملائكة اما لو جعل كضميرا لا يملكون فلا يحتاج في تخصيص عدم تكلم غيرهم الى طريق الاولى قوله او انهم
يقدروا ان يتكلموا بما يكون صوابا قد دفع به ما يشكل في النظم من انه لا حاجة الى قوله وقال صوابا
لوجهين احدهما انه لا اذن الا لمن قال صوابا وثانيهما ان الروح والملائكة لا يقولون الا صوابا و
وجه الدفع به ان المراد انهم لا يقدرون على التكلم بالصواب الا باذنه ولا يكفي في التكلم كون
الكلام صوابا وهذا مراد الكشاف حيث قال هما شريطتان ان يكون المتكلم منهم ماذونا في الكلام
وان يتكلم بالصواب فلا يشفع لغير مرتضى لقوله تعالى ولا يشفعون الا لمن ارتضى قوله الكائن لا محالة تفسير للحق
الذي هو صفة اليوم او خبر ذلك اليوم اي لا ينبغي ان ينكروا فصله عما سبق لانه مؤكد ومقرر له
اذ جميع ما سبق لاثبات ذلك اليوم قوله فمن شاء اتخذ الى ربه الى ثوابه اشارة الى حذف المضاف
وانما احتيج الى حذف المضاف لان رجوع كل احد الى ربه ليس بمشيته بل كل احد يرجع اليه لا محالة انما
المعلق بالمشيئة الرجوع الى ثوابه فان العبد مختار في الايمان والطاعة ولا ثواب الا بارتكابهما
قوله بالايمان والطاعة ليس لاشتراط الثواب بالطاعة لكون العمل جزءا من الايمان بل لانه لا يكفي
الايمان ولا بد من الاقرار باللسان وانما قدر الثواب ولم يأخذ الرجوع الى ذات الرب لان
للكافرين ايضا رجوعا اليه لكن بعذابه قوله وقربه لتحققه فيما بعد والا فالمتحقق في الحال ليس
قريبا ولهذا قيل ما ابعد ما فات وما اقرب ما هو آت والحاجة الى توجيه القرب به لو كان يوم
ينظر المرء ظرفا مستقرا اي قريبا كائنا يوم ينظر المرء اما لو كان ظرفا لغوا للقرب فلا حاجة اليه
لانه في هذا اليوم قرب لا فاصل بينه وبين المرء قوله يرى ما قدمه من خير او شر ليس تفسيرا لما قدمت
يداه حتى لا يلايم ترديدا بين الموصول والاستفهامية بعد الجزم بكونها موصولة بل بيان حاصل
المعنى قوله وما موصولة منصوبة بينظر والعائد محذوف اي ما قدمته يداه وكانه لهذا قدم
الكشاف الوجه الثاني الا ان في الوجه الثاني ايضا حذفا اي ينظر جواب ما قدمت يداه وكانه لم يلتفت
اليه الكشاف لانه ساغ هذا الحذف واستمر بحيث يفهم المقصود كانه من حاق اللفظ الا ان جعل
الموصول مفعولا اعذب من حيث المعنى من جعل الاستفهامية فالحق مع القاضي قوله وقيل تحشر سائر
الحيوانات وقيل لما احتقر ابليس آدم خلقتني من نار وخلقته من طين ورأى درجات المخلوق

سورة النازعات

من التراب تمنى ان يكون ما احتقره وهذا معنى لطيف مذكور في الكشاف مع سائر ما ذكرنا وكانه انما تركه
تحاشيا عن تخصيص الكافر بابليس من غير ما يوجبه ولو حمل المرء على المؤمن وجعل النظر نظر بهجة وسرور
فيكون مقابلا لقوله ويقول الكافر الاية ويكون معنى حسنا قوله او نفوسا غرقة في الاجساد عطف على
قوله ارواح الكفار ولا تقابل بينهما وهما متحدان بقرينة حمل الناشطات على مخرجات ارواح المؤمنين
والترديد بينهما باعتبار ان الاول اشارة الى حذف مفعول النازعات والثاني الى جعل غرقا مفعولا له
الغرق بمعنى المفعول اي نفوسا مغرقة في الاجساد والغرق كالكدر والخشن بصفة مشبهة من غرق في الماء
غرقا بالتحريك على ما في الصحاح لكن الغرق بالسكون اسم بمعنى الاغراق فالاولى اي نفوسا مغرقة لئلا يوهم
كون الغرق بالتحريك لازما قوله اي تخرجون ارواح المؤمنين برفق من نشط الدلو من البئر اذا اخرجها
ويسبحون في اخراجها سبح الغواص الذي يخرج الشيء من اعماق البحر فيكون الناشطات نشطا والسابحات سبحا
اشارة الى طايفة متوجهة الى ارواح المؤمنين ويكون اخراج ارواحهم بالدخول في ابدانهم والوصول
الى اعماق ابدانهم والظاهر من التعبير عنهم بالناشطات انهم يخرجونها واقفين خارج البدن كالناشط للدلو
الخارج من البئر لان ارواح المؤمنين تشرع في الاجابة وتميل الى الخروج بمجرد الدعوة الا انه جعل التعبير بالناشط
لمجرد الاشارة الى الرفق وفي التاج ان النشط حل العقد برفق فلو جعل الناشطات من النشط بهذا
المعنى لكان اوفق للاشارة بالرفق قوله فيسبقون الى ما امروا فيدبرون امره اي امر ما امروا به
الاظهر فيدبرونه قوله او صفات النفوس الفاضلة حال المفارقة اي حال كمال الاستغراق وبلا يمه مقابلته
بحال السلوك او حال الموت ونزعها عن الابدان نزعا شديدا عبارة عن قطع تعلقها بالابدان بالكلية
وقوله من اغراق النازع في القوس بمعنى مدها على ما في الصحاح اي الغرق بمعنى النزع الشديد للنفوس
ماخوذ من غرق النازع في القوس ومنقول عنه وقوله حتى تصير من المكملات اسم فاعل او مفعول والابعد
ان يقال ان النازعات غرقا اشارة الى النفوس المنتهية عن قبائح الافعال ممن نزع عنه نزوعا انتهى عنه
على ما في القاموس بالاغراق في مأمورات الشرع والناشطات نشطا اشارة الى خروجها بالانتهاء عن القبائح
والتمسك بالاعمال الحسنة عن لوازم البشرية الى الصفات الملكية والسابحات سبحا اشارة الى اسراعها في اجابة
داعي الشرع اسراع المحنك في الاجابة والسابقات سبقا اشارة الى بلوغها مرتبة الامامة وان يتبعها
جماعة والمدبرات امرا اشارة الى تدبيرها امر من يقتدي بها قوله نزع القسي جمع قوس مقلوب قووس
تحرزا عن الضم على الواو وفي الصحاح نزع في القوس مدها فتامل قوله وانما حذف الخ اي حذف ما يدل على قيام
الساعة او جواب القسم وهو ليقومن الساعة لدلالة ما بعده عليه وقوله يوم ترجف الراجفة وقع في
النظم بما قبله بدلا عن قوله ما بعده ويدل على انه قصد هذا قوله وهو منصوب بالعطف دون ان يقول
هو منصوب من غير عطف تامل ونصبه يجوز ان يكون لفظيا وان يكون محليا بني في محله او اعترض على

جعل يوم ترجف الراجفة وهو يوم النفخة الاولى ظرفا لقيام الساعة بان الساعة بعد النفخة الثانية
وبينهما اربعون سنة واجيب باعتبار زمان النفخة الاولى والثانية زمانا واحدا ممتدا حتى يكون قيام
الساعة في بعض ذلك الوقت ويندفع به اشكال كون تتبعها الرادفة حالا عن الراجفة ايضا ويحتمل تقدير
المحذوف فليا تين ونجعل يوم ترجف فاعل المحذوف مرفوع المحل ونجعل تتبعها الرادفة صفة للراجفة
لجعلها في حكم النكرة لكون التعريف للعهد الذهني نحو امر على اللئيم يسبني قوله والمراد الاجرام الساكنة التي
تشتد حركتها فيكون اللام للعهد الخارجي ولهذا صار قوله ترجف الراجفة كلاما مفيدا وذلك ان تجعل
الراجفة للاستغراق اي كل ما من شانه الرجف والتهويل فيه اكثر قوله او الواقعة التي ترجف الاجرام
عندها وهي النفخة الاولى او النفخة الاولى التي ترجف الاجرام عندها يريد ان التعبير بالراجفة مجاز
من قبيل جعل سبب الرجف راجفا وكذا اسناد الرجف اسنادا الى السبب قوله من الوجيف هو
مصدر بمعنى الاضطراب ولا دلالة في لفظ الواجفة على الشدة الا ان يقال استفاد الشدة من الخبر قوله
اي ابصار اصحابها خاشعة يعني اضافة الابصار الى القلوب لادنى ملابسة وهي ان الذل الظاهر فيها
لما في القلب من الخوف فكانها ابصار القلوب حيث ترى فيها حالها قوله ولذلك اضافها الى القلوب
يريد به ولان ذلتها من خوف القلب اضافها اليها وانما وصف الابصار بالذل والذليل اصحابها
لان اثر الذل انما يظهر فيها لان الذليل ينظر الى كل احد نظر المتوقع للاحسان والعزيز لا ينظر الى احد توقعا
او ينظر نظر المترفع المتكبر المنان وكذلك تريد بابصارها بصائر القلوب اي صارت البصائر ذليلة
لا تدرك شيئا فكنى بذلها عن عدم ادراكها لان عز البصيرة انما هي بالادراك والله تعالى اعلم قوله
يقولون ائنا لمردودون في الحافرة بيان لسبب رجف القلوب وذل اصحابها وهو انهم يقولون انكار
هذا القول قوله على النسبة كقوله في عيشة راضية يعني يجعل الحافرة صيغة النسبة كلابن وتامر لان العارية
لا يقوم بها الحفر بل يكون له نسبة الى الحفر كما يجعل في عيشة راضية كذلك او يكون من قبيل تسمية المفعول باسم الفاعل
فان الطريقة هي المحفورة وهذا الذي عني بقوله او تشبيه القابل بالفاعل وقوله عيشة راضية جعل منه
فما توهم بيانه من تخصيصه بالاحتمال الاول ليس بذاك قوله وقرئ في الحفرة بمعنى المحفورة يعني بمعنى ما هو
محفور في الواقع لانه اريد به مفهوم المفعول اذ اشتقاقها من حفر اللازم الذي هو مطاوع حفر مجهولا
فيكون المعنى على الصفة المشبهة الا انها متحدة بالذات مع المحفورة كما ان المنقطع والمقطوع متحدان بالذات
مختلفان بالمفهوم قوله اذا كنا عظاما نخرة على الخبر فيكون في تقدير مرددون اذا كنا عظاما نخرة فيكون
خبرا لاستهزاء بعد الاستفهام انكارا والاظهر انه متعلق بمردودون قوله نخرة وهي ابلغ الاظهر ان
ناخرة مغير نخرة للازدواج بما قبلها وما بعدها فتحد القراءتان معنى ويكون كلاهما مشتركين في
المبالغة قوله والمعنى انها ان صحت يعني اذا في تقدير اذا صحت واختيار اذا الدالة على التحقق مع زيد

الاستهزاء قوله الليس قد اتاك حديثه فيسليك على تكذيب قومك او يسهل عليك دعوة قريش وقبائل
العرب وتسعى في اتمام التبليغ اذ تعلم ان موسى امر بدعوة من هو كم بينه وبين من تدعوهم واتم امره
قوله اذ ناداه متعلق بالحديث الواقع في هذا الوقت وفيه ان بعض القصة وهو انه اراه الآية الكبرى
لم يكن في هذا الوقت فالتقدير اذكر اذ ناداه قوله قد مر بيانه في سورة طه وهو انه اسم موضع
بالشام معرف ولا معرف او بمعنى مرتين مصدر للنداء او التقديس وقرئ تزكى بالتشديد و
الاصل تتزكى جعل التاء زاء وادغمت فيها قوله وهذا كالتفصيل لقوله فقولا له قولا لينا اي لقوله تعالى
في سورة طه ووجه كونه كالتفصيل على ما بينه هنا انه في صورة العرض والمشورة وله وجوه اخر وهو
ذو البصيرة وهو ترك المواجهة بانك كافر طاغ الى الايماء اليه بالتزكي وترك التصريح بانك تجعل
الشيء والخشية الى الرمز اليه بانتاج الهداية الخشية والتنبيه على ان موسى هو الاصل في الامر بالتبليغ حيث
افرده هنا بالخطاب مع مشاركة هرون له هنا قوله فاراه الآية الكبرى اي فذهب وبلغ في الكلام ايجاز
حذف اذ لا يرتبط قوله فاراه بما قبله بدون هذا التقدير والاظهر ان التقدير فذهب وبلغ فطلب
المعجزة قوله وهي قلب العصا حية وقوله فانه كالمقدم والاصل وجه لكونه الكبرى والمفصل عليه عند الكشاف
اليد البيضاء حيث قال والاخرى كالتبع لها لانه كان يتقيها بيده فقيل له ادخل يدك في جيبك او
ارادهما جميعا الا انه جعلهما واحدا لان الثانية كانها من جملة الاولى لكونها تابعة لها والظاهر ان المفضل
عليه عند الكشاف باقي المعجزات ووجه كون العصا حية اصلا ان بقية المعجزات لتكذيبه اذ لو لم يكذب لم يؤت
بمعجزة اخرى واشار الى وجه تنزيل المجموع منزلة الواحد بقوله فانه باعتبار دلالته كالواحد و
عرف له وجها اخر من ما نقل عن الكشاف قوله ساعيا في ابطال امره على هذا التوجيه قوله فحشر تفصيل لقوله
قوله فحشر فجمع السحرة او جنوده يقتضي التقدير الاول ان الواقع عقيب التكذيب والعصيان جمع السحرة
والثاني يقتضي ان يكون عقيبه جمع الجنود كما ان جعل نكالا عقيب حشر الجنود حين فر موسى ببني اسرائيل
عنه قوله فنادى في المجمع بنفسه او بمناد في الاولى او مناديه يعني اسناد النداء الى السبب ويؤيد الاول
قوله فقال انا ربكم الاعلى اذ المنادي له يقول فرعون ربكم الاعلى الا ان يقدر فقال يقول فرعون
انا ربكم الاعلى وفي بعض النسخ انا ربكم الاعلى من كل من يلي امركم وهو ظاهر وفي البعض انا ربكم الاعلى كل
من يلي امركم فيوهم انه مفعول الاعلى وافعل لا ينصب المفعول فلا يقال انا اضرب زيدا ويحمل مثل هذا
التركيب بتقدير فعل ناصب للمفعول اي ضربت زيدا فالتقدير في عبارة القاضي علوت من يلي امركم
قوله اخذا هنكالا لمن راه وسمعه في الآخرة لم يرد الاخذ في الآخرة للاعتبار في الدنيا اذ ليس
الآخرة دار الاعتبار فاضافة النكال الى الآخرة بمعنى في في هذا التوجيه باعتبار الاخذ لا الاعتبار
والاعتبار باخذه في الآخرة في الدنيا لاخبار الانبياء به واذا اريد بالآخرة والاولى الكلمتان

قالاضافة بمعنى اللام لادنى ملابسة وهو كون النكال مختصا بالكلمة الآخرة مثل اختصاص المعلل بالمعلل به وقوله ولتنكيل اشارة الى جعل النكال مفعولا له وقوله فيهما اشارة الى الاضافة الى الظرف لكون الآخرة مقابلة للدنيا وقوله اولهما اشارة الى ان الاضافة الى السبب بجعل الآخرة والاولى عبارة عن الكلمتين قوله ويجوز ان يكون مصدرا موكدا المصدر الموكد ما لا يفيد الا ما يفيد فعله حتى لو زاد فيه فايدة ولو باضافة الى شيء نحو ضرب الامير فليس بموكد فكون نكال الآخرة مصدرا موكدا مشكل وحله ان الاضافة قسمان الاول الاضافة الى غير معمول الفعل ففيه مزيد فايدة والثاني الاضافة الى معمول للفعل بقي بعد حذفه نحو معاذ الله فان الاصل اعوذ بالله معاذا فليس فيه ما يزيد على الفعل وفي هذه الصورة يجب حذف العامل صرح به الرضي فالاصل هنا نكل الله به في الآخرة والاولى تنكيلا وقول الكشاف فكانه قيل نكل الله به نكال الآخرة والاولى تصوير لتقدير الفعل لا للرد الى الاصل من كل وجه قوله مقدارا بفعل الصوت مقدرا فعله صرح به المحقق التفتازاني في مثله في شرح التلخيص قوله أأنتم اشد خلقا يعني السماء اشد خلقا منكم والمقصود انه خلق السماء الذي هو اشد خلقا منكم ولما لم يكن النظم صريحا في المقصود والمنكر ناسبه مزيد البيان بين المقصود بقوله بناها ثم فصل البناء لان كل ما يذكره مما فعل في خلق السماء اشد من البعث ولتفصيل ذلك البناء قال القاضي ثم بين كيف خلقها بكلمة ثم المشير الى التفاوت فقوله ثم بين اشارة الى ان قوله بناها عطف بيان لا سبق فلذا فصل وقوله ثم بين البناء اشارة الى ان قوله رفع سمكها مع ما عطف عليه بيان له فصل لقوله بناها وصح ان يحمل على بنائها بذاته من غير امداد او على بنائها من غير سبق اساس قوله فعدلها اي اقامها في القاموس كل ما اقمته عدلته قوله منقول من غطش الليل من حد باب ضرب بالاعجام القاموس يعني نقل من اللزوم الى التعدية بالهمزة قوله وانما اضاف اليها لانه يحدث بحركتها ويمكن هذا الوجه في ضحيها كما يمكن ان يقال هنا ان وجه الاضافة انه يحدث بغروب شمسها ولا يبعد ان يقال اضافتهما الى السماء لانهما اول ما يظهران في السماء قوله يريد النهار ربطا به تفسير لقوله وضحيها على طبق ما في الكشف لكن الواجب ح يريد ضوءها كما في الكشاف وكانه جعل تفسير العقول واخرج ضحيها يعني اريد باخراج ضوء شمسها اخراج النهار قوله والارض بعد ذلك دحيها في قوله خلق لكم ما في الارض جميعا ثم استوى الى السماء ويمكن التوفيق بانه خلق اصل الارض قبل السماء ودحي بعده لان خلق ما في الارض بعد الدحو وتكلف الكشاف في هذه الآية بان المراد وتعرف الارض بعد ما عرفت من السماء ونحن نقول بعد ذلك هنا كما في قوله تعالى عتل بعد ذلك زنيم يعني فعل بالارض بعد ما سمعت في السماء والمراد التاخر في الاخبار قوله وهو في الاصل لموضع الرعي يمكن حمله عليه لان المرعى كان مضمرا في بطن الارض اخرج بدحوها والرعي المفتاح مكسور الفاء بمعنى الكلأ والمعروف باللام مفتوح الفاء بمعنى المصدر قوله او بيان للدحو لان الدحو للسكنى والسكنى لا يتاتى الا بالماء والمرعى كذا في الكشاف

وقوله وتجريد الجملة عن العاطف دون ان يقول والفصل ليتمكن توجيهه بانها حال قوله وهو مرجوح لان العطف على جملة فعلية بهذا اذا كان قوله والارض بعد ذلك دحيها عطفا على قوله رفع سمكها و هو لا يناسب لانه لا يصلح بيانا لبناء السماء فينبغي له تقدير معطوف عليه فاما ان يقدر رفع ما في السماء او يقدر السماء وما يتعلق به مخلوق له على هذا الوجه خالق رفع ليس بمرجوح قوله متاعا لكم ولانعامكم فيه ايقاظ للغافل بان التمتعات البدنية من هذه المخلوقات مشترك بينه وبين الانعام فللعاقل ان يطلب التميز بتمتع يجعله من الكرام وهو الاستدلال بها على قدرة القادر العليم العلام وساير صفات الجلال والاكرام قوله تطم اي تعلو بمعنى تغلب فان طم جاء بمعنى علا اي غلب وجاء بمعنى علا الشجرة ونحوها والمناسب هو الاول فافهم ويمكن ان يكون المراد بالطامة كونها غالبة على كل من يصيبها ولا يمكنه دفعها وح وصفها بالكبرى مفيد بخلاف ما اذا اريد غلبتها على ساير الدواهي فان وصفها بالكبرى ح غير مفيد قوله يوم يتذكر منصوب او مفتوح ومن وجوه نسيانها مع كثرته وعدم وفاء الى حفظه بغسقه قوله وهو بدل من اذا جاءت وكان الاجمل بدلا من الطامة فيكون مرفوعا محلا مفتوحا لفظا وتكون الطامة الكبرى حقيقة ذلك التذكر و البروز لان حسن العمل يغلب كل لذة وسوءه كل مشقة وكذلك بروز الجحيم مع الابتلاء به يغلب كل مشقة ومع النجاة عنه كل مسرة قوله او انه خطاب للرسول والا وجه خطابا لكل احد فيرجع الى قراءة الغيبة وانما خصه بالكفار حيث قال لمن تراه من الكفار ولم يقيده الكشاف لان تخصيص الخطاب بالنبي عليه السلام يقتضي ان يكون لتهديد معانديه فالمراد لمن تراه في الدنيا والا فالروية في الآخرة لا تختص به عليه السلام قوله وجواب فاذا جاءت محذوف دل عليه يوم يتذكر يعني يري الله ويعاقب بالجحيم لسوء عمله وبنحو بحسن عمله وقوله او ما بعده من التفصيل اما عطف على قوله محذوف او على يوم يتذكر اي يدل عليه ما بعده وهو اختلاف الناس فاما من طغى قوله واللام فيه ساد مسد الاضافة في الكشاف وليس الالف واللام بدلا من الاضافة ولكن لما علم ان الطاغي هو صاحب الماوي تركت الاضافة فتدبر قوله وهو فصل لا محل له من الاعراب او مبتدأ اي مبتدأ لم يقصد به الفصل وكانه جعل الطاغي اعم من الكافر والكشاف فلم يفسر قوله هي الماوي بانه ليس لها سواها كما فسر قوله فان الجنة هي الماوي الا زيادة قوله حتى كفر في قوله فاما من طغى حتى كفر فانه يدل على انه خص الكلام بالكافر الا ان يتكلف بجعل المال حتى كفر بعضهم كما يقال قتل بنو فلان والقاتل بعضهم قوله مقامه بين يدي ربه لعلمه بالمبدأ والمعاد يعني ان الرب منزه عن المقام فالاضافة اليه لادنى ملابسة انه مقامه بين يديه فان قلت لابد من العلم بالمعاد ليخاف عن مقامه بين يدي ربه فما الحاجة الى العلم بالمبدأ قلت لو لم يعلم المبدأ لم يخف مقامه بين يدي ربه لان المبدأ هو الرب تعالى قوله او منتهاها ومستقرها جعل اليوم المتباعد كالشخص المتباعد

السائر الذي لا يمكن الوصول اليه مالم يستقر فجعل وقت ادراكه منتهاه قوله في اي شيء من ان تذكر
وقتها لهم ظاهره انه منع تعيين الوقت وقوله فان ذكرنا الخ يدل على ان الممنوع الذكر والتعيين
كليهما الا ان يحمل ذكرنا على الذكر على سبيل التعيين ويكون المنع لوجهين انه يزيد النفي واوجب اقتران تخفيه
عن كل ما سواه والاشراط جمع شرط بالتحريك بمعنى العلامة مما استأثره الله بعلمه وفي بعض النسخ
استأثر الله بعلمه وهو الصحيح قال في الصحاح استأثر فلان بالشيء استبد به قوله وقيل فيم انكار لسؤالهم
يعني في امر عظيم لا ينبغي ان يسأل عنه قوله وقيل انه متصل بسؤالهم اي يسألونك عن الساعة ويقولون
ما مبلغ علمك به وقوله والجواب مبتدأ خبره قوله الى ربك منتهاها قوله وهو الانسب بتعيين الوقت
وجه عدم المناسبة انه بتعيين الوقت ربما يستبعد المسافة بينه وبين الساعة ويعتمد على انه يتدارك
ذنوبه بخلاف ما اذا ابهم فانه يزيد خوفه باحتمال كمال القرب قوله وتخصيص من يخشى لانه المنتفع به
او المراد من يرجى خشيته فان الانذار بهذا الرجاء قوله وعن ابي عمرو منذر بالتنوين والاعمال
الاصل يعني الاصل في الاضافة اللفظية عدمها لانه لا معنى لها وانما هي تجوز وتخفيف وفي قوله لانه بمعنى
الحال بحث والظاهر انه للاستمرار لان النبي صلى الله عليه وسلم انما هو منذر في الماضي والحال والمستقبل والمقصود
منعه عن التجاوز عن الانذار الى تعيين الساعة مطلقا لا في الحال وصح كون الاصل محل بحث لان اسم الفاعل والمفعول
اذا كانا للاستمرار لهما حيثيتان معنوية يضاف باعتبارها معنى وحالية واستقبالية يعمل باعتبارها
ويضاف لفظا كما حقق في محله قوله لم يلبثوا في الدنيا او في القبور او في كليهما وهو الانسب قوله
ولذلك اضاف الضحى الى العشية وذلك ان يجعل الضمير الى الدنيا اي ضحى الدنيا لا عشيته او ضحى يوم كان مقداره

سورة عبس

خمسين الف سنة قوله روي ان ابن ام مكتوم في الكشاف ام مكتوم ام ابيه هو عبد الله بن شريح
بن مالك بن ربيعة الفهري من بني عامر بن لوي وقال الشيخ ابن حجر الاصح ان اسمه عمرو وان ام مكتوم
امه لا جدته وان الاشهر في اسم ابيه قيس بن زائدة ولم يذكروا في نسبه مالكا ولا ربيعة قوله وعنده
صناديد قريش جمع صنديد بمعنى السيد قال في الكشاف هم عتبة وشيبة ابنا ربيعة وابو جهل ابن هشام
وامية بن خلف والوليد بن المغيرة والعباس بن عبد المطلب والشيخ ابن حجر ذكر بدل العباس
عياش ابن ربيعة وقوله قطعه اي قطع ابن ام مكتوم لكلامه صلى الله عليه وسلم او كلام الغير له صلى الله عليه وسلم
قوله مرحبا بمن عاتبني فيه ربي مرحبا مفعول به لمحذوف اي اتيت مرحبا اي مكانا واسعا وقوله بمن
عاتبني متعلق بمحذوف اي رحبت بمن عاتبني في الصحاح رحبت به ترحيبا اي قال له مرحبا عقب
صلى الله عليه وسلم قوله مرحبا بقوله بمن عاتبني لئلا يخفى على ابن ام مكتوم لكونه اعمى ان الترحيب كان له
قوله علة لتولى او عبس على اختلاف المذهبين البصري والكوفي في اولوية اعمال الاول او الثاني وفيه
ان العلة تكرار سؤاله وكونه سببا القطع كلامه صلى الله عليه وسلم لا مجيء الاعمى الا ان يقال المجيء على الوجه الخاص

جعل علة له على الوجه الاصح عن شائبة جعل ظرفا ولا يخفى ان قراءة آن يستدعي ان يجعل ان جاءه الاعمى
متعلقا بالفعل العام المفهوم من عبس وتولى اي فعل الامرين لان جاءه الاعمى وانما قال علة لتولى
او عبس دون ان يقول منصوب بتولى او عبس للاختلاف في ان وان اذا حذف عنهما الجار
هل هما مجروران كما كانا او منصوبان قوله وقرئ آن بهمزتين بالف بينهما اعادة الجار في الالف
يشعر بانه بيان قراءتين قوله والدلالة العطف بالواو وههنا التنبيه على انه لا تزاحم في النكات وبأن وجهها
بعد للاشعار بانه يكفي احد النكات قوله لعله يتطهر من الآثام فان قلت لم يجعل امر وارشاده عليه السلام
ايضا بان من يشاغل بهم من القوم لا يتطهر من الآثام حتى يعرض عنهم ويتشاغل بالاعمى قلت لدفع ذلك
قال اما من استغنى يعني هو راجح عليهم بكونه طالبا دون القوم بل هم مستغنون وجعل نفعه احد
الامرين التطهر عن الآثام او منفعة الذكرى لانه ان كان ما يتعلم فرضا او حلالا او حراما كان مطهرا عن
الآثام وان كان سوى ذلك من النوافل يكون نافعا قوله وفيه ايماء بان اعراضه كان لتزكية غيره
دفع لا يباه قوله يزكى عن ان يكون الضمير للاعمى لانه كان زكيا عن الآثام حيث انجب اتاه مؤمنا بالاسلام وكان
مجدا في متابعة النبي صلى الله عليه وسلم ووجه الدفع ان التعبير بما يكتسب من التعليم بقوله يزكى للتعريض بانه
كان لتزكية غيره لا لافادة تزكيته وعلى هذا ينبغي ان يوجه ما يدل عليه نصب فتنفعه من بعد المرجو حيث
نزل منزلة المتمنى ويقال عرض بالنصب الى بعد تزكية من شغل عليه السلام عن الاعمى ولعل جعل الضمير للكافر
لاحتياج عود الضمير الى الاعمى الى هذين التوجيهين ولعله اشار بذكر قراءة عاصم في ذيل عود الضمير الى
الكافر الى انه اشد ملايمة به قوله وقراءة عاصم بالنصب جوابا للعل استعمالها في التمني لبعد المرجو
عن الحصول اما اذا كان الضمير للكافر فظاهر واما اذا كان للاعمى فلتنزيل مرجوه منزلة التمني بمقتضى علمه
صلى الله عليه وسلم معه او لما مر جريا على ما ذهب اليه الجمهور في نصب المضارع جوابا للعل واما على ما ذهب
اليه القاضي من انه لالحاق الترجي بالاشياء الستة لاشتراكها في انها غير موجب فلا حاجة الى هذا التفصيل
والتصرف فتأمل قوله اما من استغنى فانت له تصدى قدم معمول تصدى للاهتمام لانه منشأ العتاب
لا اصل التصدي وكذا الحال في عنه تلهى وذلك التصدي بحكم الانسانية وليس على ما ينبغي فالعتاب فيه خروج عن مقتضى
البشرية بالكلية وليس عليك بأس قدر اسم ما هو خبره لئلا يفصل الخبر بين العامل اعني بأسا
ومعموله اعني ان لا يزكى فان قلت يكفي منافع تزكيه نفسه من الحسنات التي لا تحصى في الحرص على الاسلام
قلت لا يكفي في الحرص بحيث يكون موجبا لاعراض عمن اسلم فان في ارشاده ايضا حسنات نعم لو كان بأس
في عدم اسلام الكافر لاوجب كمال التشاغل به وان بلغ حد التغافل عن المسلم قوله لعل ذكر التصدي
والتلهي يعني ذكر التصدي في الاعتناء دون الاشتغال بهم وهو المقابل للتلهي عن الفقير وذكر التلهي
عن الفقير دون عدم التصدي له وهو المقابل للتصدي للاشعار بان العتاب للاهتمام بالغني

ممنوع صح

لا اشتغال به وعلى الاشتغال عن الفقير لا لانه لا اهتمام له في امره اذ الاشتغال غير ممنوع عن الكفار
ايثم والتصدي والاهتمام الى الفقير غير واجب لانه ليس الا اعتذارا قوله ردع عن المعاتب عليه او عن
معاودة مثله الاول اذا كان النزول في اثناء الاعراض والتصدي والثاني اذا كان بعد الفصل بينهما
وفي الكشاف وعن معاودة مثله وهذا مبني على كونه في الاثناء اذ بعد الانقضاء لا يتصور الردع
عنه نعم كونه في الاثناء لا يوجب الاقتصار على الردع عنه الا ان يقال الردع عنه يكفي للعاقل في الارتداع
عن معاودة مثله قوله والضميران للقرآن او العتاب المذكور وتانيث الاول لتانيث خبره ولذا
لم يؤنث الثاني لانه ليس له خبر يقتضي تانيثه ولم يجعل تانيث الاول لجعله للمعاتبة اوتيا وبالقرآن
بالجمل والسور لان هذا يقتضي تانيث الثاني ايضا وذلك ان يحمل الدعوة الى الاسلام قوله صفة لتذكرة
فقوله فمن شاء ذكره جملة معترضة بالغا قوله سفرة في القاموس هي الكتبة جمع سافر والملائكة
يحصون الاعمال وقوله او سفراء لكرما جمع سفير بمعنى المصلح بين القوم ويسفرون بالضم والكسر
ايثم وقوله من السفرة اشارة الى مصدر السافر بمعنى الكاتب وقوله او السفارة الى مصدر السافر
بمعنى السفير اي المتوسط المصلح لكن في القاموس جعل مصدر السفير السفر والسفارة والسفارة
فلا يقابل بين السفر والسفارة الا ان يقال انه بنى الامر على الاشتهر والسفارة اشتهرت في التوسط
للاستصلاح والسفر في الكتابة قوله او متعطفين على المؤمنين يعني الكرم قد يكون بمعنى العزة مقابل اللوم
وقد يكون بمعنى التعطف قيل ومنه الكرم بمعنى شجرة العنب لانها متعطفة قوله دعاء عليه باشنع الدعوات
في الكشاف باشنع دعواتهم لان القتل قصارى شدائد الدنيا وفظائعها وكانه لاقتضاء ذلك عموم
شناعته ترك الاضافة ويحتمل والله اعلم ان يكون خبرا عن انه سيقتل الكفار بانزال اية القتال
تعبيرا عن المستقبل بالماضي مبالغة في انه سيتحقق ويكون قوله ما اكفره تحالة او جوابا عن السؤال
عن سبب قتله اي سبب قتله ما اكفره من الهوى قوله بيان لما انعم عليه خصوصا الخ قوله انا صببنا
الماء فانه بيان لما انعم عليه وعلى انعامه كما يدل عليه قوله متاعا لكم ولانعامكم فان قلت ما سوى الاقبار
لا يختص قلت نعم الا ان يعتبر خلقه وتقديره على وجه الامتياز في الحسن والشرف وهكذا افاضل ويحتمل
ان يكون الاستفهام للتحقير يحتمل ان يكون للتقرير ويكون التحقير مقصودا بالتنكير وقوله ولذلك اجاب عنه
بقوله من نطفة يستدعي كون الاستفهام على حقيقته ليستحق الجواب لا للتحقير فالوجه ان يجعل بدلا
من قوله من اي شيء وجعل الجواب بمعنى ما هو في صورة الجواب وان كان بدلا في غاية البعد قوله ثم سهل
مخرجه دل اضافة المخرج اليه انه اراد في هذا التوجيه بسبيل وقوله او ذلل له سبيل الخير والشر دل على
انه في هذا التوجيه لم يقصد اضافة السبيل اليه بل قصد ربطه بالانسان بتقدير له فقوله وتوزيعه
باللام دون الاضافة للاشعار بانه سبيل عام مخصوص بالتوجيه الثاني ولا يعم كما يوهمه قوله وفيه

على المعنى الاول الخ حيث يشعر بان ما سبق لا يخص توجيها ووجه ما ذكره من الاشعار ان السبيل الشر
ليس سبيلا بل وقع فيه للضلال في السبيل المعتاد مخصوص بسبيل الخير وتذليل سبيل الخير والشر بالاقدار والتمكين
كما جنح في الكشاف وعلى تذليل سبيل الشر من النعم لانه لو لم يكن مذللا كسبيل الخير لم يستحق المدح والثواب
بالاعراض عنه وليس لنشر الضمير في قوله يسره ملبسا حتى يكون نقصا في البيان والمشهور في الاضمار التفسير
انه لزيادة التمكن في نفس السامع وكونه للمبالغة في الفعل لم يشتهر وفوهة الرج بالضم اما مشددة
الواو ومن فوهة الطريق والوادي بمعنى فمهما واما مخففتها لان الفم والفاه والفيه والفوهة سواء
على ما في القاموس قبره بمعنى دفنه واقبره جعله ذا قبر والله تعالى جعل الانسان ذا قبر يجعل دفنه مشروعا
فلذا اختار اقبره على قبره قوله ردع للانسان عما هو عليه من الكفار البالغ نهايته او ما ينبته قوله لما يقض
امره قوله لم يقض بعد من لدن آدم الخ او المراد والله تعالى اعلم لم يقض من لدن اول زمان تكليفه الى زمان اماتته
ما امره وضمير امره اما الى الانسان والعائد الى ما محذوف او الى ما على الحذف والايصال والعائد الى الانسان
محذوف والثاني احسن لان حذف المفعول اهون من حذف العائد الى الموصول والمراد بما امره كما يمكن ان
يكون جميع ما امره ويكون المقصود احاطة التقصير لجنس الانسان يمكن ان يكون شيئا مما امره فيكون سلبا
لقضاء امر ما اعني سلبا كليا فيكون الكلام في الانسان المبالغ في الكفر فالمراد بضمير لما يقض غير الانسان
الذي امر بالنظر فانه عام فلذا ظهر ولا يخفى ما في قوله لما يقض ما امره من كمال تهييج الانسان وتحريضه على
امتثال ما يعقبه من الامر وتفريع الامر عليه مبني على ان الايتمار كما ينبغي انما يتيسر بعد الانزجار
عما هو عليه قوله اتباع للنعم الذاتية بالنعم الخارجية قوله فيما سبق بيان لما انعم عليه خصوصا دل على ان
هذا اتباع للنعم الخاصة بالنعم العامة ولا يبعد ان يقال انه في كل مقام الى توجيه من التوجيهين وفي كون
تيسير المخرج والاماتة والاقبار نعما ذاتية خفاء واقتصر على الامر بالنظر الى الطعام ولم يذكر الماء
ومن الماء كل شيء حي لان اثار القدرة في الطعام اكثر وكذا اعتبار التغليب لذلك وظاهر العيب يقتضي
تخصيص الماء بالغيث كما في الكشاف لكن في كل ما صب من الله تعالى خلق اسبابه على اصول النباتات
عند ذوي البصيرة فلذا لم يخصه بالغيث ولقد احسن قوله استئناف كانه قال المامور بالنظر
الطعام لمعرفة القدرة انه ما فعل الله بالطعام فاجيب بقوله انا صببنا الماء صبا موكدا مع
كونه خالي الذهن عنه لان مضمون الجملة مظنة لانكار القاصر لعدم الاحساس بفعل من الله وانما
يعرف الاستناد اليه بالنظر الصحيح وكما يقتضي الاستئناف الفصل يقتضيه اختلاف الجملتين خبرا وانشاء
وقوله صبا للنوع لا للتاكيد كما تراه النظر الاول الغير السديد اذ المراد نوع صب وهو صب للقلع
اصول النبات فاحفظ مستغنيا عن التاكيد قوله وقرأ الكوفيون بالفتح على البدل او كونه مفعولا به
لفعل هو جواب الامر اي يعرف انا صببنا الماء صبا قوله اي بالنبات ويحتمل ان يكون المراد شقه

الارض فيكون الاول صب الغيث والثاني اجراء الانهار والشق بالكراب لا يظهر في العنب والزيتون
والنخيل فلعله ذكر على سبيل التشبيه وكما يحتمل ان يكون اسناد الشق الى السبب يحتمل ان يكون المراد
بالشق خلقه تشبيها للخلق بالكسب قوله مستعار من وصف الرقاب اي الحدائق الرقاب فانه يقال
رجل اغلب اذا كان غليظ الرقبة فالموصوف بالغلب صاحب الرقبة دون الرقبة قوله وقضبا يعني
الرطبة كالتمرة ولا يشكل عليك ذكر القضب وهو للانعام خاصة بين العنب والزيتون وهو من منافع
للانسان لانه تعالى رتب الاطعمة ترتيبا انيقا فذكر الحب الذي يعمهما ثم العنب المخصوص بالانسان
ثم القضب المخصوص بالانعام ثم الزيتون المخصوص بالانسان ثم الحدائق الشامل لهما ثم الفاكهة المخصوص
بالانسان ثم المرعى المخصوص بالانعام قوله وفاكهة في القاموس الفاكهة الثمر كله وقول مخرج التمر
والعنب والرمان منها مستدلا بقوله تعالى فيهما فاكهة ونخل ورمان باطل مردود وقد بينت
ذلك مبسوطا في اللامع المنظم هذا فلا تقابل بين قوله حبا وعنبا وزيتونا ونخلا وبين قوله وفاكهة
فهو لتعميم وتتميم ذكر الثمرة قوله وابا ومرعى لا يخفى ان الاب للمرعى لا المرعى فالمراد بالمرعى الرعي فكانه
فسره بالمرعي بيانا للتحقيقة ولم يبين المراد لظهوره لكن في القاموس الاب الكلأ والمرعى والانتجاع
طلب الماء والكلأ وارادة الفاكهة اليابسة ليس لان الاب جاء بمعنى اليابس بل لان اليابس
يقصد للشتاء او متهيء للانتفاع به في الشتاء قوله فان الانواع المذكورة بعضها طعام وبعضها
علف هو القضب قطعا والاب على احتمال يريد ان قوله متاعا لكم ولانعامكم تعليل للانبات مطلقا على سبيل
التوزيع ولو تاملت وجدت في كل واحد تتبيع كل واحد فتعليل كل واحد بكل واحد لا الجميع بالجميع
قوله لان الناس يصخون لها في الكشاف صخ لحديثه واصاخ له وصفت النفخة بها مجازا لان الناس
يصخون لها وفي الصحاح يقول صخ الصوت الاذن اصمها لشدته ومنه سميت القيمة صاخة فلك ان تجعل
قوله يصخون لها امر وقا اي يستمعون لها انها تحييهم وان تجعل مجهولا اي يجعلون اصم اي من شانها ذلك
لشدتها قوله يوم يفر المرء بدل من الظرف اذا اريد بالصاخة النفخة ومن الصاخة اذا اريد بها
القيمة قوله وتاخير الاحب فالاحب اما ان يراد المبني للمفعول او المبني للفاعل لان كليهما صحيح فتامل
قوله بل من ابويه لم يرض بكون الاب احب لجعل المعطوف على الاخ مجموع الاب والام لجعل عطف الاب
على الام سابقا على عطفهما على الاخ ولا يبعد ان يقال الاب محبوب عند الابن اكثر من حب الام لانه
يربيه ويتكفل اموره وبه يفتخر وبه يعير والام تحب الابن اكثر من حب الام لانه بقيته ومحيي اسمه و
ذكر المرء تغليب يشمل المرأة كما هو العادة او تركه المرأة للعلم بحالها بطريق الاولى لانه اذا
فر المرء مع تهوره فهي اولى قوله لكل امرئ منهم جواب اذا ولم يقدر بالفاء لتقديره الكلام بغير قد
او المضارع المثبت او للفاء ابدال يوم يفر تحته ايا لان البدل لا يطلب جزاء فتامل قوله من

اسفار الصبح وهو اشراقه ويقال ناقة مسفورة لما ادحرته شيئا على الصحيح على ما في القاموس فلو
جعلت منها لكانت وصفا للوجوه بالحمرة والمستبشرة المسرورة في القاموس بشر كضرب وعلم سر
قوله تغشاها سواد وظلمة وسوى القاموس والصحاح بين الغبرة والقترة فعلى هذا معناه ان عليها
غبارا وكدورة فوق غبار وكدورة قوله فلذلك يجمع الى سواد وجوههم الغبرة وكان الكفر
يعلو كل فجور يعلو سواده غبرة الفجور قوله لان الثوب اذا اريد رفع لف يعني اريد لازم اللف وهو
مانع من حقيقته ولم يجعل لف الضوء كناية عن دفعه لان فيه لفا وهميا فيمكن ان يراد حقيقة اللف
وهما اذ لم يصرح بان المراد رفعه لظهور انه ليس في الضوء لف فلا محالة يكون بمعنى الرفع قوله
يفسره ما بعده اولى وليس بواجب كما يوهم بيان الكشاف قوله واذا النجوم انكدرت انقضت
تعميم بعد التخصيص لا احتمال تعميم لاحتمال لقوله اذا الشمس كورت فتا قوله ابصر خربان فضا فانكدر
اوله يقضي البازي اذا البازي كسر البازي جمع جناحيه حين ينقض والخرب بالتحريك اسم
طاير ذكر الحباري جمعه خربان يريد ان الممدوح ينقض مثل تنقض البازي لانه ابصر خربان فضاء
فانقض لاصطيادها قوله او في الجو اي الهوي والتسيير لاذهاب من سار بمعنى ذهب قوله
عشرة اشهر او ثمانية اشهر كذا في القاموس قوله عطلت تركت مهملا لا راعي لها يقال نوق معطلة
لا راعي لها وذلك اما في يوم البعث ولا راعي لها لانه يفر الراعي منها لئلا يقتص منه واما حين
يتواتر امارات القيمة فلا يلتفت احد الى المال حتى العشار قوله او السحاب فيكون العشار استعارة للسحاب
لكونهما ذات حمل قرب زمان وضعه قوله جمعت من كل جانب يحتمل ان يراد بالثلثة ما في يوم البعث
فانه يبعث الجميع كل واحد عن ارض فيه ثم يجمع من كل جانب في المحشر ثم يمات بعد الاقتصاص فالمقصود
واحد والبيان بيان احتمالات لفظ حشرت ويحتمل ان يراد بكل ما في وقت اذ فالبعث يوم القيمة
والحشر هو الجمع قبل النفخة الاولى فانه تظهر نار في الناس والحيوانات منها وتجتمع في ارض المحشر والاماتة
وقت النفخة الاولى الا انه لا اختصاص لهذه الاماتة بالوحوش فلا بد للتخصيص من نكتة وكانها
بيان صعوبة النفخة حتى انها تؤثر في الوحوش التي هي ابعد من التاثر وكذا البعث للاقتصاص لا يختص بهم
الا انها خصت تنبيها على ان الغير بالاقتصاص اولى لان تعلق حقهن باصحاب التكليف اكثر
واما اجتماع الوحوش فقيها غرابة تقتضي تخصيصهن بالذكر وقوله احرقت السنة بالناس
معناه افقرتهم السنة في القاموس اجحف به الفاقة افقرته قوله بتفجير بعضها الى بعض حتى تعود
بحرا واحدا تفجير البعض في البعض لا يوجب امتلاء جميع البحار بل يخلو بعضها وظاهر النظم امتلاء الجميع
فالاظهر انه يجعل فيها المياه النافعة لاهل الارض لتعطلها فيمتلئ جميع البحار او يراد يجعل البحار
مملوة تسويتها لارض المحشر قوله او كل منها بشكلها الشكل بالفتح الشبه والمثل ويكسر ويكون

اذا الشمس ...

ان يراد ان كل نفس يفرق ممن تخاصمه فلا يكون الفوارق الخصم قوله مخافة الاملاق هذا بالنسبة
الى سفلتهم وقوله او لحوق العار بهم من اجلهن للغيم بانفون ان تكون بناتهم تحت رجال بالنسبة
الى عظمائهم واشرافهم قوله تبكيتا لوايدها كتبكيت النصارى بيان وجه العدول عما هو الظاهر
وهو سوال القاتل الى سوال المقتول يعني سئل المقتولة تبكيتا للقاتل كتبكيت النصارى بسوال عيسى
فان قلت سوال عيسى يوجب التبكيت لان معبود النصارى اذا اعترف بانه بريء عن ان يعبد وان عبادتهم
له باطل لا محالة يلزمهم البطلان واما جواب المقتولة بانها بريئة عن الذنب لا يوجب تبكيت القاتل فان
احدهما عن الآخر حتى يستشهد به على قتلة المقتولة اطفال ظاهرة البراءة عن الذنب فاذا سئلت
يكون جوابهم ان الذنب كيف يكون لنا ونحن اطفال لم نكلف بشيء وهذا غاية التبكيت ويمكن ان يكون
سوال الموؤدة دون الوائد تبعيدا له عن ساحة السوال والخطاب وان يكون للتنبيه على ان العيس
للوائد اثبات الذنب لها ولا سبيل لنفيه الا اعترافها بالذنب وان يكون لتوبيخ قاتلها بان قتلها
كانه نفسها ولا فرق بينهما فمع هذا الاتصال والقرب ارتكب مثل هذا الامر قوله وقيل نشرت فرقت
وكما جاء النشر بمعنى تقابل الطي جاء بمعنى التفريق وتلك الصحف المفرقة اما صحف الاعمال او هي صحف
غير صحف الاعمال مكتوب في صحيفة المؤمن في جنة عالية وفي صحيفة الكافر في سموم وحميم والتطاير التفرق
قوله ونفس في معنى العموم كقولهم تمرة خير من جرادة لكن هذا في المبتدأ اكثر وفي الفاعل قليل
ولا يبعد ان يقال استفيد العموم لجعلها في حيز النفي معنى لان علمت نفس في معنى لم تجهل نفس
والليل عطف على المقسم به وليس واو القسم والا لتعدد القسم مع وحدة الجواب وهو مستهجن
عند علماء النحو فالقسم واحد والمقسم به متعدد قوله اذا عسعس الظاهر انه تقييد للقسم اي
اقسم بالليل في هذا الوقت ولا يساعده الواقع اذ ليس القسم في هذا الوقت بل في وقت القاء
المقسم عليه فينبغي ان يجعل تقييدا للمقسم به اي اقسم بالليل كائنا اذا عسعس والحال مقدرة
اي مقدرا كونه في هذا الوقت ولو جعل اذا مجردا عن الظرفية بل لاحق الليل اي اقسم بالليل وقت
ظلامه لكان اصح من حيث المعنى الا انه يخالف ما اشتهر انه لازم الظرفية وان جوز صاحب اللباب
اذا يقوم زيد اذا يقعد عمرو على ان يكون اذا مبتداء واذا الثانية خبره ولهذا الكلام تتمة
ذكرها المصنف في تفسير والشمس وضحيها متابعة للكشاف ويهدمها هذا النظم وكان المناسب ان
ينقلها الى هذا المقام ويذكر ما يتعلق به الا انا اخترنا الموافقة معهما فانتظر لتمام الكلام قوله
اقبل ظلامه او ادبر شبه بقوله او ادبر على امتناع استعمال اللفظ المشترك في معنييه ومن جوز
فالانسب ان يجمعهما لانه يجعل المقسم به اكد لكن التردد في المراد يشعر بعدم ظهور القرينة ولا
يستعمل المشترك بدونها فوجهه في الكلام المعجز انه يعجز المفسر عن الاطلاع على القرينة لبعده عن

زمان الوحي ولا يبعد ان يقال القسم بالصبح وقت اقبال ضوئه يرجح كون القسم بالليل وقت اقبال
ظلامه قوله اي اضاء غبرته عند اقبال روح ونسيم جعل التنفس عبارة عن الاضاءة وقت اقبال
روح ونسيم ويجوز ان يكون التنفس بمعنى الاضاءة كما في كتب اللغة ويكون تسمية اضاءته تنفسا لانه
يكون عند اقبال روح ونسيم والغبرة لون الارض وكانه اراد سوادا ضعيفا اذ الليل مخلوطا
بضوء النهار مغلوبا له قوله انه اي القرآن الاظهر ان الضمير الى الاخبار عن الحشر والنشر فان الكفار
حصروا اخباره صلى الله عليه وسلم بالحشر والنشر في الافتراء وكونه خبر مجنون والمقصود بقوله انه لقول
رسول نفي كونه افتراء وبقوله وما صاحبكم بمجنون نفي كونه خبر مجنون قوله فانه قال عن الله يعني اضافة
القول اليه لانه مبلغ لا لانه ناظم ومنشئه قوله كقوله شديد القوى ولا يبعد ان يكون القصد
هنا الى قوة الحفظ وبعده عن النسيان والخلط قوله ذي مكانة المكانة المنزلة اي ذي شرف وهو من
الكون فكانه صار من كمال الوجود وعين الكون على ان يكون المكين مصدرا ميميا قال في الصحاح كثر
استعمال المكانة حتى توهم الميم من اصل الكلمة واشتق منه تمكن كما اشتق من المسكنة تمسكن هذا
ولا يبعد ان يقال اشتق بناء على هذا التوهم المكين فعيلا منه قوله ثم يحتمل اتصاله بما قبله
وما بعده في الكشاف ثم اشارة الى الظرف المذكور اعني عند ذي العرش على انه عند الله مطاع
في ملائكته المقربين يصدرون عن امره ويرجعون الى رأيه فتوضيح بان تعلق ثم الى ما قبله غير
متعين ولهذا تعرض للاحتمال فيه دون قوله عند ذي العرش مع انه ايضا محتمل مثله ولكن ان يجعل
قراءة العطف مؤيدة لتعلقه بما بعده لانه على هذا التقدير متعلق بما بعده مذكور لصلة فالاقوى
تعلق الظرف بما بعده قوله تعظيما للامانة والمقام مقام تعظيمها لان دفع كون القرآن او الاخبار
بالحشر افتراء منوط بامانة الرسول قوله كما تبهته الكذوة بهته كمنعه بهتا وبهتا وبهتانا قال عليه ما لم
يفعل كذا في القاموس قوله حيث عد فضائل جبريل واقتصر على نفي الجنون عن النبي يشعر بان نفي
الجنون هو مقابلة لفضائل جبريل وليس كذلك بل هو في مقابلة الحكم بانه قول رسول كريم كانه قيل انه لقول
رسول كريم رواه صاحبكم لا قول صادر عن مجنون ينسب اليه تهمة وما هو في مقابلة فضائل جبريل وصف
بالصاحب فالصحيح واقتصر على وصفه بالصاحب لهم قوله لا تعداد فضلهما والموازنة بينهما كيف ولا يزعم
احد ان لا فضل له عليه السلام الا انه صاحبهم والخطاب في قوله وما صاحبكم للمؤمنين بارشاد واضافة الصاحب
والكفار باستدعاء قوله فاين تذهبون قوله والضاد من اصل حافة اللسان انما تعرض لبيان مخرجيهما
مع انه ليس من دأبه تنبيها على بعد مخرجيهما دفعا لتوهم ان يكون احد القراءتين فرع الآخر بقلب
الضاد ظاء او بالعكس اذ لا يحسن القول بالقلب مع ذلك البعد قوله فاين تذهبون استضلال لهم
اي بعدهم هنا الآن على ان السين للبعد لكن في الصحاح استضل على بناء المجهول طلب منه ان يضل وهذا

المعنى لا يسعه المقام قوله ان هو اي القرآن او الرسول وفسر قوله ان هو الا ذكر للعالمين بقوله تذكير لمن
يعلم اشارة الى ان جمع العقلا على حقيقته وليس تغليبا للعاقل على غيره كما في قوله رب العالمين قوله
وابدله من العالمين اشار الى ان البدل من شاء منكم لا الجار والمجرور وذكر الجار في البدل اعادة العامل
وتكراره وذلك يكون في البدل لانه في حكم تكرير العامل والبدل بدل البعض من الكل وانما ابدل
مع انه تذكرة للعالمين كلهم الا انه لا يتذكر من لا يشاء الاستقامة لانهم المنتفعون بالتذكير فجعل تذكير
من عداهم ملحقا بالعدم وذلك ان يجعل البدل بدل الكل يجعل العالمين مخصوصا بمن شاء ان يستقيم ويجعل
من عداه ملحقا بمن لا يعلم قوله وما تشاؤن الاستقامة يا من يشاؤها جعل الخطاب للشائين مع ان
قوله اين تذهبون يرشد الى ان الخطاب مع غير الشائين لداعي نفي الحال لان كلمة ما لنفي الحال فيكون الكلام في
المشية الحالية ولا مشية حالية لمن لا يشاء لكن يشكل جعل وقت المشية الاستقبالية ظرفا للمشية الحالية لان
قوله ان يشاء الله للاستقبال لان كلمة ان الناصبة للاستقبال قوله الا وقت ان يشاء مشيتكم قدر مفعول
ان يشاء الله غير ما قدر مفعول لتشاؤن لان مشيتهم معلقة بوقت مشية الله مشيتهم لا بوقت مشية
الله استقامتهم وذلك ان تقدر الاستقامة اي ما تشاؤن الاستقامة مشيئة نافعة الا وقت ان يشاء ما
الله ويوافق مشيتكم مشيته قوله فالفضل والحق عليكم باستقامتكم لان مشيتكم الاستقامة بمشيته مشيتكم
وبعد ما شئتم الاستقامة انما تحقق بمشيته استقامتكم فهو المستقل باستقامتكم فلا تمنوا باستقامتكم
بل الله يمن عليكم ان رزقكم الاستقامة فنظيره قوله تعالى قل لا تمنوا على اسلامكم بل الله يمن عليكم ان هداكم
للايمان قوله كتبتم استشهد به على انه بعث ورد الاثاره وليس الآ والمراد من الاثارة لانه اذا
اخذ اللفظ من لفظين يكون بحفظ الكلمة بتمامها وضم حرف من الاخرى كما حفظ لفظ بسم وضم اليه لام الله
في بسمل قوله ما اخرت من سيئة او تركه يريد ما اخير الفعل بتاخيره سيئة وما لا صدقة صار بتاخير
تصدقه تركه وارادة التضييع بالتاخير لانه يلزم التاخير ولذا جيء او في التاخير افاد قوله وذكر
الكريم للمبالغة في المنع عن الاغترار ولمزج الوعيد بالوعد لمن هو اهله كما يقتضيه الكرم لئلا يفيد
الياس ولهذا لم يخل وعيد من مقارنة وعد قوله مبتدأ للكرم من التبيين او الاثبات قوله وقيل
شرطية يصح جعلها موصولا وموصوفة مبتدأ او مفعولا مطلقا لركبك اي ما شاء من التركيب ركبك
فيه او تركيبا شاء ركبك وح اي في قوله اي صورة استفهامية في الاصل فالتركيب من قبيل مررت
برجل اي رجل ولذا قال الزمخشري ويكون في اي معنى التعجب اي في صورة عجيبة واما اذا تعلق الظرف
بركبك فاي موصولة صلتها شاء قوله اضراب الى بيان ما هو السبب الاصلي في الاغترار والى بيان ما
هو اثر الاغترار واشد منه وعلى التقديرين انما يتم لو خص الدين بجزاء السيئة اذ الاغترار بالكرم لا يتسبب
عن تكذيب جزاء الحسنات بل عن تكذيب العقاب ولا يكون سببا لانكار الثواب لجواز ان يكون مع الاعتراف

انفطرت

بجزاء الحسنات مغترا بالكرم لاعتقاد انه يعطي بمحض الكرم ما يعطي جزاء ورد تكذيبهم بقوله ان الابرار لفي
نعيم وان الفجار لفي جحيم يدل على عموم تكذيبهم فالاولى انه اضراب عما تضمنه قوله ما غرك اي ما غرك فتوقع
العمل الصالح بل تكذبون بالدين وهو اشد من ترك العمل لان صحة الاعتقاد تنجي بالافاقة عن سوء العمل ولا نجاة
مع سوء الاعتقاد وان حسن العمل ولما ردع عن المضرب عنه علم الردع عن المضرب اليه بابلغ وجه فلذا لم
يلحقه التكذيب بالدين بالردع قوله تحقيق لا يكذبون او استبعاد للتكذيب لان كتابة الاعمال لا
يحصل لها لو لم يكن جزاء قوله بيان لما يكتبون لا جله يعني تعليل لجعل الكاتبين موكلين عليهم فلو لا كل
والاحسن انه ذو لتكذيبهم قوله يصلونها يقاسون حرها ولا يصلونها بلا مقاساة حر كدخول اهل الجنة
تحلة للقسم قوله وما يغيبون عنها قبل ذلك ففي النظم ضبط احوال بني آدم في الحيوة من كتابة اعماله
احواله في الآخرة واحواله في البرزخ وهو القبر كذا قيل الا ان ضبط حاله في البرزخ لم يتم لانه لم يذكر
فيه حال الابرار ويمكن ان يقال لما لم يترك التعذيب في البرزخ مع كرمه علم انه لا يترك الاثابة به فيه
بطريق الاولى قوله تعجيب وتفخيم لشان اليوم حيث اتى بالتعجب عن ادراكه تعظيم وتعجيب اي شان ادراكه
تحريضا للمخاطبين على ادراكه او مبالغة في ايجاب السؤال والاستفسار عنه كانه قيل ما ادريك
بيوم الدين فلا يسال عنه حين ذكر وجعله تعجيبا لا تعجبا لتنزه القائل عن التعجب اما لجعل الاستفهام له
او يجعل الصيغة صيغة قوله التطفيف البخس في الكيل والوزن خصه القاموس بالكيل فكانه التفسير
من المفسرين لاشتراك الحكم بين الكيال والوزان والسنون جمع السنة بمعنى القحط قوله وانما ابدل
على بمن للدلالة على التجاوز ورمز ان حق الاستعمال ان يكون بمن والاستعمال بعلى عدول لنكتة وقال
الفراء من وعلى يعتقبان في هذا الموضع لانه حق عليه فاذا قال اكتلت عليك فكانه قال اخذت ما عليك
واذا قال اكتلت منك فكقوله استوفيت منك فقوله للدلالة على ان اكتيالهم بما لهم على الناس اشارة
الى اعتبار معنى الحق كما شاع في اللغة حيث يستعمل على بمن غير ظلم في الكيل وقوله يتحامل فيه عليهم اشارة الى تضمين
معنى التحامل كما يقتضيه المقام اذ فيه مزيد مذمة لهم في الصحاح تحاملت على نفسي تكلفت الشيء على مشقة وفي
القاموس تحامل في الامر وبه تكلفه على مشقة وتحامل عليه كلفه ما لا يطيق قوله اي اذا كالوا للناس وقد جاء
في اللغة كال له وكاله ولما كان حذف الجار رسما شائعا لم يتعرض في الاستشهاد بما ذكره الا انه اراد توضيحا ما
بالتنظير قوله ولقد جنيتك اكموا الا كما جنيت البحاة والعساقل الصغيرة منها التي لها وبر وبنات
الاوبر الصغار الكثيرة الوبر منها على لون التراب قوله ولا يحسن جعل المنفصل تاكيد المتصل الاولى
ولا يحسن جعله منفصلا تاكيدا للمتصل فافهم وقوله اذ المقصود علة لعلية خروج الكلام عن مقابلة ما قبل اللام
لحسن بعض المقصود بيان اختلاف حالهم فينبغي ان يجعل اللاحق مقابلا للسابق واذا جعل تاكيدا انتقل
الالتفات عن بيان حال طائفة الى تحقيق المباشرة لان التاكيد لتحقيق المباشرة ودفع التجوز المنافي

المطففين

للمباشرة قوله ويستدعي اثبات الالف بعد الواو كما هو خط المصحف في نظايره جعل مخالفة قانون
الخط دليلا على ضعف هذا الحمل مع ان الكشاف جعل التعلق به ركيكا لان خط المصحف كثيرا ما يخالف
المصطلح عليه فيحتمل ان يخالفه في وجود اثبات الالف بعد الواو ولان القول بالمخالفة ما لم يتحقق مما لا
يلتفت اليه والاصل عدم المخالفة وكان الكشاف نقل الى ان حمزة وعيسى ارتكباه ووقفا وقيفة على ضمير
الجمع لبيان ذلك فلعلهم سمعوا الوقيفة وبلغهم عن النبي لكنه يأباه انه كلام متنافر كما حكم به فالظاهر
ان ما جاءا به اجتهادي لا سماعي وفيه انكار وتعجب من حالهم الهمزة لانكار مدخولها والتعجب منه
ومدخولها عدم الظن لكنه عدم ظن تنزيلي لانهم المؤمنون فهم يتيقنون بالبعث لكنهم يعملون عمل من
لا يظن فنزلوا منزلة من لا يظن قوله ليوم عظيم عظمه لعظم ما يكون فيه كما جعله علة للبعث لكون ما فيه علة
له قوله نصب مصدر او ماض مجهول والمراد النصب لغلبة او محلا وقوله او بدل من الجار والمجرور
فيه مسامحة والمبدل منه المجرور الا انه ضم اليه الجار للتنبيه على انه ليس في حيز الجار وعمولا له بل بدل من محله
والاظهر انه بدل من لفظه فانه الاوفق بقراءة الجر قوله لحكمه اي لحكمه بقيامهم او ليحكم عليهم بما يستحقونه قوله
مبالغة في المنع عن التطفيف وتعظيم اثمه او في المنع عن انكار البعث المنتج لامثال هذه الخسايس
ردع عن التطفيف والغفلة عن البعث الاظهر والغفلة قوله اي ما يكتب من اعمالهم بيان لظرفية الكتاب
للكتاب وانه من جعل الكل ظرفا للجزء او من جعل الاوراق ظرفا لما يكتب او ظرفا للكتابة كما يقال كتب
في هذا الورق قوله اي مسطور بين الكتابة فسر الكتاب بالمسطور والمرقوم ببين الكتابة وجعل المرقوم
من رقم الكتاب بمعنى عجمه اي بناء على ما في القاموس لا من رقم بمعنى كتب لئلا يكون وصف الكتاب بالمرقوم وصف
الشيء بنفسه وقوله او معلم توجيه آخر لجعله من رقم بمعنى ختم على ما في الصحاح قوله او لانه مطروح كما قيل
تحت الارض في القاموس من معاني السجين حجر تحت الارض السابعة وقيد في الكشاف ايضا الارض
بالسابعة قوله وقيل هو اسم المكان في القاموس اسم موضع كتاب الفجار قوله والتقدير ما كتاب السجين
والاظهر هو الثاني وفي القاموس من معانيه واد في جهنم وذلك ان تجعل التسمية بالسجين لان جزاء
اعمال فيه هو السجين قوله بالحق او بذلك اي بذلك اليوم وعلى الاول جعل صفة مخصصة او ذامة
لان منشأ التكذيب بالحق في الغالب التكذيب بيوم الدين وعلى الثاني جعل صفة موضحة من التوضيح
الا يضاح وايراد المكذبين بمعنى المكذبين بيوم الدين ثم توضيحه بالوصف لغرض التفسير بعد الابهام وفي
اطلاق المخصص على النعت المعرف خروج عن الاصطلاح على تخصيص التخصيص بالنكرات والتوضيح
بالمعارف والمراد بالتوضيح ايضا ليس ما هو المصطلح من رفع الاحتمال في المعارف والا لم يكن الا ما تحصل
بالتخصيص بل كشف المراد بالموصوف وقد نفى الكشاف ما عدا كون الوصف للذم لان قوله وما يكذب
به الا كل معتد اثيم يدل على ان القصد الى المذمة فتدبر قوله متجاوز عن النظر غالب في التقليد موجب
عن تتبع صريح العقل وصحيح النقل حتى استقصر قدرة الله وجعلها قاصرا عن خلق المعدوم ثانيا
وعلمه فجعله غير عالم بانه لا يأتي منه ذلك فاخبر به خبرا كاذبا فان قلت انه يكذب الرسول قلت
المعجزة جعلته مضطرا الى التصديق بان ما يبلغه من عند الله ومن اقسام الاعتداء المبالغة في
كرمه تعالى وانكار العقاب حيث تجاوز النظر ولم يعرف ان الكرم انتصاف المظلوم عن الظالم
قوله متجاوز عن النظر صوابه متجاوز النظر لان التجاوز عن الشيء العفو وتجاوز الشيء التباعد عنه
في الصحاح جاوزت الشيء الى الشيء وتجاوزته جزته وتجاوز الله عنه عفا وقوله فاستحال منه الاعادة
اي عدها محالا مما لا يساعده اللغة وهو في اللغة لازم وهذا مما وقع منه في تقسيم العلوم في
المطالع فقال فاستحالوه اي الممكن المجرد فاستعمله متعديا قوله اثيم منهمك من الانهماك او
التهمك فانهما بمعنى وهو اللجاج وفي القاموس الاثيم المذنب والعامل بما لا يحل والكذاب والشهوات
المخرجة المنتجة بما لا نفع فيه من اخرجت الناقة اذا جاءت بولد تام قوله اساطير الاولين اي اباطيل جاء
بها الاولون وطالت مدة اخبارها ولم تظهر او اباطيل القيت على اباينا الاولين وكذبوها ولسنا
اول مكذبين لها حتى تكون التكذيب منا تجلدا وخروجا عن طريق الحزم والاحتياط ويمكن ان يقال
والله اعلم ان المراد بالمتعدي ما يفسره قوله تعالى تلك حدود الله فلا تعتدوها اي المتعدي حدود الله
اثيم في تلك الاعتداءات لا ساءة اذا تتلى عليه اياتنا قال دفعا لمخالفته اياها هي اساطير الاولين قوله
بل ران على قلوبهم متعلق على قال اساطير الاولين مع شرطه اي معتد اثيم قال هذا اذا تتلى عليه اياتنا بل
موصوف بما هو اشد منه من فساد قلبه الذي هو ملاك امر البدن كله حتى اذا صلح صلح البدن كله واذا
فسد فسد كله قال الزمخشري يقال ران عليه الذنب وغان عليه رينا وغينا والغين الغيم ويقال
ران فيه النوم رسخ فيه ورانت به الخمر ذهبت به هذا فقوله ران على قلوبهم انه ركب على قلوبهم
وغلب واستولى او رسخ في قلوبهم او ذهب بقلوبهم عن طريق الحق فعلى الاخيرين على في موضع الباء
او في ولا ضير في وقوع بعض الحروف موقع بعض والصداء كالوسخ وزنا ومعنى ويقال عمي عليه
الامر التبس فالظاهر عمي عليهم الحق والباطل قوله ومن انكر الرؤية جعله تمثيلا لانه تهم الجي تقدير المضاف
لا يخص منكر الرؤية كيف وقد روي عن ابن عباس وقتادة تقدير المضاف ليعم المنع الرؤية وغيره
من ساير الالطاف بل جعله لنفي الرؤية ايضا مبني على حذف المضاف لانه لا معنى للمنع عن ذات الرب
فالتقدير عن رؤية ربهم لمحجوبون والاظهر في التقدير عن تربية ربهم لمحجوبون لحكم الرب قوله
ليدخلون النار من الادخال في القاموس صلاه النار وفيها وعليها ادخله اياها واثواه فيها
وقوله ويصلون بها اشارة الى انها هو المراد من الآية اذ لا يصح معناه المتعدي في القاموس صلى النار
كرضي وبها صليا وصلا وصلاء ويكسر قاسى حرها وقد اشار بتفسير اسم الفاعل بالفعل الى انه ما ولي

ليحسن عطف قوله يقال عليه قوله يقول لهم الزبانية ويحتمل ان يكون القايلون اهل الجنة كما يقولون لهم لقد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا حين يرونهم من الجنة قوله او ردع عن التكذيب اما من الله تعالى لما ذكر انهم يوبخون على تكذيبهم توبيخا لكون اشد عليهم من النار كما يفيده العطف بثم جاز ان يردعوا عن التكذيب واما من الزبانية استهزاء وتحزيه لانه فات حين الارتداع فيحفظونه او يشهدون على ما فيه يوم القيمة قوله او يشهدون اما عطف على يحفظونه لتفصيل احتمالات فوايد حضور الملائكة الكتاب وعلى يحفظونه لتفصيل احتمالات يشهده بجعل تارة من الشهود وتارة من الشهادة والمراد من الحفظ اما الحفظ العلمي او الخارجي فافهم قوله ان الابرار لما ذكر كرامة كتاب الابرار صار مظنة ان يسئل ما حالهم فاجيب بقوله ان الابرار لفي نعيم وفصل بين الاجوبة تنبيها على استقلال كل في بيان كرامتهم والفصل لان قوله ان الابرار الى اخر الجمل المفصولة مؤكدة لما ذكر في وصف الكتاب لان الغرض من الكل بيان كرامة الابرار وقوله على الارائك ينظرون وقوله تعرف في وجوههم نضرة النعيم وقوله يسقون من رحيق مختوم ختامه مسك احوال مترادفة و الارائك جمع اريكة وهي السرير في الحجلة والحجلة محركة موضع مزين بالثياب والستور للعروس قوله ينظرون الى ما يسرهم من النعيم والمتفرجات جمع متفرج بفتح الراء اسم مكان اي محل تفرج او ينظرون الى ما شاؤا لان جدار بيوتهم لا يمنع النظر لكمال لطافته ولا يغيب عن نظرهم ما ارادوا وان بعد مسافته كرامة لهم او لا ينامون فيكون النظر كناية عن سلب النوم لان النوم لفتور وكلال في القوى وليس ذلك في الجنة وح نقول لما اوهم سلب النوم ضعفهم كما شان اهل الدنيا نفاه بقوله تعرف في وجوههم نضرة النعيم قوله تعرف بناء على المفعول ونضرة بالرفع قوله ونضرة بالنصب يحتمل النصب على الحكاية والنصب على العطف على تعرف ولم تعين وجه الرفع لتعينه او ليكون محتملا بين كونه مفعولا لم يسم فاعله او مبتدأ لقوله في وجوههم وح مرفوع تعرف ضمير للابرار اي تعرف الابرار بان في وجوههم نضرة النعيم قوله اي مختوم اوانيه بالمسك مكان الطين الختام ككتاب الطين يختم بها الشئ ويوضع عليه الخاتم وجاء ختم الشئ بمعنى بلغ اخره وقوله او الذي له ختام اي مقطع هو رايحة المسك مبني على ما ذكر في القاموس لا يقتضي كون مصدر ختم بمعنى طبع ختما وختاما وكون مصدر ختم بمعنى بلغ الاخر ختما لا غير ولا يبعد ان يكون قول الكشاف وقيل ختامه مسك مقطعه رايحة المسك اذا شرب لذلك ويحتمل ان يكون وجه كون ختامه مسكا ان طين الجنة كله مسك ويحتمل ان وجه كون المقطع رايحة المسك مع ان الرايحة لا تختص بالمقطع ان اشتغال الذايقة بكمال اللذة يمنع عن ادراك الرايحة فاذا انقطع الشرب ادركت قوله ولعله تمثيل لنفاسته وليس المراد حقيقته لان الختم للحفظ عن الخاين ولا خيانة في الجنة قوله اي ما يختم به

ويقطع مبني على التوجيهين في الختام فالظاهر او ويقطع قوله وفي ذلك فليتنافس المتنافسون قوله في ذلك متعلق بالتنافس فالتقدير فليتنافس المتنافسون في ذلك لا في ما كان في الدنيا وح يشكل ذكر العاطف اذ لا موقع له ولا يصح وفليتنافس المتنافسون في ذلك وكانه بتقدير القول يعني ويقولون من كمال التلذذ بلا اختيار وهذا القول قوله لارتفاع مكانها او رفعة شرابها او لانه يرفع قدر شاربه قوله والكلام في الباء كما في يشرب بها عباد الله فقد جعل الباء ههنا بمعنى من او زايدة والاولى ان يجعل صلة الامتزاج اي تشرب ممتزجا به المقربون فيكون اتماما لبيان كرامة الامتزاج او صلة الاكتفاء اي مكتفيا بها المقربون على طبق ما فسر به قوله ملتذين بالسخرية منهم في القاموس فكه كفرح فكها وفكاهة فهو فكه و فاكه طيب النفس ضحوك او يحدث صحبه فيضحكهم قوله وما ارسلوا عليهم على المؤمنين حافظين يعني هذه الامور انما يحصل ممن وكل على احد وهم لم يوكلوا على المؤمنين قوله فاليوم الذين تفريع على فعل الكفار دال على ان هذا جزاء ما فعلوا بالمؤمنين قوله هل ثوب الكفار اما متعلق بينظرون اي ينظرون ليعرفوا هل اثيب الكفار او بتقدير القول اي يقولون فيما بينهم هل ثوب الكفار استفهاما للتقرير او هذا الكلام من الله تعالى بعد الاخبار عن ذلهم وهوانهم في هذا اليوم تسلية للمؤمنين قوله اذا السماء انشقت فيه اظهار كمال القدرة اما باعتبار حفظ جسم قابل للانشقاق دهرا داهرا بلا عمد واما باعتبار شق جسم مستحكم بقي ازمنة متطاولة متعلقة من غير تعليق بشي في غاية السهولة وفي اختيار انشقت على شققت مزيد اشعار بطاعة وكمال انقياده وبهذه المبالغة استغنى عن المبالغة في انقياد الارض بان يقال امتدت لانه لما طاوع السماء فلا مجال لاباء الارض قوله بالغمام كانه اريد به الانشقاق بالملائكة اذ كثيرا ما تظهر الملائكة في صورة غمام ابيض كما وقع في السنة كثيرا قوله المجرة كالمجرة باب السماء او شرجها كذا في القاموس قوله وحقت اي جعلت حقيقة بالاستماع والانقياد للشق وجعلت كالامور القابلة للشق بسهولة وانما قدم الشق الذي هو اثر الاذن والاستماع عليه لان الاستماع انما يعلم منه ولك ان تجعل الاذن والاستماع عليها بعد الشق من الطي بسطت اي سويت بحيث لا يبقى فيها امت ولا عوج او وسعت بازالة الجبال والاكام والبحار والاكام كالجبال والاكام جمع اكمة بفتحتين او ضمتين وهو التل من حجارة واحدة او هي دون الجبل او كل موضع يكون اشد ارتفاعا مما حوله وهو غليظ لا يبلغ ان يكون حجرا قوله تكلفت في الخلو اقصى جهدها حتى لم يبق شي في باطنها في الكشاف اي خلت غاية الخلو حتى كانها تكلفت اقصى جهدها في الخلو كما يقال تكرم الكريم وترحم الرحيم اذا بلغا جهدهما في الكرم والرحم وتكلفا فوق ما في طبعهما قوله في الالقاء والتخلية والامتداد ايضا قوله

انشقت

وتكرير اذا الخ ويحتمل ان يكون للتنبيه على اختلاف الزمانين قوله وجوابه محذوف اقول كما
من اوتي وما بينهما اعتراض قوله حسابا سهلا لا تناقش فيه اذ لا مناقشة في مقام قبول العمل
انما المناقشة في مقام الرد فان العبد يضطرب فيه ويناقش والله تعالى يقيم عليه الحجة الى غير المتناهي
ولا وجه للترديد بل الاحسن شامل للجميع بلا تردد قوله اي يوتى كتابه بشماله كانه اخذ التقييد من تقييد
مقابله بيمينه ويمكن ان يوخذ من التقييد هنا بقوله وراء ظهره التقييد هنالك بالامام او اخذه
مما قبل ونقله ليكون كالدليل ووجه الاشارة من وراء ظهره ان يده الاخذة وراء الظهر وقيل لان
تلقي الكتاب عليه يتحمل مشاهدة منظره لكمال خبثه وقيل يوتى بكتابه من وراء ظهره لانه نبذ كتاب الله
وراء ظهره قوله يتمنى الثبور ويقول يا ثبوراه يشعر بانه جعل الدعاء بمعنى النداء وقوله يتمنى الثبور
يستدعي جعله بمعنى الطلب الا انه خص الطلب بمعنى التمني لانه امر مستحيل وكل من التمني والنداء توجيه مستقل
فالمناسب ان يقول يتمنى الثبور او يقول يا ثبوراه قوله وهو الهلاك على ما في القاموس قوله وقرئ
ويصلى لقوله ونصليه جهنم فيكون من الاصلاء ويجوز ان يكون من صلاه النار الا ان ورود نصليه في
النظم يدعو الى جعله من الاصلاء قوله بطرا بالمال او فارغا من اداء حقوق اهله فان من التزم اداء
حق جمع لا يخرج من الحزن قوله اي لن يرجع الى الله او لن يرجع الى العدم اي ظن انه لا يموت وكان
غافلا عن الموت غير مستعد له قوله فلا اقسم جواب شرط محذوف يدل عليه يا ايها الانسان انك كادح
اي اذا كان ان يكدح فلا اقسم او يدل عليه بلى اي اذا تحقق فلا اقسم قوله سمي به لرقته من الشفقة هذا
احسن مما في الكشاف ومنه الشفقة على الانسان وهي رقة القلب ويحتمل ان يكون الشفقة ماخوذة من الشفق
والاحسن ان الشفق باي معنى كان ماخوذ من الشفق بمعنى الحمرة سمي به لتسميته باسم المحل قوله والليل عطف
على الشفق وليس قسما لما عرفت من منع اجتماع قسمين على جواب قوله وما جمعه او حمله في الصحاح والقاموس
وسقه جمعه وحمله هذا ففيه تجريد والاولى ان يراد ما جمعه وحمله من الظلمة فهو كقوله والليل اذا يغشى وعلى
تقدير حمله على الطرد الارجح ان يحمل ما طرده من ضوء النهار فيكون قسما بالليل وضوء النهار ويكون كقوله
والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى قوله من الوسيقة الاولى كما في الصحاح ومنه الوسيقة وهي من الابل
كالرفقة من الانسان فاذا سرقت طردت معا وتوجيه ما ذكره انه من جنس الوسيقة ويحتمل ان يكون
قوله من الوسيقة بيانا لما وسقه اي طرده فاطلق الوسيقة على ما طرده الى اماكنه تشبيها لها بابل طردت
معا قوله هي الموت ومواطن القيمة في الصحاح الموطن مشهد الحرب ويمكن ان يراد بطبق عن طبق الموت
المطابق للعدم الاصلي والاحياء المطابق لاحياء السابق قوله باعتبار اللفظ اي باعتبار وحدة
اللفظ والاحسن اعتبار وحدة النوع قوله على معنى لتركبن حالا شريفة ويحتمل ان يراد احوال الاصعبة
من مشاهدات احوال العصاة لانها كانها واردة عليه لكمال شفقته على الامة قوله يعني مجاوزة الطبق او

مجاوزين له في الكشاف او مجاوزة وكانه سقط من قلمه والا قوله لتركبن بالكسر يستدعيه قوله وعن
ابي هريرة رضي الله عنه انه سجد فيها وقال والله ما سجدت فيها الا بعد ان رايت رسول الله يسجد فيها
فيه رد لما روي عن ابن عباس انه لا سجدة في المفصل ودلالة على وجوب السجدة حتى الان يقال قوله سجد
فيها موضع سجد يفيد المواظبة الدالة على الوجوب قوله بما يضمرون في صدورهم من الكفر والعداوة ويحتمل
والله اعلم بما يضمرون في انفسهم من ادلة كونه حقا فيكون المراد المبالغة في عنادهم وتكذيبهم على
خلاف علمهم قوله استهزاء بهم او تعريض لمحبة نبي الرحمة البشارة فيستعار لامره بالانذار لفظ البشارة
تطييبا للقلب قوله او متصل تقطع الزمخشري بالانقطاع لرجحانه لفظا حيث استغنى من تقدير قيد للمستثنى
لان الاجر الغير الممنون لا يخص المؤمنين منهم قوله واليوم الموعود لعله اليوم الذي يخرج الناس من القبور
قال تعالى يوم يخرجون من الاجداث سراعا كانهم الى نصب يوفضون ذلك اليوم الذي كانوا يوعدون او
يوم طي السماء كطي السجل للكتب والمناسب ان يراد بالبروج الابواب المشار اليه بقوله تعالى وفتحت السماء البروج
فكانت ابوابا قوله وشاهد ومشهود لعله اريد به المقربون والعليون قال الله تعالى كتاب مرقوم يشهده المقربون
او الاعضاء وبنو آدم او الطفل الذي قال يا اماه اصبري فانك على الحق كما يجي والمشهود المؤمن لانه اذا
كان امه على الحق كان المؤمن كذلك فلذا لم يقل ومشهودة قوله او النبي اي نبينا عليه السلام اما لانه من اسمائه على
ما في القاموس واما لانه شاهد على صدق شهادة امته للانبياء حين انكر الامم تبليغهم وشهد امته بتبليغهم
فتقول الامم كيف تقبل شهادتهم وهم بعدنا فيقولون سمعنا عن خاتم الانبياء ويشهد لهم النبي بصدقهم
قوله والحجيج بيان المشهود اثنين وهو جمع حاج كالغزى جمع غاز قوله قيل انه جواب القسم على تقدير لقد
قتل لم يحتج في محله تقدير اللام وقد والمنقول الاكتفاء باللام بتقدير قد والاكتفاء بقد فلهذا قال والاظهر
انه دليل جواب محذوف لكن الاظهر ان يقدر انهم لمقتولون كما قتل اصحاب الاخدود فيكون وعدا له
عليه السلام بقتل الكفرة المتمردين لاعلاء دينه وتكون معجزة قد ظهرت بقتل رؤسهم في غزوة بدر
قوله ان كان الراهب احب اليك من الساحر فاقتلها مضارع متكلم اي اقتلها بهذا الحجر او دعاء على
الامر قوله فقدّه بالمنشار لانه لم يرجع عن دينه ولذلك ارسل الغلام الى جبل قوله فرجف بالقوم اي
اضطرب الجبل مع القوم اضطرابا شديدا وقوله وانكفات السفينة بمعنى اي انقلبت السفينة بمن معه
وتقاعس بمعنى تاخر ونجران بلد باليمن وتنصر دخل في دين النصارى وذو نواس بالضم زرعة
ابن حسان من اذواء اليمن سميت بذلك لذؤابة كانت تنوس على ظهره اي تتحرك وحمير كدرهم ابو قبيلة
من اليمن ومنهم كانت الملوك في الدهر الاول قوله وعلى علي رضي الله عنه لعل جميع ما روي واقع و
القران شامل له قوله صفة لها بالعظمة وكثرة ما يرتفع به لهبها كثرة الوقود يستفاد من وصف
النار بذات الوقود اذ لا يقال ذو المال الا لمن كثر ماله فاحفظ فانه مما خفي ولم يتضح عند غيرنا قوله

اي على حافة النار يقال قعد عليه اذا قعد في مكان قريب منه يقال بات على النار والقوم اي بمكان قريب منه ويقال مررت عليه اي مستعليا لمكان يدنو منه كذا في الكشاف قوله يشهد بعضهم لبعض او نقول يشهدون على صحة ما يفعلون عند الملك واشتماله على المصالح او نقول هم على ما يفعلون بالمومنين حاضرون مطلعون عليها ولا يترحمون قوله وما نقموا عطف على الجملة الاسمية وبينهما تناسب اذا صارت الاسمية بوقوعها في حيز اذ ما صنوية فكان العطف عطف فعلية على فعلية فاحفظ فانه مما استخرجناه والمعنى انهم لعنوا اذ قعدوا حول النار شاهدين بصحة ما يفعل بالمومنين وما عابوا منهم عيبا او حاضرين بما يفعل بهم غير مترحمين عليهم وما عابوا منهم عيبا فللكلام مزيد اشتباك على ما حللنا قوله وهم على ما يفعلون بالمومنين شهود من المعيبين فلا تعد بها قوله استثناء على طريقة قولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم يرد عليه ان الشاعر يعرف ان الفلول المذكورة فضيلة لهم بخلاف الكفرة فانهم اعتقدوا الايمان عيبا فالاستثناء فيما حكم عليهم لا يحتاج الى تقدير كون الايمان عيبا ويمكن ان يدفع بان الايمان بالله العزيز الحميد الذي له ملك السموات والارض وهو على كل شيء شهيد لا يمكن ان يكون عيبا عند احد فلا بد لصحة الاستثناء من تنزيله منزلة العيب اي لو كان فيهم عيب لكان هذا فيكون نهاية في نفي العيب هذا اذا كان المراد انهم ما انكروا الا الايمان بالله الموصوف بهذه الصفات باعتقادهم اما لو اريد الايمان بالله الموصوف في الواقع بهذه الصفات فالاستثناء على ظاهره فاعرفه والفلول جمع فل بفتح الفاء وهو الكسر في حد السيف والكتائب جمع كتيبة وهي الجيش وقراع الشجعان قرع بعضهم بعضا كل ذلك من الصحاح قوله بلوهم بالاذى فيه انهم لم يبلوا المومنين بالاخدود ليعلموا اهل يرتدون اولا بل عذبوهم ليرتدوا الا ان يقال انهم بلوهم بالارض على الاخدود ليعلموا ان من يرتد فيتركوه ومن يقر فيحرقوه ولا حاجة في دفعه الى ان يقال معنى فتنوا المومنين اوقعوهم في فتنة الله واختباره قوله العذاب الزايد في الاحراق الزايد في الاحراق تفسير الحريق لان فعيلا للمبالغة والظاهر عذاب الزايد في الاحراق بالاحراق ويمكن ان يجعل عذاب جهنم لفتنتهم المومنين والمومنات وعذاب الحريق لعدم توبتهم وعدم مبالاتهم بما صدر عنهم وهذا اوفق بسوق النظم ولعدم بذكر المومنات ان الاكتفاء بالمومنين سابقا كان تغليبا واشار بتقديم المسند الى اختصاص جهنم وعذاب الحريق بغير الصالحين فاكده بقوله ان الذين امنوا وعملوا الصالحات فلذا فصل قوله ذلك الفوز الكبير اي ذلك الجزاء الفوز الكبير واما الفوز الدنيوي بالايمان من حقن الدم وحفظ المال والنجاة عن الذل فامر حقير بالنسبة اليه فلا ينبغي ان يكتفي به في الايمان كما اكتفى المنافقون فادى بهم الى الايمان ظاهرا لانه يكفي لتحصيل هذه الاغراض قوله وهو الغفور لمن تاب لا يخص المغفرة بمن تاب بل يغفر لمن شاء من المومنين فكانه خصه بمن تاب لما في الغفور من المبالغة قوله وقيل المراد بالعرش الملك الظاهر ان المراد بالعرش حقيقته والمراد بذي العرش الملك لان ذا العرش لا يكون الا ملكا قوله وقرى ذي العرش صفة لربك وح قوله انه يبدئ

ويعيد وهو الغفور الودود جملة معترضة ولا باس بالفصل بين الموصوف الذي من تتمة المبتدأ وصفته بخبر المبتدأ قال صاحب التسهيل يجوز الفصل بين التابع والمتبوع بما لا يتمحض مباينته لكن قال ابن الحاجب الفصل بين الصفة والموصوف بخبر المبتدأ شاذ حيث قال في قوله وكل اخ يفارقه اخوه لعمر ابيك الا الفرقدان الفصل بين اخ وقوله الا الفرقدان شاذ قوله وجره حمزة والكسائي صفة لربك او للعرش جوز الزمخشري بانه صفة للعرش مع جعله ذي العرش مع جعل ذي العرش صفة لربك لان الاصل عدم الفصل بين التابع والمتبوع فلا يقال به ما لم يتعين قوله لا يرعوون ذعا وارعوى اي نزع عن الجهل نزوعا حسنا ورجع عنه قوله ومعنى الاضراب ان حالهم اعجب من حال هولاء جعل الذين كفروا عبارة عن كفرة يوذونه صلى الله عليه وسلم فامره صلى الله عليه وسلم بتحذيرهم ثم اضرب بانه لا ينفعهم لان تكذيبهم بعد سماعهم قصة الجنود والاظهر ان الاضراب من قصة فرعون وثمود الى جميع الكفار يعني جميع الكفار في تكذيبهم ولم يكن نبي قد خلا عن تكذيبهم والله من ورائهم محيط لا يهمل امرهم وفي قوله والله من ورائهم محيط توبيخ وتوبيخ للكفار بانهم نبذوا الله وراء ظهورهم واقبلوا الى الهوى والشهوات بكليتهم قوله بل هو قران مجيد اضراب عن الخبر عن عدم ارعواء الكافرين عن التكذيب الى انه لا يقصر القران قولة وهو زحل وهو كوكب ممنوع كوكب من الخنس كذا في الصحاح والقاموس ان الشان كل نفس لعليها حافظ لا وجه لتقدير الشان اذ لا حاجة اليه بل حذف ضمير الشان مع غير المفتوحة المخففة منصوبا ضعيف مع انه يخل بادخال اللام الفارقة لانه اذا كان الخبر جملة فالاولى ادخال اللام على جزئه الاول صرح به في التسهيل وادخالها على جزئه الثاني شاذ صرح به بعض الافاضل في حواشي التسهيل وقوله واللام الفاصلة المتعارف الفارقة وكون لما بمعنى الا مما انكره الجوهري ورد القاموس انكاره بقول العرب سالتك لما فعلت قال الرضي لا يجي الا بعد النفي ظاهرا او مقدرا ولا يكون الا في المفرغ قوله والجملة على الوجهين جواب القسم لوجود ما يتعلق به القسم من النفي والتاكيد باق ولا يخفى ان نفسا نكرة في سياق النفي فادخال الكل لتاكيد العموم فلا يملي على حافظ الا ما تسطره اي الانسان اذا راه والملك فانه يتشبث بالعمل الشر شفقة على الانسان قوله جواب الاستفهام لو كان قوله مم خلق متعلقا بقوله فلينظر لا يطلب جوابا فاما ان يجعل جواب استفهام محذوف كانه لما قيل فلينظر مم خلق سئل مم خلق واما ان يقطع قوله مم خلق من قوله فلينظر كانه قيل فلينظر الانسان الى نفسه فسئل مم خلق قوله من ماء دافق قلت هذا شاهد قوي على ان الانسان هو الهيكل المخصوص كما ذهب اليه جمهور المتكلمين وتاويل النظم بان المضاف محذوف اي خلق بدن الانسان لا يسمع ما لم يقم برهان على امتناع ظاهره قوله من ماء دافق بمعنى ذي دفق وهو صب فيه دفع فالصاب هو الرجل والمنصب هو الماء فيحتاج في وصف الماء بالدافق الى جعل الدافق كاللابن صيغة نسبة او الى جعل الاسناد مجازيا والحقيقة الدافق صاحبه ولم يرض الشارح وان اتبعه الزمخشري ليكون موافقا للوصف الثاني

والتأثر

في كونه حال الما حقيقة ولم يجعل الدافق من دفق الما اى انصبّ فيستغنى عن مونة التصحيح لانه لم يثبت
هذا المعنى الا الليث كما ذكره في القاموس قوله يتولد من فضل الهضم الرابع هو الهضم في الاعضاء بعد
الهضم في العروق بعد الهضم في الكبد بعد الهضم في المعدة وقوله ويسوغ الافراط في الجماع بالضعف فيه
متعد بالبا اي يجعل الافراط في الجماع الضعف فيه سريعا والنخاع مثلثة مع كون الكسر اشهر خيط ابيض
في جوف عظم الرقبة ممتد الى الصلب على ما في المغرب قوله انه على رجعه لقادر فصل عما سبق لكونه كالجواب
جواب الاستفهام دونه وهذا مما استخرجناه من مواقع الفصل قوله والضمير للخالق ويدل عليه خلق ولا
يبعد ان يقال الضمير لفاعل خلق لتعينه لكونه فاعلا للخلق ولذا اتى بالفعل مجهولا وفسر الكشاف انه لقادر
بانه بين القدرة كقولك انه لفقير وجهه خفي وكانه لخفائه تركه القاضي الا ان يقال قد يكون التاكيد
لدعوى ظهور الحكم قوله تعرف وتميز بين ما طاب يعني اختبار السراير كناية عن تعرفها وتميزها والا
فالحكم غني بعلمه عن الاختبار قوله وهو ظرف لرجعه ولا يمنع الفصل بينه وبين رجعه باجنبي لانه كالفصل
لانه معقدم رتبة فكانه قال انه لقادر على رجعه يوم تبلى السراير قوله وعلى هذا يجوز ان يراد بالسما
السحاب اي على تقدير ارادة المطر اي علاقة كانت قوله او الشق بالنبات والعيون وح يناسب التفسير
الرجع بنفس الرجوع لا بما يرجع قوله انه لقول فصل ان القران وكذا ان يجعل لحديث الحشر ومقابلة الفصل
بالهزل يستدعي ان يفسر الفصل بالقطع اي قول مقطوع به قوله انهم يكيدون فصل لئلا يتوهم عطفه على جواب
القسم مع انه غير مقسم عليه في ابطاله واطفاء نوره هذا احسن مما في الكشاف حيث قال يكيدون كيدا
في ابطال امر الله واطفاء نور الحق لانه اكثر انتظاما واتصالا بما قبله قوله واقابلهم بكيدي في استدراجهم
ادرج حديث الاستدراج ليظهر تفريع الامر بالمهلة عليه اذ لا اخذهم بغتة واستدرجهم فمهلهم والاولى
ان يفسر واكيد كيدا باني اقابلهم بكيدي في اعلاء امره واظهار نوره من حيث لا يحتسبون قوله
والتكرير وتغيير البنية لزيادة التسكين لان في بيان المعنى بعبارة جديدة مزيد نشاط السامع في
الاصغا ولذا حبب اليهم الالتفات وشاع فيما بينهم والله تعالى اعلم قوله سبح اسم ربك الاعلى نزه اسمه عن
الالحاد فيه بالتاويلات الزايغة الالحاد في الشي ترك القصد فيما امر به فيه والالحاد في اسمائه تعالى
كما يكون بالتاويل الزايغ اي المايل عن الاستقامة يكون بالتحرز عن التاويل وابقائه على ظاهره
مثال الاول جعل الله تعالى عالما بالعلم لا يكون زايدا على ذاته ومثال الثاني جعله عالما بعلم حادث
اذ وضع اسم الفاعل على الحدوث ولا يبعد ان يراد بالاسم الاثر اي سبح اثار ربك الاعلى عن النقصان
فان اثره دال عليه كالاسم فيكون منعا عن عيب المخلوقات قوله وقرئ سبحان ربي الاعلى وفي الحديث
اشارة الى احتمال جعل الاسم مقحما كما شاع في الاستعمال اذا قراه سبحان ربي الاعلى يدل على ان
التسبيح للرب دون اسمه وكذا التسبيح الرب الاعلى في السجود بعد الامر بجعل ما امروا به بقوله سبح

اسم ربك الاعلى في السجود دون تسبيح اسمه في السجود يدل على ان المراد تسبيح الرب والاسم مقحم وجعل في الكشاف
الاعلى دايرا بين ان يكون صفة الاسم وبين ان يكون صفة الرب فان قلت يابى الاول قوله الذي خلق فسوى
الاية لما كان الاسم مقحما وكان اسم ربك بمنزلة ربك يصح وصفه بما يوصف به الرب قوله الذي خلق فسوى
وصف الرب وهو من سلغ الشي الى كماله شيا فشيا باوصاف صرح في كل منها بما يفيد التدريج تحقيقا
لمعنى التربية وجعل حذف المفعول في خلق للتعميم يرد مذهب المعتزلة من انه تعالى ليس بخالق لافعال العباد
وقد نطق الزمخشري بالحق حيث فسره بخلق كل شي قوله يابسا اسود وقيل احوى حال من المرعى اي اخرجه
مجاحويا بمعنيين في اللغة بمعنى الاسود وبمعنى النبات لخضرة لانه يضرب الى السواد وعليها في القاموس
فاذا جعل حالا من المرعي فتاخيره للمحافظة على رؤس الاي قوله او سنجعلك قاريا بالهام القراة صيرورة
الرسول قاريا بالهام بلا واسطة جبرئيل خلاف ما اشتهر في الدين ولم يقل به احد قوله من قوة الحفظ
الى ويحتمل والله تعالى اعلم ان يكون نفي نسيانا مضمونه اي لا تغفل عنه فتخالف في عمالك فقيه وعد بتوفيقه
بالتزام الاحكام ونهى له عن الغفلة عن القران في معاملاته قوله وقيل نهى والالف للفاصلة فيه
ان الف الفاصلة لا تكتب باليا والحكم بان خط المصحف بما يخالف لرسم الخط لا يقبل من غير تثبت فالاحوط
لطالب معنى النهي جعله خبرا لمعنى النهي وهو اكد ويمكن دفعه بانه لم يرد بكون الالف للفاصلة انها حصلت
من الاشباع كما يشعر به التمثيل بقوله السبيلا بل اراد ان الالف بقيت في النهي ولم تحذف بالجازم
للفاصلة ونظير حفظ الالف زيادته في قوله السبيلا وقد ثبت في الشعر عدم حذف الالف المعتل
بالجازم قوله بان نسخ تلاوته التنسيخ لا يوجب النسيان فضلا عن نسخ التلاوة فكانه اشار الى حرفه
فلا تنسى على معنى فلا تترك قراءته قوله وقيل المراد به القلة والندرة يعني الا ما شاء الله صار حرفا في
استثناء القليل فهو بمعنى الا قليلا قوله او نفي النسيان راسا وبابا ما روي الا ان يقال المراد
بنفي النسيان نفي النسيان التام وهذا نسيان في وقت القراءة لا نسيان بالكلية وقوله راسا مفعول
مطلق للنفي قال السيد في شرحه للمفتاح اصلا منصوب على المصدر اي انتفى انتفاء الكلية ووجه المناسبة
ان الشي اذا اتحد مع اصله كان الكل وكذا حكم كلمة راسا هذا والا وجه ان الاصل يميز على نسبة الانتفاء فاذا
قيل انتفى اصلا فكانه قيل انتفى اصله وانتفاء اصل الشي يستلزم انتفاءه بالكلية وكذا راسا فان الراس
في الحيوان بمنزلة الاصل في النبات فكما ان انعدام النبات بانعدام اصله كذلك انعدام الحيوان بانعدام
راسه بل قال بعض محققي الصوفية راس النبات اصله اذ منه يشرب قوله فان القلة يستعمل للنفي يريد
ان استعمال الا ما شاء الله في النفي بالكلية فرع شيوعه في القلة وذلك يجعل فلا تنسى الا ما شاء الله بمعنى
الا قليلا وجعل قلة النسيان المستفاد من الكلام بمعنى النفي فالاستثناء لتاكيد عموم النفي لا لنقض عمومه قوله
ولهذه النكتة اي الاشعار بمعنى التوفيق قوله وانه يعلم اعتراض هذا اذا جعل من حيث المعنى متعلقا

بسبح اسم وكذا ان يجعل متعلقا بقوله سنقرئك فلا تنسى وتعجبا لاقرانه المستعقب لعدم النسيان فلا اعتراض
فتامل قوله فذكر بعد ما استتب لك الامر اي استقر لك امر الوحي والدين وحفظه فقوله بعد ما استتب
بيان لمعنى الفاء قوله لعل بهذه الشرطية وجه تقييد الامر بالتذكير بنفعه ثلاث توجيهات ولك توجيه رابع
لعله اقرب وهو ان المراد ان التذكير ينبغي ان يكون بما يكون مهما لمن له التذكير فينبغي تذكير الكافرين
بالايمان لا بالفروع وتذكير تارك الصلوة بها وهكذا قوله او الاشقى من الكفرة كالوليد بن المغيرة
وعتبة بن ربيعة فانه قيل نزلت فيهما قوله ثم لا يموت اشار بكلمة ثم الى ان كونه بحيث لا يكون ميتا ولا حيا
او قطع من القتل ويستريح كيستشرح بمعنى يجد الراحة قوله حيوة تنفعه تقييد للحيوة دفعا لتوهم التناقض
ويحتمل والله اعلم ان يكون لا يموت ولا يحيى كناية عن عدم النجاة لان النجاة عن العذاب انما يكون بالعمل في دار
يموت فيها العامل ويحيى والنظم اقرب الى هذا المعنى كيف لا يكون اللايق بالمعنى المشهور ثم لا يكون ميتا فيها ولا
حيا فتامل قوله قد افلح من تزكى استيناف جواب السوال نشا عن بيان حال المتجنب والسكوت عن حال
المتذكر الذي يخشى فكانه قيل ما حال من تذكر الا انه وضع مكان من تذكر تزكى تفصيلا اشارة الى بيان المتذكر
بسماته ثم اضرب عن بيان حال المتذكر والمتجنب الى بيان انه لا ينفع هذا البيان واضعافه المتمردين على
وجه تضمن بيان سبب عدم النفع وهو ايثار الحيوة الدنيا على الاخرة ثم بين انهم يوثرون الحيوة الدنيا بان
هذا كان في الصحف الاولى ولم يؤثر فيكم الى الآن قوله فان نعيمها ملذ بالذات لا ينفك لذته عنه
بعارض بخلاف نعيم الدنيا فانه يسرع اليه الفنا قوله الداهية التي تغشى الناس بشدائدها يعني يوم القيمة
لم يفسرها اولا بيوم القيمة تحصيلا لوجه تانيث الغاشية فقوله او النار عطف على الداهية لا على يوم القيمة لانه
حاجة في اطلاق الغاشية على النار الى جعلها داهية لتانيثها قوله وجوه يومئذ خاشعة ذليلة غير موقرة لتغيرها
بالنار او بشدائد اليوم وهي مبتدا لتخصص بقوله خاشعة او بالاضافة الثلثة والخبر عاملة وكذا ناصبة وتصلى
قوله او عملت ونصبت جعل عاملة ناصبة دائر فرق بين كونهما استقباليتين وماضويتين ولم يجوز كون عاملة
ماضوية وناصبة استقبالية كما في الكشاف لبعد كون الحالين استقباليين ماضويا وفي جعل عاملة ناصبة
ماضويتين مزيد حسن التقابل لان خاشعة تقابل ناعمة وعاملة ناصبة ماضويتين في قوة ساخطة على
عملها فتقابل راضية وقوله تصلى نارا حامية تقابل في جنة عالية قوله حامية متناهية في الحر في الصحاح
والقاموس حمي النهار والتنور اشتد حره فكانه اخذ التناهي من وصف نار جهنم بشدة الحر مع انها
لازمتها وشر ذلك تفيد المبالغة قوله بلغت اناها في الحر في القاموس الى الحميم انتهى حره فهو آن
وبلغ هذا اناه وايناه غايته هذا قوله يبيس الشبرق ذكر لدفع التنافي بين قوله ليس لهم طعام الا
من ضريع وقوله ليس لهم طعام الا من غسلين ثلث توجيهات في الضريع احدها ارادة حقيقة الضريع
ودفع انه كيف يكون هذا في النار ضريع وتحترق فيه الحجر ويدفعه قدرة الله ولعله لهذا فسر ثاني التفسير

عمل نيك

وهو استعارة ح لشجرة نارية يشبه الضريع ودفع التنافي على هذين التفسيرين جعل الطائفة والغسلين
لغيرهم وثالثها ان المراد بالضريع طعام يتحاماه الابل اي تجتنبه الابل فيكون مجازا مرسلا وح يحتمل
ان يكون نفس الغسلين الغسلين بالكسر ما يسيل قوله لا تسمع يا مخاطب او الوجوه يعني قراءة لا تسمع
بالتاء والنصب لا يختص بالخطاب والغيبة وفيه رد على من جزم من شروح الشاطبي بانه على الخطاب قوله
الا فلا ينظرون نظر اعتبار يعني المراد بالنظر التامل لا مجرد الابصار وكذا ان تحمل على الابصار ويكون
فيه دعوى ظهور المطلوب بحيث يظهر بمجرد ابصار هذه المخلوقات قوله كيف خلقت لم يقل كيف وجدت لان المقصود
هو ملاحظة وجود الممكنات من حيث الاستناد اليه وهو النافع في هذا المقام قوله لتنوء بالاثقال اي تنهض
بالاحمال ومحتملة العطش الى عشر فصاعدا يقال الى ستة فان من الابل ما يكون ورده في كل ستة يوما
والعشر بكسر العين من اسماء ورد البعير وهو ان يشرب بعد تمام ثمانية من يوم شربه فيقع الشرب
في عاشره واول اسمائه الرفه وهو ان يشرب كل يوم ثم الغب وهو ان ترد يوما وتدع يوما
فيكون شربه في ثالث يوم شربه وكان القياس الثلث الا انه اغني عنه الغب وخص الثلث بسقي النخل
واذا ارتفع من الغب فاذا وردت يوما وتركت اثنين فهو ربع وهكذا الى العشر ولا اسم له بعد العشر
الى عشرين فيقال فيه عشران بالتثنية قوله لبيان الآيات المبينة في الحيوانات متعلق بالمبينة او بقوله خصت
قوله قيل المراد بها السحاب فيناسبه السماء والارض والجبال ويندفع طعن الضالين القاصرين بانه
لا جامع بين حديث الابل والسماء واجيب عنه على تقدير كون الابل على ظاهره بان خيال العرب
جامع بين الاربعة لان مال التعيش الابل وهو مدار السقي لهم على السماء ورعيهم في الارض وحفظ مالهم
بالجبال قوله فهي راسخة لا تميل ولم ينصب كالجدار المنشأ قيلا يحرم عن الانتفاع به بالبرية بل نصبت
بحيث يمكن السلوك فيه قوله عقيب بامر المعاد اي اورده عقيب امر المعاد فان اول السورة
في المعاد قوله وحمزة بالاشمام اي اشمام الصاد السين فيكون الحرف بين صاد وسين قوله وقيل متصل
في كون الاستثناء منقطعا اشكال لان المستثنى المنقطع هو المذكور بعد الا غير مخرج عن متعدد قبل لعدم
دخوله فيه مخالفة له في الحكم وليس من تولى وكفر خارجا عن قوله عليهم ولست عليهم مخالفا له قوله وكانه
اوعدهم بالجهاد في الدنيا وعذاب الاخرة ولا يبعد ان يراد بالعذاب الاكبر القتل وسبي النساء
والاولاد فيكون اشارة الى ان هذه الامة اكبر عذابهم في الدنيا لا ما كان في الامم السابقة قوله
او فعال من الاوب الاوب والاياب بمعنى واصل الاياب الاواب فقوله سابقا من الاياب وقوله هنا من
الاوب ليس لمفارقة والفرق بين التوجيهين انه في الاول ملحق الرباعي وفي الثاني مصدر التفعيل
فهو بمعنى التاويب كالكذاب بمعنى التكذيب ويلزم على الثاني اجتماع الاعلالين والقياس ايواب كالديوان
قوله والمبالغة في الوعيد ويؤيدها ذكر ضمير المتكلم مع الغير اذ فيه كمال التعظيم والتهويل وهو يدل

السلاطين قوله او فلقه كما في قوله والصبح اذا تنفس لان مناط القسم تنفسه الذي قيد به القسم قوله
او يصلونه وهذا الحمل يستدعي حمل ليال عشر على العبادة فيها قوله عشر ذي الحجة وهذا ينافي ذهب
اهل مكة كما ان ذكر الليالي يستدعي عشر رمضان لان فضلها بلياليها المشتملة على ليلة القدر ويرجح التا
ان يحمل الوتر على اوتارها التي ليلة القدر فيها ارجى وان يحمل الشفع على شفعها وتقديم الشفع على
الوتر مع تقدم الوتر وجودا وشرفا رعاية الفاصلة ولذا نون معرفتها باللام ايضا قوله وتنكيرها
للتعظيم او للابهام اي ليال عشر من بين العشرين او ليطابق اصل هذا التركيب وهو عشر ليال فافهم
واحفظ فانه من بدايع الالهام قوله وقد روي مرفوعا اي يوم النحر وعرفة ويوم النحر شفع لانه
العاشر وعرفة وتر لانه التاسع كذا في الكشاف قوله بما راه اظهر دلالة على التوحيد كالعناصر والافلاك
والسيارات والبروج وقولا ومدخلا في الدين بالنسبة الى شفع الصلوات ووترها ورعاية المناسبة
لما قبلها في التفسير بيوم النحر وعرفة المناسبين لعشر ذي الحجة ولعل رعاية ما هو اكثر منفعة موجبة للشكر
بالقياس الى غيرها مما لم يذكر قوله كالحبر والحبر هو واحد احبار اليهود والكسر افصح كذا في الصحاح قوله
ومنع صرفه اسم قبيلة كان او ارض علما في الكشاف ولم يمنع عاد مع انه اسم القبيلة لان اعتبار تانيث
القبيلة والارض لم يلتزم بل ربما يعتبر وربما لم يعتبر ولذا توقف منع صرف اسماء القبائل والاماكن
على السماع قوله المقام الذي يترقب فيه الرصد جمع راصد وميقات الحج موضع الاحرام ووقته
عين وقته والارصاد الاعداد فالظاهر لارصاده العصاة للعقاب فكانه ضمن الارصاد معنى
الارادة قوله متصل بقوله ان ربك لبالمرصاد كانه سوق الكلام يشعر بانه جعل قوله فاما الانسان
اختيارا لقوله ان ربك لبالمرصاد فيكون الجملتان تفصيلا لحال الرب الانسان ولا يخفى ان هذا السوق
يقتضي ان يقال واما الانسان والاوضح ان يكون ما سبق تمثيلا لاعداد العصاة للعقاب بل تمثيلا للارادة
السعي للاخرة وايضا قوله فلا يريد الا السعي لها لا يتم على اصل الاشاعرة انما هو مسلك الاعتزال الذي
سلكه الزمخشري لان الله تعالى يريد ما يفعل العبد من المعاصي لكن لا يرضى به ولا تحري في ملكه الا ما يشاء
فالظاهر انه تعالى بقوله ان ربك لبالمرصاد بالتوزيع عليه كانه قيل فالانسان يوخذه بحاله لانه
بين غناء مهلك موجب للتكبر والافتخار بالدنيا وبين فقر لا يصبر فيه ويكون له جليا بالجزع والقول
بما لا ينبغي قوله مع ان قوله الاول مطابق لاكرمه وانما ردعه عنه لانه ربي اكرمن لبيان ان اكرام
مقصود لذاته وليس كذلك بل للابتلاء فربما ينقلب الى اشد اهانته قوله ولم يقل يصح جعله عطفا
على قوله ذمه فيكون معللا بما سبق لكن لو قصده لوجب ان يقول ولان التوسعة تفضل فتامل قوله
ولا تحضون اهلهم على طعام المسكين فضلا عن غيرهم قدر مفعول تحضون اهلهم وجعل نفي حض الغير
مفادا بطريق الاولى وفيه انه لا ضرورة يدعوا اليه بل الظاهر تقدير المفعول عاما وانه يلزم نفي

حض الغير بطريق الاولى لان حب المال ينفي حض الاهل دون حض الغير فان اطعام الاهل صرف بالخلاف
اطعام الغير ولو جعل قوله فضلا عن غيرهم بمعنى فضلا عن غير المساكين لاندفع التنافي قوله او ياكلون
ما جمع المورث من حلال وحرام عالمين بذلك وهناك توجيه ثالث اورده الزمخشري وهو انه يجوز ان
يكون لذم الوارث الذي ظفر بالمال سهلا من غير ان يعرق فيه جبينه فيسرف في اتلافه وياكله اكلا لما
جامعا بين الوان المشتهيات من الاطعمة والاشربة والفواكه كما يفعل الورثات البطالون هذا وكانه
اسقط ولم يلتفت اليه لانه لا يلايم قوله وتحبون المال حبا جما لان المسرف لا يكون محب المال قوله اي دكا
بعد دك يريد ان دكا الثاني ليس تاكيدا بل هو دك آخر سوي الاول وهو نظير الحال في قولهم جاء القوم
رجلا رجلا اي رجلا بعد رجل قوله والملك صفا صفا بحسب منازلهم ومراتبهم وبحسب امكنة امور تعلقت
بهم قوله اي منفعة الذكرى لئلا يناقض ويمكن دفع التناقض بتنزيل ذكراه منزلة العدم لعدم
ما يترتب عليه قوله واستدل به على عدم وجوب قبول التوبة ولو وجب قبوله فلا يرد ان
عدم قبولها لان ذلك اليوم ليس يوم قبول التوبة قوله قد يتمنى ان يكون متمكنا منه اي المحجور عن الشيء
قد يتمنى كونه ممكنا من الشيء يقال امكنه منه اي اقدره عليه وربما تصحف فيجعل انه كان ممكنا منه شرطا ممكن
اسم فاعل من الامكان ويرده ان التمني لا يتوقف على الامكان وربما يناقش بان بين قول المحجور وهذا
القول فرقا فانه يقول يا ليتني قدرت على ان اقدم لحيوتي ولا يقول يا ليتني قدمت لحيوتي ويدفعه
ان هذا اول المسئلة لان كل من يقول يا ليتني فعلت فهو محجور على اصل السنة والاظهر في الجواب ان
التمني مبني على اختيار ربنه الاشعري ثم لو كان مقصود الكشاف رد مذهب الجبرية لا يتم هذا الجواب الالتفات
قوله اي لا يعذب احد من الزبانية مثل ما يعذبونه ولك ان تريد باحد الواحد الحقيقي فان الاحد
من اسمائه قوله على ارادة القول اي يقول الله للمومن ويمكن الاستغناء عن تقديره بان يجعل خطابا
الى النفس المطمئنة بعد المبالغة في سوء حال الامارة ووعيدها فالمراد بالامر بالرجوع الى الرب الامر
بالرجوع اليه في كل امر في هذه الحيوة الدنيا والمراد بالامر بالدخول في العباد والامر بالدخول في زمرة
العباد وبالامر بالدخول في الجنة الامر بالدخول فيها بالقوة القريبة من الفعل قوله او الى الحق اي ترقى
في سلسلة الاسباب والمسببات العقلية الى الحق ولا يخفى ان هذا يقتضي ان يقول سابقا فهي التي
اطمانت بذكر الله وبالحق قوله وقد قرئ بها يتبادر منه انه قرئ الآمنة مكان المطمئنة لكن
الكشاف قال ان قراءة ابي بن كعب يا ايتها النفس الآمنة المطمئنة قوله ارجعي الى امره بالموت او موعده
يعني ارجعي الى امره بالموت وايتمر به او ارجعي الى موعده بالموت وهو انه يكون متعلقا بالجزاء البعث
قوله راضية بما اوتيت الاظهر راضية عن ربك مرضية عنده قوله ويشعر ذلك بقول من قال كانت
النفوس قبل الابدان موجودة فان الرجوع الى الرب بالموت وقطع التعلق بالبدن يشعر بانه كان

على مثل تلك الحالة مرة اخرى قوله وبالبعث اي ارجعي الى امره بالبعث قوله اقسم سبحانه بالبلد
الحرام وقيده بحلول الرسول يعني ان الحل بمعنى الحال وفيه بحث لان الصفة من الحلول حال لا حل ومصدر
حل بمعنى نزل الحلول والحل بفتح الحاء والحلل محركة والصفة على لفظ الحل بالكسر والمصدر انما هو من
حل بمعنى صار حلالا صرح به في القاموس وكانه لهذا لم يفسر الزمخشري الحل بالحلول وقد لم يلتفت الى
هذا التوجيه قوله اقول ان المزيد فضله يحتمل الضمير للبلد والرسول ونقول وتوبيخ القوم بقصد اخراجهم
اياه عن مكة مع ان شرفها بحلوله فيها ومنعا لهم عن هذا الفعل قوله وقيل قوله قيل نقل للتوجيهين
عن الكشاف تمييزا بين توجيهه وتوجيه غيره وفي هذين التوجيهين ليس قوله وانت حل حالا كما توهمه
بل اعتراض على ما صرح به في الكشاف وجعل النكتة في الاعتراض على الاول التنبيه على ان من جملة المكابدة ان مثلك
على عظم حرمتك تستحل بهذا البلد الحرام كما تستحل الصيد في غيره وفيه تثبيت لرسول الله صلى الله عليه
وسلم وحث على احتمال ما كان يكابد من اهل مكة وتعجيب من حالهم في عداوته وعلى الثاني مزيد تسلية
صلى الله عليه وسلم بوعده بان يحل له ساعة هذا البلد يفعل فيه ما لم يكن حلالا لغيره قوله والوالد آدم
او ابراهيم وما ولد ذريته او محمد في الكشاف المراد بوالد من ولد وهو صلى الله عليه وسلم بالبلد الحرام من ابراهيم
واسمعيل عليهما السلام وبما ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل هما آدم وولده فما ذكره يحتمل ان
يكون اختصارا لكلام الكشاف ويكون قوله ذريته بمعنى ذرية آدم مرتبطا بقوله آدم وقوله او محمد
مرتبطا بقوله او ابراهيم فيكون في الكلام نشر على ترتيب اللف الا انه خالف الكشاف في تخصيص الولد بابراهيم
رعاية لا خراج الولد ويحتمل ان يكون طريقا آخر وهو ترديد الوالد بين آدم وابراهيم وترديد الولد على
كل تقدير بين ان يكون الذرية او محمدا صلى الله عليه وسلم قوله وايثار ما على من يمكن ان يكون ايثاره لانه
عدل عن المولود الى ما هو بمعناه لرعاية الفاصلة ومفهوم المولود ما ولده احد لا من ولده احد قوله
من كبد الرجل كبدا اذا وجعت كبده ثم استعمل في كل تعب ومشقة كذا في الكشاف قوله ومنه المكابدة
بمعنى مقاساة الشدة على ما في الصحاح قوله والضمير في ايحسب لبعضهم اي لبعض قريش الذي كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يكابد منه اكثر مما يكابد من غيره وهو وليد بن المغيرة او يغتر بقوته كابي الاشد بن
كلدة لكثرة والاستفهام للتعجب يعني ايحسب الخ لن يقدر عليه احد مع انه لا يتخلص من المكابدة قوله
يقول في ذلك الوقت اي في وقت الاغترار والقوة في قومه وتضعف للمؤمنين فخرا ورياء ومباهاة
وتعظيما على المؤمنين قوله لبدا كثيرا من تلبد الشيء جمع لبدة كحجرة وقرئ بالكسر فهو جمع لبدة كقفة قوله
يعني ان الله تعالى يراه الاولى كان يراه كما في الكشاف وقوله او يجده اشارة الى جعل الرؤية بتاويل
وجدانه بعلاقة ان رؤية الشيء يستلزم وجدانه اي يحسب ان لا يجده احد فيحاسبه عليه وح
ان لم يره استقباليا بخلاف التوجيه السابق لكن يتجه ان ان الناصبة وان تخصص المضارع بالاستقبال

لكن لا تنقل الكتابة اليه قوله ولسانا يترجم به عن ضمايره في الصحاح ترجم كلامه فسره بلسان آخر فقوله يترجم
به عن ضمايره مجاز عن الكشف لان الترجمة يلزمها الكشف قوله طريقي الخير والشر او الثديين واصله
المكان المرتفع جعل الخير بمنزلة مكان مرتفع ظاهر بخلاف الشر فانه يستلزم الانحطاط عن ذروة
الفطرة في حضيض الشقاوة فكان استعمال النجدين بطريق التغليب ولان فعل الشيء بالنسبة
الى قوته في الواهمة مصور بصورة المكان المرتفع ولذا يستعمل الترقي في الوصول الى كل شيء وتكميل قوله وهو
الدخول في امر شديد في الكشاف الاقتحام الدخول والمجاوزة بشدة ومشقة والفرق بينهما بين وفي القاموس
تقحم في الامر كنصر قحوما رمي بنفسه فيه فجاءة بلا روية وقحمه تقحيما واقحمه فانقحم واقتحم وح فقوله فلا اقتحم
العقبة مزيد توبيخ يعني لم ينفع تعظيم الشرع ولم يقتحموا قوله فلم يشكر تلك الايادي باقتحام العقبة الاولى فلا
اقتحم العقبة في شكر تلك الايادي ويحتمل ان يراد بالعقبة نفس الشكر عبر بها عنه لصعوبته ولا يابى ما ادراك
ما العقبة فك رقبة لانه بمنزلة ما ادريك ما الشكر فك رقبة قوله والعقبة الطريق في الجبل استعارها
لما فسرها به من الفك والاطعام سيما ما عقبه لانه شاق على النفس كما ذكر ولان اعتاق الرقبة وتكفل
اليتيم بجميع حوائجه بمنزلة راس الجبل وفك الرقبة فهو الاعانة في تخليصها واطعام اليتيم والمسكين مما
تفضي بسالكهما الى ما هو الاعلى فيهما كالطريق في الجبل وفيه توبيخ لهم بحرمانهم عما هو الاعلى بطريق الاولى
قوله ولتعدد المراد بها حسن وقوع لا موقع لم من مواقع تجب تكرار لا الماضي في غير الدعاء لانه مستقبل
معنى وغير ما هو بمعنى المستقبل نحو لا فعلت مكان لا تفعل فلا يجوز لا ضرب زيد من غير ان يقال ولا شتم
ومن مشكلات هذه القاعدة قوله تعالى فلا اقتحم العقبة واجاب عنه الزجاج بانه مكرر معنى لانه عطف عليه
كان من الذين امنوا فكانه قيل لا اقتحم العقبة ولا آمن وكانه لم يلتفت اليه القاضي مع انه اورده الكشاف
لانه تعقب بانه يقتضي جواز لا اكل زيد وشرب ولا يخفى انه يرد على ما قبله ايضا انه يقتضي جواز
لا جاءني زيد وعمرو لانه في معنى لا جاءني زيد ولا جاءني عمرو ولهذا قيل فلا اقتحم العقبة دعاء عليهم بان لا
يرزقهم الله ذلك الفضل ولك ان تجعله اخبارا عن المستقبل اي لا يقتحم العقبة لان ماضيه معلوم
بالمشاهدة فالاهم الاخبار عن حاله في الاستقبال وقيل لا اقتحم العقبة مخفف الا اقتحم العقبة فهو
حرف تحضيض وهو ضعيف قوله عطفه على اقتحم او فك لو كان قصده الى فك معتدا لكان قوله كان من الذين
امنوا في تاويل المصدر اي ثم كونهم من الذين امنوا وعلى الثاني الايمان داخل في العقبة قوله اليمين او
اليمن قال الكشاف الميامين على انفسهم وفسر اصحاب المشأمة ايضا بالمشائيم على انفسهم ولقد احسن
القاضي حيث لم يتقيد بهما لان الصلحاء ميامين على غيرهم ايضا والفساق مشائيم على غيرهم ايضا ويجب
التوسل بالصلحاء والاجتناب عن العصاة قوله ولتكرير ذكر المؤمنين باسم الاشارة والكفار بالضمير
شان من تبعيد شان اصحاب الميمنة لعظمهم والاشارة الى تميزهم او الى استحقاقهم كمال الايضاح

بخلاف اصحاب المشامة فانهم احقاء بالاخفاء قوله وقرأ ابو عمرو وحمزة وحفص بالهمزة من آصدة
في القاموس اوصدت الباب كآصدته بمعنى اغلقته وانما اسند القراءة الى هؤلاء الاعلام رداً على الكشاف
حيث قال وعن ابي بكر بن عياش لنا امام يهمز مؤصدة فاشتهي ان اسد اذني اذا سمعته قوله
والضحى فوق ذلك في القاموس فويق ذلك قوله بلا طلوعه طلوع الشمس فيه رد على الزمخشري حيث قال
اذا تلاها طالعا عند غروبها اخذا من نورها وذلك في النصف الاول من الشهر ووجه الرد ان طلوع
القمر اول الشهر عقيب طلوع الشمس لانه يصير مرئيا بعد غروبها اخذا في الغروب عقيب غروبها وفي ليلة
البدر يطلع عقيب غروب الشمس كما ثبت في محله قوله او الافاق او الارض او الدنيا قوله ولما كانت
واوات العطف نوايب للواو والاولى القسمية الجارة بنفسها النايبة مناب فعل القسم الخ دفع لما
استصعبه الكشاف من ان ما سوى الواو الاولى ان كانت عاطفة يلزم العطف على عاملين مختلفين وان
كانت الكل قسمية لزم اجتماع القسمات المتعددة على جواب واحد والاستصعاب مبني على امتناع العطف
على عاملين مطلقا حتى لو جوز مطلقا او بشرط كون المعطوف الاول مجرورا لم يكن اشكال وتقرير
الدفع ان واو العطف نايب العامل في المعطوف عليه حيث يجر العامل الى المعطوف فهي تجر الواو القسمية
الى ما بعدها والواو القسمية نايبة عن فعلها حيث وجبت حذفه ولا يجب الحذف بدون نايب فالواو
عامل الجر بنفسه وعامل النصب بنيابة الفعل فالعطف من قبيل عطف معمولي شيء واحد على معمولي
آخر له وفيه انه يجعل الجار والمجرور نايبا عن الفعل المحذوف كما في زيد في الدار ولم يجعل مجرد
حرف الجر نايب العامل فهذا تمسك بما لا نظير له على ان في قوله والشمس وضحيها لا منصوب حتى
يحكم بان الواو عطف المنصوب عليه في قوله والقمر اذا تلاها قال الاشكال بقاء المعطوف من غير معطوف
عليه لا العطف على عاملين حتى يأول بالعطف على عامل واحد وغاية ما يمكن ان يقال لدفع الاخير
ان المعطوف عليه مفهوم من الكلام كما اشار اليه بقوله وضوءها اذا اشرقت بقي ان الظرف ليس
ظرفا للاقسام حتى ينتصب بما ينوب منابه اذ ليس الاقسام في هذا الوقت بل يجب ان يكون حالا مقدرة
اي اقسم بالليل كاينا اذا يغشيها اي مقدرا كونه في هذا الوقت قوله ربطن الجر ورث عدل عن قول
الكشاف تحقيق ان يكن عوامل عمل الفعل ولجار جميعا لانه لم يقل احد بان الحروف العاطفة عوامل قوله
كانه قيل والشيء القادر الذي بناها الاولى ان يقول كانه قيل وبانيها لان الوصفية المقصودة وما
ذكر من الزوايد ليس مقصودا بقوله وما بناها نعم انه من لوازمها وانما عدل من بانيها الى ما بناها لرعاية
الفاصل قوله ويخل بنظم قوله فالهمها فجورها وتقويها بقوله وما سويها لانه ان جعل قوله فالهمها الخ
مقسما به لم يكن للفاء وجه والا لم يكن لعطفه على قوله وما سويها وجه وقوله الا ان يضمر لا يصلح خلل النظم
فالاولى ان يلي قوله بجرد الفعل عن الفاعل قوله والتمكين من الاتيان بهما الظاهر ان التمكين بحسب التسوية

والشمس

وكونه بحسب الالهام بعيد عن الافهام قوله اتماما بالعلم والعمل جعل فاعل زكيها ضمير الموصول دون ضمير
بان يكون الراجع الى الموصول ضمير المونث لكونه عبارة عن النفس كما فعل بعض اهل السنة هربا عن
كون العبد خالقا لافعاله وشنع عليه الزمخشري بان هذا تعكيس من الذين لو تركون على الله قدرا
جوبري منه اشارة الى ان كون افعال العبد بتقدير الله تعالى وخلقه لا ينافي اسناد الفعل الى العبد
فانه يقال ضرب زيد ولا يقال ضرب الله مع ان الضرب بخلقه وتقديره وذلك لان وضع الفعل
للنسبة الى الكاسب قوله وحذف اللام للطول في المدارك قال الزجاج طول الكلام صار عوضا عن
اللام وانما تركه القاضي والكشاف لانه يوجب الحذف والحذف لا يجب مع الطول قوله كذبت ثمود
بطغويها بسبب طغيانها او بما اوعدت به من عذابها ذي الطغوى في التوجيه الاول الباء للسببية وفي الثاني
صلة كذبت عبر عن الطاغية بالطغوى مبالغة او قدر ذو وقوله من عذابها ذي الطغوى يحتمل بيان التقدير
والتنبيه على انه يعبر عن ذي الطغوى مبالغة قوله وقرئ بالضم كالرجعى وح يشكل قلب الياء واوا
لانه لا تقلب في فعلى اسما لنقلب الواو ياء فرقا بين الاسم والصفة قوله اذ انبعث حين قام
في القاموس والصحاح بعثه وابتعثه بمعنى ارسله فانبعث وانبعث في السير اسرع وما له بمعنى
عاونه ونبه بقوله على قتل الناقة ان العقر بمعنى القتل واكتفى به في تفسير فعقروها قوله فان افعل
التفضيل اذا اضيف صلح للواحد والجمع هكذا اطلقه الزمخشري ايضا لكن المذكور في محله انه اذا اضيف
الى المفضل عليه يجوز الافراد والمطابقة بخلاف ما اذا اضيف الى غيره فانه لا بد فيه من المطابقة قوله
اي ذروا ناقة الله واحذروا عقرها يعني منصوب بتقدير ذروا او احذروا ولم يرد انه منصوب
على التحذير بكماله قال الكشاف لانه مشروط بكون المحذر منه مكررا او بكونه محذرا مما بعده ولذا ترك قوله
منصوب على التحذير وكذا ان تقدر عظموا ناقة الله وسقياها او الزموا ناقة الله وسقياها والمراد بقوله
فقال لهم رسول الله انه قال لهم رسالة من الله كما هو المتبادر فالمآل انه قال لهم انه قال الله تعالى
ناقة الله وسقياها ولهذا صح قوله فكذبوه لان الرسول مخبر في هذا القول فلا يتجه انه لا يتضح تكذيب
الامر وهذا اظهر من توجيهه بما ذكره من انهم كذبوه في ما حذرهم منه من حلول العذاب ان فعلوا قوله
وهو من تكرير قولهم ناقة مدمدمة اي كررالقاف فدمدم على وزن فعفل قوله فسوى الدمدمة
بينهم او عليهم يعني ربط التسوية بهم اما بتقدير بينهم او عليهم قوله اي يغشى الشمس او النهار الخ على
التوجيهين الاولين يكون الليل بتمامه مقسما به وعلى الثالث يكون المقسم به الليل وقت شدة
ظلامه والظلام بالفتح كالظلم بالضم والضمتين ذهاب النور وفي الصحاح الظلام اول الليل قوله خلق
صنفي الذكر والانثى من كل نوع له توالد هذا مبني على ما قيل ان الله تعالى لم يخلق خلقا من ذوي الارواح
ليس بذكر ولا انثى وان كان خنثى فان الخنثى لا تخرج منهما وان كان مشكلا فمن حلف بالطلاق انه

والليل

لايكلم يومه ذكرا ولا انثى تحنث بتكلم الخنثى قوله او ادم وحوا وقد عرفت وجه اختيار ما على تنكير
غير واحد وغيره والتعريف للعهد وعلى التوجيه الثاني للجنس وعلى توجيه المصدرية تحتملها
وفاعل الفعل ضمير الله للعلم به اذ لا خالق سواه ولا قائل بخفاه ان سعيكم لشتى مختلفة اي في
الجزاء فيرتبط به التفصيل الذي بعده كمال الارتباط ولك ان تريد بالاختلاف كون البعض طالبا
لليوم المتجلي والبعض طالبا لليل الغاشي وبعضها مستعانا بالذكر وبعضها مستعانا بالانثى
فيكون شديد المناسبة بالقسم قوله والمعنى من اعطى الطاعة الخ لا يتجه ان التصديق بالتوحيد سابق
على اعطاء الطاعة والاتقاء عن المعصية فحقه التقديم في البيان لان من اعطاء الطاعة الاصغاء
لتعليم كلمة التوحيد ومن جملة الاتقاء الاتقاء عن الاشراك وهما متقدمان على التوحيد قوله للخلة
التي الخ في الصحاح الخلة الخصلة والخلة الخليل ووصف الخلة باليسرى مجاز باعتبار كونه مودية الى
اليسر وهو بالضم السهولة والغنى قوله وكذب بالحسنى بانكار مدلولها احق مقام بمثل هذا التفسير
قوله صدق بالحسنى قوله للخلة التي تؤدي الى العسر والشدة وجاء العسرى بمعنى العسر على ما في القاموس
قوله تفعل من الردى ردي كفرح بمعنى هلك او تردى في حفرة القبر بمعنى سقط كردى تحوري
وهو ايضا من الردى لكن بمعنى السقوط قوله ان علينا للهدى اي ان الهدى موكول علينا لا الى غيرنا
كقوله انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم وليس المعنى ان الهدى
يجب علينا حتى يكون بظاهره دليلا على وجوب الاصلح عليه تعالى عن ذلك علوا كبيرا قوله او ان علينا
طريقة الهدى قدر المضاف ليكون مطابقا لقوله وعلى الله قصد السبيل اي على الله الطريق المستقيم
ولا يخفى ان قوله على الله قصد السبيل لا يتم الا بملاحظة الارشاد اي على الله الارشاد الى قصد السبيل
كما ان قوله ان علينا لطريقة الهدى لا يتم بدون ملاحظة الهدى والارشاد فالاولى ان لا يقدر
المضاف بل يقال وان علينا للهدى الى قصد السبيل كقوله وعلى الله قصد السبيل اي هداية قصد السبيل
قوله او ثواب الهداية للمهتدين لا داعي الى التخصيص الظاهر او ثواب الهداية للمهتدين وعقاب
الضلال للضالين قوله او فلا يضرنا تركلم الاهتداء لانه لا حاجة لنا اليه او لانا قادرون على الانتقام
منكم بما نريد والاولى فلا ينفعنا اهتداؤكم كما لا يضرنا ضلالكم قوله فانذرتكم متفرع على كون الهداية
عليه يعني فهديتكم بالانذار وبالغت في هدايتكم قوله لقوله يتزكى في الكشاف اي يطلب ان يكون عند الله
زاكيا من الزكاء لا يريد رياء ولا سمعة او يتفعل من الزكاة وقوله فانه بدل من يؤتي مقابلا
لقوله او حال يدل على انه اراد البدل النحوي وفيه انه من قسم التابع ولا اعراب للصلة حتى يثبت لتابعها
فالاولى ان المراد البدل على اصطلاح المعاني جيء به لان يؤتي ماله غير واف بتمام المراد قوله وعد
بالثواب الذي يرضيه بعد الوعد بنجاة عن العقاب هذا على تقدير رجوع ضمير يرضى الى الاتقى و

الا حق برعاية نظم الكلام جعل الضمير للرب اي لا يؤتي ماله الا بطلب رضى ربه ولسوف يرضى ربه عنه
والله تعالى اعلم قوله وقت ارتفاع الشمس قد سبق ان الضحو ارتفاع الشمس والضحى فوق ذلك
فاعتبر في قوله والضحى تجوزا او حذفا لتناسب الليل وينقدح من هذا تفسير الضحى في قوله والشمس وضحيها
ضحيها بوقت ضحيها لقوله والنهار اذا جليها قوله ولان فيه كلم موسى ربه اي في محشر السحرة حيث
قال الق عصاك فاذا هي تلقف ولان فيه دفع استيلاء الشياطين وسجدتهم للشمس لانهم يسجدون لها
الشمس حين طلوعها فاذا ارتفع تفرقوا قوله او النهار ويؤيده قوله وقع في المؤيد الضحى في مقابلة
الليالي التي تعم الليل كله وههنا وقع مقابلا لليل المقيد بوقت اشتداد ظلامه فههنا ينبغي
ان يراد النهار وقت اشتداد الضوء كما ان المناسب هنالك ان يراد النهار مطلقا قوله
سكن اهله او ركد ظلامه معنى سجى سكن فجعل اسناد السكون اليه مجازا عن اسناد السكون
الى اهله او عن اسناد السكون الى ظلامه وسكون ظلامه عبارة عن عدم تغيره بالاشتداد
والتنزل وذلك حين اشتد ظلامه وكمل فيستقر زمانا ثم يسرع في التنزل قوله وتقديم الليل
في السورة المتقدمة الخ تقديم النهار قد وقع قبل السورة المتقدمة ايضا حيث قال والنهار
اذا جليها والليل اذا يغشيها فكانه غفل هنالك عما تنبه له ههنا فاخر بيان النكتة عن موضعها
الاليق بها وجعل الليل اصلا بتقديمه قوله تعالى وجعلنا الليل لباسا وقوله والليل اذا يغشيها الا
ان يقال النهار مستند الى نور الشمس والاصل في الشمس العدم قوله وقرئ بالتخفيف بمعنى ما تركك وهذا
ينافي ما في بعض التعريفات واما توا ماضي يدع ويذر وتشهد له جوهري فقال لا يقال ودع ولا
وادع الا في الضرورة فالشعر الذي استدل به الزمخشري لا يصلح شاهدا والاولى ان يحمل المخفف
بمعنى المشدد في القاموس ودعه كوضعه وودعه بمعنى وودع ككرم ووضع سكن واتوقه هذا
قوله او لغيره مما قيل او من لكم قوله كانه لما بين انه تعالى لا يزال يواصله الخ بيان لوجه اتصال
قوله وللآخرة خير لك من الاولى بما قبله والاظهر انه جملة حالية اي ما ودعك ربك وما قلاك
والحال ان الآخرة خير لك من الدنيا وانت تختارها عليها ومن حاله كذلك لا يتركه ربه وفيه ارشاد
للمؤمنين الى ما هو ملاك قرب العبد بالرب وتوبيخ المشركين بما هم فيه من التزام امر الدنيا والاعراض
عن الآخرة قوله معنى قوله ولسوف يعطيك ربك فترضى انه سوف يعطيك الآخرة ولا يخفى ح
كمال اشتباك الجمل قوله لا للقسم فانها لا تدخل على المضارع الا مع النون المؤكدة بعد تقدير المبتدأ
ليس لام القسم داخلة على المضارع فلا الخ كما يحتمل لام الابتداء يحتمل لام القسم فالجزم بكونه لام
الابتداء خلاف الحزم وان اتفق القاضي والزمخشري فيه قال صاحب التسهيل يعني سوف عن التأكيد
في جواب القسم قوله وجمعها مع سوف للدلالة على ان العطاء كائن لا محالة وان تأخر يعني ان تأكيد

اللام ليس للتاخير الوقوع للحكم والداعي الى التاكيد تا فوه فافهم قوله الم يجدك يتيما لا يقبلك
مرضعة فآوي بان رزق لمرضعتك بصحبتك الخير والبركة حتى احبتك وتكفلتك والمناسب
لرحمل الضلال على الضلال حين الفطم او في الطريق وحمل العايل على الفقر مع العيال ويحتمل ان
يراد باليتيم فاقد المعلم فان الآباء ثلثة من علمك ومن زوجك ومن ولدك ويناسبه حمل
الضلال على الضلال عن العلم وحمل العيال على عيال الامة الطالبة منه معرفة مصالح الدين مع
فقره في المعرفة فاغناه الله تعالى بالوحي قوله فلا تغلبه على ماله لضعفه متعلق بالنهي او بالتعليل
فان التحدث بها شكرها او موجب لتسلي قلبك وقلب الفقراء قوله وتقوّ لجانب الرجاء

الم نشرح

قوله الم نفسحه حتى وسع في الصحاح فسح له المجلس اي وسّع وفي القاموس الشرح الكشف ولما كان
في توسيع المجلس كشف ذكر اللازم واريد الملزوم ومعنى لك لاجلك لا لغيرك او لنفعك
لا لضرك بان كان موسعا يسع هموم الدنيا وانواع الشقاوة كالابليس والشرح لا يختص
بالخير ولذا قال الله تعالى افمن شرح الله صدره للاسلام قوله ولعله اشارة الى نحو ما سبق اي
لعل استخراج القلب عبارة عن تغيير القلب وغسله اشارة الى ازالة جهله وملاؤه ايمانا وعلما
الى ايداع الحكم فيه قوله ومعنى الاستفهام انكار نفي الانشراح مبالغة في اثباته لان الاثبات بابطال
النفي كالدعوى واقامة البينة قوله عنا ذلك العبء بالكسر الحمل والثقل من اي شيء كان والمراد
هنا الحمل بوصفه بالثقيل قوله وهو صوت الرحل الرحل مركب للبعير والنقيض لا يختص بصوت
الرحل بل يشمل صوت النسع والاحمال والمحامل والاصابع والاضلاع والمفاصل والادم والوتر
فلا حاجة الى استعارته من نقيض الحمل لامكان حمله على نقيض مفاصل الظهر قوله من فرطاته افرط
الامر اي جاوز الحد والفرط بالضم اسم للخروج والتقدم وبالفتح المرة الواحدة منه فلك
في فرطاته التحريك والضم قوله مثل ان قرن اسمه باسمه في كلمتي الشهادة انما استعملنا في بدء
الاسلام او الاذان او التشهد او الخطبة فلذا لم يقتصر في كلمتي الشهادة والاذان والاقامة والتشهد
والخطبة كما قال الكشاف قوله وصلى عليه ملئكته اي بمشاركة الملئكة كما اخبر عنه وامر المؤمنين
بالصلوة عليه بقوله ان الله وملئكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
قوله وخاطبه بالالقاب مثل نبي الله ورسول الله والمراد بخطابه ليس نداءه بيا نبي الله ويا رسول
الله بل الكلام عليه مع اللقب فيشمل جميع ما انزل هكذا قوله ليكون ابهاما قبل الايضاح
فان قلت الابهام متحقق بمجرد ذكر الفعل لانه اذا قيل الم نشرح علم ان هناك مشروحا فلا
حاجة فيه الى ذكر لك قلت اذا ذكر الفعل ينتظر السامع ذكر المفعول ولا يعتبر مفعولا لكن
عنده فاذا اشتغل بذكر غير المفعول يوهم معرضا عن المفعول وعلى الفعل من عنده بمعمول

مبهم فاذا ذكر المفعول تحقق ايضاح المبهم وقد ذكرنا لك وجهين آخرين فلك التذكر قوله فالمعنى كما
في ان مع من المصاحبة المبالغة هذا عند العامة واما عند الخاصة فالمعية حقيقية كما قيل بيت
برجانم از تو هرچه رسد جاي منت است * گر ناوك جفاست وگر خنجر ستم
وفي تعريف العسر وتنكير اليسر اشارة لطيفة الى ان الدنيا دار العسر فالعسر عند السامع معهود واليسر
مبهم قوله او استيناف اي ابتداء كلام لا جواب سوال وح لا بد من نكتة الفصل ولا يبعد ان تكون
كونه في صورة التكرير فاحفظ فانه من البدايع فان قلت التكرير ظاهر جدا بحيث يكاد يبعد
الاستيناف تكيسا للكلام فكيف جوزه عظماء الاعلام قلت وجه ما ذكر في الكشاف ان هذا عمل بالاول
وبناء على قوة الرجاء ان موعد الله لا يحمل الا على اوفى ما يحتمله اللفظ وابلغه قوله وعليه قوله عليه الصلوة والسلام
لن يغلب عسر يسرين يمكن ان يحمل قوله عليه الصلوة والسلام على انه لن يغلب فرد من افراد العسر ذكر اليسر
مرتين وتكريره في مقام الوعد قوله فلا يتعدد سواء كان للعهد او للجنس ولام الجنس في المقام الخطابي
محمول على الاستغراق كانه قيل لكل عسر يسران فلا يتعدد العسر كتعدد اليسر وهذا بين لا سترة به
واما ما ذكره الزمخشري في توجيه عدم تعدد الجنس من ان الجنس هو الذي يعلمه كل احد فهو هو لا يتعدد
ففيه ان هذه الوحدة تجامع التعدد في الوجود وتحتاج دفعه الى تكلف ان هذا بناء على الظاهر وعلى
قوة الرجاء وان وعد الله لا يحمل الا على الاوفى قوله فاذا فرغت من التبليغ فاتعب في العبادة
شكرا لما عددنا لك بيان لوجه اتصال فاذا فرغت بما قبله ونحن نقول الانسب ان يراد فاذا فرغت
من عسر فانصب بعسر آخر طلبا لليسرين واذا كنت كذلك فكن راغبا الى ربك يعني لا تتحمل عسرا
للدنيا طمعا في يسرين فيها بل تحمل عسر الرب وقربه لليسرين فيه قوله وسينين وسيناء اسمان

والتين

للموضع الذي فيه في الوجيز طور سينين يعني جبل موسى عليه السلام وسينين المبارك بالسريانية
وفي التيسير قال الاخفش سينين جمع سينة وهي شجرة وقيل هو كقوله طور سيناء وهو الحسن وفي
زيادة الياء والنون للجمع كانه قيل وطور الاشجار الحسنة قوله ونظاير ساير الممكنات يعني استجمع الجنس
نظاير ساير الممكنات فله فرد نظير الملك وفرد نظير الجن وفرد نظير سبع او استجمع كل فرد خواص الممكنات
وقوي هي نظاير ساير الممكنات من الملك والجن والسبع قوله ثم رددناه اسفل سافلين فان قلت
جعل اهل النار كيف يقابل خلقه في احسن صورة قلت مقابلته باعتبار ان اهل النار اقبح
صورة من كل شيء واسفل على التوجيه الاول حال وعلى الثاني منصوب بنزع الخافض كما اشار اليه وقوله
فيكون منقطعا على قيل وفي كونه استثناء منقطعا نظر لانه داخل في المردود من ارذل العمر غير مخالف
لهم في الحكم وغاية ما يمكن ان يقال ان المشهور من المستثنى المنقطع ما لم يدخل في المستثنى منه وخالفه في الحكم
ولا يذكر في نسخ للمستثنى حكم بل حكمه مخالف حكم المستثنى منه وقد يكون لدفع توهم ناش مما سبق من غير

ان يخالف المستثنى في الحكم فالواجب ذكر حكمه ليعلم انه ليس حكمه خلاف حكم المستثنى منه وذلك فيما نحن فيه
يوهم ان المؤمنين يشاركون المشركين في سوء الحال لذلك الرد فاستثنى وقال فلهم اجر غير ممنون قوله
او الى اسفل سافلين وهو النار وقيل ارذل العمر خص احتمال ارذل العمر بقوله او الى اسفل سافلين
وعلى التوجيه الاول ايضا يحتمل ان يكون المعنى بان جعلناه من هو في ارذل العمر قوله وهو على الاول حكم مرتب
لم يقل وعلى الاولين لانهما ليقاربهما في حكم توجيه واحد وعلى الثاني حكم للمستثنى اي لكن الذين آمنوا
وعملوا الصالحات فلهم اجر غير ممنون والفاء ليتضمن المبتدأ معنى الشرط قوله بعد ظهور هذه الدلايل اي
الدلايل التي يتضمنها خلق الانسان في احسن تقويم ثم رده اقبح الصورة فانه يعلم منه قدرة
القادر بحيث لا يشك في الاعادة قوله والمعنى فما الذي يحملك على هذا الكذب اي الكذب
الذي هو التكذيب فانه كذب محض في الكشاف اي فما يجعلك كاذبا بسبب الدين وانكاره
بعد هذا الدليل يعني انك تكذب اذا كذبت بالجزاء لان كل مكذب بالحق فهو كاذب فاي
شيء يضطرك الى ان تكون كاذبا بسبب تكذيب الجزاء هذا فاختصار القاضي مخل مغلق قوله
اقرأ — اقرأ القرآن مفتتحا باسمه او مستعينا به اشار الى ان باء باسم ربك مردد بين الملابسة
والاستعانة ولا يقتصر على الملابسة كما يشعر اليه قصر الكشاف البيان عليها ولعله لم يلتفت اليها رعاية
للادب اذ في جعل اسم الرب آلة اخلاء عن التعظيم الذي يستحقه قوله اي الذي له الخلق اشار الى
ان خلق منزل منزلة اللازم فيستغني عن تقدير مفعول والحصر نحو فلا اي لا خالق لما سواه واشار
اليه بتقديم المسند في الصلة وصرح به الكشاف واشار بقوله او الذي خلق كل شيء الى تقدير المفعول
العام ولم يشر الى اعتبار الحصر لان اثبات الخلق له من غير الحصر فيه لا يصلح صلة للموصول ولا تميزه عن
غيره بخلاف كونه خالق كل شيء لكن حصر الخلق فيه لا يصح على اصل الاعتزال فلذا انطق الله الزمخشري
بالحق وهو لا يدري قوله ما هو الاشرف اطلق الاشرف وقد قيده الزمخشري باشرف ما في الارض
جريا على الاصل الاشعري من تفضيل الانسان على الملك مطلقا واما تقييد الزمخشري فعلى اصل الاعتزال من ان
خواص الملك وهم ملائكة السموات افضل من البشر مطلقا لكن خواص البشر افضل من عوام الملك كملائكة
الارض قوله او الذي خلق الانسان يعني مفعول خلق الانسان لما ابهم بالحذف ذكر خلق الانسان تفسيرا
له فهو نظير وان احد من المشركين استجارك وانما اتى في تفسير المفعول بالفعل دفعا لالتباس
تفسير المفعول بذكره وفيه بحث لان التفسير للحذف فيه لا يجامع المفسر لعدم فايدة فيه بعد ذكر المفسر
لان فايدته العلم بالمفسر لا غير والجهل انما لزم من الحذف بخلاف نحو رجلا اي زيدا فان الابهام
فيه لا يتوقف على الحذف وقوله خلق الانسان من علق لو جمع مع قوله خلق الانسان لم يكن لغوا
فيجب ان يقدر في المفسر الانسان من علق ليكون خلق الانسان من علق بتمامه تفسيرا اولا

بجعل قوله من علق متعلقا بخلق الانسان المحذوف اي خلقه من علق فيكون استينافا جوابا
عن سؤال مقدر وكلاهما بعيد عن النظم فتأمل قوله لان الانسان في معنى الجمع لان اللام فيه للاستغراق
وقد اشار الكشاف بالتنبيه الى هذا التفصيل حيث قال لان الانسان في معنى الجمع كقوله ان الانسان
لفي خسر وفيه ان الاستغراق بمعنى كل واحد يرجح الفرد لان كل انسان خلق من علقة لا من علق الا ان
يقال ليس مراده ان مرجح الجمع حصل له تصحيح الجمع لانه يصح ذكر الجمع باعتبار ما يشتمل عليه
كل واحد مجتمعا كقوله تعالى وما من دابة الا امم امثالكم واما المرجح للجمع على المفرد فهو رعاية
الفاصلة والاحق ان قوله جمع مشتمل على المسامحة اذ ما جمع مفرد العلق لانه نفسه قوله نزل
اولا اي اول تنزيل فان اول ما نزل هذه الاية وما قيل ان اول ما نزل الفاتحة لا ينافيه
لان معناه اول سورة نزلت الفاتحة والمعنى نزل في اول السورة ما يدل على وجوده
وصفاته وثانيا ما هو من الاحكام حيث قال ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى قوله بل هو الكريم
على الحقيقة ولا يشاركه في الكرم شيء حتى يتأتى تفضيل فلا قصد بالاكرم الا المبالغة في
الكرم ولا قصد الى تفضيل قوله ثم نبه على ما يدل سمعا ان كون تعليم الخط منه سبحانه سمعي
قوله ردع لمن كفر ولك ان تجعله ردعا عن الامتناع عن القراءة كما روي انه قال ما انا
بقارئ او ردعا عن سرعته في القراءة خوفا من ان ينسيه كما روي او نهي له عليه السلام
عن تعلم الخط قوله ان الى ربك الرجعى التفات للانسان على الالتفات تهديدا وتحذيرا عن عاقبة
الطغيان الاظهر انه خطاب لمن ردع لبيان ان الانسان الطاغي الراعي نفسه مستغنية سوء
حالهم ووخامة عاقبتهم في الغاية قوله ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى اقول والمقصد اعلم
انه استشهاد لطغيان الانسان ان رآه مستغنيا والرؤية بمعنى الابصار اي اشاهدت الذي
ينهى عبدا اذا صلى وعرفت طغيان الانسان المستغني انه لا يكتفي بكفرانه ويتجاوز الى
تكليف العبد الذي ارسله للمنع عن الكفران بالكفران وقوله ارايت ان كان على الهدى توبيخ
له على فوت ما لم يعلم كنهه بفوت الهدى والامر بالتقوى يعني اعلمت انه على اي فوز ان كان
على الهدى او امر بالتقوى وقوله ارايت ان كذب وتولى توبيخ له بما كسبه من استحقاق العذاب
والبعد عن رب الارباب اي اعلمت انه على اي عقوبة ومؤاخذة وقوله الم يعلم بان الله يرى
تهديد ووعيد شديد بعد التوبيخ على كسب حال الشقي وفوت حال السعيد قوله وقيل
المعنى ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى والمنهي على الهدى امر بالتقوى والناهي مكذب
متول فما اعجب من ذا جعل الجواب المحذوف فما اعجب من ذا وجعل الم يعلم بان الله يرى
جملة ابتدائية للتهديد وجعل ضمير ان كان للعبد وضمير كذب للناهي ولم يقصد بقوله

والمنهي على الهدى ان قوله ان كان على الهدى حال من عبد وكذا لم يقصد بقوله والناهي
مكذب ان كذب وتولى حال من الذي ينهى لان مجرد الشرط لا يصح ان يجعل حالا من شيء و
كيف يجعلها حالا ولا معنى لتقدير الجزاء ح ولا يبقى لرايت مفعول ثان ولا بد من تقدير
العاطف في قوله ان كذب وهو الواو في هذا التوجيه واو في توجيه السابق ولا يخفى بعد التوجيه
قوله وقيل الخطاب في الثانية مع الكافر فليس لرايت تكريرا مطلقا فاحد مفعوليه محذوف
في الصور الثلث والحق جوازه وان انكره ابن الحاجب قوله ولعله ذكر الامر بالتقوى في
التعجب والتوبيخ ولم يتعرض له في النهي اي ولعل انه لم يتعرض له في قوله ارايت الذي ينهى عبدا
اذا صلى وقوله لانه دعوة بالفعل الظاهر فيه لانها اي الصلوة دعوة للغير بالفعل فان من شاهد
صلوته يدعى اليها وهو خير تقوى وخير داع الى كل تقوى وقوله او لان نهي العبد اذا صلى
يحتمل ان يكون لها اي للصلوة ولغيرها تبين ذلك الغير فيه قوله وعامة احوال المحصورة الخ
فافهم قوله وكتبته في المصحف بالالف على حكم الوقف كما هو القياس من كتابة الآخر على الوقف
وكان الاشهر من الكتبة بالنون لانه كلمة اخرى وليس في الحقيقة وقف قوله ناصية
كاذبة خاطئة بدل من الناصية وانما جاز لوصفها الخ اي انما جاز ابدال النكرة من المعرفة
لوصفها لا تقول قال الزمخشري واذا ابدل نكرة من معرفة فالنعت حسن فالحسن للوصف لا
للجواز قلت فالاحسن له مع وجود الحسن لا تجوز في ابلغ من كل كلام قوله او زبنجي على النسب
صحح في النسخ المصحح للكشاف الزبنى بكسر الزاء والقياس الفتح لانه منسوب الى الزبن بالفتح فلو ثبت الكسر
فهو من تغييرات النسبة على غير القياس قوله فخمه باضماره من غير ذكره ذكر لتفخيم وجوه ثلثة ووجه سورة القدر
الاخير على تقدير ان يكون قوله في ليلة القدر لتعيين وقت الانزال اما لو كان المعنى في شان ليلة القدر
فلا تعظيم فيه للقران وجعل الوجه الثاني اسناد الانزال الى ذاته وجعل الكشاف الاسناد والتخصيص
المستفاد من تقديم المسند اليه وكانه ترك ذكر التخصيص لان التخصيص انما يكون لرد اعتقاد وهو هنا
غير ظاهر ولكن يتجه ان في التقديم تقوية الحكم وفي التقوية ايضا تعظيمه ومن وجوه التعظيم تعظيم المسند اليه
بالتعبير عنه بضمير الجمع بما يشوبه الانزال من رفع مقامه قوله وعظم الوقت الذي انزل فيه بقوله
بل عظمه اولا بالتعبير عنه بليلة القدر وزاد في التعظيم ما زاد بقوله وما ادريك الآية قوله وانزاله
فيها بان ابتدى بانزاله فيها لا يقال لو كان المعنى على ذلك لتعين ليلة القدر لان ابتداء النزول
كان متعينا عند الصحابة لانا نقول هذا لو لم يكن ليلة القدر دايرا في العشر او الشهر او السنة
وهي في اوتار العشر الاخير من رمضان عند الاكثر قوله والداعي الى اخفائها الخ ولذا جعل في رمضان
الذي هو شهر العبادة وفي العشر الاخر الذي هو مظنة ضعف الصايم وفتوره في العبادة ليتجدد

جده في العبادة لرجاء ادراكها قوله وتسميتها بذلك لشرفها او لانه سبب لرفع قوله يفرق كل امر حكيم
اي يبين قوله بيان لما له فضلت على الف شهر فلذا فصلت وكانها استيناف في جواب لم ويحتمل ان يكون
شهر فيزيد بيان فضل ليلة القدر ويحتمل ان يكون المراد تنزلهم لادراكها اذ ليس في السماء ليلة وهي
مقررة لما سبق لا مبنية للسبب قوله وتنزلهم الى الارض اشار الى ان له معنى لتنزل الملئكة والروح
قوله اي من اجل كل امر قدر في تلك السنة فان قلت المقدرات لا تقع في تلك الليلة بل في تمام السنة
فلما ذا يتنزل الملئكة فيها لاجل تلك الامور قلت لعل تنزلهم لتعيين انفاذ تلك الامور لهم وتنزلهم
لاجل كل امر ليس تنزل كل واحد لاجل كل امر بل تنزل الجميع لاجل جميع الامور حتى يكون في الكلام تقسيم
الفعل على المعلولات قوله ما هي الا سلامة يشير الى ان سلام هي من قبيل تميمي انا والاظهر لا يفعل الله
اي لا يفعل الله فيها الا السلامة لان قضاء كل امر في السنة فيها فكيف يصح حصر المقدر فيها في السلامة
قوله على انه كالمرجع يعني مصدر على خلاف القياس اذ قياس المصدر كلمة الفتح وح لا بد من تقدير الوقت
فالاحسن اسم الزمان المغني عن التقدير قوله فانهم كفروا بالالحاد اي الميل عن الحق في صفات الله سورة البينة
اتخذوا الولد وجعلوه متصفا بصفات الاجسام قوله ومن للتبيين فيه رد على الشيخ ابي منصور
الماتريدي حيث ذكر في التاويلات ان من للتبعيض ولقد اعجب حيث قال اتى بحرف التبعيض على اهل الكتاب
دون المشركين لان بعض اهل الكتاب امن بمحمد قبل بعثه فكفر به بعد بعثه ومنهم من امن به وبقي عليه ومنهم
من لم يؤمن به فكانوا اصنافا بخلاف المشركين فانهم كانوا صنفا واحدا فان ما ذكره مع كونه خفي
المحصل جدا يحكم بان المشركين ليس مدخول من قوله عما كانوا عليه من دينهم ففيه بيان حق نعمة الله في
ذمهم حيث اتاهم بالبينة حتى انفكوا او لينفكوا عن كفرهم وقوله او الوعد اشارة الى توجيهه على الحق
ما روي انه كان الفريقان يقولان قبل مبعث نبينا صلى الله عليه وسلم لا ننفك عما نحن عليه من ديننا
ولا نتركه حتى يبعث النبي الموعود الذي هو مكتوب في التورية والانجيل ففيه توبيخ لهم بانكار ما صدقوا
قبل وقته عنادا وقوله وما تفرق الذين اوتوا الكتاب على هذين الاحتمالين كما اشار اليه قوله
الرسول او القران فانه مبين اي القران او الرسول لم يرد ان البينة بمعنى المبين بل اشار الى وجه
التسمية بالبينة تصحيحا للاطلاق وقوله او معجزة الرسول والقران بافخامه من تحدى به من غير تشريك في الحجة
مع ارادة الرسول والقران لا بافخامه والاشتراك بين لان المعجزة ايضا يتبين الحق وتزهق
الباطل اشارة الى ان اطلاق البينة عليهما لا يحتاج الى ملاحظة كونهما مبينين للحق لكونهما علامتين
واضحتين للصدق فالبينة بمعنى الحجة الواضحة صادقة عليهما بلا خفاء قوله بدل من البينة بنفسه
او اريد بها الرسول او بتقدير مضاف اي بينة رسول اذا اريد بها المعجزة او القران وقوله
او مبتدأ ظاهره جعله مبتدأ ويحتمل ارادة جعله ابتداء كلام واستئنافه وقوله يتلوا صحفا مطهرة

صفة لمطهرة نشر على ترتيب اللف فكونه صفة على تقدير كون رسول بدلا وكونه خبرا على تقدير
كونه مبتدأ لكن لا يظهر انتظام قوله رسول من الله الخ مع سابقه اذا جعل مبتدأ الا ان يقال هي
جملة معترضة لمدح البينة قوله ومعنى كونها مطهرة ان الباطل لا ياتي فيها وانها لا يمسها الا
المطهرون ولا يبعد ان يقال فيها كتب قيمة بيان وكشف للمطهرة فالمراد المطهرة من الاعوجاج
والخطأ قوله وافراد اهل الكتاب الخ قلت افرادهم لاختصاصهم قوله وما امروا في كتبهم الا ليعبدوا
الله الخ قوله وما امروا اي في كتبهم بما فيه الا ليعبد والله يعني صلة الامر محذوف لانه متعد بالباء
وليس صلته قوله ليعبدوا الله والاقيل بان يعبدوا الله والاظهر ان يجعل لام ليعبدوا الله زائدة
كما يزاد في صلة الارادة فيقال اردت لتقوم لتنزيل الامر منزلة الارادة فيكون المامور بهذه الاية
كما هو الظاهر قال الشيخ الماتريدي رحمه الله دل هذه الآية على ما يجب ان يؤول به قوله تعالى وما خلقت
الجن والانس الا ليعبدون اذ لا يصح ظاهره اذ لو كان الخلق للعبادة لما امكن مفارقتهم عنها فالمراد
الامر بالعبادة فامروا فمنهم من امتثل ومنهم من لم يمتثل هذا كلامه وفيه بحث اذ لو كان الامر للعبادة
لما انفك الامر عن العبادة الا ان يحمل اللام على ما حملناه فتامل قوله مخلصين له الدين كما هو معنى
كلمة التوحيد فانه اثبات الالوهية له مع النفي عن الغير وقوله حنفاء في المعنى تاكيد للاخلاص اذ هو الميل
عن الاعتقاد الفاسد واكبره اعتقاد الشركة قوله وذلك دين القيمة دين الملة القيمة فاضافة
الدين اضافة العام الى الخاص كشجرة الاراك وليس هناك تقدير الملة كما هو ظاهر عبارته اذ لا حاجة
اليه الا التنبيه على ان القيمة عبارة عن الملة كما يشهد له قراءة ابي رضي الله عنه وذلك الدين القيمة
لا عن الامة كما حملها عليها الزجاج ولا الحجج المستقيمة كما حملها عليها غيره اي دين الحجج القيمة الثابتة بها
قوله ان الذين كفروا الخ كالتاكيد لقوله وذلك دين القيمة اذ لا تحقيق لكونها الملة القيمة فوق
ان يكون جزاء المعرض عنها وجزاء الممتثل ذلك الا ان ذلك اقتضى عطف قوله ان الذين امنوا وكان
فصل لتخييل عدم المناسبة بين الجملتين لا في المسند اليه ولا في المسند قوله اي الخليقة فيشمل الملك
والجن ايضا ومنهم من فسرها بالبشر ومبنى الاختلاف على ان البرية هل هي من البرء بمعنى الخلق او من البرى
بمعنى التراب والاظهر الاول ولذا استدل بالاية على ان البشر افضل من الملك لظهور ان المراد بقوله
ان الذين امنوا هو البشر قوله اولئك هم خير البرية الانسب بعد بيان ان يجعل معترضة ويكون الخبر
جزاؤهم عند ربهم الخ فتامل قوله رضي الله عنهم استيناف كانه قيل هل يزاد لهم ويحتمل ان يكون دعاء لهم
من ربهم فلذا فصل وان يكون خبرا فصل لادعاء عدم المناسبة بين الجملتين في المسند والمسند اليه
مبالغة في فضل الرضوان ورضوان من الله اكبر قوله ذلك اي المذكور من الجزاء والرضوان اقول
الاظهر انه اشارة الى ما يترتب عليه الجزاء والرضوان من العمل الصالح والايمان قوله اضطرابها المقدر لها

عند النفخة الاولى واقتصر الكشاف على النفخة الثانية لان اخراج الاموات عندها وجواز ارادة النفخة الاولى
لجعل وقت النفختين وقتا واحدا ممتدا او لاحتمال ان يكون اخراج الموتى عند النفخة الاولى واحياؤها في
النفخة الثانية وتكون على وجه الارض بين النفختين واشار بتعيين التحريك بالوجوه الثلثة الى ان
الاضافة للعهد كما هو الاصل وجعل وجه المعهودية اما بنا در المقدر او غاية الامكان او اللائق بالحكمة
وجوز الكشاف الحمل على الاستغراق اي جميع تحريكات يمكن لها بمعونة ان المقام مقام المبالغة في شدة التحريك
قوله فان المؤمن يعلم مالها فيقول هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون كذا في الكشاف قوله
يحدث الخلق بلسان الحال يشير الى ان المفعول الاول حذف لعدم تعلق غرض بذكره اذ الاهتمام بتحدث
الاخبار تهويلا لليوم دون المحدث عليها في الكشاف او للتعميم وانما قال بلسان الحال لاستبعاد تكلم الارض
واذا كان الاخبار مفعولا ثانيا يحتاج الى تقدير الباء اذ المستعمل حدثته بكذا او حدثت زيدا عمروا فاحتملا
الا ان يجعل الخبر بمنزلة المفعولين باعتبار طرفيه وكذا ان يجعل اخبارها مفعولا الاول بتقدير مضاف
اي تحاطب اخبارها ويكون مفعولها الثاني قوله بان ربك اوحى لها قوله ويومئذ بدل من اذا ويحتمل ان
يكون تكرارا لها لبعد العامل عنها وله نظير وان يكون متعلقا بالقول المحذوف والتقدير يقال له
اي للانسان مالها وهو جزاء اذا وقوله اصرح في مقابلته بدلا اذ البدل تابع وناصب اذا مضمر هو اذكر
فيكون مفعولا به لكن المتبادر من انتصاب اذا الظرفية فالمحذوف الجزاء اي يكون ما يكون وفيه من التهويل
ما لا يخفى فتامل قوله يومئذ يصدر الناس عن مخارجهم من القبور الى الموقف في الكشاف او يصدرون
عن المواقف اشتاتا يتفرق بهم طريقا الجنة والنار وكانه لم يتعرض له المصنف لئلا يحتاج الى الحمل على
اعتبار الامتداد في الظرف فتامل قوله ولعل حسنة الكافر وسيئة المجتنب عن الكبائر يؤثران في
نقص الثواب فلا يحتاج الى تخصيص العمل بما لم يحبط وبما لم يغفر ويحتمل ان لا يراد به الجزاء بل الرؤية
لان كل احد يرى الكتاب الذي لا يغادر شيا فيرى الذنب المغفور ليستر ويرى العمل المحبط ليتاسف
قوله اقسم بخيل الغزاة يحتمل المضي والتكلم قوله فالتي تورى النار في الكشاف اي تقدح النار

سورة العاديات

من حوافرها والقدح استعارة لصك الحجارة بحوافرها ويحتمل ان يراد اثارة نار الحرب و
اشار بقوله بغير اهلها الى ان الاسناد مجازي ولو قال بغير اهلها الى العدو وسيها الكاف بيانا للعلاقة
اعزو وقوله فصبحن بذلك الوقت اشارة الى ان الضمير الى الصبح ويحتمل العدو فلا وجه للاقتصار
على الوقت قوله فوسطن به فوسطن بذلك الوقت فالباء بمعنى في او بالعدو فهي بمعنى السببية
او بالنقع قال الزمخشري اي وسطن بالنقع الجمع او ملتبسات به فكانه جعل الباء في توجيه الضمير بالنقع تارة
للتعدية وتارة للالتباس اي جمعا وسط النقع قوله من جموع الاعداء روي الخ تمسك بالحديث
في حمل العاديات على الخيل كما هو حقيقة اللفظ في حمل الجمع على جمع الاعداء لما روي الكشاف عن ابن عباس انه

لما فسر هكذا انكر عليه علي بن ابي طالب رضي الله عنه فقال والله ان كانت لاول غزوة في الاسلام بدر
وما كان معنا الا فرسان فرس للزبير وفرس للمقداد العاديات ضبحا الابل من عرفة الى المزدلفة ومن المزدلفة
الى منى ثم قال الكشاف وللجمع ح المزدلفة وخالفه صاحب التاويلات وقال فسره علي بابل بدر وابن مسعود
بابل الحج ولا يعارضه رواية الكشاف للتردد في صحته كما صرح به على ان حقيقة اللفظ وقوله فالمغيرات
صبحا لا يوافق هذه الرواية قوله ويحتمل ان يكون القسم بالنفوس العادية الاولى ان القسم بالابدان
العادية فانها مراكب النفوس وهي الموريات بالقوى المودعة انوار الفكر فالمغيرات على الهوى والعادات
الاسباب التي ينتفع بها الهوى والعادة من القوى والالات وصرفها في تكميلها والمراد بالصبح وقت
ظهور مبدء انوار القدس قوله ان الانسان لربه لكنود لكفور الخ اي بالطبع ففيه مدح للغزاة
لسعيهم على خلاف طبعهم قوله لشهيد يشهد على نفسه جبلة من الشهادة ويحتمل ان يجعل من الشهود يعني انه
كنود مع علمه بكفرانه والعمل السوء مع العلم به غاية المذمة قوله وانه لحب الخير المال من قوله ان ترك
خيرا فسر الخير بالمال الكثير قوله وحصل ما في الصدور من خير وشر وتخصيصه لانه الاصل لكل خير وشر
اذ الاعمال بالنيات قوله وانما قال لم ثم قال بهم لاختلاف شانهم في الحالين لانهم حين كونهم في القبور
موتى غير عقلاء وحين كونهم في العرصات احياء عاقلون وقرئ ان وخبير بلا لام الظاهر انه ان بالكسر
وان انجم نسخ الكشاف والكشاف بالفتح لانه قال الكشاف وقرأ ابو السمال ان ربهم بهم يومئذ خبير وفي
المغني في القراءة قرأ الضحاك بن مزاحم ان ربهم بفتح الهمزة وخبير بغير لام وهكذا قراءة الحجاج
بن يوسف ووافقهما ابو السمال في حذف اللام من خبير ويقرأ ان بكسر الهمزة قوله بعدد من يأتت
بمزدلفة وشهيد جمعا وهو المزدلفة وهذا الحديث يفسر تفسير العاديات بابل مكة قوله سبق بيانه
في الحاقة حيث ذكر ان الحاقة القارعة التي تقرع الناس بالافزاع والاهوال والسماء بالانشقاق
والجبال بالنسف والنجوم بالطمس والانكدار وان اصل التركيب الحاقة ما هي اي اي شيء هي تفخيما
لشانها وتعظيما لهولها فوضع الظاهر موضع المضمر لانه اهول لها قوله كالفراش في الصحاح جمع فراشة التي
تطير وتهافت في السراج وفي التاويلات اختلفوا في تاويله من وجوه ولكنه في الحاصل يرجع الى معنى واحد
فمنهم من قال كالجراد المنتشر حين ارادت الطيران ومنهم من قال كالجراد الذي يموج بعضها في بعض
ومنهم من قال كالفراش التي تتهافت في النار فتحترق وكل ذلك يؤدي الحيرة والاضطراب
من هول ذلك اليوم قوله كالعهن ذي الالوان في القاموس هو الصوف او المصبوغ منه الوانا
والمنفوش ما فرق بالاصبع قوله بان ترجحت مقادير انواع حسناته تاول ثقل الموازين بترجح
مقادير انواع حسناته استبعادا لايزان الاعمال وربما يؤول بالقدر والمرتبة يقال له وزن
ووزن اذا كان ذا مرتبة وشرف وعلى هذا يصح جعل الموازين جمع ميزان كما يصح جعله جمع موزون

القارعة

ولا يرد انه لا يتعدد الميزان لان الميزان كناية عن المقدار قوله ذات رضا الخ اول قوله راضية تارة
بصيغة النسبة كاللابن والتامر وتارة وتارة باسناد وصف الفاعل الى المفعول ولك ان تجعلها
اسنادا الى السبب لان العيش سبب الرضا من نعم العيش قوله فامه هاوية النار في الكشاف سمي الماوى اما
على التشبيه لان الام ماوى الولد ومفزعه وفي التاويلات وقيل المراد ام راسه يراد يلقى في النار منكوسا
ونحن نقول شبه النار بالام في انها تحيط به احاطة رحم الام بالولد قوله ذات حمي هو كنصر وحكى
السكاكي كفتي وكذلو قوله واصله الصرف الى اللهو والحمل على اصله مناسب للمقام جدا لافادته ان
التكاثر جعلكم لاهين وكانه لم يحمل عليه لكونه مهجورا قوله فكثرهم بنو عبد مناف اي غلبهم في الكثرة قوله
وانما حذف الملهى عنه وهو ما يغنيهم من امر الدين للتعظيم لان في الابهام تفخيما كما في غشيهم من اليم ما غشيهم
او فيه اشعار بانه خارج عن حد البيان ويجوز ان يكون الحذف للتنبيه على ان الهاكم التكاثر مذموم
مع قطع النظر عن الملهى عنه ووجه المبالغة في امر الدين ان الالهاء عن اي مهم كان مذموم فضلا عن
امر الدين قوله ردع اي عما فيهم من التكاثر او منه ومن نظايره وتنبيه على ان العاقل الخ اذ يعلم
ان الردع عنه لاستلزامه فوت الاهم وقوله جميع همه ومعظم سعيه الاولى فيه كلمة او قوله علم
الامر اليقين اي المتيقن حتى كانه عين اليقين وهذا مبني على تفاوت اليقين وانما فسر اليقين بالمعلوم
اليقيني ليخرج الاضافة عن اضافة احد المترادفين الى الآخر اذ العلم في اللغة بمعنى اليقين لكن يبقى انه
لا فايدة في الاضافة اذ لا علم الا بالمتيقن والفطن يدفعه بما يستفيد من تعبير المتيقن باليقين قوله
ولا يجوز ان يكون قوله لترون جوابا لانه محقق الوقوع وكذا المعطوف عليه ونحن نقول والله تعالى اعلم
يصح ان يكون جوابا فيكون المعنى سوف تعلمون الجزاء ثم قال لو تعلمون الجزاء علم اليقين الان لترون الجحيم دائما
في نظركم لا يغيب عنكم ثم لترونها في القيامة عين اليقين اي عين ما علمتموه يقينا بلا تفاوت بين
مرآكم وما اخبركم المخبر الصادق ثم لتسئلن عن تنعمكم هل شكرتم بامتثال عبادة منعمكم قوله
فان علم المشاهدة اعلى مراتب اليقين اي علم المشاهدة للمحسوسات اعلى مراتب اليقين بها فلا يرد ان
اعلى اليقينيات الاوليات كما تقرر في محله وانما قيد الرؤية بعين اليقين احترازا عن رؤية فيها غلط
الحس قوله اقسم بصلوة العصر لفضلها لم يذكر علة القسم بعصر النبوة لظهور فضله بخلاف صلوة العصر
فيما بين الصلوات لان فضلها شرعي غير متضح او نقول لاشتماله على الاعاجيب تعليل له ايضا وبالجملة
ترك تعليله بفضله لظهور فضله وما يضاف اليه من الخسران ما يذكر الناس في شكواهم من الدهر قوله
والتنكير للتعظيم او للتنويع اي نوع من الخسران غير ما يتعارفه الناس قوله فانهم اشتروا الآخرة
بالدنيا او نقول اريد الخسران في تجاراتهم الحقيقية لعدم رعايتهم شرايط الصحة وآداب البيع و
الشراء ومنهم من استدل بالآية على ان مرتكب الكبيرة مخلد لانه لم يستثن عن الخسر الا الذين امنوا

الهيكم

ما غشيهم

كلا لو تعلمون علم اليقين

والعصر

وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر والتفصي عنه ان غير المستثنى في خسر لا محالة اما بالخلود
ان مات كافرا واما بالدخول في النار ان مات عاصيا لم يعف واما بفوت الدرجات العاليات
عفو وللشيخ الماتريدي تكلفات في التفصي عنه مذكورة في التاويلات قوله وتواصوا بالصبر على الطاعات او على
الحق في الكشاف وعلى الحق وهو الظاهر قوله وهذا من عطف الخاص على العام وكذا تواصوا بالصبر بعد قوله
وتواصوا بالحق قوله الا ان يخص العمل بما يكون مقصورا على كماله ولا يخفى ان التخصيص بعد التعميم
خير من تخصيص العام قوله ولعله سبحانه انما ذكر سبب الربح ضمنا وقد ذكر سبب الخسران ايضا ضمنا
الهمزة
وهو غير الحق وغير الصبر كما لا يخفى قوله ويل لكل همزة لمزة اي سواء كان او كافرا والمقصود نهي
الانسان عن هذين الفعلين وتقبيحهما وان نزل في الكفار اجماعا مع اختلاف في تعيين ذلك الكافر
كما اشار اليه وهو شاهد بين على ان الكافر مكلف بالفروع ومواخذ بها وبهذا اندفع ما في التاويلات
من انه كيف عير الكافر بهذين الفعلين مع ان فيه ما لا اقبح منه من الكفر واما ما اجاب به من ان الكفر
غير قبيح لنفسه بخلاف هذين الفعلين فلا يخفى ضعفه لان فوت الاعتقاد الصحيح اقبح من كل قبيح قوله فلا يقال
ضحكة ولعبة الا للمكثر المتعود ينتقض بالحطمة فانها اطلقت على النار ليس لحطم عادتها بل طبيعتها
قوله بدل من كل بدل البعض من الكل قوله وجعله عدة للنوازل وفي التاويلات وقيل صنفه اصنافا من النعم
والابل الى غير ذلك قوله ترك خالدا اي صيره خالدا في الدنيا صرح التسهيل بكون ترك المتعدي الى المفعولين
بمعنى صير ويحتمل ان يكون فاعل اخلد الحاسب ومفعوله المال اي يظن ان يحفظ ماله ابدا ولا يعرف
انه معرض للحوادث وللمفارقة بالموت ومنه بشر مال البخيل بحادث او وارث فالتركيب يشبه
ان يكون مما اضمر عامله وليس بذاك بل يتعين الرفع لمنع ان عن تقدير الفعل بعدها فهو على عكس ان
زيدا ضربته فاحفظه فانه من بدايعنا والتوجيه الاول الذي ذكره مبني على جعل ذي المال حاسبا
على الحقيقة والتوجيه الثاني مبني على جعله منزلا منزلة الحاسب لعمله عمله ولا يخفى ان جعله حاسبا على الحقيقة
بعيد والظاهر على الاول ايضا ان ينزل منزلة الحاسب لحبه المال حب الخلود قوله وفيه تعريض بان المخلد
هو السعي للآخرة لان السعي لما لا يكون الا في دار فانية كيف يكون مخلدا فالمخلد ما يكون في الدار
الخلد قوله كلا ردع له عن حسبانه الاظهر انه ردع له عن الهمز واللمز قوله لينبذن ليطرحن الكاتب
ولك ان ترد الضمير الى كل من الهمزة واللمزة ويؤيده قراءة لينبذان على التثنية وتخصيصها
بالذكر لان الفؤاد الطف ولان اطلاعها على الافئدة التي هي خزينة ومحل دواعيه يستلزم
الاطلاع على جميع البدن بطريق الاولى قوله قال لحن لحيا احق موضع للاستشهاد بهذا البيت
الفيل
سورة البلد قوله وان لم يشهد تلك الواقعة هي صدمة الحرب وكذا الواقعة والا رماها جمع
[illegible] وهو الترصد سمي امور غريبة وقع للنبي صلى الله عليه وسلم ارهاصا لان كلا منها مما يترصد

بمشاهدة نبوته والاشرم مشقوق الانف والمحمة كا سوداء ابن نجر الموحدتين التحتانيتين
والمهملة على وزن نصر النجاشي الذي اسلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسماها القليس على فعيل
وقوله فقعد فيها يعني غائطا تخلف ليهدم كان الظاهر لا هدم الا انه راعى جانب المعنى وعبا جيشه
اي هياه والهرولة كالدحرجة بين المشي والعدو والمقصود من تذكير القصة اما تسلية صلى الله عليه وسلم
بانه سيجزي من يظلمه كما جزى من قصد الكعبة واما تهديد الظلمة قوله في تعظيم الكعبة اي تفريغها
واخلادها عن الزوار ودمرهم بمعنى اهلكهم وجزاهم بعد اهلاكهم بمثل ما قصدوا حيث خرب
كنيستهم على ايدي حميرها قصدوا اخراب الكعبة لترويج كنيستهم والعناديد كالعبابيد الفرق
من الناس الذاهبون في كل وجه والشماطيط القطع المتفرقة لكن قال الصحاح الواحد شمطيطا
ولو كان عناديد وشماطيط وابابيل مفردات لا شكل قول النحاة ان هذا الوزن من الجمع يمنع
الصرف لانه لا يوجد في المفردات قوله وقرئ بالياء جعله الكشاف قراءة ابي حنيفة رحمه الله قوله
وقيل من السجل وهو الدلو الكبير اي من الدلو الكبير من العذاب قوله او الاسجال وهو الارسال
اي من المرسل من العذاب قوله او كتبتين الكلمة الدواب اي تاكل وتروثه يعني جعلهم في حكم
التبن الذي لا يمتنع عنه الدواب اي متبذلين ضايعين لا يلتفت اليهم احد ولا يجمعهم ولا يرفعهم
كتبن في الصحراء يفعل به الدواب ما شاءت لعدم حافظه الا انه وضع ماكول موضع اكلة الدواب
لحكاية الحال في صورة الحال وهذا مراد الكشاف بقوله او تبن اكلته الدواب وراثته ولكنه جاء على ما
عليه داب القرآن كقوله كانا ياكلان الطعام اي على ما عليه داب من العدول عن الظاهر لجعل الكلام مشتملا
على مزايا وخواص تحير فيها البلغاء قوله او بما قبله كالتضمين في الشعر فسره الزمخشري في حاشيته على
معنى بيت بالبيت الذي قبله تعلقا لا يصح الا به قوله وصغر الاسم للتعظيم جمع التصغير للتعظيم فكانه
قريش
قيل قريش عظيم ولا وجه ان التصغير على حقيقته لانه اذا كان القرش دابة عظيمة والقريش صغيرها
ارايت
بحجة جعلهم قرشا فهو لا محالة قريش قوله وقرئ ارايت بلا همزة الحاقا بالمضارع الا وجه انه الحق
بعد حذف الهمزة للاستفهام بارى ماضي الافعال لشدة مشابهته به وعدم التفاوت الا بفتح هي لخفتها في
حكم السكون قوله ارايتك بزيادة الكاف لمزيد احضار المخاطب كانه قال كن معي فان الخطاب لك
والاستفهام للتقرير كانه ازعجه عن جهله بالقاء اذ لا يعلم اليه وسوقه الى المعرفة ليغتنم الاخبار بما يعقبه
ويحفظ كل الحفظ قال الكشاف والمعنى هل عرفت الذي يكذب بالجزاء من هو ان لم تعرفه فذلك هو الذي
يدع اليتيم قوله ويؤيده النافي قوله فذلك الذي يدع اليتيم فيه بحث لانه اذا كان من لوازم الجنس فكيف
يؤيده وقوعه من بعض افراد الجنس ان المراد باللفظ المحكوم عليه العهد دون الجنس وايضا انما يصح التأييد
لو كانت السورة مكية اما لو كانت مدنية فالعهد ينبغي ان يكون بالنسبة الى المنافقين وبالجملة

انما جعل الدع والحض علامة تكذيب الجزاء او الاسلام لان غير المسلم او منكر الجزاء يرى المصلحة في حفظ
الشيء لنفسه ولا يرضى بالايثار لانه يعتقده عيبا وتركا لمصلحة نفسه ثم ان كان المراد بالمكذب
بالدين من يعامل معاملته فلا اشكال في تعيين الجنس بمن يدع اليتيم ولا يحض على طعام المسكين وان
كان المراد المكذب حقيقة فجعله متحدا بمن هو كذلك للادعاء والمبالغة في قرب من هذه صفته
بتكذيب الدين الذين هم يراؤن يرون الناس اعمالهم ليروهم الثناء فيه ان المفاعلة لا يكون من
الافعال الا من المجرد بمعنى المرائي من يرى غيره ويراه غيره ويصح ان يكون تسميه من لا يعمل الا ليراه
الناس مرائيا باعتبار انه لا يعمل ما لم يرى الناس ولا يراه الناس وبعد تسليم انه يجي من الاراءة
فينبغي ان يكون المعنى للاراءة من الجانبين لا للاراءة من الجانب لغرض الاراءة من جانب آخر ولهذا
قال الكشاف يرون الناس اعمالهم ويريهم الناس ثناءهم الا ان القاضي راعى العرف فانه يقال
المرائي لمن يرائي لغرض ثناء الناس لكن الكلام في مجي المفاعلة لذلك نعم قد يجي المفاعلة لقصد الغرض
من الجانبين كالمقابلة قوله وانما وضع المصلين فيه ان المكذب بالدين ليس مصليا الا ان يراد
به من يجب عليه الصلوة والظاهر ان المعاملة مع الخلق دع اليتيم وعدم الحض على طعام المسكين و
المعاملة مع الخالق السهو عن الصلوة فقد فاته بيان وجه ذكر ويمنعون الماعون في وضع الظاهر
موضع المضمر ولك ان تقول المراد بالخلق مطلق الخلق فالمراد الدلالة على المعاملة للخالق والخلق
مطلقا فهي في قوله المصلين الذين الخ وما سبق بيان المعاملة مع اليتيم والمسكين لا مطلق الخلق
ويؤيد هذا التوجيه تاخير الخلق عن الخالق قوله وابيض من اللبن جعله في التسهيل شاذا و
الكوفيون اتخذوه مذهبا في مجي افعل من اللون قوله قيل او لاده هذا اوفق بما نقل من ان
السورة نزلت لرد قولهم ان محمدا صنبور اي لا عقب له ومن المحتملات ان يراد علماء او لاده
وما اوحي اليه مطلقا من القرآن والسنة واقسام الشكر فعلي القلب واللسان والاركان والنحر
في اللبة كالذبح في الحلق والبدن جمع بدنة وهي ناقة او بقرة تنحر بمكة سميت بذلك لانهم كانوا
يسمنونها والبدن بالضم كالقفل وبضم الدال ايضا كما انه جمع فهو السمين ايضا والمحاويج جمع
محواج كمفعال بمعنى كثير الحاجة ومقابلة هذه السورة بالسورة المتقدمة انما يتم اذا اريد بالكوثر
الاسلام فيكون صلى الله عليه وسلم مقابلا لمن يكذب بالدين ويحتمل يكون التخصيص الذي يفيده تقديم
المسند اليه في انا اعطيناك في كمال الوضوح كيف وقد كان بين اظهر قوم غالبين في التكذيب قوله
اي من ابغضك لبغضه لك اشارة الى علية ماخذ الاشتقاق للحكم المعلق على المشتق وقوله وانما انه
اشارة الى ان الحصر المستفاد من تعريف المسند والفصل بالاضافة الى ما اضيف اليه المسند اليه والاظهر
انه بالاضافة الى الاحياء واما حال المضاف اليه فمعلوم بطريق الاولى والقربان ما تقرب به الى الله

الكوثر

قوله يعني كونه مخصوصين قد علم الله منهم انهم لا يؤمنون يريد ان الخطاب للرسول بالنسبة
الى مخصوصين فلا يرد ان مقتضى هذا الامر ان يقول كل مسلم ذلك لكل جماعة من الكفار مع انه
ليس الشرع حاكما به حتى دعا ذلك صاحب التاويلات الى ان قال ليس المراد نقل الامر كما في قل هو الله
احد والرهط على ما في القاموس من ثلثة او سبعة الى عشرة او ما دون العشرة وما فيهم امراة
ولا واحد له من لفظه ويحرك قوله قالوا يا محمد تعبد آلهتنا سنة ونعبد الهك سنة في الكشاف
فقال معاذ الله ان اشرك بالله غيره فقالوا فاستلم بعض آلهتنا نصدقك ونعبد الهك
فنزلت قوله لا اعبد ما تعبدون اي فيما يستقبل رد لمن جعله للحال وقوله ولا انتم عابدون ما اعبد
في الحال وما بقي للاستقبال على ما نقله صاحب التاويل عن البعض فان قلت ولا انتم عابدون
ما اعبد انما يحسن حمله على الحال بعد نفي الاستقبال لو كان المنفي في الحال منفيا عما نفي عنه في الاستقبال وليس كذلك
بل النفي عن الكفار قلت نفي عبادة الكفار في الحال ما تعبده في الحال يستلزم نفي عبادته في
الحال ما تعبد الكفار وقوله اي فيما يستقبل لانه في قران لا اعبد رد هذا الحمل وقوله اي في الحال
او فيما سلف مخالفة مع الكشاف حيث جعله بمعنى الحال ووجه الرد اما انه شامل للزمانين او انه
محتمل فلا قطع بكونه للحال وكان وجه قطع الكشاف ان زمان الحال متضح فلا عناية ببيانه بقي انه لا
وجه للموافقة مع الكشاف في تفسير ولا انتم عابدون ما اعبد في المرتبة الثانية وتخصيصه بما مضى الا
بتكلف ويقال اراد بقوله اي وما عبدتم في الحال والحال معا عبر عنهما بالحال تغليبا وللاشارة
الى هذا التعميم قال في وقت ما وفي قوله ويجوز ان يكونا تاكيدين على طريقة ابلغ بعينه على جعل
التاكيد اسمية هي ابلغ من الفعلية ان التاكيد لا يكون مع العطف الا ثم وكانه لهذا لم يلتفت اليه
الكشاف وكانه قاس الواو على ثم ويحتمل يجوز ان يكون الابلغية باعتبار ايراد العاطف قوله
وانما لم يقل ما عبدت ليطابق ما عبدتم لانهم كانوا موسومين قبل المبعث بعبادة الاصنام يريد
ان ما عبدتم رائج متضح لكونهم مشتهرين بعبادة الاصنام ولعبسر واضحا عبادته الله فيما مضى فقوله
ما عبدت غير واضح بخلاف ما اعبد لان عبادته الآن متضح وما ذكره احسن مما ذكره الكشاف حيث قال
لانهم كانوا يعبدون الاصنام قبل المبعث وهو لم يكن يعبد الله في ذلك الوقت قوله كانه قال لا
اعبد الباطل الخ هكذا في الكشاف ايضا والظاهر كانه قال لا اعبد معبودكم ولا تعبدون معبودي لان الصفة
المستفادة من قوله ما تعبدون ونظائره هو المعبود لا الباطل والحق قوله لا ارفضه كنصر ونصر
بمعنى تركه وعدم الاذن فيه بالكفر لانه اخبار بالغيب وانهم لا يخرجون عن كفرهم وهو لا يقتضي رفع
مواخذتهم بالكفر ورفع الجهاد قوله اظهاره اياك على اعدائك هذا معنى النصر المتعدي
بعلى ونصره من العدو معناه حفظه فسره بالمتعدي بعلى لانه يلائم الفتح والتفسير بالمتعدي بمن وجيه

النصر

لان الفتح يتضمن النصر على العدو فح يكون الكلام على ذكر النصرين قوله وانما عبر عن الحصول بالمجي الخ
يمكن ان يقال التعبير للاشارة الى ان حصول نصر الله يجي جند بهم النصر قوله وفتح مكه ارادة فتح مكه
فقط او مع ساير الفتوح ينافي ما ذكره الكشاف انها نزلت في حجة الوداع ايام التشريق بمنى اذ فتح
مكه كان قبل ذلك بسنتين والعجب ان الكشاف ايضا فسره بفتح مكه واعجب منه ان الشيخ الماتريدي جعل
اذا بمعنى اذ لدفعه وقال مجيء اذا بمعنى اذ في القران كثير كيف ولا يصح ح فسبح كما لا يخفى قوله
ورايت الناس جعلوه خطابا للنبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل الخطاب العام لكل مومن وح يظهر جواب
آخر عن امر النبي صلى الله عليه وسلم بالاستغفار مع انه لا تقصير له اذ المخاطب لا يخصه فالامر
بالاستغفار لمن سواه وادخاله في الامر تغليب ومما يختلج في القلب ان المناسب لقوله يدخلون في
دين الله افواجا ان يحمل قوله والفتح على فتح باب الدين عليهم قوله فتعجب لتيسير الله تعالى يعني ان
الامر بالتسبيح امر بالتعجب واحصار غرابة بتيسير الله بعلاقة انه جرى العادة بالتكلم بسبحان
الله في مقام التعجب والاشبه ان يراد تنزيهه عن العجز في تاخير ظهور الفتح واحمده على التاخير وصفه
بان توقيت الامور من عنده ليس الا لحكم لا يعرفها الا هو قوله تقديم التسبيح ثم الحمد على الاستغفار
على طريقة النزول من الخالق الى الخلق حيث لم يشتغل من روية الناس باستغفارهم اولا
مع ان رويتهم يستدعي ذلك بل اشتغل اولا بتسبيح الله وحمده لانه راي الله قبل روية
الناس كما قيل ما رايت شيئا الا ورايت الله قبله وذلك لان الناس مرآة العارف وصفاء
المراة بتوجهه اولا الى المرئي وبروية المرئي تختفت نفسه الى المراة وذلك ان تقول في تقديم التسبيح
والحمد على الاستغفار تعليم ادب الدعاء وهو ان لا تسال حاجة من غير تقديم الثناء على المسئول
عنه قوله انه كان توابا لمن استغفر منذ خلق المكلفين فيه رد لما ذكره الشيخ الماتريدي رحمه الله
حيث ذكر في التاويلات اي كان لم يزل توابا ليس ان كان توابا بامر اكتسبه واحدثه على ما يقول
المعتزلة انه صار توابا اذا انشا الخلق فتابوا فقبل توبتهم واما قبل ذلك لم يكن توابا
ووجه الرد ان قبول التوبة من الصفات الاضافية ولا منازعة في حدوثها وفي اختيار انه
كان توابا على غفارا مع انه الذي يستدعيه قوله استغفره حتى قيل وتب مستغفرا بعده والا
لقال غفارا تنبيه على ان الاستغفار انما ينفع اذا كان مع التوبة والندم والعزم بعدم
العود قوله نعيت اليك نفسك اي القي اليك خبر موتك بنفسك والنعي القاء خبر الموت
وقيل كان القايل ابن عباس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد اوتي هذا الغلام علما كثيرا
وقيل انه جعله النبي صلى الله عليه وسلم خبر موته قوله تبت هلكت او خسرت في القاموس التباب تبت
النقص والخسران وتبت يداه اي ضلتا وخسرتا وقوله والتباب خسران يودي الى الهلاك

اشارة الى ان ارادة الهلاك تجوز لكن لم نجد تقييد الخسران في تفسيره من كتب اللغة ووجه
وصف يديه بالهلاك ظاهر واما وصفها بالخسران فرد لما اعتقده من نفعه ونجحه في ايذاء
رسول الله ورميه بالحجر وذكر في التاويلات انه كان كثير الاحسان الى رسول الله وكان يقول
ان كان الامر لمحمد فيكون لي عنده يد وان كان لقريش فلي عندها يد فاخبر انه خسر يده التي
كانت عند محمد بعناده له ويده التي عند قريش ايضا لخسران قريش وهلاكهم في يد محمد عليه
الصلوة والسلام قوله والتجانس قوله ذات لهب المراد التجانس المعنوي لا اللفظي لانه ليس
فاصلة ولا ذات لهب اولى الاولى ان يقال ذكر كنيته لينبئه لا سراق وجنتيه وتلهبهما قوله
وقرا ابن كثير ابي لهب بسكون الهاء قال الكشاف وهو من تغيير الاعلام كقولهم شمس بن
مالك بضم الشين يريد به انه يغير العلم المنقول لئلا يلتبس معناه العلمي بمعناه الاصلي
قوله وكسبه او مكسوبه اشار بالاول الى ارادة المصدر بما كسب بجعل ما مصدرية و
بالثاني الى جعله بمعنى المفعول بعد جعل ما مصدرية او الى جعل ما موصولة وهناك احتمالان
اخران ارجوان يكونا الهاميين احدهما ان ما استفهامية انكارية كما في ما اغنى وثانيهما
الاخلاص
ان يكون نافية ويكون المعنى ما يعد عنه ما له مضرة وما كسب منفعة قوله قل انما اثبت
في المصحف قل والتزم في التلاوة مع انه ليس من داب المامور بقل ان يتلفظ في مقام
الايتمار الا بالمقول لان المامور ليس المخاطب به فقط بل كل احد يبتلي بما ابتلي به المامور فاثبت
ليبقى على مر الدهور حجة على العباد وهكذا قوله في مواقع قل في القران المجيد كذا في التاويلات
ويمكن ان يقال المخاطب بقل نفس التالي كانه تع علم بان كل احد عند مقام هذا المضمون ينبغي
ان يامر نفسه بالقول به وعدم التجاوز عنه والله تعالى اعلم قوله روي ان قريشا قالوا يا محمد
صف لنا ربك الذي تدعونا اليه لما استوصفوه وصفه اولا بما يزيل عنهم ما انكبوا فيه من
الشرك والكد هذا المزيل بقوله الله الصمد لانه لما كان محتاجا اليه لجميع ما سواه فلا يصح ان
يكون غيره الا له ثم وصفه بما وقع فيه غيرهم من اثبات الولد والصاحبة لئلا يقعوا فيه و
نفي شركة متولد معه في الالوهية بقوله ولم يولد ردا على من اعتقد شركة بعض المولود معه فيها
وفي التاويلات ذكر ان اهل مكة سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسبة الله تعالى
وقيل عن صفته وقيل عن الله تعالى ما هو هذا ففي الجواب عن الاخير رد عليهم بانه لا سبيل الى
معرفة كنهه انما الغاية بيان اوصافه قوله ما يشتمل على مجامع صفات الكمال الاولى صفات
الجلال لانها سلبيات وذكر ثلث مجامع التنزه عن التركيب والتنزه عن التعدد والتنزه عن
المشاركة في الحقيقة وخواصها فان كلا منها يستلزم سلوبا لا تحصى قوله ولعل ذلك

لان سورة الكافرين واظهر منه انه لايصح من الله لا اعبد ما تعبدون ونظايره فلا بد فيها من ذكر قل
قوله وتكرر لفظ الله للاشعار بان من لم يتصف به لم يستحق الالوهية اي لم يتصف بالصمدية
لم يستحق الالوهية ولعل وجه ان تعليق الصمد بالله يشعر بعلية الالوهية للصمدية بناء على
انه في الاصل صفة واذا كان الصمدية نتيجة الالوهية لم يستحق الالوهية من لم يتصف به وفيه
بحث لان الالوهية نسبه ان يكون للصمدية لانه انما يعبد لكونه محتاجا اليه دون العكس الا ان
يتكلف ويقال المراد بالالوهية مبداه وما يترتب عليه الالوهية لا كونه معبودا لنا بالفعل
هذا بيان اختيار المظهر موضع المضمر اما نكتة عدم الاكتفاء بمسند اليه واحد لهما بان يقال الله
الاحد الصمد فللتنبيه على ان كلا من الوصفين يستقل في تعيين الذات لما كان الاختصاص قوله
لانه لم يجانس اي لم يجانس شيئا حتى يصح ان يتولد عنه كيف وهو الواجب وكل ما يولده فهو حادث
قوله ولعل الاقتصار على لفظ الماضي لوروده ردا على من قال الملئكة بنات الله والمسيح ابن الله
اقول او عزير ابن الله بل لوروده ردا للجميع او نقول المستقبل لتحققه كالماضي فعبر عن الجميع بالماضي
او نقول الماضي شاهد على المستقبل فذكره في قوة ذكره قوله وكان اصله ان يوخر الظرف لانه
صلة كفوا واصل المعمول التاخر عن عامله عدل عن تقرير الكشاف حيث قال الكلام العربي الفصيح ان
يوخر الظرف الذي هو لغو غير مستقر ولا يقدم وقد نص سيبويه على ذلك فما باله مقدما في افصح
كلام واعربه لانه تقرير للاشكال على وجه لا يقبل الدفع وايضا يخص اقتضاء التاخير باللغو مع ان
الاقتضاء قايم على تقرير الاستقرار لانه مبتنى على كونه معمولا ومحصل الدفع بيان المقتضى للعدول
عن الاصل ولك ان تجعل وجه تقديمه على كفوا انه يزيد في حسن لام التقوية في قوله له وقوله ويجوز
ان يكون حالا من المستكن في كفوا اشارة الى وجه اخر للتقديم وهو انه لو اخر لتبادر الذهن
الى كونه صلة فتامل وجعله خبرا يدفع الاشكال بلا اشتباه قوله ولعل ربط الجمل الثلث بالعاطف
لان المراد بها نفي الاقسام الامثال من الولد والوالد وغيرهما فهي جملة واحدة مبينة من التبيين
وتعلق قوله عليها بالتضمنه معنى الدلالة كانه قيل مبينة مدلول عليها ونحن نقول الجمل الثلث
نتايج الاحدية والصمدية فالربط بالعطف كعطف نتيجة على نتيجة قوله فان مقاصده محصورة
في بيان العقايد الخ في دعوى الحصران من مقاصدها الدعاء وارجاعه الى الحكم اذ فيه رخصة الطلب
او الى العقيدة اذ فيه بيان ان المحتاج اليه يوجب ترك القصص لانه يرجع الى الانذار والتبشير
لقبول الاحكام قوله قل اعوذ برب الفلق ما يفلق عنه الخ جعله شاملا لجميع الممكنات اي الموجودة — الفلق
كما لا يخفى والتعبير عن الموجود بالفلق لان فيه اخصار ان لجنس الايجاد الا فلق ظلمة العدم فلا يخفى
لانكار الحشر والاستعاذة برب الفلق يحتمل ان يكون باعتبار ان يفلق عن المستعيذ ما

يضره ولا يفلق عنه ما ينفعه وعلى هذا يناسب ان يراد برب الفلق رب ما يفلق عن كل شيء كما
فلق نور الوجود حتى ينعدم وفلق ظلمة العدم حتى يوجد قوله خص عالم الخلق هو عالم الشهادة وعالم
الامر عالم الغيب وفي كون عالم الامر خيرا كله بحث لجواز ان يكون ما يتوجه الى الشخص من عالم الغيب
شرا لاستعداده ذلك الشر وايضا فهم عالم الخلق من قوله ما خلق بعد كالكلق مثال اللازم
فانه لا تعدي من نفس الكافر وقوله والظلم مثال للتعدي فانه شر للظالم وخلق قبيح وشر
للمظلوم موذ له قوله اذا دخل ظلامه في كل شيء حمل الوقوب على معنى الدخول ومن معانيه المجيء
وهو صحيح في هذا المقام قوله وقيل المراد به القمر فانه ينكسف فيغسق وفي الكشاف عن عائشة
رضي الله عنها اخذ رسول الله بيدي فاشار الى القمر فقال تعوذي بالله من شر هذا فانه الغاسق
اذا وقب وفي القاموس عن الغزالي وغيره نقلا عن ابن عباس رضي الله عنهما هو الاير اذا قام
قوله ولا يوجب ذلك صدق الكفرة في انه مسحور رد لما يزيف به الحديث حتى قال في التاويلات
قال ابو بكر الاصم تركنا الحديث المروي لما فيه من شيء قوله وافرادها بالتعريف لان كل نفاثة
شريرة بخلاف كل غاسق وحاسد يفصح هذا الكلام عن ان المراد بغاسق وحاسد ليس العموم
ولا يخفى ما فيه لانه يلزم نقصان الاستعاذة فالاوجه ان تجعل النكرة عامة كالمعرفة قوله
وتخصيصه اي تخصيص كل من الثلثة بعد دخوله تحت كل ما خلق لانه العمدة ووجه كونها عمدة
ما ذكره الكشاف من ان امره خفي ويلحق شره الانسان من حيث لا يعلم قوله وقرئ في السورتين
صرح بقوله في السورتين لئلا يتوهم اختصاصه بهذه السورة كما يتوهم من الكشاف قوله لما كانت — الناس
الاستعاذة في السورة المتقدمة من المضار البدنية فيه بحث لان شر ما خلق لم يتقيد بالشر البدني
ولا شر غيره وكانه اراد من المضار البدنية ايضا ولا يبعد ان يرشد اليها قوله تعرض النفوس
البشرية وتخصها وفي خصوص عارض النفوس البشرية ايضا بحث لان شر الموسوس كما يلحق النفوس
يلحق الابدان ايضا فنقول لما كان الاستعاذة في ما سبق من شر كل شيء اضاف الرب الى كل شيء
ولما كان الاستعاذة هنا من شر الوسواس لم يضف الى كل شيء وكان النظر الى السورة السابقة
يقتضي الاضافة الى الوسواس لكنه لم يضف اليه حطا لدرجته عن اضافة الرب اليه بل الى المستعيذ
قوله ثم يتغلغل في النظر في المقدمة التغلغل بكار دور در شدن والتدرج في وجوه
الاستعاذة تفصيل وجوهه وعدم الاجمال كان يقول اعوذ بالله فان فيه التمسك بجميع الوجوه
لكن دفعة لا تدرجا وتفصيلا وتنزيل اختلاف الصفات منزلة اختلاف الذات معناه انه جعل
المعاذ امورا متعددة يرجع الى احد بعد احد على طبق الرجوع الى الذوات وقوله تكرير
الناس لما في الاظهار من مزيد البيان يريد به ان عطف البيان يستحق مزيد البيان فيه

تكميلا ما وضع له وقوله والاشعار بشرف الانسان مبني على ما ذكر من ان وضع الظاهر موضع
المضمر للتعظيم ونحن نقول استعاذ برب الناس من الشرك الساري من اسناد النعم الى الاسباب
الظاهرة وبقوله ملك الناس من الشرك الساري لاسناد السلطنة الى سلاطين الناس وبقوله
اله الناس من الشرك الظاهر الذي يبتلي به المشرك وسلك طريق الترقي وكرر الناس اظهارا
لمزيد ظهور الصفات الثلثة على فرقة الناس قوله واما المصدر فبالكسر والفتح في المضاف
خاصة على انه اسم المصدر دون المصدر قوله الذي عادته ان يخنس اما صيغة نسبة ووجه
النسبة ان الخنس عادته لان هذه الصيغة للمحترف بالشي او صيغة المبالغة وهو للكثرة
فيعيد كونه عادته قوله وذلك كالقوة الوهمية فالخناس يلقي الى النفس ما سوى الرب
وما سواه ايات تنتقل منها اليه فاذا ذكر الرب خالف قوله وفيه تعسف الا ان يراد به
الناسي لا يخرج بذلك عن التعسف لان كثرة تكرار الناس بمعناه الواضح المشهور يستبعد بالانتقال الى الناسي في هذا المقام

الحمد لله الذي وفقنا لشرح هذا التفسير من الطرفين

ونسأله ان ينفع به اولي الافهام

ولا يحرمنا من البين ويمهلنا موفقا

لايصال الاول بالاخر

وليهمنا حقايق

القران

كما الهم

تم